







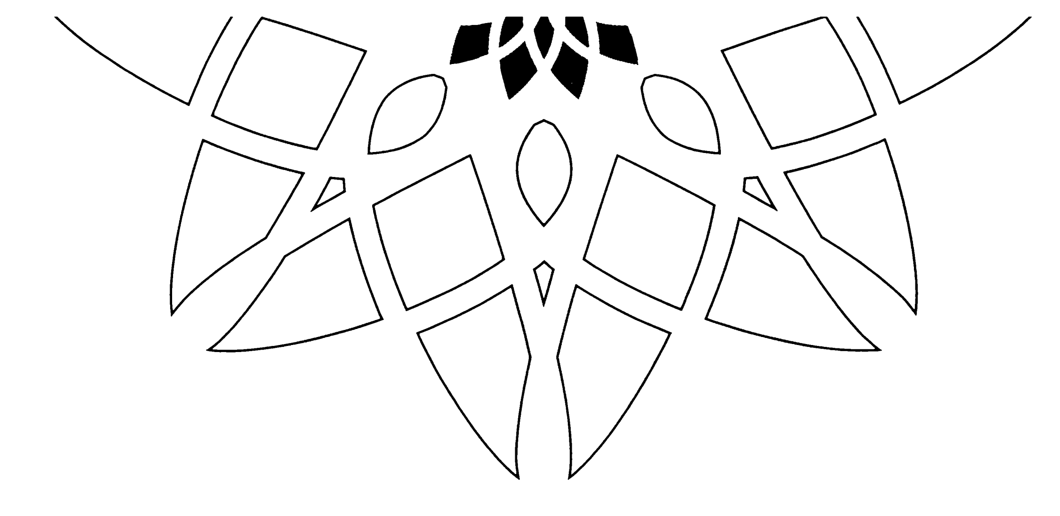



## فتاوى مختارة

جمعه ورتبه
مركز المنهاج للإشراف والتدريب التربوي




الخلاصة في
الأحكام الشرعية



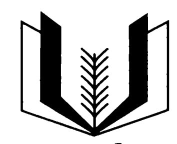
ح دار أصول المنهاج للنشر، ١٤٤٢هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر.
مركز المنهاج للإشراف والتدريب التربوي.
الخلاصة في الأحكام الشرعية. / مركز المنهاج للإشراف والتدريب التربوي. - الرياض، ١٤٤٢هـ
٩٧٦ ص، ١٧×٢٤سم
ردمك: ٥-٣-٩١٥٩٧-٦٠٣-٩٧٨
١- الأحكام الشرعية أ. العنوان
ديوي ٢٥١ ١٠٢٨٢/ ١٤٤٢

رقم الإيداع: ١٤٤٢/١٠٢٨٢
ردمك: ٥-٩-٩١٥٩٧-٦٠٣-٩٧٨

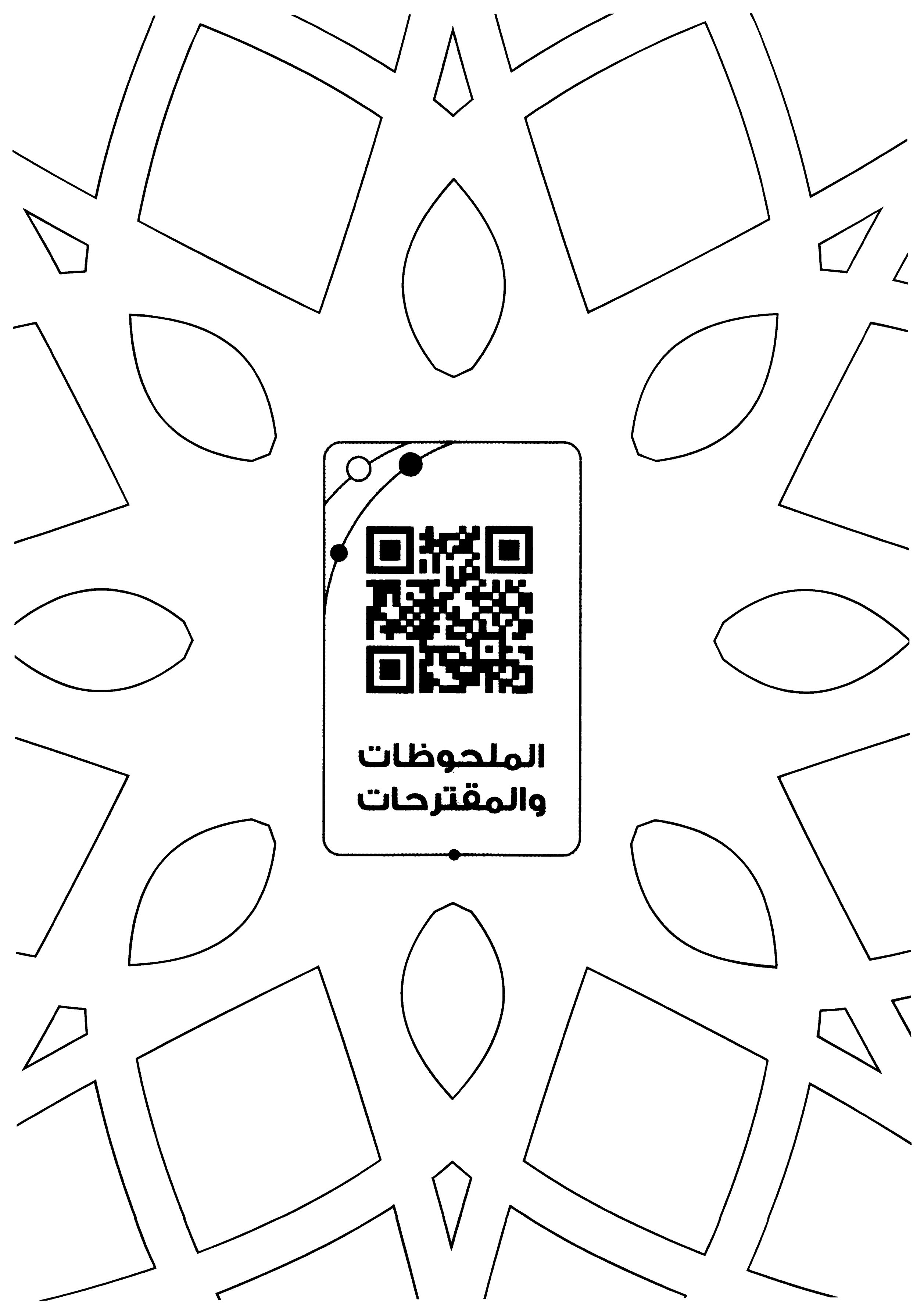




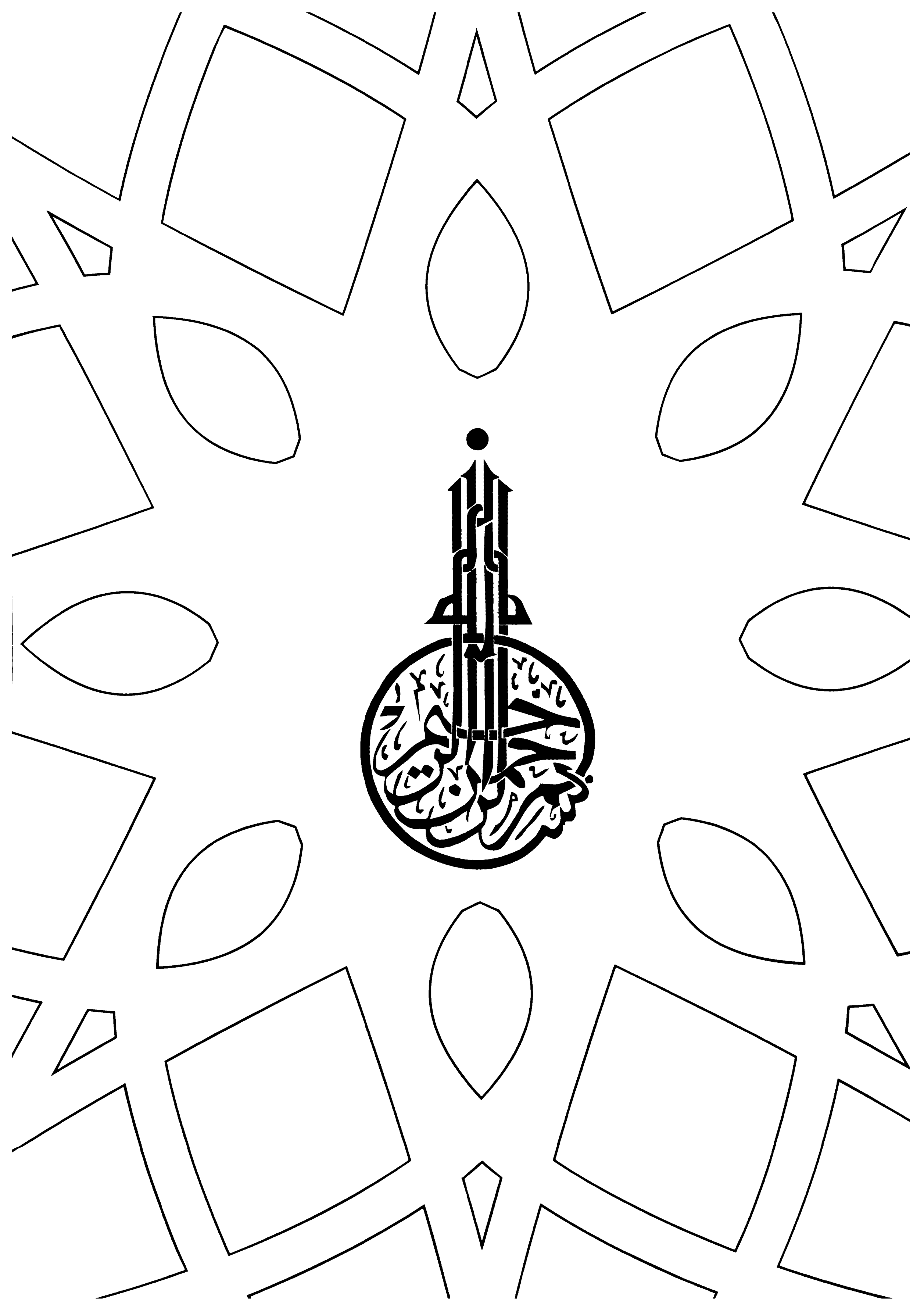



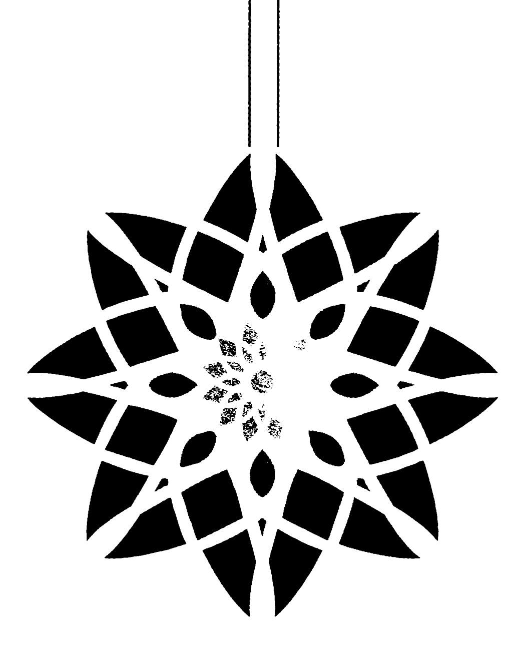
مركز المنهاج للإشراف والتدريب التربوي
Almenhaj Center for Educational Supervision and Training

المملكة العربية السعودية - الرياض - هاتف: ٠٠٩٦٦٥٠٥٩٠٠٩٥٣
الموقع الإلكتروني: www.kholasah.com
البريد الإلكتروني: info@kholasah.com



الملحوظات
والمقترحات


بسم الله الرحمن الرحيم



# العقيدة

# العذر بالجهل

## العذر بالجهل لمن فعل شيئاً من الشرك:

السؤال: هل يعذر المسلم إذا فعل شيئاً من الشرك كالذبح والنذر لغير الله جاهلاً؟

**الجواب**: الأمور قسمان: قسم يعذر فيه بالجهل، وقسم لا يعذر فيه بالجهل، فإذا كان من أتىٰ ذلك بين المسلمين، وأتىٰ الشرك بالله، وعبد غير الله، فإنه لا يعذر؛ لأنه مقصر لم يسأل، ولم يتبصر في دينه، فيكون غير معذور في عبادته غير الله من أموات أو أشجار أو أحجار أو أصنام؛ لإعراضه وغفلته عن دينه، كما قال الله سبحانه: ﴿وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ عَمَّآ أُنذِرُواْ مُعۡرِضُونَ﴾ [الأحقاف: ٣].

ولأن النبي ﷺ لما استأذن ربه أن يستغفر لأمه لأنها ماتت في الجاهلية لم يؤذن له ليستغفر لها؛ لأنها ماتت علىٰ دين قومها عباد الأوثان؛ ولأنه ﷺ لما سأله شخص عن أبيه قال: «هو في النار»، فلما رأىٰ ما في وجهه قال: «إن أبي وأباك في النار»[(١)]؛ لأنه مات علىٰ الشرك بالله، وعلىٰ عبادة غيره سبحانه وتعالىٰ، فكيف بالذي بين المسلمين وهو يعبد البدوي، أو يعبد الحسين، أو يعبد الشيخ عبد القادر الجيلاني، أو يعبد الرسول محمداً ﷺ، أو يعبد علياً، أو يعبد غيرهم.

فهؤلاء وأشباههم لا يعذرون من باب أولىٰ؛ لأنهم أتوا الشرك الأكبر وهم بين المسلمين، والقرآن بين أيديهم.. وهكذا سنة رسول الله ﷺ موجودة بينهم، ولكنهم عن ذلك معرضون.

---

(١) رواه مسلم (٥٢١).

والقسم الثاني: من يعذر بالجهل كالذي ينشأ في بلاد بعيدة عن الإسلام في أطراف الدنيا، أو لأسباب أخرىٰ كأهل الفترة ونحوهم ممن لم تبلغهم الرسالة، فهؤلاء معذورون بجهلهم، وأمرهم إلىٰ الله عز وجل، والصحيح أنهم يمتحنون يوم القيامة فيؤمرون، فإن أجابوا دخلوا الجنة، وإن عصوا دخلوا النار؛ لقوله جل وعلا: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥]، ولأحاديث صحيحة وردت في ذلك.

وقد بسط العلامة ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ الكلام في هذه المسألة في آخر كتابه: (طريق الهجرتين) لما ذكر طبقات المكلفين، فليراجع هناك لعظم فائدته. [من فتاوىٰ ابن باز]

## العذر بالجهل في مسائل التوحيد:

السؤال: هل هناك عذر بالجهل في أمور التوحيد التي هي صلب الدين؟ وما حكم تكفير المعين لمن يقع في الأمور الشركية بجهله؟

**الجواب**: أمور التوحيد ليس فيها عذر ما دام موجوداً بين المسلمين، أما من كان بعيداً عن المسلمين وجاهلاً بذلك فهذا أمره إلىٰ الله، وحكمه حكم أهل الفترات يوم القيامة، حيث يمتحن. أما من كان بين المسلمين ويسمع قال الله، وقال رسوله، ولا يبالي ولا يلتفت، ويعبد القبور ويستغيث بها أو يسب الدين فهذا كافر، يكفر بعينه، كقولك: فلان كافر.

وعلىٰ ولاة الأمور -إن كان فيهم خير- أن يستتيبوه فإن تاب وإلا قتل كافراً، وهكذا من يستهزئ بالدين، أو يستحل ما حرم الله، كأن يقول: الزنا حلال، أو الخمر حلال، أو تحكيم القوانين الوضعية حلال، أو الحكم بغير ما أنزل الله حلال، أو أنه أفضل من حكم الله، وكل هذه ردة عن الإسلام.. نعوذ بالله من ذلك. [من فتاوىٰ ابن باز]



## حكم من ينطق بكلمة التوحيد ويجهل معناها:

السؤال: هل من ينطق بكلمة التوحيد جاهلاً معناها يدخل في الإسلام، علماً بأن بعض الصوفية لم يعلموا أن معنىٰ لا إله إلا الله هو ترك عبادة غير الله، بل زينوا له الشرك، وظن أنه الإسلام؟ فهل يكفر أم أنه داخل في الإسلام بمجرد النطق بالشهادة؟

**الجواب**: لا يدخل في الإسلام من يتعاطىٰ الكفر بالله والشرك به حتىٰ يقول: لا إله إلا الله، ويعتقد ما دلت عليه من أنه سبحانه هو المعبود بالحق، ويعمل بمقتضاها، فلا يعبد غير الله لا بالدعاء ولا بالذبح ولا بغيرهما من العبادة، ؛ ولهذا حكم الله علىٰ المنافقين بالكفر والدرك الأسفل من النار وهم يقولون: لا إله إلا الله؛ لأنهم قالوها لفظاً ولم يعملوا بها، فكل من أتىٰ ما يوجب الردة من أنواع الكفر فإنه يحكم بردته، ولو قال: لا إله إلا الله حتىٰ يتوب من ذلك الكفر الذي كان بسببه مرتداً.

ومن أدلة ذلك قول النبي ﷺ: «أمرت أن أقاتل الناس حتىٰ يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام، وحسابهم علىٰ الله»[1] متفق علىٰ صحته من حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. وفي الصحيحين عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عن النبي ﷺ أنه لما بعث معاذاً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لليمن قال له: «إنك تأتي قوماً من أهل الكتاب فادعهم إلىٰ أن يشهدوا ألا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله»[2]، وفي رواية للبخاري: «فادعهم إلىٰ أن يوحدوا الله، فإن أطاعوك لذلك فأعلمهم أن الله افترض

---

(١) صحيح البخاري (٢٥)، صحيح مسلم (١٣٥) .

(٢) صحيح البخاري (١٤٢٥)، صحيح مسلم (١٩).

عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة، فإن أطاعوك لذلك فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم وترد على فقرائهم، فإن هم أطاعوك لذلك فإياك وكرائم أموالهم، واتق دعوة المظلوم؛ فإنه ليس بينها وبين الله حجاب»[1]. وفي صحيح مسلم عن النبي ﷺ أنه قال: «من قال: لا إله إلا الله»[2]، وفي لفظ له: «من وحّد الله وكفر بما يعبد من دون الله حرم ماله ودمه وحسابه على الله»[3] والأحاديث في هذا المعنى كثيرة. [من فتاوى ابن باز]

## ما يشترط في إقامة الحجة في مسائل الاعتقاد:

**السؤال**: هل يشترط في إقامة الحجة على قوم أن يكون الداعية عالماً مجتهداً، أم يكفي أنه يعرف الحق بدليله إذا كانت المسألة من مسائل العقيدة كدعاء غير الله، وعبادة القبور.. ونحوهما؟

**الجواب**: يكفي في إقامة الحجة بيان الحق بأدلته لمن ترك الحق ونصيحته وتوجيهه للخير من أهل العلم وإن لم يكونوا مجتهدين، بل يكفي كونهم يعلمون الأدلة الشرعية من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ فيما يدعون إليه وفيما يأمرون به، وعلى المدعو إلى الله أن يقبل الحق، وأن يحذر التكبر والإصرار على الباطل، وإذا كانت عنده شبهة فليسأل عنها أهل العلم بأسلوب حسن وتواضع ونية صالحة، ومتى أصلح العبد النية وبذل وسعه في طلب الحق يسر الله أمره، ومنحه التوفيق كما قال الله عز وجل: ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّهُۥ مَخۡرَجٗا ۝٢ وَيَرۡزُقۡهُ مِنۡ حَيۡثُ لَا يَحۡتَسِبُۚ﴾

---

(١) صحيح البخاري (٦٩٣٧).

(٢) صحيح مسلم (٢٣).

(٣) صحيح مسلم (٢٣).



[الطلاق:٢، ٣]، وقال سبحانه: ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مِنْ أَمْرِهِۦ يُسْرًا ۝٤﴾ [الطلاق:٤]، وقال عز وجل: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تَتَّقُواْ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّكُمْ فُرْقَانًا وَيُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ﴾ [الأنفال:٢٩]، والفرقان هو النور والبصيرة والعلم النافع، وفق الله المسلمين لكل خير، وأصلح قادتهم، إنه سميع قريب.

[من فتاوىٰ ابن باز]

## حكم إعذار عباد القبور بالجهل مع وجود دعاة التوحيد بينهم:

**السؤال:** ما حكم من يعذر عباد القبور بالجهل رغم وجود دعاة التوحيد بينهم؟

**الجواب:** دعاة الأموات ليسوا معذورين وهم بين المسلمين، والقرآن بين أيديهم والسنة موجودة لديهم، فالواجب عليهم أن يتدبروا القرآن ويتفقهوا فيه، وفي سنة الرسول ﷺ، وأن يسألوا أهل العلم عما أشكل عليهم عملاً بقول الله سبحانه: ﴿كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ إِلَيْكَ مُبَٰرَكٌ لِّيَدَّبَّرُوٓاْ ءَايَٰتِهِۦ وَلِيَتَذَكَّرَ أُوْلُواْ ٱلْأَلْبَٰبِ ۝٢٩﴾ [ص: ٢٩]، وقوله سبحانه: ﴿وَأُوحِىَ إِلَىَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانُ لِأُنذِرَكُم بِهِۦ وَمَنۢ بَلَغَ﴾ [الأنعام: ١٩]، وقوله سبحانه: ﴿فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣]. وفق الله الجميع للفقه في الدين والعافية من مضلات الفتن، إنه سميع قريب. [من فتاوىٰ ابن باز].





# أركان الإيمان

## حقيقة العبادة وما يضادها:

العبادات كثيرة، وكثيرة جداً، فكلُّ ما تعبدنا الله عز وجل به، كلُّ ما تعبد الله به من العبادات، سواء كانت من الفرائض أو الواجبات أو المستحبات، فلا يجوز للمسلم أن يتوجه بشيء منها إلىٰ غير الله تبارك وتعالىٰ، في القرآن الكريم كما تعلمون: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي﴾ [الأنعام: ١٦٢] أي: وأضحيتي وذبيحتي ﴿لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الأنعام: ١٦٢]. فمن ذبح لغير الله معنىٰ ذلك: أنه عبد غير الله، ليس من الضروري أن يصلي لهذا الغير، يكفيه شركاً أن يذبح لغير الله، يكفيه شركاً أن ينذر لغير الله. [من فتاوىٰ الألباني]

## مم خلق الله الملائكة وإبليس:

السؤال: لقد خلق الله آدم من طين وخلق قبله الملائكة، وكان ضمن الملائكة إبليس وخلقه من النار، فلماذا خلقه من النار؟ ومن أي شيء خلق الله الملائكة؟

**الجواب**: ثبت عن رسول الله ﷺ من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: قال رسول الله ﷺ: «خلقت الملائكة من النور، وخلق الجان من مارج من نار، وخلق آدم مما وصف لكم (يعني من الطين)»[1] خرجه مسلم في صحيحه. أما الحكمة

---

(١) صحيح مسلم (٢٩٩٦).

في ذلك فالله سبحانه وتعالىٰ أعلم بها، وهو الحكيم العليم في كل ما يخلقه ويشرع، لا معقب لحكمه، ولا راد لقضائه، وهو علىٰ كل شيء قدير. [من فتاوىٰ ابن باز]

## حمل العرش بعد موت الملائكة حملة العرش:

**السؤال:** بعد أن يأخذ عزرائيل أرواح الخلق جميعًا والملائكة أجمعين، ويأخذ أرواح جبريل وعزرافيل -لعلك تعني إسرافيل- وحملة العرش، والمهم هو بعد أخذ أرواح حملة العرش وهم الثمانية، كيف يحمل العرش بعدهم؟ وبعد قبض عزرائيل روحه بنفسه بأمر الله ماذا يحدث بعد ذلك؟

**الجواب:** الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام علىٰ من بعثه الله رحمة ومبلغًا للثقلين وآله وصحبه، وبعد: فالله سبحانه هو الذي أقام العرش والسموات والأرض، وأمسك الجميع بقدرته العظيمة، وليس هو سبحانه في حاجة إلىٰ حملة العرش ولا غيرهم كما قال سبحانه: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُمۡسِكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَ أَن تَزُولَاۚ﴾ [فاطر: ٤١] الآية، وقال سبحانه: ﴿وَمِنۡ ءَايَٰتِهِۦٓ أَن تَقُومَ ٱلسَّمَآءُ وَٱلۡأَرۡضُ بِأَمۡرِهِۦۚ﴾ [الروم: ٢٥] الآية.

أما عزرائيل فالله يميته بقدرته العظيمة كما يشاء كما يميت غيره، والموت ليس هو عزرائيل، بل هو شيء آخر، وإنما عزرائيل ملك موكل بالموت كما قال سبحانه: ﴿قُلۡ يَتَوَفَّىٰكُم مَّلَكُ ٱلۡمَوۡتِ ٱلَّذِي وُكِّلَ بِكُمۡ﴾ [السجدة: ١١] الآية، فإذا أراد الله إماتة الوكيل فهو سبحانه علىٰ كل شيء قدير، يدبر الأمور كما يشاء.

[من فتاوىٰ ابن باز]

### حكم من أنكر اليوم الآخر:

**السؤال:** ما حكم شخص ينكر الآخرة والجنة والنار؟

**الجواب:** هذا ليس مسلماً ولا يهودياً ولا نصرانياً، واليهود والنصارىٰ خير منه، يعني هذا زنديق ملحد، لا يؤمن بالله ولا برسوله، وفي القرآن الكريم: ﴿وَضَرَبَ لَنَا مَثَلًا وَنَسِيَ خَلْقَهُۥ قَالَ مَن يُحْيِ ٱلْعِظَٰمَ وَهِيَ رَمِيمٌ ۝٧٨ قُلْ يُحْيِيهَا ٱلَّذِيٓ أَنشَأَهَآ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَهُوَ بِكُلِّ خَلْقٍ عَلِيمٌ ۝٧٩﴾ [يس:٧٨، ٧٩]. [من فتاوىٰ الألباني]

### الخروج من الجنة والنار لمن كتب عليهم الخلود فيهما:

**السؤال:** فضيلة الشيخ! يقول الله عز وجل في سورة هود لأهل النار: ﴿خَٰلِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلْأَرْضُ إِلَّا مَا شَآءَ رَبُّكَ ۚ إِنَّ رَبَّكَ فَعَّالٌ لِّمَا يُرِيدُ﴾ [هود:١٠٧] وقال في الآية التي بعدها: ﴿وَأَمَّا ٱلَّذِينَ سُعِدُوا۟ فَفِى ٱلْجَنَّةِ خَٰلِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلْأَرْضُ إِلَّا مَا شَآءَ رَبُّكَ ۖ عَطَآءً غَيْرَ مَجْذُوذٍ﴾ [هود:١٠٨]، ما المقصود؟ وما المراد بالمشيئة هنا في أهل الجنة؟

**الجواب:** المراد أنهم خالدون فيها ما دامت السماوات والأرض إلا ما شاء ربك فيما زاد علىٰ ذلك؛ لأنه لو لم يأت هذا الاستثناء وقال: ﴿مَا دَامَتِ ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلْأَرْضُ﴾ [هود:١٠٧] لتوهم واهم بأن مدة بقاء الناس في النار أو بقاء السعداء في الجنة علىٰ قدر دوام السماوات والأرض، فلما قال: ﴿إِلَّا مَا شَآءَ رَبُّكَ﴾ [هود:١٠٧] صار المعنىٰ: يزيدون علىٰ ذلك ما شاء الله تعالىٰ أن يزيدوا عليه، وقد بين الله تعالىٰ في آية أخرىٰ أن ذلك إلىٰ الأبد، لا بالنسبة لأصحاب الجنة ولا بالنسبة لأصحاب النار، فقال تعالىٰ في أصحاب النار في ثلاث آيات من كلامه أنهم خالدون فيها أبداً، كما قال في سورة النساء: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَظَلَمُوا۟ لَمْ يَكُنِ ٱللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا



لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقًا ﴿١٦٨﴾ إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا﴾ [النساء:١٦٨-١٦٩]، وقال تعالىٰ في سورة الأحزاب: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ الْكَافِرِينَ وَأَعَدَّ لَهُمْ سَعِيرًا ﴿٦٤﴾ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا لَّا يَجِدُونَ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴿٦٥﴾﴾ [الأحزاب:٦٤-٦٥]، وقال تعالىٰ في سورة الجن: ﴿وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا﴾ [الجن:٢٣]. أما التأبيد بالنسبة لأهل الجنة فكثير في القرآن، فعلىٰ هذا يكون أهل النار خلودهم مؤبد وأهل الجنة خلودهم مؤبد، أما الاستثناء فعرفت وجهه {إِلاَّ ما شَاءَ رَبُّكَ} [هود:١٠٧]. [من فتاوىٰ ابن عثيمين]

## شبهة إضافة السيئات والحسنات كليهما إلى قدر الله:

**السؤال:** قال تعالىٰ: ﴿قُل لَّن يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا﴾، [التوبة: ٥١] هل ما يصيبنا من شر قد كتبه الله لنا؟ وإذا كان الجواب بنعم فما معنىٰ قوله تعالىٰ: ﴿مَّا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٍ فَمِن نَّفْسِكَ﴾؟ [النساء: ٧٩].

**الجواب:** جميع ما يفعله العباد من حسنات وسيئات كله بقدر؛ كما قال عز وجل: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ ﴿٤٩﴾﴾ [القمر: ٤٩]، وقال سبحانه: ﴿مَا أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِّن قَبْلِ أَن نَّبْرَأَهَا﴾ [الحديد: ٢٢]، وقال سبحانه: ﴿قُل لَّن يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا﴾ [التوبة: ٥١]، ومع ذلك فالحسنات من فضل الله؛ لأنه هو الذي كتبها ووفق العباد لها، فله الحمد علىٰ ذلك، وأما السيئات فهي بقدر الله، وأسبابها أفعال العباد ومعاصيهم؛ كما قال عز وجل: ﴿وَمَا أَصَابَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُو عَن كَثِيرٍ ﴿٣٠﴾﴾ [الشورى: ٣٠]، وقال عز وجل: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ﴾ [الرعد: ١١]، وهو سبحانه قدر الحسنات والسيئات، ووفق العبد لفعل الحسنات، ولم يوفق العصاة لترك

السيئات؛ لحكمة بالغة وأسباب يحدثها العباد، وهو سبحانه المحمود على كل حال؛ لكمال علمه، وكمال حكمته وعدله. [من فتاوىٰ ابن باز]

## الإقرار بالربوبية دون الألوهية:

السؤال: هل ينفع الإقرار بتوحيد الربوبية من دون توحيد الإلهية؟

**الجواب:** المشركونَ كانوا يُؤمِنونَ بأنَّ لهذا الكونِ خالقاً لا شَريكَ لهُ، ولكنَّهم كانوا يَجعَلونَ مع الله أنداداً وشركاءَ في عِبادتِهِ، فَهُم يؤمِنونَ بأنَّ الربَّ واحدٌ، ولكن يَعتقِدونَ بأنَّ المعبوداتِ كثيرةٌ، ولذلك ردَّ الله تعالىٰ - هذا الاعتقادَ - الذي سمَّاه عِبادةً لِغيرِه مِن دونِهِ بِقولِهِ تعالىٰ: ﴿أَلَا لِلَّهِ ٱلدِّينُ ٱلْخَالِصُ ۚ وَٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ إِنَّ ٱللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِى مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى مَنْ هُوَ كَٰذِبٌ كَفَّارٌ﴾ [الزمر: ٣]. [من فتاوىٰ الألباني]

## نعيم القبر وعذابه:

السؤال: ينكر بعض الناس أن هناك نعيماً وعذاباً في القبر، فما رأي الدين في ذلك؟

**الجواب:** الكلام هنا في ثلاث نقط: الأولىٰ في ثبوته، الثانية في دوامه، الثالثة في كونه للروح والجسد أو للروح فقط.

النقطة الأولىٰ: نعيم القبر وعذابه ثابتان بأدلة كثيرة منها:

١ - روىٰ البخاري ومسلم وأصحاب السنن أن النبي ﷺ قال: «المسلم إذا سئل في قبره فشهد ألا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، فذلك قول الله: ﴿يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِى ٱلْـَٔاخِرَةِ ۖ﴾ [إبراهيم: ٢٧]»[1].

---

(١) صحيح البخاري (٤٤٢٢)، سنن أبي داود (٤٧٥٠).

وفي لفظ: «نزلت في عذاب القبر، يقال له: مَنْ ربك؟ فيقول: الله ربي ومحمد نبيي، فذلك قول الله: ﴿يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ﴾ [إبراهيم: ٢٧]»[1].

٢ - روىٰ البخاري ومسلم أن النبي ﷺ قال: «إن العبد إذا وضع في قبره وتولىٰ عنه أصحابه، وإنه ليسمع قرع نعالهم، أتاه ملكان فيقعدانه فيقولان له: ما كنت تقول في هذا الرجل؟ - لمحمد - فأما المؤمن فيقول: أشهد أنه عبد الله ورسوله، فيقولان: انظر إلىٰ مقعدك من النار قد أبدلك الله به مقعداً من الجنة فيراهما جميعاً، وأما الكافر والمنافق فيقال له: ما كنت تقول في هذا الرجل؟ فيقول: لا أدري، كنت أقول ما يقول الناس، فيقولان: لا دريت ولا تليت، ويضرب بمطارق من حديد ضربة فيصيح صيحة فيسمعها من يليه غير الثقلين»[2]. وقوله: «لا دريت ولا تليت» دعاء عليه بألا يكون دارياً ولا تالياً، أو إخبار بحاله فإنه لم يكن قد علم بنفسه ولا سأل غيره من العلماء.

٣- روىٰ مسلم أن النبي ﷺ مر بقبور ثم قال: «إن هذه الأمة تبتلىٰ في قبورها، فلولا ألا تدافنوا لدعوت الله أن يسمعكم من عذاب القبر الذي أسمع منه. ثم قال: تعوذوا بالله من عذاب القبر»[3].

٤ - روىٰ البخاري أن النبي ﷺ رأىٰ في المنام أن ملكين أخذا بيده، ومرا به علىٰ أناس يعذبون في قبورهم بصور مختلفة لارتكابهم الكبائر، وجاء فيه أن العذاب الذي

---

(١) صحيح البخاري (١٣٠٣)، صحيح مسلم (٢٨٧١).

(٢) صحيح البخاري (١٣٠٨)، صحيح مسلم (٢٨٧٠).

(٣) صحيح مسلم (٢٨٦٨).

ينزل بهم يستمر إلىٰ يوم القيامة. يقول ابن القيم: "وهذا نص في عذاب البرزخ، فإن رؤيا الأنبياء وحي مطابق لما في نفس الأمر".

٥ - وروىٰ البخاري ومسلم أن النبي ﷺ قال في سعد بن معاذ: «هذا الذي تحرك له العرش وفتحت له أبواب السماء، وشهده سبعون ألفًا من الملائكة، لقد ضُمَّ - هي ضمة القبر - ثم فرج عنه»(١)

٦ - روىٰ البخاري ومسلم أن النبي ﷺ مَرَّ بقبرين فقال: «إنهما يعذبان وما يعذبان في كبير، بلىٰ إنه كبير، أما أحدهما فكان يمشي بالنميمة، وأما الآخر فكان لا يستتر من بوله»(٢)

٧ - يقول تعالىٰ: ﴿ٱلنَّارُ يُعۡرَضُونَ عَلَيۡهَا غُدُوّٗا وَعَشِيّٗاۚ وَيَوۡمَ تَقُومُ ٱلسَّاعَةُ أَدۡخِلُوٓاْ ءَالَ فِرۡعَوۡنَ أَشَدَّ ٱلۡعَذَابِ ٤٦﴾ [غافر: ٤٦]، فالعرض يكون في القبر قبل يوم القيامة.

هذه بعض الأدلة القوية علىٰ ثبوت النعيم والعذاب في القبر، فذلك ثابت بالسنة وظاهر الآية، وأهل السنة مجمعون عليه...

النقطة الثالثة: قال ابن تيمية: "مذهب سلف الأمة وأئمتها أن الميت إذا مات يكون في نعيم أو عذاب، وأن ذلك يحصل لروحه وبدنه، وأن الروح تبقىٰ بعد مفارقة البدن منعمة أو معذبة، وأنها تتصل بالبدن أحيانًا، ويحصل لها معه النعيم أو العذاب، ثم إذا كان يوم القيامة الكبرىٰ أعيدت الأرواح إلىٰ الأجساد، وقاموا من قبورهم لرب العالمين. ومعاد الأبدان متفق عليه بين المسلمين واليهود والنصارىٰ..."(٣). المفتي: عطية صقر [من فتاوىٰ علماء الأزهر]

---

(١) رواه النسائي (٢٠٥٥)، وصححه الألباني في الصحيحة (٣٣٤٨). ولم أجده في الصحيحين.

(٢) صحيح البخاري (٢١٣)، صحيح مسلم (٢٩٢).

(٣) مجموع الفتاوىٰ (٤/ ٢٨٤).



## ترك الأسباب احتجاجاً بحديث السبعين ألفاً:

السؤال: هناك من يحتج على ترك الأسباب بحديث السبعين ألفًا الذين يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب، فما الرد عليهم؟

**الجواب**: هؤلاء السبعون ألفًا ما تركوا الأسباب إنما تركوا شيئين هما: الاسترقاء والكي، والاسترقاء: هو طلب الرقية من الناس.

وهذا الحديث يدل على أن ترك الطلب أفضل، وهكذا ترك الكي أفضل، لكن عند الحاجة إليهما لا بأس بالاسترقاء والكي؛ لأن النبي عليه الصلاة والسلام أمر عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أن تسترقي من مرض أصابها[1]، وأمر أم أولاد جعفر بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وهي أسماء بنت عميس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أن تسترقي لهم[2]، فدل ذلك على أنه لا حرج في ذلك عند الحاجة إلى الاسترقاء؛ ولأنه ﷺ قال: «الشفاء في ثلاث: كية نار، أو شرطة محجم، أو شربة عسل، وما أحب أن أكتوي»[3]، وقد كوى عليه الصلاة والسلام بعض أصحابه لما دعت الحاجة إلى الكي[4]؛ لأنه سبب مباح عند الحاجة إليه، والاسترقاء: طلب الرقية، أما إن رقي من دون سؤال فهو من الأسباب أيضًا لا بأس به ولا كراهة في ذلك، وهكذا بقية الأسباب المباحة كالأدوية المباحة من إبر وحبوب وشراب وغير ذلك.

أما الطيرة المذكورة في حديث السبعين فهي التشاؤم ببعض المرئيات أو المسموعات، وهي محرمة ومن الشرك الأصغر، إذا ردت المتشائم عن حاجته

---

(١) رواه مسلم (٢١٩٥).

(٢) رواه مسلم (٢١٩٨).

(٣) رواه البخاري (٥٣٥٩)، ومسلم (٢٢٠٥).

(٤) صحيح مسلم (٢٢٠٧).



لقول الله سبحانه: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ۝٢﴾ [الأنفال: ٢]، وقوله ﷺ: «لا عدوىٰ ولا طيرة»(١)، وقوله ﷺ أيضاً: «الطيرة شرك، الطيرة شرك»(٢)، وقوله ﷺ لما ذكرت عنده الطيرة: «أحسنها الفأل، ولا تردن مسلماً، فإذا رأىٰ أحدكم ما يكره فليقل: اللهم لا يأتي بالحسنات إلا أنت، ولا يدفع السيئات إلا أنت، ولا حول ولا قوة إلا بك»(٣)، وروي عنه ﷺ أنه قال: «من ردته الطيرة عن حاجته فقد أشرك. قالوا: فما كفارة ذلك يا رسول الله؟! قال: أن تقول: اللهم لا خير إلا خيرك، ولا طير إلا طيرك، ولا إله غيرك» رواه أحمد(٤).

فعلم مما ذكرنا من الأدلة أن التوكل لا يمنع تعاطي الأسباب، فالإنسان يأكل ويشرب، فالأكل سبب للشبع ولقوام هذا البدن وسلامته، وهكذا الشرب، ولا يجوز للإنسان أن يقول: أنا لا آكل ولا أشرب وأتوكل علىٰ الله في حياتي وأبقىٰ صحيحاً سليماً، فهذا لا يقوله عاقل، وهكذا يلبس الثياب الثقيلة في الشتاء للدفء؛ لأنه يضره البرد، وهكذا يتعاطىٰ الأسباب الأخرىٰ من إغلاق الباب حذراً من السراق، ويحمل السلاح عند الحاجة، وكل هذه أسباب مأمور بها الإنسان، والنبي ﷺ سيد المتوكلين في أُحد لبس السلاح، وفي بدر كذلك، وفي أحد ظاهر بين درعين ولبس اللامة وعليه المغفر حين دخل مكة، وكل هذه أسباب فعلها ﷺ، وهكذا أصحابه رضي الله عنهم.

[من فتاوىٰ ابن باز]

---

(١) رواه البخاري (٥٣٨٠)، ومسلم (٢٢٢٠).

(٢) رواه أحمد (٤١٩٤)، وأبو داود (٣٩١٠)، وصححه الألباني في الصحيحة (٤٢٩).

(٣) رواه أبو داود (٣٩١٩).

(٤) مسند أحمد (٧٠٤٥)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة برقم (١٠٦٥).



### حكم الإيمان بعذاب القبر:

السؤال: هل عذاب القبر صحيح كما جاء عن النبي صلىٰ الله عليه وآله وسلم؟

**الجواب**: يجب علىٰ المسلم أن يؤمن بما جاء عن النبي صلىٰ الله عليه وآله وسلم من أن عذاب القبر واقع لوروده في عدة أحاديث متواترة تواتراً معنوياً، ولا ينبغي أن نبحث عن الكيفية؛ لأن عالم البرزخ وراء العقل، وليس للعقل في البحث عن كيفيته مجال كما قاله السلف رضوان الله عليهم. [من فتاوىٰ العمراني]

### رؤية الله يوم القيامة:

السؤال: سمعنا حديثاً يقول: «إنكم ترون ربكم يوم القيامة»[1] فهل هذا حديث صحيح؟

**الجواب**: ذكرنا في إجابة سابقة خلاف الناس في رؤية الله في الدنيا، وأشرنا إلىٰ أن هناك أخباراً تؤكد جواز رؤيته في الآخرة، وزيادة في التأكيد نقول: جاءت في ذلك أحاديث متفق عليها، منها حديث رواه البخاري ومسلم عن أكثر من عشرين من أكابر الصحابة منهم أبو سعيد الخدري الذي سأل النبي ﷺ: «هل نرىٰ ربنا يوم القيامة؟ فقال: هل تضارون في رؤية الشمس والقمر إذا كانت صحواً؟ قلنا: لا، قال: فإنكم لا تضارون في رؤية ربكم يومئذ إلا كما تضارون في رؤيتهما، ثم ينادي منادٍ: ليذهب كل قوم إلىٰ ما كانوا يعبدون، فيذهب أهل الصليب مع صليبهم، وأصحاب الأوثان مع أوثانهم، وأصحاب كل آلهة مع آلهتهم، حتىٰ يبقىٰ من كان يعبد الله من بر وفاجر وغبرات -بقايا - من أهل الكتاب، وبعد إلقاء اليهود والنصارىٰ في جهنم يبقىٰ من

---

(١) رواه البخاري (٦٩٩٧)، ومسلم (٦٣٣).

كان يعبد الله من بر أو فاجر ينتظرون رؤية الله، فيأتيهم علىٰ غير الصورة التي رأوه أول مرة...وعند رؤيته يسجد له كل مؤمن، ولا يستطيع من كان يسجد له رياء وسمعة...»(١) إلىٰ آخر الحديث. وفي حديث آخر للبخاري ومسلم: «ما منكم من أحد إلا سيكلمه ربه ليس بينه وبينه ترجمان»(٢)

يوضحه قوله تعالىٰ: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ۝٢٢ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ۝٢٣ وَوُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ بَاسِرَةٌ ۝٢٤ تَظُنُّ أَن يُفْعَلَ بِهَا فَاقِرَةٌ ۝٢٥﴾ [القيامة: ٢٢ – ٢٥]، فإذا فرغ من الكافرين وألقىٰ بهم في جهنم يرىٰ المؤمنون ربهم مرة ثانية، فقد ورد في صحيح مسلم: «إذا دخل أهل الجنة الجنة يقول الله عز وجل: تريدون شيئًا أزيدكم؟ فيقولون: ألم تبيض وجوهنا؟ ألم تدخلنا الجنة وتنجنا من النار؟ فيكشف الحجاب، فما أعطوا شيئًا أحب إليهم من النظر إلىٰ ربهم. ثم تلا هذه الآية ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ [يونس: ٢٦]»(٣)، فرؤية الله في الآخرة واقعة ولا ينبغي الجدال فيها، وعلينا أن نستعد للقائه في جنة النعيم فذلك أولىٰ. المفتي: عطية صقر [من فتاوىٰ علماء الأزهر].



(١) رواه البخاري (٧٠٠١).

(٢) صحيح البخاري (٣٤٠٠)، صحيح مسلم (١٠١٦).

(٣) صحيح مسلم (١٨١).



# الرقى والتمائم

## حكم الرقى:

السؤال: ما حكم الدين في الرقى؟

**الجواب**: الرقى جمع رقية، وهي كلمات يقولها الناس لدفع شر أو رفعه، أي: يحصنون بها أنفسهم حتى لا يصيبهم مكروه، أو يعالجون بها مريضاً حتى يبرأ من مرضه، وكان العرب قبل الإسلام يعتقدون أنها مؤثرة بنفسها دون تدخل لقدرة أخرى غيرها، واختيار كلماتها مبني على اعتقادات قد يرفضها الدين، ولذلك كان موقف الإسلام منها هو تصحيح الخطأ في الاعتقاد، وتقرير أنه لا تأثير لها إلا بإرادة الله تعالى، وكذلك رفض الكلمات التي تتنافى مع العقيدة الإسلامية الصحيحة، فإن كانت كلماتها مقبولة مع اعتقاد أن أثرها هو بإرادة الله سبحانه كان مسموحاً بها، مثلها مثل الدعاء أو الدواء، وبهذا يمكن أن نفهم ما جاء من نصوص رافضة أو مجيزة لها.

فمما ورد في رفضها حديث ابن مسعود رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أنه دخل على امرأته وفي عنقها شيء معقود، فجذبه فقطعه ثم قال: لقد أصبح آل عبدالله أغنياء أن يشركوا بالله ما لم ينزل به سلطاناً، ثم قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الرقى والتمائم والتولة شرك». قالوا: يا أبا عبد الرحمن! هذه الرقى والتمائم قد عرفناها. فما التولة؟ قال: شيء تصنعه النساء يتحببن إلى أزواجهن[1]. رواه ابن حبان في صحيحه، والحاكم وصححه. والتولة بكسر التاء وفتح الواو.

---

(١) صحيح ابن حبان (٦٠٩٠)، المستدرك (٧٥٠٤)، وصححه الألباني في صحيح الترغيب (٣٤٥٧).

ومما ورد في إجازتها:

(أ) حديث الصحيحين من رقية بعض الصحابة بفاتحة الكتاب لسيد الحي الذي لدغ فشفاه الله، ثم أقرهم النبي ﷺ علىٰ فعلهم وما أعطاه إياهم هذا السيد، وبين أن العلاج بكتاب الله أحق أن يؤخذ عليه الأجر[1].

(ب) حديث الصحيحين عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أمر النبي ﷺ أن نسترقي من العين»[2].

(ج) حديث الصحيحين: «كان رسول الله ﷺ إذا أوىٰ إلىٰ فراشه نفث في كفيه بقل هو الله أحد والمعوذتين، ثم يمسح بهما وجهه وما بلغت يده من جسده»[3].

(د) حديث الصحيحين: أنه ﷺ كان يعوذ بعض أهله، يمسح عليه بيده اليمنىٰ ويقول: «اللهم رب الناس أذهب البأس، واشف أنت الشافي لا شفاء إلا شفاؤك، شفاء لا يغادر سقمًا»[4].

(هـ) ما رواه مسلم «أن جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ أتىٰ النبي ﷺ فقال: يا محمد! اشتكيت؟ قال: نعم. فقال جبريل: باسم الله أرقيك من كل داء يؤذيك، من شر كل نفس أو عين حاسد، الله يشفيك، باسم الله أرقيك»[5].

(و) ما رواه مسلم أنه ﷺ قال: «من نزل منزلاً فقال: أعوذ بكلمات الله التامة من شر ما خلق لم يضره شيء حتىٰ يرتحل من منزله ذلك»[6].

---

(١) صحيح البخاري (٤٧٢١)، صحيح مسلم (٢٢٠١).

(٢) صحيح مسلم (٢١٩٥).

(٣) صحيح البخاري (٥٤١٦)، ولم أجده في صحيح مسلم.

(٤) صحيح البخاري (٥٤١٨)، صحيح مسلم (٢١٩١).

(٥) صحيح مسلم (٢١٨٦).

(٦) صحيح مسلم (٢٧٠٨).

(ز) ما رواه مسلم عن أنس «أن النبي ﷺ رخص في الرقية من الحمة والعين والنِّملة»[1]. النملة بكسر الميم بثور في الجنبين، الحمة ضرر ذوات السموم.

(ح) ما رواه مسلم «أن النبي ﷺ قال لعثمان بن أبي العاص لما اشتكىٰ إليه وجعًا يجده في جسده منذ أسلم: ضع يدك علىٰ الذي تألم من جسدك وقل: باسم الله ثلاثًا. وقل سبع مرات: أعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما أجد وأحاذر»[2]

قال النووي في شرح صحيح مسلم في الجمع بين الأحاديث الناهية عن الرقىٰ والمجيزة لها: "أن المنهي عنه هو الرقية بكلام الكفار، والرقىٰ المجهولة والتي بغير العربية وما لا يعرف معناها، فهي مذمومة لاحتمال أن معناها كفر أو قريب منه أو مكروه، وأما الرقىٰ بآيات القرآن والأذكار المعروفة فلا نهي عنها بل هي سنة" (١٤/ ١٩٦). وقد روىٰ مسلم عن النبي ﷺ: «اعرضوا عليَّ رقاكم، لا بأس بالرقىٰ ما لم يكن فيه شرك»[3].

وقال ابن حجر في فتح الباري: "أجمع العلماء علىٰ جواز الرقية عند اجتماع ثلاثة شروط: أن تكون بكلام الله أو بأسمائه أو صفاته، وباللسان العربي أو بما يعرف معناه من غيره، وأن يعتقد أن الرقية لا تؤثر بذاتها، بل بتقدير الله" (نفثات صدر المكمد للسفاريني: ٢/ ٦٤٢). المفتي: عطية صقر

[من فتاوىٰ علماء الأزهر]

---

(١) المصدر السابق (٢١٩٦).

(٢) المصدر السابق (٢٢٠٢).

(٣) المصدر السابق (٢٢٠٠).

## حكم التمائم:

السؤال: ما حكم الدين في التمائم؟

**الجواب**: التمائم جمع تميمة، قال: الحافظ المنذري: "يقال إنها خرزة كانوا يعلقونها، يرون أنها تدفع عنهم الآفات. واعتقاد هذا الرأي جهل وضلالة، إذ لا مانع إلا الله، ولا دافع غيره. ذكره الخطابي" (الترغيب والترهيب: ٤/ ٩٦).

فالنهي عنها عند اعتقاد أنها تؤثر بنفسها، فذلك شرك، وبدون هذا الاعتقاد جهالة(١)

جاء في الحديث «من علق تميمة فلا أتم الله له، ومن علق ودعة فلا أودع الله له»(٢) رواه أحمد وأبو يعلىٰ بإسناد جيد والحاكم وصححه.

وفي حديث آخر «من علق فقد أشرك»(٣) رواه أحمد برواة ثقات ...

ومهما يكن من شيء فإن اعتقاد أن هذه الأشياء تؤثر بنفسها دون توقف علىٰ إرادة الله تعالىٰ يتنافىٰ مع الإيمان.

ومثل التمائم ما يعرف بالأحجبة، وهي كتابات تعلق بقصد دفع الشر أو رفعه...

**المفتي**: **عطية صقر** [من فتاوىٰ علماء الأزهر]

---

(١) أي: حينما لا يعتقد أنها تؤثر بنفسها، وإنما يعتقد أنها مجرد سبب، فهذه جهالة منه؛ لأنها ليست سبباً أبداً، لا شرعاً ولا عقلاً ولا تجربة.

(٢) مسند أحمد (١٧٤٠٤)، مسند أبي يعلىٰ (١٧٥٩)، مستدرك الحاكم (٤/ ٤٦٣) (٨٢٨٩). وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة برقم (٤٩٢).

(٣) مسند أحمد (١٧٤٢٣)، وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب رقم (٣٤٥٥).



## الجمع بين أحاديث المنع والجواز في موضوع الرقى:

السؤال: عن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الرقىٰ والتمائم والتولة شرك»[1]. وعن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: كان لي خال يرقىٰ من العقرب فنهىٰ رسول الله ﷺ عن الرقىٰ، قال: فأتاه، فقال: يا رسول الله! إنك نهيت عن الرقي وأنا أرقي من العقرب، فقال: «من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل»[2] ما هو الجمع بين أحاديث المنع والجواز في موضوع الرقىٰ؟ وما حكم تعليق الرقىٰ من القرآن علىٰ صدر المبتلىٰ؟

**الجواب**: الرقىٰ المنهي عنها هي الرقىٰ التي فيها شرك، أو توسل بغير الله، أو ألفاظ مجهولة لا يعرف معناها.

أما الرقىٰ السليمة من ذلك فهي مشروعة، ومن أعظم أسباب الشفاء؛ لقول النبي ﷺ: «لا بأس بالرقىٰ ما لم تكن شركًا»[3]، وقوله ﷺ: «من استطاع أن ينفع أخاه فلينفعه»[4]، خرجهما مسلم في صحيحه، وقال ﷺ: «لا رقية إلا من عين أو حمة»[5]، ومعناه: لا رقية أولىٰ وأشفىٰ من الرقية من هذين الأمرين، وقد رقىٰ النبي ﷺ ورُقي.

---

(١) رواه أحمد (٣٦١٥)، وأبو داود (٣٨٨٣)، وابن ماجه (٣٥٣٠)، وابن حبان (٦٠٩٠). وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة برقم (٣٣١).

(٢) رواه مسلم (٢١٩٩).

(٣) سبق تخريجه.

(٤) سبق تخريجه.

(٥) رواه مسلم (٢٢٠).

أما تعليق الرقىٰ علىٰ المرضىٰ أو الأطفال فذلك لا يجوز، وتسمىٰ الرقىٰ المعلقة (التمائم) وتسمىٰ الحروز والجوامع؛ والصواب فيها أنها محرمة ومن أنواع الشرك؛ لقول النبي ﷺ: «من تعلق تميمة فلا أتم الله له، ومن تعلق ودعة فلا ودع الله له»[1]، وقوله ﷺ: «من تعلق تميمة فقد أشرك»[2]، وقوله ﷺ: «إن الرقىٰ والتمائم والتولة شرك»[3].

واختلف العلماء في التمائم إذا كانت من القرآن أو من الدعوات المباحة: هل هي محرمة أم لا؟ والصواب تحريمها لوجهين:

أحدهما: عموم الأحاديث المذكورة، فإنها تعم التمائم من القرآن وغير القرآن.

والوجه الثاني: سد ذريعة الشرك، فإنها إذا أبيحت التمائم من القرآن اختلطت بالتمائم الأخرىٰ، واشتبه الأمر، وانفتح باب الشرك بتعليق التمائم كلها، ومعلوم أن سد الذرائع المفضية إلىٰ الشرك والمعاصي من أعظم القواعد الشرعية. والله ولي التوفيق. [من فتاوىٰ ابن باز]

## الرقى والتمائم بين الجائز والمشروع:

السؤال: ما هي الرقىٰ والتمائم والتولة؟ وهل تعليق نعل الفرس علىٰ باب الدار من الرقىٰ؟ وهل يدخل في التمائم الحجب التي يعلقها بعض الناس علىٰ أولادهم؟

**الجواب**: الرقىٰ: هي كل ما فيه الاستعاذة بالجن أو لا يفهم معناها مثل كتابة بعض المشايخ من العجم علىٰ كتابهم...

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.

(٣) سبق تخريجه.

والتمائم: جمع تميمة، وأصلها خرزات تعلقها العرب على رأس الولد لدفع العين، ثم توسعوا فيها، فسموا بها كل عوذة.

ومن ذلك تعليق بعضهم نعل الفرس على باب الدار، أو في صدر المكان، وتعليق بعض السائقين نعلاً في مقدمة السيارة أو مؤخرتها، أو الخرز الأزرق على مرآة السيارة التي تكون أمام السائق من الداخل، كل ذلك من أجل العين زعموا.

والتِولة بكسر التاء وفتح الواو: ما يحبب المرأة إلى زوجها من السحر وغيره، قال ابن الأثير: (جعله من الشرك لاعتقادهم أن ذلك يؤثر ويفعل خلاف ما قدره الله تعالى). [من فتاوى الألباني]

## تعليق التمائم:

السؤال: ما حكم تعليق التمائم والحجب؟

**الجواب:** هذه المسألة أعني تعليق الحجب والتمائم تنقسم إلى قسمين:

القسم الأول: أن يكون المعلق من القرآن، وقد اختلف في ذلك أهل العلم سلفاً وخلفاً، فمنهم من أجاز ذلك ورأى أنه داخل في قوله تعالى: ﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ مَا هُوَ شِفَآءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الإسراء: الآية٨٢]، وقوله تعالى: ﴿كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ إِلَيْكَ مُبَٰرَكٌ﴾ [ص: ٢٩]، وأن من بركته أن يعلق ليدفع به السوء .

ومنهم من منع ذلك، وقال: إن تعليقها لم يثبت عن النبي ﷺ، أنه سبب شرعي يدفع به السوء أو يرفع به، والأصل في مثل هذه الأشياء التوقيف، وهذا القول هو الراجح، وأنه لا يجوز تعليق التمائم ولو من القرآن الكريم، ولا يجوز أيضاً أن تجعل تحت وسادة المريض، أو تعلق في الجدار وما أشبه ذلك، وإنما يدعى للمريض ويقرأ عليه مباشرة كما كان النبي ﷺ يفعل.

القسم الثاني: أن يكون المعلق من غير القرآن الكريم مما لا يفهم معناه، فإنه لا يجوز بكل حال؛ لأنه لا يدرى ماذا يكتب، فإن بعض الناس يكتبون طلاسم وأشياء معقدة، حروف متداخلة ما تكاد تعرفها ولا تقرأها، فهذا من البدع وهو محرم، ولا يجوز بكل حال. والله أعلم. [من فتاوى ابن عثيمين]

### تعليق الآيات القرآنية على جدران المكاتب:

السؤال: هل يجوز تعليق بعض الآيات القرآنية في المكاتب؟ وهل صحيح أن حكمها حكم الصور المعلقة؟

**الجواب**: تعليق الصور من ذوات الروح لا يجوز، أما تعليق الآيات والأحاديث في المكاتب للتذكير فلا نعلم بأساً بذلك. والله ولي التوفيق. [من فتاوى ابن باز]

### تعليق تميمة على شكل قلب في وسطه عين لدفع الحسد:

السؤال: انتشر بين بعض النساء لبس قلب على الصدر في وسطه (رسمة عين) يضعنه اعتقاداً منهن أن هذا يدفع ويرد العين والحسد، هل هذا العمل جائز؟ جزاكم الله خيراً.

**الجواب**: هذا لا يجوز، بل هو في حكم التمائم التي قال فيها النبي ﷺ: «من تعلق تميمة فلا أتم الله له، ومن تعلق ودعة فلا ودع الله له»، [1] وفي رواية أخرى: «من تعلق تميمة فقد أشرك»[2]. فالواجب ترك ذلك وأمثاله، ويكفي المؤمن التعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق، واستعمال الأوراد الشرعية صباحاً ومساءً، وفق الله الجميع. [من فتاوى ابن باز]

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.

### العلاج عند من يطلب كتابة اسم المريض واسم أمه:

السؤال: هناك فئة من الناس يعالجون بالطب الشعبي علىٰ حسب كلامهم، وحينما أتيت إلىٰ أحدهم قال لي: اكتب اسمك واسم والدتك، ثم راجعنا غداً. وحينما يراجعهم الشخص يقولون له: أنك مصاب بكذا وكذا، وعلاجك كذا وكذا. ويقول أحدهم: إنه يستعمل كلام الله في العلاج، فما رأيكم في مثل هؤلاء؟ وما حكم الذهاب إليهم؟

**الجواب**: من كان يعمل هذا الأمر في علاجه فهو دليل علىٰ أنه يستخدم الجن، ويدعي علم المغيبات، فلا يجوز العلاج عنده، كما لا يجوز المجيء إليه ولا سؤاله؛ لقول النبي ﷺ في هذا الجنس من الناس: «من أتىٰ عرافاً فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين ليلة»(١) أخرجه مسلم في صحيحه. وثبت عنه ﷺ في عدة أحاديث النهي عن إتيان الكهان والعرافين والسحرة، والنهي عن سؤالهم وتصديقهم، وقال ﷺ: «من أتىٰ كاهناً فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل علىٰ محمد ﷺ»(٢)، وكل من يدعي علم الغيب باستعمال ضرب الحصىٰ أو الودع أو التخطيط في الأرض أو سؤال المريض عن اسمه واسم أمه أو اسم أقاربه فكل ذلك دليل علىٰ أنه من العرافين والكهان الذين نهىٰ النبي ﷺ عن سؤالهم وتصديقهم.

فالواجب الحذر منهم، ومن سؤالهم، ومن العلاج عندهم، وإن زعموا أنهم يعالجون بالقرآن؛ لأن من عادة أهل الباطل التدليس والخداع، فلا يجوز تصديقهم فيما يقولون، والواجب علىٰ من عرف أحداً منهم أن يرفع أمره إلىٰ ولاة الأمر من

---

(١) صحيح مسلم (٢٢٣٠).

(٢) رواه أحمد (٩٥٣٦)، وأبو داود (٣٩٠٤)، وصححه الألباني في الصحيحة (٣٣٨٧).

القضاة والأمراء ومراكز الهيئات في كل بلد حتىٰ يحكم عليهم بحكم الله، وحتىٰ يسلم المسلمون من شرهم وفسادهم وأكلهم أموال الناس بالباطل. والله المستعان، ولا حول ولا قوة إلا بالله. [من فتاوىٰ ابن باز]

## معنى حديث: «إن الرقى والتمائم والتولة شرك»:

**السؤال**: ما معنىٰ الحديث: «إن الرقىٰ والتمائم والتولة شرك»؟

**الجواب**: الحديث لا بأس بإسناده، رواه أحمد وأبو داود من حديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[1]، ومعناه عند أهل العلم: أن الرقىٰ التي تكون بألفاظ لا يعرف معناها أو بأسماء الشياطين أو ما أشبه ذلك ممنوعة. والتولة نوع من السحر يسمونه: الصرف والعطف، والتمائم: ما يعلق علىٰ الأولاد عن العين أو الجن، وقد تعلق علىٰ المرضىٰ والكبار، وقد تعلق علىٰ الإبل ونحو ذلك، ويسمىٰ ما يعلق علىٰ الدواب الأوتار، وهي من الشرك الأصغر، وحكمها حكم التمائم، وقد صح عن رسول الله ﷺ: أنه أرسل في بعض مغازيه إلىٰ الجيش رسولاً يقول لهم: «لا يبقين في رقبة بعير قلادة من وتر إلا قطعت»[2]، وهذا من الحجة علىٰ تحريم التمائم كلها، سواءً أكانت من القرآن أم من غيره.

وهكذا الرقىٰ تحرم إذا كانت مجهولة، أما إذا كانت الرقىٰ معروفة ليس فيها شرك ولا ما يخالف الشرع فلا بأس بها؛ لأن النبي ﷺ رقىٰ ورُقي، قال: «لا بأس بالرقىٰ ما لم تكن شركًا»[3] رواه مسلم.

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) رواه البخاري (٢٨٤٣)، ومسلم (٢١١٥).

(٣) سبق تخريجه.

وكذلك الرقية في الماء لا بأس بها، وذلك بأن يقرأ في الماء ويشربه المريض، أو يصب عليه، فقد فعل ذلك النبي ﷺ؛ فإنه ثبت في سنن أبي داود في كتاب الطب: أنه ﷺ قرأ في ماء لثابت بن قيس بن شماس ثم صبه عليه[1]، وكان السلف يفعلون ذلك، فلا بأس به. [من فتاوى ابن باز].



(١) سنن أبي داود (٣٨٨٥)، وصححه ابن حبان (٦٠٩٦).

# الذبح والنذر لغير الله

## الذبح للحماية أو الوقاية من الجن:

**السؤال**: ما حكم من كان مريضاً ونذر أن يذبح في رأس كل سنة للجن، مع أنه يخاف أنه إذا قطع النذر أن يعود المرض؟

**الجواب**: أما الذبح للجن فلا يجوز؛ لأن الذبح للجن من الخرافات والشعوذة.

[من فتاوىٰ العمراني]

## حكم أكل ما ذبح للأولياء والأضرحة:

**السؤال**: هل يجوز أكل ما ذبح للأولياء والأضرحة؟ علماً بأن الذابح يذكر اسم الله عند الذبح.

**الجواب**: هذا مما أهل لغير الله فلا يحل أكله. [من فتاوىٰ الألباني]

## حكم الذبح عند أضرحة الأولياء والتوسل إلى الله بحقهم:

**السؤال**: التقرب بذبح الخرفان في أضرحة الأولياء الصالحين ما زال موجوداً في عشيرتي. نهيت عنه لكنهم لم يزدادوا إلا عناداً. قلت لهم: إنه شرك بالله، قالوا: نحن نعبد الله حق عبادته، لكن ما ذنبنا إن زرنا أولياءه، وقلنا لله في تضرعاتنا: «بحق وليك الصالح فلان. اشفنا أو أبعد عنا الكرب الفلاني». قلت: ليس ديننا دين واسطة. قالوا: اتركنا وحالنا. ما الحل الذي تراه صالحاً لعلاج هؤلاء؟ ماذا أعمل تجاههم؟ وكيف أحارب البدعة؟ وشكراً.

**الجواب**: من المعلوم بالأدلة من الكتاب والسنة أن التقرب بالذبح لغير الله من الأولياء أو الجن أو الأصنام أو غير ذلك من المخلوقات شرك بالله، ومن أعمال الجاهلية والمشركين، قال الله عز وجل: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٦٢﴾ لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ ﴿١٦٣﴾﴾ [الانعام: ١٦٢، ١٦٣]، والنسك هو الذبح، بيَّن سبحانه في هذه الآية أن الذبح لغير الله شرك بالله كالصلاة لغير الله، وقال تعالىٰ: ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ ﴿١﴾ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ ﴿٢﴾﴾ [الكوثر: ١، ٢]. أمر الله سبحانه نبيه في هذه السورة الكريمة أن يصلي لربه، وينحر له خلافـًا لأهل الشرك الذين يسجدون لغير الله، ويذبحون لغيره، وقال تعالىٰ: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾ [الإسراء: ٢٣]، وقال سبحانه: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ﴾ [البينة: ٥]، والآيات في هذا المعنىٰ كثيرة، والذبح من العبادة، فيجب إخلاصه لله وحده، وفي صحيح مسلم عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «لعن الله من ذبح لغير الله»[1]

وأما قول القائل: أسأل الله بحق أوليائه، أو بجاه أوليائه، أو بحق النبي، أو بجاه النبي، فهذا ليس من الشرك، ولكنه بدعة عند جمهور أهل العلم، ومن وسائل الشرك؛ لأن الدعاء عبادة، وكيفيته من الأمور التوقيفية، ولم يثبت عن نبينا ﷺ ما يدل علىٰ شرعية أو إباحة التوسل بحق أو جاه أحد من خلقه، فلا يجوز للمسلم أن يحدث توسلاً لم يشرعه الله سبحانه وتعالىٰ: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ﴾ [الشورىٰ: ٢١]، وقول النبي ﷺ: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد»[2] متفق علىٰ صحته، وفي رواية لمسلم وعلقها البخاري في صحيحه جازمـًا

---

(١) رواه مسلم (١٩٧٨).

(٢) صحيح البخاري (٢٥٥٠)، صحيح مسلم (١٧١٨).

بها: «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد»[1]، ومعنىٰ قوله: «فهو رد» أي: مردود علىٰ صاحبه لا يقبل، فالواجب علىٰ أهل الإسلام التقيد بما شرعه الله، والحذر مما أحدثه الناس من البدع. أما التوسل المشروع فهو التوسل بأسماء الله وصفاته وبتوحيده وبالأعمال الصالحات، والإيمان بالله ورسوله، ومحبة الله ورسوله.. ونحو ذلك من أعمال البر والخير. والله ولي التوفيق. [من فتاوىٰ ابن باز]

## حكم النذر على الأضرحة والأولياء:

**السؤال:** سيدة لها حصة في صندوق النذور والصدقات بضريح أحد الأولياء قد تنازلت هذا السيدة عن هذه الحصة لأولاد بنتها، فهل يصح هذا التنازل شرعاً؟ وهل هذه الصدقات والنذور تورث؟

**الجواب:** اطلعنا علىٰ هذا السؤال، ونفيد بأنه قد جاء في البحر قبيل باب الاعتكاف من الجزء الثالث نقلاً عن الشيخ قاسم وفي شرح الدرر ما نصه: "وأما النذر الذي ينذره أكثر العوام علىٰ ما هو مشاهد كأنه يكون لإنسان غائب أو مريض أو له حاجة ضرورية فيأتي بعض الصلحاء، فيجعل سترة علىٰ رأسه فيقول: يا سيدي فلان! إن رد غائبي أو عوفي مريضي أو قضيت حاجتي فلك من الذهب كذا، من الفضة كذا، أو من الطعام كذا، أو من الماء كذا أو من الشمع كذا، أو من الزيت كذا. فهذا النذر باطل بالإجماع لوجوه:

منها: أنه نذر لمخلوق والنذر للمخلوق لا يجوز؛ لأنه عبادة، والعبادة لا تكون للمخلوق. ومنها: أن المنذور له ميت، والميت لا يملك.

---

(١) صحيح مسلم (١٧١٨).

ومنهـا: أن ظـن[1] أن الميـت يتصـرف في الأمـور دون الله تعـالىٰ واعتقـاده ذلك كفر...

ولقد صدق حضرة صاحب الفضيلة الشيخ عبد الرحمن قراعة رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالىٰ إذ يقول في رسالته التي ألفها في النذور وأحكامها: ما أشبه ما يقدمون من قربان وما ينذرون من نذور وما يعتقدون في الأضرحة وساكنيها بما كان يصنع المشركون في الجاهلية وما يغني عنهم نفي الشرك عنهم بألسنتهم. وأفعالهم تنبئ عما يعتقدون من أن هؤلاء الأولياء لهم نافعون ولأعدائهم ضارون" انتهىٰ.

وقد جاء في سبل السلام شرح بلوغ المرام ما نصه: "وأما النذور المعروفة في هذه الأزمنة علىٰ القبور والمشاهد والأموات فلا كلام في تحريمها؛ لأن الناذر يعتقد في صاحب القبر أنه ينفع ويضر، ويجلب الخير ويدفع الشر، ويعافي الأليم، ويشفي السقيم السقيم، وهذا هو الذي كان يفعله عباد الأوثان بعينه فيحرم كما يحرم النذر علىٰ الوثن ويحرم قبضه؛ لأنه تقرير علىٰ الشرك، ويجب النهي عنه، وإبانة أنه من أعظم المحرمات، وأنه الذي كان يفعله عباد الأصنام. لكن طال الأمد حتىٰ صار المعروف منكرا والمنكر معروفًا" انتهىٰ.

وجاء في الروضة الندية وشرحها: "ومنه رأىٰ أن من النذر غير الصحيح النذر علىٰ القبور لكون ذلك ليس من النذر في الطاعة، ولا من النذر الذي يبتغىٰ به وجه الله تعالىٰ بل قد يكون من النذر في المعصية إذا كان يسبب عنه اعتقاد فاسد في صاحب القبر كما يتفق ذلك كثيراً" انتهىٰ.

---

(١) لعل الصواب أنه ظن.

ولو عبر صاحب الروضة بقوله: (بل هو نذر في المعصية) إذ يتسبب عنه اعتقاد فاسد في صاحب القبر لكانت العبارة أوفى بما هو الواقع عند العوام، وقد أطال القول في ذلك الشوكاني في رسالته المسماة (شرح الصدور في تحريم رفع القبور) ولولا خشية الملل لذكرناه. وما ذكرناه فيه الكفاية.

مما ذكر يتبين أن نذر العوام لأرباب الأضرحة أو التصدق لهم تقرباً إليهم ـ وهو ما يقصده هؤلاء الجهلة مما ينذرونه أو يتصدقون به ـ حرام بإجماع المسلمين والمال المنذور أو المتصدق به يجب رده لصاحبه إن علم، فإن لم يعلم فهو من قبيل المال الضائع الذي لا يعلم له مستحق فيصرف على مصالح المسلمين أو على الفقراء...

ومن هذا يعلم أنه ليس للمتنازلة المذكورة حق فيما يوضع في الصندوق المذكور من الأموال فإذا تنازلت فإنما تتنازل عن شيء لم يثبت لها شرعاً.

وعلى فرض أن لها حقاً فيه فليس هذا الحق من الحقوق التي تقبل التنازل والتمليك أو التي تنتقل بالإرث عنها لورثتها. وبهذا علم الجواب عن السؤال. والله سبحانه وتعالى أعلم. المفتي: عبد المجيد سليم [من فتاوى علماء الأزهر]

### حرمة ما يسمى بحفلة الزار:

**السؤال:** لدينا في أرض العدين عادة مخلة بالعقيدة والمروءة، وبما أن هذه العادة منتشرة في اليمن ومصر كما ذكره الشيخ محمد سالم البيحاني رحمه الله في كتابه (أستاذ المرأة) تحت عنوان (حفلة الزار) وكما ذكر ذلك صاحب كتاب (الإبداع في مضار الابتداع) فقد يصاب شخص بمرض من الأمراض أو بمرض الصرع، فينسبون ذلك لشخص آخر، ويستدعون بعض الزمارين المختصين بالأزوار كما يسمونهم، ويعدون لهم حفل عشاء لا يسمون الله على ذبيحتهم ولا عند أكلهم طاعة للشيطان،



وبعد تخزين مضغ القات وشرب الدخان يفتتح الحفل بالمزمار، ويختلط النساء بالرجال، ويرقصون علىٰ أنغام المزمار، وربما قام المريض بالرقص معهم سواء كان رجلاً أم امرأة، وأكثر من يتعرض لهذا المرض من النساء، وبعد كل هذا وقد انقضىٰ من الليل معظمه يستجوب المريض فيقول: إنهم جن فلان بن فلان. ويشترطون شروطاً منها عشاء رأس غنم أو الذبح باسمهم، فما حكم الشرع في الذبح لغير الله؟ وما حكم الأكل من تلك الذبيحة؟ وهل طاعة الشياطين فيما يشترطون تعد عبادة لهم؟ إلىٰ آخر السؤال.

**الجواب**: اعلم بأن ما جاء في الاستفتاء حرام حرام حرام، لا يجوز لأحد السكوت عنه فضلاً عن الحضور عند حفلة الزار التي هي من أشر البدع التي قد نهىٰ عنها العلماء في مؤلفاتهم، ومنهم العلامة البيحاني في كتاب (أستاذ المرأة) والشيخ محفوظ رَحِمَهُ اللَّهُ في كتابه القيم (الإبداع في مضار الابتداع) وغيرهما من العلماء، وكيف لا تكون هذه الأفعال محرمة وقد جمعت اللهو بالمزمار المحرم ثم باختلاط الرجال بالنساء حال الرقص ثم بالذبح لغير الله الذي قال فيه رسول الله صلىٰ الله عليه وآله وسلم: «لعن الله من ذبح لغير الله»[(١)]، وما ذبح للشيطان أو لأي شيء مما يصدق عليه أنه أهل لغير الله به فلا ينبغي أكله.

وعلىٰ السائل وغيره من الشباب الأتقياء الحاذقين العارفين بأن هذه الأشياء من المحرمات عليهم نشر الوعي بين العامة، وتعريفهم بأن هذه الأعمال مخالفة للشرع والعقل، وعليهم أن يقرؤوا كتاب الشيخ محفوظ وكتاب الشيخ البيحاني وغيرها من الكتب النافعة بين الخاص والعام، وكم قد سبق أن تكلمت بمثل هذا الكلام في هذا

---

(١) سبق تخريجه.

البرنامج وفي غيره، ولكن أكثر الناس لا يعقلون وعن نشر الوعي الديني يتغاضون ويتجاهلون، وما الله بغافل عما يعملون ﴿وَسَيَعْلَمُ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓا۟ أَىَّ مُنقَلَبٍ يَنقَلِبُونَ ﴿٢٢٧﴾﴾ [الشعراء: ٢٢٧]، هذا والله سبحانه ولي الهداية والتوفيق. [من فتاوىٰ العمراني]

### حكم الذبح عند القبور:

**السؤال:** هل الذبح عند القبور مذموم؟

**الجواب:** هذا إذا كان الذبح هناك لله تعالىٰ، وأما إذا كان لصاحب القبر كما يفعله بعض الجهال فهو شرك صريح، وأكله حرام وفسق كما قال تعالىٰ: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا۟ مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُۥ لَفِسْقٌ﴾ [الأنعام: ١٢١]، أي: والحال أنه كذلك بأن ذبح لغير الله، إذ هذا هو الفسق هنا كما ذكره الله تعالىٰ بقوله: ﴿أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ﴾ [الأنعام: ١٤٥]. [من فتاوىٰ الألباني]

### الأكل من ذبيحة العاصي ومن يدعو الجن ومن لا تعرف عقيدته:

**السؤال:** هل تؤكل ذبيحة من لا تعرف عقيدته، ومن يستسهل المعاصي وهو يعلم أنها حرام، ومن يعرف عنه دعاء الجن بدون قصد؟

**الجواب:** إذا كان لا يُعرف بالشرك فذبيحته حلال إذا كان مسلماً يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، ولا يعرف عنه ما يقتضي كفره، فإن ذبيحته تكون حلالاً، إلا إذا عرف عنه أنه قد أتىٰ بشيء من الشرك كدعاء الجن أو دعاء الأموات، والاستغاثة بهم، فهذا نوع من الشرك الأكبر، ومثل هذا لا تؤكل ذبيحته، ومن أمثلة دعاء الجن أن يقول: افعلوا كذا أو افعلوا كذا، أو أعطوني كذا، أو افعلوا بفلان كذا، وهكذا من يدعو أصحاب القبور، أو يدعو الملائكة ويستغيث بهم، أو ينذر لهم، فهذا كله من الشرك الأكبر، نسأل الله السلامة والعافية.

أما المعاصي فهي لا تمنع من أكل ذبيحة من يتعاطىٰ شيئاً منها إذا لم يستحلها، بل هي حلال إذا ذبحها علىٰ الوجه الشرعي، أما من يستحل المعاصي فهذا يعتبر كافراً، كأن يستحل الزنا، أو الخمر، أو الربا، أو عقوق الوالدين، أو شهادة الزور ونحو ذلك من المحرمات المجمع عليها بين المسلمين. نسأل الله العافية من كل ما يغضبه. [من فتاوىٰ ابن باز]

## حرمة الذبح لأصحاب القبور:

السؤال: ما حكم الإسلام فيما يحدثه بعض الناس من احتفالات مشبوهة أثناء زيارتهم للأولياء كما يسمونهم؟ ومن هؤلاء الأولياء الشيخ (أحمد) و(المحجب) و(الحباك)، ويحدث في هذه الاحتفالات بدع شنيعة وغرائب منكرة كاختلاط الرجال بالنساء وضرب آلات الموسيقىٰ والذبح غير المشروع وخصوصاً في شهر رجب، أفيدونا عن حكم الإسلام فيما سبق ذكره جزيتم عنا خيراً ...

**الجواب:** ... الذبح لأصحاب القبور لا يجوز شرعاً... واعلموا بأن الاعتقاد بأصحاب القبور أنهم ينفعون أحداً أو يضرونه حرام شرعاً؛ حيث قد ثبت عن النبي صلىٰ الله عليه وآله وسلم أنه قال: «إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث»[1] إلىٰ آخر الحديث، وإني أنصح أهالي هذه القرية خصوصاً وسائر الناس عموماً ألا يعتقدوا في أصحاب القبور علىٰ الإطلاق بل يرجعون في كل ما ينزل بهم إلىٰ الله سبحانه وتعالىٰ، فهو الذي يجيب دعوة المضطر إذا دعاه. [من فتاوىٰ العمراني]

---

(١) رواه مسلم (١٦٣١).

## حرمة الذبح عند إكمال البناء الجديد اعتقاداً أنه يحمي من سيسكن البناء من الجن:

السؤال: ما هو حكم الدين الإسلامي في الذباحة عند إكمال البناء الجديد؟ هل هو مشروع أم أنه مما أهل به لغير الله؟

**الجواب**: هذا العمل من البدع والخرافات والأباطيل والترهات التي ليست من الإسلام في شيء، ولم ترد في الكتاب العزيز ولا في السنة النبوية المطهرة علىٰ صاحبها أفضل الصلاة والسلام، ولم يجمع المسلمون عليها، بل بالعكس، فإن الأدلة الشرعية من الكتاب والسنة تدل علىٰ تحريم ذلك، فقد صرح القرآن بذلك في قوله تعالىٰ: ﴿وَمَآ أُهِلَّ بِهِۦ لِغَيْرِ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ١٧٣]، وجاء في حديث حسن رواه ابن عباس وأخرجه أحمد مرفوعاً إلىٰ رسول الله صلىٰ الله عليه وآله وسلم أنه قال: «ملعون من سب أباه، ملعون من سب أمه، ملعون من ذبح لغير الله، ملعون من غير تخوم الأرض، ملعون من كمه أعمىٰ عن طريق، ملعون من وقع علىٰ بهيمة، ملعون من عمل بعمل قوم لوط»[١]. وجاء في حديث آخر «لعن الله من ذبح لغير الله»[٢]...

أما أن تكون الذباحة علىٰ عتبة الباب، ويصب الدم علىٰ عقد الباب اعتقاداً بأن الذبح علىٰ هذه الصفة وصب الدم علىٰ عقد الباب ينفع البيت وساكنيه، وأن هذه العملية نافعة ضد الشياطين، فهذه هي البدعة والخرافة، والتي لا يمكن تصديقها واعتقاد صحتها إلا بعد تضحية بجزء كبير من العقل، وترك الأدلة الشرعية وراء الظهور. [من فتاوىٰ العمراني]

---

(١) مسند أحمد (٢٩١٥).

(٢) سبق تخريجه.



## حكم التركيبة والبناء على القبر

**السؤال**: وقفت والدتنا وقفاً، وقررت فيه أنه بعد وفاتها يعمل تركيبتين رخام من إيراد الوقف، توضع إحداهما فوق قبرها والأخرىٰ فوق قبر زوجها المتوفىٰ قبلها، وهو والدنا، بمبلغ من ثلاثين جنيهاً إلىٰ أربعين جنيهاً للتركيبتين الرخام، وبصفتي ناظراً للوقف ومكلفاً بالقيام بتنفيذ هذه الوصية سمعت همساً من أحد حضرات القضاة الشرعيين بأن هذا محرم وغير جائز شرعاً، وكيف يحصل التصرف في المبلغ الذي تقرر لهذا العمل؟

**الجواب**: اعلم أنه يحرم رفع البناء علىٰ القبر لو للزينة، ويكره للإحكام بعد الدفن، بل تكره الزيادة العظيمة من التراب علىٰ القبر؛ لأنه بمنزلة البناء وهو منهي عنه، لما في صحيح مسلم عن جابر قال: «نهىٰ رسول الله ﷺ أن يجصص القبر وأن يبنىٰ عليه»[1]. من الدر المختار وحاشيته رد المحتار وفي الفتاوىٰ الهندية.

وإذا أوصىٰ بأن يطين قبره أو توضع علىٰ قبره قبة فالوصية باطلة إلا أن يكون في موضع يحتاج إلىٰ التطيين لخوف سبع أو نحوه، وبناء علىٰ ذلك فوضع التركيبتين لا يجوز شرعاً، ومتىٰ كان الأمر كذلك بطل شرط الواقفة شراءهما بالمبلغ الذي عينته، ووجب صرف هذا المبلغ إلىٰ الفقراء؛ لأن ما بطل صرفه إلىٰ الجهة التي عينها الواقف صرف إلىٰ الفقراء، وهذا إذا لم يكن في حجة الوقف التي لم يرسلها المستفتي إلينا ما يقضي بصرفه في جهة أخرىٰ غير الفقراء، والله أعلم. المفتي: عبد المجيد سليم [من فتاوىٰ علماء الأزهر].



(١) صحيح مسلم (٩٧٠).



# الصور والتماثيل

## تعليق الصور ووضع التماثيل في البيت للزينة:

السؤال: هل تعليق الصور في المنزل حرام سواء كانت صور إنسان أو حيوان؟ وما حكم التماثيل في البيوت كزينة؟ أفيدونا جزاكم الله خيراً.

**الجواب**: نعم تعليق الصور على الجدران محرم ولا يجوز، ومن علق شيئاً من ذلك فعليه أن يزيله ويحرقه، ولا يجوز الاحتفاظ بها في البوم، ولا صندوق، ولا غير ذلك؛ لأن اقتناء الصور لا يجوز، ولم يرخص فيه إلا ما كان يمتهن، كالفرش والوسائد والمخدات على خلاف في ذلك أيضاً.

وأما التماثيل المجسمة من صور الإنسان والحيوان فهي أعظم وأشد، فالواجب إتلافها وإلا على الأقل تقطع رؤوسها، وإني لأعجب من أناس يضعونها في مقدمة بيوتهم، فيمنعون الملائكة من دخول بيوتهم، ولهذا قال علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لأبي الهياج: «ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله ﷺ: ألا تدع صورة إلا طمستها، ولا قبراً مشرفاً إلا سويته»(١). والله الموفق. [من فتاوى ابن عثيمين]

## تعليق الصور على جدران المنازل:

السؤال: ما حكم الإسلام في تعليق الصور بالحائط أو جدران المنازل؟

**الجواب**: تصوير ذوات الأرواح حرام وتعليقها على جدران المنازل حرام؛ لما ثبت في ذلك من الأحاديث الصحيحة الدالة على تحريمها وتحريم اتخاذها، من

(١) رواه مسلم (٩٦٩).

ذلك قوله ﷺ: «أشد الناس عذاباً يوم القيامة المصورون»[(١)] متفق عليه، وقوله لعلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لا تدع صورة إلا طمستها، ولا قبرا مشرفا إلا سويته»[(٢)] رواه مسلم.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب رئيس اللجنة ... الرئيس

عبد الله بن قعود ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز [من فتاوى اللجنة الدائمة]

## حكم صنع وبيع وشراء لعب الحيوانات المجسمة:

**السؤال:** ما الحكم الشرعي في صنع وبيع وشراء اللعب للحيوانات المصنوعة من البلاستيك أو من المعدنيات الأخرى مثل الببغاوات والكلاب والأفراس وغير ذلك، فالذين سألوني هذه المسألة يريدون أن يصنعوا مثل هذه اللعب للحيوانات ويبيعوها، فقد انتشرت هذه الصنعة في هذا الزمان وفيها ربح كثير من حيث التجارة، فهل يجوزها الشرع؟ ولا يأتي ذلك النهي عن التصوير؟ ولا يلحقه الوعيد الذي جاء من رسول الله ﷺ؟ وهل يمكن أن يستدل على ذلك بحديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا؟

**الجواب:** قد صح عن النبي ﷺ أنه لعن المصورين[(٣)].

---

(١) صحيح البخاري (٥٦٠٦)، صحيح مسلم (٢١٠٩).

(٢) سبق تخريجه.

(٣) سبق تخريجه.

وأوضح عليه الصلاة والسلام أنهم أشد الناس عذاباً يوم القيامة[1]، فلا يجوز لأحد تصوير ذوات الأرواح من بني آدم ولا غيرهم، سواء كانت مجسمة أو غير مجسمة؛ لعموم الأحاديث؛ ولأنه ﷺ رأىٰ عند عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ستراً فيه تصاوير فغضب وهتكه وقال: «إن أصحاب هذه الصور يعذبون يوم القيامة، ويقال لهم: أحيوا ما خلقتم»[2].

فالواجب علىٰ جميع المسلمين الحذر من هذه المعصية العظيمة، والتواصي بتركها إلا للضرورة، كالصورة في حفيظة النفوس إذا لم تتيسر إلا بها، والصورة في الشهادات العلمية إذا لم تتيسر إلا بها، ؛ كقول لقول الله عز وجل: ﴿وَقَدْ فَصَّلَ لَكُم مَّا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا ٱضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ﴾ [الأنعام:١١٩]، لكن يجوز استعمال البسط والوسائد التي فيها صور بالجلوس عليها والمشي عليها وتوسدها؛ لأنه قد صح عن النبي ﷺ من حديث عائشة[3] وأبي هريرة[4] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ما يدل علىٰ ذلك؛ ولأنها ممتهنة بهذا الاستعمال، أما التصوير لذوات الأرواح فمحرم بجميع أنواعه، كما تقدم إلا ما دعت له الضرورة، والله ولي التوفيق. [من فتاوىٰ ابن باز]

## جمع الصور بقصد الذكرى:

السؤال: ما حكم التصوير بالكاميرا صورا عائلية وما شابهها من أجل الذكرىٰ والتسلية فقط لا غير؟

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.

(٣) رواه مسلم (٢١٠٧).

(٤) رواه النسائي (٥٣٦٥)، وأبو داود (٤١٥٨)، وصححه الألباني في الصحيحة (٣٥٦).



**الجواب**: تصوير الأحياء حرام، بل من كبائر الذنوب سواء اتخذ المصور ذلك مهنة له أم لم يتخذها مهنة، وسواء كان التصوير نقشاً أم رسماً بالقلم ونحوه، أم عكساً بالكاميرا ونحوها من الآلات، أم نحتاً لأحجار ونحوها.. إلخ، وسواء كان ذلك للذكرىٰ أم لغيرها؛ للأحاديث الواردة في ذلك، وهي عامة في أنواع التصوير والصور للأحياء، ولا يستثنىٰ من ذلك إلا ما دعت إليه الضرورة.

وبالله التوفيق. وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب رئيس اللجنة ... الرئيس

عبد الله بن قعود ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## حكم التصوير للذكرى:

السؤال: عندما نقوم برحلة مع بعض الطلبة والأصدقاء نلتقط بعض الصورة بقصد الذكرىٰ فقط، فما حكم الصور في هذه الحالة؟

**الجواب**: حكمها التحريم إذا كان المصور من ذوات الأرواح؛ لقول النبي ﷺ: «أشد الناس عذاباً يوم القيامة المصورون»[1]؛ ولأنه ﷺ لعن المصورين، أما تصوير غير ذوات الأرواح كالسيارة والطائرة والنخلة ونحو ذلك فلا حرج فيه. والله ولي التوفيق. [من فتاوىٰ ابن باز]

---

(١) سبق تخريجه.

## حكم الرسوم الكاريكاتورية:

السؤال: ما حكم الرسم (الكاريكاتيري) والذي يشاهد في بعض الصحف والمجلات ويتضمن رسم أشخاص؟

**الجواب**: الرسم المذكور لا يجوز، وهو من المنكرات الشائعة التي يجب تركها؛ لعموم الأحاديث الصحيحة الدالة علىٰ تحريم تصوير كل ذي روح، سواءً كان ذلك (بالكاميرا) أو باليد أو بغيرهما.

ومن ذلك ما رواه البخاري في الصحيح عن أبي جحيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أن النبي ﷺ «لعن آكل الربا وموكله، ولعن المصور»[(١)]

ومن ذلك أيضاً ما ثبت في الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال: «أشد الناس عذاباً يوم القيامة المصورون»[(٢)].

وقوله ﷺ: «إن أصحاب هذه الصور يعذبون يوم القيامة ويقال لهم: أحيوا ما خلقتم»[(٣)].. إلىٰ غير ذلك من الأحاديث الكثيرة الثابتة في هذا الموضوع، ولا يستثنىٰ من ذلك إلا من تدعو الضرورة إلىٰ تصويره؛ لقول الله عز وجل: ﴿وَقَدْ فَصَّلَ لَكُم مَّا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ﴾ [الأنعام:١١٩] الآية.

أسأل الله أن يوفق المسلمين للتمسك بشريعة ربهم، والاعتصام بسنة نبيهم ﷺ، والحذر مما يخالف ذلك. إنه خير مسئول. [من فتاوىٰ ابن باز]

---

(١) صحيح البخاري (١٩٨٠).

(٢) سبق تخريجه.

(٣) سبق تخريجه.

## إدخال المجلات التي فيها صور للمسجد:

السؤال: يقوم بعض الإخوة بإحضار المجلات؛ ليبينوا للناس أموراً، مثل ما نشر في مجلة الاعتصام وما أثارته حول موضوع اللحوم المستوردة، ومعلوم أن المجلة تقوم بتصوير صور للعلماء في داخل المجلة وعلىٰ الغلاف، فهل هذا جائز؟ أي إدخال هذه المجلة وما بها من تصاوير إلىٰ المسجد لتبين أمراً شرعياً، مثل أمر اللحوم المستوردة، وقد قال ﷺ في الحديث: « إن الملائكة لا تدخل بيتاً فيه كلب أو صورة »[1] فما بالنا في المسجد؟

**الجواب:** من قواعد الشريعة أن الأمور بمقاصدها، فإذا كان القصد من إدخال المجلات -التي فيها صور- للمساجد مصلحة شرعية راجحة جاز وإلا فلا، ويجب طمس رءوس الصور قبل إدخالها المساجد، وهكذا إذا أراد حفظها.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

**عضو ... عضو ... الرئيس**

**عبد الله بن قعود ... عبد الله بن غديان ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز**

[من فتاوىٰ اللجنة الدائمة].



(١) رواه البخاري (٥٦١٥)، ومسلم (٢١٠٤).



# السحرة والكهانة

## تصديق من يدعي تسخير الجن والإخبار بالغيب بإخراج السرقات وغيرها:

السؤال: يوجد شخص يدعي أنه يعلم الغيب ويخرج السرقات ويخبر بالمتغيرات، والناس يأتون إليه بمختلف الأمراض؛ فهذا مجنون وهذا مريض وهذه امرأة لا تلد، وكل واحد يريد منه قضاء حاجته، بل إنه يقوم بكتابة الطلاسم والأسماء العجمية، ويزعم أنه يملك الجن ويسخرهم لأغراضه .. إلىٰ آخر أعماله، فما موقف الإسلام من هذا الرجل؟

**الجواب**: اعلم بأن هذا الشخص كذاب دجال مشعوذ إن صح بأنه يعمل هذه الأعمال التي حكيتها في السؤال من أنه يزعم أنه يملك الجن ويسخرهم لتنفيذ أوامره ونواهيه، وأنه يكتب الطلاسم بالأحرف الأعجمية التي لا يعرف ما هي، وأنه يعطي المرضىٰ أوراقاً، ويأمرهم بأن يحرقوها لتكون بخوراً لشفاء المريض، وأنه يأمرهم بذبح كبش أسود شفاء للمريض، وأنه يخلو بنساء أجنبيات بدون حضور أحد من الرجال، وأن الرجال يقصدونه ويعتقدون صحة ما يدعيه، وكذلك تقصده النساء معتقدات صحة ما يدعيه .. إلىٰ آخر ما جاء في هذا السؤال.

واللازم علىٰ العلماء أن يبينوا للناس أن هذه الأفعال من هذا المشعوذ لا يجوز السكوت عليها، ولا سيما إن صح أن النساء يقصدنه ويختلي بهن من دون حضور أحد من محارمهن أو من غيرهم من الرجال، وخصوصاً أنه لا يحضر لأداء صلاة

الجمعة مع الناس، وعلىٰ أولياء النساء منع نسائهم من الحضور إليه كما أن علىٰ ولاة الأمر المسؤولين في المنطقة منعه من ممارسة مثل هذه الأعمال، أو منع الناس من الوصول إليه، والله الموفق. [من فتاوىٰ العمراني]

### حكم قراءة الكف:

السؤال: ما حكم الدين في قراءة الكف؟

**الجواب**: الإسلام أمرنا بالعلم والبحث والنظر، ووجهنا إلىٰ عدم الظن في كل الأحوال، وإلىٰ أن تكون معلوماتنا مبنية علىٰ الحقائق ما أمكننا ذلك، والآيات والأحاديث في ذلك كثيرة.

والناس من قديم الزمان لهم طرق في الاستنتاج قد تصح نتائجها وقد تبطل، ولكنهم مع ذلك مغرمون بحب الاستطلاع، والوصول إلىٰ معلومات تهمهم عن طريق شواهد ومقدمات، وسمعنا في ذلك عما يسمىٰ بالكهانة والعرافة والتنجيم وضرب الحصا... وشاع في أيامنا ما يعرف بقراءة الفنجان وقراءة الكف...

وقد علمنا النبي ﷺ دعاء الاستخارة في كل ما يهمنا من الأمور، والأولىٰ الالتجاء إلىٰ الله بها، فهو وحده مالك الأمر كله، ﴿وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَآ إِلَّا هُوَ﴾ [الأنعام:٥٩].

ويثار هنا سؤال: هل أطلع الله رسوله علىٰ ما يكون في غد؟

والجواب ما جاء في قوله تعالىٰ: ﴿وَلَوْ كُنتُ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ لَٱسْتَكْثَرْتُ مِنَ ٱلْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِىَ ٱلسُّوٓءُ﴾ [الأعراف: ١٨٨]، وصح في مسلم أن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: «من زعم أن رسول الله يخبر بما يكون في غد فقد أعظم الفرية علىٰ الله. وتلت قوله

تعـالىٰ: ﴿قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ [النمـل: ٦٥]»[(١)]. المفتـي: عطية صقر [من فتاوىٰ علماء الأزهر]

## حكم إتيان الكهان والعرافين:

السؤال: ما حكم إتيان الكُهان ونحوهم.. وسؤالهم وتصديقهم؟

**الجواب:** الحمد لله وحده، والصلاة والسلام علىٰ أشرف الأنبياء والمرسلين نبينا محمد وعلىٰ آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

فقد شاع بين الناس أن هناك من يتعلق بالكهان والمنجمين والسحرة والعرافين وأشباههم لمعرفة المستقبل والحظ، وطلب الزواج والنجاح في الامتحان، وغير ذلك من الأمور التي اختص الله سبحانه وتعالىٰ بعلمها، كما قال تعالىٰ: ﴿عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِۦٓ أَحَدًا ﴿٢٦﴾ إِلَّا مَنِ ٱرْتَضَىٰ مِن رَّسُولٍ فَإِنَّهُۥ يَسْلُكُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِۦ رَصَدًا ﴿٢٧﴾﴾ [الجن: ٢٦، ٢٧] وقال سبحانه: ﴿قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ ۚ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ ﴿٦٥﴾﴾ [النمل: ٦٥].

فالكهان والعرافون والسحرة وأمثالهم قد بين الله سبحانه وتعالىٰ ورسوله ﷺ ضلالهم وسوء عاقبتهم في الآخرة، وأنهم لا يعلمون الغيب، وإنما يكذبون علىٰ الناس ويقولون علىٰ الله غير الحق وهم يعلمون، قال تعالىٰ: ﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَٰنُ وَلَٰكِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ كَفَرُوا۟ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحْرَ وَمَآ أُنزِلَ عَلَى ٱلْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَٰرُوتَ وَمَٰرُوتَ ۚ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ ۖ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِۦ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَزَوْجِهِۦ ۚ وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ

(١) صحيح مسلم (١٧٧). ورواه البخاري (٦٩٤٥).



وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَاقٍ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا بِهِ أَنفُسَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾ [البقرة: ١٠٢]، وقال سبحانه: ﴿إِنَّمَا صَنَعُوا كَيْدُ سَاحِرٍ وَلَا يُفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَتَى ﴿٦٩﴾﴾ [طه: ٦٩]، وقال تعالىٰ: ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ مُوسَىٰ أَنْ أَلْقِ عَصَاكَ فَإِذَا هِيَ تَلْقَفُ مَا يَأْفِكُونَ ﴿١١٧﴾ فَوَقَعَ الْحَقُّ وَبَطَلَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١١٨﴾﴾ [الأعراف: ١١٧، ١١٨]، فهذه الآيات وأمثالها تبين خسارة الساحر ومآله في الدنيا والآخرة، وأنه لا يأتي بخير، وأنَّ ما يتعلمه أو يعلمه يضر صاحبه ولا ينفعه، كما نبه سبحانه أن عملهم باطل.

وصح عن رسول الله ﷺ أنه قال: «اجتنبوا السبع الموبقات، قالوا: وما هن يا رسول الله؟! قال: الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات»[(١)] متفق علىٰ صحته. وهذا يدل علىٰ عظم جريمة السحر؛ لأن الله قرنه بالشرك، وأخبر أنه من الموبقات وهي المهلكات. والسحر كفر؛ لأنه لا يتوصل إليه إلا بالكفر كما قال تعالىٰ: ﴿وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ﴾ [البقرة: ١٠٢].

وقد روي عن النبي ﷺ أنه قال: «حد الساحر ضربة بالسيف»[(٢)]، وصح عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه أمر بقتل السحرة من الرجال والنساء[(٣)]، وهكذا صح عن جندب الخير الأزدي أحد أصحاب النبي صلىٰ الله عليه سلم، وعن

(١) صحيح البخاري (٢٦١٥)، صحيح مسلم (٨٩).

(٢) رواه الترمذي (١٤٦٠).

(٣) رواه أحمد (١٦٥٧)، وأبو داود (٣٠٤٣).

حفصة أم المؤمنين رضي الله عن الجميع[1]. وعن عائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا قالت: «سأل رسول الله ﷺ ناس عن الكهان فقال: ليسوا بشيء، فقالوا: يا رسول الله! إنهم يحدثونا أحياناً بشيء فيكون حقاً، فقال رسول الله ﷺ: تلك الكلمة من الحق يخطفها الجني فيقرها في أذن وليه، فيخلطوا معها مائة كذبة»[2] رواه البخاري. وقال ﷺ فيما يرويه عنه ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا: «من اقتبس شعبة من النجوم اقتبس شعبة من السحر، زاد ما زاد»[3] رواه أبو داود وإسناده صحيح. وللنسائي عن أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: «من عقد عقدةً ثم نفث فيها فقد سحر، ومن سحر فقد أشرك، ومن تعلق شيئاً وكل إليه»[4]

وهذا يدل على أن السحر شرك بالله تعالى كما تقدم؛ وذلك لأنه لا يتوصل إليه إلا بعبادة الجن، وعبادتهم شرك بالله عز وجل، فالكاهن من يزعم أنه يعلم بعض المغيبات، وأكثر ما يكون ذلك ممن ينظرون في النجوم لمعرفة الحوادث أو يستخدمون من يسترقون السمع من شياطين الجن، كما ورد بالحديث الذي مر ذكره، ومثل هؤلاء: من يخط في الرمل، أو ينظر في الفنجان، أو في الكف ونحو ذلك، وكذا من يفتح الكتاب زعماً منهم أنهم يعرفون بذلك علم الغيب، وهم كفار بهذا الاعتقاد؛ لأنهم بهذا الزعم يدعون مشاركة الله في صفة من صفاته الخاصة به وهي علم الغيب، ولتكذيبهم بقوله تبارك وتعالى: ﴿قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾

---

(١) رواه مالك في الموطأ (١٥٦٢).

(٢) صحيح البخاري (٥٨٥٩). ورواه مسلم (٢٢٢٨).

(٣) سنن أبي داود (٣٩٠٥). ورواه أحمد (٢٠٠٠)، وابن ماجه (٣٧٢٦). وصححه الألباني في الصحيحة (٧٩٣).

(٤) سنن النسائي (٤٠٧٩).

[النمل: ٥٦] وقوله تبارك وتعالىٰ: ﴿وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَآ إِلَّا هُوَ﴾ [الأنعام: ٥٩] وقوله لنبيه ﷺ: ﴿قُل لَّآ أَقُولُ لَكُمْ عِندِى خَزَآئِنُ ٱللَّهِ وَلَآ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ وَلَآ أَقُولُ لَكُمْ إِنِّى مَلَكٌ إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰٓ إِلَىَّ﴾ [الأنعام: ٥٠] الآية.

ومن أتاهم وصدقهم بما يقولون من علم الغيب فهو كافر؛ لما رواه أبو داود من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي ﷺ قال: «من أتىٰ كاهناً فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل علىٰ محمد ﷺ»[(١)]؛ ولما رواه أصحاب السنن والحاكم وصححه عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي ﷺ قال: «ومن أتىٰ عرافاً أو كاهناً فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل علىٰ محمد ﷺ»[(٢)]. وروىٰ مسلم في صحيحه عن بعض أزواج النبي ﷺ عن النبي ﷺ أنه قال: «من أتىٰ عرافاً فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين يوماً»[(٣)]. وعن عمران بن حصين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ: «ليس منا من تطير أو تطير له، أو تكهن أو تكهن له، أو سحر أو سحر له، ومن أتىٰ كاهناً فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل علىٰ محمد ﷺ»[(٤)] رواه البزار بإسناد جيد.

وبما ذكرنا من الأحاديث يتبين لطالب الحق أن علم النجوم وما يسمىٰ بالطالع وقراءة الكف وقراءة الفنجان ومعرفة الحظ وما أشبه ذلك مما يدعيه الكهنة والعرافون والسحرة كلها من علوم الجاهلية التي حرمها الله ورسوله، ومن أعمالهم التي جاء الإسلام بإبطالها والتحذير من فعلها أو إتيان من يتعاطاها وسؤاله عن شيء منها أو تصديقه فيما يخبر به من ذلك؛ لأنه من علم الغيب الذي استأثر الله به.

---

(١) سنن أبي داود (٣٩٠٤).

(٢) مستدرك الحاكم (١/ ٤٩) رقم (١٥).

(٣) صحيح مسلم (٢٢٣٠).

(٤) مسند البزار (٣٥٧٨)، وصححه الألباني في صحيح الجامع رقم (٥٤٣٥).

ونصيحتي لكل من يتعلق بهذه الأمور أن يتوب إلىٰ الله ويستغفره، وأن يعتمد علىٰ الله وحده ويتوكل عليه في كل الأمور مع أخذه بالأسباب الشرعية والحسية المباحة، وأن يدع هذه الأمور الجاهلية، ويبتعد عنها، ويحذر سؤال أهلها أو تصديقهم طاعةً لله ولرسوله ﷺ، وحفاظاً علىٰ دينه وعقيدته، وحذراً من غضب الله عليه، وابتعاداً عن أسباب الشرك والكفر التي من مات عليها خسر الدنيا والآخرة، نسأل الله العافية من ذلك، ونعوذ به سبحانه من كل ما يخالف شرعه أو يوقع في غضبه، كما نسأله سبحانه أن يوفقنا وجميع المسلمين للفقه في دينه والثبات عليه، وأن يعيذنا جميعاً من مضلات الفتن ومن شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، إنه ولي ذلك والقادر عليه، وصلىٰ الله وسلم علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه.

[من فتاوىٰ ابن باز]

## أكذوبة معرفة الأثر:

**السؤال**: يذهب بعض العامة عند إرادة الزواج إلىٰ بَعْض المنجمين ليخبرهم عما سيكون عليه حال الزوجين من تَوَافُق أو اختلاف، ويذهبون عند اشتداد المرض علىٰ مريض إلىٰ عراف، ومعهم منديله ليخبرهم بوساطة المنديل عما سيكون عليه من شفاء أو موت، فهل ذلك جائز شرعاً؟

**الجواب**: كل ذلك وأشباهه باطل من القول وَزُور من العمل لم يُعْرَف في عهد النبوة ولا في الصدر الأول، ولم يَرِد له أَصْل في الدين، بل وَرَدَ النهي عنه صريحاً كتاباً وسُنَّة، وهو ضَرْب مِن الاستقسام بالأزلام الذي كانوا يَفْعَلُونه في الجاهلية لِيَعْرفوا ما قُسِمَ لهم وما لم يُقسَم لهم، فحَرَّمه الله تعالىٰ في سياق المحرمات: ﴿وَأَن تَسْتَقْسِمُواْ بِٱلْأَزْلَٰمِ﴾ [المائدة: ٣] أي: تَتَعَرَّفوا ما قُسِمَ لكم بَواسطتها. وهو نَوْع من



الكَهَانَة، إذ الكاهن من يدَّعِي علم المستقبل بالتنجيم أو زَجْر الطير أو طَرْق الحصىٰ والوَدَع ونحوه، أو فنجان القهوة.

وقد نهىٰ رسول الله ﷺ عن كل ذلك. فَعَنْ عائشة قالت: «سَأَلَ رسولَ الله ﷺ ناسٌ عن الكُهَّان فقال: ليسوا بشيء»[1] متفق عليه. ومعناه أن قَوْلهم باطل لا حقيقة له.

وعن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن اقتبس عِلْماً من النجوم اقتبس شُعْبَة من السحر»[2] رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه. فأفاد أنه حَرَام كالسحر، فكما أن تَعَلُّمَ السحر والعمل به حرام فكَذَا تَعَلُّمُ علم النجوم لهذا القَصْد، والعمل به حَرَام.

وعن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «مَن أتىٰ كاهناً أو عرافاً فَصَدَّقَه بما يقول فقد كَفَرَ بما أُنْزِلَ علىٰ محمد»[3] رواه أحمد ومسلم. والمراد بالكفر حقيقته إن اعتقد أنهما يعلمان الغيب، وإلا فالمراد به المعصية الكبيرة القريبة من الكفر.

وعن صفية بنت أبي عبيد عن بعض أزواج النبي ﷺ قال: «من أتىٰ عرافاً فسأله عن شيء لم يقبل الله له صلاة أربعين يوماً»[4] رواه أحمد ومسلم. أي: لم يجعل له ثواباً فيها.

فهؤلاء كلهم كهان يُحَرَّم عليهم التكهن، ويُحَرَّم علىٰ الإنسان أن يسألهم، أو يستمع لهم، أو يصدقهم، ويحرم عليه أن يعطيهم أجراً، وهو حرام، وسماه الشارع (حُلْوَان الكاهن) وجعله كسباً خبيثاً.

---

(١) صحيح البخاري (٥٨٥٩)، صحيح مسلم (٢٢٢٨).

(٢) سبق تخريجه.

(٣) مسند أحمد (٩٥٣٦). ولم أجده في صحيح مسلم.

(٤) سبق تخريجه.

والالتجاء إلىٰ هذه الوسائل لمعرفة المستقبل من الأقدار مُفسِد للعقول وضار بالمصالح، إذ يعتقد من سمع أقوالهم أنهم قد اطَّلَعوا علىٰ ما حُجِبَ عنه، فيُقدِم أو يُحجِم، ويَفرح أو يَحزن، ويعيش في تصرفه وراء أوهام وخيالات، وقد يكون الشر فيما ظنه خيراً، والخير فيما ظنه شرّاً.

والشريعة الغراء كما حافظت علىٰ الأبدان بوقايتها من المحرمات التي تضعفها أو تهدمها كالمخدرات والمسكرات، حافظت علىٰ العقول مما يُوهِنُهَا أو يفسدها، ومن ذلك منعها من الجري وراء هذا السراب حتىٰ يَبقَىٰ ميزان الفهم ومَدَار العلم سليماً من الآفات. وكم يكون الإنسان سعيداً إذا أخذ في أَمْرِه كله بالأسباب الطبيعية، وفكر بعقله، مهتدياً بتجاربه واستشارته ذوي الرأي الناضج، ثم أَقْدَم علىٰ ما يريد معتمداً علىٰ الله تعالىٰ: ﴿وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُۥٓ﴾ [الطلاق: ٣] كافيه.

وكم يكون شقيّاً إذا ظل حياته عبد الأوهام والخرافات، حليف الشعوذة والتكهنات، يقلد الخادعين، ويجري وراء الدجالين، ويُلغي عقله الموهوب له للتفكر والتبصر.

وينبغي أن يُعلَمَ أنه ليس من هذا الباب الاستخارة الثابتة في السنة الصحيحة ولا التفاؤل بالفأل الحسن، كما لا يَخفَىٰ علىٰ المتأمل، وإن أَرَدْتَ المزيد فعليك بمراجعة كتب السنة وتفسير الآلوسي وغيره لآية المائدة. والله أعلم. المفتي: حسنين مخلوف [من فتاوىٰ علماء الأزهر]

## حرمة تصديق الكهان والمنجمين:

السؤال: يوجد كتيب يطبع كل عام ويباع علناً، وصاحبه يزعم فيه أنه يعلم ما يحدث من أول العام إلىٰ آخره، ويذكر اسم الحكومات والشعوب والأشخاص



أحياناً، ويضع أمامهم رموزاً وأعداداً تحتمل معان عدة، فما هو حكم الإسلام فيمن يزعم أنه يعرف ما يحدث قبل وقوعه وفيمن يصدقه في ذلك، أفتونا مأجورين؟

**الجواب:**... الإسلام دين العمل لا دين الأمل، والإسلام دين الحقيقة لا دين الخيال. والله سبحانه وتعالىٰ يحب أن يرىٰ المسلم شجاعاً متوكلاً علىٰ الله لا يخاف غير الله، وبالعمل والشجاعة والتوكل علىٰ الله انتصر النبي صلىٰ الله عليه وآله وسلم وأصحابه علىٰ المشركين، وهكذا انتصر الصحابة والتابعون علىٰ أعدائهم من الفرس والروم والقبط والقوط وغيرهم من الأمم والشعوب، وكانت الحرب بينهم وبين أعدائهم سجالاً، والعاقبة للمسلمين، ولو كان الصحابة والتابعون يطالعون كتب المنجمين أو يتصلون بأهل الرمل أو العرافين لاتكلوا علىٰ النصر الذي سيزعمه المنجم، وتركوا الاستعداد للعدو والتضحية بأرواحهم في النصر علىٰ الأعداء، وعاشوا علىٰ الخيال إلىٰ أن يقضي العدو عليهم كما أنهم لو أخبروا عن المستقبل بأنه في غير صالحهم لذلوا وخافوا، وأصبحوا في هم وحزن، وتوقع للشر قبل وقوعه، وأعانوا العدو علىٰ أنفسهم بالخوف المتوقع وبالانتظار للهزيمة المزعومة والفشل الموهوم؛ لأن من طالع كتب المنجمين لا بد وأن يصبح خائفاً من شيء متوقع أو مرتاحاً لشيء منتظر...

وإنما الذي ينتج من مطالعتها الذل والخور والخوف وتوقع الشر، كما ينتج في بعض الأحيان من المطالعة لها أن يعيش من طالعها علىٰ الخيال والأمل والأماني، ويترك العمل ركوناً علىٰ السعادة التي قد تخيلها من كلام المنجم أو العراف أو صاحب الرمل أو غيرهم ممن يتدخل بين ابن آدم وبين المستقبل بادعائه معرفة ما سيكون قبل أن يكون، ولا عيش لمن كان خائفاً متوقعاً حدوث الشر عليه، كما أنه لا عيش لمن يعيش علىٰ الأمل والخيال، ولا سيما إن كان المطلع ضعيف الإرادة





أو كان من المؤمنين بما يقوله المنجمون والعرافون، لا جرم انه سيقضي علىٰ مستقبله بأن يترك العمل منتظراً الخير الموهوم أو يعيش في خوف وقلق وهم وتوقع للشر المزعوم؛ لأن ما يقوله المنجم علىٰ حالين: أما أنّه سيكون الشر واقعاً فسيكون المرء معذباً بالتوقع أكثر من عذابه بالشر عند وقوعه، وإما أنه سيكون قول المنجم كذباً وغير واقع فسيكون المرء معذباً بشيء لا أصل له في الواقع بل بشيء لم يقع ولن يقع. هذا إن كان المنجم قد أخبر بشر في المستقبل. أما إذا كان قد أخبر بخبر فسيكون المصدق له أسيراً لهذا الخبر فيترك العمل ويعتمد علىٰ قول المنجم...

كما وقع لبعض الملوك الذين كانوا يصدقون المنجمين ويعتمدون علىٰ أقوال أهل الرمل والعرافين، ولهذا جاءت الأحاديث بالنهي عن إتيانهم وتصديقهم كما في حديث «من أتىٰ كاهناً أو عرافاً فصدقه فقد كفر بما أنزل علىٰ محمد ﷺ»(١). هذا والله ولي الهداية والتوفيق. [من فتاوىٰ العمراني]

## باب لا يعلم الغيب إلا الله وبيان الفرق بين الوحي والإلهام:

عن جابر قال: «لما حَضر أُحُد دعاني أبي من الليل فقال: ما أراني إلا مقتولاً في أول من يقتل من أصحاب النبي صلىٰ الله عليه وآله وسلم، وإني لا أترك بعدي أعز علي منك، غير نفس رسول الله صلىٰ الله عليه وآله وسلم، فإن علي ديناً فاقض، واستوص بأخواتك خيراً، فأصبحنا فكان أول قتيل ودفنته مع آخر في قبر»(٢) رواه البخاري.

[قال الإمام]: ينبغي أن يُعلم أن هذا ليس من قبيل العلم بالغيب، فإنه لا يعلم الغيب إلا الله، ولا من باب إطلاع الله عباده علىٰ الغيب، كما يظن كثير من الجهال،

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) صحيح البخاري (١٢٨٦).



فإن الله يقول: ﴿عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِۦٓ أَحَدًا ۝٢٦ إِلَّا مَنِ ٱرْتَضَىٰ مِن رَّسُولٍ﴾ [الجن: ٢٦، ٢٧]، وإنما هو من قبيل الإلهام الصادق، والفرق بينه وبين الوحي، أن الإلهام غير معصوم من الخطأ والتخلف، بخلاف الوحي فإنه معصوم دائماً، فاحفظ هذا فإنه به تزول مشكلات كثير من الكرامات. [من فتاوىٰ الألباني]

### ادعاء علم الغيب:

**السؤال:** هل أطلع الله أحداً علىٰ علم الغيب؟

**الجواب:** مما يتصل بالعقيدة الإيمان بالغيب، كما قال تعالىٰ في وصف المتقين: ﴿ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱلْغَيْبِ﴾ [البقرة: ٣]، وقد وردت نصوص تتحدث عن الغيب، منها قوله تعالىٰ: ﴿وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَآ إِلَّا هُوَ﴾ [الأنعام: ٥٩]، وصح في الحديث الذي رواه البخاري أنها خمس[1]، وهي التي جاءت في قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ ٱلْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِى ٱلْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِى نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِى نَفْسٌۢ بِأَىِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌۢ ۝٣٤﴾ [لقمان: ٣٤]، وقوله تعالىٰ: ﴿عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِۦٓ أَحَدًا ۝٢٦ إِلَّا مَنِ ٱرْتَضَىٰ مِن رَّسُولٍ فَإِنَّهُۥ يَسْلُكُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِۦ رَصَدًا ۝٢٧﴾ [الجن: ٢٦، ٢٧]، وقوله تعالىٰ: ﴿قُل لَّآ أَمْلِكُ لِنَفْسِى نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ وَلَوْ كُنتُ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ لَٱسْتَكْثَرْتُ مِنَ ٱلْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِىَ ٱلسُّوٓءُ إِنْ أَنَا۠ إِلَّا نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ۝١٨٨﴾ [الأعراف: ١٨٨]، والغيب ما قابل الشهادة، أي: ما يغيب علىٰ الإنسان العلم به، ومنه ما يمكن التوصل إليه بالوسائل المختلفة، كالمسروق يعرف بالبحث عنه، والمجهول يعرف بالتعلم، كالكهرباء والفيروسات وما إليها، ومنه ما لا يمكن التوصل إلىٰ معرفته بالوسائل العادية بل

(١) صحيح البخاري (٦٩٤٤).

لا بد فيه من خبر صادق، كأحوال الآخرة، التي يجب أن نؤمن بها لورودها في القرآن والسنة.

ومن الغيب قيام الساعة وما ذكر في مفاتح الغيب، وقد يعرف شيء منها بإطلاع الله سبحانه عليها من يرتضيه من الرسل، كما نصت علىٰ ذلك الآية.

والإيمان باختصاص الله بعلم مفاتح الغيب واجب بدليل الحصر في قوله: ﴿لَا يَعۡلَمُهَآ إِلَّا هُوَۚ﴾ [الأنعام: ٥٩]. ومن ادعىٰ عَدم اختصاصه بذلك كفر، لأنه كذب القرآن الكريم الصريح في الدلالة عليه...

وقد حاول الإنسان أن يبحث عن المجهول المستقبل منذ خلق وفيه غريزة حب الاستطلاع، وبذل في ذلك جهوداً كبيرة، واتخذ وسائل متعددة.

وكان من هذه الوسائل ما عرف باسم الكهانة والتنجيم والعرافة والطيرة والطرق وضرب الرمل وقراءة الفنجان وقياس الأثر، وما يبتكر غير ذلك.

وفيما يلي تعريف بكل منها:

١ - الكهانة: هي ادعاء علم الغيب بالإخبار عن المضمرات، أو عن المغيبات في مستقبل الزمان بأية وسيلة من الوسائل، وقد تختص بما كان فيه اتصال بالجن (يراجع شرح النووي علىٰ صحيح مسلم ٥/ ٢٢).

٢ -التنجيم: وهو الاستدلال بالنجوم في مواقعها وتحركاتها علىٰ ما سيكون في المستقبل من مطر أو حر أو برد أو مرض أو موت وغير ذلك. وقيل: هو الكهانة (يراجع شرح النووي علىٰ صحيح مسلم ٥/ ٢٢).

٣ - العرافة: هي ادعاء معرفة الأمور بمقدمات وأسباب يستدل بها علىٰ مواقعها كالمسروق من الذي سرقه، والضالة أين مكانها، وقيل: هي السحر (يراجع شرح النووي علىٰ صحيح مسلم ٥/ ٢٢).

٤ - الطيرة: بكسر الطاء وفتح الياء وقد تسكن -وهي مصدر تطير، مثل تخير خيرة، ولم يجئ من المصادر هكذا غيرهما- ومعناها التشاؤم بالشيء، أو الاستدلال من طيران الطائر، أو من رؤية شيء أو سماع صوت علىٰ ما سيحصل للإنسان، وقد كان العرب يزجرون الطير من أماكنها، فإن طارت يميناً استبشرت، وإن طارت شمالاً تشاءمت، ويقال لها أيضاً (العيافة) من عاف عيفاً، وسيجيء حديث عن الفرق بين الطيرة والفأل.

٥ - الطرق: وهو الضرب بالحصا أو الودع، وقيل: هو الطيرة، وقيل: ضرب الرمل.

٦- ضرب الرمل: وهو وضع خطوط وعلامات علىٰ الرمل، لمعرفة ما يخبأ للإنسان، ويعرف أيضاً بالخط، روىٰ مسلم أن النبي ﷺ سئل عنه فقال: «كان نبي من الأنبياء يخط، فمن وافق خطه فذاك»[(١)]، وكذَّب ابن القيم نسبة الخط إلىٰ إدريس عليه السلام ...[(٢)].

٧ - قراءة الفنجان: وهي الاستدلال بآثار القهوة علىٰ الفنجان علىٰ ما يفكر فيه شاربه، ويزعم بعض المعاصرين أن أثر الزفير علىٰ القهوة يعطي مؤشرات صادقة...

٨ - قياس الأثر: وهو أخذ قطعة من ثياب الإنسان أو متعلقاته وقياسها بالشبر والأصابع، والاستدلال بذلك علىٰ ما يكون لصاحبه.

---

(١) صحيح مسلم (٥٣٧).

(٢) وذكر النووي الأقوال في معنىٰ هذا لحديث، ثم عقب بقوله: "فحصل من مجموع كلام العلماء فيه الاتفاق علىٰ النهي عنه الآن" شرح النووي لصحيح مسلم ٥/ ٢٣).

وهذه الأشياء وأمثالها نهىٰ الإسلام عنها؛ لأنها تتنافىٰ مع اختصاص علم الله بالغيب، يقول النبي ﷺ «ليس منا من تطير أو تطير له، أو تكهن أو تكهن له، أو سحر أو سحر له ومن أتىٰ كاهنًا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل علىٰ محمد»[1] رواه البزار بإسناد جيد والطبراني[2] بإسناد حسن دون قوله: «ومن أتىٰ كاهنا»، ويقول: «من أتىٰ كاهنًا فصدقه بما يقول فقد برئ مما أنزله الله علىٰ محمد، ومن أتاه غير مصدق له لم تقبل له صلاة أربعين ليلة»[3] رواه الطبراني، ويقول: «من أتىٰ عرافًا فسأله عن شيء فصدقه لم تقبل له صلاة أربعين يومًا»[4] رواه مسلم، ويقول: «من أتىٰ عرافًا أو كاهنًا فصدق بما يقول فقد كفر بما أنزل علىٰ محمد»[5] رواه أصحاب السنن الأربعة والحاكم وصححه، ويقول: «من اقتبس علمًا من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد»[6] رواه أبو داود وابن ماجه. ويقول: «العيافة والطير والطرق من الجبت»[7] رواه أبو داود والنسائي وابن حبان في صحيحه. والجبت ما عبد من دون الله.

وقد ذكر الله تعالىٰ في القرآن الكريم أن الجن لا يعلمون الغيب، فكيف يصدقها من يعتمد علىٰ أخبارها؟ قال تعالىٰ: ﴿فَلَمَّا قَضَيْنَا عَلَيْهِ ٱلْمَوْتَ مَا دَلَّهُمْ عَلَىٰ مَوْتِهِۦٓ إِلَّا دَآبَّةُ ٱلْأَرْضِ تَأْكُلُ مِنسَأَتَهُۥ ۖ فَلَمَّا خَرَّ تَبَيَّنَتِ ٱلْجِنُّ أَن لَّوْ كَانُوا۟ يَعْلَمُونَ ٱلْغَيْبَ مَا لَبِثُوا۟ فِى

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) معجم الطبراني الأوسط (٤٨٤٤).

(٣) معجم الطبراني الأوسط (٦٦٧٠).

(٤) سبق تخريجه.

(٥) سبق تخريجه.

(٦) سبق تخريجه.

(٧) سنن أبي داود (٣٩٠٧)، سنن النسائي الكبرىٰ (١١١٠٨)، صحيح ابن حبان (٦١٣١).

﴿ٱلْعَذَابِ ٱلْمُهِينِ﴾ [سبأ: ١٤]، والاتصال بالجن ممكن، وكذلك استخدامهم في بعض الأغراض، فقد سخرهم الله لسليمان كمعجزة، فلا مانع من تسخيرهم لغيره، ولم يرد نص يمنع ذلك، وقد حدث لبعض الناس بطرق يعرفونها، ووضح ذلك المحدث الشبلي في كتابه (آكام المرجان).

يتبين من هذه النصوص أن الاعتقاد بأن غير الله يعلم الغيب علماً يقينياً شاملاً كفر بما جاء في القرآن الكريم خاصاً بذلك، ومن مارس هذه الأعمال ينسحب حكمه على من يلجؤون إليه لمعرفة الغيب، فمن صدقه فقد كفر، ومن لم يصدقه فقد ارتكب إثماً عظيماً ينقص من إيمانه، ولا يقبل الله صلاته أربعين يوماً.

روى الشيخان أن ناساً سألوا النبي ﷺ عن الكاهن أو الكهان فقال: «لا، ليسوا بشيء. فقالوا: يا رسول الله! إنهم يحدثونا أحياناً بشيء أو بالشيء فيكون حقاً، فقال رسول الله ﷺ: تلك الكلمة من الوحي يخطفها الجني فيقرها - أي: يلقيها- في أذن وليه، فيخلط معها مائة كذبة»[(١)]، وجاء في البخاري: «إن الملائكة تنزل في العنان، وهو السحاب، فتذكر الأمر قضي في السماء، فيسترق الشيطان السمع فيسمعه، فيوجه إلى الكهان فيكذبون معها مائة كذبة من عند أنفسهم»[(٢)].

هذا وقد أبدلنا بهذه الأمور وسيلة يمكن بها أن نطمئن لما نقدم عليه من عمل، وهي صلاة الاستخارة مع دعائها المعروف الذي جاء به الحديث الصحيح الذي رواه البخاري[(٣)].

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) صحيح البخاري (٣٠٣٨).

(٣) صحيح البخاري (٦٠١٩).

ولنسمع قول الله تعالىٰ: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌۚ إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُوْلَـٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا ۝٣٦﴾ [الإسراء: ٣٦].

**تنبيهات:**

التنبيه الأول عن علم الساعة: سبق بيان أن علم الساعة من مفاتح الغيب التي استأثر الله بعلمها، والآيات القرآنية كثيرة في ذلك، وكذلك الأحاديث النبوية الصحيحة، التي من أقواها حديث جبريل حين سأل النبي ﷺ عنها، فقال: «ما المسؤول عنها بأعلم من السائل»(١) ثم ذكر له بعض علاماتها. ومع ذلك حاول بعض الناس قديماً وحديثاً معرفة موعدها، وأثبت الواقع خطأهم...

وليس المهم هو معرفة وقت قيامها بل المهم هو الاستعداد لها، وقيامة كل إنسان موته أو عقب موته، فمن مات فقد قامت قيامته؛ لأنه لا عمل بعد الموت، بل جزاء وحساب، كما في القيامة الكبرىٰ. وقد نبه النبي ﷺ من سأله عنها إلىٰ الاستعداد لها، فكل من الموت والقيامة يأتي بغتة، روىٰ البخاري ومسلم عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أن أعرابياً قال لرسول الله ﷺ: متىٰ الساعة؟ فقال: ما أعددت لها؟ قال: حب الله ورسوله، قال: أنت مع من أحببت»(٢).

التنبيه الثاني عن العلم بما في الأرحام: مما اختص الله بعلمه: ما في الأرحام، كما سبق في الآية، وكما قال تعالىٰ أيضاً: ﴿ٱللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَحْمِلُ كُلُّ أُنثَىٰ وَمَا تَغِيضُ ٱلْأَرْحَامُ وَمَا تَزْدَادُۖ وَكُلُّ شَيْءٍ عِندَهُۥ بِمِقْدَارٍ﴾ [الرعد: ٨]، ولا ينافي ذلك ما يقال: إن بعض الناس توصلوا إلىٰ معرفة نوع الجنين قبل أن

---

(١) رواه البخاري (٥٠)، ومسلم (٨).

(٢) صحيح البخاري (٥٨١٩)، صحيح مسلم (٢٦٣٩).





يولد من بطن أمه، وهو ما يزال في الرحم حتىٰ أيامه الأولىٰ، ذلك أن علم الله بما في الأرحام علم شامل، وفي الوقت نفسه علم يقيني لا ظني، فالله يعلم المولود قبل أن يولد، بل قبل أن يتكون أصلاً، يعلمه علماً شاملاً، ويخبر الملائكة ببعض ما يعلمه عنه، وهم لا يعلمون عنه شيئاً قبل أن يخبرهم الله به، كما قال سبحانه عنهم: ﴿قَالُوا سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا﴾ [البقرة: ٣٢]، جاء في الحديث الصحيح قوله ﷺ: «إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين يوماً نطفة، ثم يكون علقة مثل ذلك، ثم يكون مضغة مثل ذلك، ثم يرسل الملك فينفخ فيه الروح، ويؤمر بأربع كلمات: بكتب رزقه وأجله وعمله وشقي أو سعيد، فوالذي لا إله غيره إن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة حتىٰ ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها، وإن أحدكم ليعمل بعمل أهل النار حتىٰ ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها»[١] رواه البخاري، وفي بعض الروايات «ذكر أم أنثىٰ»[٢] بدل «عمله».

فلو فرضنا أن الإنسان عرف نوع الجنين فهل يعرف ما بقي من رزقه وأجله، وما تنتهي إليه حياته من سعادة أو شقاء، علىٰ أن معرفة نوع الجنين لا تتيسر في كل الحالات، بل في فترة معينة، أما الله سبحانه وتعالىٰ فيعلم ذلك كل وقت، بل قبل أن يتكون الجنين كما قلنا، وعلم الله بذلك علم يقيني لا يتطرق إليه الشك، وعلم الإنسان ظن وأحياناً يتخلف، ولبعض الناس شواهد لمعرفة نوع الجنين لا تعدو أن تكون ظنوناً (انظر كتاب: منهج الإسلام في تربية الأولاد).

---

(١) صحيح البخاري (٣٠٣٦)، ورواه مسلم (٢٦٤٣).

(٢) رواه البخاري (٣١٢).

التنبيه الثالث عن التنجيم: ينبغي الفرق بين التنجيم وعلم النجوم أو الفلك، فالتنجيم حدس واستنباط لا يقوم علىٰ أسس علمية صحيحة لا تخطئ، أما علم النجوم فهو علم يدعو إليه الدين لمعرفة أسرار الكون والإيمان بالله أو تعميق الإيمان به، وقد جاءت الآيات الكثيرة تدعو إلىٰ التفكر في خلق السماوات والأرض، والإفادة من مسخرات الكون مادياً وأدبياً.

يقول ابن حجر الهيتمي (الزواجر: ٢/ ١١٠): "والمنهي عنه من علم النجوم ما يدعيه أهلها من معرفة الحوادث الآتية في مستقبل الزمان، لمجيء المطر ووقوع الثلج وهبوب الريح وتغير الأسعار ونحو ذلك، يزعمون أنهم يدركون ذلك بسير الكواكب لاقترانها وافتراقها وظهورها في بعض الأزمان، وهذا علم استأثر الله به لا يعلمه أحد غيره، فمن ادعىٰ علمه بذلك فهو فاسق، بل ربما يؤدي به إلىٰ الكفر. أما من يقول: إن الاقتران والافتراق الذي هو كذا جعله الله علامة، بمقتضىٰ ما اطردت به عادته الإلهية، علىٰ وقوع كذا وقد يتخلف فإنه لا إثم عليه بذلك، وكذا الإخبار عما يدرك بطريق المشاهدة من علم النجوم الذي يعرف بها الزوال وجهة القبلة، وكم مضىٰ وكم بقي من الوقت، فإنه لا إثم فيه، بل هو فرض كفاية. وفي حديث الصحيحين عن زيد بن خالد الجهني رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قال: «صلىٰ بنا رسول الله ﷺ صلاة الصبح في أثر سماء - أي: مطر- كانت في الليل، فلما انصرف أقبل علىٰ الناس فقال: أتدرون ماذا قال ربكم؟ قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر، فأما من قال: مطرنا بفضل الله ورحمته فذلك مؤمن بي، كافر بالكواكب، وأما من قال: مطرنا بنوء كذا- أي وقت النجم الفلاني - فذلك كافر بي، مؤمن بالكوكب»[1].

---

(١) صحيح البخاري(٩٩١)، صحيح مسلم (٧١).

قال العلماء: من قال ذلك مريداً أن النوء هو المحدث والموجد فهو كافر. أو أنه علامة علىٰ نزول المطر، والذي ينزله هو الله وحده، لم يكفر، ويكره قول ذلك؛ لأنه من ألفاظ الكفرة".

والمهم أن يكون الاعتقاد صحيحاً في أن الله هو فاعل كل شيء، وأنه وراء الأسباب جميعاً، ولا يقع في ملكه إلا ما يريد، وما يصل إليه الباحثون ويستنتجونه هو ظن قد يصدق بعضه، ويتخلف البعض الآخر.

التنبيه الرابع عن الطيرة والفأل: سبق القول بأن الطيرة أو التطير يقوم علىٰ الربط بين ما يحصل للإنسان في المستقبل وبين رؤية شيء أو سماع صوت، والتشاؤم نوع من التطير إذا كان رد الفعل مكروهاً، ويقابله التفاؤل والفأل إذا كان رد الفعل مقبولاً، وقد تستعمل هذه الألفاظ بعضها مكان البعض الآخر. والباعث عليه هو رغبة الإنسان في معرفة ما يغيب له، وهو قديم تحدث عنه القرآن الكريم، فقال عن ثمود قوم صالح عَلَيْهِ السَّلَامُ ﴿قَالُواْ ٱطَّيَّرۡنَا بِكَ وَبِمَن مَّعَكَۚ قَالَ طَٰٓئِرُكُمۡ عِندَ ٱللَّهِۖ﴾ [النمل: ٤٧]، وعن قوم موسىٰ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿وَإِن تُصِبۡهُمۡ سَيِّئَةٞ يَطَّيَّرُواْ بِمُوسَىٰ وَمَن مَّعَهُۥٓۗ أَلَآ إِنَّمَا طَٰٓئِرُهُمۡ عِندَ ٱللَّهِ﴾ [الأعراف: ١٣١]، وعن أصحاب القرية التي بعث إليها أصحاب عيسىٰ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿ قَالُوٓاْ إِنَّا تَطَيَّرۡنَا بِكُمۡۖ لَئِن لَّمۡ تَنتَهُواْ لَنَرۡجُمَنَّكُمۡ وَلَيَمَسَّنَّكُم مِّنَّا عَذَابٌ أَلِيمٞ ۝١٨ قَالُواْ طَٰٓئِرُكُم مَّعَكُمۡ﴾ [يس: ١٨، ١٩].

وكان معروفاً عند العرب في الجاهلية، وبخاصة في طيران الطير أو زجره أو زجر الوحوش وإثارتها، فما تيامن منها سموه "السانح" وما تياسر سموه "البارح"، وما استقبلهم سموه "الناطح" وما جاءهم من الخلف سموه "القعيد أو القاعد"...

وقد ذم الله التطير وحكاه عن قوم هم أعداء الرسل، ومعنىٰ طائركم وطائرهم ما قضىٰ وقدره عليهم بسبب كفرهم وتكذيبهم، وهو راجع عليهم، وذمه النبي ﷺ في حديث الصحيحين عن الذين يدخلون الجنة بغير حساب بقوله: «ولا يتطيرون وعلىٰ ربهم يتوكلون»[1] وفي غير ذلك من الأحاديث التي سبق ذكرها. وجاء في مسلم أن معاوية بن الحكم السلمي قال: «يا رسول الله! ومنا أناس يتطيرون، فقال: ذلك شيء يجده أحدكم في نفسه فلا يصدنه»[2]، فبين أن تأثيرها ليس من ذاتها، بل من الإنسان نفسه الذي يعتقد فيها.

ومع نهي النبي ﷺ عن الطيرة كان يحب الفأل الحسن، ففي الصحيحين: «لا عدوىٰ ولا طيرة، وأحب الفأل الصالح»[3] وفي لفظ «وخيرها الفأل»[4] وفي لفظ «وأصدقها الفأل»[5]...

وفي الصحيحين أنه قال: «الشؤم في ثلاث: في المرأة والدار والدابة»[6] وفي الموطأ أنه «أمر امرأة بالتحول من دارها لما أصابهم فيها من مكروه»[7]

وقد علق ابن القيم علىٰ ذلك بأن الفأل ليس فيه شرك بل فيه تقرير لطبيعة الإنسان في حب الخير وكراهية الشر، كما يحب الصوت الحسن والرائحة الطيبة

---

(١) صحيح البخاري (٥٣٧٨)، صحيح مسلم (٢١٨).

(٢) صحيح مسلم (٥٣٧).

(٣) صحيح البخاري (٥٤٢٤)، صحيح مسلم (٢٢٢٣).

(٤) صحيح البخاري (٥٤٢٢)، صحيح مسلم (٢٢٢٣).

(٥) رواه أحمد (٧٨٨٨٣)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة برقم (٢٩٤٩).

(٦) صحيح البخاري (٢٧٠٣)، صحيح مسلم (٢٢٢٥).

(٧) موطأ مالك (٢٣).

والأخبار السارة عن الخصب والصحة والانتصار، مع اعتقاد أن هذه الأمور لا تؤثر أبداً إلا بإذن الله كما في التشاؤم بالدار، والتشاؤم قد يؤدي الىٰ الشرك وترك التوكل علىٰ الله. أما الفأل فيفضي إلىٰ الأمل والطاعة وتوحيد الله.

وقال بعضهم في الفرق بين التطير والفأل: إن الفأل فيه إبانة عن شيء حاصل في النفس، وهو الارتياح الذي ظهر بسماع الاسم الحسن مثلاً، أما التطير ففيه استدلال علىٰ شيء غير حاصل...

ثم يجيب ابن القيم إجابة جامعة عن كل ما نسب إلىٰ الرسول وغيره من الفأل بقوله: "إن بين الأسماء والمسميات ارتباطـاً بقدرة الله، وألهمه الله للعباد، وليس ارتباط العلة بمعلولها، بل ارتباط تناسب وتشاكل، ولكل شيء من اسمه نصيب بقدر ما، ووقوع حوادث مرتبطة بأشياء أخرىٰ هو مصادفة واتفاق وليس علىٰ سبيل التسبب والتأثير".

ثم يقول: "تعطيل الأسباب تعطيل للشرع ومصالح الدنيا، والاعتماد عليها كلية شرك بالله تعالىٰ، فالمقامات ثلاثة: أحدها تجريد التوحيد وإثبات الأسباب، وهو ما جاء به الشرع، والثاني الشرك في الأسباب بالمعبود، والثالث إنكار الأسباب بالكلية محافظة من منكرها علىٰ التوحيد. فالمنحرفون طرفان مذمومان..." المفتي: عطية صقر [من فتاوىٰ علماء الأزهر]

### فك السحر بالسحر:

السؤال: ما حكم فك السحر بالسحر؟

**الجواب**: السحر يفك بالقرآن والتعوذات الشرعية كما قال ابن القيم وكما قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب - رحمهما الله - في كتاب «التوحيد»، يقول النبي ﷺ:





لما سئل عن النشرة.. قال: «هي من عمل الشيطان»[1] . فالنشرة بالسحر هي من عمل الشيطان، فالواجب الحذر من ذلك، ولكن ينشر عنه بالقرآن والدعوات الطيبة والأدعية المباحة، والنبي ﷺ لما أصابه السحر نشر بقراءة: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾، والمعوذتين، وأبرأه الله، فإذا أصيب الإنسان بشيء من ذلك فعليه أن يقرأ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾، والمعوذتين في كفيه ثلاث مرات، ثم يمسح علىٰ وجهه وصدره ثلاث مرات، ويكرر ذلك عند النوم وفي كل وقت حتىٰ يبرأه الله. وهذا من أعظم أسباب الشفاء، وإذا قرأ عليه غيره فلا بأس. [من فتاوىٰ ابن باز]

### ادعاء علم الغيب:

**السؤال:** ما قولكم عن امرأة تخبر الناس أنها تعلم الغيب في وجود الماء في الطبقات الأرضية، وعندما لا يوجد الماء تقول لهم: أنتم قدمتم الحفر أو أخرتم ذلك. ولم تزل تشعوذ علىٰ الناس وتختلسهم أموالهم، فما حكم الدين في مثل هذه المرأة؟

**الجواب:** اعلم أنه لا يعلم الغيب إلا الله سبحانه وتعالىٰ، ولا يعلمه المخلوق حتىٰ الأولياء والصالحين والعلماء العاملين فضلاً عن المشعوذات والمشعوذين والدجالات والدجالين، فمن كان مؤمناً راجح العقل يحفظ ماله، ولا يصدق الكذابات ولا الكذابين، وإذا كان يجب أن يعرف مواطن الماء الذي يمكن أن يحفر فيها بئراً من الآبار العادية أو بئراً من الآبار الارتوازية الحديثة فليستعن بالخبراء من علماء الجيولوجيا العارفين بطبقات الأرض وما في جوفها من مياه عن دراسة وعلم ومعرفة لما قرره المختصون في هذا الفن، ولا يستعن بالدجالين ولا بالدجالات

---

(١) رواه أحمد (١٤١٣٥)، وأبو داود (٣٨٦٨)، وصححه الألباني في الصحيحة (٢٧٦٠).

ولا بالمشعوذات والكذابات اللاتي يأكلن أموال الناس بالباطل، ويكفيه ما قد وقع من هذه المرأة «ولا يلدغ المؤمن من جحر مرتين»[1]. هذا وبالله التوفيق.

[من فتاوى العمراني]

## النشرة وحكمها:

السؤال: ما هي النشرة؟ وما حكم الشرع فيها؟

**الجواب:** أخرج أحمد في المسند (٣/ ٢٩٤) وعنه أبو داود في السنن (٣٨٦٨) ومن طريقه البيهقي (٩/ ٣٥١): حدثنا عبد الرزاق حدثنا عقيل بن معقل قال: سمعت وهب بن منبه يحدث عن جابر بن عبد الله قال: «سئل رسول الله ﷺ عن النشرة فقال: هو من عمل الشيطان»[2].

والنشرة: الرقية. قال الخطابي: "النشرة: ضرب من الرقية والعلاج، يعالج به من كان يظن به مس الجن".

قلت: يعني الرقى غير المشروعة، وهي ما ليس من القرآن والسنة الصحيحة، وهي التي جاء إطلاق لفظ الشرك عليها في غير ما حديث، وقد يكون الشرك مضمراً في بعض الكلمات المجهولة المعنى، أو مرموزاً له بأحرف مقطعة، كما يرى في بعض الحجب الصادرة من بعض الدجاجلة.

وعلى الرقى المشروعة يحمل ما علقه البخاري عن قتادة قال: قلت لسعيد بن المسيب: رجل به طب (أي سحر) أو يؤخذ عن امرأته، أيحل عنه أو ينشر؟ قال: لا بأس به، إنما يريدون به الإصلاح، فأما ما ينفع فلم ينه عنه. ووصله الحافظ

---

(١) رواه البخاري (٥٧٨٢)، مسلم (٢٩٩٨).

(٢) سبق تخريجه.

في الفتح (١٠/ ٢٣٣) من رواية الأثرم وغيره من طرق عن قتادة عنه. ورواية قتادة أخرجها ابن أبي شيبة (٨/ ٢٨) بسند صحيح عنه مختصراً.

هذا ولا خلاف عندي بين الأثرين، فأثر الحسن يحمل على الاستعانة بالجن والشياطين والوسائل المرضية لهم كالذبح لهم ونحوه، وهو المراد بالحديث، وأثر سعيد على الاستعانة بالرقى والتعاويذ المشروعة بالكتاب والسنة. وإلى هذا مال البيهقي في السنن، وهو المراد بما ذكره الحافظ عن الإمام أحمد أنه سئل عمن يطلق السحر عن المسحور؟ فقال: "لا بأس به". [من فتاوى الألباني]

## علاج المسحور عند أهل السحر والشعوذة:

**السؤال**: بعض الناس إذا أصيب له مريض بالصرع يذهب به إلى بعض الأطباء العرب، وهؤلاء يستحضرون، وتصدر منهم حركات غريبة، ويحجبون المريض فترة من الزمن ويقولون: إنه مصاب بالجن أو مسحور ونحو ذلك، ويعالج هؤلاء المريض ويشفى، وتدفع لهم الأموال مقابل ذلك، فما الحكم في ذلك؟ وما الحكم أيضاً في العلاج بالعزائم التي تكتب فيها الآيات القرآنية، ثم توضع في الماء وتشرب؟

**الجواب**: علاج المصروع والمسحور بالآيات القرآنية والأدوية المباحة لا حرج فيه إذا كان ذلك ممن يعرف بالعقيدة الطيبة، والالتزام بالأمور الشرعية.

أما العلاج عند الذين يدعون علم الغيب، أو يستحضرون الجن أو أشباههم من المشعوذين، أو المجهولين الذين لا تعرف حالهم، ولا تعرف كيفية علاجهم، فلا يجوز إتيانهم، ولا سؤالهم، ولا العلاج عندهم؛ لقول النبي ﷺ: «من أتى عرافاً فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين ليلة»[1] أخرجه مسلم في صحيحه.

---

(١) سبق تخريجه.

وقوله ﷺ: «من أتىٰ عرافًا أو كاهنًا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل علىٰ محمد ﷺ»[(١)] أخرجه الإمام أحمد وأهل السنن بإسناد جيد؛ ولأحاديث أخرىٰ في هذا الباب كلها تدل علىٰ تحريم سؤال العرافين والكهنة وتصديقهم، وهم الذين يدعون علم الغيب أو يستعينون بالجن، ويوجد من أعمالهم وتصرفاتهم ما يدل علىٰ ذلك، وفيهم وأشباههم ورد الحديث المشهور الذي رواه الإمام أحمد وأبو داود بإسناد جيد عن جابر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قال: سئل النبي ﷺ عن النشرة فقال: «هي من عمل الشيطان»[(٢)]، وفسر العلماء هذه النشرة: بأنها ما كان يعمل في الجاهلية من حل السحر بمثله، ويلتحق بذلك كل علاج يستعان فيه بالكهنة والعرافين وأصحاب الكذب والشعوذة.

وبذلك يعلم أن العلاج لجميع الأمراض وأنواع الصرع وغيره إنما يجوز بالطرق الشرعية والوسائل المباحة، ومنها: القراءة علىٰ المريض، والنفث عليه بالآيات والدعوات الشرعية؛ لقوله ﷺ: «لا بأس بالرقىٰ ما لم تكن شركًا»[(٣)]، وقوله ﷺ: «عباد الله! تداووا، ولا تداووا بحرام»[(٤)].

أما كتابة الآيات والأدعية الشرعية بالزعفران في صحن نظيف أو أوراق نظيفة ثم يغسل فيشربه المريض فلا حرج في ذلك، وقد فعله كثير من سلف الأمة، كما أوضح ذلك العلامة ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ في زاد المعاد وغيره، إذا كان القائم بذلك من المعروفين بالخير والاستقامة. والله ولي التوفيق. [من فتاوىٰ ابن باز]

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.

(٣) سبق تخريجه.

(٤) رواه أبو داود (٣٨٧٤)، وصححه الألباني في صحيح الجامع رقم (١٧٦٢).

## حرمة الشعوذة:

**السؤال:** يزعم رجل أنه صحا من نومه وبجانبه خنجر ومسبحة طويلة، وأنه بهذه الأشياء يستطيع أن يشفي المرضىٰ ويعلم أشياء خفية، ويضرُّ بواسطتها أو ينفع كما يدعي، ومع الأسف فقد انخدع به بعض العوام وصدقوا مزاعمه هذه، فما هو حكم الإسلام في هذا الدجال المشعوذ؟

**الجواب:** اعلم أن هذه خرافات لا أصل لها من الصحة، وترهات لا مستند لها من الدين ولا من العلم، ولا ينبغي لأي عاقل أن يتردد في الحكم عليها بأنها من أعمال الدجالين ومن دعايات الكذابين، وأن هذه الأشياء ليست علىٰ شيء من الحقيقة، وأن الذي خلقها ونشرها هم أناس أقعدهم العجز والجهل والكسل عن العمل الشريف والكسب الحلال فوسوس لهم الشيطان بأن يضللوا الناس بهذه العقائد ليأكلوا أموال الناس بالباطل، فلا يصدقهم إلا جاهل، ولا يعتقد هذه العقيدة إلا غافل لا عقل له، فلا تصدقهم ولا تصدق من ينشر هذه الخرافات عنهم، وجادلهم بالتي هي أحسن؛ لأن هذه الخرافات لا تستند إلىٰ دليل شرعي صحيح، ولا يقرها علم الطب لا الحديث ولا القديم، والله ولي الهداية والتوفيق.

[من فتاوىٰ العمراني].





# الحكم بغير ما أنزل الله

## أقسام الحكم بغير ما أنزل الله:

**السؤال**: كثير من المسلمين يتساهلون في الحكم بغير شريعة الله، والبعض يعتقد أن ذلك التساهل لا يؤثر في تمسكه بالإسلام، والبعض الآخر يستحل الحكم بغير ما أنزل الله، ولا يبالي بما يترتب علىٰ ذلك، فما الحق في هذه المسألة؟

**الجواب**: هذا فيه تفصيل وهو أن يقال: من حكم بغير ما أنزل وهو يعلم أنه يجب عليه الحكم بما أنزل الله، وأنه خالف الشرع، ولكن استباح هذا الأمر ورأىٰ أنه لا حرج عليه في ذلك، وأنه يجوز له أن يحكم بغير شريعة الله؛ فهو كافر كفراً أكبر عند جميع العلماء؛ كالحكم بالقوانين الوضعية التي وضعها الرجال من النصارىٰ أو اليهود أو غيرهم ممن زعم أنه يجوز الحكم بها، أو زعم أنها أفضل من حكم الله، أو زعم أنها تساوي حكم الله، وأن الإنسان مخير: إن شاء حكم بالقرآن والسنة، وإن شاء حكم بالقوانين الوضعية.. من اعتقد هذا كفر بإجماع العلماء كما تقدم.

أما من حكم بغير ما أنزل الله لهوىٰ أو لحظ عاجل، وهو يعلم أنه عاص لله ولرسوله، وأنه فعل منكراً عظيماً، وأن الواجب عليه الحكم بشرع الله؛ فإنه لا يكفر بذلك الكفر الأكبر، لكنه قد أتىٰ منكراً عظيماً ومعصية كبيرة وكفراً أصغر؛ كما قال ذلك ابن عباس ومجاهد وغيرهما من أهل العلم، وقد ارتكب بذلك كفراً دون كفر، وظلماً دون ظلم، وفسقاً دون فسق، وليس هو الكفر الأكبر، وهذا قول أهل السنة والجماعة، وقد قال الله سبحانه: ﴿وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾ [المائدة: ٤٩]،

وقال تعالىٰ: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ ۝٤٤﴾ [المائدة: ٤٤]، ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ [المائدة: ٤٥]، ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ﴾ [المائدة: ٤٧]، وقال عز وجل: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُواْ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥]، وقال عز وجل: ﴿أَفَحُكْمَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ يَبْغُونَ ۚ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ [المائدة: ٥٠]، فحكم الله هو أحسن الأحكام، وهو الواجب الاتباع، وبه صلاح الأمة وسعادتها في العاجل والآجل، وصلاح العالم كله، ولكن أكثر الخلق في غفلة عن هذا. والله المستعان، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم. [من فتاوىٰ ابن باز]

## حكم الشعوب باسم الديمقراطية:

**السؤال:** البعض من الدول الإسلامية يحكمون شعوبهم بما يسمونه الديمقراطية، ويفسره بعضهم بأنه حكم الشعب بالشعب، فهل يجوز ذلك؟

**الجواب:** الواجب علىٰ جميع الدول الإسلامية تحكيم كتاب الله العظيم، وهو القرآن وسنة رسوله الكريم محمد عليه الصلاة والسلام، ولا يجوز لهم الحكم بغير ذلك من القوانين لا الديمقراطية ولا غيرها؛ لقول الله عز وجل: ﴿وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾ [المائدة: ٤٩]، يخاطب نبيه محمداً ﷺ، ولقوله عز وجل: ﴿أَفَحُكْمَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ يَبْغُونَ ۚ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ [المائدة: ٥٠]، وقوله سبحانه: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُواْ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥]، وقوله سبحانه: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤]، وقوله تعالىٰ:

﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ [المائدة: ٤٥]، وقوله تعالىٰ: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ﴾ [المائدة: ٤٧]، وقوله سبحانه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْۖ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩].

وهذه الآيات الكريمات كلها تدل علىٰ أنه يجب علىٰ أمراء المسلمين وحكامهم أن يحكموا بين الناس بشرع الله، وهو ما دل عليه كتاب الله - القرآن الكريم - أو سنة رسوله ﷺ، ولا يجوز الحكم بينهم بغير ذلك من القوانين الوضعية وغيرها؛ لأن في حكم الله غاية العدل، وإنصاف المظلوم من الظالم؛ فهو أعلم بأحوال عباده ومصالحهم، وقد خلقهم لعبادته، وأمرهم بطاعته وطاعة رسوله ﷺ، فلا يجوز لأحد من الناس الخروج عما شرعه الله ورسوله في كل شيء؛ لقول الله عز وجل: ﴿وَهَٰذَا كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ مُبَارَكٌ فَٱتَّبِعُوهُ وَٱتَّقُواْ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿١٥٥﴾﴾ [الأنعام: ١٥٥]، وللآيات السابقات، وأسأل الله أن يوفق حكام المسلمين وأمراءهم للحكم بشريعته، والتحاكم إليها، والحذر مما يخالفها، إنه ولي ذلك والقادر عليه. [من فتاوىٰ ابن باز].





# الأسماء والصفات

## إثبات صفة الوجه لله من قوله: (فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللهِ):

**السؤال:** هل قول الله تعالىٰ: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُ ۚ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا۟ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ ۚ﴾ [البقرة: ١١٥] الآية، من آيات الصفات أم لا؟ جزاكم الله خيراً.

**الجواب:** باسم الله، والحمد لله، نعم، هذه الآية من آيات الصفات، من وجه أن الله له وجه؛ كما قال: ﴿وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ ذُو ٱلْجَلَٰلِ وَٱلْإِكْرَامِ ۝٢٧﴾ [الرحمن: ٢٧]، والواجب إثبات الوجه لله، والوجه اللائق بالله سبحانه وتعالىٰ: ﴿كُلُّ شَىْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُۥ ۚ﴾ [القصص: ٨٨]، وهي من آيات القبلة، من جهة أن المؤمن يستقبل أي جهة إذا خفي عليه الأمر، فيجتهد ويصلي لأي جهة ظن أنها قبلة، ويجزيه ذلك، ففي الأسفار قد تشتبه الأمور، فإذا اجتهد وظن أن القبلة في جهة معينة حسب اجتهاده وصلىٰ فلا حرج عليه، والحمد لله. ﴿فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ ۚ﴾ [البقرة: ١١٥]، الله جل وعلا أمام المصلي؛ فإن الله قِبَل وجهه أينما كان، وهو فوق عرشه، وفوق جميع خلقه سبحانه وتعالىٰ؛ لأن صفات الله لا تشابه صفات المخلوقين، وهو سبحانه فوق العرش، فوق جميع الخلق، وأينما توجه العباد فهم إليه سبحانه وتعالىٰ. [من فتاوىٰ ابن باز]

## الجمع بين الاسم والصفة في أسماء الله

**السؤال:** هل من أسماء الله ما يجمع اسماً وصفة؟

**الجواب:** كل أسماء الله تدل علىٰ الذات والصفة، حتىٰ كلمة الجلالة (الله) فإنها تدل علىٰ الذات وعلىٰ الألوهية؛ فهو سبحانه الإله الذي يدعىٰ ويعبد ويخضع له،

ويستحق العبادة بجميع أنواعها؛ كما قال الله سبحانه: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ هُوَ ٱلْبَٰطِلُ﴾ [الحج: ٦٢]، وهكذا بقية الأسماء فكلها أسماء وصفات. [من فتاوىٰ ابن باز]

## علاج الوساوس في ذات الله وصفاته:

السؤال: بعض الأشخاص تنتابه وساوس في أشياء عظيمة، كأن يشطح به تفكيره إلىٰ كيفية الله، وكيفية صفاته، حتىٰ ليخيل إليه صور وأوهام وخيالات، ويتشعب به التفكير.. أفيدونا -جزاكم الله خيراً- عن علاج هذه الوساوس.

**الجواب:** باسم الله، والحمد لله. أخبر النبي ﷺ: «أن الشيطان لا يزال يوسوس للإنسان حتىٰ يرد عليه من الوساوس الخبيثة حتىٰ يقول: هذا الله خالق كل شيء، فمن خلق الله؟ قال: فمن وجد ذلك فليقل: آمنت بالله ورسله، ولينته، فإذا جاءت الوساوس من جهة الله فليقل: آمنت بالله ورسله، أعوذ بالله من الشيطان الرجيم»(١)، ثم ينتهي، فلا يستسلم لهذه الوساوس، بل يحاربها، ثم لا يخوض في ذلك. [من فتاوىٰ ابن باز]

## باب جواز الحلف بصفات الله تعالى:

[قال رسول الله صلىٰ الله عليه وآله وسلم]:- «يؤتىٰ بأشد الناس كان بلاء في الدنيا من أهل الجنة، فيقول: أصبغوه صبغة في الجنة، فيصبغونه فيها صبغة، فيقول الله عز وجل: يا ابن آدم! هل رأيت بؤساً قط أو شيئاً تكرهه؟ فيقول: لا وعزتك ما رأيت شيئاً أكرهه قط، ثم يُؤتىٰ بأنعم الناس كان في الدنيا من أهل النار فيقول: أصبغوه فيها

---

(١) رواه البخاري (٣١٠٢)، ومسلم (١٣٤).

صبغة، فيقول: يا ابن آدم! هل رأيت خيراً قط قرة عين قط؟ فيقول: لا وعزتك ما رأيت خيراً قط ولا قرة عين قط»(١)

[قال الإمام]: (فائدة) في الحديث جواز الحلف بصفة من صفات الله تعالىٰ، ومن أبواب البيهقي في السنن الكبرىٰ (١٠/ ٤١) "باب ما جاء في الحلف بصفات الله تعالىٰ كالعزة والقدرة والجلال والكبرياء والعظمة والكلام والسمع ونحو ذلك". ثم ساق تحته أحاديث وأشار إلىٰ هذا الحديث، واستشهد ببعض الآثار عن ابن مسعود وغيره وقال: "فيه دليل علىٰ أن الحلف بالقرآن كان يميناً..."... [من فتاوىٰ الألباني]

## عبادة ودعاء صفة من صفات الله:

السؤال: هل عبادة الإنسان لصفة من صفات الله يعد من الشرك وكذلك دعاؤها؟

**الجواب**: عبادة الإنسان لصفة من صفات الله، أو دعاؤه لصفة من صفات الله من الشرك، وقد ذكر هذا شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله؛ لأن الصفة غير الموصوف بلا شك وإن كانت هي وصفه، وقد تكون لازمة وغير لازمة، لكن هي بلا شك غير الموصوف، فقوة الإنسان غير الإنسان وعزة الإنسان غير الإنسان، وكلام الإنسان غير الإنسان، كذلك قدرة الله عز وجل ليست هي الله بل هي صفة من صفاته، فلو تعبد الإنسان لصفة من صفات الله لم يكن متعبداً لله؛ وإنما تعبد لهذه الصفة لا لله عز وجل، والإنسان إنما يتعبد لله عز وجل ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٦٢﴾﴾ [الأنعام: ١٦٢] والله عز وجل موصوف بجميع صفاته، فإذا عبدت صفة من صفاته لم تكن عبدت الله عز وجل؛ لأن الله موصوف بجميع الصفات. وكذلك دعاء الصفة من الشرك مثل أن تقول: يا مغفرة الله! اغفري لي، يا عزة الله! أعزيني ونحو ذلك. [من فتاوىٰ ابن عثيمين]

---

(١) رواه مسلم (٢٨٠٧).



# الشرك الأصغر

## إخراج الشرك الأصغر لصاحبه من الإسلام:

السؤال: هل يخرج الشرك الأصغر صاحبه من الملة؟

**الجواب**: الشرك الأصغر لا يخرج من الملة، بل ينقص الإيمان، وينافي كمال التوحيد الواجب؛ فإذا قرأ الإنسان يرائي أو تصدق يرائي أو نحو ذلك نقص إيمانه وضَعُف وأثم على هذا العمل، لكن لا يكفر كفراً أكبر. [من فتاوى ابن باز]

## حكم قول: ما شاء الله وشئت:

السؤال: ما حكم قول القائل لغيره: (ما شاء الله وشئت)، وقول: (ما لي غير الله وأنت) و(توكلنا على الله وعليك)، و(باسم الله والوطن)، أو (باسم الله والشعب)؟

**الجواب**: أن قول الرجل لغيره: (ما شاء الله وشئت) يعد شركًا في الشريعة، وهو من شرك الألفاظ؛ لأنه يوهم أن مشيئة العبد في درجة مشيئة الرب سبحانه وتعالى، وسببه القرن بين المشيئتين، ومثل ذلك قول بعض العامة وأشباههم ممن يدعي العلم: (ما لي غير الله وأنت) و(توكلنا على الله وعليك)، ومثله قول بعض المحاضرين: (باسم الله والوطن)، أو (باسم الله والشعب)، ونحو ذلك من الألفاظ الشركية التي يجب الانتهاء عنها والتوبة منها، أدبًا مع الله تبارك وتعالى. [من فتاوى الألباني]

## الحلف بالنبي والشرف والذمة:

السؤال: ما حكم الحلف بالنبي، والكعبة؟ والشرف والذمة؟ وقول الإنسان: بذمتي؟

**الجواب**: الحلف بالنبي عليه الصلاة والسلام لا يجوز، بل هو نوع من الشرك، وكذلك الحلف بالكعبة لا يجوز بل نوع من الشرك؛ لأن النبي ﷺ والكعبة كلاهما مخلوقان، والحلف بأي مخلوق نوع من الشرك. وكذلك الحلف بالشرف لا يجوز، وكذلك الحلف بالذمة لا يجوز؛ لقول النبي ﷺ: «من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك»(١)، وقال ﷺ: «لا تحلفوا بآبائكم، من كان حالفاً فليحلف بالله أو ليصمت»(٢). لكن يجب أن نعلم أن قول الإنسان: "بذمتي" لا يراد به الحلف ولا القسم بالذمة، وإنما يراد بالذمة العهد، يعني: هذا على عهدي ومسئوليتي، هذا هو المراد بها، أما إذا أراد بها القسم فهي قسم بغير الله فلا يجوز، لكن الذي يظهر لي أن الناس لا يريدون بها القسم، إنما يريدون بالذمة العهد، والذمة بمعنى العهد.

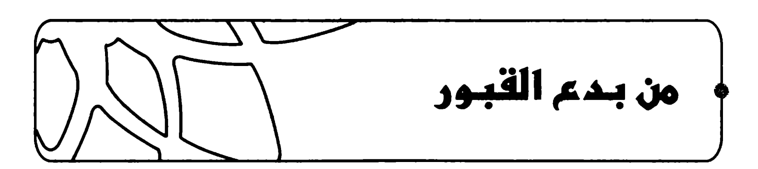
[من فتاوى ابن عثيمين]



(١) رواه أبو داود (٣٢١٥)، والترمذي (١٥٣٥).

(٢) رواه البخاري (٥٧٥٧)، ومسلم (١٦٤٦).





# من بدع القبور

## اعتقاد أن العروس إذا مرت على مقبرة لا تنجب أطفالاً:

السؤال: يعتقد بعض الناس أن العروسة البكر إذا مرت من جوار مقبرة أثناء مرورها إلىٰ بيت زوجها فإنها لا تنجب أطفالاً، فهل هذا صحيح أو أنه خرافة؟

**الجواب**: جميع ما جاء في هذا الاستفتاء ليس له في الشريعة الإسلامية الغراء أساس، ولا دليل عليه لا من الكتاب ولا من السنة ولا من الإجماع ولا من القياس ولا من الاستحسان ولا من المصالح المرسلة، ولا قال به أحد من أهل العلم لا من الصحابة ولا من التابعين ولا ممن جاء بعدهم من علماء المسلمين من عصر خير القرون إلىٰ عصرنا هذا بل هي خرافة من جملة الخرافات التي ليس عليها أثارة من علم، ولا دل عليها دليل نقلي أو عقلي، ولا يكاد يصدقها عاقل فضلاً عن عالم، ولا سيما في هذا العصر الذي أصبح الناس فيه لا يصدقون بالخرافات، ولا يؤمنون بالأباطيل أو الترهات، فاعتقاد هؤلاء الناس بما ذكرت اعتقاد باطل لا أصل له في الشريعة الإسلامية الغراء، بل هو من البدع التي لا أصل لها في الدين، ولا تتناسب مع روح الدين الإسلامي الحنيف الذي جاء به سيد الأولين والآخرين صلىٰ الله عليه وآله وسلم.

وما يصنعه بعض أقارب العروسة من حملها من أول طرف من أطراف المقبرة إلىٰ آخر طرف من أطرافها خشية من أن تمر بالمقبرة، فيكون مرورها بها سبباً لعدم ولادتها هو من الأعمال الباطلة والفاسدة؛ لكونه مترتباً علىٰ اعتقاد باطل وفاسد، وما ترتب علىٰ الباطل فهو باطل مثله. [من فتاوىٰ العمراني]

## البناء على القبور وتزيينها بالرخام والكتابة عليها:

السؤال: ما حكم البناء على القبور وتزيينها بالرخام وغير ذلك من كتابة آية أو آيات على القبور؟

**الجواب**: يحرم بناء المساجد على القبور ورفع القباب عليها؛ لما روته عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عن النبي ﷺ أنه قال: «لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»[١] متفق عليه، ولما في صحيح مسلم عن جندب ابن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا إن من كان قبلكم يتخذون قبور أنبيائهم وصالحيهم مساجد، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد»[٢]، ولما في ذلك من الغلو فيمن دفن بها، ولا يجوز رفعها إلا بقدر ما يعرف أن هنا قبراً حتى يحافظ عليه من المشي فوقه، أو قضاء الحاجة عليه، فقد ثبت عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أنه قال لأبي الهياج الأسدي: «ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله ﷺ: ألا تدع صورة إلا طمستها، ولا قبراً مشرفاً إلا سويته»[٣] رواه مسلم.

وكذلك يحرم تزيينها بالرخام ونحوه؛ لما ثبت في صحيح مسلم عن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أن رسول الله ﷺ نهى أن يجصص القبر وأن يقعد عليه، وأن يبنى عليه»[٤]، ولما في ذلك من الغلو في تعظيم من دفن بها، وذلك ذريعة إلى الشرك، وتحرم كتابة آية أو آيات من القرآن أو جملة منه على جدران القبور؛ لما في ذلك من امتهان القرآن وانتهاك حرمته، واستعماله في غير ما أنزل من أجله، من التعبد بتلاوته، وتدبره،

---

(١) صحيح البخاري(٤٢٥)، صحيح مسلم (٥٢٩).

(٢) صحيح مسلم (٥٣٢).

(٣) سبق تخريجه.

(٤) صحيح مسلم (٩٧٠).

واستنباط الأحكام منه، والتحاكم إليه، كما تحرم الكتابة علىٰ القبور مطلقـاً ولـو غير القرآن؛ لعموم نهي النبي ﷺ عن الكتابة عليها، رواه الترمذي وغيره بإسناد صحيح[1].

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب رئيس اللجنة ... الرئيس

عبد الله بن قعود ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز

ابن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## ضابط زيارة قبر النبي ﷺ:

السؤال: ما ضابط زيارة قبر النبي ﷺ؟

**الجواب**: يستحب لمن زار المدينة أن يزور قبر النبي ﷺ وصاحبيه؛ كما كان ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وغيره يفعلون ذلك، ولا يجوز شد الرحل من أجل الزيارة للقبر، ولكن من أجل زيارة المسجد، فإذا زار المسجد وصلىٰ فيه ركعتين شرع له أن يتوجه إلىٰ قبر النبي ﷺ وصاحبيه للسلام عليهم، فيقول: «السلام عليك يا رسول الله، صلىٰ الله عليك وسلم»، وإن قال: «جزاك الله عن أمتك خيراً» فلا بأس، ثم يسلم علىٰ الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثم يسلم علىٰ عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فزيارة قبره ﷺ وقبر صاحبيه تابعة لزيارة المسجد، ولا يجوز شد الرحل من أجلها؛ لقول النبي ﷺ: «لا تشد الرحال إلا إلىٰ ثلاثة مساجد: المسجد الحرام، ومسجدي هذا، والمسجد الأقصىٰ»[2] متفق

---

(١) سنن الترمذي (١٠٥٢). ورواه أبو داود (٣٢٢٥)، والنسائي (٢٠٢٧).

(٢) صحيح البخاري (١١٣٢)، صحيح مسلم (٨٢٧).

علىٰ صحته، ولا يجوز دعاء النبي ﷺ، والاستغاثة به، ولا يجوز دعاء صاحبيه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، ولا الاستغاثة بهما، بل ذلك من الشرك الأكبر، فالواجب الحذر من ذلك، والتحذير منه. أصلح الله أحوالنا، ومنحنا الفقه في الدين، إنه جواد كريم، والله ولي التوفيق. [من فتاوىٰ ابن باز]

## حرمة زيارة القبور المشهورة بأنها قبور أولياء بقصد الاستغاثة بأصحابها:

السؤال: هل تجوز زيارة القبور المشهورة بين الناس بأنها قبور أولياء؟

**الجواب**: أما الجواب عن زيارة قبور الأولياء فإن كانت الزيارة هذه بقصد الاعتبار والدعاء للميت فهي مشروعه بدليل ما جاء في الحديث الصحيح المرفوع إلىٰ رسول الله ﷺ أنه قال: «كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فإنها تذكر الآخرة»[1]، وإن كانت هذه الزيارة للأولياء بقصد العقيدة في صاحب القبر وأنه ينفع أو يضر فهذا لا يجوز شرعًا، وهو محرم قطعًا كما سبق الفتوىٰ مني بذلك عدة مرات وكما نص عليه شيخ الإسلام ابن تيمية في كتاب (التوسل والوسيلة) وابن القيم في (زاد المعاد) وابن عبد الهادي في (الصارم المنكي في الرد علىٰ السبكي) والأمير في (تطهير الاعتقاد عن أدران الإلحاد) والشوكاني في (الدر النضيد في إخلاص كلمة التوحيد) والسهسواني في (صيانة الإنسان عن وسوسة الشيخ دحلان) وصِدِّيق حسن خان القنوجي في كتاب (الدين الخالص) وغيرهم من العلماء المحققين والأئمة المجددين الذي نصوا علىٰ تحريم زيارة القبور بقصد الاعتقاد بأنها تنفع أو تضر [من فتاوىٰ العمراني].

---

(١) رواه مسلم (٩٧٧) إلا قوله: (تذكر الآخرة) فقد رواه الترمذي (١٠٥٤)، وأبو داود (٣٢٣٥).



## الحكمة من إدخال قبر الرسول ﷺ في المسجد:

السؤال: من المعلوم أنه لا يجوز دفن الأموات في المساجد، وأيما مسجد فيه قبر لا تجوز الصلاة فيه، فما الحكمة من إدخال قبر الرسول ﷺ وبعض صحابته في المسجد النبوي؟

**الجواب**: قد ثبت عن رسول الله ﷺ أنه قال: «لعن الله اليهود والنصارىٰ اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»[(١)] متفق علىٰ صحته، وثبت عنه أيضاً عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أن أم سلمة وأم حبيبة ذكرتا لرسول الله ﷺ كنيسة رأتاها بأرض الحبشة وما فيها من الصور، فقال ﷺ: «أولئك إذا مات فيهم الرجل الصالح بنوا علىٰ قبره مسجداً، وصوروا فيه تلك الصور، أولئك شرار الخلق عند الله»[(٢)] متفق عليه. وروىٰ مسلم في صحيحه عن جندب بن عبد الله البجلي قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الله قد اتخذني خليلاً كما اتخذ إبراهيم خليلاً، ولو كنت متخذاً من أمتي خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً، ألا وإن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم وصالحيهم مساجد، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد؛ فإني أنهاكم عن ذلك»[(٣)]

وروىٰ مسلم أيضاً عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ «أنه نهىٰ أن يجصص القبر، وأن يقعد عليه، وأن يبنىٰ عليه»[(٤)]. فهذه الأحاديث الصحيحة وما جاء في معناها كلها تدل علىٰ تحريم اتخاذ المساجد علىٰ القبور ولعن من فعل ذلك، كما تدل علىٰ

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) صحيح البخاري (٤١٧)، صحيح مسلم (٥٢٨).

(٣) سبق تخريجه.

(٤) سبق تخريجه.

تحريم البناء علىٰ القبور، واتخاذ القباب عليها، وتجصيصها؛ لأن ذلك من أسباب الشرك بها، وعبادة سكانها من دون الله، كما قد وقع ذلك قديمًا وحديثًا.

فالواجب علىٰ المسلمين أينما كانوا أن يحذروا مما نهىٰ رسول الله ﷺ عنه، وألا يغتروا بما فعله كثير من الناس، فإن الحق هو ضالة المؤمن متىٰ وجدها أخذها، والحق يعرف بالدليل من الكتاب والسنة لا بآراء الناس وأعمالهم، والرسول محمد ﷺ وصاحباه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لم يدفنوا في المسجد، وإنما دفنوا في بيت عائشة، ولكن لما وسِّع المسجد في عهد الوليد بن عبد الملك أدخل الحجرة في المسجد في آخر القرن الأول، ولا يعتبر عمله هذا في حكم الدفن في المسجد؛ لأن الرسول ﷺ وصاحبيه لم ينقلوا إلىٰ أرض المسجد، وإنما أدخلت الحجرة التي هم بها في المسجد من أجل التوسعة، فلا يكون في ذلك حجةٌ لأحد علىٰ جواز البناء علىٰ القبور أو اتخاذ المساجد عليها، أو الدفن فيها؛ لما ذكرته آنفًا من الأحاديث الصحيحة المانعة من ذلك، وعمل الوليد ليس فيه حجة علىٰ ما يخالف السنة الثابتة عن رسول الله ﷺ، والله ولي التوفيق. [من فتاوىٰ ابن باز]

## حكم الدفن في المسجد:

السؤال: كتبت وزارة الأوقاف ما يأتي: يوجد بوسط مسجد عز الدين أيبك قبران ورد ذكرهما في الخطط التوفيقية، وتقام الشعائر أمامهما وخلفهما. وقد طلب رئيس هذا المسجد إلىٰ محافظة مصر دفنه في أحد هذين القبرين؛ لأن جده الذي جدد بناء المسجد مدفون بأحدهما. فنرجو التفضل ببيان الحكم الشرعي في ذلك.

**الجـواب**: اطلعنـا علـىٰ كتـاب الـوزارة رقـم ٢٧٢٣ المـؤرخ ٢١/ ٣/ ١٩٤٠ المطلوب به بيان الحكم الشرعي فيما طلبه رئيس خدم مسجد عز الدين أيبك من دفنه في أحد القبرين اللذين بهذا المسجد.

ونفيد أنه قد أفتىٰ شيخ الإسلام ابن تيمية بأنه لا يجوز أن يدفن في المسجد ميت لا صغير ولا كبير ولا جليل ولا غيره؛ فإن المساجد لا يجوز تشبيهها بالمقابر.

وقال في فتوىٰ أخرىٰ: إنه لا يجوز دفن ميت في مسجد، فإن كان المسجد قبل الدفن غيّر إما بتسوية القبر وإما بنبشه إن كان جديداً ...إلخ؛ وذلك لأن في الدفن في المسجد إخراجًا لجزء من المسجد عما جعل له من صلاة المكتوبات وتوابعها من النفل والذكر وتدريس العلم، وذلك غير جائز شرعًا؛ ولأن اتخاذ قبر في المسجد علىٰ هذا الوجه الوارد في السؤال يؤدي إلىٰ الصلاة إلىٰ هذا القبر أو عنده.

وقد وردت أحاديث كثيرة دالة علىٰ حظر ذلك قال شيخ الإسلام ابن تيمية في كتابه (اقتضاء الصراط المستقيم) صفحة ١٥٨ ما نصه: "إن النصوص عن النبي ﷺ تواترت بالنهي عن الصلاة عند القبور مطلقًا واتخاذها مساجد أو بناء المساجد عليها. ومن الأحاديث ما رواه مسلم عن أبي مرثد قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا تجلسوا علىٰ القبور ولا تصلوا إليها»[(١)]".

وقال ابن القيم: "نص الإمام أحمد وغيره علىٰ أنه إذا دفن الميت في المسجد نبش، وقال - أي ابن تيمية -: لا يجتمع في دين الإسلام مسجد وقبر بل أيهما طرأ علىٰ الآخر منع منه، وكان الحكم للسابق" إلىٰ آخر ما قال في كتابه (زاد المعاد)...

---

(١) صحيح مسلم (٩٧٢).

وعلل صاحب الهداية هذه الكراهة بعلتين: إحداهما أن المسجد بني لأداء المكتوبات يعني وتوابعها من النوافل والذكر وتدريس العلم. وإذا كانت صلاة الجنازة في المسجد مكروهة للعلة المذكورة كراهة تحريم كما هو إحدىٰ الروايتين وهي التي اختارها العلامة قاسم وغيره كان الدفن في المسجد أولىٰ بالحظر؛ لأن الدفن في المسجد فيه إخراج الجزء المدفون فيه عما جعل له المسجد من صلاة المكتوبات وتوابعها.

وهذا مما لا شك في عدم جوازه شرعًا. وبما ذكرنا علم الجواب عن السؤال متىٰ كان الحال كما ذكر. المفتي: عبد المجيد سليم [من فتاوىٰ علماء الأزهر]

### قراءة (يس) بعد دفن الميت:

**السؤال:** ما حكم قراءة يس بعد دفن الميت؟

**الجواب:** قراءة يس علىٰ قبر الميت بدعة لا أصل لها، وكذلك قراءة القرآن بعد الدفن ليست بسنة؛ بل هي بدعة؛ وذلك لأن النبي ﷺ كان إذا فرغ من دفن الميت وقف عليه وقال: «استغفروا لأخيكم، واسألوا له التثبيت، فإنه الآن يسأل»[1]. ولم يرد عنه ﷺ أنه كان يقرأ علىٰ القبر ولا أمر به. [من فتاوىٰ ابن عثيمين]



---

(١) رواه أبو داود (٣٢٢١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع رقم (٩٤٥).

# الطيرة والتشاؤم

## التوفيق بين «لا عدوى ولا طيرة» و«فرَّ من المجذوم فرارك من الأسد»:

السؤال: كيف نوفق بين الحديثين الشريفين «لا عدوىٰ ولا طيرة»(١) و«فرَّ من المجذوم فرارك من الأسد»(٢)؟

**الجواب:** لا منافاة عند أهل العلم بين هذا وهذا، وكلاهما قاله النبي ﷺ، قال: «لا عدوىٰ، ولا طيرة، ولا هامة، ولا صفر، ولا نوء، ولا غول»(٣)، وذلك نفي لما يعتقده أهل الجاهلية من أن الأمراض كالجرب تعدي بطبعها، وأن من خالط المريض أصابه ما أصاب المريض وهذا باطل، بل ذلك بقدر الله ومشيئته، وقد يخالط الصحيح المريض المجذوم ولا يصيبه شيء كما هو واقع ومعروف، ؛ ولهذا قال النبي ﷺ لمن سأله عن الإبل الصحيحة يخالطها البعير الأجرب فتجرب كلها، قال له عليه الصلاة والسلام: «فمن أعدىٰ الأول؟»(٤).

وأما قوله ﷺ: «فرَّ من المجذوم فرارك من الأسد» وقوله ﷺ في الحديث الآخر: «لا يورد مُمْرِض علىٰ مُصحّ»(٥) فالجواب عن ذلك أنه لا يجوز أن يعتقد

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) رواه البخاري (٥٣٨٠).

(٣) رواه مسلم (٢٢٢٠).

(٤) رواه البخاري (٥٣٨٧)، ومسلم (٢٢٢٠).

(٥) رواه البخاري (٥٤٣٧)، ومسلم (٢٢٢١).

العدوىٰ، ولكن يشرع له أن يتعاطىٰ الأسباب الواقية من وقوع الشر، وذلك بالبعد عمن أصيب بمرض يخشىٰ انتقاله منه إلىٰ الصحيح بإذن الله عز وجل كالجرب والجذام، ومن ذلك عدم إيراد الإبل الصحيحة علىٰ الإبل المريضة بالجرب ونحوه توقيًا لأسباب الشر، وحذراً من وساوس الشيطان الذي قد يملي عليه أن ما أصابه أو أصاب إبله هو بسبب العدوىٰ. [من فتاوىٰ ابن باز]

## التبرُّك بالكنائس:

**السؤال:** جاء (بمنبر الشرق) في عدد يوم ١١ مايو سنة ١٩٥١م أن بعض المسلمين والمسلمات يقصدون إلىٰ كنيسة (سانت تريزا) بحي شبرا؛ لاعتقاد أن للمدفون بها من أحبار النصارىٰ كرامات وخوارق عادات، وأنه يشفي المريض ويَفُك الأسير ويَرُد الغائب، وأن في زيارته بركة وخيراً. وطلب الكاتب منَّا بيان حكْم الدين الحنيف في ذلك.

**الجواب:** اعتقاد ما ذُكِر فيمَن بهذه الكنيسة وأمثالها من الموتىٰ اعتقاد فاسد، ومُنْكَر مُحَرَّم، وجَهالة يَنْبِذُها العلم، وحماقة يَأْبَاها العقل، فليس هناك كرامات، بل أوهام وخُرَافات وأكاذيب وتدجيلات. ومن المعلوم بَدَاهَة أنَّ الكرامات مِنَح إلهية وهِبَات ربانية لا يُجْرِيهَا الله تعالىٰ إلا علىٰ أيدي أحبائه وأوليائه، وهم كما قال تعالىٰ ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَكَانُواْ يَتَّقُونَ﴾ [يونس: ٦٣] ﴿إِنْ أَوْلِيَآؤُهُۥٓ إِلَّا ٱلْمُتَّقُونَ﴾ وقال في آية أخرىٰ: [الأنفال: ٣٤].

والإيمان هو التصديق الجازم بما جاء به محمد ﷺ عن رَبِّه مِنْ أَحْكَام وشرائع، والتقوىٰ هي امتثال أمر الله واجتناب نَهْيِه، إذ بهما يَتَّقِي المؤمن عذاب النار، فمن فَقَدَ في حياته الإيمان الحق فهو غير مؤمن، ومن فقد مع إيمانه التقوىٰ فهو مؤمن عاصٍ،

وكلاهما بنص الآية ليس وليّاً لله تعالىٰ، ولا كرامة له بحال في الحياة فضلاً عما بعد الوفاة... ومن المجمع عليه أن الكرامة الإلهية لا تكون إلا للمسلم التقي، وأما كشف الضر عن الناس فهو لله تعالىٰ وحْدَه، قال تعالىٰ: ﴿وَإِن يَمْسَسْكَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَ ۖ وَإِن يَمْسَسْكَ بِخَيْرٍ فَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٧﴾﴾ [الأنعام: ١٧]، وقال تعالىٰ في تقريع المشركين وإلزامهم الحجة: ﴿قُلْ مَن يُنَجِّيكُم مِّن ظُلُمَٰتِ ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ تَدْعُونَهُۥ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً لَّئِنْ أَنجَىٰنَا مِنْ هَٰذِهِۦ لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلشَّٰكِرِينَ ﴿٦٣﴾ قُلِ ٱللَّهُ يُنَجِّيكُم مِّنْهَا وَمِن كُلِّ كَرْبٍ ثُمَّ أَنتُمْ تُشْرِكُونَ ﴿٦٤﴾﴾ [الأنعام: ٦٣، ٦٤].

ومما يجب شرعاً زَجرُ هؤلاء العامة عن هذه المعتقدات الفاسدة والزيارات المحرمة، وتعليمهم أنها تنافي التوحيد الخالص الذي لا نَجَاةَ ولا أَمْنَ من عِقاب الله إلا به. والله أعلم. المفتي: حسنين مخلوف [من فتاوىٰ علماء الأزهر]



# التوسل والتبرك

## حكم التبرك والتوسل بصاحب القبر:

**السؤال**: يوجد قبر ولي كما يقال، ويأتي إليه الجهلة من الرجال والنساء للزيارة والتبرك والتوسل بصاحب القبر، ويحثون التراب علىٰ أجسادهم، ويحدث حول هذا القبر عجائب ومنكرات نستحي عن ذكرها، فما حكم الشريعة في ذلك؟

**الجواب**: اعلم بأن كل ما جاء في هذا الاستفتاء حرام، فقصد القبور وشد الرحال إليها محرمٌ شرعـًا بنص حديث الرسول صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وسلم: «لا تشد الرحال إلا إلىٰ ثلاثة مساجد: المسجد الحرام ومسجدي هذا والمسجد الأقصىٰ»[1]، واختلاط الرجال بالنساء حرام؛ لأنه من وسائل الجريمة، وإذا كان النبي صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وسلم قد نهىٰ النساء عن الاختلاط في صلاة الجماعة، وأمرهن بأن يتأخرن عن الرجال وهن في حالة الصلاة، فبالأولىٰ والأحرىٰ تحريم اختلاط النساء بالرجال علىٰ القبور وهكذا الاستغاثة قال تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَدۡعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ عِبَادٌ أَمۡثَالُكُمۡۖ فَٱدۡعُوهُمۡ فَلۡيَسۡتَجِيبُواْ لَكُمۡ إِن كُنتُمۡ صَٰدِقِينَ ١٩٤﴾ [الأعراف: ١٩٤] ، ونقول لهم: اعملوا لأنفسكم؛ لأن الميت لا يقدر علىٰ نفع نفسه، فكيف ينفعكم وقد انقطع عمله، وإذا كان الميت لا يستطيع نفعكم فبالأولىٰ والأحرىٰ التراب الموجود علىٰ قبره، فهو لا ينفع أحداً وكذلك وطء القبور حرام.

[من فتاوىٰ العمراني]

(١) سبق تخريجه.

## حكم التوسل بالنبي ﷺ:

**السؤال**: كثر الحديث في بعض الدول العربية والإسلامية عن حكم التوسل بالأنبياء، وكثرة البدع والخرافات، ونريد من سماحتكم تبيان حكم التوسل بسيد الأنبياء، وهل هناك أدلة على تحريمه؟

**الجواب**: التوسل بالنبي ﷺ فيه تفصيل: فإن كان ذلك باتباعه ومحبته وطاعة أوامره، وترك نواهيه، والإخلاص لله في العبادة، فهذا هو الإسلام، وهو دين الله الذي بعث به أنبياءه، وهو الواجب على كل مكلف. وهو الوسيلة للسعادة في الدنيا والآخرة.

أما التوسل بدعائه، والاستغاثة به، وطلبه النصر على الأعداء، والشفاء للمرضى، فهذا هو الشرك الأكبر، وهو دين أبي جهل وأشباهه من عبدة الأوثان، وهكذا فعل ذلك مع غيره من الأنبياء والأولياء أو الجن أو الملائكة أو الأشجار أو الأحجار أو الأصنام.

وهناك نوع ثالث يسمى التوسل وهو التوسل بجاهه ﷺ أو بحقه أو بذاته مثل أن يقول الإنسان: أسألك يا الله بنبيك، أو جاه نبيك، أو حق نبيك، أو جاه الأنبياء، أو حق الأنبياء، أو جاه الأولياء والصالحين، وأمثال ذلك، فهذا بدعة ومن وسائل الشرك، ولا يجوز فعله معه ﷺ، ولا مع غيره؛ لأن الله سبحانه وتعالى لم يشرع ذلك، والعبادات توقيفية لا يجوز منها إلا ما دل عليه الشرع المطهر.

وأما توسل الأعمى به في حياته ﷺ فهو توسل به ﷺ ليدعو له ويشفع له إلى الله في إعادة بصره إليه، وليس توسلاً بالذات أو الجاه أو الحق كما يعلم ذلك من سياق الحديث، وكما أوضح ذلك علماء السنة في شرح الحديث. وقد بسط الكلام في ذلك شيخ الإسلام أبو العباس ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ في كتبه الكثيرة المفيدة، ومنها كتابه

المسمى (القاعدة الجليلة في التوسل والوسيلة)، وهو كتاب مفيد جدير بالاطلاع عليه والاستفادة منه. وهذا الحكم جائز مع غيره من الأحياء كأن تقول لأخيك أو أبيك أو من تظن فيه الخير: ادع الله لي أن يشفيني من مرضي، أو يرد علي بصري، أو يرزقني الذرية الصالحة، أو نحو ذلك بإجماع أهل العلم، والله ولي التوفيق.

[من فتاوى ابن باز]

## التوسل بصاحب الضريح:

**السؤال:** توجد في قرية قبة يزعم أهل هذه القرية أنها قبة الولي المدعو (عبدالله بن سالم السالمي)، وفي وسطها ضريح منصوب، وصفوف المصلين قدام الضريح وخلفه، فهل تكون صلاة هؤلاء صحيحة أم باطلة؟ هذا ويقوم بعض الجهلاء بإمداد الشمع والبخور لصاحب الضريح علاوة على أن النساء هناك تتوسل بصاحب هذا الضريح وتستغيث به أحياناً، وقد تدعوه من دون الله أحياناً أخرى. أفيدونا بالجواب الشافي.

**الجواب:** اعلم بأن جميع ما ذكرت في السؤال عما يعمله أهالي هذه القرية حرام قطعاً، فالعمارة للمساجد حرام إذا كان المسجد عمر بعد القبر؛ لقوله صلى الله عليه وآله وسلم: «لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»(١)، ففي هذا الحديث يحذر النبي صلى الله عليه وآله وسلم بقوله هذا المسلمين من أن يفعلوا مثلما فعله من قبلهم؛ لقول عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بعد أن ذكرت الحديث المصرح بلعنهِ صلى الله عليه وآله وسلم لليهود والنصارى لاتخاذهم قبور أنبيائهم مساجد: «يحذر ما صنعوا»(٢)

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.

وقبر الميت في المسجد حرام؛ لأن المساجد لم تبن ليقبر الناس فيها بل للصلاة ولذكر الله. ورفع القبر أكثر من شبر حرام؛ لأن النبي صلىٰ الله عليه وآله وسلم أمر الإمام علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بألا يدع قبراً مشرفاً إلا طمسه كما جاء في الحديث الصحيح، وسواء أكان الميت الذي سيرفع قبره أكثر من شبر عالماً فاضلاً أو كان أمياً جاهلاً؛ لأن أمر النبي صلىٰ الله عليه وآله وسلم لعلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وكرم وجهه لم يفصل بين قبر الجاهل والعالم... كما أطال الكلام علىٰ هذا الموضوع شيخ الإسلام الشوكاني في رسالته التي أسماها (شرح الصدور بأدلة تحريم رفع القبور) وفي غيرها من مؤلفاته المطبوعة والمخطوطة التي اعتمد فيها علىٰ الأدلة الصحيحة الصريحة، ولم يعرج فيها علىٰ رأي أو استحسان.

والنذر لصاحب القبر حرام وغير مشروع؛ لأن من شرط النذر المشروع أن يكون ابتغاء لوجه الله سبحانه وتعالىٰ بدليل ما جاء في الحديث الصحيح المصرح بأن النذر لا يكون إلا فيما ابتغي به وجه الله، وهذا النذر لم يبتغ به صاحبه وجه الله، وإنما ابتغىٰ به وجه صاحب القبر (عبدالله بن سالم السالمي).

وقطع الصفوف حرام لقول النبي صلىٰ الله عليه وآله وسلم: «من وصل صفاً وصله الله، ومن قطع صفاً قطعه الله»[1].

ودعاء الميت ونداؤه والاستغاثة به والتوسل إلىٰ الله به حرام قطعاً؛ لأن الله سبحانه وتعالىٰ يقول: ﴿ وَأَنَّ ٱلْمَسَٰجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُواْ مَعَ ٱللَّهِ أَحَدًا ﴾ [الجن: ١٨].

والمسلم المؤمن إذا أصابته نعمة أو مصيبة أو أي بلاء يدعو الله سبحانه وتعالىٰ فهو وحده الذي يجيب دعوة من ناداه، ولا يجيب أحد من الأموات لا السالمي

---

(١) رواه أبو داود (٦٦٦)، والنسائي (٨١٩)، وصححه الألباني في صحيح الجامع رقم (١١٨٧).



ولا ابن علوان ولا المهدي ولا غيرهم من أصحاب القبور، ومن تأمل ما جاء في القرآن العظيم والسنة النبوية المطهرة عرف تحريم كل ما ذكرته في جوابي هذا.

والخلاصة موجزة فيما يلي:

عمارة المسجد على القبور محرم شرعاً.

دفن الأموات في وسط المسجد حرام ولا سيما إذا قطع الصفوف.

رفع القبور أكثر من شبر حرام مطلقاً سواء كان المقبور عالماً أو جاهلاً.

النذر لأصحاب القبور غير مشروع وغير منعقد شرعاً.

قطع صفوف الصلاة حرام شرعاً.

دعاء غير الله والاستعانة بالأموات والتوسل بهم حرام شرعاً. [من فتاوى العمراني]

## حكم التبرك بالأماكن الفاضلة:

**السؤال:** هل يجوز التبرك ببعض الاماكن الفاضلة، كالتبرك بشجرة الرضوان مثلاً؟

**الجواب:** أن شجرة الرضوان التي بويع تحتها النبي عليه الصلاة والسلام من أصحابه الكرام، قد عميت على الصحابة أنفسهم ثم على الذين جاؤوا من بعدهم، حتى صار مكانها نسياً منسياً، وما ذلك إلا سداً للذريعة، وقطعاً لدابر الفتنة، ولا سيما للذين يأتون من بعدهم ممن لا معرفة لديهم بالكتاب والسنة وأصول الشريعة وقواعدها المحكمة، وقد قيل أن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هو الذي قطعها.

[من فتاوى الألباني]

## التوسل بجاه فلان من الصحابة:

السؤال: في شهر رمضان يدعو بعد كل ركعتين بواحد من الصحابة، فيقولون: بحياة فلان الصحابي الجليل أن يقبل الله منا صلاتنا وصيامنا، وقد نصحتهم، ولكن بلا فائدة، وبعد هذا أصلي لحالي في زاوية المسجد، هل لي صلاة معهم أم أكون لحالي حسب ما أنا عليه؟ أفتوني جزاكم الله خير الجزاء.

**الجواب**: الدعاء بجاه رسول الله أو بجاه فلان من الصحابة أو غيرهم أو بحياته لا يجوز؛ لأن العبادات توقيفية، ولم يشرع الله ذلك، وإنما شرع لعباده التوسل إليه سبحانه بأسمائه وصفاته وبتوحيده والإيمان به وبالأعمال الصالحات وليس جاه فلان وفلان وحياته من ذلك، فوجب على المكلفين الاقتصار على ما شرع الله سبحانه، وبذلك يعلم أن التوسل بجاه فلان وحياته وحقه من البدع المحدثة في الدين، وقد صح عن رسول الله ﷺ أنه قال: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد»[1] متفق على صحته وقال عليه الصلاة والسلام: «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد»[2] خرجه الإمام مسلم في صحيحه.

وبالله التوفيق. وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم .

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب رئيس اللجنة ... الرئيس

عبد الله بن قعود ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز ابن عبد الله بن باز [من فتاوى اللجنة الدائمة]

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.

## حرمة التوسل بالأموات سواء كانوا أولياء وصالحين أم لا:

**السؤال:** هل يجوز التوسل بمن يسمونهم بالأولياء إلىٰ المولىٰ جل وعلا الذي لم يتخذ صاحبة ولا ولداً؟ وكذلك هل يجوز النذر لهم والتقرب إليهم بإحراق البخور ومناداتهم بأسمائهم مثل (يا جيلاني بادر بادر.. يا جيلاني مدّ مدّ)؟ ويرفعون أصواتهم المنكرة قبل صلاة الجمعة حتىٰ أنه لا يتمكن من يرغب في تلاوة القرآن من التلاوة لما ذكر، فنطلب منكم إجابةً شافيةً علىٰ هذا الاستفتاء.

**الجواب:** اعلم أن التوسل بالأولياء والصالحين من الأموات غير مشروع، وبعبارة أصح وأعم: التوسل بالمخلوق الميت إلىٰ الخالق لا يجوز شرعاً، والأدلة من القرآن علىٰ ذلك كثيرة قد ذكرتها في عدة فتاوىٰ سابقة. كذلك النذر لأصحاب القبور غير جائز شرعاً؛ لأنه لا نذر إلا ما ابتغىٰ به الإنسان وجه الله تعالىٰ، والنذر للقبور أو لأصحاب القبور لم يبتغ الناذر به وجه الله تعالىٰ، وإنما ابتغىٰ به وجه الميت المقبور. وطلب النفع للحي من الميت حرام؛ لأن الميت قد انقطع عمله بمجرد موته، ولا يستطيع أن يعمل عملاً ينفع به نفسه فضلاً عن قدرته علىٰ النفع لغيره ما دام قد توفي وانقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له كما جاء في الحديث الصحيح[(١)]، وكيف لا والنبي صلىٰ الله عليه وآله وسلم قد قال لابنته فاطمة: «يا فاطمة! اعملي لنفسك فإني لا أغني عنك من الله شيئاً»، وقال لعمه العباس بن عبد المطلب: «اعمل لنفسك فإني لا أغني عنك من الله شيئاً»[(٢)] كما جاء في الحديث الصحيح، فإذا كان النبي صلىٰ الله عليه وآله

(١) رواه مسلم (١٦٣١).

(٢) رواه البخاري (٢٦٠٢)، ومسلم (٢٠٦).

وسلم وهو حي قد قال لابنته فاطمة الزهراء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بأنه لا يغني عنها شيئاً، وقال لعمه العباس بأنه لا يغني عنه من الله شيئاً، فبالأولىٰ والأحرىٰ ألا ينفع الميت الحي وقد انقطع عمله، وهذا من باب فحوىٰ الخطاب.

ونداء المخلوقين مثل (يا جيلاني بادر بادر أو مَدَد مدد) حرام، ومن أراد أن يستغيث فليستغث بالله، ومن أراد العون فليستعن بالله وحده، ولا سيما وهذا الصياح يكون في المسجد بحيث يشوش علىٰ من يريد قراءة القرآن، وإذا كان النبي صلىٰ الله عليه وآله وسلم قد نهىٰ القارئ عن الجهر بالقراءة إذا كان سيشوش علىٰ قارئ آخر حيث قال: «لا يجهرن بعضكم علىٰ بعض بالقراءة»(١)، فبالأولىٰ والأحرىٰ الجهر بهذه النداءات المبتدعة التي ما أنزل الله بها من سلطان، والتي تشوش القراءة علىٰ قارئ القرآن الكريم. [من فتاوىٰ العمراني]

## حكم تتبع آثار الأنبياء للصلاة فيها وبناء المساجد عليها:

**السؤال:** الأماكن التي صلىٰ بها الرسول عليه الصلاة والسلام هل من الأفضل بناء مساجد عليها؟ أم بقاؤها كما هي؟ أو عمل حدائق عامة بها؟

**الجواب:** لا يجوز للمسلم تتبع آثار الأنبياء ليصلي فيها أو ليبني عليها مساجد؛ لأن ذلك من وسائل الشرك، ولهذا كان عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ينهىٰ الناس عن ذلك ويقول: «إنما أهلك من كان قبلكم بتتبعهم آثار أنبيائهم»(٢)، وقطع رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الشجرة التي في الحديبية التي بويع النبي ﷺ تحتها؛ لما رأىٰ بعض الناس يذهبون إليها ويصلون تحتها؛ حسماً لوسائل الشرك، وتحذيراً للأمة من البدع، وكان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حكيماً

---

(١) رواه أحمد (١١٨٩٧)، وأبو داود (١٣٣٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢٦٣٩).

(٢) رواه ابن أبي شيبة في مصنفه (٧٥٥٠).

في أعماله وسيرته، حريصاً على سد ذرائع الشرك وحسم أسبابه، فجزاه الله عن أمة محمد خيراً؛ ولهذا لم يبن الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ على آثاره ﷺ في طريق مكة وتبوك وغيرهما مساجد؛ لعلمهم بأن ذلك يخالف شريعته، ويسبب الوقوع في الشرك الأكبر؛ ولأنه من البدع التي حذر الرسول منها عليه الصلاة والسلام بقوله ﷺ: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد»[1] متفق عليه من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وقوله ﷺ: «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد»[2] رواه مسلم في صحيحه، وكان عليه الصلاة والسلام يقول في خطبة الجمعة: «أما بعد: فإن خير الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل بدعة ضلالة»[3] خرجه مسلم في صحيحه. والأحاديث في هذا المعنى كثيرة. والله المستعان، ولا حول ولا قوة إلا بالله. [من فتاوى ابن باز]

### الاستغاثة بغير الله:

**السؤال:** نود نصيحة لهؤلاءِ الخُرافيِّينَ الَّذينَ يَستَغيثُون بغيرِ الله تعالىٰ.

**الجواب:** إنَّ مما يأسَفُ لَهُ كُلُّ مُسلمٍ طاهِرِ القلبِ؛ أن يجد كثيراً من المسلمينَ قَد وَقَعوا في مُخالفَةِ شَريعَةِ سيدِ المرسلينَ ﷺ التي جاءَت بالابتعادِ عن كُل ما يَخدِش بالتوحيدِ، ثمَّ يَزدادُ أسفاً حين يرىٰ قليلاً أو كثيراً من المشايِخِ يُقرُّونهم علىٰ تِلكَ المخالَفةِ بِدعوىٰ أن نيَّاتِهم طيِّبَة، وَيَشهدُ الله أنَّ كَثيراً مِنهُم قَد فَسَدَت نياتُهُم، وَرانَ عليها الشِّركُ بِسبَبِ سُكوتِ أمثالِ هؤلاءِ المشايخِ بَل تَسويغُهُم كُل

(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.

(٣) صحيح مسلم (٨٦٧).

ما يَرونَهُ من مَظاهرِ الشركِ بِتلكَ الدَّعوىٰ الباطلَةِ؟ أينَ النيَّةُ الطَّيِّبَةُ يا قَومُ مِن أناسٍ كلَّما وَقَعوا في ضيقٍ جاءوا إلىٰ مَيتٍ يَرونَهُ صالِحاً، فَيدعونَهُ مِن دونِ الله ويستغيثونَ بهِ، وَيَطلبونَ مِنهُ العافيَةَ والشِّفاءَ وَغير ذلكَ مما لا يُطلَبُ إلا مِن الله وما لا يَقدِرُ عَليهِ إلا الله؟ بَل إذا زَلَّت قدمُ دابَّتِهِم نادَوا: يا الله يا بازُ! بينَما هؤلاءِ المشايِخُ قد يَعلمونَ أنَّ النبي ﷺ سمِعَ يوماً بعضَ الصحابَةِ يقولُ لهُ: ما شاءَ الله وَشِئتَ فقال: «أجعلتني لله نداً؟!»[1]، فإذا كانَ هذا إنكارُ رسولِ الله ﷺ علىٰ مَن آمنَ بِهِ فِراراً مِن الشِّركِ، فَلِماذا لا يُنكِرُ هؤلاء المشايخُ علىٰ الناسِ قَولَهم: يا الله يا بازُ! مع أنَّهُ في الدِلالةِ علىٰ الشركِ أوضَحُ وأظهَرُ مِن كَلِمَةِ: ما شاءَ الله وَشئتَ؟ ولماذا نَرىٰ العامَّةَ يَقولونَ دونَ أي تَحرُّج: تَوكلنا علىٰ الله وَعَليكَ وما لَنا غيرُ الله وأنتَ؟ ذلك لأنَّ هؤلاءِ المشايخ إما أنَّهم مِثلُهم في الضَّلالِ، وَفاقِدُ الشيءِ لا يُعطيهِ، وإما أنَّهُم يُدارونَهُم بل يُداهِنوهُم كي لا يوصَموا بِبَعضِ الوصماتِ التي تَقضي علىٰ وَظائِفِهِم وَمَعاشاتِهِم غيرَ مُبالين بِقولِ الله تعالىٰ: {إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ ما أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ ما بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ الله وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ} [البقرة: ١٥٩].

[من فتاوىٰ الألباني]

### الصلاة خلف من يستغيث بغير الله:

السؤال: هل يصح أن أصلي خلف من يستغيث بغير الله ويتلفظ بمثل هذه الكلمات: (أغثنا يا غوث، مدد يا جيلاني)، وإذا لم أجد غيره فهل لي أن أصلي في بيتي؟

---

(١) رواه أحمد (٣٢٤٧)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة برقم (١٣٩).

**الجواب:** لا تجوز الصلاة خلف جميع المشركين، ومنهم الذين يستغيثون بغير الله، ويطلبونه المدد؛ لأن الاستغاثة بغير الله من الأموات والأصنام والجن وغير ذلك من الشرك بالله سبحانه، أما الاستغاثة بالمخلوق الحي الحاضر الذي يقدر علىٰ إغاثتك فلا بأس بها؛ لقول الله عز وجل في قصة موسىٰ: ﴿فَٱسْتَغَٰثَهُ ٱلَّذِى مِن شِيعَتِهِۦ عَلَى ٱلَّذِى مِنْ عَدُوِّهِۦ﴾ [القصص:١٥]. وإذا لم تجد إماماً مسلماً تصلي خلفه جاز لك أن تصلي في بيتك، وإن وجدت جماعة مسلمين يستطيعون الصلاة في المسجد قبل الإمام المشرك أو بعده فصل معهم، وإن استطاع المسلمون عزل الإمام المشرك وتعيين إمام مسلم يصلي بالناس وجب عليهم ذلك؛ لأن ذلك من باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وإقامة شرع الله في أرضه إذا أمكن ذلك بدون فتنة؛ لقول الله تعالىٰ: ﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ﴾ [التوبة:٧١] الآية. وقول النبي ﷺ: «من رأىٰ منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان»(١) رواه مسلم في صحيحه. [من فتاوىٰ ابن باز]

## الصلاة خلف من يستغيث بالأموات أو الجن أو غيرهم:

**السؤال:** هل تصح الصلاة خلف من عرف بدعاء غير الله؟ وما حكم من يصلي خلفه بحجة أن هذا الشخص معذور بجهله رغم أنه حافظ لكتاب الله، ويصلي بالناس، ويعارض دعاة التوحيد؟

**الجواب:** من عرف بدعاء الأموات والاستغاثة بهم أو بالجن أو غيرهم من الغائبين كالملائكة فقد أشرك بالله، ولا يُصلىٰ خلفه، والصلاة خلفه باطلة؛ لأن الله

(١) صحيح مسلم (٤٩).



سبحانه وتعالىٰ يقول يخاطب نبيه ﷺ: ﴿وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَـٰسِرِينَ ۝٦٥﴾ [الزمر: ٦٥]، ويقول سبحانه: ﴿وَلَوْ أَشْرَكُوا۟ لَحَبِطَ عَنْهُم مَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ۝٨٨﴾ [الأنعام: ٨٨]، ويقول عز وجل: ﴿وَأَنَّ ٱلْمَسَـٰجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا۟ مَعَ ٱللَّهِ أَحَدًا ۝١٨﴾ [الجن: ١٨]، ويقول سبحانه: ﴿وَمَن يَدْعُ مَعَ ٱللَّهِ إِلَـٰهًا ءَاخَرَ لَا بُرْهَـٰنَ لَهُۥ بِهِۦ فَإِنَّمَا حِسَابُهُۥ عِندَ رَبِّهِۦٓ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُفْلِحُ ٱلْكَـٰفِرُونَ ۝١١٧﴾ [المؤمنون: ١١٧]، والآيات في هذا المعنىٰ كثيرة.

وفي الصحيحين عن ابن مسعود رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: «قيل: يا رسول الله! أي الذنب أعظم؟ قال: أن تجعل لله نداً وهو خلقك»(١)، والآيات والأحاديث في التحذير من الشرك، وبيان أنه أعظم الذنوب، وأن يبطل الأعمال كثيرة.

والذي يدعو غير الله ويستغيث بالجن والأنبياء أو بالأولياء أو بالملائكة وهو بين المسلمين لا يعذر بدعوىٰ الجهل؛ لأن الله سبحانه قد أوضح في القرآن ذلك وجعله بلاغـًا للعالمين، كما قال سبحانه في شأن كتابه العظيم: ﴿هَـٰذَا بَلَـٰغٌ لِّلنَّاسِ وَلِيُنذَرُوا۟ بِهِۦ وَلِيَعْلَمُوٓا۟ أَنَّمَا هُوَ إِلَـٰهٌ وَٰحِدٌ وَلِيَذَّكَّرَ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَـٰبِ﴾ [إبراهيم: ٥٢]، وقال تعالىٰ: ﴿وَأُوحِىَ إِلَىَّ هَـٰذَا ٱلْقُرْءَانُ لِأُنذِرَكُم بِهِۦ وَمَنۢ بَلَغَ﴾ [الأنعام: ١٩].

ويجب علىٰ أهل العلم نشر العلم والدعوة إلىٰ الله سبحانه، وتعليم الجاهل، وإرشاد الضال، والتواصي بالحق، والصبر عليه، وفق الله المسلمين جميعـًا للفقه في الدين والثبات عليه، إنه جواد كريم. [من فتاوىٰ ابن باز]

(١) صحيح البخاري (٤٢٠٧)، صحيح مسلم (٨٦).

## التوسل بالأموات الصالحين:

**السؤال**: هل يجوز التوسل بالأموات الصالحين أم أنه لا يجوز؟

**الجواب**: اعلم أيها السائل أن الذين منعوا التوسل قالوا بأن الأصل في الدعاء أن يكون لله تعالىٰ، ومن ادعىٰ أنه يجوز التوسل بالأموات فعليه الدليل، وقد استدل القائلون بجواز التوسل إلىٰ الله استدلوا بالأدلة التي سنسردها وهي:

١) حديث «اللهم إني أسألك بحق السائلين عليك... إلخ»[١] الحديث الذي أخرجه ابن ماجه من حديث أبي سعيد، وأجيب عنه بأنه حديث ضعيف؛ لأن في سنده ابن عطية العوفي وهو ضعيف.

٢) توسل آدم بالنبي صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وسلم، وأجيب عنه بأن في سنده عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، ضعفه أحمد والنسائي والدارقطني[٢].

٣) قول مالك لأبي جعفر المنصور: (إن النبي صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وسلم وسيلتك يا أمير المؤمنين) وأجيب عنه بعدم صحة هذه المقالة من الإمام مالك، وأيضاً قول مالك ليس بحجة.

٤) حديث فاطمة بنت أسد أن النبي صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وسلم قال: «اللهم اغفر لأم فاطمة بنت أسد، ولقنها حجتها، ووسع عليها مدخلها بحق نبيك والأنبياء الذين من قبلي»[٣]، وأجيب عنه بأنه حديث ضعيف؛ لأن في سنده روح بن صلاح، وقد ضعفه الجمهور.

---

(١) سنن ابن ماجه (٧٧٨).

(٢) رواه الحاكم في المستدرك (٤٢٢٨)، والطبراني في الأوسط (٦٥٠٢). انظر: السلسلة الضعيفة (٢٥).

(٣) رواه الطبراني في المعجم الأوسط (١٨٩). انظر: السلسلة الضعيفة للألباني برقم (٢٣).

٥) حديث «توسلوا بالزاهد فإن الزاهد عند الله عظيم»[١]، أجيب عنه بأنه حديث موضوع بالإجماع.

٦) حديث «إذا عاقت الأمور فعليكم بأصحاب القبور»، وأجيب عنه بأنه موضوع بالإجماع.

٧) حديث بلال بن الحارث أنه أصاب الناس قحط في عهد عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فجاء بلال بن الحارث إلىٰ قبر النبي صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وسلم وقال: «يا رسول الله! استسق لأمتك، فإنهم قد هلكوا»[٢] أتاه رسول الله في المنام وأخبره أنهم سيسقون، وأجيب عنه بأنه حديث ضعيف جداً إن لم يكن موضوعاً؛ لأنه من رواية زيد بن عمر التميمي، وهو ضعيف جداً عند الحفاظ كما أنه لا يعمل بالرؤيا.

٨) أن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ استسقىٰ بالعباس عم النبي صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وسلم[٣]، وأجيب عنه بأن العباس كان حياً عند التوسل به ولم يمت، والكلام هنا علىٰ التوسل بالأموات، وهو من باب دعاء المؤمن للمؤمن لا من باب دعاء الأموات الذي هو محل النزاع.

٩) ما رواه الدارقطني أنه أصاب أهل المدينة قحط شديد، فشكوا إلىٰ عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فقالت: «انظروا إلىٰ قبر رسول الله فاجعلوا منه كوة إلىٰ السماء حتىٰ لا يكون بينه وبين السماء سقف، ففعلوا فمطروا حتىٰ نبت العشب وسمنت الإبل حتىٰ تفتقت من اللحم، فسمي هذا العام عام الفتق»[٤] وأجيب عنه بأن في سنده

---

(١) الذي وجدته بلفظ: «توسلوا بجاهي فإن جاهي عند الله عظيم». انظر: السلسلة الضعيفة (٢٢).

(٢) رواه ابن أبي شيبة في مصنفه (٣٢٠٠٢).

(٣) رواه البخاري (٩٦٤).

(٤) رواه الدارمي (٩٢).

محمد بن الفضل السدوسي، وقد اختلط في آخر حياته، وأن في سنده سعيد بن زيد وهو ضعيف، وفي سنده أبو الجوزاء أوس بن عبد الله وفيه مقال، وقد قيل عن هذا الحديث بأنه من الأحاديث الموضوعة التي لا يجوز الاحتجاج بها عند المحققين.

١٠) حديث الأعرابي الذي قدم إلىٰ المدينة بعد موت النبي صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وسلم ودفنه بثلاثة أيام، فرمىٰ بنفسه علىٰ قبر النبي وحثا علىٰ رأسه من ترابه فقال: «قلت: يا رسول الله! قد سمعنا قولك وبلغته عن الله عز وجل فلم نَعِه، وكان فيما أنزل الله ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُواْ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا ۝٦٤ ﴾ [النساء: ٦٤]، وقد ظلمت نفسي وجئتك لتستغفر لي، ونودي من القبر بأنه غفر له»(١). وأجيب عنه بأنه خبر موضوع، وفي إسناده الهيثم بن علي وهو كذاب، وقد روي هذا الخبر من طريق أخرىٰ فيها انقطاع.

١١) حديث أن أعرابياً قام علىٰ قبر الرسول وقال: «إن العرب إذا مات فيهم سيد أعتقوا علىٰ قبره، وأن هذا سيد العالمين أعتقني علىٰ قبره يا أرحم الراحمين، فقال له أحد الحاضرين: يا أخا العرب! إن الله قد غفر لك بحسن هذا السؤال»(٢)، وأجيب عنه بأنه لا أصل له من الصحة، وعلىٰ فرض صحته فلا دليل فيه علىٰ التوسل بالأموات، وعلىٰ هذا ليس بحديث نبوي ولا من كلام أحد الصحابة أو التابعين، ومن أراد التوسع فعليه مطالعة كتاب التوسل إلىٰ حقيقة التوسل تأليف نسيب الرفاعي. [من فتاوىٰ العمراني]



(١) انظر: التوصل إلىٰ حقيقة التوسل (ص٢٧٣-٢٩٠).

(٢) انظر المصدر السابق (ص٢٩٠-٢٩٨).

# العقيدة

## التجمع على شكل حلق مع الاستغفار والصلاة على النبي:

السؤال: عندنا عادة وهي أن بعض الناس يتحلقون وفي وسطهم منديل أبيض، يهللون ويستغفرون ويصلون على النبي ﷺ، ما حكم ذلك؟

**الجواب**: هذه العادة بدعة لم يفعلها السلف الصالح، ولم يفعلها المصطفى عليه الصلاة والسلام، ولم يأمر بها، ولا أقرها، فتكون بدعة يجب تركها؛ لقول النبي ﷺ: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد»[1]؛ ولقوله ﷺ في خطبة الجمعة: «أما بعد: فإن خير الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل بدعة ضلالة»[2] رواه الإمام مسلم في صحيحه، والأول رواه الشيخان عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وقد وقع مثل هذا في عهد ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رأى أناساً متحلقين ويقول لهم واحد منهم: سبحوا مئة، هللوا مائة.. إلخ، فأنكر عليهم وقال: إنكم لعلى ملة هي أهدى من ملة محمد ﷺ، أو مفتتحو باب ضلالة، فقالوا: يا أبا عبد الرحمن! ما أردنا إلا الخير، فقال لهم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كم من مريد للخير لم يصبه. انتهى. وبما ذكرنا يعلم السائل وغيره أن هذا العمل وأشباهه من البدع المحدثة في الدين، والمشروع للمسلم أن يسبح الله بنفسه، ويحمده ويهلله ويثني عليه بما هو أهله في بيته وفي المسجد حيث شاء من غير أن يتخذ حلقات لذلك أو كيفية أخرى

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.



ما شرعها الله. وفق الله المسلمين لما فيه رضاه وموافقة شرعه المطهر، إنه خير مسؤول. [فتاوىٰ ابن باز]

## إمكانية العيش في مجتمع مسلم دون أخطاء ومعاصي:

السؤال: كنا مجموعة من الأصدقاء نجتمع للنقاش والحوار حول أمور الدين والدنيا، وإذا بأحد الحضور يلقي سؤالاً يقول فيه: هل يستطيع المرء المسلم أن يعيش حياته مسلماً بنسبة (١٠٠٪) مع استمرار تعايشه وتعامله مع مجتمعه بما في ذلك من إيجابيات وسلبيات ومؤثرات، أي بمعنىٰ: إن أراد البعد عن كل ما حرم الله والتمتع بكل ما أحله في كتابه الكريم، وكذلك العمل بسنة نبيه المصطفىٰ عليه الصلاة والسلام بما تبيحه، والبعد عما تنهىٰ عنه؟ واختلفت الإجابات، وإن كان الكل قد أجاب بنعم، ولكن اختلفت الإجابات حول النسب، ففريق قائل: بقدرة المرء علىٰ ذلك، أي: أن يحيا المرء مسلماً بنسبة (١٠٠٪)، وفريق آخر لم يوافق علىٰ قدرة المرء علىٰ أن يحيا حياة مسلم بنسبة (١٠٠٪)، ووجهة نظر الفريق الآخر الذي لم يوافق علىٰ نسبة المائة بالمائة أن قوة المجتمع ومؤثراته متعددة، وأن من الممكن أن تكون هناك أمور كثيرة غير صحيحة، ولكن المجتمع مع هذا يقرها، وضرب هذا الفريق مثلاً بكرة القدم ومحاولة الدولة [أي دولة] تشجيع هذه اللعبة رغم عدم فائدتها للشباب بالقدر الذي لو تدرب الشباب علىٰ الفروسية والسباحة والرماية مثلاً. ومثل آخر: التصوير والصور المجسمة، ومثل آخر يتعلق بغذاء الإنسان وهي ما تستورده الدولة من لحوم من الخارج، ومثال آخر: فوائد البنوك، وأمثلة أخرىٰ عديدة ضربت، ولما طال النقاش وامتد واتفقنا في نقاط واختلفنا في أخرىٰ، رأينا أن نرسل بسؤالنا عسانا أن نجد الجواب الشافي لديكم.

**الجواب**: المسلم غير معصوم، «وكل بني آدم خطاء، وخير الخطائين التوابون»[1] كما جاء بذلك الحديث الشريف، لكن في الإمكان أن يعيش المسلم في مجتمع إسلامي محافظاً علىٰ دينه حسب طاقته عملاً بقول الله عز وجل: ﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦]. ولا يخدش في دينه ما قد يقع منه من الأخطاء التي لم يتعمدها أو ظنها جائزة باجتهاده وما لديه من معلومات، أو بسؤاله بعض أهل العلم فأفتاه في ذلك، ولم تكن فتواه مطابقة للشرع المطهر. والخلاصة: أن الواجب علىٰ المسلم أن يتقي الله ما استطاع، وأن يحرم ما حرم الله عليه، وأن يجتهد فيما فرض الله عليه، وإذا وقعت منه زلة وجب عليه المبادرة بالتوبة النصوح.

[فتاوىٰ ابن باز]

### قراءة بعض السور والأذكار بأعداد معينة:

السؤال: بعض الناس يجعلون الورد «بسم الله الرحمن الرحيم» (٧٨٦مرة) ويقرءون الواقعة (٤٢) مرة، وسورة الذاريات (٦٠مرة)، وسورة (يس٤١) مرة عند الميت وغيره، ويقرءون في الورد: «يا لطيف» (١٦٦٤١) مرة، فهل هذا جائز أم لا؟

**الجواب**: لا أعلم لهذا العمل أصلاً بهذا العدد المعين، بل التعبد بذلك واعتقاد أنه سنة بدعة، وهكذا فعل ذلك علىٰ هذا الوجه عند الميت وقت الموت أو بعد الموت، كل ذلك لا أصل له علىٰ هذا الوجه، ولكن يشرع للمؤمن الاستكثار من قراءة القرآن ليلاً ونهاراً، وأن يسمي الله سبحانه عند ابتداء القراءة، وعند الأكل والشرب، وعند دخول المنزل، وعند جماع أهله، وغير ذلك من الشئون التي وردت بها السنة، وقد روي عن النبي ﷺ أنه قال: «كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بباسم الله فهو

---

(١) رواه الترمذي (٢٤٩٩)، وابن ماجه (٤٢٥١)، وحسنه الألباني في تخريج المشكاة (٢٣٤١).

أبتر»[1]. وهكذا استعمال (يا لطيف أو يا الله أو نحو ذلك) بعدد معلوم يعتقد أنه سنة لا أصل لذلك، بل هو بدعة، ولكن يشرع الإكثار من الدعاء بلا عدد معين. كقوله: يا لطيف الطف بنا، أو اغفر لنا، أو ارحمنا، أو اهدنا، ونحو ذلك. وهكذا يا ألله، يا رحمن، يا رحيم، يا غفور، يا حكيم، يا عزيز، اعف عنا وانصرنا، وأصلح قلوبنا وأعمالنا، وما أشبه ذلك؛ لقول الله سبحانه: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدْعُونِيٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْۚ﴾ [غافر: ٦٠]، وقول عز وجل: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌۖ أُجِيبُ دَعْوَةَ ٱلدَّاعِ إِذَا دَعَانِۖ﴾ [البقرة: ١٨٦].

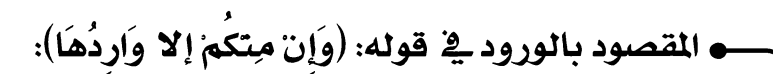
ولكن دون تحديد عدد لا يزيد عليه ولا ينقص. إلا ما ورد فيه تحديد عن النبي ﷺ مثل قول: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو علىٰ كل شيء قدير» في كل يوم مائة مرة، فهذا ثابت عن النبي ﷺ، وهكذا قول: سبحان الله وبحمده مائة مرة في الصباح والمساء، وهكذا سبحان الله، والحمد لله، والله أكبر ثلاثًا وثلاثين مرة بعد كل صلاة من الفرائض الخمس، الجميع تسع وتسعون بعد كل صلاة، ويختم المائة بقول: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو علىٰ كل شيء قدير.

كل هذا قد صح عن النبي ﷺ، وهكذا كل ما جاء في معناه، وإن قُرئ عند المحتضر قبل أن يموت سورة يس أو غيرها من القرآن فلا بأس؛ لأنه روي عن النبي ﷺ ما يدل علىٰ ذلك حسب تلقينه لا إله إلا الله حتىٰ يختم له بذلك؛ لقول النبي ﷺ: «لقنوا موتاكم لا إله إلا الله»[2] رواه مسلم في صحيحه، والمراد بالموتىٰ هنا المحتضرون في أصح قولي العلماء؛ ولأنهم الذين ينتفعون بالتلقين. [من فتاوىٰ ابن باز]

---

(١) انظر: إرواء الغليل (١/ ٢٩).

(٢) صحيح مسلم (٩١٦).



## المقصود بالورود في قوله: (وَإِنْ مِنْكُمْ إلا وَارِدُهَا):

السؤال: ما معنىٰ قوله تعالىٰ: ﴿وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾ هل معنىٰ ذلك أن الكافر والمسلم لا بد أن يردوها؟

**الجواب**: نعم. أما ورود الكافر النار فهذا أمر ظاهر ولا إشكال فيه، كما قال الله تعالىٰ: ﴿يَقْدُمُ قَوْمَهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ فَأَوْرَدَهُمُ ٱلنَّارَ ۖ وَبِئْسَ ٱلْوِرْدُ ٱلْمَوْرُودُ ﴿٩٨﴾﴾ [هود: ٩٨]، وأما المؤمنون فإن قوله تعالىٰ: ﴿وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا ۚ كَانَ عَلَىٰ رَبِّكَ حَتْمًا مَّقْضِيًّا ﴿٧١﴾﴾ [مريم: ٧١]، فقد اختلف أهل التفسير في المراد بالورود هنا فقال بعض المفسرين: إن المراد بالورود ورود الناس علىٰ الصراط؛ لأن الصراط منصوب علىٰ جهنم، فإذ مر الناس عليه فهذا ورود لجهنم، وإن لم يكونوا في داخلها، والورود يأتي بمعنىٰ القرب من الشيء كما في قوله تعالىٰ: ﴿وَلَمَّا وَرَدَ مَآءَ مَدْيَنَ﴾ [القصص: ٢٣] أي: قرب حوله، وليس معناه أنه دخل في وسط الماء، وقال بعض المفسرين: إن المراد بالورود دخول النار، لكن من دخلها من غير المذنبين فإنه لا يحس بها فتكون عليه برداً وسلاماً كما كانت علىٰ إبراهيم، أي: كما كانت نار الدنيا برداً وسلاماً علىٰ إبراهيم، والله أعلم. [من فتاوىٰ ابن عثيمين]

## الاحتفال بالمولد النبوي:

السؤال: ما حكم الاحتفال بالمولد النبوي وبليلة الإسراء والمعراج بقصد الدعوة الإسلامية، وشعار الإسلام كما يرىٰ في أندونيسيا؟

**الجواب**: قد دعا النبي ﷺ إلىٰ الإسلام بالقول والعمل والجهاد في سبيل الله، وهو أعرف بطريق الدعوة إليه ونشرها وإظهار شعائره، ولم يكن من هديه في الدعوة وإظهار شعائر الإسلام الاحتفال بمولده، ولا الاحتفال بالإسراء والمعراج، وهو الذي يعرف قدر ذلك، ويقدره قدره، وسلك أصحابه رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ طريقه، واهتدوا

بهديه في الدعوة إلىٰ الإسلام ونشره، فلم يحتفلوا بذلك ولا بنظائره من الأحداث الكبار، ولا عرف الاحتفال بذلك عن أئمة الإسلام المعتبرين أهل السنة والجماعة رحمهم الله، وإنما عرف ذلك عن المبتدعة في الدين والغلاة فيه كالرافضة وسائر فرق الشيعة وغيرهم ممن قل علمه بالشرع المطهر، فالاحتفال بما ذكر بدعة منكرة؛ لمخالفته لهدي رسول الله ﷺ والخلفاء الراشدين وأئمة السلف الصالح في القرون الثلاثة المفضلة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد»(١)، وقال: «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد»(٢)، وقال: «إياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة»(٣) .. الحديث.

وبالله التوفيق. وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب رئيس اللجنة ... الرئيس

عبد الله بن قعود ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز ابن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## التوفيق بين قيام الساعة وقد عمَّ الإسلام كل الأرض وقيامها وليس هناك من يقول: لا إله إلا الله:

السؤال: كثيراً ما نسمع أن الساعة لا تقوم حتىٰ يعم الإسلام الأرض، ونسمع من جهة ثانية أنها لا تقوم، ويبقىٰ من يقول: لا إله إلا الله في الأرض، فكيف نوفق بين هذين القولين؟

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.

(٣) رواه مسلم (٨٦٧).

**الجواب**: كلا القولين صحيح، فقد ثبت في الأحاديث الصحيحة عن النبي ﷺ: «أنها لا تقوم الساعة حتىٰ ينزل عيسىٰ ابن مريم عليه الصلاة والسلام فيقتل الدجال، ويقتل الخنزير، ويكسر الصليب، ويفيض المال، ويضع الجزية، ولا يقبل إلا الإسلام أو السيف، ويهلك الله سبحانه في زمانه الأديان كلها إلا الإسلام، وتكون السجدة لله وحده»[(١)]، وهذا واضح في أن الإسلام في عهد عيسىٰ عليه الصلاة والسلام يسود في الأرض كلها، ولا يبقىٰ معه دين آخر، وتواترت عنه ﷺ الأحاديث بأن «الساعة لا تقوم إلا علىٰ شرار الخلق»[(٢)]، وأن الله سبحانه وتعالىٰ يرسل ريحاً طيبة بعد موت عيسىٰ عليه الصلاة والسلام، وبعد طلوع الشمس من مغربها، فتقبض روح كل مؤمن ومؤمنة، فلا يبقىٰ إلا الأشرار، فعليهم تقوم الساعة[(٣)]. [من فتاوىٰ ابن باز]

### الطريقة التيجانية في الأذكار:

**السؤال**: هل يجوز قراءة ورد التيجانية والتعبد به أو لا؟

**الجواب**: الطريقة التيجانية طريقة منكرة؛ لا تتفق مع هدي رسول الله ﷺ وسنته، بل فيها بدع شركية تخرج من يعتقدها، أو يعمل بها من ملة الإسلام والعياذ بالله، وأورادها فيها بدع فلا يجوز التعبد بها؛ لأن الأذكار من العبادات، والعبادات توقيفية يرجع فيها إلىٰ كتاب الله، وإلىٰ ما ثبت عن رسول الله ﷺ لتلاوة القرآن الكريم، وما حث عليه رسول الله ﷺ من الذكر والدعاء في دواوين السنة، والكتب

(١) رواه البخاري (٣٢٦٤)، ومسلم (١٥٥).

(٢) رواه مسلم (١٩٢٤).

(٣) انظر: صحيح مسلم (٢٩٣٧).

التي استخلصت، منها مثل رياض الصالحين للنووي، والكلم الطيب لابن تيمية والوابل الصيب لابن القيم، والأذكار للنووي وغيرها من كتب الحديث المعتمدة.

وبالله التوفيق. وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب رئيس اللجنة ... الرئيس

عبد الله بن قعود ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز ابن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## الأمور التي تحتاج إلى ذكر المشيئة معها:

**السؤال**: سمعت بعض الناس يقول: إذا فعلت عملاً كالصلاة أو الصوم أو أي عمل في الدين أو الدنيا، وسئلت: هل صليت أو صمت؟ لا تقل: إن شاء الله بل قل: نعم؛ لأنك عملت فعلاً. فما رأيكم؟

**الجواب**: هذا فيه تفصيل، أما في العبادات فلا مانع أن يقول: إن شاء الله صليت، إن شاء الله صمت؛ لأنه لا يدري هل كملها وقبلت منه أم لا؟ وكان المؤمنون يستثنون في إيمانهم وفي صومهم؛ لأنهم لا يدرون هل أكملوا أم لا؟ فيقول الواحد منهم: صمت إن شاء الله، ويقول: أنا مؤمن إن شاء الله.

أما الشيء الذي لا يحتاج إلىٰ ذكر المشيئة مثل أن يقول: بعت إن شاء الله، فهذا لا يحتاج إلىٰ ذلك، أو يقول: تغديت أو تعشيت إن شاء الله، فهذا لا يحتاج أن يقول كلمة: إن شاء الله؛ لأن هذه الأمور لا تحتاج إلىٰ المشيئة في الخبر عنها؛ لأنها أمور عادية قد فعلها وانتهىٰ منها، بخلاف أمور العبادات التي لا يدري هل وفاها أم

بخسها حقها، فإذا قال: إن شاء الله فهو للتبرك باسمه سبحانه، والحذر من دعوىٰ شيء لم يكن قد أكمله ولا أداه حقه. [من فتاوىٰ ابن باز]

## بيع صور مكبرة لقبر النبي وصاحبيه وتعليقها على الجدران:

السؤال: تقوم بعض المحلات التجارية ببيع صورة مكبرة لقبر الرسول ﷺ وصاحبيه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، ويقوم بعض الناس بتعليقها علىٰ الجدران، والسؤال: هل يجوز بيع تلك الصور وتعليقها أم لا؟ أفتونا مأجورين.

**الجواب**: هذه الصورة لا تجوز، وبيعها لا يجوز؛ لأن ذلك من وسائل الغلو فيه ﷺ وفي صاحبيه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، ومن أسباب الشرك بالله عز وجل، فالواجب ترك ذلك، ولا يجوز شراء ذلك ولا بيعه؛ لكونه وسيلة للغلو والشرك. وفق الله المسلمين جميعاً للفقه في دينه، والسلامة من أسباب غضبه، إنه خير مسئول. [من فتاوىٰ ابن باز]

## دعوى وصية الرسول بالخلافة لعلي:

السؤال: ما الحكم في قوم يزعمون أن الرسول ﷺ أوصىٰ بالخلافة لعلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ويقولون: إن الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ تآمروا عليه؟

**الجواب**: هذا القول لا يعرف عن أحد من طوائف المسلمين سوىٰ طائفة الرافضة، وهو قول باطل لا أصل له في الأحاديث الثابتة عن رسول الله ﷺ، وإنما دلت الأدلة الكثيرة علىٰ أن الخليفة بعده هو أبو بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وعن سائر أصحاب النبي ﷺ، ولكنه ﷺ لم ينص علىٰ ذلك نصاً صريحاً، ولم يوص به وصية قاطعة، ولكنه أمر بما يدل علىٰ ذلك، حيث أمره بأن يؤم الناس في مرضه، ولما ذكر له أمر الخلافة بعده قال عليه الصلاة والسلام: «يأبىٰ الله والمؤمنون إلا أبا بكر»(١)؛

---

(١) رواه البخاري (٦٧٩١)، ومسلم (٢٣٨٧).

ولهذا بايعه الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ بعد وفاة النبي ﷺ، ومن جملتهم علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وأجمعوا علىٰ أن أبا بكر أفضلهم، وثبت في حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أن الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ كانوا يقولون في حياة النبي ﷺ: «خير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر، ثم عمر، ثم عثمان»، ويقرهم النبي ﷺ علىٰ ذلك، وتواترت الآثار عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه كان يقول: «خير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر، ثم عمر»[1]، وكان يقول رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لا أوتىٰ بأحد يفضلني عليهما إلا جلدته حد المفتري»[2]، ولم يدع يوماً لنفسه أنه أفضل الأمة، ولا أن الرسول ﷺ أوصىٰ له بالخلافة، ولم يقل: أن الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ظلموه وأخذوا حقه، ولما توفيت فاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بايع الصديق بيعة ثانية تأكيداً للبيعة الأولىٰ، وإظهاراً للناس أنه مع الجماعة وليس في نفسه شيء من بيعة أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ جميعاً، ولما طعن عمر وجعل الأمر شورىٰ بين ستة من العشرة المشهود لهم بالجنة، ومن جملتهم علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لم ينكر علىٰ عمر ذلك لا في حياته ولا بعد وفاته، ولم يقل: أنه أولىٰ منهم جميعاً، فكيف يجوز لأحد من الناس أن يكذب علىٰ رسول الله ﷺ ويقول: إنه أوصىٰ لعلي بالخلافة، وعلي نفسه لم يدع ذلك ولا ادعاه أحد من الصحابة له، بل قد أجمعوا علىٰ صحة خلافة أبي بكر وعمر وعثمان، واعترف بذلك علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وتعاون معهم جميعاً في الجهاد والشورىٰ وغير ذلك، ثم أجمع المسلمون بعد الصحابة علىٰ ما أجمع عليه الصحابة، فلا يجوز بعد هذا لأي أحد من الناس، ولا لأي طائفة لا الرافضة ولا غيرهم أن يدعوا أن علياً هو الوصي، وأن الخلافة التي قبله باطلة، كما لا يجوز لأي أحد من الناس أن يقول: إن الصحابة ظلموا علياً وأخذوا حقه، بل هذا من أبطل

---

(١) رواه أحمد (٨٧١).

(٢) رواه أحمد في فضائل الصحابة، حديث رقم (٤٩).

الباطل، ومن سوء الظن بأصحاب رسول الله ﷺ، ومن جملتهم علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وعنهم أجمعين.

وقد نزّه الله هذه الأمة المحمدية وحفظها من أن تجتمع علىٰ ضلالة، وصح عنه ﷺ في الأحاديث الكثيرة أنه قال: «لا تزال طائفة من أمتي علىٰ الحق منصورة»(١)، فيستحيل أن تجتمع الأمة في أشرف قرونها علىٰ باطل وهو خلافة أبي بكر وعمر وعثمان، ولا يقول هذا من يؤمن بالله واليوم الآخر، كما لا يقوله من له أدنىٰ بصيرة بحكم الإسلام، والله المستعان، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم. [من فتاوىٰ ابن باز]

### رؤية الرسول في المنام والأمن من مكر الله:

**السؤال**: رأيت ذات ليلة وكأني نازل في بيت جديد، ورأيت رسول الله ﷺ عن يميني، فتذكرت أنه ﷺ غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، وتذكرت مكر الله سبحانه وكيف أتقيه، وسألت الرسول ﷺ ذلك السؤال.. لكنني استيقظت. سؤالي: هل الذي رأيته هو الرسول ﷺ حقًا؟ وكيف يتقي الإنسان مكر الله؟ أرجو توضيح ذلك؟ جزاكم الله خيراً.

**الجواب**: إذا كنت رأيته ﷺ علىٰ صورته المعروفة الواردة في الأحاديث الصحيحة فقد رأيته؛ لقوله ﷺ: «من رآني في المنام فقد رآني؛ فإن الشيطان لا يتمثل في صورتي»(٢)، متفق علىٰ صحته.. ونسأل الله أن يجعلنا وإياك من أتباعه علىٰ بصيرة.

---

(١) رواه البخاري (٦٨٨١)، ومسلم (١٥٦).

(٢) صحيح البخاري (١١٠)، صحيح مسلم (٢٢٦٨).



أما اتقاء مكر الله فيكون بطاعة أوامره وترك نواهيه، والوقوف عند حدوده، وملازمة التوبة مما يقع من الذنوب، مع الاستكثار من الأعمال الصالحات، والذكر والاستغفار وقراءة القرآن الكريم، وسؤاله سبحانه كثيراً أن يثبتك على الحق، وأن لا يزيغ قلبك عن الهدى، وقد قال الله سبحانه: ﴿ٱدۡعُونِيٓ أَسۡتَجِبۡ لَكُمۡۚ﴾ [غافر: ٦٠] وقال سبحانه: ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّهُۥ مَخۡرَجٗا ۝ وَيَرۡزُقۡهُ مِنۡ حَيۡثُ لَا يَحۡتَسِبُۚ﴾ [الطلاق: ٢، ٣] وقال عز وجل: ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يُكَفِّرۡ عَنۡهُ سَيِّـَٔاتِهِۦ وَيُعۡظِمۡ لَهُۥٓ أَجۡرًا﴾ [الطلاق: ٥]. وقال عز وجل: {إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ} [الحجر: ٤٥]، وقال سبحانه: ﴿وَتُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ۝٣١﴾ [النور: ٣١]، والآيات في هذا المعنى كثيرة. [من فتاوى ابن باز]

## الدعاء على الفاسق:

**السؤال:** هل يجوز الدعاء للشخص الفاسق والذي لا يؤدي واجبات الدين الإسلامي؟

**الجواب:** الدعاء للشخص الفاسق بالهداية بأن يهديه الله عز وجل ويصلح أمره هذا أمرٌ مشروعٌ مطلوب، وأما الدعاء له دعاءً قد يكون معيناً له على فسقه وتماديه في الباطل فهذا لا يجوز، وأما الدعاء له بعد موته بالمغفرة والرحمة فهذا جائزٌ بل مشروعٌ؛ لعل الله تعالى أن يستجيب الدعاء، وفي الحديث عن النبي ﷺ: «ما من مسلم يموت فيقوم على جنازته أربعون رجلاً لا يشركون بالله شيئاً إلا شفعهم الله فيه»[1]. [من فتاوى ابن عثيمين]

---

(١) رواه مسلم (٩٤٨).



## معاملة أصحاب الكبائر

السؤال: ما القول في معاملة أصحاب الكبائر كاللواط والزنا وغيرهما من الذنوب التي جاءت النصوص بالوعيد الشديد لمن يقترفها، هل يجوز الكلام مع أصحاب هذه الجرائم؟ وهل يجوز إلقاء السلام عليهم؟ وهل تجوز مصاحبتهم بقصد تذكيرهم بوعيد الله وأليم عقابه إذا كان فيهم بوادر التوبة؟

**الجواب:** من يتهم بهذه المعاصي تجب نصيحته وتحذيره منها ومن عواقبها السيئة، وأنها من أسباب مرض القلوب وقسوتها وموتها، أما من أظهرها وجاهر بها فالواجب أن يقام عليه حدها، وأن يرفع أمره إلىٰ ولاة الأمور، ولا تجوز صحبتهم ولا مجالستهم، بل يجب هجرهم لعل الله يهديهم ويمن عليهم بالتوبة، إلا أن يكون الهجر يزيدهم شراً فالواجب الإنكار عليهم دائماً بالأسلوب الحسن والنصائح المستمرة؛ حتىٰ يهديهم الله، ولا يجوز اتخاذهم أصحاباً، بل يجب أن يستمر في الإنكار عليهم وتحذيرهم من أعمالهم القبيحة، ويجب علىٰ ولاة الأمور في البلاد الإسلامية أن يأخذوا علىٰ أيديهم، وأن يقيموا عليهم الحدود الشرعية، ويجب علىٰ من يعرف أحوالهم أن يساعدوا الدولة في ذلك؛ لقول الله سبحانه: ﴿وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡبِرِّ وَٱلتَّقۡوَىٰۖ﴾ [المائدة: ٢]، وقوله عز وجل: ﴿وَٱلۡمُؤۡمِنُونَ وَٱلۡمُؤۡمِنَٰتُ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٖۚ يَأۡمُرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَيَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ﴾ [التوبة: ٧١] الآية. وقوله سبحانه وتعالىٰ: ﴿وَٱلۡعَصۡرِ ۝١ إِنَّ ٱلۡإِنسَٰنَ لَفِي خُسۡرٍ ۝٢ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَتَوَاصَوۡاْ بِٱلۡحَقِّ وَتَوَاصَوۡاْ بِٱلصَّبۡرِ ۝٣﴾ [العصر: ١، ٢، ٣]. وقول النبي ﷺ: «من رأىٰ منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان»[1]

---

(١) سبق تخريجه.

رواه الإمام مسلم في صحيحه، وقوله ﷺ: «الدين النصيحة، قيل: لمن يا رسول الله؟! قال: لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم»[1] أخرجه مسلم أيضـًا، والآيات والأحاديث في هذا المعنىٰ كثيرة، نسأل الله أن يصلح أحوال المسلمين، وأن يمنحهم الفقه في الدين، وأن يوفقهم للتواصي بالحق والصبر عليه، وأن يجمع كلمتهم علىٰ الهدىٰ، ويصلح ولاة أمرهم، إنه خير مسئول. [من فتاوىٰ ابن باز]

## حكم الاحتفال بعيد ميلاد الإنسان:

السؤال: عن حكم أعياد الميلاد؟

**الجواب**: يظهر من السؤال أن المراد بعيد الميلاد عيد ميلاد الإنسان، كلما دارت السنة من ميلاده أحدثوا له عيداً تجتمع فيه أفراد العائلة علىٰ مأدبة كبيرة أو صغيرة.

وقولي في ذلك أنه ممنوع؛ لأنه ليس في الإسلام عيد لأي مناسبة سوىٰ عيد الأضحىٰ، وعيد الفطر من رمضان، وعيد الأسبوع وهو يوم الجمعة، وفي سنن النسائي عن أنس بن مالك رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قال: «كان لأهل الجاهلية يومان في كل سنة يلعبون فيهما، فلما قدم النبي ﷺ المدينة قال: كان لكم يومان تلعبون فيهما، وقد بدلكم الله بهما خيراً منهما يوم الفطر ويوم الأضحىٰ»[2].

ولأن هذا يفتح باباً إلىٰ البدع مثل أن يقول قائل: إذا جاز العيد لمولد المولود فجوازه لرسول الله ﷺ أولىٰ، وكلما فتح باباً للممنوع كان ممنوعـاً. والله الموفق.

[من فتاوىٰ ابن عثيمين]

---

(١) صحيح مسلم (٥٥).

(٢) سنن النسائي(١٥٥٦). ورواه أبو داود (١١٣٤)، وصححه الألباني في الصحيحة (٢٠٢١).



### حصر الدين في الشعائر فقط:

**السؤال:** هل الدين خاص بشعائر معينة أم شامل لكل أمور الحياة؟ وما الحكم فيمن يقول: إن الدين خاص بالمسجد؟ جزاكم الله خيراً.

**الجواب:** الدين عام، يعم المسجد والبيت والدكان، ويعم السفر والحضر والسيارة والبعير، ويعم كل شيء، ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱدْخُلُوا۟ فِى ٱلسِّلْمِ كَآفَّةً وَلَا تَتَّبِعُوا۟ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَـٰنِ ۚ إِنَّهُۥ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ ۝٢٠٨﴾ [البقرة: ٢٠٨]، أي: في الإسلام كله، والعبد عليه أن يتقي الله في كل شيء، ويسلم وجهه لله في كل شيء، ليس في المسجد فحسب، وإنما في المسجد والبيت، مع أهله وضيوفه، ومع جيرانه، وفي أسفاره مع إخوانه، وفي محل البيع والشراء، عليه أن يبيع كما شرع الله، ويحذر الربا والكذب والخيانة والغش، وهكذا في جميع أحواله.

فالدين عام معك في كل مكان، في سفرك، وفي إقامتك، وفي الشدة وفي الرخاء، عليك أن تلتزم بالدين، وليس في المسجد، وقول: اقتصار الدين على المسجد قول الضالين العلمانيين، دعاة الضلالة ودعاة الإلحاد، فعلى المسلم أن يلتزم بدين الله، وأن يستقيم على أمر الله في جميع الأمور، وأن يؤدي فرائضه، وينتهي عن محارمه، ويقف عند حدوده أينما كان، في البيت، أو في الجو، أو في البحر، أو في أي مكان.

[من فتاوى ابن باز]

### مشاركة النصارى في أعيادهم:

**السؤال:** ما حكم مشاركة النصارى في أعيادهم؟ أفتونا مأجورين.

**الجواب:** لا تجوز مشاركة النصارى ولا غيرهم من الكفار في أعيادهم؛ لأن هذا من التعاون على الإثم والعدوان ومن إقرار المنكر ومن موالاتهم، وقد قال الله تعالى

في وصف عباد الرحمن: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَشۡهَدُونَ ٱلزُّورَ﴾ [الفرقان: ٧٢] أي: لا يحضرون المنكر من أعياد الكفار وغيرها.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

بكر أبو زيد ... عبد العزيز آل الشيخ ... صالح الفوزان ... عبد الله بن غديان ...

عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## حكم تعاطي الدواء قبل وقوع الداء:

**السؤال**: ما الحكم في التداوي قبل وقوع الداء كالتطعيم؟

**الجواب**: لا بأس بالتداوي إذا خشي وقوع الداء لوجود وباء أو أسباب أخرىٰ يخشىٰ من وقع الداء بسببها، فلا بأس بتعاطي الدواء لدفع البلاء الذي يخشىٰ منه؛ لقول النبي ﷺ في الحديث الصحيح: «من تصبح بسبع تمرات من تمر المدينة لم يضره سحر ولا سم»[1]، وهذا من باب دفع البلاء قبل وقوعه، فهكذا إذا خشي من مرض وطعم ضد الوباء الواقع في البلد أو في أي مكان لا بأس بذلك من باب الدفاع، وكما يعالج المرض النازل يعالج بالدواء المرض الذي يخشىٰ منه، لكن لا يجوز تعليق التمائم والحجب ضد المرض أو الجن أو العين؛ لنهي النبي ﷺ عن ذلك، وقد أوضح عليه الصلاة والسلام أن ذلك من الشرك الأصغر، فالواجب الحذر من ذلك. [من فتاوىٰ ابن باز]

(١) رواه البخاري (٥٤٣٦).

## دعوى أثر الدين في انتشار الأمراض النفسية:

السؤال: شخص في مدينتنا متمسك بالدين، أصيب بمرض نفسي، فقال بعض الناس: إنه أصيب بهذا المرض بسبب الدين، ومن جراء كلام الناس حلق لحيته، ولم يعد يحافظ على الصلاة كما كان. فهل يجوز أن يقال: أنه مرض بسبب تمسكه والتزامه بأحكام الدين؟ وهل يكفر من قال مثل هذا الكلام؟

**الجواب**: التمسك بالدين ليس سبباً للمرض؛ بل هو سبب لكل خير في الدنيا والآخرة، ولا يجوز للمسلم أن يطيع السفهاء إذا قالوا مثل هذا الكلام، فلا يجوز له أن يحلق لحيته، ولا أن يقصها، ولا أن يتخلف عن صلاة الجماعة، بل الواجب عليه أن يستقيم على الحق، وأن يحذر كل ما نهى الله عنه طاعة لله سبحانه ولرسوله ﷺ، وحذراً من غضب الله وعقابه قال سبحانه: ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ يُدۡخِلۡهُ جَنَّٰتٖ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَاۚ وَذَٰلِكَ ٱلۡفَوۡزُ ٱلۡعَظِيمُ ﴿١٣﴾ وَمَن يَعۡصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُۥ يُدۡخِلۡهُ نَارًا خَٰلِدٗا فِيهَا وَلَهُۥ عَذَابٞ مُّهِينٞ ﴿١٤﴾﴾ [النساء: ١٣، ١٤]. وقال عز وجل: ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّهُۥ مَخۡرَجٗا ﴿٢﴾ وَيَرۡزُقۡهُ مِنۡ حَيۡثُ لَا يَحۡتَسِبُۚ﴾ [الطلاق: ٢، ٣]، وقال سبحانه: ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّهُۥ مِنۡ أَمۡرِهِۦ يُسۡرٗا ﴿٤﴾﴾ [الطلاق: ٤]، والآيات في هذا المعنى كثيرة.

وأما القائل: إن المرض الذي أصاب المتمسك بالدين أنه بسبب الدين فهو جاهل، يجب أن ينكر عليه، ويعلم أن التمسك بالدين لا يأتي إلا بالخير، وأن ما أصاب المسلم مما يكره فهو تكفير للسيئات وحط من الخطايا.

أما تكفيره ففيه تفصيل يعلم من باب حكم المرتد في كتب الفقه الإسلامي.

والله ولي التوفيق. [من فتاوى ابن باز]

### الاستهزاء بالدين:

**السؤال:** إذا استهزأ أحد بشيء من الدين ناسياً، فلما تذكر استغفر وتاب، فماذا عليه الآن؟

**الجواب:** عليه أن يحمد الله عز وجل على التوبة، وتوبته صحيحة، أما إذا استهزأ بشيء من الدين ساخطاً وقال: أنا ما أردت العيب والقذف ولكني أضحك، أو أقول هزلاً؛ فهذا كافر مرتد والعياذ بالله، إذا تاب فعليه أن يعتبر نفسه قد جدد إسلامه، وعليه عند أكثر العلماء أن يغتسل غسل الكافر إذا أسلم؛ لأن الاستهزاء بالدين، أو الاستهزاء بالله، أو بالقرآن، أو بالرسول كفر مخرج عن الملة سواء قاله الإنسان جاداً أم مازحاً، فالأمر خطير، ولما كان قوم من المنافقين في سفر وكانوا يتحدثون فيقولون: ما رأينا مثل قرائنا هؤلاء -يعنون الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم وأصحابه- أرغب بطوناً -أي: أكثر أكلاً- ولا أكذب ألسناً، ولا أجبن عند اللقاء من محمد وقرائه. أنزل الله تعالى في سورة التوبة: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ ۚ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ ﴿٦٥﴾ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ [التوبة:٦٥، ٦٦]. [من فتاوى ابن عثيمين]

### حكم تسمية كل ما يدين به الناس ويتعبدون به ديناً وإن كان باطلاً:

**السؤال:** عرض التلفزيون مساء الجمعة (٤ صفر ١٤٠٣هـ) برنامج العالم الفطري، والذي يقدمه إبراهيم الراشد، وكانت الحلقة عن الهند، وفي مستهل مقدمته قال: حقاً أن الهند تسمى بلاد الأديان، ففيها نجد الهندوسية، البوذية، السيخ... إلخ، فأرجو منك إيضاح الآتي:



- هل الأديان التي ذكرها مقدم البرنامج كما يدعي حقًا أديان؟

- وهل هي منزلة ومرسلة من عند الله؟

**الجواب**: كل ما يدين به الناس ويتعبدون به يسمى دينًا وإن كان باطلاً كالبوذية، والوثنية، واليهودية، والهندوسية، والنصرانية وغيرها من الأديان الباطلة، قال الله سبحانه في سورة (الكافرون): ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ ۝٦﴾ [الكافرون: ٦]، فسمى ما عليه عباد الأوثان دينًا، والدين الحق هو الإسلام وحده كما قال الله عز وجل: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِندَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ [آل عمران: ١٩]، وقال تعالى: ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ ۝٨٥﴾ [آل عمران: ٨٥]. وقال تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣].

والإسلام هو عبادة الله وحده دون كل ما سواه، وطاعة أوامره وترك نواهيه، والوقوف عند حدوده، والإيمان بكل ما أخبر الله به رسوله مما كان وما يكون، وليس شيء من الأديان الباطلة منزلاً من عند الله ولا مرضيًا له، بل كلها محدثة غير منزلة من عند الله، والإسلام هو دين الرسل جميعًا، وإنما اختلفت شرائعه؛ لقول الله سبحانه: ﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ [المائدة: ٤٨]. [من فتاوى ابن باز]

## دفع التعارض بين قوله: (إن الله لا يغفر أن يشرك به ...) وقوله: (وإني لغفار لمن تاب وعمل صالحاً...):

السؤال: كيف نجمع بين هاتين الآيتين: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨]، وقوله تعالى: ﴿وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِّمَن تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَىٰ ۝٨٢﴾ [طه: ٨٢]؟ وهل بينهما تعارض؟

**الجواب**: ليس بينهما تعارض، فالآية الأولىٰ في حق من مات علىٰ الشرك ولم يتب فإنه لا يغفر له ومأواه النار كما قال الله سبحانه: ﴿إِنَّهُۥ مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ وَمَأْوَىٰهُ ٱلنَّارُ ۖ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ ﴿٧٢﴾﴾ [المائدة: ٧٢]، وقال عز وجل: ﴿وَلَوْ أَشْرَكُوا۟ لَحَبِطَ عَنْهُم مَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿٨٨﴾﴾ [الأنعام: ٨٨]، والآيات في هذا المعنىٰ كثيرة.

أما الآية الثانية وهي قوله سبحانه: ﴿وَإِنِّى لَغَفَّارٌ لِّمَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ صَٰلِحًا ثُمَّ ٱهْتَدَىٰ﴾ [طه: ٨٢]، فهي في حق التائبين، وهكذا قوله سبحانه: ﴿قُلْ يَٰعِبَادِىَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا۟ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًا ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ﴾ [الزمر: ٥٣]، أجمع العلماء علىٰ أن هذه الآية في التائبين. وأما قوله سبحانه: ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النساء: ٤٨].

فهي في حق من مات علىٰ ما دون الشرك من المعاصي فإن أمره إلىٰ الله: إن شاء غفر له، وإن شاء عذبه، وإن عذبه فإنه لا يخلد في النار خلود الكفار كما تقول الخوارج والمعتزلة ومن سلك سبيلهما، بل لا بد أن يخرج من النار إلىٰ الجنة بعد التطهير والتمحيص، كما دلت علىٰ ذلك الأحاديث المتواترة عن رسول الله ﷺ وأجمع عليه سلف الأمة. والله ولي التوفيق. [من فتاوىٰ ابن باز]

## مصير أطفال المؤمنين والمشركين:

**السؤال**: ما مصير أطفال المؤمنين، وأطفال المشركين الذين ماتوا صغاراً؟

**الجواب**: مصير أطفال المؤمنين الجنة؛ لأنهم تبع لآبائهم قال تعالىٰ: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَٱتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُم بِإِيمَٰنٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَمَآ أَلَتْنَٰهُم مِّنْ عَمَلِهِم مِّن شَىْءٍ ۚ كُلُّ ٱمْرِئٍۭ بِمَا كَسَبَ رَهِينٌ ﴿٢١﴾﴾ [الطور: ٢١]

وأما أطفال غير المؤمنين، يعني: الطفل الذي نشأ من أبوين غير مسلمين فأصح الأقوال فيهم أن نقول: الله أعلم بما كانوا عاملين، فهم في أحكام الدنيا بمنزلة آبائهم، أما في أحكام الآخرة فإن «الله تعالىٰ أعلم بما كانوا عاملين»[1] كما قال النبي ﷺ، والله أعلم بمصيرهم هذا ما نقوله، وهو في الحقيقة أمر لا يعنينا كثيراً، إنما الذي يعنينا هو حكمهم في الدنيا، وأحكامهم في الدنيا - أعني أولاد المشركين - أحكامهم في الدنيا أنهم كالمشركين لا يغسلون، ولا يكفنون، ولا يصلي عليهم، ولا يدفنون في مقابر المسلمين. والله أعلم. [من فتاوىٰ ابن عثيمين]

## حكم القول: بأن أول ما خلق الله نور محمد ﷺ:

**السؤال:** يقول السائل: سمعت أناساً يقولون: إن الرسول ﷺ خلق من نور، وأول ما خلق الله هو نور محمد ﷺ، وهؤلاء يقرءون القرآن الكريم، ويهدون ثوابه إلىٰ الرسول ﷺ والأموات. أفيدونا عن صحة هذا، جزاكم الله خيراً.

**الجواب:** ما يقوله الناس من أنه ﷺ خلق من نور فهذا كله لا أصل له؛ فقولهم إنه خلق من نور، أو أنه أول ما خلق نور محمد، هذه كلها أخبار موضوعة لا أصل لها، ولا أساس لها عن النبي ﷺ، بل هي موضوعة ومكذوبة علىٰ النبي ﷺ، وإنما الحق أنه ﷺ خلق من ماء مهين كما خلق الناس الآخرون، خلق من ماء عبد الله بن عبد المطلب، ومن ماء آمنة أمه، ولم يخلق من نور، ولكن الله جعله نوراً عليه الصلاة والسلام، جعله سراجاً منيراً بما أعطاه الله من الوحي، وبما أنزل الله من القرآن والسنة، جعله الله نوراً للناس، جعله الله سراجاً منيراً بالدعوة إلىٰ الله، وبيان الحق

---

(١) رواه البخاري (١٣١٧)، ومسلم (٢٦٥٨).



للناس وإرشادهم وتوجيههم إلىٰ الخير؛ فهو نور جاءه بعدما أوحىٰ الله إليه عليه الصلاة والسلام، وإلا فهو بشر من بني آدم، خلق من ماء مهين، من ماء أبيه وأمه.

وأما ما يقوله بعض الناس وبعض المخرفين وبعض الصوفيين: إنه خلق من نور، أو إن أول شيء خلق هو نور محمد؛ فهذه كلها أخبار لا أصل لها، وكلها باطلة، وهي أخبار موضوعة لا أساس لها كما تقدم، وقد قال الله سبحانه في سورة الأحزاب: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِنَّآ أَرْسَلْنَٰكَ شَٰهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴿٤٥﴾ وَدَاعِيًا إِلَى ٱللَّهِ بِإِذْنِهِۦ وَسِرَاجًا مُّنِيرًا ﴿٤٦﴾﴾ [الأحزاب: ٤٥، ٤٦]، وذلك بما أوحىٰ الله إليه من الكتاب والسنة، عليه الصلاة والسلام. [من فتاوىٰ ابن باز] ننن ننن

## ربط نزول المطر بظهور بعض النجوم:

**السؤال:** عند بعض البادية إذا ظهر نجم معين يعرفون اسمه وكان وقته نزول المطر - إن شاء الله تعالىٰ - يجعلونه سبباً في نزول المطر. فما توجيهكم حفظكم الله؟

**الجواب:** هذا شيء لا أصل له، بل هو منكر، ولا يجوز اعتقاده؛ لما ثبت عن النبي ﷺ أنه قال عن الله عز وجل: أنه قال: «من قال حين ينزل المطر: مطرنا بفضل الله ورحمته؛ فذلك مؤمن بي، كافر بالكوكب، ومن قال: مطرنا بنوء كذا وكذا؛ فذلك كافر بي، مؤمن بالكوكب»(١) متفق علىٰ صحته من حديث زيد بن خالد الجهني رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وروىٰ مسلم في صحيحه عن النبي ﷺ أنه قال: «أربع في أمتي من أمر الجاهلية لا يتركونهن: الفخر بالأحساب، والطعن في الأنساب، والاستسقاء بالنجوم، والنياحة- يعني: علىٰ الميت. وقال: النائحة إذا لم تتب قبل موتها تقام يوم

---

(١) سبق تخريجه.



القيامة وعليها سربال من قطران، ودرع من جرب»[1]، والأحاديث في ذم أمور الجاهلية والتحذير منها كثيرة، والله ولي التوفيق. [من فتاوىٰ ابن باز]

### دعوى حصول البركة من الرجل الأخضر:

السؤال: أنا أومن بالله وحده لا شريك له، ولكنني سمعت بعض الناس في بعض البلاد الإسلامية يقولون: يوجد رجل شديد البياض والثياب، ولا يرىٰ عليه أثر السفر، هذا الرجل يدعىٰ الرجل الأخضر، وإذا أعطاك هذا الرجل شيئاً تزيد بركة مالك، وإذا نزل في متجر زاد ربحه! أفيدونا هل هذه الأمور معقولة أم هي من البدع؟

**الجواب**: هذا القول قول باطل لا أساس له، وهذا الرجل لا وجود له، ويدعي بعض الناس أن الخضر هو المقصود بهذا الرجل، وهذا شيء لا صحة له؛ فالخضر قد مات قبل بعث النبي ﷺ بمدة علىٰ الصحيح من أقوال أهل العلم، وهذه الخرافة التي ذكرتها كلها من وضع الشيطان لا أساس لها؛ فينبغي أن تعلم ذلك، ولا تغتر بأقوال هؤلاء المشعوذين. [من فتاوىٰ ابن باز]

### المثل الأعلى للمسلم:

السؤال: يرد سؤال يتكرر دائماً في المقابلات الصحفية وخلافها وهو: من هو مثلك الأعلىٰ؟ وتختلف الإجابة باختلاف الأشخاص، هناك من يقول: محمد رسول الله ﷺ، وهناك من يقول: والدي.. وهكذا، ما رأي سماحتكم - حفظكم الله - في هذا السؤال؟ وما علاقته بآية سورة النحل رقم (٦٠) وهي قوله تعالىٰ: ﴿لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ مَثَلُ السَّوْءِ ۖ وَلِلَّهِ الْمَثَلُ الْأَعْلَىٰ ۚ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿٦٠﴾﴾، وكـذا

---

(١) رواه مسلم (٩٣٤).

آية سورة الروم رقم (٢٧) وهي قوله تعالىٰ: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يَبْدَؤُاْ ٱلْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُۥ وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِۚ وَلَهُ ٱلْمَثَلُ ٱلْأَعْلَىٰ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِۚ وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ﴾، أفيدونا أثابكم الله؟

**الجواب**: المعنىٰ يختلف فيما أشرت إليه؛ فإذا أريد بيان من هو الأحق بالوصف الأعلىٰ فالجواب هو الله وحده؛ لأنه سبحانه هو الذي له المثل الأعلىٰ في كل شيء، ومعناه الوصف الأعلىٰ، وهو سبحانه الكامل في ذاته وأسمائه وصفاته وأفعاله لا شبيه له، ولا كفو له، ولا ند له، وهذا المعنىٰ هو المراد في الآيتين الكريمتين المذكورتين في سؤالك، وقد قال الله عز وجل: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١ ٱللَّهُ ٱلصَّمَدُ ۝٢ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ ۝٣ وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ كُفُوًا أَحَدٌۢ﴾، وقال سبحانه: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ۝١١﴾ [الشورى: ١١].

أما إن أريد من هو المثل الأعلىٰ في المنهج والسيرة فإنه يفسر بالرسول ﷺ؛ فإنه أكمل الناس هديًا وسيرة وقولاً وعملاً، وهو المثل الأعلىٰ للمؤمنين في سيرتهم وأعمالهم وجهادهم وصبرهم وغير ذلك من الأخلاق الفاضلة؛ كما قال الله سبحانه: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِى رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلْيَوْمَ ٱلْءَاخِرَ وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيرًا ۝٢١﴾ [الأحزاب: ٢١]، وقال تعالىٰ في وصف نبيه ﷺ: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم: ٤]. قالت عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «كان خلقه القرآن»(١)، والمعنىٰ: أنه كان عليه الصلاة والسلام يعمل بأوامر القرآن، وينتهي عن نواهيه، ويتخلق بالأخلاق التي أثنىٰ القرآن علىٰ أهلها، ويبتعد عن الأخلاق التي ذم القرآن أهلها، والله ولي التوفيق.

[من فتاوىٰ ابن باز]

---

(١) رواه مسلم (٧٤٦).



### دعوى أن الله خلق الدنيا لأجل الرسول ﷺ:

السؤال: هل يقال: إن الله خلق السماوات والأرض لأجل خلق النبي ﷺ؟ وما معنىٰ (لولاك لولاك لما خلق الأفلاك) هل هذا حديث أصلاً، هل صحيح أم لا، بين لنا حقيقته؟

**الجواب:** لم تخلق السماوات والأرض من أجله ﷺ، بل خلق لما ذكره الله سبحانه من قوله: ﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ سَبْعَ سَمَٰوَٰتٍ وَمِنَ ٱلْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ يَتَنَزَّلُ ٱلْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ لِتَعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ ٱللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَىْءٍ عِلْمًۢا﴾ [الطلاق: ١٢]، أما الحديث المذكور فهو مكذوب علىٰ النبي ﷺ لا أساس له من الصحة.

وبالله التوفيق. وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... نائب رئيس اللجنة ... الرئيس

عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز

[من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

### تسمية النصارى بالمسيحيين:

السؤال: يَرِدُ علىٰ ألسنة بعض المسلمين كلمة (مسيحية) حتىٰ أنهم لا يميزون بين كلمتَي نصراني ومسيحي، حتىٰ في الإعلام الآن يقولون عن النصارىٰ: مسيحيين، فبدل أن يقولوا: هذا نصراني، يقولون: هذا مسيحي، فنرجو التوضيح لكلمة المسيحية هذه، وهل صحيحٌ أنها تطلق علىٰ ما ينتهجه النصارىٰ اليوم؟

**الجواب**: الذي نرىٰ أن نسمي النصارىٰ بالنصارىٰ كما سماهم الله عز وجل، وكما هو معروف في كتب العلماء السابقين، كانوا يسمونهم: اليهود والنصارىٰ؛ لكن لما قويت الأمة النصرانية بتخاذل المسلمين سَمَّوا أنفسهم بالمسيحيين؛ لِيُضْفوا علىٰ ديانتهم الصبغة الشرعية ولو باللفظ، وإلا فأنا علىٰ يقين أن المسيح عيسىٰ بن مريم رسول الله ﷺ بريء منهم، وسيقول يوم القيامة إذا سأله الله: ﴿ءَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ ٱتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَٰهَيْنِ مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾ [المائدة:١١٦] سيقول: ﴿وَإِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ءَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ ٱتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَٰهَيْنِ مِن دُونِ ٱللَّهِ قَالَ سُبْحَٰنَكَ مَا يَكُونُ لِيٓ أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ إِن كُنتُ قُلْتُهُۥ فَقَدْ عَلِمْتَهُۥ تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَآ أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنتَ عَلَّٰمُ ٱلْغُيُوبِ ﴿١١٦﴾ مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَآ أَمَرْتَنِي بِهِۦٓ أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنتَ أَنتَ ٱلرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنتَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾ [المائدة:١١٦-١١٧] إلىٰ آخر الآية. سيقول هذا في جانب التوحيد.

وإذا سئل عن الرسالة فسيقول: يا رب! إني قلت لهم: ﴿يَٰبَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ إِنِّي رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُم مُّصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ ٱلتَّوْرَىٰةِ وَمُبَشِّرًۢا بِرَسُولٍ يَأْتِي مِنۢ بَعْدِي ٱسْمُهُۥٓ أَحْمَدُ﴾ [الصف:٦]، فهو مقرر للرسالات قَبْلَه، وللرسالة بَعْدَه عليه الصلاة والسلام. فأمر أمته بمضمون شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله؛ ولكن أمته كفرت ببشارته، وكفَرَت بما أتىٰ به من التوحيد، فقالوا: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ثَالِثُ ثَلَٰثَةٍ﴾ [المائدة:٧٣]، وقالوا: ﴿ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ ٱللَّهِ﴾ [التوبة:٣٠]، وقالوا: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ﴾ [المائدة:١٧]. نسأل الله العافية. الحاصل: أني أقول: إن المسيح عيسىٰ ابن مريم بريءٌ منهم، ومما هم عليه من الدين اليوم، وعيسىٰ ابن مريم يُلْزِمهم بمقتضىٰ رسالته من الله أن يؤمنوا بمحمد ﷺ؛ ليكونوا عباداً لله، قال الله تعالىٰ: ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍۭ بَيْنَنَا

وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِۦ شَيْـًٔا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِۚ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَقُولُوا۟ ٱشْهَدُوا۟ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ٦٤]. [من فتاوى ابن عثيمين].

## تغيير الاسم بعد الإسلام:

**السؤال:** هل يلزم من أعلن إسلامه أن يغير اسمه السابق مثل جورج وجوزيف وغيرهما؟

**الجواب:** لا يلزمه تغيير اسمه، إلا إن كان معبداً لغير الله، ولكن تحسينه مشروع؛ فكونه يحسن اسمه من أسماء أعجمية إلى أسماء إسلامية فهذا مناسب وطيب، أما الوجوب فلا، أو إن كان اسمه عبد المسيح وأشباهه من الأسماء المعبدة لغير الله فالواجب تغييره؛ لأنه التعبيد لغير الله بإجماع أهل العلم، كما نقل ذلك أبو محمد بن حزم رحمه الله. وبالله التوفيق. [من فتاوى ابن باز]

## حكم استخدام الجن في علاج المرضى:

**السؤال:** يلجأ بعض الناس إلى استخدام الجن في شفاء المرض، مدعين أن المرض يلبسهم الجن، ويترزقون من هذا العمل، فما رأي الدين في ذلك هل هذا حلال أم حرام؟

**الجواب:** لا يجوز للمسلم أن يستخدم الجن لأي غرض؛ لأنهم لن يخدموه إلا إذا أطاعهم في معصية الله وفعل الشرك والكفر، كما قال تعالى: ﴿وَأَنَّهُۥ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ ٱلْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ ٱلْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا﴾ [الجن: ٦]، وقال تعالى: ﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا يَٰمَعْشَرَ ٱلْجِنِّ قَدِ ٱسْتَكْثَرْتُم مِّنَ ٱلْإِنسِۖ وَقَالَ أَوْلِيَآؤُهُم مِّنَ ٱلْإِنسِ رَبَّنَا ٱسْتَمْتَعَ بَعْضُنَا بِبَعْضٍ وَبَلَغْنَآ أَجَلَنَا ٱلَّذِىٓ أَجَّلْتَ لَنَاۚ قَالَ ٱلنَّارُ مَثْوَىٰكُمْ خَٰلِدِينَ فِيهَآ إِلَّا

مَا شَآءَ ٱللَّهُ﴾ [الأنعام: ١٢٨]، وما أخذه من الكسب في هذا العمل فهو حرام، ومس الجن أو غيره من الأمراض يعالج بالقرآن والأدعية الشرعية والأدوية المباحة علىٰ يد الثقات من أصحاب العقيدة السليمة.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... عضو ... عضو ... الرئيس

بكر أبو زيد ... عبد العزيز آل الشيخ ... صالح الفوزان ... عبد الله بن غديان ...

عبد العزيز بن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

### الاختلاف بين الفرقة الناجية والطائفة المنصورة:

السؤال: يقول بعض طلبة العلم: إن هناك اختلافـاً بين الفرقة الناجية والفرقة المنصورة، وبعضهم يقول: إنها واحدة، فهل هناك اختلاف بينهما؟ أفيدونا جزاكم الله خيراً.

**الجواب**: باسم الله، والحمد لله، الطائفة المنصورة هي الفرقة الناجية من الثلاث والسبعين فرقة الواردة في الأحاديث الصحيحة وهم أهل السنة والجماعة، وهم أصحاب النبي ﷺ ورَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ واتباعهم بإحسان، وخلاصتهم هم: العلماء وأئمة الحديث، وكل من سار علىٰ نهج النبي ﷺ واتباع سبيله داخل فيهم، كما نص علىٰ ذلك أهل العلم في كتب العقائد المعتمدة، والله ولي التوفيق. [من فتاوىٰ ابن باز]

### حكم من لم تبلغه الدعوة:

السؤال: هل كل من يقع في الشرك الأكبر يكون مشركاً، وتطبق عليه أحكام المشركين؟ جزاكم الله خيراً.

**الجواب**: نعم، من كفر بالله صار كافراً، ومن أشرك بالله صار مشركاً، كما أنه من آمن بالله ورسوله صار موحداً مؤمناً، أما من لم تبلغه الدعوة فهذا لا يقال له: مؤمن ولا كافر، ولا يعامل معاملة المسلمين، بل أمره إلىٰ الله يوم القيامة، وهم أهل الجهل الذين لم تبلغهم الدعوة، وهؤلاء يمتحنون يوم القيامة، أما من بلغته الدعوة ولم يؤمن ولم يسلم فهو كافر عدو لله. [من فتاوىٰ ابن باز]

## معنى حديث: (إن الله خلق آدم على صورته):

السؤال: ما معنىٰ قول النبي ﷺ: «إن الله خلق آدم علىٰ صورته»؟

**الجواب**: هذا الحديث أعني قول النبي ﷺ: «إن الله خلق آدم علىٰ صورته»(١) ثابت في الصحيح، ومن المعلوم أنه لا يراد به ظاهره بإجماع المسلمين والعقلاء؛ لأن الله عز وجل وسع كرسيه السماوات والأرض، والسماوات والأرض كلها بالنسبة للكرسي موضع القدمين كحلقة ألقيت في فلاة من الأرض، وفضل العرش علىٰ الكرسي كفضل الفلاة علىٰ هذه الحلقة، فما ظنك برب العالمين؟ لا أحد يحيط به وصفاً ولا تخيلاً، ومن هذا وصفه لا يمكن أن يكون علىٰ صورة آدم ستون ذراعاً لكن يحمل علىٰ أحد معنيين:

الأول: أن الله خلق آدم علىٰ صورة اختارها، وأضافها إلىٰ نفسه تعالىٰ تكريماً وتشريفاً.

الثاني: أن المراد خلق آدم علىٰ صورته تعالىٰ من حيث الجملة، ومجرد كونه علىٰ صورته لا يقتضي المماثلة، والدليل قوله ﷺ: «إن أول زمرة تدخل الجنة علىٰ

---

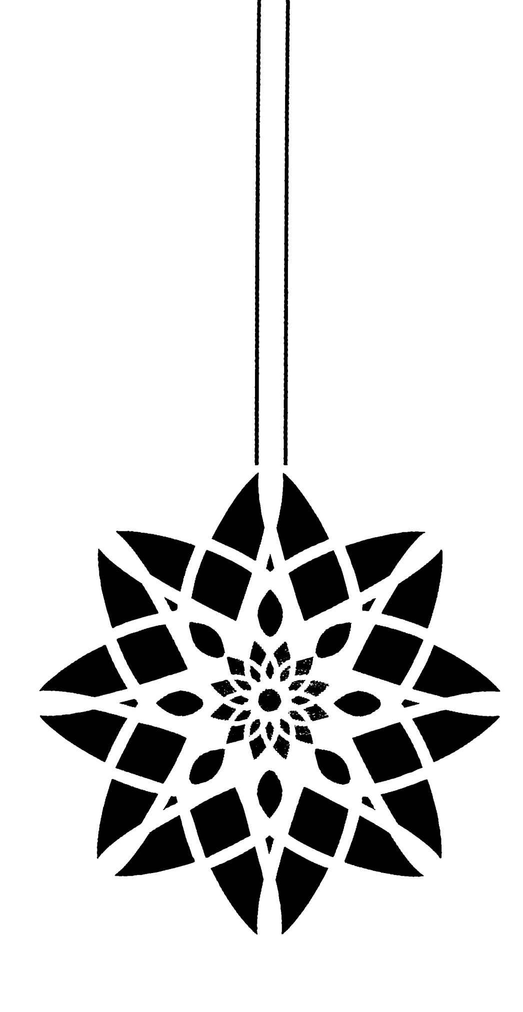
(١) رواه البخاري (٥٨٧٣)، ومسلم (٢٦١٢).




صورة القمر ليلة البدر، ثم الذين يلونهم على أضوأ كوكب في السماء»[1]، ولا يلزم أن تكون هذه الزمرة مماثلة للقمر؛ لأن القمر أكبر من أهل الجنة بكثير، فإنهم يدخلون الجنة طولهم ستون ذراعًا، فليسوا مثل القمر. [من فتاوىٰ ابن عثيمين]



(١) رواه البخاري (٣٠٧٣)، ومسلم (٢٨٣٤).



# الطهارة



# إزالة النجاسات

## دخول الخلاء والمصحف في الجيب:

السؤال: أحدنا يحمل المصحف في جيبه وربما دخل به الخلاء، فما حكم ذلك؟ أفيدونا.

**الجواب**: حمل المصحف بالجيب جائز، ولا يجوز أن يدخل الشخص الحمام ومعه مصحف، بل يجعل المصحف في مكان لائق به؛ تعظيماً لكتاب الله واحتراماً له، لكن إذا اضطر إلىٰ الدخول به خوفاً من أن يسرق إذا تركه خارجاً جاز له الدخول به للضرورة.

وبالله التوفيق. وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب رئيس اللجنة ... الرئيس

عبد الله بن قعود ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز ابن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## استعمال الصابون المصنوع من الخنزير:

السؤال: وجدنا بعض المنشورات تقول: إن بعض الصابون يصنع من شحم الخنزير، فما رأيكم؟

**الجواب**: أرىٰ أن الأصل الحل في كل ما خلق الله لنا في الأرض، لقول الله تعالىٰ: ﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ لَكُم مَّا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا﴾ [البقرة:٢٩]، فإذا ادعىٰ أحد أن

هـذا حـرام لنجاسته، أو غيرهـا فعليـه الـدليل، وأمـا أن نصـدق بكـل الأوهـام، وكـل ما يُقال؛ فهذا لا أصل له، فإذا قال: إن هذه الصابونة مـن شـحم خنزيـر قلنـا لـه: هـات الإثبـات، فـإذا ثبـت أن معظمهـا شـحم خنزيـر أو دهـن خنزيـر؛ وجـب علينـا تجنبهـا.

[من فتاوىٰ ابن عثيمين]

### ذكر الله بالقلب في داخل الحمام:

السؤال: هل يجوز ذكر الله تعالىٰ في الحمام؟

**الجواب**: لا ينبغي للإنسان أن يذكر ربَّه عزّ وجلّ في داخل الحمـام؛ لأن المكـان غير لائق لذلك، وإن ذَكَره بقلبه فلا حـرج عليـه بـدون أن يلفـظ بلسـانه، وإلا فـالأولىٰ ألا ينطق به بلسانه في هذا الموضع وينتظر حتىٰ يخرج منه.

... أما إذا كان مكان الوضوء خارج محل قضاء الحاجة فلا حرج أن يذكر الله فيه

[من فتاوىٰ ابن عثيمين]

### غسل بقعة الثوب المصابة بالنجاسة فقط لأجل الصلاة:

السـؤال: أحيانـاً يسقط البـول علىٰ ملابسي، فـأقوم بغسـل البقعـة التـي أصـابتها النجاسة، فهل يطهر اللباس ويجوز لي الصـلاة بـه أم يجـب علـي غسـل اللبـاس كلـه؟ أفيدونا جزاكم الله خيراً.

**الجواب**: باسم الله، والحمد لله.. يجب عليك غسل البقعة التي أصابتها النجاسـة فقط، ولا يلزمك غسل بقية اللباس، وفق الله الجميع. [من فتاوىٰ ابن باز]





# الوضوء ونواقضه

## انتقاض الوضوء بظهور القصة البيضاء:

السؤال: القصة البيضاء الخارجة من المرأة هل تنقض الوضوء؟ جزاكم الله خيراً.

**الجواب:** باسم الله، والحمد لله.. هذا ليس بدم، فالقصة البيضاء علامة علىٰ أن الحيض انتهىٰ، فإذا رأتها المرأة فعليها أن تغتسل وتصوم، وتحل لزوجها، ولا يتعلق بالقصة البيضاء حكم نجاسة من جهة ذاتها، لكنها علامة للطهر، وهي مثل الخارج الذي يوجب الاستنجاء ثم يتوضأ بعدها، فهي تدل علىٰ أن الحيض قد انتهىٰ.

[من فتاوىٰ ابن باز]

## لبس الشُّراب بالرجل اليمنى قبل الانتهاء من غسل اليسرى:

السؤال: قال لي أحدهم: إنه لا يجوز أثناء الوضوء أن تلبس الشراب برجلك اليمنىٰ قبل أن تغسل رجلك اليسرىٰ، وقد قرأت في كتاب منذ زمن طويل عن هذا الموضوع لا يحضرني اسم هذا الكتاب أنه فيه اختلاف، وأن الأرجح من قولي العلماء: أنه يجوز. أفيدوني مأجورين عن هذا الموضوع تفصيلياً.

**الجواب:** الأولىٰ والأحوط ألا يلبس الشراب حتىٰ يغسل رجله اليسرىٰ؛ لقول النبي ﷺ: «إذا توضأ أحدكم فلبس خفيه فليمسح عليهما، وليصل فيهما، ولا يخلعهما إن شاء إلا من جنابة»[1] أخرجه الدارقطني والحاكم وصححه من

(١) سنن الدارقطني (١/ ٢٠٣)، مستدرك الحاكم (١/ ٢٩٠)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٤٧).

حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ ولحديث أبي بكرة الثقفي عن النبي ﷺ: «أنه رخص للمسافر ثلاثة أيام ولياليهن، وللمقيم يومًا وليلة إذا تطهر فلبس خفيه أن يمسح عليهما»[1] أخرجه الدارقطني، وصححه ابن خزيمة؛ ولما في الصحيحين من حديث المغيرة بن شعبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه رأى النبي ﷺ يتوضأ، فأراد أن ينزع خفيه، فقال له النبي ﷺ: «دعهما؛ فإني أدخلتهما طاهرتين»[2]

وظاهر هذه الأحاديث الثلاثة وما جاء في معناها أنه لا يجوز للمسلم أن يمسح على الخفين إلا إذا كان قد لبسهما بعد كمال الطهارة، والذي أدخل الخف أو الشراب برجله اليمنى قبل غسل رجله اليسرى لم تكمل طهارته، وذهب بعض أهل العلم إلى جواز المسح، ولو كان الماسح قد أدخل رجله اليمنى في الخف أو الشراب قبل غسل اليسرى؛ لأن كل واحدة منهما إنما أدخلت بعد غسلها، والأحوط الأول، وهو الأظهر في الدليل، ومن فعل ذلك فينبغي له أن ينزع الخف أو الشراب من رجله اليمنى قبل المسح، ثم يعيد إدخالها فيه بعد غسل اليسرى، حتى يخرج من الخلاف ويحتاط لدينه. والله ولي التوفيق. [من فتاوى ابن باز]

## ضابط النوم الناقض للوضوء:

السؤال: هل إذا نام الإنسان في السجود في صلاة الجماعة هل عليه أن يعيد الوضوء؟

---

(١) سنن الدارقطني (١/ ٢٠٤)، صحيح ابن خزيمة (١/ ٩٦) رقم (١٩٢)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة برقم (٣٤٥٥).

(٢) صحيح البخاري (٢٠٣)، صحيح مسلم (٢٧٤).

**الجواب:** النوم لا ينقض الوضوء إلا إذا كان نوماً عميقاً، بحيث لو أحدث الإنسان لم يحس بنفسه فحينئذ ينتقض وضوءه، وأما إذا غاب عن الدنيا لكنه لو أحدث لأحس بنفسه فإنه لا ينتقض وضوءه سواء كان في الصلاة أو خارج الصلاة، وسواء كان قاعداً أو مضجعاً؛ لأن المدار كله علىٰ فقد الإحساس، فمتىٰ فقد الإحساس بحيث لو أحدث لم يحس بنفسه انتقض وضوءه، وإذا كان لم يفقد الإحساس بحيث لو أحدث لأحس بنفسه فإن وضوءه لا ينتقض، هذا هو القول الراجح الذي تجتمع به الأدلة في مسألة انتقاض الوضوء بالنوم. [من فتاوىٰ ابن عثيمين]

### لزوم الوضوء أو الاستنجاء لمن أراد الصلاة بعد النوم:

السؤال: إذا قام الإنسان من نومه وأراد الصلاة، هل يلزمه الوضوء أم الاستنجاء؟

**الجواب:** باسم الله، والحمد لله.. إذا كان ما بال ولم يتغوط فالنوم ليس فيه إلا الوضوء فقط، أي: التمسح، والريح كذلك ليس فيه إلا التمسح، وهكذا مس الفرج، وأكل لحم الإبل ليس فيهما إلا التمسح، وهو: غسل الوجه، واليدين، ومسح الرأس والأذنين، وغسل الرجلين، هذا هو التمسح، وهو ما يقال له: الوضوء، فلا يحتاج إلىٰ استنجاء، فالاستنجاء يكون من البول أو الغائط. [من فتاوىٰ ابن باز]

### صلاة عدة صلوات بوضوء واحد:

السؤال: هل يجوز للإنسان أن يصلي فريضتين بوضوء واحد؟

**الجواب:** نعم يجوز ذلك، فإذا توضأ لصلاة الظهر مثلاً ثم حضرت صلاة العصر وهو علىٰ طهارة فله أن يصلي صلاة العصر بطهارة الظهر، وإن لم يكن قد نوىٰ حين تطهره أن يصلي بها الفريضتين؛ لأن طهارته التي تطهرها لصلاة الظهر رفعت الحدث

عنه، وإذا ارتفع حدثه فإنه لا يعود إلا بوجود سببه، وهو أحد نواقض الوضوء المعروفة. [من فتاوىٰ ابن عثيمين]

## الاكتفاء بالاستحمام عن الوضوء:

السؤال: ما الحكم الشرعي إذا أحدث الإنسان ثم استحم، هل يغنيه الاستحمام عن الوضوء؟ وجزاكم الله خيراً.

**الجواب:** السنة للجنب: أن يتوضأ ثم يغتسل تأسياً بالنبي ﷺ، فإن اغتسل غسل الجنابة ناوياً الطهارة من الحدثين: الأصغر والأكبر أجزأه ذلك ولكنه خلاف الأفضل.

أما إذا كان الغسل مستحباً كغسل الجمعة أو للتبرد فإنه لا يكفيه عن الوضوء، بل لا بد من الوضوء قبله أو بعده؛ لقوله ﷺ: «لا يقبل الله صلاة أحدكم إذا أحدث حتىٰ يتوضأ»[1] متفق علىٰ صحته.

وقوله ﷺ: «لا تقبل صلاةٌ بغير طهور، ولا صدقةٌ من غلول»[2] أخرجه مسلم في صحيحه.

ولا يعتبر الغسل المستحب أو المباح تطهراً من الحدث الأصغر إلا أن يؤديه كما شرعه الله في قوله سبحانه: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمۡتُمۡ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغۡسِلُواْ وُجُوهَكُمۡ وَأَيۡدِيَكُمۡ إِلَى ٱلۡمَرَافِقِ وَٱمۡسَحُواْ بِرُءُوسِكُمۡ وَأَرۡجُلَكُمۡ إِلَى ٱلۡكَعۡبَيۡنِ﴾ [المائدة:٦].

---

(١) صحيح البخاري (٦٥٥٤)، صحيح مسلم (٢٢٥).

(٢) صحيح مسلم (٢٢٤).

أما إذا كان الغسل عن جنابة أو حيض أو نفاس ونوى المغتسل الطهارتين دخلت الصغرى في الكبرى؛ لقول النبي ﷺ: «إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى»[1] متفق على صحته، والله ولي التوفيق. [من فتاوى ابن باز]

## نقض الوضوء من شرب مرق لحم الإبل:

السؤال: ما الحكمة في أن لحم الإبل يبطل الوضوء؟ وهل حساء لحم الإبل يبطل الوضوء أيضًا؟

**الجواب**: قد ثبت عن النبي ﷺ أنه أمر بالوضوء من لحم الإبل ولم يبين لنا الحكمة[2]، ونحن نعلم أن الله سبحانه حكيم عليم لا يشرع لعباده إلا ما فيه الخير والمصلحة لهم في الدنيا والآخرة، ولا ينهاهم إلا عما يضرهم في الدنيا والآخرة.

والواجب على المسلم أن يتقبل أوامر الله سبحانه ورسوله ﷺ ويعمل بها وإن لم يعرف عين الحكمة، كما أن عليه أن ينتهي عما نهى الله عنه ورسوله وإن لم يعرف عين الحكمة؛ لأنه عبد مأمور بطاعة الله ورسوله، مخلوق لذلك، فعليه الامتثال والتسليم مع الإيمان بأن الله حكيم عليم، ومتى عرف الحكمة فذلك خير إلى خير.

أما المرق من لحم الإبل وهكذا اللبن فلا يبطلان الوضوء، وإنما يبطل ذلك اللحم خاصة؛ لقول النبي ﷺ: «توضؤوا من لحوم الإبل ولا توضؤوا من لحوم الغنم»[3]. وسأله رجل فقال: «يا رسول الله! «أنتوضأ من لحوم الإبل؟ قال: نعم.

---

(١) صحيح البخاري (٥٤)، صحيح مسلم (١٩٠٧).

(٢) صحيح مسلم (٣٦٠).

(٣) رواه أبو داود (١٨٤)، والترمذي (٨١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٠٠٦).



قال: أنتوضأ من لحوم الغنم؟ قال: إن شئت»[1]. وهما حديثان صحيحان ثابتان عن النبي ﷺ. [من فتاوىٰ ابن باز]

### المسح على الشعر للوضوء مع وجود الحناء:

السؤال: ما حكم المسح علىٰ الحناء الموضوع علىٰ الشعر أثناء الوضوء؟

**الجواب**: لا بأس به، ولو كان يمنع وصول الماء، لكن في الغسل من الجنابة والحيض لا بد من إزالته، ويدل علىٰ أن الأول لا بأس به: أن النبي ﷺ في إحرامه في الحج كان قد لبَّد رأسه، أي: وضع عليه لبد من صمغ أو عسل أو ما أشبه ذلك؛ اتقاء الشعث، كما قال ﷺ حين قيل له: «يا رسول الله! ألا تقصر -أي: من العمرة- وتحل كما حل الناس؟ قال: إني قد سقت هديي ولبدت رأسي فلا أحل حتىٰ أنحر»[2]، فالحناء علىٰ الرأس ولو منع وصول الماء لا بأس به في الوضوء، لكن في الغسل من الجنابة أو الحيض لا بد من إزالته. [من فتاوىٰ ابن عثيمين]

### وضوء وصلاة المبتلى بكثرة خروج الروائح:

السؤال: أشكو من مرض مزمن في القولون، ويتسبب عن ذلك خروج روائح، وخاصة أثناء الصلاة، ولكثرة حدوث ذلك أصبحت أشك في صلاتي حتىٰ ولو شممت رائحة من أي مصدر آخر توهمت أنها مني، فماذا أفعل أثناء الصلاة؟ وهل يجب عليَّ أن أتوضأ حين حدوث الشك؟ وهل يجوز أن أكون إمامًا في حالة أن المأمومين لا يجيدون القراءة؟

---

(١) رواه مسلم (٣٦٠).

(٢) رواه البخاري (١٦٣٨)، ومسلم (١٢٢٩).

**الجواب**: الأصل بقاء الطهارة، والواجب عليك إكمال الصلاة وعدم الالتفات إلىٰ الوسوسة حتىٰ تعلم أنه خرج منك شيء بسماع الصوت أو وجود الريح؛ لقول النبي ﷺ لما سئل عن الرجل يجد الشيء في الصلاة؟ قال: «لا ينصرف حتىٰ يسمع صوتًا أو يجد ريحًا»[1] متفق علىٰ صحته.

ولا مانع أن تكون إمامًا إذا كنت أقرأ الحاضرين إذا كان الحدث ليس مستمراً وإنما يعرض لك بعض الأحيان.. ومتىٰ عرض الحدث بطلت الصلاة سواءً كنت إمامًا أو مأمومًا أو منفرداً، ومتىٰ وقع الحدث وأنت إمام فاستخلف من يصلي بهم بقية الصلاة من خواص الجماعة الذين وراءك، نسأل الله لنا ولك العافية.

[من فتاوىٰ ابن باز]

## وضوء وصلاة المصابة بسيلان البول:

السؤال: امرأة حامل في الشهر التاسع، تعاني من سيلان البول في كل لحظة، توقفت عن الصلاة في الشهر الأخير، هل هذا ترك للصلاة؟ وماذا عليها؟

**الجواب**: ليس للمرأة المذكورة وأمثالها التوقف عن الصلاة، بل يجب عليها أن تصلي علىٰ حسب حالها، وأن تتوضأ لوقت كل صلاة كالمستحاضة، وتتحفظ بما تستطيع من قطن وغيره وتصلي الصلاة لوقتها، ويشرع لها أن تصلي النوافل في الوقت، ولها أن تجمع بين الصلاتين الظهر والعصر، والمغرب والعشاء، كالمستحاضة لقول الله عز وجل: ﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسۡتَطَعۡتُمۡ﴾ [التغابن:١٦]. وعليها قضاء ما تركت من الصلوات مع التوبة إلىٰ الله سبحانه وذلك بالندم علىٰ ما فعلت،

---

(١) صحيح البخاري (١٣٧)، صحيح مسلم (٣٦١).

والعزم على ألا تعود إلى ذلك؛ لقول الله سبحانه: ﴿ وَتُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [النور:٣١]. [من فتاوى ابن باز]

## التلفظ بالنية في الصلاة وغيرها:

السؤال: ما حكم التلفظ بالنية في الصلاة وغيرها؟

**الجواب**: التلفظ بالنية لم يكن معروفاً في عهد النبي ﷺ، وعهد السلف الصالح، فهو مما أحدثه الناس، ولا داعي له؛ لأن النية محلها القلب، والله تعالى عليم بما في قلوب عباده، ولست تريد أن تقوم بين يدي من لا يعلم حتى تقول: أتكلم بما أنوي ليعلم به، وإنما تريد أن تقف بين يدي من يعلم ما توسوس به نفسك، ويعلم متقلبك، وماضيك، وحاضرك، فالتكلم بالنية من الأمور التي لم تكن معروفة عند السلف الصالح، ولو كانت خيراً لسبقونا إليه، فلا ينبغي للإنسان أن يتكلم بنيته لا في الصلاة ولا في غيرها من العبادات لا سراً ولا جهراً. [من فتاوى ابن عثيمين]

## ترك التسمية في الوضوء نسياناً:

السؤال: ما حكم من ترك التسمية عند وضوئه ولم يتذكر إلا بعد فراغه من الوضوء؟

**الجواب**: من نسي التسمية على الوضوء حتى فرغ منه فإنه لا شيء عليه، ووضوءه صحيح، حتى لو فرض أنه تعمد ترك التسمية عند الوضوء فإن في صحة وضوئه خلافاً بين العلماء، فمنهم من يقول: إن وضوءه صحيح، ولا شيء عليه؛ وذلك لأن الأحاديث المتكاثرة عن النبي ﷺ في وصف وضوئه ليس فيها ذكر للتسمية، وحديث «لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه»[1] ليس بثابت مرفوع إلى

(١) رواه أحمد (١١٣٨٨)، والترمذي (٢٥)، وابن ماجه (٣٩٧).

النبي ﷺ، كما ذكر الحافظ ابن حجر في بلوغ المرام عن الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ أنه قال: لا يثبت في هذا الباب شيء. وذهب بعض أهل العلم إلىٰ أن التسمية علىٰ الوضوء واجبة، وأنه إذا تعمد تركها لم يصح وضوءه، ولكن القول الأول أقرب إلىٰ الصواب، أي: أن التسمية علىٰ الوضوء سنة؛ إن أتىٰ بها الإنسان فهو أكمل وأفضل، وإن لم يأت بها فوضوءه صحيح. [من فتاوىٰ ابن عثيمين]

## الوساوس بانتقاض الوضوء:

السؤال: بعدما أنتهي من الوضوء أشعر بأنه يخرج مني نقاط من البول، فهل يجب عليَّ إعادة الوضوء، علماً أنه كلما أعدت الوضوء حصل نفس الشعور، فماذا أفعل؟

**الجواب:** هذا الشعور عند السائل بعد الوضوء يعتبر من وساوس الشيطان، فلا يلزمه أن يعيد الوضوء، بل المشروع له أن يعرض عن ذلك، وأن يعتبر وضوءه صحيحاً لم ينتقض؛ لقول النبي ﷺ لما سئل عن الرجل يجد الشيء في الصلاة قال: «لا ينصرف حتىٰ يسمع صوتاً أو يجد ريحاً»[1] متفق علىٰ صحته.

ولأن الشيطان حريص علىٰ إفساد عبادات المسلم من الصلاة والوضوء وغيرهما. فتجب محاربته، وعدم الخضوع لوساوسه، مع التعوذ بالله من نزغاته ومكائده، والله ولي التوفيق. [من فتاوىٰ ابن باز]

## نقض الوضوء من أكل لحم وشحم وكرش الجزور:

السؤال: لحم الجزور ناقض للوضوء، ولكن بعض أهل العلم يقول: ليس كله ناقضاً، بل ينقض السنام والزور ورجلاه فقط، فما هو الدليل؟

---

(١) سبق تخريجه.

**الجواب**: قد دلت الأحاديث الصحيحة الثابتة عن رسول الله ﷺ علىٰ أن لحم الإبل ينقض الوضوء، أما ما لا يسمىٰ لحماً كالشحم والكرش فهذا في نقض الوضوء به نظر. [من فتاوىٰ ابن باز]

### حكم من أحدث أثناء الوضوء:

**السؤال**: من شرع في الوضوء، وفي أثنائه خرج منه ما ينقض الوضوء، هل يكمله أو يعيده من أوله؟

**الجواب**: عليه أن يعيده من أوله؛ لأن الماضي انتقض بخروج الحدث بلا خلاف بين أهل العلم؛ لقول النبي ﷺ: «لا تقبل صلاة أحدكم إذا أحدث حتىٰ يتوضأ»(١)، وما جاء في معناه من الأحاديث الصحيحة، والله سبحانه وتعالىٰ أعلم، وصلىٰ الله وسلم علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم. [من فتاوىٰ ابن باز]

### نقض وضوء الطبيب الذي يباشر عورة المريض:

**السؤال**: ما رأي سماحتكم في أن عمل الطبيب يتطلب في بعض الأحيان رؤية عورة المريض أو مسها للفحص؟ وفي بعض الأحيان أثناء العمليات يعمل الطبيب الجراح في وسط مليء بالدم والبول، فهل إعادة الوضوء واجبة في هذه الحالات أم أنه من باب الأفضلية؟

**الجواب**: لا حرج أن يمس الطبيب عورة الرجل للحاجة، وينظر إليها للعلاج، سواءً العورة الدبر أو القبل، فله النظر والمس للحاجة والضرورة، ولا بأس أن يلمس الدم إذا دعت الحاجة للمسه في الجرح لإزالته أو لمعرفة حال الجرح، ويغسل يده

---

(١) سبق تخريجه.



بعد ذلك عما أصابه، ولا ينتقض الوضوء بلمس الدم أو البول، لكن إذا مس العورة انتقض وضوء وضوؤه قبلاً كانت أو دبراً. أما مس الدم أو البول أو غيرهما من النجاسات فلا ينقض الوضوء ولكن يغسل ما أصابه، لكن من مس الفرج دون حائل، يعني: مس اللحم اللحم فإنه ينتقض الوضوء؛ لقول النبي ﷺ: «من أفضىٰ بيده إلىٰ فرجه ليس دونهما ستر فقد وجب عليه الوضوء»(1)، وهكذا الطبيبة إذا مست فرج المرأة للحاجة فإنه ينتقض وضوءها بذلك إذا كانت علىٰ طهارة كالرجل.

[من فتاوىٰ ابن باز]

### لمس الفرج بعد وأثناء الغسل والوضوء:

السؤال: رجل اغتسل وتوضأ وضوءاً كاملاً، ثم في أثناء الغسل لمس فرجيه أو أحدهما، فهل يعيد الوضوء؟

**الجواب**: نعم يعيد الوضوء؛ لأنه وضوءه الأول انتقض بمس فرجه؛ لقول النبي ﷺ: «من مس ذكره فليتوضأ»(2) رواه أحمد وأهل السنن بإسناد صحيح، وفي رواية: «من أفضىٰ بيده إلىٰ ذكره ليس بدونه ستر فقد وجب عليه الوضوء»(3) رواه الإمام أحمد وابن حبان والحاكم والبيهقي. [من فتاوىٰ ابن باز]



---

(1) رواه الدارقطني (1/ 147)، وابن حبان (1118)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (362).

(2) مسند أحمد (7076)، سنن أبي داود (181)، سنن النسائي (163)، سنن ابن ماجه (479)، وصححه الألباني في تخريج المشكاة رقم (319).

(3) رواه أحمد (8385)، وابن حبان (1118)، والحاكم (1/ 229) رقم (472).

# الغسل

## صلاة من لا يستطيع الغسل من الجنابة:

**السؤال:** إنني رجل في البادية وبها مطر ووحل، وبيتي من الشعر، ولم أستطع الخروج من المنزل ثلاثة أيام، وعلي جنابة، ما الذي أفعله من أجل الصلاة؟ أفيدونا جزاكم الله خيراً.

**الجواب:** باسم الله، والحمد لله.. الأمر واسع في ذلك؛ فإن كان لديك ماء فاغتسل به بعد تدفئته إن كان في حاجة إلىٰ تدفئة، ولا تتيمم، أما إذا لم يكن عندك ماء ولم تجد ماءً في الخارج بالكلية والماء بعيد فعليك أن تتيمم من تراب البيت وتصلي، أما إذا كان هناك مطر في مناقع أو ماء قريب فإنك تخرج والوحل لا يضر، فتمشي في الوحل وبعد ذلك تغسل رجليك، والحمد لله. [من فتاوىٰ ابن باز]

## الغسل من الحيض لمن بها جرح عملية:

**السؤال:** أنا امرأة عملت عملية فتق، وأريد الغسل من الحيض، وأخشىٰ أن يمس الماء الجرح، فماذا عليّ أن أفعل: هل أغتسل أم أتيمم؟

**الجواب:** عليك بأخذ وصية الطبيب أو الطبيبة أولاً، فإذا لم يخش علىٰ الجرح أن يصله الماء فعليك أن تتطهري بالماء، وأما الجرح فتتيممين عنه بالنية، كأن تغسلي مكان النجاسة وبقية البدن البعيد عن الجرح، وأما الجرح فيمكن لك التيمم عنه بالنية فقط. [من فتاوىٰ ابن باز]

## غسل الجنب قرب شروق الشمس إذا استيقظ متأخراً:

**السؤال:** استيقظت في حدود شروق الشمس مجنباً، فإذا دخلت في الغسل ستشرق الشمس، هل أتيمم وأصلي أم أغتسل ثم أصلي؟

**الجواب:** عليك أن تغتسل وتكمل طهارتك ثم تصلي، وليس لك التيمم والحال ما ذكر؛ لأن الناسي والنائم مأموران أن يبادرا بالصلاة وما يلزم لها من حين الذكر والاستيقاظ؛ لقوله ﷺ: «من نام عن الصلاة أو نسيها فليصلها إذا ذكرها، لا كفارة لها إلا ذلك»(١)، ومعلوم أنه لا صلاة إلا بطهور؛ لقول النبي ﷺ: «لا تقبل صلاة بغير طهور»(٢)، ومن وجد الماء فطهوره الماء، فإن عدمه صلىٰ بالتيمم؛ لقول الله عز وجل: ﴿فَلَمْ تَجِدُواْ مَآءً فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدًا طَيِّبًا فَٱمْسَحُواْ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُم مِّنْهُ﴾ [المائدة:٦] الآية من سورة المائدة.

والواجب عليك أن تهتم بصلاتك، وأن تعنىٰ بها غاية العناية بوضع منبه عند رأسك، أو تكليف من يوقظك من أهلك عند دخول الوقت حتىٰ تؤدي ما أوجب الله عليك من الصلاة مع إخوانك المسلمين في بيوت الله عز وجل، وحتىٰ تسلم من مشابهة المنافقين الذين يتأخرون عن الصلاة، ولا يأتونها إلا كسالىٰ، أعاذنا الله وإياك وسائر المسلمين من صفاتهم وأخلاقهم، والله ولي التوفيق. [من فتاوىٰ ابن باز]

## درجة حديث (من غسل ميتاً فليغتسل ...):

**السؤال:** ما صحة حديث: «من غسل ميتاً فليغتسل، ومن حمله فليتوضأ»(٣)؟ وهل الأمر علىٰ الوجوب أم علىٰ الاستحباب؟ ولماذا؟

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.

(٣) رواه أحمد (٩٨٦٢)، وأبو داود (٣١٦١)، وابن حبان (١١٦١).

**الجواب**: الحديث المذكور ضعيف، وقد ثبت عن النبي ﷺ في أحاديث أخرى ما يدل على استحباب الغسل من تغسيل الميت، أما حمله فلم يصح في الوضوء منه شيء، ولا يستحب الوضوء من حمله؛ لعدم الدليل على ذلك. [من فتاوى ابن باز]

### ارتداء الجنب لنفس الملابس بعد غسل الجنابة:

**السؤال**: إذا كان علي غسل جنابة، ولكنني ارتديت ملابس نظيفة قبل الغسل، ثم ذهبت لمكان آخر واغتسلت، ثم لبست ملابسي نفسها، فهل تنجس بذلك أم هي طاهرة؟ جزاكم الله خيراً.

**الجواب**: باسم الله، والحمد لله.. لا حرج في ذلك؛ لأن بدن الجنب طاهر، وهكذا المني طاهر، وإذا كانت الملابس المذكورة لم تصبها نجاسة فلا حرج في إعادة لبسها بعد الغسل، وفق الله الجميع. [من فتاوى ابن باز]

### وجود البلل في الثوب بعد القيام من النوم دون ذكر لاحتلام:

**السؤال**: ما الفرق بين المني والمذي الذي أعرف به كل واحد منهما؛ لأنني قد أقوم من النوم وأجد الماء، مع أنني لم أر في نومي سبباً لخروج ذلك الماء؟ وما الحكم الشرعي إذا خرج المذي؟ جزاكم الله خيراً.

**الجواب**: إذا قمت من النوم ووجدت البلل في ثوبك فيجب عليك الاغتسال؛ لأن هذا البلل من الاحتلام، فقد تكون احتلمت وأنت لا تدري أو لم تشعر به، إلا إذا سبق نومك تفكير أو ملاعبة للزوجة، فإن هذا البلل يعتبر مذياً لا يوجب غسلاً. [من فتاوى ابن باز]

## الغسل بعد خروج ما يشبه المني :

**السؤال:** أحياناً عندما أفكر بالجماع يخرج من ذكري ما يشبه المني بلونه ورائحته، ولكنه أقل من المني، ويخرج بدون لذة كلذة الجماع، فهل خروج مثل هذا يوجب الغسل أم لا؟ أفيدونا مشكورين.

**الجواب:** باسم الله، والحمد لله.. إذا كان منياً وجب الغسل، أما إذا كان مذياً فلا يجب منه الغسل، وإنما يجب غسل الذكر والأنثيين، ثم الوضوء الشرعي للصلاة ونحوهما؛ لعموم قوله ﷺ: «الماء من الماء»[1] رواه مسلم، وأصله في البخاري[2]؛ ولقوله ﷺ لما سأله سائل عن المذي قال: «اغسل ذكرك وتوضأ»[3]، وفي لفظ: «اغسل ذكرك وأنثييك»[4]. [من فتاوىٰ ابن باز]

## قراءة الجنب للقرآن واستماعه له:

**السؤال:** ما حكم قراءة القرآن بالنسبة للجنب؟

**الجواب:** الصحيح أن قراءة القرآن للجنب حرام، وأن النبي ﷺ نهىٰ عن ذلك، حتىٰ لو توضأ فإنه لا يباح له أن يقرأ حتىٰ يغتسل. [من فتاوىٰ ابن عثيمين]

## قراءة الجنب والحائض للقرآن قبل المنام:

**السؤال:** تعودت علىٰ قراءة القرآن الكريم قبل المنام، وإذا لم أقرأ أشعر بقلق وخوف، فماذا أفعل في أيام الحيض؟ أرجو الإفادة جزاكم الله خيراً.

---

(١) صحيح مسلم (٣٤٣).

(٢) صحيح البخاري (١٧٨).

(٣) رواه البخاري (٢٦٦)، ومسلم (٣٠٣).

(٤) رواه أبو داود (٢١١).

**الجواب**: القول الصحيح في قراءة الحائض للقرآن أنها إذا احتاجت للقراءة فلا حرج عليها أن تقرأ ما تحتاج إليه، فالأوراد القرآنية يجوز للحائض أن تقرأها كآية الكرسي والمعوذات وغيرها مما تكون حرزاً من الشيطان، وكذلك إذا كانت الحائض محتاجة إلىٰ قراءة القرآن لإثبات ما حفظت وترسيخه، أو كانت محتاجة للقرآن لكونها طالبة وعليها واجب دراسي، أو كانت معلمة تعلم الطالبات، أو كانت أمًا تقرئ أولادها في البيت، فكل هذا جائز ولا حرج فيه؛ وذلك لأنه ليس في السنة نص صحيح صريح يمنع الحائض من قراءة القرآن، ولكن نظراً لاختلاف العلماء في ذلك فإننا نقول: لا تقرأ القرآن إلا عند الحاجة إليه كما في الأمثلة التي ذكرناها، وبناء علىٰ هذا فنقول: إن هذه المرأة التي تحتاج إلىٰ قراءة القرآن لتطمئن وتنام مستريحة لا حرج عليها أن تقرأ القرآن عند النوم؛ لأن ذلك حاجة.

[من فتاوىٰ ابن عثيمين]

### حكم غسل الجمعة:

**السؤال**: هل غسل الجمعة واجب أم مستحب؟

**الجواب**: الغسل يوم الجمعة سنة مؤكدة؛ لما ورد في ذلك من الأحاديث الصحيحة عن النبي ﷺ منها: قوله ﷺ: «غسل يوم الجمعة واجب علىٰ كل محتلم، وأن يستاك ويتطيب»[١]، وقوله ﷺ: «من اغتسل ثم أتىٰ الجمعة فصلىٰ ما قدر له، ثم أنصت حتىٰ يفرغ الإمام من خطبته، ثم يصلي معه؛ غفر له ما بينه وبين الجمعة الأخرىٰ، وفضل ثلاثة أيام»[٢] رواه مسلم في صحيحه. وفي لفظ له: «من توضأ

---

(١) رواه البخاري (٨٤٠)، ومسلم (٨٤٦).

(٢) صحيح مسلم (٨٥٧).



فأحسن الوضوء، ثم أتىٰ الجمعة فاستمع وأنصت، غفر له ما بينه وبين الجمعة وزيادة ثلاثة أيام، ومن مس الحصىٰ فقد لغا»[1]. مع أحاديث كثيرة في الباب.

وقوله ﷺ: «واجب علىٰ كل محتلم» معناه عند أكثر أهل العلم متأكد كما تقول العرب: (العدة دين وحقك عليَّ واجب)، ويدل علىٰ هذا المعنىٰ اكتفاؤه ﷺ بالوضوء في بعض الأحاديث.

وهكذا الطيب، والاستياك، ولبس الحسن من الثياب، والتبكير إلىٰ الجمعة كله من السنن المرغب فيها، وليس شيء منها واجباً. [من فتاوىٰ ابن باز]

### خروج المذي أثناء الصلاة:

السؤال: عندما أتوضأ وآخذ مدة من الزمن مثلاً ما بين صلاة العصر والمغرب، أو أمشي مسافة طويلة أحس بخروج مذي، فهل إذا أتاني وأنا في الصلاة أنصرف وأتوضأ، أم صلاتي صحيحة؟

**الجواب:** لا ينصرف المصلي من صلاته حتىٰ يتحقق الحدث؛ لما ثبت في الصحيحين من حديث عبد الله بن زيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «شكي إلىٰ النبي ﷺ الرجل يخيل إليه أنه يجد الشيء في الصلاة؟ فقال: لا ينصرف حتىٰ يسمع صوتاً أو يجد ريحاً»[2]، والمعنىٰ أنه متىٰ تحقق وجود الحدث وخروج المذي، أو غيره من نواقض الوضوء، فإن عليه الوضوء وإعادة الصلاة؛ لما في الصحيحين من حديث علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «كنت رجلاً مذاء، فاستحييت أن

---

(١) صحيح مسلم (٨٥٧).

(٢) سبق تخريجه.

أسأل رسول الله ﷺ لمكان ابنته، فأمرت المقداد، فسأله فقال: يغسل ذكره ويتوضأ »(١)

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... الرئيس

عبد الله بن قعود ... عبد الله بن غديان ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز

[من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## خروج المني في المسجد بشهوة وبدونها:

**السؤال:** أخ مصاب بحالة مرضية؛ بحيث إنه ينزل منه المني في اليوم الواحد مرات متعددة بشهوة وبدون شهوة، وربما حدث ذلك في المسجد، ما الحكم في هذه الحالة؟

**الجواب:** الحمد لله وحده، والصلاة والسلام علىٰ رسوله وآله وصحبه.. وبعد:

إذا نزل منه المني بشهوة وجب عليه الخروج من المسجد إذا حصل ذلك فيه والغسل للجنابة، وإذا نزل بغير شهوة لم يجب عليه الخروج من المسجد ولا الغسل من الجنابة، وعليه الوضوء من ذلك عند كل صلاة بعد الاستنجاء، وصيانة المسجد من التلوث بما ينزل منه وهو بالمسجد.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

---

(١) رواه البخاري (٢٦٦)، ومسلم (٣٠٣).



اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

عبد الله بن قعود ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز ابن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

### حكم الاغتسال من الاحتلام الذي ليس له أثر:

**السؤال**: في بعض الأحيان أذكر احتلاماً بعدما أصحو من النوم، ولكن لا أرىٰ أي أثر لذلك الاحتلام، هل يجب عليّ الغسل أم لا؟ أفتونا، جزاكم الله خيراً.

**الجواب**: لا يجب الغسل علىٰ من رأىٰ احتلاماً إلا إذا وجد الماء وهو: المني؛ لقول النبي ﷺ: «الماء من الماء».

ومعناه: أن ماء الغسل يكون من ماء المني، وهذا عند أهل العلم في حق المحتلم. أما إن جامع زوجته فإن عليه الغسل وإن لم يخرج منه الماء؛ لقول النبي ﷺ: «إذا مس الختان الختان فقد وجب الغسل»[(١)] رواه مسلم في صحيحه.

وقال ﷺ: «إذا جلس بين شعبها الأربع ثم جهدها فقد وجب الغسل»[(٢)] متفق علىٰ صحته، زاد مسلم في صحيحه: «وإن لم ينزل». وفي الصحيحين عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن أم سليم الأنصارية -وهي أم أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- قالت: «يا رسول الله! إن الله لا يستحي من الحق، فهل علىٰ المرأة من غسل إذا هي احتلمت؟ فقال النبي

(١) صحيح مسلم (٣٤٩).

(٢) صحيح البخاري (٢٨٧)، صحيح مسلم (٣٤٨).

ﷺ: نعم إذا هي رأت الماء»[1]. وهذا الحكم يعم الرجال والنساء عند جميع أهل العلم. والله ولي التوفيق. [من فتاوى ابن باز]

## الإصابة بالحساسية بعد غسل الرأس من الجنابة:

السؤال: أنا سيدة متزوجة ومريضة بحساسية في الصدر، وعندي نزلة طوال العام. فكيف أصلي؟ هل أغتسل وبدون غسل الرأس ومسحه فقط؟ علماً بأنني أصاب بالنزلة عند غسل الرأس مرات في الأسبوع، وكثيراً ما أترك الصلاة؛ لعدم قدرتي على غسل الرأس ومسحه فقط.. ومترددة وقلقة ومنزعجة جداً، رغم أنني أعرف أن الدين يسر، فأرجو إفادتي بالإجابة القاطعة حتى أستطيع أن أعيش في أمان وأؤدي فرضي كاملاً، علماً بأنني مدرسة ويومياً أخرج للعمل أصاب بالهواء الذي يلزمني السرير عادة فأنا مريضة، والله يعلم، فأنا حائرة بين ممارسة حياتي الزوجية وهي طاعة الزوج وفوق ذلك طاعة الله؟

**الجواب**: إذا كان يضرك غسل الرأس من الجنابة والحيض كفاك مسحه مع التيمم؛ لقول الله تعالى: ﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسۡتَطَعۡتُمۡ﴾ [التغابن: ١٦]، وقول النبي ﷺ: «ما نهيتكم عنه فاجتنبوه، وما أمرتكم به فأتوا منه ما استطعتم»[2]. [من فتاوى ابن باز]



(١) صحيح البخاري (٢٧٨)، صحيح مسلم (٣١٣).

(٢) رواه البخاري (٦٨٥٨)، ومسلم (١٣٣٧).



# التيمم

## الصلاة بالتيمم مع وجود الماء:

السؤال: نحن نعيش هنا مع أهلنا البدو (أصحاب الإبل)، ونراهم يتركون الماء، ويصلون بالتيمم بدون أسباب تدعو للتيمم.

**الجواب**: الحمد لله وحده، والصلاة والسلام علىٰ رسوله وآله وصحبه.. وبعد:

لا يجوز التيمم مع وجود الماء والقدرة علىٰ استعماله، ولا يجزئهم عن الوضوء والغسل.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز

[من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## صفة التيمم:

السؤال: ما صفة التيمم المشروعة؟

**الجواب**: صفة التيمم المشروعة أن ينوي الإنسان أنه يريد أن يتيمم؛ لقول النبي ﷺ: «إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل أمرئ ما نوىٰ»[1]، ثم يضرب الأرض بيده

(١) سبق تخريجه.

ضربة واحدة يمسح بها وجهه وكفيه، وبهذا يتم تيممه، ويكون طاهراً؛ يحل له بهذا التيمم ما يحل له بالتطهر بالماء؛ لأن الله عز وجل لما ذكر التيمم قال: ﴿ مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ۝٦ ﴾ [المائدة: ٦]، فبين الله تعالىٰ أن الإنسان بالتيمم يكون طاهراً، وقال النبي ﷺ: «جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً»(١)، والطهور بالفتح ما يتطهر به، ولهذا كان القول الراجح من أقوال أهل العلم أن التيمم رافع للحدث ما دام الإنسان لم يجد الماء، فيجوز له إذا تيمم ولم يحصل منه حدث أن يصلي ما شاء من فروض ونوافل، ويرتفع حدثه، فلا يبطل بخروج الوقت، فلو تيمم لصلاة الظهر مثلاً حتىٰ دخل وقت العصر فله أن يصلي صلاة العصر بهذا التيمم، وإذا تيمم من الجنابة أول مرة فإنه لا يعيد التيمم عنها مرة أخرىٰ بل يتيمم للوضوء فقط. [من فتاوىٰ ابن عثيمين]

### الشك في طهارة الماء الموجود والانتقال إلى التيمم:

السؤال: قوم أدركتهم صلاة وهم في سفر وليس معهم ماء للوضوء، ومع أن الجو كان ممطراً والغدير علىٰ جنبات الطريق، إلا أنهم شكوا في أن هذا الماء غير طاهر، ولا سيما أن هناك عمالاً يعملون علىٰ الطريق غير مسلمين خوفاً أن يكون هؤلاء قد استعملوا الماء الذي علىٰ الطريق، فإنهم قرروا عدم استعمال الماء. وتيمموا، مع أن الأرض كانت مبتلة، وليس هناك غبار، وقبل انتهاء وقت الصلاة وجدوا الماء فما الحكم والحال ما ذكر؟

**الجواب**: الواجب علىٰ من ذكرت وأشباههم أن يتوضؤوا من الماء الموجود إذا أمكن الوضوء منه؛ لأن الأصل طهارة الماء كما أن الأصل وجوب الوضوء وعدم

---

(١) رواه البخاري (٤٢٧)، ومسلم (٥٢١).

جواز التيمم إلا عند العجز عنه إلا إذا كان الماء لا يصلح للوضوء لقلته واختلاطه بالتراب الذي يجعله في حكم الطين لا في حكم الماء.. فإنه يجزئهم التيمم، وعليهم التماس التراب بإزالة القشرة التي علىٰ وجه الأرض.. إذا كان المطر خفيفًا، فإن كان المطر كثيراً قد تمكن من الأرض أجزأهم التيمم علىٰ الأرض اليابسة أو علىٰ ما لديهم من أمتعة فيها غبار؛ لقول الله عز وجل: ﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسۡتَطَعۡتُمۡ﴾ [التغابن:١٦].

ومتىٰ وجدوا الماء بعد الصلاة فليس عليهم إعادة؛ لأنه قد ورد في السنة ما يدل علىٰ ذلك إذا لم يفرطوا. [من فتاوىٰ ابن باز]



# الحيض والنفاس

## رؤية الدم بعد الخمسين:

**السؤال**: امرأة تبلغ من العمر اثنتين وخمسين سنة، يسيل معها دم ثلاثة أيام بقوة، والباقي خفيف في الشهر، هل تعتبر ذلك دم حيض وهي فوق خمسين سنة، مع العلم أن الدم يأتيها بعد شهر في بعض الأحيان أو شهرين أو ثلاثة أشهر، فهل تصلي الفريضة والدم يسيل معها؟ كذلك هل تصلي النوافل كالرواتب وصلاة الليل؟

**الجواب**: مثل هذه المرأة عليها أن تعتبر هذا الدم الذي حصل لها دماً فاسداً؛ لكبر سنها واضطرابه عليها، وقد علم من الواقع ومما جاء عن عائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا: أن المرأة إذا بلغت خمسين عاماً انقطع عنها الحيض والحمل[1]، أو اضطرب عليها الدم، واضطرابه دليل علىٰ أنه ليس هو دم الحيض، فلها أن تصلي وتصوم وتعتبر هذا الدم بمثابة دم الاستحاضة، لا يمنعها من صلاة ولا صوم، ولا يمنع زوجها من وطئها في أصح قولي العلماء.

وعليها أن تتوضأ لكل صلاة، وتتحفظ منه بقطن ونحوه، كما قال النبي ﷺ للمستحاضة: «توضئي لكل صلاة»[2] رواه البخاري في صحيحه. والله ولي التوفيق.

[من فتاوىٰ ابن باز]

---

(١) قال الألباني في إرواء الغليل (٨٦): (لقول عائشة: «إذا بلغت المرأة خمسين سنة خرجت من حد الحيض». ذكره أحمد. * لم أقف عليه، ولا أدري في أي كتاب ذكره، ولعله في بعض كتبه التي لم نقف عليها).

(٢) صحيح البخاري (٢٢٦).



## قراءة الحائض للقرآن:

السؤال: هل يجوز للمرأة الحائض أن ترتدي قفازاً وتقرأ القرآن؟

**الجواب:** باسم الله، والحمد لله.. هذه المسألة فيها خلاف بين العلماء رحمهم الله، والأرجح أنه يجوز لها أن تقرأ القرآن عن ظهر قلب، وأن تراجع المصحف فيما أشكل عليها من وراء حائل كالقفازين، وهكذا النفساء؛ لأن مدتهما تطول وليستا كالجنب، أما الجنب فليس له أن يقرأ القرآن لا من المصحف ولا عن ظهر قلب حتىٰ يغتسل؛ لما ثبت عن النبي ﷺ «أنه كان لا يحجزه شيء عن القرآن إلا الجنابة»[1] رواه أحمد بإسناد صحيح عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي ﷺ قرأ بعض الآيات ثم قال: «هذا لمن لم يكن جنباً، فأما الجنب فلا ولا آية»[2]. [من فتاوىٰ ابن باز]

## جماع النفساء إذا طهرت قبل الأربعين ثم عاد إليها الدم:

السؤال: إذا طهرت النفساء قبل تمام الأربعين فهل يجامعها زوجها؟ وإذا عاودها الدم بعد الأربعين، فما الحكم؟

**الجواب:** النفساء لا يجوز لزوجها أن يجامعها، فإذا طهرت في أثناء الأربعين، فإنه يجب عليها أن تصلي، وصلاتها صحيحة، ويجوز لزوجها أن يجامعها في هذه الحال؛ لأن الله تعالىٰ يقول في المحيض: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ ۖ قُلْ هُوَ أَذًى فَٱعْتَزِلُوا۟ ٱلنِّسَآءَ فِى ٱلْمَحِيضِ ۖ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ ۖ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ ٱللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٢٢]، فما دام الأذىٰ موجوداً وهو الدم، فإنه لا يجوز الجماع، فإذا طهرت منه جاز الجماع، وكما أنه يجب عليها أن تصلي، ولها أن تفعل كل ما يمتنع عليها

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) مسند أحمد (٨٧٢).

في النفاس إذا طهرت في أثناء الأربعين، فكذلك الجماع يجوز لزوجها، إلا أنه ينبغي أن يصبر لئلا يعود عليها الدم بسبب الجماع، حتىٰ تتم الأربعين، ولكن لو جامعها قبل ذلك فلا حرج عليها.

وإذا رأت الدم بعد الأربعين وبعد أن طهرت، فإنه يعتبر دم حيض، وليس دم نفاس، ودم الحيض معلوم للنساء فمتىٰ أحست به فهو دم حيض، فإن استمر معها وصار لا ينقطع عنها إلا يسيراً من الدهر، فإنها تكون مستحاضة، وحينئذ ترجع إلىٰ عادتها في الحيض، فتجلس وما زاد عن العادة فإنها تغتسل وتصلي. والله أعلم.

[من فتاوىٰ ابن عثيمين]

## دخول الحائض لملحقات المسجد ذي الثلاثة أدوار:

السؤال: يوجد في أميركا مسجد يتكون من ثلاثة أدوار: الدور الأعلىٰ مصلىٰ للنساء، والدور الذي تحته المصلىٰ الأصلي، والدور الذي تحته وهو عبارة عن (قبو) فيه المغاسل ومكان للمجلات والصحف الإسلامية، وفصول دراسية نسائية، ومكان لصلاة النساء أيضًا، فهل يجوز للنساء الحيض دخول هذا الدور السفلي؟ كما يوجد في هذا المسجد عمود يعترض للمصلين في صفوفهم، فيقسم الصف إلىٰ شطرين، فهل يقطع الصف أم لا؟

**الجواب**: إذا كان المبنىٰ قد أعد مسجداً، ويسمع أهل الدورين الأعلىٰ والأسفل صوت الإمام صحت صلاة الجميع، ولم يجز للحيض الجلوس في المحل المعد للصلاة في الدور الأسفل؛ لأنه تابع للمسجد، وقد قال النبي ﷺ: «إني لا أحل المسجد لحائض ولا جنب»[1].

---

(١) رواه أبو داود (٢٣٢)، وصححه ابن خزيمة (١٣٢٧).

أما مرورها بالمسجد لأخذ بعض الحاجات مع التحفظ من نزول شيء من الدم فلا حرج في ذلك؛ لقوله سبحانه: ﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ﴾ [النساء:٤٣]، ولما ثبت عن النبي ﷺ أنه أمر عائشة أن تناوله المصلىٰ من المسجد، فقالت: إنها حائض، فقال ﷺ: «إن حيضتك ليست في يدك»[1].

أما إن كان الدور الأسفل لم ينوه الواقف من المسجد، وإنما نواه مخزنًا ومحلاً لما ذكر في السؤال من الحاجات فإنه لا يكون له حكم المسجد، ويجوز للحائض والجنب الجلوس فيه، ولا بأس بالصلاة فيه في المحل الطاهر الذي لا يتبع دورات المياه كسائر المحلات الطاهرة التي ليس فيها مانع شرعي يمنع من الصلاة فيها، لكن من صلىٰ فيه لا يتابع الإمام الذي فوقه إذا كان لا يراه، ولا يرىٰ بعض المأمومين؛ لأنه ليس تابعًا للمسجد في الأرجح من قولي العلماء.

أما العمود الذي يقطع الصف فلا يضر الصلاة، لكن إذا أمكن أن يكون الصف قدامه، أو خلفه حتىٰ لا يقطع الصف، فهو أولىٰ وأكمل، والله ولي التوفيق. [من فتاوىٰ ابن باز]

### الصلاة والصوم إذا طهرت النفساء قبل الأربعين:

السؤال: إذا انقطع دم النفاس قبل أربعين يومًا فهل يجوز للمرأة أن تغتسل وتصلي حتىٰ ولو عاد مرة أخرىٰ قبل الأربعين أيضًا؟

**الجواب**: الحمد لله وحده، والصلاة والسلام علىٰ رسوله وآله وصحبه .. وبعد:

إذا رأت المرأة النفساء الطهر قبل تمام الأربعين فإنها تغتسل وتصلي وتصوم، ولزوجها جماعها، فإن استمر معها الدم بعد الأربعين فإنها تعتبر نفسها في حكم

---

(١) رواه مسلم (٢٩٨).

الطاهرة؛ لأن الأربعين هي نهاية مدة النفاس في أصح قولي العلماء، ويعتبر الدم الذي معها بعد الأربعين دم فساد، حكمه حكم دم الاستحاضة، إلا إن صادف عادتها فإنها تعتبره حيضاً تدع له الصلاة والصوم، ويحرم على زوجها جماعها.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

عبد الله بن قعود ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز ابن عبد الله بن باز [من فتاوى اللجنة الدائمة]

## حكم المرأة بعد سقوط جنينها:

السؤال: ما حكم الدم الذي يخرج من المرأة بعد سقوط جنينها؟

**الجواب:** قال أهل العلم: إن خرج وقد تبين فيه خلق إنسان، فإن دمها بعد خروجه يعد نفاساً، تترك فيه الصلاة والصوم ويتجنبها زوجها تطهر.

وإن خرج الجنين وهو غير مخلق، فإنه لا يعتبر دم نفاس بل هو دم فساد، لا يمنعها من الصلاة ولا من الصيام ولا من غيرهما.

قال أهل العلم: وأقل زمن يتبين فيه التخطيط واحد وثمانون يوماً؛ لأن الجنين في بطن أمه -كما قال عبدالله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - حدثنا رسول الله ﷺ - وهو الصادق المصدوق - فقال: «إن أحدكم يجمع في بطن أمه أربعين يوماً، ثم يكون علقة مثل ذلك، ثم يكون مضغة مثل ذلك، ثم يبعث إليه الملك ويؤمر بأربع كلمات، فيكتب رزقه وأجله وعمله وشقي أم سعيد»[1].

(١) رواه البخاري (٣٠٣٦)، ومسلم (٢٦٤٣).



وعلىٰ هذا فإذا وضعت الجنين لأقل من ثمانين يومًا، فإن الدم الذي أصابها لا يكون نفاسًا؛ لأن هذه المدة لا يخلق فيها الجنين، فتصوم وتصلي، وتفعل ما تفعله الطاهرات. والله الموفق. [من فتاوىٰ ابن عثيمين]

## خروج النفساء من المنزل قبل طهرها:

**السؤال:** هل يلزم النفساء عدم مغادرة بيتها قبل انتهاء المدة؟

**الجواب:** النفساء كغيرها من النساء لا حرج عليها في مغادرة بيتها للحاجة، فإن لم يكن حاجة فالأفضل لجميع النساء لزوم البيوت؛ لقول الله سبحانه: ﴿وَقَرْنَ فِى بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ﴾ [الأحزاب:٣٣]، والله ولي التوفيق. [من فتاوىٰ ابن باز]

## قراءة الحائض للكتب الدينية:

**السؤال:** هل يجوز لي أن أقرأ كتبًا مثلاً فقه سنة أو غيرها من الكتب الدينية وأنا حائض أم لا؟ أفيدونا يا فضيلة الشيخ سدد الله خطاكم.

**الجواب:** يجوز للمرأة الحائض أن تذكر الله وتهلله وتسبحه وتكبره، وتقرأ ما شاءت من الكتب الدينية، سواء كانت هذه الكتب من تفسير القرآن أو من الأحاديث النبوية أو من كتب الفقه أو غيرها، فلا حرج عليها في ذلك. أما قراءة القرآن وهي حائض فقد اختلف فيها أهل العلم، ولكن الراجح عندنا أنه لا يحرم عليها قراءة القرآن إذا احتاجت لذلك؛ مثل أن تكون معلمة تحتاج إلىٰ قراءة القرآن أمام الطالبات للتعليم، أو تكون متعلمة تحتاج إلىٰ قراءة القرآن للاختبار أو نحوه فهذا لا بأس به؛ لأنه كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: ليس في منع الحائض من



قراءة القرآن سنةٌ صحيحةٌ صريحة، والأصل براءة الذمة وجواز ذلك، وهذا لتعم البلوىٰ لو كان أمراً محرماً لكانت السنة في ذلك بينة واضحة، لا تخفىٰ علىٰ أحد، ولهذا نقول: إتباعاً للأحوط أن المرأة إذا احتاجت إلىٰ قراءة القرآن وهي حائض فلا حرج عليها في ذلك، وإلا فلها غنيةٌ بالتسبيح والتكبير والتهليل وقراءة الكتب الدينية كما في هذا السؤال. [من فتاوىٰ ابن عثيمين]

### قراءة الحائض للقرآن من كتب التفسير:

السؤال: هل يجوز للحائض أن تقرأ القرآن من التفسير؛ لأنها تخاف أن تنسىٰ ما حفظته إن لم تداوم علىٰ القراءة؟

**الجواب**: نعم يجوز لها أن تقرأ القرآن من التفسير وغير التفسير؛ إذا كانت تخشىٰ أن تنسىٰ ما حفظته.

فإن كان من التفسير لم يشترط أن تكون علىٰ طهارة، وإن كان من غير التفسير بأن يكون من المصحف فلا بد أن تجعل بينها وبينه حائل من منديل أو قفاز أو نحوه؛ لأن المرأة الحائض وكذلك من لم يكن علىٰ طهارة لا يحل له أن يمس المصحف. [من فتاوىٰ ابن عثيمين]

### الصلاة والصوم والحج للنفساء إذا طهرت قبل الأربعين:

السؤال: هل يجوز للمرأة النفساء أن تصوم وتصلي وتحج قبل أربعين يوماً إذا طهرت؟

**الجواب**: نعم، يجوز لها أن تصوم، وتصلي، وتحج وتعتمر، ويحل لزوجها وطؤها في الأربعين إذا طهرت، فلو طهرت لعشرين يوماً اغتسلت وصلت وصامت

وحلت لزوجها، وما يروى عن عثمان بن أبي العاص أنه كره ذلك فهو محمول على كراهة التنزيه، وهو اجتهاد منه رَحِمَهُ اللَّهُ ورضي عنه، ولا دليل عليه.

والصواب: أنه لا حرج في ذلك إذا طهرت قبل الأربعين يوماً، فإن طهرها صحيح.

فإن عاد عليها الدم في الأربعين، فالصحيح أنها تعتبره نفاساً في مدة الأربعين، ولكن صومها في حال الطهارة وصلاتها وحجها كله صحيح، لا يعاد شيء من ذلك ما دام وقع في الطهارة. [من فتاوى ابن باز]

## حكم نزول الدم من المرأة بعد الغسل:

السؤال: ألاحظ أنه عند اغتسالي من العادة الشهرية وبعد جلوسي للمدة المعتادة لها وهي خمسة أيام أنها في بعض الأحيان تنزل مني كمية قليلة جداً، وذلك بعد الاغتسال مباشرة، ثم بعد ذلك لا ينزل شيء، وأنا لا أدري هل آخذ بعادتي فقط خمسة أيام، وما زاد لا يحسب، وأصلي وأصوم وليس علي شيء في ذلك، أم أنني أعتبر ذلك اليوم من أيام العادة فلا أصلي ولا أصوم فيه، علماً أن ذلك لا يحدث معي دائماً، وإنما بعد كل حيضتين أو ثلاث تقريباً، أرجو إفادتي.

**الجواب:** إذا كان الذي ينزل عليك بعد الطهارة صفرة أو كدرة فإنه لا يعتبر شيئاً، بل حكمه حكم البول. أما إن كان دماً صريحاً فإنه يعتبر من الحيض، وعليك أن تعيدي الغسل؛ لما ثبت عن أم عطية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وهي من أصحاب النبي ﷺ أنها قالت: «كنا لا نعد الصفرة والكدرة بعد الطهر شيئاً»[1]. [من فتاوى ابن باز]

---

(١) رواه البخاري (٣٢٠).

### اضطراب العادة بعد الأربعين في رمضان:

السؤال: أنا سيدة في الثانية والأربعين من العمر، يحدث لي أثناء الدورة الشهرية أنها تكون لمدة أربعة أيام، ثم تنقطع لمدة ثلاثة أيام، وفي اليوم السابع تعود مرة أخرىٰ بصورة أخف، ثم تتحول إلىٰ اللون البني حتىٰ اليوم الثاني عشر، وقد كنت أشكو من حالة نزيف ولكنها زالت بعد العلاج بحمد الله، وقد استشرت أحد الأطباء من ذوي الصلاح والتقوىٰ عن حالتي المذكورة آنفًا، فأشار علي بأن أتطهر بعد اليوم الرابع، وأؤدي العبادات صلاةً وصيامًا، وفعلاً استمريت علىٰ ما نصحني به الطبيب من مدة عامين، ولكن بعض النساء أشرن علي بأن أنتظر مدة ثمانية أيام.. فأرجو من سماحتكم أن ترشدوني إلىٰ الصواب.

**الجواب**: جميع الأيام المذكورة الأربعة والستة كلها أيام حيض، فعليك أن تدعي الصلاة والصوم فيها، ولا يحل لزوجك جماعك في الأيام المذكورة، وعليك أن تغتسلي بعد الأربعة وتصلي، وتحلين لزوجك مدة الطهارة التي بين الأربعة والستة، ولا مانع من أن تصومي فيها، فإذا كان ذلك في رمضان وجب عليك الصوم فيها، وعليك إذا طهرت من الأيام الستة أن تغتسلي وتصلي وتصومي كسائر الطاهرات؛ لأن الدورة الشهرية وهي الحيض تزيد وتنقص، وتجتمع أيامها وتفترق.

وفق الله الجميع لما يرضاه، ورزقنا وإياك وسائر المسلمين الفقه في الدين والثبات عليه. [من فتاوىٰ ابن باز]





# المسح على الخفين

## المسح على الجوارب الشفافة:

السؤال: ما حكم المسح على الجوارب إذا كان بها ثقوب أو شفافة؟

**الجواب:** الحمد لله وحده والصلاة والسلام على رسوله وآله وصحبه.. وبعد:

يجوز المسح عليها في وضوء بدلاً من غسل الرجلين؛ إذا كان لبسهما على طهارة، ما لم تتسع الثقوب عرفاً، أو تزيد الشفافية حتى تكون الرجلان في حكم العاريتين، يرى ما وراءها من حمرة أو سواد مثلاً.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

عبد الله بن قعود ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز ابن عبد الله بن باز [من فتاوى اللجنة الدائمة]

## المسح على الجوارب والصلاة بالحذاء:

السؤال: هل ينطبق المسح على الخفين على الجوارب المصنوعة من القطن أو الصوف أو النايلون المستعمل حالياً؟ وما شروط المسح على الخفين؟ وهل تجوز الصلاة بالحذاء؟

**الجواب:** يجوز المسح على الجوربين الطاهرين الساترين كما يجوز المسح على الخفين؛ لما ثبت عنه ﷺ أنه مسح على الجوربين والنعلين؛ ولما ثبت عن

جماعة من الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أنهم مسحوا على الجوربين. والفرق بين الجوربين والخفين: أن الخف ما يصنع من الجلد، أما الجورب فهو ما يتخذ من القطن ونحوه.

ومن شروط المسح على الخفين والجوربين: أن يكونا ساترين، وأن يلبسهما على طهارة، وأن يكون ذلك خلال يوم وليلة للمقيم، وثلاثة أيام بلياليها للمسافر، ابتداءً من المسح بعد الحدث؛ عملاً بالأحاديث الصحيحة الواردة في ذلك.

وتجوز الصلاة في النعلين السليمتين من الأذى؛ لأن النبي ﷺ صلى في نعليه، متفق على صحته؛ ولقوله ﷺ في حديث أبي سعيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إذا أتى أحدكم المسجد فليقلب نعليه، فإن رأى فيهما أذى فليمسحه ثم ليصل فيهما»[1] خرجه أحمد وأبو داود بإسناد حسن.

ولكن إذا كان المسجد مفروشاً فالأحوط أن يجعلهما في مكان مناسب، أو يضع إحداهما على الأخرى بين ركبتيه حتى لا يوسخ الفرش على المصلين، والله ولي التوفيق. [من فتاوى ابن باز]

### المسح على الخفين من غير عذر البرد ونحوه:

السؤال: هل يجوز المسح على الخفين بغير عذر، أي: لا يكون برد ولا مرض، بل الإنسان يعجز عن خلع الخفين فيمسح؟

**الجواب**: يجوز المسح على الخفين إذا كانا ساترين للقدمين والكعبين ولبستهما على طهارة كاملة، ولو لم يكن في حالة برد، ومدة المسح يوم وليلة في حق المقيم من أول مسح بعد الحدث، وثلاثة أيام بلياليها في حق المسافر. والله أعلم.

(١) مسند أحمد (١١١٥٣)، سنن أبي داود (٦٥٥)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٦١).

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

بكر أبو زيد ... صالح الفوزان ... عبد العزيز آل الشيخ ... عبد الله بن غديان ...

عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## لبس الجوربين على غير طهارة ثم المسح عليهما نسياناً والصلاة بهما:

السؤال: توضأت للفجر وصليت، ونسيت لبس الجوارب (الشراب)، ونمت بعد الصلاة، ثم استيقظت للذهاب لعملي، ولبست الشراب علىٰ غير طهارة، وعندما جاء وقت الظهر توضأت ومسحت علىٰ الشراب وصليت، وهكذا العصر والمغرب والعشاء، اعتقاداً مني أنني لبستهما علىٰ طهارة، ولم أتذكر أنني لم ألبسهما علىٰ طهارة إلا بعد العشاء بحوالي ساعتين، فما حكم صلاتي في الأوقات الأربعة هل هي صحيحة أم لا؟ علماً أنني لم أتعمد ذلك.

**الجواب**: من لبس الخفين أو الجوربين وهما الشراب علىٰ غير طهارة فمسح عليهما وصلىٰ ناسياً فصلاته باطلة، وعليه إعادة جميع الصلوات التي صلاها بهذا المسح؛ لأن من شرط صحة المسح لبسهما علىٰ طهارة بإجماع أهل العلم، ومن لبسهما علىٰ غير طهارة ومسح عليهما فحكمه حكم من صلىٰ علىٰ غير طهارة، وقد قال النبي ﷺ: «لا تقبل صلاة بغير طُهور، ولا صدقة من غلول»(١) خرجه مسلم

(١) سبق تخريجه.

في صحيحه من حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. وفي الصحيحين من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ أنه قال: «لا تقبل صلاة أحدكم إذا أحدث حتىٰ يتوضأ»[1]. وفي الصحيحين عن المغيرة بن شعبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه كان مع النبي ﷺ في بعض أسفاره فذهب إلىٰ حاجته، ثم رجع فتوضأ، وجعل المغيرة يصب عليه الماء، فلما مسح ﷺ برأسه أهوىٰ المغيرة لينزع خفيه، فقال النبي ﷺ: «دعهما؛ فإني أدخلتهما طاهرتين، فمسح عليهما»[2]، والأحاديث في هذا الباب كثيرة.

وبهذا تعلم أيها السائل أن عليك أن تعيد الصلوات الأربع: الظهر والعصر والمغرب والعشاء، ولا إثم عليك من أجل النسيان؛ لقول الله سبحانه: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَاۚ﴾ [البقرة: ٢٨٦]، وصح عن النبي ﷺ قال: «قد فعلت»[3]، ومعنىٰ ذلك: أنه سبحانه استجاب دعوة عباده في عدم مؤاخذتهم بما وقع منهم عن خطأ أو نسيان، فلله الحمد والشكر علىٰ ذلك. [من فتاوىٰ ابن باز]

### شروط المسح على الخفين:

**السؤال**: هل يشترط في المسح علىٰ الخفين خف معين أم أي خف آخر كان؟

**الجواب**: يشرع المسح علىٰ الخفين إذا كانا ساترين للقدمين والكعبين طاهرين من جلد أي حيوان كانا من الحيوانات الطاهرة كالإبل والبقر والغنم ونحوها إذا لبسهما علىٰ طهارة، ويجوز المسح علىٰ الجوربين، وهما ما ينسج لستر القدمين من قطن أو صوف أو غيرهما كالخفين في أصح قولي العلماء؛ لأنه قد ثبت عن

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.

(٣) صحيح مسلم (١٢٦).



النبي ﷺ أنه مسح على الجوربين والنعلين، وثبت ذلك عن جماعة من أصحاب النبي ﷺ ورضي الله عنهم؛ ولأنهما في معنى الخفين في حصول الارتفاق بهما وذلك في مدة المسح، وهي يوم وليلة للمقيم وثلاثة أيام بلياليها للمسافر، تبدأ من المسح بعد الحدث في أصح قولي العلماء للأحاديث الصحيحة الواردة في ذلك، إذا لبسهما بعد كمال الطهارة، وذلك في الطهارة الصغرى. أما في الطهارة الكبرى فلا يمسح عليهما بل يجب خلعهما وغسل القدمين؛ لما ثبت عن صفوان بن عسال رضي الله عنه قال: «أمرنا رسول الله ﷺ إذا كنا سفراً ألا ننزع خفافنا ثلاثة أيام ولياليهن إلا من جنابة، ولكن من غائط وبول ونوم»[1] أخرجه النسائي والترمذي واللفظ له، وابن خزيمة وصححاه، كما قاله الحافظ في البلوغ. والطهارة الكبرى هي الطهارة من الجنابة والحيض والنفاس. أما الطهارة الصغرى فهي الطهارة من الحدث الأصغر كالبول والريح وغيرهما من نواقض الوضوء، والله ولي التوفيق. [من فتاوى ابن باز]

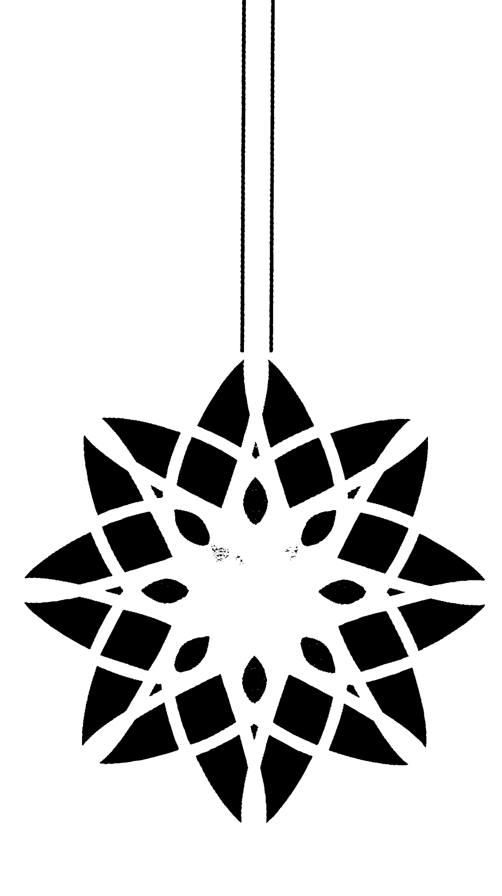
### خلع الشُّراب بعد المسح وقبل الصلاة:

**السؤال:** رجل مسح على شرابه عند الوضوء، ثم خلعها بعد أن وجد لها رائحة، وصلى ولم يغسل مكانها، فما حكم صلاته على هذه الحالة؟

**الجواب:** إذا كان خلعه لها وهو على طهارته الأولى التي لبس عليها الشراب فطهارته باقية، ولا يضره خلعها، أما إن كان خلعه للشراب بعدما أحدث فإنه يبطل الوضوء، وعليه أن يعيد الوضوء؛ لأن حكم طهارة المسح قد زال بخلع الشراب في أصح أقوال العلماء. والله ولي التوفيق. [من فتاوى ابن باز]

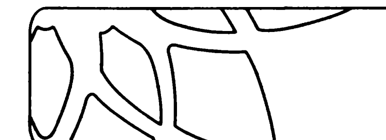


(١) سبق تخريجه.



# الصلاة





# الأذان والإقامة

## وقت الأذان لجماعة أخرت الصلاة إلى آخر الوقت:

السؤال: إذا كنا جماعة وعزمنا علىٰ أن نصلي في آخر وقت الظهر مثلاً، فهل يلزم الأذان في أول الوقت أو آخره؟ وهل صلاتنا صحيحة بغير أذان؟

**الجواب**: إذا كنتم في بلد فالواجب عليكم الصلاة مع المسلمين في المساجد إلا من عذر كالمرض، ومن صلىٰ في البيت للعذر الشرعي كفاه أذان أهل البلد، وشرع أن يقيم للصلاة، أما إذا كنتم في الصحراء فالواجب عليكم أن تؤذنوا وتقيموا؛ لأن الأذان والإقامة فرض كفاية في أصح قولي العلماء؛ لقول النبي ﷺ لمالك بن الحويرث وأصحابه: «إذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم أحدكم، وليؤمكم أكبركم»[1]، وفي لفظ قال له ولصاحبه: «إذا حضرت الصلاة فأذنا وأقيما»[2]؛ ولأنه ﷺ أمر بلالاً بالأذان في المدينة، وأمر أبا محذورة بالأذان في مكة، وأمرهما جميعاً بالإقامة، ولم يزل ﷺ يؤدي الصلوات الخمس في المدينة بأذان وإقامة، فدل ذلك علىٰ فرضيتهما، ولقوله ﷺ: «صلوا كما رأيتموني أصلي»[3]. أما التأذين في أول الوقت إذا كنتم في الصحراء أو في آخره فالأمر في ذلك واسع إن شاء الله.

والأفضل البدار بالأذان والصلاة في أول الوقت، وإن أخرتم الأذان والصلاة وجمعتم الظهر إلىٰ العصر والمغرب إلىٰ العشاء فلا بأس في حال السفر؛ لأن

(١) رواه البخاري (٦٠٢)، ومسلم (٦٧٤).

(٢) رواه البخاري (٦٢٧).

(٣) رواه البخاري (٦٠٥).



المسافر له أن يجمع في السفر جمع تأخير وجمع تقديم حسب الأرفق به. وإن كان علىٰ ظهر سير فالأفضل له أن يؤخر الظهر إلىٰ العصر إذا ارتحل قبل الزوال، والمغرب إلىٰ العشاء إذا ارتحل قبل الغروب.

أما إذا ارتحل بعد الزوال فالأفضل تقديم العصر مع الظهر، وهكذا إذا ارتحل بعد الغروب فإن الأفضل تقديم العشاء مع المغرب؛ لأنه قد صح عن النبي ﷺ ما يدل علىٰ ذلك[1]. وقد قال الله عز وجل: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ الآية [الأحزاب: ٢١]. وقال ﷺ: «صلوا كما رأيتموني أصلي». والله ولي التوفيق.

[من فتاوىٰ ابن باز]

### الأذان في مقر العمل:

السؤال: إذا كنا في مقر العمل ولا يبتعد إلا قليلاً عن المسجد فهل نؤذن في مقر عملنا؟

**الجواب**: الواجب عليكم الصلاة في المسجد مع الجماعة؛ لقول النبي ﷺ: «من سمع النداء فلم يأت فلا صلاة له إلا من عذر»[2]، فإن منع مانع قهري من ذلك شرع لكم الأذان والإقامة في محلكم؛ لعموم الأدلة الشرعية في ذلك. [من فتاوىٰ ابن باز]

### الصلاة على النبي بعد الأذان:

السؤال: ما رأي سماحتكم بالصلاة علىٰ النبي بعد الأذان، مع أن بعض من يدعون هناك بأنهم أهل العلم يشجعون مثل هذا العمل؟

---

(١) انظر: صحيح البخاري (١٠٦٠، ١٠٦١)، صحيح مسلم (٧٠٤).

(٢) رواه الترمذي (٢١٧)، وابن ماجه (٧٩٣)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٦٣٠٠).

**الجواب**: ثبت من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثلما يقول، ثم صلوا علي، فإنه من صلىٰ علي صلاة صلىٰ الله عليه بها عشراً، ثم سلوا الله لي الوسيلة، فإنها منزلة في الجنة لا تنبغي إلا لعبد من عباد الله، وأرجو أن أكون أنا هو، فمن سأل لي الوسيلة حلت له الشفاعة »[1] رواه الجماعة إلا البخاري وابن ماجه، لكن جهر المؤذن بها بعد الأذان بدعة.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب رئيس اللجنة ... الرئيس

عبد الله بن قعود ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز ابن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## الكلام قبل إقامة الصلاة:

**السؤال**: ما رأيكم فيما يفعله بعض المصلين من الاشتغال بالسواليف والكلام حتىٰ تقام الصلاة؟

**الجواب**: إذا دخل هؤلاء المسجد صلوا تحية المسجد، أو صلوا الراتبة إن كانت الصلاة مما لها راتبة قبلها، فإذا فعلوا ذلك فالأفضل أن يشتغلوا بالقرآن، أو يشتغلوا بالتسبيح؛ لأنهم لا يزالون في صلاة ما انتظروا الصلاة، فإن تشاغلوا بكلام آخر نظرنا؛ إن كان مما يحرم، فإن تحدثهم به وهم في المسجد وفي انتظار الصلاة يكون

(١) رواه مسلم (٣٨٤).

أشد إثماً، وإن كان من الأمور المباحة، فلا بأس بذلك ما لم يشوشوا على غيرهم، فإن شوشوا على غيرهم فإنه لا يحل لهم التشويش على المصلين. [من فتاوى ابن عثيمين]

## الترديد خلف المؤذن في الراديو:

السؤال: أسمع في الراديو الأذان، فهل أردد مع المؤذن الأذان، وأدعو بدعاء الأذان بعد سماعي له من الراديو؟

**الجواب:** أما إذا كان ينقل الآذان مباشرة فنعم، تابع المؤذن وادع بالدعاء المعروف؛ لعموم قول النبي ﷺ: «إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول المؤذن»[1]، وأما إذا كان مسجلاً فلا تتابعه؛ لأن التسجيل ليس أذاناً، ولهذا لا يجزئ عن الأذان أن يضع الإنسان شريطاً في المنارة، ويفتح على الآذان فيسمعه الناس؛ لأن الأذان عبادة لا بد أن يفعلها الإنسان تعبداً لله عز وجل يدعو بها عباد الله إلى الصلاة، والخلاصة إن كان تسمع الأذان في الراديو من المؤذن مباشرة فتابعه، وإن كان ذلك عن طريق التسجيل فلا تتابعه. [من فتاوى ابن عثيمين]

## موضع قول: (الصلاة خير من النوم):

السؤال: متى يقول المؤذن: "الصلاة خير من النوم" في الأذان الأول أو الثاني؟

**الجواب:** قول المؤذن: "الصلاة خير من النوم" يكون في الأذان لصلاة الصبح، وهو الأذان الذي يكون بعد طلوع الفجر الذي تحل به صلاة الفجر، ويحرم به الأكل على الصائم، ولا يكون في الأذان الذي قبل الفجر؛ لأن الأذان الذي قبل الفجر ليس أذاناً لصلاة الفجر؛ لقول النبي ﷺ: «إن بلالاً يؤذن بليل ليوقظ نائمكم، ويرجع

---

(١) سبق تخريجه.

قائمكم»[1]، وأذان الفجر لا يكون إلا بعد طلوع الفجر؛ لقول النبي ﷺ لمالك بن الحويرث: «إذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم أحدكم»[2]، وحضور الصلاة لا يكون إلا بعد دخول وقتها . [من فتاوىٰ ابن عثيمين]

## حكم الأذان الأول لصلاة الفجر:

السؤال: هل ورد في الأذان الأول للفجر حث من النبي ﷺ؟ وكم الفارق بينه وبين الأذان الثاني؟

**الجواب**: الأذان الأول مستحب؛ لقول النبي ﷺ: «إن بلالاً يؤذن بليل، فكلوا واشربوا حتىٰ ينادي ابن أم مكتوم»، قال الراوي: «وكان رجلاً أعمىٰ لا ينادي حتىٰ يقال له: أصبحت أصبحت»[3].

وهذا يدل علىٰ أنه ﷺ أقر بلالاً علىٰ عمله، وبيّن ﷺ الحكمة في ذلك بقوله ﷺ في إحدىٰ الروايات: «إن بلالاً يؤذن بليل ليوقظ نائمكم، ويرجع قائمكم..»[4] الحديث.

وليس في ذلك حد محدود. والأفضل أن يكون الأذان الأول قريباً من الأذان الأخير؛ لقول الراوي في بعض الروايات: «وليس بينهما إلا أن يصعد هذا وينزل هذا»[5]، والمعنىٰ: أنه ليس بينهما إلا وقت ليس بالطويل. [من فتاوىٰ ابن باز]

---

(١) رواه البخاري (٥٩٢)، ومسلم (١٠٩٣).

(٢) سبق تخريجه.

(٣) رواه البخاري (٥٩٢) واللفظ له، ومسلم (١٠٩٢).

(٤) رواه البخاري (٥٩٢)، ومسلم (١٠٩٣).

(٥) رواه مسلم (١٠٢٩) بلفظ: «إلا أن ينزل هذا ويرقىٰ هذا».

### أذان الفجر قبل دخول الوقت:

السؤال: ما حكم الأذان لصلاة الفجر قبل دخول الوقت؟

**الجواب**: لا حرج في ذلك إذا كان هناك مؤذن يؤذن بعد طلوع الفجر، أو كان المؤذن الذي يؤذن قبل طلوع الفجر يعيد الأذان بعد طلوع الفجر، حتىٰ لا يشتبه الأمر علىٰ الناس، وإذا أذن للفجر أذانين شرع له في الأذان الذي بعد طلوع الفجر أن يقول: الصلاة خير من النوم بعد الحيعلة، حتىٰ يعلم من يسمعه أنه الأذان الذي يوجب الصلاة، ويمنع الصائم من تناول الطعام والشراب، والدليل علىٰ ذلك قوله ﷺ في حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «إن بلالاً يؤذن بليل، فكلوا واشربوا حتىٰ ينادي ابن أم مكتوم»[1] متفق علىٰ صحته، وقول أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «من السنة إذا قال المؤذن في الفجر: حي علىٰ الفلاح، أن يقول: الصلاة خير من النوم»[2] أخرجه ابن خزيمة في صحيحه، والدارقطني بإسناد صحيح، وأنه ﷺ أمر أبا محذورة أن يقول في أذان الفجر: الصلاة خير من النوم، وجاء في بعض روايات حديث أبي محذورة في الأذان الأول للصبح[3]، والمراد به الأذان بعد طلوع الفجر، وسمي بالأول؛ لأن الإقامة هي الأذان الثاني؛ كما دل علىٰ ذلك حديث عائشة المخرج في صحيح البخاري رحمه الله، ودل علىٰ ذلك أيضاً قوله ﷺ: «بين كل أذانين صلاة، بين كل أذانين صلاة»، وقال في الثالثة: «لمن شاء»[4]

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) سنن الدارقطني (١/ ٢٤٣)، صحيح ابن خزيمة (٣٨٦).

(٣) رواه أبو داود (٥٠٠).

(٤) رواه البخاري (٥٩٨)، ومسلم (٨٣٨).

وأما الأذان الأول المذكور في حديث ابن عمر: «إن بلالاً يؤذن بليل» فالمقصود منه التنبيه لهم على قرب الفجر، فلا يشرع فيه أن يقول: «الصلاة خير من النوم»؛ لعدم دخول وقت الصلاة؛ ولأنه إذا قال ذلك في الأذانين التبس على الناس، فتعين أن يقول ذلك في الأذان الذي يؤذن به بعد طلوع الفجر، والله ولي التوفيق، والهادي إلى سواء السبيل، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم. [من فتاوى ابن باز]



## شروط الصلاة وأركانها وسننها

### حكم الصلاة التي صليت قبل معرفة الاتجاه الصحيح للقبلة:

السؤال: عندما وصلنا إلىٰ أمريكا كنا نصلي علىٰ حسب البوصلة وفي غير اتجاه القبلة، وعندما تعرفنا علىٰ بعض إخواننا المسلمين هناك أفادونا: بأننا كنا نصلي في غير اتجاه القبلة، وأرشدونا إلىٰ الاتجاه الصحيح. سؤالي: هل الصلاة التي صليناها قبل معرفة الاتجاه الصحيح صحيحة أم لا؟

**الجواب**: إذا اجتهد المؤمن في تحري القبلة حال كونه في الصحراء أو في البلاد التي تشتبه فيها القبلة، ثم صلىٰ باجتهاده، ثم بان له بعد ذلك ظهر أنه صلىٰ إلىٰ غير القبلة فإنه يعمل باجتهاده الأخير إذا ظهر له أنه أصح من اجتهاده الأول، وصلاته الأولىٰ صحيحة؛ لأنه أداها عن اجتهاد وتحر للحق، وقد ثبت عن النبي ﷺ وعن أصحابه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ حين حولت القبلة من جهة بيت المقدس إلىٰ الكعبة المشرفة ما يدل علىٰ ذلك(١). وبالله التوفيق. [من فتاوىٰ ابن باز]

### الصلاة في الطائرة مع تغير اتجاه القبلة:

السؤال: يتغير اتجاه الطائرة حسب خطوط الملاحة الجوية، وهذا التغير بغير اتجاه القبلة، فما حكم الصلاة في الطائرة؟

**الجواب**: حكم الصلاة فيما إذا تغير اتجاه الطائرة أن يستدير المصلي في أثناء صلاته إلىٰ الاتجاه الصحيح، كما قال ذلك أهل العلم في السفينة في البحر؛ أنه إذا

---

(١) انظر: صحيح البخاري (٤٠)، صحيح مسلم (٥٢٥).

تغير اتجاهها فإنه يتجه إلىٰ القبلة، ولو أدىٰ ذلك إلىٰ الاستدارة عدة مرات. الواجب علىٰ قائد الطائرة إذا تغير اتجاه الطائرة أن يقول للناس: قد تغير الاتجاه فانحرفوا إلىٰ الاتجاه الصحيح، هذا في صلاة الفريضة، أما النافلة في السفر علىٰ راحلته أينما توجهت به، كما في حديث أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «كان رسول الله صلي الله عليه وسلم إذا سافر فأراد أن يتطوع استقبل بناقته، القبلة فكبر، ثم صلىٰ حيث وجهه ركابه»[1]. [من فتاوىٰ ابن عثيمين]

## الصلاة في الثياب الشفافة:

السؤال: كثير من الناس يصلون بثياب خفيفة تصف البشرة، ويلبسون تحت هذه الثياب سراويل قصيرة لا تتجاوز منتصف الفخذ، فيشاهد منتصف الفخذ من وراء الثوب، فما حكم صلاة هؤلاء؟

**الجواب:** حكم صلاة هؤلاء حكم من صلىٰ بغير ثوب سوىٰ السراويل القصيرة؛ لأن الثياب الشفافة التي تصف البشرة غير ساترة، ووجودها كعدمها، وبناء علىٰ ذلك فإن صلاتهم غير صحيحة علىٰ أصح قولي العلماء، وهو المشهور من مذهب الإمام أحمد رحمه الله؛ وذلك لأنه يجب علىٰ المصلي من الرجال أن يستر ما بين السرة والركبة، وهذا أدنىٰ ما يحصل به امتثال قول الله عز وجل: ﴿يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمۡ عِندَ كُلِّ مَسۡجِدٖ﴾ [الأعراف: ٣١]. فالواجب عليهم أحد أمرين: إما أن يلبسوا سراويل تستر ما بين السرة والركبة، وإما أن يلبسوا فوق هذه السراويل القصيرة ثوبًا صفيقًا لا يصف البشرة.

---

(١) رواه أبو داود (١٢٢٥)، وحسنه الألباني في مشكاة المصابيح برقم (١٣٤٥).

وهذا الفعل الذي ذكر في السؤال خطأ وخطير، فعليهم أن يتوبوا إلى الله تعالىٰ منه، وأن يحرصوا علىٰ إكمال ستر ما يجب ستره في صلاتهم. نسأل الله تعالىٰ لنا ولإخواننا المسلمين الهداية والتوفيق لما يحبه ويرضاه، إنه جواد كريم. [من فتاوىٰ ابن عثيمين]

### صلاة سنة الفجر قبل أذان الفجر:

السؤال: دخلت المسجد في صلاة الصبح وصليت ركعتين، وعند قيامي للركعة الثانية قام المؤذن يؤذن للصلاة، وقد نويت في صلاتي تلك أنها سنة الصبح، حيث قمت من منزلي وهو يؤذن في بعض المساجد، وعندما فرغت من صلاتي جلست أقرأ القرآن، فقال لي شخص بجانبي: قم صل سنة الصبح، فقلت له: إنني صليتها، فقال: لا يجوز ذلك إلا أن تصلي مرة أخرىٰ حيث المؤذن أذن وأنت تصلي.. أرجو إفادتي عن ذلك.

**الجواب**: إذا كان المؤذن الذي أذن وأنت تصلي سنة الفجر قد أخر الأذان وصادف فعلك لها بعد طلوع الفجر فقد أديت السنة ويكفي ذلك، ولا حاجة إلىٰ أن تعيدها، أما إذا كنت تشك في ذلك ولا تعلم هل المؤذن الذي أذن وأنت في الصلاة هل أذانه بعد الصبح أو عند طلوع الفجر، فالأحوط لك والأفضل أن تعيد الركعتين، حتىٰ تكون أديتهما بعد طلوع الفجر يقيناً. [من فتاوىٰ ابن باز]

### الصلاة وقراءة القرآن لصاحب الحدث الدائم:

السؤال: إنني أقرأ القرآن، ولم ينشرح صدري إلا بقراءة القرآن، وأنا يمشي معي البول بدون ما أتحكم في نفسي، ولم أستطع الامتناع من البول، حيث إنه يمشي باستمرار وغير البول نظيف، فهل يجوز لي قراءة المصحف؟

**الجواب**: إذا كان الواقع ما ذكر فلا حرج عليك بقراءة القرآن ومس المصحف وأنت علىٰ حالك المذكورة، ولا حرج عليك في الصلاة وحالتك ما ذكرت، لكن تستنجي وتتوضأ لكل صلاة بعد دخول الوقت، ولا يضرك ما خرج من البول بعد ذلك، وتغسل ما أصاب بدنك أو ثوبك منه قبل الصلاة، ولا يضرك بعد لو وجد معك في الصلاة، قال تعالىٰ: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]، وقال سبحانه: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨].

وبالله التوفيق. وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب رئيس اللجنة ... الرئيس

عبد الله بن قعود ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز

ابن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

### حكم من شك في نجاسة ثوبه وهو يصلي:

**السؤال**: إذا شك الإمام في نجاسة ثوبه ولم ينصرف من الصلاة لمجرد الشك، فلما أنهىٰ الصلاة وجد النجاسة في ثوبه فما الحكم؟ وهل ينصرف من الصلاة في مثل هذه الحالة لمجرد الشك أم ينتظر إلىٰ أن يقضي صلاته؟

**الجواب**: إذا شك المصلي في وجود نجاسة في ثوبه وهو في الصلاة لم يجز له الانصراف منها سواء كان إماماً أو مأموماً أو منفرداً، وعليه أن يتم صلاته، ومتىٰ علم بعد ذلك وجود النجاسة في ثوبه فليس عليه قضاء في أصح قولي العلماء؛ لأنه لم يجزم بوجودها إلا بعد الصلاة. وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه خلع نعليه وهو

في الصلاة، لما أخبره جبرائيل عليه السلام : أن بهما قذراً[1]، ولم يعد أول الصلاة، بل استمر في صلاته.

أما لو صلىٰ يعتقد أنه علىٰ طهارة، ثم بان بعد الصلاة أنه محدث، أو أنه لم يغتسل من الجنابة، فإن عليه أن يتطهر ويعيد بإجماع أهل العلم؛ لقول النبي ﷺ: «لا تقبل صلاة بغير طهور، ولا صدقة من غلول»[2] خرجه مسلم في صحيحه، وقوله ﷺ: «لا تقبل صلاة أحدكم إذا أحدث حتىٰ يتوضأ»[3] متفق علىٰ صحته. والله ولي التوفيق. [من فتاوىٰ ابن باز]

## الاستمرار في الصلاة ممن أحدث وعدم قطعها:

**السؤال:** رجل صلىٰ إماماً في جماعة، وخرج منه بعض الشيء، وغلب علىٰ ظنه الحدث، بل إنه تيقن ذلك، ولكنه استمر في الصلاة، وغلبه الحياء، ثم بعد الصلاة أعاد، والآن ما المخرج وكيف يبرئ الذمة، والقصة منذ ثمان سنوات؟

**الجواب:** أما ذمته فقد برأت، وأما استمراره في الصلاة مع أنه أحدث فقد فعل محرماً؛ لأن الواجب علىٰ من أحدث في صلاته أن يخرج منها، والحياء لا ينبغي أن يقع من الرجل في أمر مشروع؛ لأن الأمر المشروع حق، والله تعالىٰ لا يستحي من الحق، والمشروع في هذا أن الإنسان إذا أحدث في صلاته خرج منها، ولا يحل له أن يستمر.

ولكن ماذا يصنع إذا خرج في أثناء الصلاة بالنسبة للمأمومين الذين خلفه؟

---

(١) رواه أبو داود (٣٢)، وصححه الألباني في تخريج المشكاة رقم (٧٦٦).

(٢) سبق تخريجه.

(٣) سبق تخريجه.

نقول: إما أن ينص على واحد منهم فيقول: يا فلان! تقدم أكمل بهم الصلاة، وإما أن يقول: ليتقدم أحدكم يكمل بكم الصلاة، وهذا ليس فيه تعيين لشخص معين، وإما أن يجذب واحداً ليكمل بهم الصلاة يقدمه ليكمل الصلاة، وإما أن يدعهم وهم مخيرون بين أن يتموا فرادى، أو يقدموا واحداً منهم، ولكن الأفضل أن يعين أحداً يكمل بهم الصلاة سواء عينه بالقول، قال: يا فلان! أكمل بهم ، الصلاة أو عينهم بالفعل بأن قدمه وقال: أكمل بهم الصلاة حتى لا يقعوا في الحيرة، ولا فرق بين أن يكون الحدث في أثناء الصلاة، أو يكون قد أحدث قبل دخوله في الصلاة، ولكنه نسي وفي أثناء الصلاة تذكر، فإنه يعمل ما قلنا فيمن أحدث في أثناء الصلاة.

[من فتاوى ابن عثيمين]

### العلم بنجاسة الثوب في اليوم الثاني من الصلاة:

**السؤال**: رجل صلى الأوقات كلها وفي ثوبه نجاسة، ولم يعلم إلا من الغد، هل يعيد الصلوات؟

**الجواب**: إذا صلى وفي ثوبه نجاسة ولم يعلم إلا بعد أن صلى عدة صلوات فإنه لا تجب عليه الإعادة؛ لقول الله تبارك وتعالى: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]، ولأن «النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم كان يصلي بأصحابه، فأتاه جبريل فأخبره أن في نعليه قذراً، فخلع النعلين ومضى في صلاته ولم يستأنفها»[1]، فدل ذلك على أن الصلاة صحيحة إذا كان لا يعلم بالنجاسة، فإن علم بها قبل أن يصلي، ولكن نسي أن يغسلها فكذلك تكون صلاته صحيحة؛ لأنه لم يتعمد أن يصلي في ثوب نجس. [من فتاوى ابن عثيمين]

---

(١) سبق تخريجه.



### من صلى إماماً بدون طهارة:

**السؤال**: إذا كان إنسان صلىٰ بمسجده إمامـًا وهـو لـيس علىٰ طهـارة، فمـا حكـم صلاة المأمومين؟ وهل تلزمهم الإعادة؟ وهل هو آثم بسبب صلاتهم؟

**الجواب**: إذا صلىٰ الإنسان إمامًا وهو علىٰ غير طهارة فإن كان متعمداً فهـو آثـم، ويجب عليه أن يعيد صلاته، وأن يتـوب إلـىٰ الله ويستغفره، وإذا كـان جـاهلاً مثـل أن يكون أكل لحمًا ولا يدري أنه لحم إبل، ثم تبين لـه بعـد الصلاة أنه لحـم إبـل فلـيس عليه إثم، لكن عليه إعادة الصلاة؛ لأنه صلىٰ بغير وضوء. وكذلك إن كـان ناسـيًا كـما لو كان قد أحدث ونسي أن يتوضأ ثم صلىٰ ثم ذكر؛ فإنه لا إثم عليه، لكن يجب عليـه أن يتوضأ ويعيد الصلاة. أما بالنسبة للمأمومين فليس عليهم إعادة صلاة أبداً، ولا إثـم عليهم؛ لأنه ليس لهم إلا الظاهر، وهذا الرجل صلىٰ بهم إمامًا علىٰ أنـه متطهـر، وأنـه ليس فيه مانع من صلاته، فهم معذورون؛ لأنهم قاموا بما يجب علـيهم ولـيس علـيهم شيء، حتىٰ لو فرض أنه ذكر في أثناء الصلاة أنه محدث فإنه ينصـرف ويقـول لـبعض المـأمومين: أكمـل بهـم الصـلاة. ويكملـون الصـلاة التـي ابتـدءوها مـع إمـام محـدث، ولا شيء عليهم. [من فتاوىٰ ابن عثيمين]

### تأخير صلاتي الفجر والعصر عن وقتيهما:

**السـؤال**: شـخص لا يصـلي الفجـر إلا بعـد طلـوع الشـمس تكاسـلاً، والعصـر لا يصلي إلا قبيل غروب الشمس؛ بحجة أنه يأتي مـن العمـل متـأخراً مـع أذان العصـر وتعبان، فينام ويترك الصلاة، فما حكم صلاته؟ وهل يؤثر علىٰ الصيام؟

**الجواب**: تركه لصلاة الصبح من غير نوم ولا نسيان بل تكاسلاً عنهـا حتـىٰ تطلـع الشـمس كفـر أكـبر علـىٰ الصـحيح مـن قـولي العلمـاء، وعلـىٰ هـذا القـول صيامه غـير

صحيح، وأما تأخيره لصلاة العصر إلىٰ قبيل غروب الشمس فذلك من صفات المنافقين كما بين رسول الله ﷺ، لكنه إذا أداها في ذلك الوقت أجزأته، ولا يفسد بذلك التأخير صيامه وعليه التوبة من ذلك والواجب عليه أن يصليها قبل أن تصفر الشمس في المسجد جماعة مع المسلمين.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب رئيس اللجنة ... الرئيس

عبد الله بن قعود ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز ابن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## حد الإِبراد بصلاة الظهر:

**السؤال**: هل هناك حد للإبراد بصلاة الظهر كساعة أو ساعتين بعد دخول الوقت مثلاً؟

**الجواب**: المشروع للإمام أن يبرد بالظهر في حال شدة الحر؛ لقول النبي ﷺ: «إذا اشتد الحر فأبردوا بالصلاة؛ فإن شدة الحر من فيح جهنم»(١)، وليس له حد محدود فيما نعلم، وإنما يشرع للإمام التحري في ذلك، فإذا انكسرت شدة الحر وكثر الظل في الأسواق كفىٰ ذلك. والله ولي التوفيق. [من فتاوىٰ ابن باز]

## حكم صلاة المرأة مع كشف جزء من رأسها أو ساقيها

**السؤال**: إذا اضطرت غير المحجبة إلىٰ الصلاة أو لم تكن محجبة وفق الشريعة الإسلامية، كأن يكون بعض شعر رأسها ظاهراً، أو بعض ساقها لظرف من الظروف فما الحكم؟

---

(١) رواه البخاري (٥١٢)، ومسلم (٦١٥).

**الجواب**: أولاً ينبغي أن يعلم أن الحجاب واجب علىٰ المرأة، فلا يجوز لها تركه أو التساهل فيه، وإذا وجب وقت الصلاة والمرأة المسلمة غير متحجبة الحجاب الكامل أو غير متسترة فهذا فيه تفصيل:

١- فإن كان عدم الحجاب أو عدم التستر لظروف قهرية، فتصلي حينئذ علىٰ حسب حالها، وصلاتها صحيحة، ولا إثم عليها؛ لقول الله تعالىٰ: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة:٢٨٦]، وقوله سبحانه: ﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن:١٦].

٢- وإن كان عدم الحجاب أو التستر لأمور اختيارية مثل اتباع العادات والتقاليد ونحو ذلك.

فإن كان عدم الحجاب مقتصراً علىٰ الوجه والكفين فالصلاة صحيحة، مع الإثم إذا كان ذلك بحضرة الرجال الأجانب، وإن كان الكشف وعدم التستر للساق أو الذراع أو شعر الرأس ونحو ذلك فلا يجوز لها الصلاة علىٰ تلك الحال، وإذا صلت حينئذ فصلاتها باطلة، وهي آثمة أيضاً من وجهين: من جهة الكشف مطلقاً إذا كان عندها رجل ليس من محارمها، ومن جهة دخولها في الصلاة علىٰ تلك الحال.

[من فتاوىٰ ابن باز]

### الصلاة خلف دورات المياه:

**السؤال**: هل تجوز الصلاة في مكان تقع أمامه دورة مياه، ولا يفصل بينهما سوىٰ حائط فقط؟ وهل الأفضل الصلاة في مكان آخر؟

**الجواب**: لا مانع من الصلاة في الموضع المذكور إذا كان طاهراً ولو كانت دورة المياه أمامه، كما تجوز الصلاة في أسطح دورات المياه إذا كانت طاهرة في أصح قولي العلماء، والله ولي التوفيق. [من فتاوىٰ ابن باز]

## الصلاة لغير القبلة جهلاً:

السؤال: خرجنا إلىٰ البر قريباً من البلد، فصلينا العشاء جنوباً والقبلة غرباً جهلاً منا، وفي الأسبوع التالي صلينا في نفس الاتجاه، فوقف أحد الإخوة جزاه الله خيراً، ونبهنا علىٰ الخطأ، فاستدرنا إلىٰ القبلة، فما حكم الصلاة الأولىٰ والثانية؟

**الجواب:** إذا كنتم مجتهدين في طلب القبلة وتحريتم، وكان ليس لديكم معرفة بأدلة القبلة فلا حرج عليكم، فصلاتكم صحيحة الأولىٰ والثانية، وأما إذا لم تكونوا كذلك، فإن صليتم هكذا بمجرد ما عنّ لكم فعليكم أن تعيدوا الصلاتين الأولىٰ والثانية؛ وذلك لأن الرجل إذا اجتهد في القبلة وتحرىٰ ثم تبين له الخطأ فإنه لا شيء عليه؛ لقول الله تعالىٰ: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَاۚ﴾ [البقرة: ٢٨٦]، وقوله تعالىٰ: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَاۚ﴾ [البقرة: ٢٨٦]، وقوله تعالىٰ: ﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦]، وقول النبي ﷺ: «إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم»(١)، وهؤلاء أتوا بما استطاعوا، فتحروا القبلة وقاموا بما يلزمهم من الاجتهاد فتبين خطؤهم فلا شيء عليهم. [من فتاوىٰ ابن عثيمين]

## حكم من لم يصل المغرب والعشاء حاضرة:

السؤال: شخص دخل المسجد لصلاة العشاء، ثم تذكر أنه لم يصل المغرب، فماذا يعمل؟

**الجواب:** إذا دخلت المسجد وصلاة العشاء مقامة، ثم تذكرت أنك لم تصل المغرب، فتدخل مع الجماعة بنية صلاة المغرب، وإذا قام الإمام إلىٰ الركعة الرابعة، فتجلس أنت في الثالثة، وتنتظر الإمام ثم تسلم معه. ولك أن تسلم ثم تدخل مع

---

(١) سبق تخريجه.

الإمام فيما بقي من صلاة العشاء، ولا يضر اختلاف النية بين الإمام والمأموم على الصحيح من أقوال أهل العلم، وإن صليت المغرب وحدك، ثم صليت مع الجماعة فيما أدركت من صلاة العشاء فلا بأس. [من فتاوى ابن عثيمين]

## تكبيرة الإحرام لمن دخل والإمام راكع:

السؤال: ذكرتم في كتابكم (تحفة الإخوان) ص (٩٩)، السطر الثالث: من جاء والإمام راكع ركع معه، وأجزأته الركعة، وسقطت عنه القراءة، فهل تسقط تكبيرة الإحرام وتجزئ عنها تكبيرة الركوع، أم يكبر تكبيرة الإحرام ثم يركع؟

**الجواب:** يجب على من جاء والإمام راكع أن يكبر تكبيرة الإحرام وهو قائم، وهذه التكبيرة ركن من أركان الصلاة، ثم يكبر تكبيرة ثانية للركوع، وهذه التكبيرة سنة في هذا الموضع، إن تركها فلا شيء عليه.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

بكر أبو زيد ... صالح الفوزان ... عبد الله بن غديان ... عبد العزيز آل الشيخ ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز [من فتاوى اللجنة الدائمة]

## حكم الإسراع للدخول مع الإمام وهو راكع

السؤال: هل يجوز الإسراع لإدراك الركعة مع الإمام في صلاة الجماعة؟

**الجواب:** إذا دخلت والإمام راكع فلا تسرع، ولا تدخل في الصلاة قبل أن تصل إلى الصف الأول.

لأن النبي ﷺ قال لأبي بكرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حين فعل ذلك: «زادك الله حرصًا ولا تعد»(١). [من فتاوى ابن عثيمين]

## المفاضلة بين قراءة الفاتحة ودعاء الاستفتاح لمن دخل في الصلاة قبيل الركوع:

السؤال: إذا أراد الإنسان أن يدخل في الصف مع الجماعة، وقد أقيمت الصلاة، وهو يعلم أن الفاتحة تفوته، أو يفوته بعض منها إذا دخل في الصلاة وقرأ دعاء الاستفتاح بعد تكبيرة الإحرام، فأيهما يقدم دعاء الاستفتاح أم الفاتحة؟ وإذا كبر الإمام للركوع والإنسان لم يكمل الفاتحة فهل يكملها ولو أدى ذلك إلى عدم المتابعة في الركوع؟

**الجواب**: إذا جاء الإنسان ودخل مع الإمام فإنه يكبر تكبيرة الإحرام ويستفتح، ويشرع بقراءة الفاتحة، ثم إن تمكن من إتمامها قبل أن يفوته الركوع فعل، فإن لم يتمكن فإنها تسقط عنه؛ لأنه مسبوق في القيام، وحينئذٍ يكون قد أتى بالصلاة على ترتيبها المشروع.

وإذا كبر الإمام للركوع وأنت لم تكمل الفاتحة فإن كان من عادته الإسراع ولا يمكن متابعته فإن الواجب أن تنفرد عنه، وتتم صلاتك على وجه الطمأنينة، وإن كان ليس عادته ذلك لكنك أنت نسيت أو غفلت فإنك تتمها وتلحقه، ولو بعد أن قام من الركوع، ولا يفوتك الركوع في هذه الحال؛ لأنك داخل الصلاة من أولها لست مسبوقًا. [من فتاوى ابن عثيمين]

---

(١) رواه البخاري (٧٥٠).




### نسيان قراءة الفاتحة للمأموم:

**السؤال**: إذا أقيمت الصلاة وفي أثناء الصلاة نسيت قراءة الفاتحة، في ركعة أو ركعتين وأنا مأموم، فهل صلاتي هذه صحيحة أم لا؟ وهل لا بد من قراءتي لفاتحة الكتاب أم لا؟ وما هي الطريقة التي أعملها في هذه الحالة؟

**الجواب**: إذا نسي المأموم قراءة الفاتحة، أو جهل وجوبها عليه، أو أدرك الإمام راكعاً فإنه في هذه الأحوال تجزئه الركعة، وتصح صلاته، ولا يلزمه قضاء الركعة؛ لكونه معذوراً بالجهل والنسيان، وعدم إدراك القيام، وهو قول أكثر أهل العلم؛ لما روىٰ البخاري في صحيحه عن أبي بكرة الثقفي: أنه أدرك النبي ﷺ في بعض الصلوات راكعاً، فركع دون الصف ثم دخل في الصف، فقال له النبي ﷺ: «زادك الله حرصاً، ولا تعد»(١)، ولم يأمره بقضاء الركعة، وإنما نهاه عن العود إلىٰ الركوع دون الصف. والله ولي التوفيق. [من فتاوىٰ ابن باز]

### قبض اليدين بعد الرفع من الركوع:

**السؤال**: ما حكم وضع اليد اليمنىٰ علىٰ اليد اليسرىٰ بعد الرفع من الركوع؟

**الجواب**: وضع اليد اليمنىٰ علىٰ اليسرىٰ بعد القيام من الركوع سنة، كما دل علىٰ ذلك حديث سهل بن سعد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الذي رواه البخاري في صحيحه قال: «كان الناس يؤمرون أن يضع الرجل اليد اليمنىٰ علىٰ ذراعه اليسرىٰ في الصلاة»(٢)، فإذا تأملت هذا الحديث وهو أن الناس مأمورون بوضع اليد اليمنىٰ علىٰ ذراع اليسرىٰ تبين لك: أن القيام بعد الركوع يشرع فيه هذا الفعل؛ وهو وضع اليد اليمنىٰ علىٰ اليسرىٰ في الصلاة؛

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) صحيح البخاري (٧٠٧).

لأن الحديث عام يخرج منه الركوع؛ لأن اليدين على الركبتين، ويخرج منه السجود؛ لأن اليدين على الأرض، ويخرج منه الجلوس؛ لأن اليدين على الفخذين أو على الركبتين، فيبقى ما عدا ذلك وهو القيام قبل الركوع وبعد الركوع تكون اليد اليمنى توضع على اليد اليسرى، إما على الذراع، وإما على الرسغ وهو المفصل الذي بين الكف وبين الذراع، والأفضل أن يكون وضعهما على الصدر؛ لأن حديث وائل بن حجر هو أحسن ما روى في ذلك، قال: «صليت مع رسول الله ﷺ فوضع يده اليمنى على يده اليسرى على صدره»(١). [من فتاوى ابن عثيمين]

## هيئة الجلوس بين السجدتين والتشهد الأخير:

**السؤال:** كيف تكون هيئة الجلوس بين السجدتين أثناء الصلاة؟ هل يجلس المصلي على مقعدته ملامسة للأرض ورجله اليسرى تحت ساقه الأيمن أم كيف؟ كما أرجو توضيح كيفية الجلوس للتشهد الأول وكذلك التشهد الأخير، وليكن بالتفصيل.

**الجواب:** السنة أن يفترش رجله اليسرى ويجلس عليها بين السجدتين ناصباً قدمه اليمنى، وهكذا في التشهد الأول، أما التشهد الأخير، فالسنة فيه التورك؛ وهو أن يدخل قدمه اليسرى تحت ساقه اليمنى، ويجلس على مقعدته، وهذا كله مستحب، ولو تورك المصلي في التشهد الأول وافترش في التشهد الأخير لم تبطل صلاته.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب رئيس اللجنة ... الرئيس

---

(١) رواه ابن خزيمة (٤٧٩).

عبد الله بن قعود ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز ابن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## إسدال المرأة شعرها على جبينها في الصلاة:

السؤال: سائلة تقول: هل يجوز إسدال الشعر علىٰ الجبين في الصلاة للمرأة؟ أفيدونا أفادكم الله.

**الجواب:** لا شيء في ذلك، لكن إذا أزالته وصار السجود علىٰ الأرض فذلك أفضل، وكذلك لو سجد الرجل علىٰ العمامة أو طرف ثوبه فلا حرج، ولكن مباشرة المصلِّي للوجه والكفين أفضل إلا إذا دعت الحاجة إلىٰ السجود علىٰ الثوب أو نحوه؛ لحرارة الأرض أو برودتها؛ فلا شيء في ذلك، بل هو أفضل إذا أعانه علىٰ الخشوع، والواجب عليها ستر جميع شعرها وبدنها إلا الوجه والكفين إذا كانت قد بلغت الحلم؛ لقول النبي ﷺ: «لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار»(1)، والمراد بالحائض هنا البالغة. [من فتاوىٰ ابن باز]

## عدم ستر العاتقين في الصلاة:

السؤال: يصلي البعض من الناس صلاة الفريضة، وليس علىٰ عاتقيه شيء يسترهما، وخصوصاً أيام الحج أثناء الإحرام، فما الحكم في ذلك؟

**الجواب:** الحكم في ذلك أن صلاته صحيحة، وليس عليه إثم، ولكن الأفضل أن يستر منكبيه، أما الأول فلأن النبي صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وسلم قال في الثوب: «إن كان واسعاً فالتحف به، وإن كان ضيقاً فاتزر به»(2)، وأما الثاني وهو أن الأفضل ستر

---

(1) رواه أبو داود (٦٤١)، والترمذي (٣٧٧)، وصححه الألباني في إرواء الغليل (١٩٦).

(2) رواه البخاري (٣٥٤)، ومسلم (٣٠١٠).

المنكبين فلقول النبي صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وسلم: «لا يصلي أحدكم في الثوب الواحد ليس علىٰ عاتقه أو علىٰ عاتقيه منه شيء»[1]، فإذا قدر أن الإنسان في حال الإحرام قد ألقىٰ رداءه، ولم يبقَ عليه إلا الإزار وصلىٰ فإن صلاته صحيحة، ولكن الأفضل أن يأخذ الرداء ليستر منكبيه. [من فتاوىٰ ابن عثيمين]

### الوسوسة في انتقاض الوضوء أثناء الصلاة:

السؤال: ما حكم من يحس بخروج مذي أو قطرات من البول أثناء الإحرام، وكذلك عند خروجه إلىٰ الصلاة؟

**الجواب**: الواجب علىٰ المؤمن إذا علم هذا أن يتوضأ إن كان الوقت وقت صلاة، ويستنجي من بول ويستنجي من المذي، والواجب في المذي أن يغسل الذكر والأنثيين، أما البول فيغسل طرف الذكر الذي أصابه البول ثم يتوضأ وضوءه للصلاة إن كان وقت صلاة، أما إن كان الوقت ليس وقت صلاة فلا مانع من تأجيل ذلك إلىٰ وقت الصلاة، لكن ينبغي أن لا يكون ذلك عن وساوس، بل عن يقين، أما إذا كان عن وساوس فينبغي له أن يطرح هذا ويعرض عنه حتىٰ لا يبتلىٰ بالوساوس؛ لأن الناس قد يبتلون بشيء من الوسوسة، يظن أنه خرج منه شيء وهو لم يخرج منه شيء، فلا ينبغي أن يعود نفسه علىٰ الخضوع للوساوس، بل ينبغي له أن يطرحها، وأن يعرض عنها. [من فتاوىٰ ابن باز]

### الصلاة بالإزار فقط دون رداء:

السؤال: مع إقبال الناس علىٰ أداء العمرة في شهر رمضان، هل تجوز الصلاة بالإزار من دون رداء علىٰ باقي الجسم؟ جزاكم الله خيراً.

---

(١) رواه البخاري (٣٥٢)، ومسلم (٥١٦).

**الجواب:** باسم الله، والحمد لله.. لا يجوز مع القدرة، وإذا كان عاجزاً لا يملك إلا إزاراً فلا بأس؛ لقول النبي ﷺ: «لا يصلي أحدكم بالثوب الواحد ليس على عاتقه من شيء»[1] رواه الشيخان. أما إن كان عاجزاً ورداؤه صغير لا يكفي إلا إزاراً فلا بأس، ﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسۡتَطَعۡتُمۡ﴾ [التغابن: ١٦]. [من فتاوىٰ ابن باز]

## المصافحة قبل وبعد الصلاة:

**السؤال:** ما حكم المصافحة للمصلي، والسلام علىٰ الإمام وعلىٰ صاحب اليمين وصاحب اليسار؟

**الجواب:** إن لم يكن صافحه عند لقائه إياه قبل الصلاة صافحه بعد السلام منها، سواء كانت فريضة أم نفلاً، وسواء كان عن يمينه أو يساره، لكن يكون في الفريضة بعد الأذكار المشروعة بعدها. أما سلام المأمومين علىٰ الإمام بعد الفراغ من الصلاة فلا نعلم أنه ورد فيه شيء خاص به.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

عبد الله بن قعود ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز ابن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## مقدار سترة المصلي وذكر ما يقطع الصلاة:

**السؤال:** ما مقدار سترة المصلي؟ ومن الذي يقطع الصلاة؟ وإذا قطعت الصلاة هل تعاد أم لا؟

---

(١) سبق تخريجه.

**الجواب**: باسم الله، والحمد لله.. سترة المصلي هي مقدار مؤخرة الرحل كما بيّن ذلك النبي ﷺ[1]، وهي تقارب ذراعاً إلا ربعاً، وإذا كان أمام المصلي جدار أو عمود أو كرسي بهذا المقدار أو نحو ذلك كفىٰ في السترة؛ فإن لم يجد وضع شيئاً كعصاً أو نحوها، أو خط خطاً إن كان في أرض يتضح فيها الخط، مع العلم بأن السترة سنة وليست واجبة؛ لقول النبي ﷺ: «إذا كان أحدكم فليصل إلىٰ سترة ولْيدنُ منها»[2] رواه أبو داود بإسناد صحيح، وثبت عنه ﷺ أنه صلىٰ في بعض الأماكن إلىٰ غير سترة، فدل ذلك علىٰ أن الأمر بالسترة للاستحباب لا للوجوب.

وقد صح عنه ﷺ أنه قال: «يقطع صلاة المرء المسلم إذا لم يكن بين يديه مثل مؤخرة الرحل: المرأة، والحمار، والكلب الأسود»[3] خرجه مسلم في صحيحه من حديث أبي ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وخرج مثله من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، لكن ليس فيه تقييد الكلب بالأسود، والمطلق يحمل علىٰ المقيد عملاً بالقاعدة الشرعية المتبعة المنصوص عليها في كتب الأصول ومصطلح الحديث، وقد صح من حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا تقييد المرأة بالحائض وهي البالغة؛ فدل ذلك علىٰ أن الصغيرة لا تقطع الصلاة، والمشروع للمسلم أن يرد من يريد المرور بين يديه من إنسان أو غيره؛ يقول النبي ﷺ: «إذا صلىٰ أحدكم إلىٰ شيء يستره من الناس، فأراد أحد أن يمر بين يديه فليمنعه، فإن أبىٰ فليقاتله؛ فإنما هو شيطان»[4] متفق علىٰ صحته، وهذا الحكم يخص الإمام والمنفرد، وأما المأموم فسترته سترة إمامه، ولا يضره من مر بين

---

(١) رواه مسلم (٤٩٩).

(٢) سنن أبي داود (٦٩٨)، وصححه ابن خزيمة (٨٤١).

(٣) صحيح مسلم (٥١٠).

(٤) صحيح البخاري (٤٨٧)، صحيح مسلم (٥٠٥).

يديه من هذه الثلاثة وغيرها، ويستثنى من ذلك أيضـًا المسجد الحرام؛ فإنه لا يضر المصلي فيه من مر بين يديه؛ لأدلة معلومة في ذلك.

وهذه الثلاثة تقطع صلاة المسلم والمسلمة إذا مر أحدها بين يديه أو بين يديها في حدود ثلاثة أذرع من قدم المصلي فأقل إن لم يكن لهما سترة، فإن كان لهما سترة قطعت الثلاثة الصلاة إذا مر إحداها بين يدي المصلي وبين السترة، ولزمته الإعادة إن كانت الصلاة فريضة، إلا في المسجد الحرام كما تقدم. والله ولي التوفيق.

[من فتاوىٰ ابن باز]

## اعتبار أطراف الفرش سترة للمصلي:

السؤال: هل تعتبر أطراف الفرش التي في المساجد سترة للمصلي؟

**الجواب:** لا تعتبر أطراف الفرش سترة للمصلي، والسنة أن تكون السترة شيئًا قائمًا مثل مؤخرة الرحل أو أكثر من ذلك كالجدار والعمود والكرسي ونحو ذلك، فإن لم يجد طرح عصًا أو نحوها قدامه إذا كان إمامًا أو منفردًا، أما المأموم فسترة الإمام سترة له، وإن كان في أرض ولم يجد سترة خط خطًا.

والأصل في هذا قوله ﷺ: «إذا صلىٰ أحدكم فليصل إلىٰ سترة، وليدن منها»(١) أخرجه أبو داود عن أبي سعيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بإسناد صحيح. وقوله ﷺ: «يقطع صلاة المرء المسلم إذا لم يكن بين يديه مثل مؤخرة الرحل: المرأة، والحمار، والكلب الأسود»(٢) خرجه مسلم في صحيحه، وروي عنه ﷺ أنه قال: «إذا صلىٰ أحدكم فليجعل تلقاء وجهه شيئًا، فإن لم يجد فلينصب عصًا، فإن لم يجد فليخط خطًا، ثم

(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.

لا يضره من مر بين يديه»[1] خرجه الإمام أحمد وابن ماجه، وصححه ابن حبان. قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ في البلوغ: ولم يصب من زعم أنه مضطرب بل هو حسن. والله ولي التوفيق. [من فتاوى ابن باز]

## تساهل النساء في ستر الذراع وبعض الساق في الصلاة:

**السؤال:** يتساهل كثير من النساء في الصلاة، فيبدو ذراعاها أو شيء منهما، وكذلك قدماها، وربما ساقها، فهل صلاتها صحيحة حينئذ؟

**الجواب:** الواجب على المرأة الحرة المكلفة ستر جميع بدنها في الصلاة، ما عدا الوجه والكفين؛ لأنها عورة كلها، فإن صلت وقد بدا شيء من عورتها كالساق والقدم والرأس أو بعضه لم تصح صلاتها؛ لقول النبي ﷺ: «لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار»[2] رواه أحمد وأهل السنن -إلا النسائي- بإسناد صحيح.

والمراد بالحائض: البالغة. ولقوله ﷺ: «المرأة عورة»[3]؛ ولما روى أبو داود رَحِمَهُ اللَّهُ عن أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عن النبي ﷺ أنها سألت النبي ﷺ عن المرأة تصلي في درع وخمار بغير إزار؟ فقال: «إذا كان الدرع سابغًا يغطي ظهور قدميها»[4]. قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ في البلوغ: وصحح الأئمة وقفه على أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فإن كان عندها أجنبي وجب عليها أيضًا ستر وجهها وكفيها.

[من فتاوى ابن باز]

---

(١) مسند أحمد (٧٣٩٢)، صحيح ابن حبان (٢٣٦١). ورواه أبو داود (٦٨٩).

(٢) سبق تخريجه.

(٣) رواه الترمذي (١١٧٣)، وصححه الألباني في إرواء الغليل رقم (٢٧٣).

(٤) سنن أبي داود (٦٤٠).

## ظهور الفخذ والسرة في الصلاة عند لبس الملابس الخفيفة والقصيرة:

**السؤال**: كثرت الملابس الخفيفة وانتشرت بين عامة المسلمين وخاصة في فصل الصيف، ونلاحظ دائماً أن كثيراً من المصلين يرتدونها، ويرتدون تحتها ملابس داخلية قصيرة إلىٰ نصف الفخذ أو ثلثه، كما أن البعض يلبس (فنائل) قصيرة بحيث يشف الثوب عما تحت السرة، وكما يعلم سماحتكم أن ستر العورة شرط من شروط صحة الصلاة، فهل تعتبر هذه ساترة؟ أفيدونا بارك الله فيكم.

**الجواب**: يجب علىٰ المصلي ستر عورته في الصلاة بإجماع المسلمين، ولا يجوز له أن يصلي عرياناً، سواءً كان رجلاً أو امرأة. والمرأة أشد عورة وأكثر، وعورة الرجل ما بين السرة والركبة مع ستر العاتقين أو أحدهما إذا قدر علىٰ ذلك؛ لقول النبي ﷺ لجابر رضي الله عنه: «إن كان الثوب واسعاً فالتحف به، وإن كان ضيقاً فأتزر به»[1] متفق عليه، وقوله ﷺ في حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «لا يصلي أحدكم في الثوب الواحد ليس علىٰ عاتقه منه شيء»[2] متفق علىٰ صحته.

أما المرأة فكلها عورة في الصلاة إلا وجهها، واختلف العلماء في الكفين؛ فأوجب بعضهم سترهما، ورخص بعضهم في ظهورهما، والأمر فيهما واسع إن شاء الله، وسترهما أفضل؛ خروجاً من خلاف العلماء في ذلك.

أما القدمان فالواجب سترهما في الصلاة عند جمهور أهل العلم. وخرج أبو داود رحمه الله عن أم سلمة رضي الله عنها أنها سألت النبي ﷺ: أتصلي المرأة في درع

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.

وخمار بغير إزار؟ فقال ﷺ: «إذا كان الدرع سابغًا يغطي ظهور قدميها»[1]. قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ في البلوغ: وصحح الأئمة وقفه على أم سلمة.

وبناءً على ما ذكرنا على الرجل والمرأة أن تكون الملابس ساترة، فإن كانت خفيفة لا تستر العورة بطلت الصلاة، ومن ذلك لبس السراويل القصيرة التي لا تستر الفخذين في حق الرجل، ولا يلبس عليهما ما يستر الفخذين، فإن صلاته والحال ما ذكر غير صحيحة. وهكذا المرأة إذا لبست ثيابًا رقيقة لا تستر العورة بطلت صلاتها.

والصلاة هي عمود الإسلام، وهي أعظم أركانه بعد الشهادتين؛ فالواجب على جميع المسلمين ذكوراً وإناثًا العناية بها واستكمال شروطها، والحذر من أسباب بطلانها؛ يقول الله عز وجل: ﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ﴾ [البقرة: ٢٣٨]، ويقوله سبحانه: قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ [البقرة: ٤٣] ولا شك أن العناية بشرائطها وجميع ما أوجب الله فيها داخلة في المحافظة والإقامة المأمور بها، وإذا كان عند المرأة أجنبي حين الصلاة وجب عليها ستر وجهها، وهكذا في الطواف تستر جميع بدنها؛ لأن الطواف في حكم الصلاة. وبالله التوفيق. [من فتاوى ابن باز]

## سدل وقبض اليدين في الصلاة:

السؤال: بعض العلماء يسدل في الصلاة، وبعضهم يقبض، وبعض من يقبض لا يصلي وراء من يسدل، وبعض من يسدل لا يصلي وراء من يقبض، فأفتونا بذلك.

**الجواب:** ثبت أن النبي ﷺ كان يضع يده اليمنى على يده اليسرى في الصلاة فريضة أو نافلة، وبهذا قال جمهور الفقهاء وهو الصواب، وكره مالك ذلك

---

(١) سبق تخريجه.





في الفريضة للاعتماد، وأجازه في النافلة، وذكر أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد في كتابه المقدمات أن وضع اليدين إحداهما على الأخرى في الصلاة من مستحبات الصلاة، وقال: "ومعنى كراهية مالك له أن يعد من واجبات الصلاة" اهـ. ومع ذلك فاقتداء من يسدل بمن يقبض واقتداء من يقبض بمن يسدل كلاهما صحيح باتفاق العلماء.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

عبد الله بن منيع ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز ابن عبد الله بن باز [من فتاوى اللجنة الدائمة]

### الجهر بالقراءة للإمام والمنفرد والنساء:

**السؤال**: إذا كان المصلي منفرداً هل يجهر في موضع الجهر؟ وإذا لم يدخل مع ثانٍ أو ثالث في جماعة هل يجهر؟ وهل للنساء الجهر؟ وإذا ترك الجهر بدرجاته المعروفة هل يسجد للسهو؟ وكيف؟ مأجورين.

**الجواب**: الصلاة الجهرية في الجماعة السنة فيها الجهر؛ أن يجهر الإمام بالقراءة قراءة الفاتحة وما تيسر، وأما المنفرد فإنه بالخيار إن شاء جهر وإن شاء أسر، لكن إذا كان يقضي ما فاته فإن القول الراجح أن ما أدركه مع الإمام هو أول صلاته، فإن كان أدرك مع الإمام ركعتين فقد فاته محل الجهر، وإن كان أدرك ركعة فإن الجهر عنده في أول ركعة يقضيها، فإن شاء أسر وإن شاء جهر، لكن الأفضل الإسرار لئلا يشوش على الناس.

أما بالنسبة للنساء فالأفضل في حقهن الإسرار، لكن إذا كن يصلين في بيوتهن فلهن أن يجهرن بالصوت إذا كان لا يسمعهن أحد من غير المحارم. [من فتاوىٰ ابن عثيمين]

### نصيحة لمن يؤدي الصلاة ويجهل أحكامها:

السؤال: بعض المصلين يؤدون الصلاة بأركانها وواجباتها وسننها تأدية مثل ما يرون الناس، يفعلون دون معرفة بأحكام الصلاة وشروطها وسننها مثل ما يفعل الإمام عندما لا يلحظ التسوية في الصفوف، بل ينطق لفظة: استووا، ثم يكبر، أو أن يؤشر المصلي بيده حال تكبيرة الإحرام تكبيرة لا تتعدىٰ سرته، فما نصيحتكم؟ جزاكم الله خيراً.

**الجواب**: إذا أدىٰ المسلم الصلاة كما شرعها الله صحت والحمد لله، وإن لم يعرف تفصيل الأحكام؛ لقوله ﷺ: «صلوا كما رأيتموني أصلي»(١)، فمن صلىٰ كما كان النبي ﷺ يصلي فقد أدىٰ الواجب وإن لم يعرف تفصيل الأحكام، والمشروع للإمام أن يعتني بالصفوف، ويأمر بتعديلها، ويرفع صوته بذلك حتىٰ يسمعه المأمومون مع ملاحظتهم ببصره إذا كان يبصر، حتىٰ يأمرهم بتسوية الصف أو الصفوف إذا رأىٰ فيها اعوجاجاً تأسياً بالنبي ﷺ في ذلك، والله ولي التوفيق.

[من فتاوىٰ ابن باز]

### دعوى عدم جواز الدعاء في الصلاة

السؤال: يقولون: إن الدعاء في صلاة الفريضة لا يجوز للوالدين، والقرآن لا يجوز أن يجعل ثواب الختمة لوالديه، وإذا طاف لا يجوز أن يجعل ثواب السبع لوالديه؟

---

(١) سبق تخريجه.

**الجواب**: الدعاء في الصلاة لا بأس به سواءً كان لنفسه أو لوالديه أو لغيرهما، بل هو مشروع؛ لقول النبي ﷺ: «أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد، فأكثروا الدعاء»[١] أخرجه مسلم في صحيحه. وقال عليه الصلاة والسلام: «أما الركوع فعظموا فيه الرب، وأما السجود فاجتهدوا في الدعاء، فقمن أن يستجاب لكم»[٢] خرجه مسلم أيضاً، وفي الصحيحين عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي ﷺ لما علمه التشهد قال: «ثم ليختر من الدعاء أعجبه إليه فيدعو»[٣]، وفي رواية: «ثم ليختر من المسألة ما شاء»[٤]، والمراد بذلك قبل أن يسلم، فإذا دعا في سجوده أو في آخر الصلاة لنفسه أو لوالديه أو المسلمين فلا بأس لعموم هذه الأحاديث وغيرها.

وأما تثويب القراءة أو الطواف لوالديه أو لغيرهما من المسلمين فهذا محل خلاف بين العلماء، والأفضل تركه لعدم الدليل عليه، والعبادات توقيفية لا يفعل منها إلا ما جاء به الشرع؛ لقول النبي ﷺ: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد»[٥] متفق على صحته، وفي رواية أخرى: «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد»[٦] خرجه مسلم في الصحيح. والله ولي التوفيق. [من فتاوى ابن باز]

## الجهر بالبسملة حال الصلاة:

**السؤال**: ما حكم الجهر بالبسملة؟

---

(١) صحيح مسلم (٤٨٢).

(٢) صحيح مسلم (٤٧٩).

(٣) صحيح البخاري (٨٠٠)، صحيح مسلم (٤٠٢).

(٤) صحيح مسلم (٤٠٢).

(٥) سبق تخريجه.

(٦) سبق تخريجه.

**الجواب**: الراجح أن الجهر بالبسملة لا ينبغي، وأن السنة الإسرار بها؛ لأنها ليست من الفاتحة، ولكن لو جهر بها أحياناً فلا حرج؛ بل قد قال بعض أهل العلم: إنه ينبغي أن يجهر بها أحياناً؛ لأن النبي ﷺ قد روي عنه «أنه كان يجهر بها»(١).

ولكن الثابت عنه ﷺ «أنه كان لا يجهر بها»(٢)، وهذا هو الأولىٰ أن لا يجهر بها.

ولكن لو جهر بها تأليفاً لقوم مذهبهم الجهر فأرجو أن لا يكون به بأس.

[من فتاوىٰ ابن عثيمين]

## حكم قول: «بلى» بعد قراءة بعض الآيات في الصلاة:

**السؤال**: هل يجوز قول: «بلىٰ» عند السور التي تنتهي ببعض الأسئلة مثل: ﴿أَلَيْسَ ٱللَّهُ بِأَحْكَمِ ٱلْحَٰكِمِينَ ۝٨﴾ [التين:٨]، مثل قول: (آمين) عند قراءة الفاتحة؟ وجزاكم الله خيراً، حيث أسمع بعض المصلين يقولون ذلك.

**الجواب**: لا يشرع ذلك إلا عند تلاوة آخر آية من سورة القيامة وهي قوله تعالىٰ: ﴿أَلَيْسَ ذَٰلِكَ بِقَٰدِرٍ عَلَىٰٓ أَن يُحْـِۧىَ ٱلْمَوْتَىٰ ۝٤٠﴾ [القيامة:٤٠]، فإنه يستحب أن يقال عند قراءتها: «سبحانك فبلىٰ»؛ لصحة الحديث بذلك عن النبي ﷺ. والله ولي التوفيق.

[من فتاوىٰ ابن باز]

## أخطأ الإمام ولم يفتح عليه:

**السؤال**: إذا قرأ الإمام في الصلاة ما تيسر من القرآن ثم نسي تكملة الآية، ولم يعرف أحد أن يرد عليه من المصلين، فهل يكبر وينهي الركعة، أم يقرأ سورة غيرها؟

---

(١) رواه النسائي (٩٠٤) و(٩٠٥)، وصححه ابن خزيمة (٤٩٩).

(٢) رواه مسلم (٣٩٩).

**الجواب**: هو مخير: إن شاء كبر وأنهىٰ القراءة، وإن شاء قرأ آية أو آيات من سورة أخرىٰ، علىٰ حسب ما تقتضيه السنة المطهرة في الصلاة التي يقرأ فيها إذا كان ذلك في غير الفاتحة. أما الفاتحة فلا بد من قراءتها جميعها؛ لأن قراءتها ركن من أركان الصلاة، والله ولي التوفيق. [من فتاوىٰ ابن باز]

## إضافة (سيدنا) في الصلاة الإبراهيمية:

**السؤال**: إضافة السيد عند الصلاة علىٰ النبي ﷺ هل هي واردة؟

**الجواب**: لا أعلم أنها واردة، والمعروف أن النبي صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وسلم علم أمته كيف يصلون عليه بقوله: «قولوا: اللهم صلِ علىٰ محمد وعلىٰ آل محمد كما صليت علىٰ إبراهيم وعلىٰ آل إبراهيم؛ إنك حميد مجيد»[1]، ولم يذكر فيها سيدنا، ولا شك أن النبي صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وسلم سيد ولد آدم، وأنه إمامنا وقدوتنا، وأنه لا خير لنا إن خرجنا عن سنته قيد أنملة، لكن أن نضيف إلىٰ شيء علمه أمته فليس من حقنا هذا، مع إيماننا بأنه سيدنا وأنه خليلنا، وأحب البشر إلينا، وأحب إلينا من أنفسنا وأمهاتنا وآبائنا، ويجب تقديم محبته واعتقاد سيادته، ومن محبته وسيادته التزام سنته ألا نقصر عنها ولا نتجاوزها. [من فتاوىٰ ابن عثيمين]

## جهر المنفرد بالقراءة في الصلوات الجهرية:

**السؤال**: هل يجوز للمصلي المنفرد أن يجهر بالقراءة في الصلوات الجهرية؟

**الجواب**: يشرع له ذلك كما يشرع للإمام وذلك سنة، لكن لا يرفع رفعًا يؤذي من حوله من المصلين أو الذاكرين أو النائمين؛ لأحاديث وردت في ذلك. [من فتاوىٰ ابن باز]

---

(١) رواه البخاري (٥٩٩٦)، ومسلم (٤٠٦).

## القنوت في صلاة الفجر:

السؤال: هل يجوز الدعاء بعد الرفع من الركوع الأخير من صلاة الصبح؛ لأنني أصلي بمجموعة من المسلمين، وعندما أدعو بعد الرفع من الركوع قيل لي: لا يجوز الدعاء في صلاة الفجر، وأنا محتار الآن، وأريد الجواب عن سؤالي؟

**الجواب:** لم يصح عن النبي ﷺ أنه خص الصبح بالقنوت، ولا أنه داوم عليه في صلاة الصبح، وإنما الذي ثبت عنه ﷺ أنه قنت في النوازل بما يناسبها، فقنت في صلاة الصبح وغيرها من الصلوات يدعو علىٰ رعل وذكوان وعصية؛ لقتلهم القراء الذين أرسلهم النبي ﷺ إليهم ليعلموهم دينهم، وثبت في صلاة الصبح وغيرها يدعو للمستضعفين من المؤمنين أن ينجيهم الله من عدوهم، ولم يداوم علىٰ ذلك، وسار علىٰ ذلك الخلفاء الراشدون من بعده، فخير لك أن تقتصر علىٰ القنوت في النوازل اقتداء برسول الله ﷺ فيما ثبت عن أبي مالك الأشجعي قال: قلت لأبي: «يا أبت، إنك قد صليت خلف رسول الله ﷺ وخلف أبي بكر وعمر وعثمان وعلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، أفكانوا يقنتون في الفجر؟ فقال: أي بني محدث»[1] رواه الخمسة إلا أبا داود، وإن خير الهدي هدي محمد ﷺ.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب رئيس اللجنة ... الرئيس

عبد الله بن قعود ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز ابن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

---

(١) مسند أحمد (١٥٩٢٠)، سنن الترمذي (٤٠٢)، سنن النسائي (١٠٨٠)، سنن ابن ماجه (١٢٤١)، وصححه الألباني في إرواء الغليل رقم (٤٣٥).

## رفع اليدين بالدعاء بعد الفريضة:

السؤال: اعتاد بعض الإخوة بعد الانتهاء من صلاة الفريضة وبعد الاستغفار أن يرفعوا أيديهم بالدعاء، وهذا العمل (رفع اليدين بالدعاء) يتكرر دائماً وبعد كل فريضة، وهناك من يسميه دعاء ختم الصلاة، فهل لهذا العمل أصل في الكتاب والسنة؟ وهل كان الرسول ﷺ يرفع يديه بالدعاء بعد كل فريضة؟ وهل هناك دعاء يسمىٰ دعاء ختم الصلاة؟ وما هو توجيهكم لمن يقوم بهذا العمل؟

**الجواب**: الدعاء بعد الفريضة ليس بسنة، ولا ينبغي فعله، إلا ما ورد عن النبي ﷺ مثل: الاستغفار ثلاثاً بعد السلام، والذي ينبغي للإنسان المصلي أن يدعو وهو في صلاته، إما في السجود لقول النبي ﷺ وعلىٰ آله وسلم: «أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد»[1]، ولقوله: «وأما السجود فأكثروا من الدعاء، فقمن أن يستجاب لكم»[2]، أي: حريّ أن يستجاب لكم.

وأما في آخر التشهد قبل السلام لقول النبي صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وسلم حين ذكر التشهد قال: «ثم ليتخير من الدعاء ما شاء»[3]، وأمر المصلي إذا تشهد التشهد الأخير «أن يتعوذ بالله من عذاب جهنم، ومن عذاب القبر، ومن فتنة المحيا والممات، ومن فتنة المسيح الدجال»[4]. ولم يكن النبي صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وسلم يرفع يديه بالدعاء بعد كل فريضة حتىٰ الاستغفار ثلاثاً، ولم ينقل عنه أنه كان يرفع يديه فيه.

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.

(٣) سبق تخريجه.

(٤) رواه مسلم (٥٨٨).

وليس هناك دعاء يسمىٰ دعاء ختم الصلاة بل المأمور به بعد الصلاة ذكر الله، قال الله تعالىٰ: ﴿فَإِذَا قَضَيْتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ فَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ قِيَٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ﴾ [النساء: ١٠٣].

وتوجيهي لمن يدعو الله تعالىٰ عقب كل فريضة رافعاً يديه أن يترك ذلك اتباعاً لسنة رسول الله ﷺ وتمسكاً بهديه، فإن خير الهدي هدي محمد صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وسلم، وشر الأمور محدثاتها. [من فتاوىٰ ابن عثيمين]

## زيادة «وبركاته» في السلام من الصلاة:

السؤال: لدينا إمام يصلي بنا، وفي أثناء السلام يقول: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته علىٰ اليمين وكذلك اليسار، هل هذه الزيادة صحيحة؟

**الجواب:** إذا قال المصلي: السلام عليكم ورحمة الله اكتفىٰ بذلك. وأما زيادة (وبركاته) فقد اختلف الحفاظ فيها هل هي محفوظة عن رسول الله ﷺ أو شاذة، فعلىٰ رأي من يرىٰ أنها محفوظة وأن سندها صحيح تكون صفة ثانية للسلام، أي: أنه يقول أحياناً: السلام عليكم ورحمة الله، وأحياناً يقول: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. وعلىٰ رأي من يرىٰ أنها شاذة أو سندها ضعيف فإنه لا يشرع قولها، ولكن من الخطأ أن يداوم الإنسان عليها؛ لأن الأحاديث الكثيرة الواردة عن النبي عليه الصلاة والسلام ليس فيها هذه الزيادة، فكون الإنسان يصر علىٰ أن يحافظ عليها دائماً مخالفة للسنة، فنبهوا إمامكم هذا علىٰ أنه لا بد أن يتحرىٰ في هذه الزيادة هل ثبتت عن النبي ﷺ أم لم تثبت، ثم إذا تبين له أنها قد ثبتت فلا يستمر عليها دائماً؛ لأن الأحاديث الكثيرة الثابتة الصحيحة ليس فيها هذه الزيادة، ولكنها إذا ثبتت عنده فلتكن صفة أخرىٰ للسلام، يفعل هذا مرة وهذا مرة.

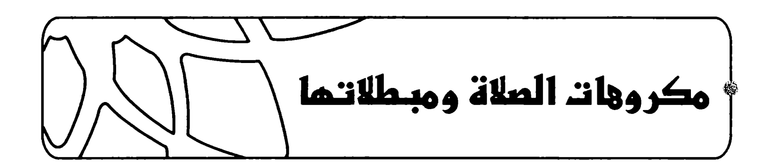
ثم أنه أيضـًا يجب علىٰ كل إمام فعـل شيئـًا مـن السـنن التـي تخفـىٰ علـىٰ العامـة، ويستنكرونها أن يبين لهم أنها من السنة؛ حتىٰ يقتنعوا بذلك؛ وحتـىٰ يسـلم مـن الكـلام في عرضه، ورحم الله امرأً كفَّ الغيبة عن نفسه. أما كون بعض الأئمة يفعل السنة التي لا يعرفهـا النـاس، ثـم لا يبين لهـم أنهـا مـن السـنة فـإن هـذا يعتـبر مـن قصـوره أو مـن تقصيره. [من فتاوىٰ ابن عثيمين]

## حكم الصلاة (بالبنطلون):

**السؤال:** ما حكـم لباس (سـروال البنطلـون) خاصـة أن بعـض مـن يلبسـه ينكشـف جزء من عورته وذلك وقت ركوعه وسجوده في الصلاة؟

**الجواب:** إذا كان البنطلون وهـو السـراويل سـاتراً مـا بـين السـرة والركبـة للرجـل واسعـًا غير ضيق صحت فيه الصلاة، والأفضـل أن يكـون فوقـه قميـص يسـتر مـا بـين السرة والركبة، وينزل عـن ذلـك إلـىٰ نصـف السـاق أو إلـىٰ الكعـب؛ لأن ذلـك أكمـل في الستر، والصلاة في الإزار الساتر أفضل من الصلاة في السراويل إذا لـم يكـن فوقهـا قميص ساتر؛ لأن الإزار أكمل في الستر من السراويل. [من فتاوىٰ ابن باز]





# مكروهات الصلاة ومبطلاتها

## معنى حديث «من أكل بصلاً أو ثوماً أو كراثاً فلا يقربن مساجدنا ثلاثة أيام»:

السؤال: هناك حديث عن رسول الله ﷺ أنه قال: «من أكل بصلاً أو ثوماً أو كراثاً فلا يقربن مساجدنا ثلاثة أيام؛ فإن الملائكة تتأذى مما يتأذى منه بنو آدم»[1]، أو كما قال عليه الصلاة والسلام، هل معنى ذلك أن الأكل لأي من هذه الأشياء لا تجوز له الصلاة في المسجد حتى تمضي عليه تلك المدة، أم يعتبر أكلها غير جائز لمن تلزمه صلاة الجماعة؟

**الجواب**: هذا الحديث وما في معناه من الأحاديث الصحيحة يدل على كراهة حضور المسلم لصلاة الجماعة ما دامت الرائحة توجد منه ظاهرة تؤذي من حوله، سواءً كان ذلك من أكل الثوم أو البصل أو الكراث أو غيرها من الأشياء المكروهة الرائحة كالدخان حتى تذهب الرائحة.. مع العلم بأن الدخان مع قبح رائحته هو محرم لأضراره الكثيرة وخبثه المعروف، وهو داخل في قوله سبحانه عن نبيه ﷺ في سورة الأعراف: ﴿وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيۡهِمُ ٱلۡخَبَٰٓئِثَ﴾ [الأعراف: ١٥٧]، ويدل على ذلك أيضاً قوله سبحانه في سورة المائدة: ﴿يَسۡـَٔلُونَكَ مَاذَآ أُحِلَّ لَهُمۡۖ قُلۡ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ﴾ [المائدة: ٤]، ومعلوم أن الدخان ليس من الطيبات فعلم بذلك أنه من المحرمات على الأمة.. أما التحديد بثلاثة أيام فلا أعلم له أصلاً.. والله ولي التوفيق.

[من فتاوى ابن باز]

---

(١) رواه البخاري (٨١٧)، مسلم (٥٦٤) دون ذكر الثلاثة الأيام.



## التلثم في الصلاة أو الاستناد إلى جدار:

**السؤال:** هل يجوز التلثم في الصلاة أو الاستناد إلىٰ جدار أو عمود ونحو ذلك؟

**الجواب:** يكره التلثم في الصلاة إلا من علة، ولا يجوز الاستناد في الصلاة - صلاة الفرض- إلىٰ جدار أو عمود؛ لأن الواجب علىٰ المستطيع الوقوف معتدلاً غير مستند، فأما في النافلة فلا حرج في ذلك؛ لأنه يجوز أداؤها قاعداً، وأداؤها قائماً مستنداً أفضل من الجلوس. [من فتاوىٰ ابن باز]

## المرور بين يدي المصلي في المسجد:

**السؤال:** هل يجوز المرور بين يدي المصلي في المسجد؟

**الجواب:** يحرم المرور بين يدي المصلي، سواء اتخذ سترة أم لا، لعموم حديث: «لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه؛ لكان أن يقف أربعين خيراً له من أن يمر بين يديه»[1]، واستثنىٰ جماعة من الفقهاء من ذلك الصلاة بالمسجد الحرام، فرخصوا للناس في المرور بين يدي المصلي؛ لما روىٰ كثير بن كثير بن المطلب عن أبيه عن جده قال: «رأيت رسول الله ﷺ حيال الحجر والناس يمرون بين يديه»[2]، وفي رواية عن المطلب أنه قال: «رأيت رسول الله ﷺ إذا فرغ من سبعه جاء حتىٰ يحاذي الركن بينه وبين السقيفة، فصلىٰ ركعتين في حاشية المطاف، وليس بينه وبين الطواف واحد»[3]، وهذا الحديث وإن كان ضعيف الإسناد غير أنه يعتضد بما ورد في ذلك من الآثار، وبعموم أدلة رفع الحرج؛ لأن في منع المرور بين يدي المصلي بالمسجد الحرام حرجاً ومشقة غالباً.

---

(١) رواه البخاري (٤٨٨)، ومسلم (٥٠٧).

(٢) رواه أبو داود (٢٠١٦).

(٣) رواه النسائي (٢٩٥٩)، وابن ماجه(٢٩٥٨).



وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

عبد الله بن قعود ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز

ابن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## حكم الصلاة في الحدائق العامة التي تسقى بمياه المجاري:

السؤال: ما حكم الصلاة في الحدائق العامة، علماً أن هذه الحدائق تسقىٰ بمياه تنبعث منها رائحة كريهة، ولقد فهمت أن هذه المياه مصفاة من مياه المجاري أو من آبار تتسرب إليها مياه البيارات النجسة، وهل يمنع الناس من قبل الهيئة من الصلاة في هذه الحدائق؟ أرجو إيضاح الصواب في هذه المسألة

**الجواب:** ما دامت تنبعث منها الرائحة الكريهة فالصلاة فيها غير صحيحة؛ لأن من شروط صحة الصلاة: طهارة البقعة التي يصلي عليها المسلم، فإن وضع عليها حائلاً صفيقاً طاهراً صحت الصلاة عليه.

ولا يجوز للمسلم أن يصلي في الحدائق ولو علىٰ حائل صفيق طاهر، بل الواجب عليه أن يصلي مع إخوانه المسلمين في بيوت الله -المساجد- التي قال فيها سبحانه: ﴿فِي بُيُوتٍ أَذِنَ ٱللَّهُ أَن تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا ٱسْمُهُۥ يُسَبِّحُ لَهُۥ فِيهَا بِٱلْغُدُوِّ وَٱلْآصَالِ ﴿٣٦﴾ رِجَالٌ لَّا تُلْهِيهِمْ تِجَٰرَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَإِقَامِ ٱلصَّلَوٰةِ وَإِيتَآءِ ٱلزَّكَوٰةِ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ ٱلْقُلُوبُ وَٱلْأَبْصَٰرُ ﴿٣٧﴾ لِيَجْزِيَهُمُ ٱللَّهُ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا۟ وَيَزِيدَهُم مِّن فَضْلِهِۦ وَٱللَّهُ يَرْزُقُ مَن يَشَآءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴿٣٨﴾﴾ [النور: ٣٦- ٣٨]؛ ولقول النبي ﷺ: «من سمع النداء فلم يأت فلا



صلاة له إلا من عذر»(١) رواه ابن ماجه والدارقطني وابن حبان والحاكم، وإسناده علىٰ شرط مسلم. «وسأله ﷺ رجل أعمىٰ فقال: يا رسول الله! ليس لي قائد يلازمني إلىٰ المسجد، فهل لي من رخصة أن أصلي في بيتي؟ فقال له النبي ﷺ: هل تسمع النداء بالصلاة؟ قال: نعم، قال: فأجب»(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، والأحاديث في هذا المعنىٰ كثيرة.

والواجب علىٰ هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أن تمنع الناس من الصلاة في الحدائق، وأن تأمرهم بالصلاة في المساجد؛ عملاً بقول الله عز وجل: ﴿وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ﴾ [المائدة: ٢]، وقوله سبحانه: ﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ﴾ [التوبة: ٧١] الآية. وقول النبي ﷺ: «من رأىٰ منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان»(٣) رواه مسلم في صحيحه. [من فتاوىٰ ابن باز]

## عدد الحركات التي تبطل الصلاة:

**السؤال:** كم عدد الحركات التي تبطل الصلاة؟

**الجواب:** ليس لها عدد معين، بل الحركة التي تنافي الصلاة بحيث إذا رئي هذا الرجل فكأنه ليس في صلاة، هذه هي التي تبطل؛ ولهذا حدده العلماء رحمهم الله بالعرف، فقالوا: "إن الحركات إذا كثرت وتوالت فإنها تبطل الصلاة" بدون ذكر عدد معين، وتحديد بعض العلماء إياها بثلاث حركات يحتاج إلىٰ دليل؛ لأن كل من حدد

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) صحيح مسلم (٦٥٣).

(٣) صحيح مسلم (٤٩).

شيئًا بعدد معين، أو كيفية معينة، فإن عليه الدليل، وإلا صار متحكمـًا في شريعة الله.

[من فتاوىٰ ابن عثيمين]

## خروج الدم من أنف المصلي:

السؤال: كنت في صلاة فخرج دم من أنفي فهل صلاتي باطلة؟

**الجواب**: الصلاة ليست باطلة إذا خرج الدم من الأنف، أما لو خرج من الدبر أو من القبل فإن الوضوء ينتقض، فتبطل الصلاة، وأما إذا خرج من الأنف أو من جرح آخر فإن الصلاة لا تبطل بذلك، لكن ربما يكون عاجزاً عن إتمامها إذا كثر خروج الدم، ففي هذه الحال ينصرف من صلاته حتىٰ يقف الدم ثم يتوضأ، ويعيد الصلاة من جديد. [من فتاوىٰ ابن عثيمين]

## إحساس المصلي بخروج شيء منه:

السؤال: عندما أتوضأ للصلاة وفي أثناء الوضوء أشعر بأن شيئًا يخرج من الذكر، فهل يعني هذا أنني تنجست أم لا؟ وهل إذا أحسست بخروجه وأنا أصلي تبطل صلاتي أم لا؟

**الجواب**: إحساس المصلي بشيء يخرج من دبره أو قبله لا يبطل وضوءه، ولا يلتفت إليه؛ لكونه من وساوس الشيطان، وقد صح عن النبي ﷺ «أنه سئل عن مثل هذا، فقال: لا ينصرف حتىٰ يسمع صوتًا أو يجد ريحـًا»(١) متفق علىٰ صحته.

[من فتاوىٰ ابن باز]



---

(١) سبق تخريجه.

# سجود السهو

## شرود الذهن ونسيان التشهد الأول والشك في عدد ركعات الصلاة:

**السؤال**: عندما أريد أن أؤدي الصلاة أكون شاردة الذهن وكثيرة التفكير، ولا أشعر بنفسي إلا إذا سلمت، ثم أعيدها مرة ثانية وأجد نفسي مثل الحالة الأولىٰ، لدرجة أنني أنسىٰ التشهد الأول، ولا أدري كم صليت مما يزيد اضطرابي وخوفي من الله، ثم أسجد سجود السهو.. الرجاء الإفادة؟ ولكم جزيل الشكر.

**الجواب**: الوساوس من الشيطان، والواجب عليك العناية بصلاتك والإقبال عليها، والطمأنينة فيها حتىٰ تؤديها علىٰ بصيرة، وقد قال الله سبحانه: ﴿قَدْ أَفْلَحَ ٱلْمُؤْمِنُونَ ۝١ ٱلَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَٰشِعُونَ ۝٢﴾ [المؤمنون: ١، ٢]، ولما رأىٰ النبي ﷺ رجلاً لا يتم صلاته ولا يطمئن فيها أمره بالإعادة وقال له: «إذا قمت إلىٰ الصلاة فأسبغ الوضوء، ثم استقبل القبلة فكبر، ثم اقرأ بما تيسر معك من القرآن، ثم اركع حتىٰ تطمئن راكعًا، ثم ارفع حتىٰ تعتدل قائمًا، ثم اسجد حتىٰ تطمئن ساجداً، ثم ارفع حتىٰ تطمئن جالسًا، ثم اسجد حتىٰ تطمئن ساجداً، ثم افعل ذلك في صلاتك كلها»[(١)]، وإذا علمت أنك في الصلاة قائمة بين يدي الله تناجينه سبحانه فإن ذلك يدعو إلىٰ خشوعك في الصلاة وإقبالك عليها، وبعد الشيطان عنك، وسلامتك من وساوسه.

---

(١) سبق تخريجه.

وإذا كثر عليك الوسواس في الصلاة فانفثي عن يسارك ثلاث مرات، وتعوذي بالله من الشيطان الرجيم ثلاث مرات؛ فإنه يزول عنك إن شاء الله، وقد أمر النبي ﷺ بعض أصحابه بذلك لما قال له: يا رسول الله! إن الشيطان لبس علي صلاتي(١). وليس عليك أن تعيدي الصلاة بسبب الوسواس، بل عليك أن تسجدي للسهو إذا فعلت ما يوجب ذلك، مثل ترك التشهد الأول سهواً، ومثل ترك التسبيح في الركوع والسجود سهواً، وإذا شككت: هل صليت ثلاثاً أم أربعاً في الظهر مثلاً فاجعليها ثلاثاً وكملي الصلاة، واسجدي للسهو سجدتين قبل السلام، وإذا شككت في المغرب: هل صليت اثنتين أم ثلاثاً فاجعليها اثنتين وكملي الصلاة، ثم اسجدي للسهو سجدتين قبل السلام؛ لأن النبي ﷺ أمر بذلك(٢). أعاذك الله من الشيطان، ووفقك لما يرضي الله سبحانه. [من فتاوى ابن باز]

### شك الإمام أو المنفرد في الصلاة الرباعية:

**السؤال**: إذا شك الإمام في الصلاة الرباعية ولم يعلم أصلى ثلاثاً أم أربعاً ثم سلم، وبعد السلام أخبره بعض المأمومين أنه لم يصل إلا ثلاثاً، في هذه الحالة هل يكبر الإمام تكبيرة الإحرام للرابعة، أو يقوم فقط ويقرأ الفاتحة بدون تكبير؟ وما موقع سجود السهو قبل السلام أم بعده؟

**الجواب**: إذا شك الإمام أو المنفرد في الصلاة الرباعية: هل صلى ثلاثاً أم أربعاً، فإن الواجب عليه البناء على اليقين وهو الأقل فيجعلها ثلاثاً ويأتي بالرابعة،

---

(١) رواه مسلم (٢٢٠٣) بلفظ: «أن عثمان بن أبي العاص أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، إن الشيطان قد حال بيني وبين صلاتي وقراءتي يلبسها علي، فقال رسول الله ﷺ: ذاك شيطان يقال له خنزب، فإذا أحسسته فتعوذ بالله منه واتفل على يسارك ثلاثاً، فقال: ففعلت ذلك فأذهبه الله عني».

(٢) رواه مسلم (٥٧١).

ثم يسجد للسهو قبل أن يسلم؛ لما ثبت عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ أنه قال: «إذا شك أحدكم في الصلاة فلم يدر كم صلىٰ ثلاثـًا أم أربعـًا فليطرح الشك، وليبن علىٰ ما استيقن، ثم ليسجد سجدتين قبل أن يسلم، فإن كان صلىٰ خمسـًا شفعن له صلاته، وإن كان صلىٰ تمامـًا كانتا ترغيمـًا للشيطان»[1] أخرجه مسلم في صحيحه.

أما إن سلم من ثلاث ثم نبه علىٰ ذلك فإنه يقوم بدون تكبير بنية الصلاة، ثم يأتي بالرابعة، ثم يجلس للتشهد، وبعد فراغه من التشهد والصلاة علىٰ النبي ﷺ والدعاء يسلم، ثم يسجد سجدتين بعد ذلك للسهو، ثم يسلم، هذا هو الأفضل في حق كل من سلم عن نقص في الصلاة ساهيـًا؛ لما ثبت عن النبي ﷺ أنه سلم من اثنتين في الظهر أو العصر، فنبهه ذو اليدين، فقام فأكمل صلاته، ثم سلم، ثم سجد للسهو، ثم سلم[2].. وثبت عنه ﷺ أنه سلم من ثلاث في العصر، فلما نبه علىٰ ذلك أتىٰ بالرابعة، ثم سلم، ثم سجد سجدتي السهو، ثم سلم[3]. [من فتاوىٰ ابن باز]

## سجود المأمومين ثلاثة سجودات ظناً أن الإمام سجد للسهو:

السؤال: كنا نصلي صلاة المغرب جماعة، وأثناء التشهد الأخير في الركعة الثالثة كبر الإمام وقام بقصد الإتيان بركعة.. لم ينتبه بعض المصلين لقيام الإمام، وسجدوا باعتبار أن الإمام كبر لسجود سهو، وعندما رفعوا من السجدة لاحظوا الإمام وهو يجلس لسماعه قول: (سبحان الله) فسجد الإمام سجدتين. واتضح لبعض المصلين

---

(١) صحيح مسلم (٥٧١).

(٢) رواه البخاري (١١٧٢)، ومسلم (٥٧٣).

(٣) رواه مسلم (٥٧٤).

بعد السلام أنهم سجدوا ثلاث سجدات، ما حكم الصلاة في هذه الحالة؟ وما حكم السجدة الثالثة لبعض المأمومين؟

**الجواب**: ليس علىٰ من سجد ظانـًا سجود الإمام للسهو حرج، وصلاته صحيحة؛ لكونه لم يتعمد الزيادة في الصلاة، وإنما سجد متابعةً للإمام حسب اعتقاده. [من فتاوىٰ ابن باز]

## سهو المصلي عن قراءة الفاتحة:

السؤال: إذا سها المصلي عن قراءة الفاتحة فما الحكم؟

**الجواب**: إذا سها عن قراءة الفاتحة فكسهوه عن بقية الأركان؛ إن كان قد ركع رجع فقرأها، إلا أن يصل إلىٰ القيام في الركعة التي تليها فإنها تلغو الأولىٰ، وتقوم التي تليها مقامها، وعليه سجود السهو، وإن ذكر أنه تركها قبل أن يركع قرأها واستمر في صلاته، ولا سجود عليه. [من فتاوىٰ ابن عثيمين]

## تأثير الوسواس في الصلاة:

السؤال: عندما أكبر لصلاة أي فرض من الفروض الخمسة والمكتوبة، فتأتي إلي أفكار سيئة جداً، وتبعدني عن متابعة الإمام في قراءته، فماذا يجب علي أن أفعل في هذه الحالة؟ جزاكم الله خيراً.

**الجواب**: الوسواس في الصلاة لا يبطلها، ولكن علىٰ الإنسان أن يحاول إحضار قلبه في الصلاة، ويقطع الوساوس، ويتعوذ بالله من الشيطان ثلاثـًا؛ لأنه لا يكتب له من صلاته إلا ما عقل منها.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

بكر أبو زيد ... عبد العزيز آل الشيخ ... صالح الفوزان ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

**الشك في أداء الصلاة من عدمها:**

**السؤال:** إذا شك المصلي في أنه صلىٰ أم لم يصل.. فماذا يفعل سواءً كان الشك في الوقت أو في خارجه؟

**الجواب:** إذا شك المسلم في أي صلاة من الصلوات المفروضة.. هل أداها أم لا.. فإن الواجب عليه أن يبادر بأدائها؛ لأن الأصل بقاء الواجب، فعليه أن يبادر بها؛ لقول النبي ﷺ: «من نام عن الصلاة أو نسيها فليصلها إذا ذكرها، لا كفارة لها إلا ذلك»[1]

والواجب علىٰ المسلم أن يهتم بالصلاة كثيراً، وأن يحرص علىٰ أدائها في الجماعة، وأن لا يتشاغل عنها بما ينسيه إياها؛ لأنها عمود الإسلام، وأهم الفرائض بعد الشهادتين، وقد قال الله سبحانه: ﴿حَـٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ وَقُومُواْ لِلَّهِ قَـٰنِتِينَ ﴿٢٣٨﴾﴾ [البقرة: ٢٣٨]. وقال تعالىٰ: ﴿وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱرْكَعُواْ مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ ﴿٤٣﴾﴾ [البقرة: ٤٣]، وقال النبي ﷺ: «رأس الأمر الإسلام، وعموده الصلاة، وذروة سنامه الجهاد في سبيل الله»[2]. وقال عليه الصلاة والسلام: «بني الإسلام علىٰ خمس: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله،

(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.

وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج البيت»[1]. والآيات والأحاديث في تعظيم شأن الصلاة ووجوب المحافظة عليها كثيرة. [من فتاوىٰ ابن باز]

## تصرف المسبوق إذا دخل في الركعة الثانية من الرباعية ثم زاد الإمام ركعة سهواً:

السؤال: أدركت مع الإمام ركعتين من الصلاة الرباعية، ثم زاد الإمام ركعة ناسيًا، وبهذا أكون قد صليت مع الإمام ثلاث ركعات، فهل أكمل ما سبقني وهو ركعتان أم أصلي ركعة واحدة، حيث إن الإمام سلم دون أن يسجد للسهو، وعندما نبهه أحد المصلين توجه إلىٰ القبلة مرةً أخرىٰ وسجد للسهو، وفي هذه الحالة كنت رافعًا أصلي ما سبقت به ولم أسجد مع الإمام للسهو؟

**الجواب:** عليك أن تقضي الركعتين اللتين لم تدركهما مع الإمام ثم تسجد للسهو، أما الركعة التي زادها الإمام سهواً فلا تحتسب. [من فتاوىٰ ابن باز]

## سجود السهو للمسبوق عند سهو الإمام:

السؤال: إذا سها الإمام في صلاته، ثم جاء رجل، ولحقه في الركعة الرابعة، وصلىٰ مع الإمام السهو، فهل يجب عليه سجود السهو مع الإمام أم لا؟

**الجواب:** المسبوق في الصلاة إذا حصل من الإمام سهو وسجد له يجب علىٰ المسبوق أن يسجد معه قبل أن يقوم لإتمام ما فاته من الصلاة، وإن لم يسجد الإمام فليس علىٰ المأموم سجود سهو؛ لأنه تبع لإمامه؛ لقوله ﷺ: «إنما جعل الإمام ليؤتم به »[2].

---

(١) رواه البخاري (٨)، ومسلم (١٦).

(٢) رواه البخاري (٧٠٠)، ومسلم (٤١١).

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

بكر أبو زيد ... عبد العزيز آل الشيخ ... صالح الفوزان ... عبد الله بن غديان ...

عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## حكم من شك في أثناء الصلاة:

**السؤال**: إذا شك المصلي: هل صلىٰ ثلاثـًا أم أربعـًا فماذا يفعل؟

**الجواب**: الواجب عليه مع الشك أن يبني علىٰ اليقين وهو الأقل، وذلك بأن يجعلها ثلاثـًا في الصورة المذكورة، ويأتي بالرابعة ثم يسجد للسهو ويسلم؛ لقول النبي ﷺ: «إذا شك أحدكم في صلاته، فلم يدر كم صلىٰ ثلاثـًا أم أربعـًا فليطرح الشك، وليبن علىٰ ما استيقن، ثم ليسجد سجدتين قبل أن يسلم، فإن كان صلىٰ خمسـًا شفعن له صلاته، وإن كان صلىٰ تمامـًا كانتا ترغيمـًا للشيطان»[1] خرجه الإمام مسلم في صحيحه من حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

أما إن غلب علىٰ ظنه أحد الأمرين من النقص أو التمام فإنه يبني علىٰ غلبة ظنه ثم يسلم، ثم يسجد سجدتين للسهو بعد السلام؛ لقول النبي ﷺ: «إذا شك أحدكم في صلاته فليتحر الصواب فليتم عليه، ثم ليسلم، ثم يسجد سجدتين بعد السلام»[2] خرجه البخاري في الصحيح من حديث ابن مسعود رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ. [من فتاوىٰ ابن باز]

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) صحيح البخاري (٣٩٢). ورواه مسلم (٥٧٢).



### سجود السهو للزيادة في الصلاة:

السؤال: هل يشرع سجو السهو لمن زاد في الصلاة سهواً؟

**الجواب**: يشرع سجود السهو لمن زاد في صلاته سهواً، وهذا السجود المشروع، إما واجب، أو مستحب سواء في النفل أو في الفرض، بشرط أن تكون الصلاة ذات ركوع وسجود؛ احترازاً من صلاة الجنازة، فإن صلاة الجنازة لا يشرع فيها سجود السهو؛ لأن أصلها ليست ذات ركوع وسجود فكيف تجبر بالسجود، لكن كل صلاة فيها سجود وركوع فإنها تجبر بسجود السهو الفريضة والنافلة. [من فتاوى ابن عثيمين]

### موضع سجود السهو بالنسبة للتسليم:

السؤال: بعض الأئمة يسجد للسهو بعد السلام، وبعضهم يسجد له قبل السلام، وبعضهم يسجد مرة قبل السلام وأخرى بعده، فمتى يشرع السجود قبل السلام؟ ومتى يشرع بعده؟ وهل ما يشرع فيه السجود قبل السلام أو بعده على سبيل الوجوب أو الاستحباب؟

**الجواب**: الأمر واسع في ذلك، فكلا الأمرين جائز وهما: السجود قبل السلام وبعده؛ لأن الأحاديث جاءت بذلك عن النبي ﷺ، لكن الأفضل أن يكون السجود للسهو قبل السلام إلا في صورتين:

إحداهما: إذا سلم عن نقص ركعة فأكثر، فإن الأفضل أن يكون سجود السهو بعد إكمال الصلاة والسلام منها اقتداءً بالنبي ﷺ في ذلك؛ لأن النبي ﷺ لما سلم عن نقص ركعتين في حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[1]، وعن نقص ركعة في حديث عمران بن حصين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، سجد للسهو بعد التمام والسلام[2].

---

(١) رواه مسلم (٥٧٣).

(٢) رواه مسلم (٥٧٤).

والأخرىٰ: إذا شك في صلاته فلم يدر كم صلىٰ ثلاثـًا أم أربعـًا في الرباعية أو اثنتين أو ثلاثـًا في المغرب أو واحدة أو ثنتين في الفجر لكنه غلب علىٰ ظنه أحد الأمرين وهو النقص أو التمام، فإنه يبني علىٰ غالب ظنه، ويكون سجوده بعد السلام علىٰ سبيل الأفضلية؛ لحديث ابن مسعود رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ[1]، والله ولي التوفيق.

[من فتاوىٰ ابن باز]

## حكم سجود السهو لمن قرأ سورة مع الفاتحة في الأخيرتين من الرباعية أو قرأ في السجود والركوع أو جهر في السرية أو أسر في الجهرية:

**السؤال:** هل يشرع سجود السهو في المواضع الآتية:

١- إذا قرأ في الأخيرتين من الرباعية مع الفاتحة ما تيسر من القرآن؟

٢- إذا قرأ في سجوده أو قال: سبحان ربي العظيم بين السجدتين مثلاً؟

٣- إذا جهر في السرية أو أسر في الجهرية؟

**الجواب:** إذا قرأ في الأخيرتين من الرباعية أو إحداهما آية أو أكثر، أو سورة ساهيًا لم يشرع له السجود؛ لأنه قد ثبت عن النبي ﷺ ما يدل علىٰ أنه قد يقرأ زيادة علىٰ الفاتحة في الثالثة والرابعة من الظهر[2]، وقد ثبت أنه أثنىٰ علىٰ الأمير الذي كان يقرأ في جميع ركعات صلاته بعد الفاتحة: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١﴾[3]، ولكن المعروف عن النبي ﷺ أنه كان لا يقرأ في الثالثة والرابعة سوىٰ الفاتحة كما

---

(١) رواه البخاري (٣٩٢)، ومسلم (٥٧٢).

(٢) رواه مسلم (٤٥٢).

(٣) رواه البخاري معلقـًا بصيغة الجزم (٧٤١)، والترمذي (٢٩٠١).

في الصحيحين من حديث أبي قتادة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وثبت عن الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قرأ في الثالثة من صلاة المغرب بعد الفاتحة: ﴿رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنتَ الْوَهَّابُ ۝٨﴾ [آل عمران: ٨][1]، وكل هذا يدل على التوسعة في ذلك.

أما من قرأ في الركوع أو السجود ساهياً فإنه يسجد للسهو؛ لأنه لا يجوز له تعمد القراءة في الركوع والسجود؛ لأن النبي ﷺ قد نهى عن ذلك[2]، فإذا قرأها ساهياً في الركوع أو السجود وجب عليه سجود السهو..

وهكذا من سها في الركوع فقال: سبحان ربي الأعلى بدل سبحان ربي العظيم، أو سها في السجود فقال: سبحان ربي العظيم بدل سبحان ربي الأعلى وجب عليه السجود؛ لكونه ترك الواجب سهواً، أما إن كان جمع بينهما في الركوع والسجود سهواً فإنه لا يجب عليه السجود، وإن سجد للسهو فلا بأس؛ لعموم الأدلة، وهذا في حق الإمام والمنفرد والمسبوق.

أما المأموم الذي كان مع الإمام من أول الصلاة فليس عليه سجود سهو في هذه المسائل، وعليه أن يتبع إمامه.

وهكذا لو جهر في السرية أو أسر في الجهرية لم يلزمه السجود؛ لأن الرسول ﷺ كان يسمعهم الآية بعض الأحيان في السرية[3]، والله ولي التوفيق. [من فتاوى ابن باز]

---

(١) رواه مالك في الموطأ (٢٥)، والبيهقي في السنن الكبرى (٣٦٨٠).

(٢) رواه مسلم (٤٧٩).

(٣) رواه البخاري (٧٢٨)، ومسلم (٤٥١).

## إتيان الإمام بركعة زائدة ناسياً:

السؤال: إذا قام الإمام بعد الركعة الأخيرة من الصلاة ناسيًا واعتدل قائمًا ونُبِّه علىٰ ذلك.. هل بعد أن اعتدل أو يصلي هذه الركعة الزائدة ويأتي بسجدتي سهو؟ ومتىٰ تكون السجدتان قبل التسليم أو بعد التسليم؟ جزاكم الله خيراً.

**الجواب**: يلزمه أن يعود إذا نبهه اثنان، ولم يعلم صواب نفسه فإنه يلزمه الرجوع وسجود السهو قبل أن يسلم. [من فتاوىٰ ابن باز]



# صلاة التطوع

## قطع النافلة إذا أقيمت الصلاة:

السؤال: رجل يصلي قبيل الصلاة، وأقيمت الصلاة وهو في الركوع من الركعة الثانية، هل يقطع صلاته أم يتمها؟ وإذا قطع هل يثاب عليها أم لا؟

**الجواب**: إذا أقيمت الصلاة والإنسان في صلاة نافلة وهو في الركوع الأخير أو السجود فإنه يتمها، ويلحق بالجماعة، ولا يقطعها؛ لقوله تعالىٰ: ﴿وَلَا تُبْطِلُوٓاْ أَعْمَٰلَكُمْ ۝٣٣﴾ [محمد: ٣٣]، أما إن أقيمت وهو في أول النافلة أو في الركعة الثانية قبل الركوع، فإنه يقطعها، لقوله ﷺ: «إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة»[(١)] رواه مسلم، وأقل الصلاة ركعة.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

بكر أبو زيد ... عبد العزيز آل الشيخ ... صالح الفوزان ... عبد الرزاق عفيفي ...

عبد العزيز بن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## تغيير مكان أداء السنة بعد صلاة الفريضة:

السؤال: العديد من المصلين يبدلون المكان الذي فيه صلوا الفريضة للنافلة في المسجد، هل لهذا أصل في السنة؟

---

(١) صحيح مسلم (٧١٠).

**الجواب:** لم يثبت فيما نعلم عن النبي ﷺ حديث صحيح في تغيير المكان لأداء النافلة، ولكن جاء ذلك عن ابن عمر وغيره من السلف، والأمر في ذلك واسع.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... عضو ... الرئيس

بكر أبو زيد ... صالح الفوزان ... عبد الله بن غديان ... عبد العزيز بن عبد الله آل الشيخ [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## الراتبة في السفر:

**السؤال:** هل المسافر تلزمه السنن الراتبة؟

**الجواب:** المسافر الذي يقصر الصلاة لا تشرع له السنن الرواتب؛ لأن النبي ﷺ لم يكن يفعلها إذا قصر الصلاة في السفر؛ لما ثبت عن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: «صحبت رسول الله ﷺ فلم يزد علىٰ ركعتين حتىٰ قبضه الله»(١) متفق عليه، أما راتبة الفجر فكان ﷺ لا يتركها لا حضراً ولا سفراً، وهكذا الوتر والتهجد بالليل.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... عضو ... الرئيس

بكر أبو زيد ... عبد العزيز آل الشيخ ... صالح الفوزان ... عبد العزيز ابن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

---

(١) صحيح البخاري (١٠٥١)، صحيح مسلم (٦٨٩).

## القراءة في تحية المسجد:

السؤال: هل يتعين شيء من القراءة حين أداء تحية المسجد؟

**الجواب:** ليس لها قراءة خاصة، بل هي كسائر الصلوات يقرأ في كل ركعة بالفاتحة وما تيسر معها، والواجب قراءة الفاتحة فقط؛ لأنها ركن الصلاة، كما قال النبي ﷺ: «لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب»[1] متفق علىٰ صحته.

والسنة أن يأتي بها إذا دخل المسجد في كل وقت، ولو كان وقت نهي كما بعد صلاة العصر، وما بعد صلاة الفجر؛ لعموم الأحاديث الدالة علىٰ شرعيتها؛ ولأنها من ذوات الأسباب، كصلاة الكسوف، وركعتي الطواف، وذوات الأسباب، تجوز في كل وقت في أصح قولي العلماء. والله ولي التوفيق. [من فتاوىٰ ابن باز]

## تأخير الوتر إلى قبل صلاة الفجر:

السؤال: هل تأخير الوتر من بعد صلاة العشاء جائز إلىٰ نصف الليل، أو تأخيره حتىٰ الأذان الأول لصلاة الفجر، بما أني أحياناً كنت أفعل ذلك بعض الأحيان أصحو وأصليه، وبعض الأحيان لا أصحو، فهل إذا تذكرته قبل صلاة الفجر بدقائق أو بعدها أصليه أم أتركه؟ ولكني كنت أتركه إذا تذكرته قبل صلاة الفجر بدقائق أو بعدها، فهل علي إثم ما فعلته وهل أقضيه؟ أفيدوني أفادكم الله، وبارك الله في علمكم.

**الجواب:** أفضل الوتر في آخر الليل لمن يثق بقيامه، وفي أول الليل لمن لا يثق بقيامه، وإذا طلع الفجر انتهىٰ وقت الوتر، وإن قضاه في الضحىٰ فهو أحسن، لكن مع شفعه بأن يجعل الثلاث أربعاً والخمس ستاً، وهكذا مع التسليم من كل ركعتين.

---

(١) صحيح البخاري (٧٢٣)، صحيح مسلم (٣٩٤).



وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

بكر أبو زيد ... صالح الفوزان ... عبد الله بن غديان ... عبد العزيز آل الشيخ ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز

[من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## صلاة من أوتر أول الليل وقام آخره:

السؤال: إذا صليت العشاء، ثم أوترت وقمت آخر الليل وصليت ركعتين، هل أوتر؟

**الجواب**: السنة لمن أوتر في أول الليل وقام من آخره أن يصلي ما تيسر له شفعًا دون وتر؛ لما ثبت عن النبي ﷺ عند مسلم أنه صلىٰ ركعتين بعد الوتر[1]، ولما روىٰ الإمام أحمد وأهل السنن إلا ابن ماجه عن طلق بن علي أن النبي ﷺ قال: «لا وتران في ليلة»[2]

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

عبد الله بن قعود ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز ابن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

---

(١) رواه مسلم (٧٦٣).

(٢) مسند أحمد (١٦٣٣٩)، سنن أبي داود (١٤٣٩)، سنن النسائي (١٦٧٩)، سنن الترمذي (٤٧٠)، وصححه الألباني في صحيح الجامع رقم (٧٥٦٧).



### القراءة من المصحف في قيام رمضان:

السؤال: أدينا صلاة التراويح خلال شهر رمضان المبارك بمدينة فرزنو الأمريكية، وحصل خلاف حول القراءة من المصحف الكريم، حيث إن بعض الإخوان قالوا بأنه لا تجوز القراءة من المصحف في صلاة التراويح، وقال بعضهم: تجوز، نظراً لعدم وجود أحد من الإخوة هنا يحفظ القر آن الكريم كله؟

**الجواب**: لا حرج أن يقرأ إمامكم في التراويح من المصحف، بل ذلك في مثل حالتكم مندوب إليه شرعاً؛ لأن صلاة التراويح

مرغب في تطويل القراءة فيها، ولا يتأتىٰ ذلك لأمثالكم إلا بقراءة إمامكم في المصحف، وقد روىٰ أبو داود في كتاب المصاحف عن طريق أبي أيوب عن ابن أبي مليكة أن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا كان يؤمها غلامها ذكوان في المصحف.

وقال ابن أبي شيبة: حدثنا وكيع عن هشام بن عروة عن ابن أبي مليكة عن عائشة أنها أعتقت غلاماً لها عن دبر، فكان يؤمها في رمضان في المصحف، ورواه البخاري في الصحيح معلقاً مجزوماً به[1].

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

عبد الله بن قعود ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز ابن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

---

(١) صحيح البخاري (١/ ٢٤٥) معلقاً، ورواه ابن أبي شيبة (٧٢١٧)، والبيهقي في السنن الكبرىٰ (٣١٨٣)، وصححه النووي في خلاصة الأحكام (١٦٦٥).



## علامة ليلة القدر:

السؤال: ما علامة ليلة القدر؟ وما الواجب على المسلم فيها؟

**الجواب**: السنة قيام ليلة القدر، وهي تختص بالعشر الأواخر من رمضان، وأوتارها آكد من غيرها، وأرجاها ليلة سبع وعشرين، والمشروع الاجتهاد في طاعة الله جل وعلا في أيام العشر ولياليها، وليس قيام الليل واجبًا وإنما هو مستحب؛ لأن النبي ﷺ كان يجتهد في العشر الأواخر ما لا يجتهد في غيرها[(١)]، قالت عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «كان النبي ﷺ إذا دخلت العشر الأخيرة شد مئزره، وأحيا ليله، وأيقظ أهله»[(٢)]، ولقوله ﷺ: «من قام ليلة القدر إيمانًا واحتسابًا غفر له ما تقدم من ذنبه»[(٣)]، والأحاديث في ذلك كثيرة، والله ولي التوفيق. [من فتاوى ابن باز]

## صلاة الضحى عند شروق الشمس:

السؤال: بعض كبار السن في قريتنا يقومون بتأدية الصلاة بعد شروق الشمس صباحًا، ويقولون عنها صلاة الشروق، فهل ما ورد صحيح بذلك؟ جزاكم الله خيراً.

**الجواب**: هذه هي صلاة الضحى التي وردت عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، والتي قال عنها صلوات الله وسلامه عليه: «يصبح على كل سلامى من الناس صدقة، كل يوم تطلع فيه الشمس»، ثم قال: «ويغني من ذلك أو عن ذلك ركعتان يركعهما من الضحى»[(٤)]، فالركعتان في الضحى سنة، سواء صلاهما الإنسان بعد

---

(١) رواه مسلم (١١٧٥).

(٢) رواه البخاري (١٩٢٠)، ومسلم (١١٧٤).

(٣) رواه البخاري (١٩١٠)، ومسلم (٧٦٠).

(٤) رواه البخاري (٢٨٢٧)، ومسلم (٧٢٠).



ارتفاع الشمس بقيد رمح أو عند الزوال قبل وقت النهي، أو فيما بين ذلك، كل هذا تسمى صلاة الضحى.

لكن إن صليتها في أول الوقت غلب أنها صلاة الشروق؛ لأنك تصليها عقب الشروق بعد زوال النهي، وإن سميتها صلاة الضحى فهو صحيح؛ لأن وقت الضحى يدخل من ارتفاع الشمس قيد رمح. [من فتاوى ابن عثيمين]

### صلاة وترين في ليلة:

**السؤال:** إذا أوتر الشخص قبل أن ينام، وقام في آخر الليل، هل له أن يصلي الوتر مرة ثانية، أم أن وتره في أول الليل يكون كافياً؟

**الجواب:** أولاً: يجب أن نعلم بأن الإنسان إذا كان يرجو أن يقوم من آخر الليل فإنه يؤخر الوتر إلى آخر الليل، وإذا كان لا يرجو أن يقوم من آخر الليل فإنه يوتر قبل أن ينام؛ لقول النبي ﷺ: «من خاف أن لا يقوم من آخر الليل فليوتر أوله، ومن طمع أن يقوم من آخره فليوتر آخر الليل، فإن صلاة آخر الليل مشهودة، وذلك أفضل»(1)، فإذا كان الإنسان لا يطمع أن يقوم من آخر الليل وأوتر من أوله، ثم قدر له فقام فإنه يصلي ركعتين ركعتين، ولا يعيد الوتر؛ لأن الوتر ركعة واحدة، وقد حصلت منه والليل واحد، ولا وترين في ليلة. [من فتاوى ابن عثيمين]

### رفع اليدين في قنوت الوتر:

**السؤال:** قد ورد الدعاء في صلاة الوتر: «اللهم اهدني فيمن هديت... »(2) إلخ. فهل ترفع الأيدي عند الدعاء أم لا؟ ما هو الثابت من الشارع عليه السلام؟ جزاكم الله خيراً.

---

(1) رواه مسلم (٧٥٥).

(2) رواه أبو داود (١٤٢٥)، والنسائي (١٧٤٥)، والترمذي (٤٦٤)، وصححه الألباني في إرواء الغليل (٤٢٩).

**الجواب**: رفع اليدين حال الدعاء في دعاء القنوت وغيره سنة ثابتة عن النبي ﷺ، إلا ما ورد الدليل بعدم الرفع فيه كأدبار الصلوات الخمس فإنها لا ترفع الأيدي عند الدعاء في أدبارها قبل السلام أو بعده، وهكذا خطبة الجمعة والعيدين لا يرفع الخطيب يديه حين الدعاء فيهما؛ لأن النبي ﷺ كان لا يرفع يديه فيهما إلا إذا استسقى[1]، فإنه يرفع يديه في دعاء الاستسقاء، وهكذا المأموم يرفع يديه إذا رفع الإمام يديه في دعاء الاستسقاء.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... عضو ... الرئيس

بكر أبو زيد ... عبد العزيز آل الشيخ ... صالح الفوزان ... عبد العزيز

ابن عبد الله بن باز [من فتاوى اللجنة الدائمة]

## سجود التلاوة للمعلم:

**السؤال**: إذا مررت بآية سجدة وأنا أقرأ القرآن على مكتبي، أو أنا أدرس التلاميذ أو في أي مكان، هل أسجد سجود التلاوة أم لا؟ وهل السجدة للقارئ والمستمع؟

**الجواب**: سجود التلاوة سنة للقارئ والمستمع، وليس واجبًا، ولا يشرع للمستمع إلا تبعًا للقارئ.

فإذا سجد القارئ سجد المستمع، وإذا قرأت آية السجدة في مكتبك أو في حال التعليم فالمشروع لك السجود، ويشرع للطلبة أن يسجدوا معك؛ لأنهم مستمعون، وإن تركت السجود فلا بأس. [من فتاوى ابن باز]

---

(١) رواه البخاري (٩٨٤)، ومسلم (٨٩٥).

### كيفية صلاة الاستخارة وموضع الدعاء منها:

السؤال: أريد الاستفسار عن صلاة الاستخارة وعن كيفيتها، ووقت الدعاء الوارد في صلاة الاستخارة؟

**الجواب**: صلاة الاستخارة مسنونة إذا تردد الإنسان في الأمر؛ لأنه لا يعلم العاقبة فيكل الأمر إلىٰ الله عز وجل.

وصفتها أن يصلي الإنسان ركعتين من غير الفريضة، فإذا سلم دعا بدعاء الاستخارة المعروف، ثم إذا قدر له أن يكون الشيء فهذا دليل علىٰ أن الله تعالىٰ اختار له أن يكون، وإذا صرف عنه بأي نوع من الصوارف دل علىٰ أن الله تعالىٰ اختار له ألا يكون. وأما قول بعض الناس: لا بد أن يرىٰ الإنسان في الرؤيا أنه اختير له الإقدام أو الترك، فهذا لا أصل له، لكن بمجرد ما يستخير ثم يهيأ له الفعل أو الترك فإننا نعلم أن الله تعالىٰ اختار له ما هو خير؛ لأنه قد سأل ربه أن يختار له ما هو خير.

[من فتاوىٰ ابن عثيمين]

### تحية المسجد بعد العصر وقبل صلاة المغرب:

السؤال: ما حكم تحية المسجد بعد أذان المغرب وقبل الصلاة،

حيث إن الشيوخ عندنا يمنعون ويعتبون علىٰ من يؤديها بقولهم: إنه لا نافلة بعد العصر وقبل صلاة المغرب في المذهب المالكي؟

**الجواب**: السنة لمن دخل المسجد في أي وقت أن يصلي تحية المسجد؛ لعموم قوله ﷺ: «إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتىٰ يصلي ركعتين»[1] متفق علىٰ

---

(١) صحيح البخاري (١١١٠)، صحيح مسلم (٧١٤).



صحته، وإن كان الإنسان جالساً في المسجد قبل المغرب، ثم أذن للمغرب سن له أن يصلي ركعتين؛ لقوله ﷺ: «صلوا قبل المغرب، صلوا قبل المغرب.. »، ثم قال في الثالثة: «لمن شاء»[1] رواه البخاري وأبو داود والبيهقي في سننه، وقال ﷺ: «بين كل أذانين صلاة، بين كل أذانين صلاة»، ثم قال في الثالثة: «لمن شاء»[2] متفق على صحته.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

بكر أبو زيد ... صالح الفوزان ... عبد العزيز آل الشيخ ... عبد العزيز ابن عبد الله بن باز [من فتاوى اللجنة الدائمة]

## حكم تحية المسجد أثناء الخطبة:

**السؤال**: لقد دار نقاش بيني وبين بعض الإخوان المصلين بمسجد [فتنة] ريفي مروى بجمهورية السودان الديمقراطية حول صلاة الركعتين عند الدخول للمسجد والإمام يخطب.. أرجو من سماحة الشيخ الفتوى حول ذلك الموضوع؟ وهل هي جائزة أم لا.. علماً بأن الإخوة المصلين أولئك في ذلك المسجد العتيق على مذهب الإمام مالك [مالكيون]؟

**الجواب**: السنة عند دخول المسجد أن يصلي الداخل ركعتين تحية المسجد ولو كان الإمام يخطب؛ لقول النبي ﷺ: «إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى

(١) صحيح البخاري (١١٢٨)، سنن أبي داود (١٢٨١)، سنن البيهقي الكبرى (٤٢٦٩).

(٢) سبق تخريجه.



يصلي ركعتين»[1] أخرجه الشيخان في الصحيحين؛ ولما روىٰ مسلم في صحيحه عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي ﷺ قال: «إذا جاء أحدكم يوم الجمعة والإمام يخطب فليصل ركعتين، وليتجوز فيهما»[2]. وهذا نص صريح في المسألة لا يجوز لأحد أن يخالفه، ولعل الإمام مالكاً رَحِمَهُ اللَّهُ لم تبلغه هذه السنة إذ ثبت عنه أنه نهىٰ عن الركعتين وقت الخطبة؛ وإذا صحت السنة عن رسول الله ﷺ لم يجز لأحد أن يخالفها لقول أحد من الناس كائناً من كان؛ لقول الله عز وجل: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا ٥٩﴾ [النساء: ٥٩]، ولقوله سبحانه: ﴿وَمَا ٱخۡتَلَفۡتُمۡ فِيهِ مِن شَيۡءٖ فَحُكۡمُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِۚ﴾ [الشورىٰ: ١٠]، ومعلوم أن حكم الرسول ﷺ من حكم الله عز وجل، لقوله سبحانه: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدۡ أَطَاعَ ٱللَّهَۖ﴾ [النساء: ٨٠]. والله ولي التوفيق. [من فتاوىٰ ابن باز]

## موضع أداء الرواتب من المصطفى ﷺ:

**السؤال**: هل كان رسول الله ﷺ يؤدي السنن الراتبة في بيته بصفة مستمرة؟ وهل أداؤها في البيت أفضل من المسجد؟

**الجواب**: نعم، كان النبي ﷺ يؤدي الرواتب في بيته في حالة الحضر، وأما في حالة السفر فإنه ﷺ لم يكن يصلي الرواتب سوىٰ راتبة الفجر؛ فإنه ﷺ ما كان يتركها لا حضراً ولا سفراً، فأداء السنن الرواتب في البيوت أفضل من أدائها في المساجد؛ لفعله ﷺ وقوله: «أفضل صلاة الرجل في بيته إلا المكتوبة»[3]، وهذا

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) صحيح مسلم (٨٧٥).

(٣) رواه البخاري (٦٩٨)، ومسلم (٧٨١).

في حق الإمام ظاهر، وأما المأموم فإنه يؤديها في بيته، ثم يذهب إلىٰ المسجد مبكراً، ويصلي تحية المسجد، ثم يجلس ينتظر الصلاة. [من فتاوىٰ ابن باز]

### قضاء سنة الفجر الفائتة في وقت النهي:

**السؤال:** عن حكم قضاء سنة الفجر بعد أداء صلاة الفجر في وقت النهي؟

**الجواب:** قضاء سنة الفجر بعد صلاة الفجر لا بأس به علىٰ القول الراجح، ولا يعارض ذلك حديث النهي عن الصلاة بعد صلاة الفجر؛ لأن المنهي عنه الصلاة التي لا سبب لها، ولكن إن أخر قضاءها إلىٰ الضحىٰ، ولم يخش من نسيانها، أو الانشغال عنها فهو أولىٰ. [من فتاوىٰ ابن عثيمين]

### صلاة ركعتين بعد العصر:

**السؤال:** يقول المؤلف محمد طارق محمد صالح في كتابه (عمل المسلم في اليوم والليلة): إنه من السنة صلاة ركعتين بعد العصر؛ لثبوت ذلك في الأحاديث الصحيحة من فعل الرسول ﷺ لها، وذكر المؤلف الأحاديث التالية:

١- عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: «ما كان النبي ﷺ يأتيني في يوم بعد العصر إلا صلىٰ ركعتين»(١)، وفي رواية: «ما ترك رسول الله ﷺ ركعتين بعد العصر عندي قط»(٢) رواه البخاري ومسلم.

٢- وعن عائشة أيضاً قالت: «صلاتان ما تركهما رسول الله ﷺ في بيتي قط، سراً ولا علانية: ركعتين قبل الفجر وركعتين بعد العصر»(٣) رواه مسلم.

---

(١) صحيح البخاري (٥٦٨).

(٢) صحيح مسلم (٨٣٥).

(٣) صحيح مسلم (٨٣٥).

٣- وعنها أيضـًا قالت: «لم يدع رسول الله ﷺ الركعتين بعد العصر»[1] رواه مسلم.

فضيلة الشيخ: هل الأحاديث السابقة صحيحة؟ هل من السنة صلاة ركعتين بعد صلاة العصر؟

**الجواب**: لا تجوز صلاة النافلة بعد العصر؛ لأنه وقت نهي، وما فعله الرسول ﷺ في الأحاديث المذكورة هو قضاء لراتبة الظهر التي فاتته، وداوم عليها ﷺ؛ لأنه كان إذا عمل عملاً داوم عليه، وهذا خاص به ﷺ، لكن تجوز الصلاة بعد العصر إذا كانت من ذوات الأسباب؛ كتحية المسجد، وصلاة الكسوف، وركعتي الطواف بعد العصر وبعد الصبح، وصلاة الجنازة؛ للأحاديث الواردة في ذلك.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

بكر أبو زيد ... عبد العزيز بن عبد الله آل الشيخ ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز

[من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## السنة قبل العصر:

السؤال: ما حكم صلاة سنة قبل العصر؟ وهل هي ركعتان أو أربع أو أكثر؟

**الجواب**: يشرع للمسلم والمسلمة أن يصلي قبل صلاة العصر أربع ركعات، يسلم من كل ركعتين، لقوله ﷺ: «رحم الله امرأ صلىٰ أربعـًا قبل العصر» رواه أحمد

(١) صحيح مسلم (٨٣٣).



وأبو داود والترمذي وحسنه، وابن خزيمة وصححه[1]، كما ذكر الحافظ في البلوغ؛ ولقوله ﷺ: «صلاة الليل والنهار مثنىٰ مثنىٰ»[2] رواه الإمام أحمد وأهل السنن الأربع بإسناد حسن.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

عبد الله بن قعود ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز ابن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## صلاة الرغائب:

**السؤال:** يخص بعض الناس شهر رجب ببعض العبادات كصلاة الرغائب، وإحياء ليلة «٢٧» منه فهل ذلك أصل في الشرع؟ جزاكم الله خيراً.

**الجواب:** تخصيص رجب بصلاة الرغائب أو الاحتفال بليلة «٢٧» منه يزعمون أنها ليلة الإسراء والمعراج، كل ذلك بدعة لا يجوز، وليس له أصل في الشرع، وقد نبه علىٰ ذلك المحققون من أهل العلم، وقد كتبنا في ذلك غير مرة وأوضحنا للناس أن صلاة الرغائب بدعة، وهي ما يفعله بعض الناس في أول ليلة جمعة من رجب، وهكذا الاحتفال بليلة «٢٧» اعتقاداً أنها ليلة الإسراء والمعراج كل ذلك بدعة لا أصل له

(١) مسند أحمد (٥٩٨٠)، سنن أبي داود (١٢٧١)، سنن الترمذي (٤٣٠)، وحسنه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب رقم (٥٨٨).

(٢) مسند أحمد (٤٧٩١)، سنن داود (١٢٩٥)، سنن النسائي (١٦٦٦)، سنن الترمذي (٤٢٤)، سنن ابن ماجه (١٣٢٢)، وصححه ابن حبان (٢٤٨٢).



في الشرع، وليلة الإسراء والمعراج لم تعلم عينها، ولو علمت لم يجز الاحتفال بها؛ لأن النبي ﷺ لم يحتفل بها، وهكذا خلفاؤه الراشدون وبقية أصحابه رضي الله عنهم، ولو كان ذلك سنة لسبقونا إليها. والخير كله في اتباعهم والسير علىٰ منهاجهم؛ كما قال عز وجل: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۚ ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١٠٠﴾﴾ [التوبة: ١٠٠]، وقد صح عن رسول الله ﷺ أنه قال: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد»(١) متفق علىٰ صحته، وقال عليه الصلاة والسلام: «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد»(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، ومعنىٰ (فهو رد) أي: مردود علىٰ صاحبه، وكان ﷺ يقول في خطبه: «أما بعد: فإن خير الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل بدعة ضلالة»(٣) أخرجه مسلم أيضـاً.

فالواجب علىٰ جميع المسلمين اتباع السنة، والاستقامة عليها، والتواصي بها، والحذر من البدع كلها؛ عملاً بقول الله عز وجل: ﴿وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ﴾ [المائدة:٢]، وقوله سبحانه: ﴿وَٱلْعَصْرِ ﴿١﴾ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَفِى خُسْرٍ ﴿٢﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلْحَقِّ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلصَّبْرِ ﴿٣﴾﴾ [العصر: ١-٣] وقول النبي: «الدين النصيحة، قيل: لمن يا رسول الله؟ قال: لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم»(٤) أخرجه مسلم في صحيحه.

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.

(٣) سبق تخريجه.

(٤) سبق تخريجه.

أما العمرة فلا بأس بها في رجب؛ لما ثبت في الصحيحين عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أن النبي ﷺ اعتمر في رجب»[1]، وكان السلف يعتمرون في رجب، كما ذكر ذلك الحافظ ابن رجب رَحِمَهُ اللَّهُ في كتابه «اللطائف» عن عمر وابنه وعائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، ونقل عن ابن سيرين: أن السلف كانوا يفعلون ذلك. والله ولي التوفيق. [من فتاوى ابن باز]

## التنقل بين المساجد في التراويح:

**السؤال**: ما حكم التنقل بين المساجد في صلاة التراويح والقيام، فكل ليلة في مسجد؛ طلباً لحسن الصوت؟

**الجواب**: باسم الله، والحمد لله.. لا أعلم في هذا بأساً، وإن كنت أميل إلى أنه يلزم المسجد الذي يطمئن قلبه فيه ويخشع فيه؛ لأنه قد يذهب إلى مسجد آخر لا يحصل له فيه ما حصل في الأول من الخشوع والطمأنينة، فأنا أرجح حسب القواعد الشرعية أنه إذا وجد إماماً يطمئن إليه ويخشع في صلاته وقراءته يلزم ذلك أو يكثر من ذلك معه، والأمر في ذلك واضح لا حرج فيه بحمد الله، فلو انتقل إلى إمام آخر لا نعلم فيه بأساً إذا كان قصده الخير وليس قصده شيئاً آخر من رياء أو غيره، لكن الأقرب من حيث القواعد الشرعية أنه يلزم المسجد الذي فيه الخشوع والطمأنينة وحسن القراءة، أو فيه تكثير المصلين بأسبابه إذا صلى فيه كثر المصلون بأسبابه، يتأسون به؛ أو لأنه يفيدهم وليس عندهم من يفيدهم ويذكرهم بعض الأحيان، أو يلقي عليهم درساً، بمعنى أن يحصل لهم بوجوده فائدة، فإذا كان هكذا فكونه في هذا المسجد الذي فيه الفائدة منه أولى من غيره، أو كونه أقرب إلى خشوع قلبه والطمأنينة وتلذذه بالصلاة في ذلك المسجد، فهو حسن مطلوب، والله أعلم. [من فتاوى ابن باز]

---

(١) صحيح البخاري (١٦٨٥)، صحيح مسلم (١٢٥٥).



**التخفيف في صلاة التراويح:**

**السؤال:** هل على الإمام مراعاة حال الضعفاء من كبار السن ونحوهم في صلاة التراويح؟

**الجواب:** باسم الله، والحمد لله.. هذا أمر مطلوب في جميع الصلوات، في التراويح وفي الفرائض؛ لقوله ﷺ: «أيكم أمّ الناس فليخفف؛ فإن فيهم الضعيف والصغير وذا الحاجة»[1]، فالإمام يراعي المأمومين ويرفق بهم في قيام رمضان، وفي العشر الأخيرة، وليس الناس سواء، فالناس يختلفون، فينبغي له أن يراعي أحوالهم، ويشجعهم على المجيء وعلى الحضور؛ فإنه متى أطال عليهم شق عليهم ونفرهم من الحضور، فينبغي له أن يراعي ما يشجعهم على الحضور ويرغبهم في الصلاة ولو بالاختصار وعدم التطويل، فصلاة يخشع فيها الناس ويطمئنون فيها ولو قليلاً خير من صلاة يحصل فيها عدم الخشوع، ويحصل فيها الملل والكسل. [من فتاوى ابن باز]

**إهداء أجر الصلاة للوالدين:**

**السؤال:** هل يجوز إهداء أجر الصلاة للوالدين قياساً على الصدقة عنهما؟

**الجواب:** لا تجوز الصلاة عن الوالدين ولا غيرهما، ولا إهداء ثواب الصلاة لهما، وما ورد من الصدقة عنهما يقتصر فيه على موضع النص فقط وهو الصدقة؛ لأن القياس لا يجوز في مثل ذلك، ولم يرد عن رسول الله ﷺ ولا عن أصحابه رضوان الله عليهم ما يدل على جواز إهداء الصلاة إلى الميت.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

---

(١) رواه البخاري (٩٠)، ومسلم (٤٦٧).

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... نائب رئيس اللجنة ... الرئيس

عبد الله بن قعود ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز

[من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

### قضاء الوتر وكيفيته:

**السؤال**: من لم يصل الوتر قبل طلوع الفجر فهل يصلي الوتر قبل صلاة الصبح إذا تأخر الإمام؟ وكيف يصليها واحدة أم اثنتين؟ وجزاكم الله خيراً.

**الجواب**: وقت صلاة الوتر من بعد الفراغ من صلاة العشاء وراتبتها إلىٰ طلوع الفجر الثاني، والأفضل أن تؤدىٰ آخر الليل لمن قدر علىٰ ذلك ولم يخش فواتها بنوم أو نحوه.

وإذا طلع الفجر ولم يصل ما اعتاده من قيام الليل أو فاته الوتر فإنه يفعل ما فاته من قيام الليل ضحىٰ، ويشفع الوتر بركعة، فإن كان من عادته أن يصلي في الليل خمساً فإنه يصلي ستاً، يسلم من كل ركعتين، وإن اعتاد أن يصلي إحدىٰ عشرة ركعة فإنه يصلي اثنتي عشرة ركعة، يسلم من كل ركعتين وهكذا؛ لما ثبت عن عائشة رَضِيَٱللَّهُعَنۡهَا قالت: «كان النبي ﷺ إذا شغله عن وتره نوم أو مرض صلىٰ من النهار ثنتي عشرة ركعة»(١)

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

---

(١) رواه مسلم (٧٤٦).

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

بكر أبو زيد ... صالح الفوزان ... عبد الله بن غديان ... عبد العزيز آل الشيخ ...

عبد العزيز بن عبد الله بن باز. [من فتاوى اللجنة الدائمة]



# الصلاة أوقات النهي

## تحية المسجد في أوقات النهي:

السؤال: كثر القول في تحية المسجد، منهم من قال: إنها لا تفعل في أوقات النهي الواردة مثل عند طلوع الشمس وعند غروبها، ومنهم من قال: إنها تجوز حيث إنها من ذوات الأسباب التي لا وقت لها وتفعل حتى ولو كانت الشمس قد مضى نصفها في الغروب، أرجو إفادتي عن ذلك تفصيلياً؟

**الجواب:** في هذه المسألة خلاف بين أهل العلم، والصحيح أن تحية المسجد مشروعة في جميع الأوقات حتى بعد الفجر وبعد العصر لعموم قوله ﷺ: «إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين»(١) متفق على صحته؛ ولأنها من ذوات الأسباب كصلاة الطواف وصلاة الخسوف، والصواب فيها كلها أنها تفعل في أوقات النهي كلها كقضاء الفوائت من الفرائض؛ لقول النبي ﷺ في صلاة الطواف: «يا بني عبد مناف! لا تمنعوا أحداً طاف بهذا البيت وصلى أية ساعة شاء من ليل أو نهار»(٢) أخرجه الإمام أحمد وأصحاب السنن بإسناد صحيح، ولقوله ﷺ في صلاة الكسوف: «إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته، فإذا رأيتم ذلك فصلوا وادعوا حتى يكشف ما بكم»(٣) متفق على صحته، وقوله ﷺ: «من نام عن الصلاة أو نسيها فليصلها إذا ذكرها، لا كفارة لها

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) مسند أحمد (١٦٨٢٠)، سنن أبي د اود (٢٧٤)، سنن النسائي (٥٨٥)، سنن الترمذي (٨٦٨).

(٣) صحيح البخاري (٩٩٣)، صحيح مسلم (٩١١).

إلا ذلك»[1]. وهذه الأحاديث تعم أوقات النهي وغيرها، وهذا القول هو اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه العلامة ابن القيم رحمة الله عليهما. والله ولي التوفيق.
[من فتاوىٰ ابن باز]

### درجة حديث: «لا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس... »:

السؤال: ما درجة صحة هذا الحديث: «لا صلاة بعد العصر حتىٰ تغرب الشمس، ولا صلاة بعد الصبح حتىٰ تطلع الشمس إلا بمكة.. إلا بمكة.. إلا بمكة»؟

**الجواب**: هذا الحديث بهذه الزيادة «إلا بمكة» ضعيف. أما أصل الحديث فهو ثابت في الصحيحين وغيرهما عن جماعة من الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ عن النبي ﷺ أنه قال: «لا صلاة بعد الصبح حتىٰ تطلع الشمس، ولا صلاة بعد العصر حتىٰ تغيب الشمس»[2]، لكن هذا العموم يستثنىٰ منه الصلاة ذات السبب في أصح قولي العلماء كصلاة الكسوف، وصلاة الطواف، وتحية المسجد، فإن هذه الصلوات يشرع فعلها ولو في وقت النهي؛ لأحاديث صحيحة وردت في ذلك تدل علىٰ استثنائها من العموم. والله ولي التوفيق. [من فتاوىٰ ابن باز]

### تحية المسجد قبل المغرب:

السؤال: ماذا في تحية المسجد قبل أذان المغرب وبعده؟

**الجواب**: تحية المسجد عند الغروب أو في وقت آخر من أوقات النهي جائزة علىٰ القول الراجح من أقوال العلماء؛ وذلك لأن أحاديث النهي عن الصلاة مقيدة

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) رواه البخاري (٥٦١)، ومسلم (٨٢٧).

بما إذا لم يكن للصلاة سبب، فإن كان لها سبب فإنها جائزة، فإذا دخل الإنسان المسجد في أي وقت من الأوقات وهو علىٰ طهارة فلا يجلس حتىٰ يصلي ركعتين، وهي سنة مؤكدة، بل قال بعض العلماء: إنها واجبة؛ لأن النبي صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وسلم كان يخطب الناس يوم الجمعة، فدخل رجل المسجد فجلس، فقال له النبي ﷺ «أصليت ركعتين؟ قال: لا، قال: قم فصلِّ ركعتين، وتجوز فيهما»[1]، فقطع النبي صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وسلم خطبته؛ من أجل أن يأمر هذا الداخل الذي جلس بأن يصلي ركعتين، لكنه أمره أن يتجوز فيهما من أجل أن يتفرغ لاستماع الخطبة، ومن هنا يتبين لنا فائدة؛ وهي ما إذا دخل الإنسان يوم الجمعة والمؤذن يؤذن الأذان الثاني الذي يكون عند دخول الإمام، فإنه يصلي تحية المسجد، ولو كان يؤذن من أجل أن يتفرغ لاستماع الخطبة؛ لأن استماع الخطبة واجب، وإجابة المؤذن ليست بواجبة، والمحافظة علىٰ الواجب أولىٰ من المحافظة علىٰ ما ليس بواجب، فإذا دخلت يوم الجمعة والمؤذن يؤذن الأذان الثاني الذي عند دخول الإمام فصلِّ الركعتين؛ لتتفرغ لاستماع الخطبة، أما إذا دخلت والمؤذن يؤذن في غير هذا الأذان فأجب المؤذن أولاً، وادع بالدعاء المعروف بعد الأذان، ثم صلِّ الركعتين. [من فتاوىٰ ابن عثيمين]

### تحية المسجد في أوقات النهي:

**السؤال**: إذا دخل رجل المسجد وقت نهي، هل يصلي تحية المسجد أم لا؟

**الجواب**: الأفضل له أن يصلي تحية المسجد في أصح قولي العلماء؛ لعموم قوله ﷺ: «إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتىٰ يصلي ركعتين»[2] متفق علىٰ صحته، وإن جلس ولم يصل فلا حرج. [من فتاوىٰ ابن باز]

---

(١) رواه مسلم (٨٧٥).

(٢) سبق تخريجه.

**ركعتا الطواف بعد العصر:**

**السؤال:** اعتمرنا؛ فطفنا وسعينا، وخلعنا الإحرام، وبعد ذلك أردنا نتطوع في الطواف، فهل بعد كل طواف صلاة أم لا، حتىٰ لو كان الوقت بعد العصر؟

**الجواب:** يشرع التطوع بالطواف المفرد، وتصلىٰ ركعتا الطواف بعده في أي وقت؛ لأن الطواف عبادة عظيمة، وفيه فضل عظيم، وأما الصلاة بعده ففي أي وقت؛ لقوله ﷺ: «لا تمنعوا أحداً طاف بهذا البيت وصلىٰ أي ساعة شاء من ليل أو نهار»(١) رواه أحمد وأهل السنن الأربعة، وصححه الترمذي وابن حبان.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

بكر أبو زيد ... عبد العزيز آل الشيخ ... صالح الفوزان ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]



(١) سبق تخريجه.



# صلاة الجماعة

## كيفية إدراك صلاة الجماعة:

**السؤال**: مصلٍ دخل والإمام في التشهد الأخير، فهل يدخل مع الجماعة أو ينتظر جماعة أخرىٰ؟ أفتونا جزاكم الله خيراً.

**الجواب**: إذا دخل الإنسان والإمام في التشهد الأخير؛ فإن كان يرجو وجود جماعة لم يدخل معه، وإن كان لا يرجو ذلك دخل معه؛ لأن القول الراجح أن صلاة الجماعة لا تدرك إلا بركعة؛ لعموم قول النبي صلي الله عليه وسلم: «من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة»[1].

وكما أن الجمعة لا تدرك إلا بركعة فكذلك الجماعة، فإذا أدرك الإمام في التشهد الأخير لم يكن مدركاً للجماعة، فينتظر حتىٰ يصليها مع الجماعة التي يرجوها، أما إذا كان لا يرجو جماعة فإن دخوله مع الإمام ليدرك ما تبقىٰ من التشهد خير من الانصراف عنه. [من فتاوىٰ ابن عثيمين]

## ما يفعله المأموم إذا جاء والإمام راكع:

**السؤال**: ذكرتم في كتابكم (تحفة الإخوان) (ص٩٩)، السطر الثالث: من جاء والإمام راكع ركع معه، وأجزأته الركعة، وسقطت عنه القراءة، فهل تسقط تكبيرة الإحرام وتجزئ عنها تكبيرة الركوع، أم يكبر تكبيرة الإحرام ثم يركع؟

---

(١) رواه البخاري (٥٥٥)، ومسلم (٦٠٧).



**الجواب:** يجب علىٰ من جاء والإمام راكع أن يكبر تكبيرة الإحرام وهو قائم، وهذه التكبيرة ركن من أركان الصلاة، ثم يكبر تكبيرة ثانية للركوع، وهذه التكبيرة سنة في هذا الموضع، إن تركها فلا شيء عليه.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

بكر أبو زيد ... صالح الفوزان ... عبد الله بن غديان ... عبد العزيز آل الشيخ ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## التخلف عن صلاة الجماعة بدون عذر:

**السؤال:** بعض الناس هدانا الله وإياهم يتخلفون عن صلاة الجماعة بدون عذر شرعي، وبعضهم يعتذر بأعماله الدنيوية، وحينما تسدي لهؤلاء النصيحة يستمرون في تعنتهم، بل ويرددون دائماً الصلاة لله؛ وليس لأحد دخل في ذلك، فما قولكم في ذلك؟

**الجواب:** التناصح بين المسلمين وإنكار المنكر من أهم الواجبات، كما قال الله سبحانه: ﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍۚ يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ﴾ [التوبة:٧١]، الآية من سورة التوبة. وقال النبي ﷺ: «من رأىٰ منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان»[(١)]. وقال ﷺ: «الدين النصيحة»، قيل: لمن يا رسول الله؟ قال: «لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم»[(٢)] رواهما مسلم في صحيحه.

(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.

ولا شك أن ترك الصلاة في الجماعة بغير عذر من المنكرات التي يجب إنكارها، ويجب أن تؤدى الصلوات الخمس في المساجد في حق الرجال لأدلة كثيرة، منها: قوله ﷺ: «من سمع النداء فلم يأت فلا صلاة له إلا من عذر»(١) خرجه ابن ماجه والدار قطني وغيرهما، وصححه الحاكم، وإسناده جيد، وثبت عنه ﷺ أنه قال له رجل أعمى: يا رسول الله! ليس لي قائد يلائمني إلى المسجد، فهل لي من رخصة أن أصلي في بيتي، فقال عليه الصلاة والسلام: «هل تسمع النداء بالصلاة؟» قال: نعم، قال: «فأجب»(٢) خرجه مسلم في صحيحه.

والأحاديث في هذا المعنى كثيرة، والواجب على المسلم إذا أنكر عليه أخوه المنكر ألا يغضب وألا يرد عليه إلا خيراً، بل ينبغي له أن يشكره ويدعو له بالخير؛ لكونه دعاه إلى طاعة الله وذكره بحقه، ولا يجوز له أن يتكبر على داعي الحق؛ لقول الله سبحانه ذاماً من فعل ذلك ومتوعداً له بعذاب جهنم: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ فَحَسْبُهُ جَهَنَّمُ وَلَبِئْسَ الْمِهَادُ ﴿٢٠٦﴾﴾ [البقرة:٢٠٦]. نسأل الله لجميع المسلمين الهداية. [من فتاوى ابن باز]

## فضل صلاة الجماعة لمن صلى في البيت جماعة:

السؤال: هل الصلاة في البيت جماعة الرجل مع أبنائه أو إخوانه مثلاً يعطى بها المصلي سبعاً وعشرين درجة؟ وهل يدخل هذا النوع من الصلاة في حكم صلاة الجماعة؟

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.



**الجواب:** الظاهر أن الفضل المذكور لمن صلاها في جماعة مسجد أو جماعة لم يكن لديهم مسجد أو معذورين شرعاً من الذهاب إلىٰ المسجد، وصلىٰ معهم لكونه معذوراً مثلهم.

أما من قدر علىٰ الذهاب إلىٰ المسجد وصلىٰ في بيته أو مزرعته أو نحو ذلك جماعة فإنه يأثم بذلك، ولا يحصل علىٰ هذا الفضل، والعلم عند الله سبحانه.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

عبد الله بن قعود ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز ابن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## قائل: «لا صلاة لجار المسجد»:

**السؤال:** «لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد»، هل هو حديث صحيح أم قول مأثور، وهو قول فيه تشدد، فالدين يسر وليس بعسر، فما قول سماحتكم؟

**الجواب:** «لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد»(١) هذا حديث رواه الإمام أحمد والدارقطني والحاكم والطبراني والديلمي كلهم بأسانيد ضعيفة، قال الحافظ ابن حجر: "ليس له إسناد ثابت، وإن اشتهر بين الناس"، فهو حديث ضعيف عند أهل العلم، وعلىٰ فرض صحته فمعناه محمول علىٰ أنه لا صلاة كاملة لجار المسجد

---

(١) سنن الدارقطني (١/ ٤١٩)، مستدرك الحاكم (٨٩٨)، الفردوس للديلمي (٧٩٢٩). قال العجلوني في كشف الخفاء (٢/ ٤٤٩): (رواه الدارقطني والحاكم والطبراني فيما أملاه، ومن طريقه الديلمي عن أبي هريرة، والدارقطني أيضاً عن علي مرفوعاً، وابن حبان في الضعفاء عن عائشة، وأسانيدها ضعيفة، وليس له كما قال الحافظ في تلخيص تخريج الرافعي: إسناد ثابت وإن اشتهر بين الناس).

إلا في المسجد؛ لأن الأحاديث الصحيحة قد دلت على صحة صلاة المنفرد، لكن مع الإثم إن لم يكن له عذر شرعي؛ لأن الصلاة في المسجد مع جماعة المسلمين واجبة لأحاديث أخرى غير الحديث المسئول عنه، مثل قوله ﷺ: «من سمع النداء فلم يأت فلا صلاة له إلا من عذر»[1] خرجه ابن ماجه والدارقطني وابن حبان والحاكم، وإسناده على شرط مسلم؛ ولقوله ﷺ للأعمى الذي استأذنه أن يصلي في بيته، واعتذر بأنه ليس له قائد يلازمه: «هل تسمع النداء بالصلاة؟ قال: نعم، قال: فأجب»[2] خرجه مسلم في صحيحه. [من فتاوى ابن باز]

### الصلاة في قبو المسجد:

**السؤال:** ما حكم الصلاة في قبو المسجد إذا كان المأموم لا يرى الإمام ولا يرى المأمومين الذين خلف الإمام، بل يسمع صوت الإمام عبر مكبر الصوت فقط؟

**الجواب:** لا حرج في ذلك إذا كان القبو تابعاً للمسجد لعموم الأدلة.

[من فتاوى ابن باز]

### كيفية صلاة المسبوق للركعة التي لم يدركها مع الإمام:

**السؤال:** المسبوق في الصلاة إذا أدرك الركعة الثالثة من صلاة العشاء مع الإمام، فكيف يتم ما فاته من ركعات بعد أن يسلم الإمام؟ وعلى أي كيفية تكون قراءته جهرية أم سرية؟

**الجواب:** يصلي هذا المسبوق ركعتين باتفاق العلماء، ويقرأ في كل منهما الفاتحة فقط سراً على الصحيح من قولي العلماء؛ لأن الصحيح أن ما صلاه

(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.

المسبوق مع الإمام هو أول صلاته، وما صلاه بعد سلام إمامه هو آخر صلاته؛ لظاهر قوله ﷺ: «إذا أتيتم

الصلاة فعليكم السكينة، فما أدركتم فصلوا، وما فاتكم فأتموا»[1] رواه البخاري ومسلم.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

عبد الله بن قعود ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز

[من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## صلاة المنفرد خلف الصف:

السؤال: ما حكم صلاة المنفرد خلف الصف إذا لم يجد فرجة في الصف؟ فهل يصلي وحده خلفهم أم يسحب أحد المصلين من الصف الذي أمامه؟

**الجواب**: من دخل والصف قد اكتمل فإنه يحاول أن يجد له مكانـًا في الصف، فإن لم يتمكن فإنه يدخل عن يمين الإمام، فإن لم يتمكن فإنه ينتظر حتىٰ يأتي من يصف معه، ولا يجوز له أن يصلي وحده خلف الصف؛ لقول النبي ﷺ: «لا صلاة لفذ خلف الصف»[2]، «وأمر ﷺ من رآه يصلي خلف الصف أن يعيد الصلاة»[3].

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

---

(١) صحيح البخاري (٦١٠)، صحيح مسلم (٦٠٢).

(٢) رواه أحمد (١٦٢٩٧)، وصححه ابن خزيمة (١٥٦٩).

(٣) رواه أحمد (١٨٠٠٤)، والترمذي (٢٣٠).

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

صالح الفوزان ... عبد الله بن غديان ... عبد العزيز آل الشيخ ... عبد العزيز ابن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## جذب أحد من الصف لمن دخل والصف مكتمل:

السؤال: ما الحكم إذا دخل المصلي المسجد ولم يجد له مكاناً في الصف الأول، هل يجوز له أن يسحب أي شخص من الصف الأول أم ماذا يفعل؟

**الجواب**: إذا دخل الرجل المسجد فوجد الصفوف كاملة ولم يجد فرجة في الصف، فعليه أن ينتظر حتىٰ يجد فرجة، أو يحضر معه أحد، أو يصف عن يمين الإمام، وليس له جذب أحد من الصف؛ لأن الحديث الوارد في ذلك ضعيف(1)؛ ولأن جذبه من الصف يسبب فرجة في الصف، وقد أمر النبي ﷺ بسد الفرج(2).

وبالله التوفيق. [من فتاوىٰ ابن باز]

## احتساب الركعة للمسبوق إذا انفرد خلف الصف:

السؤال: رجل دخل في الصلاة منفرداً خلف الصف، وفي الركعة الثانية دخل معه شخص آخر، وبعد سلام الإمام قام وأتىٰ بركعة خامسة علىٰ اعتبار أن الركعة الأولىٰ غير صحيحة؛ لأنه أداها منفرداً خلف الصف، فهل صلاته صحيحة؟ وكيف يتصرف من حصل له مثل ذلك؟

---

(1) رواه الطبراني في الأوسط (٧٧٦٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع رقم (١٤١٦).

(2) رواه أحمد (١٠٩٩٤)، وصححه ابن خزيمة (١٥٤٨).



**الجواب**: قد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «لا صلاة لمنفرد خلف الصف»[1]، وثبت عنه عليه الصلاة والسلام أيضاً «أنه رأىٰ رجلاً يصلي خلف الصف وحده فأمره أن يعيد الصلاة»[2]، لكن من ركع دون الصف ثم دخل في الصف قبل السجود أجزأته الركعة؛ لما روىٰ البخاري في صحيحه: «أن أبا بكرة الثقفي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جاء إلىٰ المسجد والنبي ﷺ راكع فركع دون الصف ثم دخل في الصف، فقال له النبي ﷺ: زادك الله حرصاً ولا تعد»[3]، ولم يأمره بقضاء الركعة، فدل ذلك علىٰ إجزائها، وأن مثل هذا العمل مستثنىٰ من قوله ﷺ: «لا صلاة لمنفرد خلف الصف». والله ولي التوفيق. [من فتاوىٰ ابن باز]

## تسليم الجماعة بعضهم على بعض بعد الصلاة:

**السؤال**: ما حكم تسليم الجماعة بعضهم علىٰ بعض بعد صلاة الفجر خاصة، ولقد سمعت من يقول: إنه بدعة، ومن يقول: ليس فيه شيء.. فما القول الصحيح في ذلك؟ أفيدونا جزاكم الله خيراً.

**الجواب**: لا نعلم حرجاً في ذلك، وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه رد السلام علىٰ الأعرابي الذي دخل المسجد فلم يتم صلاته، فقال له النبي ﷺ: «ارجع فصل؛ فإنك لم تصل، فرجع فصلىٰ، ثم جاء فسلم علىٰ النبي ﷺ فرد عليه السلام، ثم قال له: ارجع فصل فإنك لم تصل..»[4] الحديث، وهو في الصحيحين، فلم ينكر عليه

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) رواه أحمد (١٨٠٠٤)، والترمذي (٢٣٠).

(٣) سبق تخريجه.

(٤) سبق تخريجه.

النبي ﷺ تسليمه الثاني والثالث، بل أقره ورد عليه السلام وهو يصلي حوله ولم يغب عنه؛ ولأن في تبادل السلام بين الجماعة تأليفاً للقلوب وتثبيتاً للمودة. والله ولي التوفيق. [من فتاوىٰ ابن باز]

## الدعاء بعد الفريضة والنافلة:

السؤال: لقد ذكر لنا بعض الإخوة المسلمين بأن سماحتكم سبق أن أفتيتم بعدم جواز الدعاء بعد الفريضة، وإنما يكون بعد النافلة، فإن كان ما يقولون صحيحاً، نرجو من سماحتكم التفضل بتوضيح هذا الأمر، وذكر الأدلة حتىٰ نكون علىٰ بصيرة من ديننا وهدي من سنة نبينا؟

**الجواب:** لم يحفظ عن النبي ﷺ ولا عن أصحابه رضي الله عنهم فيما نعلم أنهم كانوا يرفعون أيديهم بالدعاء بعد صلاة الفريضة، وبذلك يعلم أنه بدعة؛ لقول النبي ﷺ: «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد»(١) خرجه مسلم في صحيحه، وقوله ﷺ: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد»(٢) متفق علىٰ صحته.

أما الدعاء بدون رفع اليدين وبدون استعماله جماعياً فلا حرج فيه؛ لأنه قد ثبت عن النبي ﷺ ما يدل علىٰ أنه ﷺ دعا قبل السلام وبعده.

وهكذا الدعاء بعد النافلة؛ لعدم ما يدل علىٰ منعه، ولو مع رفع اليدين؛ لأن رفع اليدين في الدعاء من أسباب الإجابة، لكن لا يكون بصفة دائمة، بل في بعض الأحيان؛ لأنه لم يحفظ عن النبي ﷺ أنه كان يدعو رافعاً يديه بعد كل نافلة. والخير

---

(١) سبق تخريجه.

(٢)سبق تخريجه.



كله في التأسي به ﷺ، والسير على نهجه؛ لقوله سبحانه: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب:٢٢]. [من فتاوى ابن باز]

## حمل الصور أثناء الصلاة:

**السؤال**: ما حكم صلاة الرجل وفي جيبه بوك يحتوي على عدد من البطاقات الحاملة لصوره كالرخصة وبطاقة العمل ونحوهما؟

**الجواب**: صلاته صحيحة، وحمله للصورة المذكورة لا يقدح في صلاته؛ لكونه مضطراً أو محتاجاً إلى حملها.

أما الصور التي للذكرى وأشباهها فلا يجوز حملها ولا بقاؤها في البيت، بل يجب إتلافها؛ لقول: النبي ﷺ لأمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه: «لا تدع صورة إلا طمستها، ولا قبراً مشرفاً إلا سويته»(١) خرجه الإمام مسلم في صحيحه. ولأنه ﷺ نهى عن الصورة في البيت(٢)، خرجه الترمذي وغيره.

ولما ثبت عنه ﷺ من حديث عائشة رضي الله عنها أنه دخل عليها ذات يوم فرأى عندها ستراً فيه تصاوير، فتغير وجهه وهتكه، وقال: «إن أصحاب هذه الصور يعذبون يوم القيامة ويقال لهم: أحيوا ما خلقتم»(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، والأحاديث في هذا الباب كثيرة. [من فتاوى ابن باز]

---

(١) صحيح مسلم (٩٦٩).

(٢) سنن الترمذي (١٧٤٩) وقال: «حسن صحيح».

(٣) سبق تخريجه.

### المرور بين يدي المصلي في المسجد الحرام:

السؤال: ما حكم المرور بين يدي المصلي في الحرم؟ وهل للمصلي أن يمنع المار بين يديه؟

**الجواب:** لا حرج في ذلك، وليس لمن في الحرم -أعني المسجد الحرام- أن يمنع المار بين يديه؛ لما ورد في ذلك من الآثار الدالة على أن السلف الصالح كانوا لا يمنعون المار بين أيديهم في المسجد الحرام من الطائفين وغيرهم منهم ابن الزبير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا؛ ولأن المسجد الحرام مظنة الزحام والعجز عن منع المار بين يدي المصلي، فوجب التيسير في ذلك. [من فتاوى ابن باز]

### الصلاة خلف المبتدع:

السؤال: هل تجوز الصلاة خلف الإمام المبتدع؟

**الجواب:** إذا وجدت إماماً غير مبتدع فصل معه، ولا تصل مع المبتدع، وإذا لم تجد إماماً غير المبتدع فإنك تنصحه، فإن قبل النصح جازت الصلاة خلفه، وإذا لم يقبل النصح وكانت بدعته مكفرة كمن يستغيث بغير الله أو يدعو غيره أو يذبح لغير الله فهذا شرك أكبر، لا تصح الصلاة خلفه، ولا يصح جعله إماماً، وإذا كانت بدعته غير مكفرة صحت الصلاة خلفه مثل التلفظ بالنية كقوله: نويت أن أصلي.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

عبد الله بن قعود ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز

[من فتاوى اللجنة الدائمة]



### قول: (إن الله مع الصابرين) لمن دخل والإمام راكع:

السؤال: بعض الناس عندما يدخل المسجد والإمام راكع يقول: إن الله مع الصابرين، فما حكم هذا القول؟

**الجواب:** هذا لا أصل له، ولم يكن في عهد الصحابة ولا من هديهم، وفيه أيضاً تشويش على المصلين الذين مع الإمام، والتشويش على المصلين منهي عنه؛ لأنه يؤذيهم، كما خرج النبي ﷺ ذات ليلة على أصحابه، وهم يصلون ويرفعون أصواتهم بالقراءة، فنهاهم عن ذلك، وقال: «لا يجهرن بعضكم على بعض في القرآن»[(1)]، وفي حديث آخر: «لا يؤذين بعضكم بعضاً في القرآن»[(2)]، وهذا يدل على أن كل ما يشوش على المأمومين في صلاتهم فإنه منهي عنه؛ لما في ذلك من الإيذاء والحيلولة بين المصلي وبين صلاته.

... أما بالنسبة للإمام فإن الفقهاء رحمهم الله يقولون: إذا أحس الإمام بداخل في الصلاة فإنه ينبغي انتظاره ما لم يشق على المأمومين، فإن شق عليهم فلا ينتظر؛ ولا سيما إذا كانت الركعة الأخيرة؛ لأن الركعة الأخيرة بها تدرك الجماعة؛ لقول النبي ﷺ: «من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة»[(3)]. [من فتاوى ابن عثيمين]

### تهاون الناس في تسوية الصفوف وواجب الإمام نحو ذلك:

السؤال: بعض الناس في الصلاة لا يهتمون بتسوية الصفوف مطلقاً، فتراه يتقدم أو يتأخر ويكون بينه وبين الذي بجانبه فرجة ظاهرة، فما حكم عمل هؤلاء؟ وهل يخل ذلك بالصلاة؟ وما واجب الإمام تجاه ذلك؟

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) رواه أحمد (١١٨٩٦)، وأبو داود (١٣٣٢).

(٣) سبق تخريجه.

**الجـواب**: الواجـب علـىٰ المصـلين إقامـة الصـفوف، وسـد الفـرج بالتقـارب، وإلصاق القدم بالقدم، من غير أذىٰ من بعضهم لبعض، والواجب علىٰ الإمام تنبيههم علىٰ ذلك، وأمرهم بإقامة الصفوف، والتراص فيها عملاً بقول النبي ﷺ: «أقيموا الصفوف، وسدوا الفرج»[1]، وقوله ﷺ: «سووا صفوفكم؛ فإن تسوية الصفوف من تمام الصلاة»[2]. وعلىٰ كل مسلم أن يلاحظ من حوله حتىٰ يتعاونوا جميعًا علىٰ إقامة الصف وسد الفرج. والله ولي التوفيق. [من فتاوىٰ ابن باز]

## قراءة الإمام من المصحف في الفريضة:

**السـؤال**: هـل تجـوز القـراءة مـن المصـحف في الصـلاة الجهريـة وهـي الصلاة المفروضة؟

**الجواب**: نعم، تجوز الصلاة في المصحف؛ نظراً لأن ذلك ليس فيه شغلٌ كثير بالنسبة للمصلي، ثم إن اشتغال النظر هنا اشتغالٌ فيما يتعلق بمصلحة الصلاة، فلا ينافي الصلاة، وهذا هو الراجح من أقوال أهل العلم؛ أنه يجوز للإنسان أن يقرأ بالمصحف في صلاة الفريضة وفي صلاة النافلة. [من فتاوىٰ ابن عثيمين]

## إمامة المسبوق لمن تخلف عن الجماعة:

**السؤال**: دخل رجل المسجد بعد تسليم الإمام والمصلين، ولكنه وجد مسبوقًا يتم صلاته، فوقف بجانبه ليجعل المسبوق إمامًا له لينال ثواب الجماعة، فهل يجوز له ذلك أم لا يكون المسبوق إمامًا؟ وهل الصلاة التي أداها هذا الرجل مع المسبوق صحيحة؟

---

(١) رواه البخاري (٦٨٦) دون قوله: «وسدوا الفرج»، وأبو داود (٦٦٦) بلفظ: «أقيموا الصفوف، وحاذوا بين المناكب، وسدوا الخلل».

(٢) رواه البخاري (٦٩٠)، ومسلم (٤٣٣).



**الجواب**: إذا دخل المسبوق المسجد وقد صلىٰ الناس ووجد مسبوقاً يصلي شرع له أن يصلي معه، ويكون عن يمين المسبوق؛ حرصاً علىٰ فضل الجماعة، وينوي المسبوق الإمامة، ولا حرج في ذلك في أصح قولي العلماء، وهكذا لو وجد إنساناً يصلي وحده بعدما سلم الإمام شرع له أن يصلي معه، ويكون عن يمينه تحصيلاً لفضل الجماعة، وإذا سلم المسبوق أو الذي يصلي وحده قام هذا الداخل فكمل ما عليه لعموم الأدلة الدالة علىٰ فضل الجماعة؛ ولما ثبت عنه ﷺ أنه لما رأىٰ رجلاً دخل المسجد بعد انتهاء الصلاة قال: «ألا رجل يتصدق علىٰ هذا فيصلي معه؟»(١). [من فتاوىٰ ابن باز]

**إمامة من دخل الصلاة منفرداً بغيره ممن تخلف عن الجماعة:**

السؤال: إذا دخل المسجد فوجد الصلاة قد فرغت، فصلىٰ منفرداً، ثم جاء آخر لم يصل هل يجوز له أن يؤمه حيث ينتقل من نية الانفراد إلىٰ نية الإمامة؟

**الجواب**: يجوز للمنفرد في الصلاة أن ينتقل من نيته منفرداً إلىٰ الإمامة إذا دخل معه من يصلي معه مؤتماً به، حيث صرح أهل العلم بذلك.

قال في المقنع: "فإن أحرم منفرداً ثم نوىٰ الائتمام لم يصح في أصح الروايتين، وإن نوىٰ الإمامة صح في النفل ولم يصح في الفرض، ويحتمل أن يصح، وهو أصح عندي" اهـ. وقال في الحاشية علىٰ قوله: "ويحتمل أن يصح": "وقد روىٰ أحمد ما يدل عليه وهو مذهب الشافعي، قال المؤلف: وهو الصحيح إن شاء الله تعالىٰ؛ لأنه قد ثبت في النفل، والأصل مساواة الفرض للنفل، ولحديث جابر وجبار؛ ولأن الحاجة تدعو إليه، وبيانها: أن المنفرد إذا

(١) رواه أحمد (١١٠١٩)، وأبو داود (٥٧٤)، وصححه الألباني في صحيح الجامع رقم (٢٦٥٢).

جاء قوم فأحرموا معه، فإن قطع الصلاة وأخبرهم بحاله قبح لما فيه من إبطال العمل، وإن أتم الصلاة ثم أخبرهم بفساد صلاتهم

فهو أقبح وأشق"[١] اهـ. وهذا اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، وهو الصواب للأدلة المذكورة، ولتحصيل فضل الجماعة.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب رئيس اللجنة ... الرئيس

عبد الله بن منيع ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز ابن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## صلاة المفترض خلف المتنفل:

السؤال: هل يجوز للإنسان أن يصلي الفريضة خلف من يصلي نافلة؟

**الجواب**: الصحيح أنه لا يضر اختلاف نية الإمام والمأموم، وأنه يجوز للإنسان المفترض أن يصلي خلف الإنسان المتنفل، كما كان معاذ بن جبل يفعل ذلك في عهد النبي ﷺ، فإنه كان يصلي مع النبي ﷺ صلاة العشاء، ثم يرجع إلىٰ قومه فيصلي بهم تلك الصلاة[٢]، وهي له نافلة، ولهم فريضة، فإذا دخل إنسان المسجد وأنت تصلي فريضة، أو نافلة وقام معك لتصليا جماعة فلا حرج، وصلاتكما صحيحة فيدخل معك ويصلي ما يدركه معك، وبعد انتهاء صلاتك تقوم فيقضي ما بقي عليه إن كان فاته شيء سواء كنت تصلي نافلة أو فريضة . [من فتاوىٰ ابن عثيمين]

---

(١) المقنع لابن قدامة، مع حاشيته (١/ ١٣٧).

(٢) رواه البخاري (٥٧٥٦)، ومسلم (٤٦٥).



## إمامة المرأة للنساء وموقفها في الصلاة:

السؤال: هل يجوز للمرأة أن تؤم امرأة واحدة؟ وأين تقف المرأة المأمومة؟

**الجواب**: يجوز للمرأة أن تؤم النساء، وتقف وسطهن، وإذا كانت المأمومة واحدة وقفت عن يمين من تؤمها.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

عبد الله بن قعود ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز ابن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## نصيحة للمتخلفين عن صلاة الفجر:

السؤال: من الملاحظ في أكثر المساجد تخلف كثير من المصلين عن صلاة الفجر، وحيث إن هؤلاء قد عرضوا أنفسهم لعذاب الله وغضبه، ويخشىٰ عليهم من الزيغ وانتكاس القلوب بعد الهدىٰ، أعاذنا الله من ذلك، ونظراً لعظم هذه البلية، واستفحالها بين المسلمين، نرجو منكم توجيه نصيحة إلىٰ هؤلاء المتخلفين، وبيان الأحاديث التي تبين خطر هذا الذنب، مع توجيه نصيحة إلىٰ الجيران وأئمة المساجد الذين لا ينصحون هؤلاء المتخلفين عن صلاة الفجر متغافلين عن قوله تعالىٰ: ﴿وَٱتَّقُواْ فِتْنَةً لَّا تُصِيبَنَّ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنكُمْ خَآصَّةً وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴿٢٥﴾﴾ [الأنفال:٢٥]، وجزاكم الله خيراً.

**الجواب**: من المعلوم أن صلاة الجماعة فريضة، وأنه لا يجوز للقادر أن يتخلف عنها، وقد ثبت عن النبي صلي الله عليه وسلم أنه قال: «لقد هممت أن آمر الناس

بالصلاة فتقام، ثم آمر رجلاً فيصلي بالناس، ثم أنطلق معي برجال معهم حزم من حطب إلىٰ قوم لا يشهدون الصلاة، فأحرق عليهم بيوتهم بالنار»(١)، وهذا لا شك أنه تهديد.

وثبت عنه ﷺ أنه قال: «أثقل الصلاة علىٰ المنافقين صلاة العشاء وصلاة الفجر، ولو يعلمون ما فيهما لأتوهما ولو حبواً»(٢)، فعلىٰ المسلمين أن يتقوا الله عز وجل، وأن يحرصوا علىٰ أداء الصلوات جماعة في المساجد، صلاة الفجر، وصلاة العصر، وغيرها من الصلوات.

وعلىٰ أهل الحي والجيران أن ينصح بعضهم بعضاً؛ لأن النبي صلي الله عليه وسلم قال: «الدين النصيحة، لدين النصيحة، الدين النصيحة، قالوا: لمن يا رسول الله؟ قال: لله، ولكتابه، ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم»(٣)؛ ولأن المؤمن أخو المؤمن، ومرآة أخيه، فالواجب عليه أن يناصحه، وأن يناصره علىٰ نفسه الأمارة بالسوء، وعلىٰ الإمام إذا تمكن أن ينصح الجماعة أحياناً كما «كان النبي صلي الله عليه وسلم يتخول أصحابه بالموعظة»(٤)، فمن استقام وأدىٰ الصلاة مع الجماعة بمناصحة إخوانه له وبموعظة الإمام فهذا هو المطلوب، ومن لم يفعل فهناك جهة مسؤولة يمكن رفع الأمر إليها. [من فتاوىٰ ابن عثيمين]

## قراءة سورة الزلزلة في ركعتي صلاة الفجر:

السؤال: لاحظت بعض الأئمة يقرأ سورة الزلزلة في ركعتي الفجر مستدلين علىٰ ذلك أنه كان من هديه عليه الصلاة والسلام، فما رأيكم في ذلك؟ جزاكم الله خيراً.

---

(١) رواه البخاري (٦١٨)، ومسلم (٦٥١).

(٢) رواه البخاري (٦٢٦)، ومسلم (٦٥١).

(٣) سبق تخريجه.

(٤) رواه البخاري (٦٨)، ومسلم (٢٨٢١).

**الجواب**: قد روىٰ أبو داود عن معاذ بن عبد الله الجهني بإسناد حسن: «أن رجلاً من جهينة أخبره بأنه سمع النبي ﷺ يقرأ في الصبح: «إذا زلزلت الأرض» في الركعتين كلتيهما»[1]، وأخرج النسائي بإسناد حسن عن عقبة بن عامر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أن النبي ﷺ قرأ في الفجر بالمعوذتين»[2]، لكن الأفضل أن يقرأ في صلاة الفجر من طوال المفصل مثل (ق)، و (اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ)، و(وَالذَّارِيَاتِ)، ونحوها؛ لأن هذا هو الغالب من فعل النبي ﷺ، وهو تطويل القراءة في صلاة الفجر. وقد قال ﷺ: «صلوا كما رأيتموني أصلي»[3] رواه البخاري في الصحيح، وفق الله الجميع. [من فتاوىٰ ابن باز]

### تعامل الأخ مع أخيه الذي لا يصلي:

**السؤال**: لي أخ يبلغ من العمر ستة عشر عامـًا، وأنه لا يصلي، ولا أستطيع أن أشد عليه ولا أضربه؛ نظراً للفارق العمري وهو سنتان، ومع أن أبي ينكر علي إذا زجرته عند تناولي الطعام، ونقول له: لا تأكل معنا؛ لأنك لا تصلي، فأبي ليس مقتنعـًا بذلك، فالرجاء منكم الرد علىٰ سؤالي، لكي أقنع أبي مما يجعل أخي يصلي، وماذا علي لو أن أخي لم يصل، وما هي الواجبات التي ممكن أن نقوم بها؟ أفيدونا أفادكم الله.

**الجواب**: أولاً: ينبغي لك الاستمرار في دعوة أخيك بالتي هي أحسن إلىٰ أداء الصلاة، مع الرفق في دعوتك له، وتبين له فضلها ومحاسنها ووجوبها، وأن تاركها جحداً لوجوبها كافر بالإجماع، وتاركها تكاسلاً كافر علىٰ الأرجح من قولي العلماء.

---

(١) سنن أبي داود (٨١٦)، وصححه النووي في خلاصة الأحكام (١٢٢٦).

(٢) سنن النسائي (٩٥٢)، وصححه ابن خزيمة (٥٣٦).

(٣) سبق تخريجه.

ثانيـاً: يجب علىٰ المرء المسلم أن يأمر أهله وأولاده بالصلاة؛ امتثالاً لقوله تعالىٰ: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَوٰةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا لَا نَسْـَٔلُكَ رِزْقًا نَّحْنُ نَرْزُقُكَ وَالْعَٰقِبَةُ لِلتَّقْوَىٰ ۝١٣٢﴾ [طه: ١٣٢]، وقوله عز وجل: ﴿يَٰٓأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا قُوٓا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ﴾ [التحريم: ٦]؛ ولقول النبي ﷺ: «مروا أولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع سنين، واضربوهم عليها وهم أبناء عشر، وفرقوا بينهم بالمضاجع»(١)، وعلىٰ ذلك فيجب علىٰ أبيك أن يعلم أخاك وجوب الصلاة، ويأمره فيها، ويضربه عليها وتتعاون معه بذلك.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

عبد العزيز آل الشيخ ... صالح الفوزان ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

### الوساوس والشكوك في عدد الركعات:

السؤال: إنني أتشكك كثيراً في عدد الركعات، مع أنني أقرأ بصوت عال حتىٰ أتذكر ما أقرؤه، ولكن أيضاً يصيبني الشك، فعندما أنتهي من أداء الصلاة أحس كأني نسيت ركعة أو سجدة أو الجلوس للتشهد، رغم إنني أحرص كثيراً علىٰ ألا أتشكك في الصلاة، ولكن بدون فائدة، فأرجو أن ترشدوني ماذا أفعل والحال ما ذكر؟ وهل يجب عليّ إعادة الصلاة عند الشك، وهل هناك دعاء أدعو به عند بداية الصلاة لإزالة الشك؟

---

(١) رواه أحمد (٦٦٨٩)، وأبو داود (٤٩٥)، وصححه الألباني في إرواء الغليل (٢٤٧).

**الجواب**: يجب عليك محاربة الوساوس والحذر منها، والإكثار من التعوذ بالله من الشيطان الرجيم؛ لقول الله سبحانه: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ ① مَلِكِ ٱلنَّاسِ ② إِلَٰهِ ٱلنَّاسِ ③ مِن شَرِّ ٱلْوَسْوَاسِ ٱلْخَنَّاسِ ④﴾ [الناس:١-٤] السورة، وقوله سبحانه: ﴿وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ نَزْغٌ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ إِنَّهُۥ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ⑳⓪⓪﴾ [الأعراف:٢٠٠]، وإذا فرغت من الصلاة أو الوضوء، ثم طرأ عليك الشك في ذلك فأعرضي عنه ولا تلتفتي إليه، واعتمدي أن الصلاة صحيحة والوضوء صحيح، وإذا وقع الشك في الصلاة هل صليت ثلاثاً أو أربعاً فاجعليها ثلاثاً وأكملي الصلاة، ثم اسجدي سجدتين للسهو قبل السلام؛ لأن النبي ﷺ أمر من وقع له مثل هذا السهو أن يفعل ما ذكرنا، أعاذنا الله وإياك من الشيطان. [من فتاوى ابن باز]

## كيفية مكافحة الوساوس في الطهارة والصلاة:

السؤال: الله يكرمكم؛ بعد ما أتبول (أي: بعد نزول البول) الماء تبقى قطرات من البول في القضيب، وأجلس حوالي ربع ساعة في الحمام؛ كي أتنظف جيداً من البول، طبعاً هذا مرهق ومتعب لي، بعدها أتوضأ للصلاة، وذهبت إلى عدة أطباء، وأجريت تحاليل، واستعملت أنواع الأدوية بخصوص القضاء على هذه الظاهرة، لكن دون جدوى، وبعدما أتنظف جيداً من قطرات البول المتبقية أتوضأ، وأذهب إلى الصلاة، وأثناء الصلاة أحس وكأن هناك قطرات متبقية في القضيب، وتريد أن تخرج إلى الخارج. طبعاً هذا يسبب لي مشاكل وإحراجاً خاصة إذا صليت جماعة، وبعدها أكتشف أن هناك قطرات بول متبقية قد لا تنزل بسرعة أثناء جلوسي في الحمام، وأضطر إلى إعادة الصلاة، أو أشك في أن صلاتي غير صحيحة. الرجاء إفادتي في هذا الموضوع بالفتوى الواضحة.

**الجواب**: الحمد لله وحده، والصلاة والسلام علىٰ رسول الله وآله وصحبه.. وبعد:

إذا توضأت فالأصل الطهارة، ولا تلتفت إلىٰ ما يعرض لك من الشكوك والوساوس، فإن ذلك من الشيطان، نعم إن تيقنت أنه خرج منك شيء بعد الوضوء بطل وضوءك، وعليك أن تتوضأ ثانية، وهكذا ما تحس به في الصلاة من بقايا شيء من البول في القضيب عليك أن تتشاغل عنه، وتبني علىٰ أصل الطهارة، ولا حاجة إلىٰ التفتيش بعد ذلك؛ لأن ذلك مما يسبب بقاء الوسوسة، عافاك الله من ذلك.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

عبد الله بن قعود ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز ابن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

### أوقات الصلاة في الأماكن التي يستمر فيها الليل أو النهار:

**السؤال**: قد يستمر الليل أو النهار في بعض الأماكن لمدة طويلة، وقد يقصر جداً بحيث لا يتسع لأوقات الصلوات الخمس، فكيف يؤدي ساكنوها صلاتهم؟

**الجواب**: الواجب علىٰ سكان هذه المناطق التي يطول فيها النهار أو الليل أن يصلوا الصلوات الخمس بالتقدير إذا لم يكن لديهم زوال ولا غروب لمدة أربع وعشرين ساعة، كما صح ذلك عن النبي ﷺ في حديث النواس بن سمعان المخرج في صحيح مسلم في يوم الدجال الذي كسنة، سأل الصحابة رسول الله ﷺ عن ذلك،

فقال: «اقدروا له قدره»[١]. وهكذا حكم اليوم الثاني من أيام الدجال، وهو اليوم الذي كشهر، وهكذا اليوم الذي كأسبوع.

أما المكان الذي يقصر فيه الليل ويطول فيه النهار أو العكس في أربع وعشرين ساعة فحكمه واضح يصلون فيه كسائر الأيام، ولو قصر الليل جداً أو النهار؛ لعموم الأدلة. والله ولي التوفيق. [من فتاوىٰ ابن باز]

## درجة حديث «أسفروا بالفجر» والجمع بينه وحديث «الصلاة لوقتها»:

**السؤال**: يتأخر البعض في صلاة الفجر حتىٰ الإسفار معللين ذلك: بأنه ورد فيه حديث وهو: «أسفروا بالفجر؛ فإنه أعظم للأجر»[٢]، هل هذا الحديث صحيح؟ وما الجمع بينه وبين حديث: «الصلاة علىٰ وقتها»[٣]؟

**الجواب**: الحديث المذكور صحيح، أخرجه الإمام أحمد وأهل السنن بإسناد صحيح، عن رافع بن خديج رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وهو لا يخالف الأحاديث الصحيحة الدالة علىٰ «أن النبي ﷺ كان يصلي الصبح بغلس»[٤]، ولا يخالف أيضاً حديث: «الصلاة لوقتها»[٥]، وإنما معناه عند جمهور أهل العلم: تأخير صلاة الفجر إلىٰ أن يتضح الفجر، ثم تؤدىٰ قبل زوال الغلس كما كان النبي ﷺ يؤديها، إلا في مزدلفة فإن

(١) صحيح مسلم (٢٩٣٧).

(٢) رواه أحمد (١٧٢٨٦)، والنسائي (٥٤٨)، والترمذي (١٥٤)، وصححه الألباني في الإرواء (٢٥٨).

(٣) رواه البخاري (٥٠٤)، ومسلم (٨٥).

(٤) رواه البخاري (٥٣٥)، ومسلم (٦٤٦).

(٥) رواه البخاري (٧٠٩٦)، ومسلم (٨٥).

الأفضل التبكير بها من حين طلوع الفجر؛ لفعل النبي ﷺ ذلك في حجة الوداع، وبذلك تجتمع الأحاديث الثابتة عن النبي ﷺ في وقت أداء صلاة الفجر، وهذا كله على سبيل الأفضلية.

ويجوز تأخيرها إلى آخر الوقت قبل طلوع الشمس؛ لقول النبي ﷺ: «وقت الفجر من طلوع الفجر ما لم تطلع الشمس»[1] رواه الإمام مسلم في صحيحه، عن عبد الله بن عمرو بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. [من فتاوى ابن باز]

### تحسين الإنسان لصلاته في المسجد دون صلاته لوحده:

**السؤال:** بعض الناس يصلي في المسجد أفضل من صلاته وحده، فهل هذا من النفاق؟

**الجواب:** باسم الله، والحمد لله.. هذا ليس من النفاق إذا أراد به وجه الله، أما إذا كان يرائي فذلك من النفاق، وأما إذا كان يصلي في المسجد واجتهد في إحسان صلاته وإتقانها يرجو ما عند الله ويخاف غضبه فليس من النفاق، فالنفاق أن يصلي رياءً لا من أجل طاعة الله، نسأل الله السلامة. [من فتاوى ابن باز]

### حكم من لا يصلي إلا نادراً:

**السؤال:** أحد أقربائي لا يصلي وهو رجل كبير في السن، وقد نصحته ونصحه كثير من الناس، ولكنه متهاون جداً في الصلاة ولا يصلي إلا نادراً، وأحياناً لا يصلي إلا في رمضان أو الجمع فقط، فكيف تكون معاملتي معه؟ وهل أسلم عليه إذا وجدته في مجلس أم أقاطعه؟ أفيدوني.

---

(١) صحيح مسلم (٦١٢).

**الجواب**: ترك الصلاة عمداً كفر أكبر؛ لقول النبي ﷺ: «بين الرجل وبين الشرك الكفر والكفر والشرك ترك الصلاة»[1] خرجه مسلم في صحيحه، وقوله ﷺ: «العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة، فمن تركها فقد كفر»[2] خرجه الإمام أحمد، وأهل السنن بإسناد صحيح، والأحاديث في هذا المعنىٰ كثيرة.

والواجب نصيحة المذكور، وبيان حكم الشرع له، ومتىٰ أصر علىٰ ترك الصلاة وجب هجره، وترك السلام عليه، وعدم إجابة دعوته، ورفع أمره لولي الأمر ليستتاب، فإن تاب وإلا وجب قتله؛ لقوله تعالىٰ: ﴿فَإِن تَابُوا۟ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّوا۟ سَبِيلَهُمْۚ﴾ [التوبة:٥]، فدل ذلك علىٰ أن من لم يقم الصلاة لا يخلىٰ سبيله، والأدلة في هذا كثيرة، نسأل الله للمذكور الهداية. [من فتاوىٰ ابن باز]

## امرأة زوجها لا يصلي:

**السؤال**: ما حكم بقاء المرأة المتزوجة من زوج لا يصلي، وله أولاد منها؟ وحكم تزويج من لا يصلي؟

**الجواب**: إذا تزوجت امرأة بزوج لا يصلي مع الجماعة ولا في بيته، فإن النكاح ليس بصحيح؛ لأن تارك الصلاة كافر، كما دل علىٰ ذلك الكتاب العزيز، والسنة المطهرة، وأقوال الصحابة، كما قال عبد الله بن شقيق: «كان أصحاب النبي ﷺ لا يرون شيئاً من الأعمال تركه كفر إلا الصلاة»[3]، والكافر لا تحل له المرأة المسلمة؛ لقوله تعالىٰ: ﴿فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَٰتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى ٱلْكُفَّارِۖ لَا هُنَّ حِلٌّ لَّهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّۖ﴾ [الممتحنة: ١٠].

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.

(٣) رواه الترمذي (٢٦٢٢)، وصححه الألباني في مشكاة المصابيح رقم (٥٧٩).

وإذا حدث له ترك الصلاة بعد عقد النكاح فإن النكاح ينفسخ إلا أن يتوب ويرجع إلىٰ الإسلام، وبعض العلماء يقيد ذلك بانقضاء العدة، فإذا انقضت العدة لم يحل له الرجوع إذا أسلم إلا بعقد جديد، وعلىٰ المرأة أن تفارقه، ولا تمكنه من نفسها حتىٰ يتوب ويصلي، ولو كان معها أولاد منه؛ لأن الأولاد في هذه الحال لا حضانة لأبيهم فيهم.

وعلىٰ هذا أحذر إخواني المسلمين من أن يزوجوا بناتهم ومن لهم ولاية عليهن بمن لا يصلي؛ لعظم الخطر في ذلك، ولا يحابوا في هذا الأمر قريباً ولا صديقاً. وأسأل الله الهداية للجميع، والله أعلم. وصلىٰ الله وسلم علىٰ نبينا محمد وعلىٰ آله وصحبه وسلم. حرر في ٩/ ١٠/ ١٤١٤ هـ. [من فتاوىٰ ابن عثيمين]

## حكم من يتعمد ضبط الساعة إلى بعد طلوع الشمس:

**السؤال**: سائل يقول: أنا حريص علىٰ أن لا أترك الصلاة غير أني أنام متأخراً، فأوقت منبه الساعة علىٰ الساعة السابعة صباحاً -أي: بعد شروق الشمس- ثم أصلي وأذهب للمحاضرات. أما في يومي الخميس والجمعة فإني استيقظ متأخراً، أي: قبل صلاة الظهر بساعة أو ساعتين، وأصلي الفجر بعدما أستيقظ، كما أنني أصلي أغلب الأوقات في غرفتي في السكن الجامعي، ولا أذهب إلىٰ المسجد الذي لا يبعد عني كثيراً، وقد نبهني أحد الإخوة إلىٰ أن ذلك لا يجوز، فأرجو من سماحة الوالد إيضاح الحكم فيما سبق، جزاكم الله خيراً.

**الجواب**: من يتعمد ضبط الساعة إلىٰ ما بعد طلوع الشمس حتىٰ لا يصلي فريضة الفجر في وقتها هذا قد تعمد تركها، وهو كافر بهذا عند جمع من أهل العلم، نسأل الله العافية، ؛ لتعمده ترك الصلاة في الوقت، وهكذا إذا تعمد تأخير الصلاة إلىٰ

قرب الظهر ثم صلاها عند الظهر، أي: صلاة الفجر، أما من غلبه النوم حتىٰ فاته الوقت فهذا لا يضره ذلك، وعليه أن يصلي إذا استيقظ، ولا حرج عليه إذا كان غلبه النوم، أو تركها نسيانـًا.

أما الإنسان الذي يتعمد تأخيرها إلىٰ ما بعد الوقت أو يضبط الساعة إلىٰ ما بعد الوقت حتىٰ لا يقوم في الوقت فهذا عمل متعمد للترك، وقد أتىٰ منكراً عظيمـًا عند جميع العلماء، ولكن هل يكفر أو لا يكفر؟ فهذا فيه خلاف بين العلماء، إذا كان لم يجحد وجوبها، فالجمهور يرون أنه لا يكفر بذلك، وذهب جمع من أهل العلم إلىٰ أنه يكفر بذلك كفراً أكبر، وهو المنقول عن الصحابة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ أجمعين.

وأيضـًا ترك صلاة الجماعة منكر لا يجوز، والواجب أن يصلي في المسجد؛ لما ورد في حديث ابن أم مكتوم وهو رجل أعمىٰ، فقال: يا رسول الله! ليس لي قائد يقودني إلىٰ المسجد، فسأل رسول الله ﷺ أن يرخص له فيصلي في بيته، فرخص له، فلما ولىٰ دعاه فقال: «هل تسمع النداء بالصلاة؟» قال: نعم، قال: «فأجب»[(١)]، هذا أعمىٰ ليس له قائد يلازمه ومع هذا يأمره النبي بالصلاة في المسجد، فالصحيح البصير أولىٰ.

والمقصود أنه يجب علىٰ المؤمن أن يصلي في المسجد، ولا يجوز له التساهل والصلاة في البيت مع قرب المسجد. والله ولي التوفيق. [من فتاوىٰ ابن باز]

### صلاة عمال الشركة في مبنى شركتهم دون الذهاب إلى المسجد:

السؤال: رجل يعمل في شركة، حول مبنىٰ الشركة من المساجد أكثر من الثلاثة، يخرج إلىٰ الصلاة في المسجد دائمـًا، زملاؤه يصلون علىٰ باب الشركة، ويريدونه أن

(١) سبق تخريجه.



يصلي معهم في الشركة، ولا يذهب إلىٰ المسجد، وقد أفتاه بعض إخوانه بالصلاة معهم وإلقاء المواعظ والدروس عليهم بعد الصلاة بحكم أنه أعلمهم بالسنة والصلاة بهم، مع وجود من هو أقرأ منه وأحفظ، فهل يسمع لمفتيه أم يستمر في صلاته في المسجد، غير عابئ بما قال له؟

**الجواب**: يجب علىٰ عمال الشركة أن يصلوا مع جماعة أحد المساجد القريبة من مبنىٰ الشركة، كما يفعل زميلهم، فهو المصيب بصلاته في المسجد، وهم المخطئون في صلاتهم علىٰ باب الشركة؛ لما دلت عليه الأحاديث الصحيحة عن النبي ﷺ من وجوب أداء الصلاة مع الجماعة في المسجد، ولا يجوز التأخر عنها إلا بعذر شرعي.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... الرئيس

عبد الله بن قعود ... عبد الله بن غديان ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز

[من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## الاقتداء جماعة بمن صلى منفرداً خلف الصف:

السؤال: إذا دخل المسجد عدة أشخاص ووجدوا شخصاً يصلي منفرداً، وقد مضىٰ بعض صلاته، هل يقتدون به إماماً لهم؟ أو يتقدم بهم واحد منهم؟ أفيدونا.

**الجواب**: الحمد لله، إن المشروع لهؤلاء أن يصلوا جماعة، بل هو الواجب عليهم، فإن رأوا أن من سبقهم أهل للإمامة وصلوا خلفه فلا بأس، وعليهم أن يقضوا ما فاتهم بعد سلامه. [من فتاوىٰ ابن باز]



## حجز مكان في المسجد:

السؤال: عن حكم حجز المكان في المسجد؟

**الجواب**: حجز الأماكن إذا كان الذي حجزها خرج من المسجد فهذا حرام عليه، ولا يجوز؛ لأنه ليس له حق في هذا المكان، فالمكان إنما يكون للأول فالأول، حتىٰ إن بعض فقهاء الحنابلة يقول: إن الإنسان إذا حجز مكاناً وخرج من المسجد فإنه إذا رجع وصلىٰ فيه فصلاته باطلة؛ لأنه قد غصب هذا المكان؛ لأنه ليس من حقه أن يكون فيه، وقد سبقه أحد إليه، والإنسان إنما يتقدم ببدنه لا بسجادته، أو منديله، أو عصاه، ولكن إذا كان الإنسان في المسجد ووضع هذا وهو في المسجد، لكن يحب أن يكون في مكان آخر يسمع درساً، أو يتقي عن الشمس ونحو ذلك، فهذا لا بأس به، بشرط أن لا يتخطىٰ الناس عند رجوعه إلىٰ مكانه، فإن كان يلزم من رجوعه تخطي الناس وجب عليه أن يتقدم إلىٰ مكانه إذا حاذاه الصف الذي يليه؛ لئلا يؤذي الناس. [من فتاوىٰ ابن عثيمين]

## تقدم الإمام إذا جاء ثالث في صلاة الجماعة:

السؤال: يوجد اثنان في صلاة الجماعة، فقدم فرد ثالث بعد دخولهما في الصلاة فتقدم الإمام؛ لأنه لا يوجد مكان بالخلف حتىٰ يرجع أحد الرجلين، فهل يجوز للإمام أن يتقدم خاصة أننا نعلم من الحديث أن رسول الله ﷺ وجه بأن يتأخر واحد من الشخصين ولا يتقدم الإمام؟

**الجواب**: إذا كان الإمام في محل يمكنه أن يصلي فيه ويتأخران تأخرا وصليا خلفه، أما إن كان الإمام في محل لا يمكن تأخيرهما فيه فإنه يتقدم هو ولا حرج، وعلىٰ كل حال فالمشروع في مثل هذه المسألة أن يكون الرجلان خلفه، سواء تقدم

هو أو تأخرا عنه، وإن صلوا جميعاً صفاً واحداً وهما عن يمينه أو أحدهما عن يمينه والثاني عن شماله صحت الصلاة وتركوا الأفضل، وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه كان يصلي وحده فجاء جابر وجبار فوقفا عن يمينه وعن شماله فأخرهما وجعلهما خلفه(١)، وهكذا قصته مع أنس واليتيم جعلهما خلفه(٢). [من فتاوى ابن باز]

## مكان الأبناء الصغار في الصلاة مع أبيهم في البيت:

السؤال: إذا كان الأب يريد أن يصلي الصلاة المكتوبة ومعه اثنان من الأبناء لم يبلغا سن التكليف، فأين مكانهما من الصف: هل يجعلهما عن يمينه وهو إمامهما، أم خلفه وبهم تنعقد الجماعة؟ نرجو توضيح هذه المسألة بارك الله فيكم.

**الجواب**: المشروع أن يجعلهما خلفه إذا كانا قد بلغا سبع سنين فأكثر؛ لأن النبي ﷺ أمّ أنساً ويتيماً وجعلهما خلفه في النافلة لما زار جدة أنس ضحى، لكن ليس له أن يصلي في البيت، بل يجب عليه أن يصلي مع المسلمين في المساجد هو وأبناؤه؛ لقول الرسول ﷺ: «من سمع النداء فلم يأت فلا صلاة له إلا من عذر. قيل لابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: ما العذر؟ قال: خوف أو مرض»(٣)؛ ولأنه ﷺ سأله رجل أعمى قائلاً: يا رسول الله! ليس لي قائد يقودني إلى المسجد، فهل لي من رخصة أن أصلي في بيتي؟ فقال له ﷺ: «هل تسمع النداء بالصلاة؟ قال: نعم، قال: فأجب»(٤)، وفي رواية أخرى: «لا أجد لك رخصة»(٥)، وثبت عنه ﷺ أنه قال: «لقد هممت أن

(١) سبق تخريجه.

(٢) رواه البخاري (٣٧٣)، ومسلم (٦٥٨).

(٣) سبق تخريجه.

(٤) سبق تخريجه.

(٥) رواه أبو داود (٥٥٢)، وصححه الألباني في صحيح أبي داود -الأم- رقم (٥٦١).



آمر بالصلاة فتقام، ثم آمر رجلاً أن يؤم الناس، ثم أنطلق برجال معهم حزم من حطب إلىٰ قوم لا يشهدون الصلاة فأحرق عليهم بيوتهم»[1]، وقال عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لقد رأيتنا وما يتخلف عنها -يعني الصلاة في الجماعة- إلا منافق أو مريض»[2]، والله ولي التوفيق. [من فتاوىٰ ابن باز]

## الصلاة في البيوت لأهل المناطق المتفرقة منازلهم والبعيدة عن المسجد:

السؤال: عندنا في المنطقة الجنوبية تتفرق المنازل والأحياء فوق المناطق الجبلية بحيث يبعد المنزل عن مكان الصلاة جماعة بمسافة شاقة، فهل علىٰ المصلي شيء إذا أراد أن يصلي في بيته؟

**الجواب**: يجب علىٰ أهل القرية أن يتعاونوا في إقامة المساجد حتىٰ يصلوا فيها جماعة، فإذا كان الإنسان في حي بعيد لا يسمع النداء جاز له أن يصلي مع من حوله في محل يخصهم إذا كانوا لا يسمعون النداء؛ كما قال النبي ﷺ: «من سمع النداء فلم يأت فلا صلاة له إلا بعذر»[3]

وسماع النداء يكون بغير المكبرات، أما إذا كان لا يسمع النداء وشق عليه السعي فعليه أن يصلي في مكان الجماعة القريبة منه أو يصلي وحده، وإن تحملوا المشقة وصلوا مع الناس فهو أفضل؛ فكل خطوة يرفع بها درجة ويحط بها عنهم خطيئة، ويكتب لهم بها حسنة، فهو فضل عظيم. [من فتاوىٰ ابن باز]

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) رواه مسلم (٦٥٤).

(٣) سبق تخريجه.

## درجة حديث «من صلى في مسجدي هذا أربعين صلاة لا تفوته صلاة دخل الجنة»:

**السؤال:** أفيدونا -جزاكم الله خيراً- عن صحة هذا الحديث: «من صلىٰ في مسجدي هذا أربعين صلاة لا تفوته صلاة دخل الجنة».

**الجواب:** باسم الله، والحمد لله.. هذا الحديث ضعيف، وقد جاء فيه: «من صلىٰ في مسجدي أربعين صلاة لا تفوته التكبيرة الأولىٰ كتب له براءة من النار، وبراءة من العذاب، وبراءة من النفاق»[1]، وهو حديث ليس بصحيح، وإن صححه بعضهم فهو حديث ضعيف، لكن الصلاة في مسجد النبي ﷺ فيها خير عظيم، يقول النبي ﷺ: «صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام»[2]، فالصلاة في المسجد النبوي مضاعفة، لكن هذا اللفظ الذي فيه براءة من النار والعذاب والنفاق ليس بصحيح. [من فتاوىٰ ابن باز]

## صلاة الفجر في البيت بسبب الإرهاق والتعب:

**السؤال:** أكون في بعض الأحيان مرهقاً ومتعباً وأنام متأخراً، ولا أستطيع صلاة الفجر إلا في البيت، فهل يجوز ذلك؟

**الجواب:** الواجب علىٰ المكلف من الرجال أن يصلي الصلوات الخمس كلها في المسجد مع إخوانه المسلمين، ولا يجوز له التساهل في ذلك، والتخلف عن ذلك في الفجر أو غيرها من صفات النفاق كما قال الله عز وجل: ﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ يُخَٰدِعُونَ

---

(١) رواه أحمد (١٢٥٨٣)، والترمذي (٢٤١)، وضعفه الألباني في السلسلة الضعيفة برقم (٣٦٤). وانظر: البدر المنير (٤/ ٣٩٧٣٩٨).

(٢) رواه البخاري (١١٣٣)، ومسلم (١٣٩٤).



﴿ٱللَّهَ وَهُوَ خَٰدِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوٓاْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ قَامُواْ كُسَالَىٰ﴾ [النساء: ١٤٢] الآية. وقال النبي ﷺ: «أثقل الصلاة علىٰ المنافقين صلاة العشاء وصلاة الفجر، ولو يعلمون ما فيهما لأتوهما ولو حبواً»[١] متفق علىٰ صحته، وقال عليه الصلاة والسلام: «من سمع النداء فلم يأت فلا صلاة له إلا من عذر»[٢] أخرجه ابن ماجه والدارقطني والحاكم بإسناد صحيح، وجاءه ﷺ رجل أعمىٰ فقال: «يا رسول الله! ليس لي قائد يلائمني إلىٰ المسجد، فهل لي من رخصة أن أصلي في بيتي؟ فقال النبي ﷺ: هل تسمع النداء بالصلاة؟ قال: نعم، قال: فأجب»[٣] خرجه مسلم في صحيحه، فإذا كان الأعمىٰ الذي ليس له قائد يلائمه ليس له عذر في ترك الصلاة في الجماعة فغيره من باب أولىٰ.

فالواجب عليك أيها السائل أن تتقي الله عز وجل، وأن تحافظ علىٰ الصلاة في الجماعة في الفجر وغيرها، وأن تبادر بالنوم مبكراً حتىٰ تستطيع القيام لصلاة الفجر، وليس لك الصلاة في البيت إلا من عذر شرعي كمرض أو خوف. وفق الله الجميع للتمسك بالحق والثبات عليه. [من فتاوىٰ ابن باز]

## الإبلاغ عن من يتخلف عن صلاة الفجر بعد النصيحة:

**السؤال:** هناك البعض من جماعة مسجدنا يتخلفون عن صلاة الفجر، وقد نصحتهم عدة مرات، هل أرفع فيهم إلىٰ الهيئة بعد ذلك أم أستمر في نصحهم؟

**الجواب:** نوصيك بالاستمرار في النصيحة وزيارة المتخلفين مع من تيسر معك من خواص الجماعة لنصحهم، وبيان أعظم الخطر عليهم في تخلفهم عن صلاة

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.

(٣) سبق تخريجه.



الجماعة، وأن ذلك من خصال أهل النفاق، لعلهم يستجيبون ويهتدون، وقد صح عن رسول الله ﷺ أنه قال: «أثقل الصلاة على المنافقين صلاة العشاء وصلاة الفجر، ولو يعلمون ما فيهما لأتوهما ولو حبواً»(١)، وقال عليه الصلاة والسلام: «من سمع النداء فلم يأت فلا صلاة له إلا من عذر»(٢)، واستأذنه رجل أعمى ليس له قائد يلازمه: هل له رخصة أن يصلي في بيته؟ فقال له ﷺ: «هل تسمع النداء للصلاة؟ قال: نعم، قال: فأجب»، وفي رواية أخرى قال: «لا أجد لك رخصة»(٣)، وقال عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وهو أحد أصحاب النبي ﷺ وكبارهم: «لقد رأيتنا وما يتخلف عنها إلا منافق معلوم النفاق»(٤) يعني: صلاة الجماعة.

فالواجب على كل مسلم أن يحافظ عليها في الجماعة، وأن يحذر التخلف عنها، والواجب على أئمة المساجد أن ينصحوا المتخلفين ويذكروهم ويحذروهم غضب الله وعقابه، فإذا لم تنفع النصيحة وجب رفع أمر المتخلفين إلى مركز الهيئة الذي في حي المسجد حتى يقوم بما يلزم في هذا الأمر حسب ما لديه من التعليمات، ونسأل الله أن يوفق المسلمين جميعاً لما فيه صلاحهم ونجاتهم من غضب الله وعقابه. [من فتاوى ابن باز]

## تأخير صلاة المغرب للمشقة:

**السؤال:** أذهب وبعض أهلي إلى بلد مجاور يبعد حوالي الخمسين كيلو متراً عن بلدنا لشراء بعض الحاجات ونرجع مع المغرب، وقد لا نخرج إلا متأخرين بسبب

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.

(٣) سبق تخريجه.

(٤) سبق تخريجه.



الزحام وضيق وقت المغرب، وقد لا نصلي إلا مع أذان العشاء الآخر، أي: بعد فوات وقت المغرب، هل يجوز لنا في هذه الحالة نظراً للبعد والمشقة التي تلحق بالنساء تأخير صلاة المغرب حتىٰ نصل بلدنا؟

**الجواب:** لا حرج في تأخير المغرب والحال ما ذكر إلىٰ أن تصلوا إلىٰ البلد دفعًا للمشقة، وإن تيسر فعلها في الطريق فهو أولىٰ. [من فتاوىٰ ابن باز]

### واجب الجار نحو جاره الذي ينام عن صلاة الفجر:

**السؤال:** لي صديق يسكن بالقرب مني.. والمسجد قريب منا جداً.. وصديقي لا يذهب لصلاة الصبح، ويقضي وقت الليل في مشاهدة التلفاز ولعب الورق، ويسهر حتىٰ الساعات الأولىٰ من الصباح، ولا يصلي الصبح إلا بعد طلوع الشمس.. ولقد عاتبته كثيراً، وكان عذره أنه لا يسمع الأذان مع أن المسجد قريب منا جداً.. وقد أبديت له رغبتي بأني سوف أوقظه لصلاة الصبح، وفعلاً أذهب إليه وأوقظه، ولكنني لا أشاهده في المسجد، ومن ثم آتي إليه بعد الصلاة وأجده نائمًا فأعتب عليه ويعتذر بأعذار واهية.. وكان يقول لي في بعض الأحيان: إنك مسئول عني أمام الله يوم القيامة؛ لأنني جارك. أرجو من سماحتكم أن تفيدوني في ذلك؟ وهل أنا ملزم فعلاً بإيقاظه للصلاة؟

**الجواب:** لا يجوز للمسلم أن يسهر سهراً يترتب عليه إضاعته لصلاة الفجر في الجماعة أو في وقتها، ولو كان ذلك في قراءة القرآن، أو طلب العلم، فكيف إذا كان سهره علىٰ التلفاز أو لعب الورق أو ما أشبه ذلك، وهو بهذا العمل آثم ومستحق لعقوبة الله سبحانه، كما أنه مستحق للعقوبة من ولاة الأمر بما يردعه وأمثاله. وتأخير الصلاة إلىٰ ما بعد طلوع الشمس كفر أكبر إذا تعمد ذلك عند جمع من أهل العلم؛

لقول النبي ﷺ: «بين الرجل وبين الكفر والشرك ترك الصلاة»[1] رواه مسلم في صحيحه، ولقوله ﷺ: «العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة، فمن تركها فقد كفر»[2] أخرجه الإمام أحمد وأهل السنن عن بريدة بن الحصيب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بإسناد صحيح.

وفي الباب أحاديث أخرىٰ وآثار تدل علىٰ كفر من أخر الصلاة عن وقتها عمداً وبلا عذر شرعي.

والواجب علىٰ المسلم أن يحافظ علىٰ الصلاة في وقتها، وأن يستعين علىٰ ذلك بمن يوقظه لها من أهله أو إخوانه، أو بإيجاد ساعة يركدها علىٰ وقت الصلاة.

وعليك أيها السائل أن تعينه علىٰ ذلك، وتنصحه كثيراً، فإن أصر علىٰ عمله القبيح فارفع أمره إلىٰ مركز الهيئة حتىٰ تعاقبه بما يستحق.. نسأل الله للجميع الهداية والاستقامة علىٰ الحق. [من فتاوىٰ ابن باز]

### بقاء الزوجة مع زوجها لتركه الصلاة:

السؤال: امرأة تقول عن زوجها: إنه لا يصلي أبداً، وقد يصلي الجمعة نادراً، ويتعاطىٰ الخمر والمخدرات، وإذا قامت إلىٰ الصلاة استهزأ بها، فهل يجوز لها البقاء في عصمته؟

**الجواب**: إذا كان واقع الزوج كما ذكر فلا يجوز لزوجته المسلمة المحافظة علىٰ الصلاة أن تبقىٰ معه؛ لأن الزوج بتركه للصلاة واستهزائه بمن يصلي صار كافراً، وقد قال تعالىٰ: ﴿فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَٰتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى ٱلْكُفَّارِ لَا هُنَّ حِلٌّ لَّهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ﴾ [الممتحنة: ١٠]، وعليها أن تخلص نفسها منه بما تستطيع من الطرق الشرعية.

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز

[من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

**مساعدة من لا يصلي ولا يصوم والأكل من ذبيحته والزواج به:**

**السؤال:** ما حكم مساعدة القريب من الناس أو غير القريب الذي لا يصلي أو لا يصوم رمضان في مثل حادث سيارة أو غيره، أو في أي نازلة من نوازل الدهر؟ وما حكم قبول المساعدة منه في مثل هذا الشيء؟ وما حكم أكل ذبيحته وهو لا يصلي؟ وما حكم أكل ذبيحة من يصوم ويصلي، ولكنه يذهب للمشعوذين، ويذبح لغير الله؟ وما حكم تزويج من لا يصلي أو لا يصوم أو يذهب للمشعوذين، ويذبح لغير الله؟ فما حكم تزويج مثل هؤلاء بامرأة مسلمة، تصوم وتصلي؟ وما حكم زواج الرجل المسلم وهو يصوم ويصلي ويتقي الله بامرأة لا تصوم ولا تصلي وهي من المسلمين؟ وإذا حصل الزواج والحال هكذا فما الحكم؟ وإذا تابت فهل يلزم تجديد العقد أم لا؟ وإذا أصرت علىٰ هذه الطريقة هل يجب مفارقتها حتىٰ وإن كان عندها (بزورة) أم لا؟

**الجواب:** أولاً: إذا ظن أن مساعدة أولئك عند الأزمات تستميل قلوبهم لسماع النصيحة وقبول الموعظة والإرشاد إلىٰ العمل بأحكام الشرع، والمحافظة عليها، فليصلهم، وليساعدهم، وليرشدهم إلىٰ الحق والمحافظة علىٰ الصلاة وغيرها من أحكام الشرع؛ عسىٰ أن يتوب الله عليهم، ويوفقهم علىٰ يده إلىٰ الخير، وكذا الحال

في الزيارة وقبول المساعدة، وإذا لم يستجيبوا وأصروا على الشر اعتزلهم اتقاء لمثار الفتنة، وبعدا عن الشر. ثانيًا: لا يجوز الأكل من ذبيحة تارك الصلاة عمداً ولو كان غير جاحد لها على الصحيح من قولي العلماء؛ لأنه كافر، ولا الأكل من ذبائح الكهان والمشعوذين؛ لأنهم كفار بدعواهم علم الغيب وذبحهم للجن، ولا من يذهب إليهم ويصدقهم أو يذبح لغير الله.

ثالثًا: لا يجوز تزويج المسلمة المحافظة على دينها لتارك الصلاة عمداً، ولا لكاهن مشعوذ؛ لما تقدم، ولا يجوز لمسلم محافظ على دينه أن يتزوج امرأة تاركة للصلاة عمداً.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

عبد الله بن قعود ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز ابن عبد الله بن باز [من فتاوى اللجنة الدائمة]

## كفارة من أقام في غرفة واحدة مع تارك الصلاة:

السؤال: إنني سبق أن نمت بأحد المستشفيات، ودخل معي شخصان بالغرفة التي نمت فيها، وجلسنا ثلاثة أيام، وفي هذه الفترة كنت أصلي وهما لا يصليان رغم أنهما مسلمان من بلدي، ولم أقل لهما شيئًا، فهل عليّ إثم لكوني لم آمرهما بالصلاة؟ وإذا كان ذلك فما كفارته؟

**الجواب**: كان الواجب عليك نصيحتهما، وإنكار ما أقدما عليه من المنكر العظيم، وهو: ترك الصلاة عملاً بقول الله سبحانه: ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ

وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿١٠٤﴾﴾ [آل عمران: ١٠٤]، وما جاء في معناها من الآيات، وعملاً بقول النبي ﷺ: «من رأىٰ منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان»[(١)] أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، ولما لم تفعل ذلك فالواجب عليك التوبة النصوح من هذه المعصية وحقيقتها الندم علىٰ ما فعلت، والإقلاع منه، والعزم علىٰ عدم العود إلىٰ مثله؛ إخلاصاً لله، وتعظيماً له، ورجاء ثوابه، وحذر عقابه، ومن تاب تاب الله عليه؛ لقوله عز وجل: ﴿وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِّمَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ صَٰلِحًا ثُمَّ ٱهْتَدَىٰ ﴿٨٢﴾﴾ [طه: ٨٢]. [من فتاوىٰ ابن باز]

## مصاحبة المتهاون بالصلاة:

السؤال: ما حكم مصاحبة المتهاون بالصلاة؟

**الجواب**: لا تجوز مصاحبته ولا غيره من الكفرة؛ لأن ترك الصلاة كفر؛ لقول النبي ﷺ: «بين الرجل وبين الكفر والشرك ترك الصلاة»[(٢)] أخرجه مسلم في الصحيح، وقوله عليه الصلاة والسلام: «العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة، فمن تركها فقد كفر»[(٣)] رواه أحمد، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه بإسناد صحيح، مع دلائل أخرىٰ تدل علىٰ ذلك. [من فتاوىٰ ابن باز]

## حكم قول: (يا كافر) لمن لا يصلي:

السؤال: قلت لأخي: يا كافر؛ لأنه لا يصلي أثناء شجارٍ وقع بيني وبينه، فما حكم ذلك مأجورين؟

---

(١) سبق تخريجه.

(٢)سبق تخريجه.

(٣)سبق تخريجه.

**الجواب**: الذي لا يصلي كافر كفراً مخرجاً عن الملة، فإذا مات على الكفر وإذا كان يوم القيامة صار مع فرعون وقارون وهامان وأبي بن خلف. ولكن لا يقال للشخص المعين: يا كافر؛ حتى تقام عليه الحجة، ويتبين له أن فعله كفر، وهذا الذي حصل بينه وبين أخيه شجار وقال له: يا كافر؛ لأنه لا يصلي نقول له: إن هذا لا ينبغي منك، ولكن عندما تحادثه وتتكلم معه كلاماً عادياً بين له أن ترك الصلاة كفر، وأنه إن أصر على ذلك فهو كافر، وأما أن تصفه بالكفر حين المنابزة والمخاصمة فهذا أمرٌ لا ينبغي منك.

وخلاصة القول: أن تارك الصلاة كافرٌ كفراً مخرجاً عن الملة، وأنه إن مات على ذلك فإنه ليس من المؤمنين، ويحشر يوم القيامة مع فرعون وهامان وقارون وأُبَيّ بن خلف، ولكن لا ينبغي لنا عند المنابزة أن نصفه بالكفر فنقول: يا كافر، بل نبين له في الكلام العادي أن ترك الصلاة كفر، وأنه إذا أصر على تركها فهو كافر، لعل الله يهديه ويرجع إلى دينه. [من فتاوى ابن عثيمين]

### درجة حديث «من تهاون بالصلاة عاقبه الله بخمس عشرة عقوبة»:

**السؤال**: أرسل إلينا رسالة ومعها نسخة من ورقة توزع بين الناس، وتتضمن حديثاً منسوباً للنبي ﷺ وفيه: «من تهاون بالصلاة عاقبه الله بخمس عشرة عقوبة».. إلى آخر ما جاء في الورقة، ونسأل عن صحة ذلك الحديث.

**الجواب**: هذا الحديث مكذوب على النبي ﷺ، لا أساس له من الصحة، كما بين ذلك الحافظ الذهبي رحمه الله في (الميزان)، والحافظ ابن حجر في (لسان الميزان)[(1)]، فينبغي لمن وجد هذه الورقة أن يحرقها، وينبه من وجده يوزعها؛ دفاعاً عن النبي ﷺ وحماية لسنته ﷺ من كذب الكذابين.

---

(1) ميزان الاعتدال (٣/ ٦٥٣)، لسان الميزان (٥/ ٢٩٦).

وفيما ورد في القرآن العظيم والسنة الصحيحة عن النبي ﷺ في تعظيم شأن الصلاة والتحذير من التهاون بها ووعيد من فعل ذلك ما يشفي ويكفي، ويغني عن كذب الكذابين، مثل قوله سبحانه: ﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ وَقُومُواْ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ ﴿٢٣٨﴾﴾ [البقرة: ٢٣٨]، وقوله سبحانه: ﴿فَخَلَفَ مِنۢ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّبَعُواْ ٱلشَّهَوَٰتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا ﴿٥٩﴾﴾ [مريم: ٥٩]، وقوله سبحانه: ﴿فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ ﴿٤﴾ ٱلَّذِينَ هُمْ عَن صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ ﴿٥﴾﴾ [الماعون: ٤، ٥]، والآيات في هذا المعنىٰ كثيرة. وقول النبي ﷺ: «العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة، فمن تركها فقد كفر»[1] أخرجه الإمام أحمد وأهل السنن بإسناد صحيح، وقوله ﷺ: «بين الرجل وبين الكفر والشرك ترك الصلاة»[2] أخرجه مسلم في صحيحه. وقوله ﷺ لما ذكر الصلاة يوماً بين أصحابه: «من حافظ عليها كانت له نوراً وبرهاناً ونجاةً يوم القيامة، ومن لم يحافظ عليها لم يكن له نوراً ولا برهاناً ولا نجاةً، وحشر يوم القيامة مع فرعون وهامان وقارون وأبي بن خلف»[3] رواه الإمام أحمد بإسناد حسن. قال بعض العلماء في شرح هذا الحديث: وإنما يحشر يوم القيامة من ضيع الصلاة مع هؤلاء الكفرة؛ لأنه إن ضيعها بسبب الرئاسة شابه فرعون فيحشر معه يوم القيامة إلىٰ النار، ومن ضيعها بسبب الوزارة والوظائف الأخرىٰ شابه هامان وزير فرعون، فيحشر معه يوم القيامة إلىٰ النار، ومن ضيعها بسبب المال والشهوات شابه قارون الذي خسف الله به وبداره الأرض بسبب استكباره عن اتباع الحق، من أجل ماله الكثير واتباعه الشهوات فيحشر معه إلىٰ النار، وإن ضيعها بسبب التجارة وأنواع المعاملات

(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.

(٣) مسند أحمد (٦٥٧٦)، وصححه ابن حبان (١٤٦٧).

شابه أبي بن خلف -تاجر أهل مكة- من الكفرة، فيحشر معه يوم القيامة إلىٰ النار، نسأل الله العافية من حالهم وحال أمثالهم. [من فتاوىٰ ابن باز]

## بقاء الزوجة مع زوج يشرب الخمر ولا يصلي ولا يصوم:

السؤال: تتلخص مشكلتي في أن زوجي مدمن علىٰ شرب الخمر، ولا يؤدي الصلاة، ولا يصوم رمضان، وهو عاطل عن العمل منذ سنة، ولي منه ولدان لم يبلغا سن التمييز، والآن أنا في بيت أهلي، ويريد زوجي إرجاعي إلىٰ بيته بشتىٰ الطرق، وأنا محتارة في الرجوع إليه من أجل أولادي أم أطلب الطلاق؛ لأنني سمعت أنه لا يجوز أن أعاشر رجلاً تاركًا للصلاة، شاربًا للخمر، فماذا أفعل؟ أفيدوني، جزاكم الله خيراً.

**الجواب**: الزوج الذي لا يصلي كافر؛ لقول النبي ﷺ: «العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة، فمن تركها فقد كفر»[1] أخرجه الإمام أحمد وأهل السنن بإسناد صحيح؛ ولقوله ﷺ: «بين الرجل وبين الكفر والشرك ترك الصلاة»[2] خرجه مسلم في صحيحه، عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وسواءً كان جاحداً لوجوبها أم لم يجحد وجوبها، لكنه إذا كان جاحداً لوجوبها فهو كافر، بإجماع المسلمين، أما إذا تركها تهاونًا وتكاسلاً عنها ولم يجحد وجوبها فهو كافر في أصح قولي العلماء؛ للحديثين المذكورين وما جاء في معناهما، ولا يجوز لك أيتها السائلة الرجوع إلىٰ زوجك المذكور حتىٰ يتوب إلىٰ الله سبحانه، ويحافظ علىٰ الصلاة، هداه الله ومَنّ عليه بالتوبة النصوح، والله ولي التوفيق.

[من فتاوىٰ ابن باز]

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.

## مصاحبة تارك الصلاة:

**السؤال**: هل يجوز للإنسان المسلم أن يصاحب رجلاً آخر لا يصلي أحياناً بل أكثر الأوقات؟

**الجواب**: لا يجوز للمسلم أن يصاحب مثل هذا الشخص الذي يترك الصلاة في بعض الأوقات، بل يجب عليه أن ينصحه، وينكر عليه عمله السيئ، فإن تاب وإلا هجره، ولم يتخذه صاحباً وأبغضه في الله حتىٰ يتوب من عمله المنكر؛ لأن ترك الصلاة كفر أكبر؛ لقول النبي ﷺ: «العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة، فمن تركها فقد كفر»[1] أخرجه الإمام أحمد وأهل السنن بإسناد صحيح عن بريدة بن الحصيب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وخرج مسلم في صحيحه عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبي ﷺ أنه قال: «بين الرجل وبين الكفر والشرك ترك الصلاة»[2].

فالواجب علىٰ كل مسلم أن يحب في الله، ويبغض في الله، ويوالي في الله، ويعادي في الله، كما قال الله سبحانه: ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَآءُ مِنكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّىٰ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ﴾ [الممتحنة:٤].

ويجب الرفع عن مثل هذا إلىٰ ولاة الأمور إذا كان في بلد يحكم بالشريعة الإسلامية حتىٰ يستتاب، فإن تاب وإلا قتل؛ لأن حد من ترك الصلاة ولم يتب هو القتل كما قال تعالىٰ: ﴿فَإِن تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ﴾ [التوبة:٥] الآية، فدلت هذه الآية الكريمة علىٰ أن من ترك الصلاة ولم يتب لا يخلىٰ

(١) سبق تخريجه.

(٢)سبق تخريجه.



سبيله، بل يُقتل، والصحيح أنه يقتل كافراً؛ للحديثين السابقين وغيرهما؛ ولقوله ﷺ: «إني نهيت عن قتل المصلين»[1]، فدلّ ذلك علىٰ أن من لا يصلي لم ينه عن قتله، بل يجب قتله إن لم يتب؛ لما في ذلك من الردع عن هذه الجريمة العظيمة.

نسأل الله أن يصلح أحوال المسلمين، وأن يوفقنا وإياهم للثبات علىٰ دينه، إنه سميع قريب. [من فتاوىٰ ابن باز]

## علاج الوساوس في الصلاة:

السؤال: إذا قمت إلىٰ الصلاة يصيبني نوع من الوساوس والهواجس، ولا أعلم أحياناً ماذا قرأت، ولا عدد الركعات، أفيدوني ماذا أفعل؟

**الجواب**: المشروع للمصلي من الرجال والنساء أن يقبل علىٰ صلاته ويخشع فيها لله، ويستحضر أنه قائم بين يدي ربه، حتىٰ يتباعد عنه الشيطان، وتقل الوساوس، عملاً بقول الله سبحانه: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ ۝ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ ۝﴾ [المؤمنون:١، ٢]، ومتىٰ كثرت الوساوس فالمشروع التعوذ بالله من الشيطان الرجيم ولو في الصلاة، فينفث عن يساره ثلاثاً، ويتعوذ بالله من الشيطان كما أمر بذلك النبي ﷺ عثمان بن أبي العاص لما أخبره أن الشيطان قد لبّس عليه صلاته[2]. ومتىٰ شك المصلي في عدد الركعات فإنه يأخذ بالأقل، ويبني علىٰ اليقين ويكمل صلاته، ثم يسجد للسهو سجدتين قبل أن يسلم؛ لما ثبت عن أبي سعيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبي ﷺ أنه قال: «إذا شك أحدكم في صلاته فلم يدر كم صلىٰ ثلاثاً أم أربعاً فليطرح الشك، وليبن علىٰ ما اليقين، ثم يسجد سجدتين قبل أن يسلم، فإن كان

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.

صلىٰ خمسـاً شـفعن لـه صـلاته، وإن كـان صـلىٰ تمامـاً كانتـا ترغيمـاً للشـيطان»[1] خرجه مسلم في صحيحه، والله ولي التوفيق. [من فتاوىٰ ابن باز]



(١)سبق تخريجه.

# إمامة الصلاة

## تجويد القرآن في الصلاة:

السؤال: هل التجويد بالقرآن في الصلاة واجب أم لا مع الدليل؟

**الجواب:** أمر الله جل وعلا بترتيل القرآن الكريم وإعطاء كل حرف حقه فقال تعالىٰ: ﴿وَرَتِّلِ ٱلْقُرْءَانَ تَرْتِيلًا ۝٤﴾ [المزمل: ٤]، وكان من هدي النبي ﷺ في قراءة القرآن الكريم أن قراءته كانت ترتيلاً لا هذاً ولا عجلة، بل قراءة مفسرة حرفاً حرفاً، وكان يقطع قراءته آية آية، وكان يمد عند حروف المد فيمد (الرحمن) ويمد (الرحيم)، وكان يستعيذ بالله من الشيطان الرجيم في أول قراءته.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... نائب رئيس اللجنة ... الرئيس

عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز

[من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## الصلاة خلف إمام يلحن في القراءة:

السؤال: إمام يلحن في القرآن، وأحياناً يزيد وينقص في أحرف الآيات القرآنية، ما حكم الصلاة خلفه؟

**الجواب:** إذا كان لحنه لا يحيل المعنىٰ فلا حرج في الصلاة خلفه مثل نصب [رب] أو رفعها في ﴿ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ [الفاتحة: ٢] وهكذا نصب

الرحمن أو رفعه ونحو ذلك، أما إذا كان يحيل المعنىٰ فلا يصلي خلفه إذا لم ينتفع بالتعليم والفتح عليه، مثل أن يقرأ [إياك نعبد] بكسر الكاف، ومثل أن يقرأ [أنعمت] بكسر التاء أو ضمها، فإن قبل التعليم وأصلح قراءته بالفتح عليه صحت صلاته وقراءته، والمشروع في جميع الأحوال للمسلم أن يعلم أخاه في الصلاة وخارجها؛ لأن المسلم أخو المسلم يرشده إذا غلط، ويعلمه إذا جهل، ويفتح عليه إذا ارتج عليه القرآن. [من فتاوىٰ ابن باز]

### ترك الصلاة خلف من يلحن في الفاتحة:

السؤال: تأخرت مرة من المرات عن صلاة العشاء، وجئت والصلاة قد أقيمت، وأنا إمام المسجد، ووجدت الإمام الذي يصلي بالجماعة لا يحسن قراءة الفاتحة، ولا القرآن بصفة عامة، فلم أصل معهم، ومرة ثانية صليت مع إمام من الأئمة لا يحسن القراءة، فهممت عدة مرات في الصلاة أن أقطع الصلاة وأصلي بمفردي، فما الحكم في الحالتين؟ أرجو من سماحتكم الفتوىٰ لهذه الحالات.

**الجواب**: إذا كان الإمام الذي صليت وراءه يلحن في الفاتحة لحناً يحيل المعنىٰ؛ كقراءته (إياك) بكسر الكاف، أو (أنعمت عليهم) بضم التاء أو كسرها، أو (اهدنا الصراط) بفتح الهمزة - فهذا لا تصح إمامته إلا بمثله، ولا يصلي خلفه إلا مثله، وإن كان لحنه لا يحيل المعنىٰ فلا ينبغي أن يقدم وفيه من هو أفضل منه، والصلاة خلفه في هذه الحالة مجزئة.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

بكر أبو زيد ... صالح الفوزان ... عبد العزيز آل الشيخ ... عبد العزيز ابن عبد الله بن باز [من فتاوى اللجنة الدائمة]

### الفتح على الإمام إذا غلط في القراءة الجهرية:

السؤال: إذا أخطأ الإمام في القراءة أثناء الصلاة الجهرية- كأن يسقط آية أو جزءاً من آية، أو يغير لفظ الآية خطأ ونحو ذلك.. فهل يرد ويفتح عليه المأموم؟

**الجواب:** إذا غلط الإمام في القراءة بإسقاط آية أو لحن فيها شرع لمن خلفه أن يفتح عليه، وإذا كان ذلك في الفاتحة وجب على من خلفه أن يفتح عليه؛ لأن قراءتها ركن في الصلاة، إلا أن يكون اللحن لا يحيل المعنى في الآية فإنه لا يجب الفتح كما لو نصب الرحمن أو الرحيم أو نحو ذلك. [من فتاوى ابن باز]

### إمامة من قطعت رجله وكيفية الطهارة لها:

السؤال: أنا رجل قطعت رجلي من تحت المعطف وذلك بسبب حادث سيارة، هل يجوز لي أن أتقدم لإمامة المصلين أثناء غياب الإمام أم لا؟ وهل يجوز لي المسح عليها عند الوضوء للصلاة؟

**الجواب:** إذا كان هذا القطع لا يمنعك من الصلاة قائماً فلا حرج في إمامتك للناس إذا توافرت فيك بقية شروط الإمامة.

أما المسح عليها فلا بأس به إذا كان قد بقي من القدم شيء إذا لبست الخف أو الجورب على طهارة وكان ساتراً مدة يوم وليلة للمقيم وثلاثة أيام بلياليها للمسافر[1] كما جاءت السنة الصحيحة عن النبي ﷺ بذلك.

---

(١) صحيح مسلم (٢٧٦).

أما إن كانت الرِّجل قد قطعت فوق الكعب فلا مسح ولا غسل لها؛ لأن ما فوق الكعبين ليس محلاً للغسل ولا المسح.

عوضك الله خيراً، وجبر مصيبتك، ومنحك الصبر والاحتساب.

[من فتاوىٰ ابن باز]

## قراءة الفاتحة قبل الإمام:

السؤال: إذا قرأ المأموم الفاتحة قبل الإمام في الصلاة الجهرية، فهل هذا يعد من مسابقة الإمام؟ وما حكم ذلك؟ وهل الصلاة صحيحة؟

**الجواب:** لا بأس أن يقرأ المأموم الفاتحة قبل قراءة الإمام لها، ولا يعد هذا من مسابقة الإمام؛ لأن المأموم مأمور بقراءتها، لكن إذا كان للإمام سكوت بعد قراءته للفاتحة فالأفضل للمأموم قراءة الفاتحة حال سكوت الإمام؛ لقول النبي ﷺ: «إذا قرأ فأنصتوا»[1]، وقوله ﷺ: «لعلكم تقرءون خلف إمامكم؟ قلنا: نعم، قال: لا تفعلوا إلا بأم الكتاب؛ فإنه لا صلاة لمن لم يقرأ بها»[2].

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

بكر أبو زيد ... صالح الفوزان ... عبد العزيز آل الشيخ ... عبد العزيز ابن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

---

(١) رواه البخاري (٧٠٠)، ومسلم (٤١١).

(٢) رواه أحمد (٢٢٦٧١)، وأبو داود (٨٢٣)، والترمذي (٣١١)، وصححه ابن حبان (١٨٤٤).

### حكم رفع المأموم صوته بالقراءة:

السؤال: ما حكم رفع الصوت (الجهر) بالقراءة أثناء الصلاة للمأموم الذي يشوش علىٰ من حوله من المأمومين؟

**الجواب**: السنة للمأموم الإخفات بقراءته وسائر أذكاره ودعواته؛ لعدم الدليل علىٰ جواز الجهر؛ ولأن في جهره بذلك تشويشاً علىٰ من حوله من المصلين.

[من فتاوىٰ ابن باز]

### درجة حديث «من عمر مياسر الصفوف فله أجران»:

السؤال: أقيمت صلاة العشاء، واكتمل الجانب الأيمن من الصف الأول، والجانب الأيسر فيه قليل من الناس، فقلنا: [اعدلوا الصف من اليسار] فقال أحد المصلين: [اليمين أفضل]، لكن أحد الناس عقب عليه وجاء بحديث: «من عمر مياسر الصفوف فله أجران». أفتونا ما هو الصواب في هذه المسألة؟

**الجواب**: قد ثبت عن النبي ﷺ ما يدل علىٰ أن يمين كل صف أفضل من يساره[1]، ولا يشرع أن يقال للناس: (اعدلوا الصف)، ولا حرج أن يكون يمين الصف أكثر حرصاً علىٰ تحصيل الفضل.

أما ما ذكره بعض الحاضرين من حديث: «من عمر مياسر الصفوف فله أجران» فلا أعلم له أصلاً، والأظهر أنه موضوع وضعه بعض الكسالىٰ الذين لا يحرصون علىٰ يمين الصف أو لا يسابقون إليه.. والله الهادي إلىٰ سواء السبيل.

[من فتاوىٰ ابن باز]

---

(١) رواه أبو داود (٦٧٦)، وابن ماجه (١٠٠٥)، وحسنه الألباني في الصحيحة (٢٢٣٤).



## عدم تمكن المأموم من قراءة الفاتحة خلف الإمام في الجهرية:

السؤال: في حالة الصلاة الجهرية كالفجر مثلاً هل يلزم المأموم قراءة الفاتحة، مع العلم بأن بعض الأئمة بعد انتهائه من قراءة الفاتحة يقرأ سورة أخرى بسرعة لا تتيح للمأموم قراءة الفاتحة؟

**الجواب:** هذه المسألة تنبني على خلاف العلماء رحمهم الله في وجوب قراءة الفاتحة، وذلك أن أهل العلم اختلفوا في هذه المسألة: فمنهم من قال: لا قراءة على المأموم مطلقاً لا في الصلاة السرية ولا في الصلاة الجهرية، لا الفاتحة ولا غيرها. ومنهم من قال: بل يجب على المأموم أن يقرأ الفاتحة في السرية والجهرية، ولا تسقط الفاتحة إلا في حق المسبوق الذي أدرك الإمام وهو راكع، وهذا القول أقرب إلى ظواهر النصوص، أعني أن الفاتحة واجبة على الإمام والمأموم والمنفرد، وأنها واجبة على المأموم في الصلاة السرية والجهرية، إلا المسبوق إذا دخل مع الإمام وهو راكع أو قبل ركوعه في حال لا يتمكن فيها من قراءة الفاتحة، ففي هذه الحالة تسقط عنه.

وعلى هذا فإذا كنت خلف إمام يشرع في قراءة السورة بعد الفاتحة مباشرة، فاقرأ الفاتحة ولو كان إمامك يقرأ، وقد يحصل من ذلك مشقة في أنك تقرأ وإمامك يقرأ، ولاسيما إن كان الإمام من الذين يقرأون بواسطة مكبر الصوت، ولكن نقول: تحمل واصبر، ومن صبر ظفر. [من فتاوى ابن عثيمين]

## صلاة العشاء خلف الجماعة الذين يصلون التراويح :

السؤال: إذا دخل شخص المسجد، ووجد الجماعة يصلون مثلاً صلاة التراويح وهو لم يصلِ العشاء بعد، هل يدخل معهم في الصلاة بنية العشاء، ويكمل الصلاة ركعتين؟

**الجواب**: يجوز لمن عليه صلاة العشاء أن يصلي العشاء خلف من يصلي التراويح، وإذا سلم الإمام أكمل صلاة العشاء أربعًا؛ لأنه ثبت عن معاذ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه كان يصلي العشاء مع النبي ﷺ، ثم يرجع إلىٰ قومه، فيصلي بهم تلك الصلاة، فهي له نفل، ولهم فرض، وقد أقره النبي ﷺ علىٰ ذلك؛ ولأنه ﷺ في بعض أنواع صلاة الخوف صلىٰ بطائفة ركعتين ثم سلم، ثم صلىٰ بآخرين ركعتين، ثم سلم، فكانت الثانية له نافلة ولهم فريضة.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... الرئيس

عبد العزيز آل الشيخ ... صالح الفوزان ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز

[من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

### صلاة المرأة في المسجد:

**السؤال**: هل يجوز للمرأة أن تصلي في المسجد هذا الزمان؟

**الجواب**: نعم، يجوز للمرأة أن تصلي بالمسجد في هذا الزمان وغيره؛ لما رواه عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عن النبي ﷺ أنه قال: «إذا استأذنت امرأة أحدكم إلىٰ المسجد فلا يمنعها»[(1)]، وفي رواية عنه أن النبي ﷺ قال: «إذا استأذنكم نساؤكم بالليل إلىٰ المسجد فأذنوا لهن»[(2)]، ولما روي عن النبي ﷺ أنه قال:

---

(1) رواه البخاري (٤٩٤٠)، ومسلم (٤٤٢).

(2) رواه البخاري (٨٢٧)، ومسلم (٤٤٢).



«لا تمنعوا إماء الله مساجد الله»[1] رواه أحمد ومسلم، لكن عليها أن تحافظ علىٰ آداب الإسلام من ستر عورتها وعدم مس الطيب عند خروجها وعدم الاختلاط بالرجال، وعليها أن تكون في صف النساء خلف الرجال، وغير ذلك من آداب الإسلام.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

عبد الله بن قعود ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز ابن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## صلاة النساء في الأرض المنفصلة عن المسجد خلف الإمام:

السؤال: لدينا مسجد، وإلىٰ جانبه من الناحية الشمالية أرض مسورة وملاصقة للمسجد، ونود تخصيصها للنساء يصلين فيها في رمضان، هل يجوز ذلك مع العلم أنهن لا يرين الإمام وإنما يتابعنه من مكبر الصوت؟

**الجواب:** في صحة صلاتهن في الأرض المذكورة خلاف بين العلماء إذا كن لا يرين الإمام ولا من وراءه، وإنما يسمعن التكبير، والأحوط لهن أن لا يصلين في الأرض المذكورة، بل يصلين في بيوتهن، إلا أن يجدن مكاناً في المسجد خلف المصلين أو في مكان خارجه يرين وهن فيه الإمام أو بعض المأمومين.

[من فتاوىٰ ابن باز]

---

(١) مسند أحمد (٤٦٥٥)، صحيح مسلم (٤٤٢)، ورواه البخاري (٨٥٨).

### اقتداء النساء في الطابق السفلي بإمام المسجد في الطابق العلوي:

**السؤال**: لدينا مسجد مكون من طابقين، الدور العلوي للرجال والدور السفلي للنساء، وتقوم النساء بالصلاة فيه جماعة مع الرجال وهن في الدور السفلي والرجال في الدور العلوي، ولا ترى النساء الإمام ولا حتى صفوف الرجال، ولكن يسمعن التكبير من خلال (الميكرفون)، فما حكم الصلاة في هذه الحالة؟

**الجواب**: ما دام الحال ما ذكر فصلاة الجميع صحيحة؛ لكونهم جميعاً في المسجد، والاقتداء ممكن بسبب سماع صوت الإمام بواسطة المكبر، وهذا هو الأصح في قولي العلماء.

وإنما الخلاف ذو الأهمية فيما إذا كان بعض المأمومين خارج المسجد ولا يرى الإمام ولا المأمومين.. والله ولي التوفيق. [من فتاوى ابن باز]

### الجمع والقصر للصلاة عند الخروج إلى البر:

**السؤال**: هناك أناس يذهبون في عطلة نهاية الأسبوع والإجازات الرسمية إلى قراهم وإلى مزارعهم وإلى البر مسافة تزيد على (٨٠) كيلو متراً عن مقر سكنهم الدائم، ولهم في قراهم مساكن أو مزارع تخصهم يأوون إليها. سماحة الشيخ: هل هؤلاء الذين ذكرنا أعلاه يكون حكمهم حكم المسافرين، وتنطبق عليهم أحكام السفر من جهة قصر الصلاة وجمعها؟ وهل يجوز لهم الصلاة في بيوتهم ومزارعهم وهم بجانب المساجد، ويسمعون النداء بحجة أنهم مسافرون؟

**الجواب**: إذا كان الواقع كما ذكر فإنه لا جمعة عليهم؛ لأنهم ليسوا في حكم المقيمين إقامة دائمة، بل في حكم المسافرين، ويشرع لهم قصر الصلاة، ويجوز لهم الجمع، ويجوز لهم الصلاة في بيوتهم ومزارعهم إذا كانوا جماعة، والأفضل لهم أن

يصلوا مع الناس إذا كانوا يسمعون النداء، ويتمون ولا يجمعون، وهكذا الأفضل لهم عدم الجمع إذا صلوا في مكانهم، أما من كان وحده فإنه يجب عليه الصلاة في المسجد القريب منه إذا سمع الأذان، لإدراك فضل الجماعة ولوجوبها عليه، وعليه إتمام الصلاة معهم وعدم قصرها، وعليه أن يصلي الجمعة مع الناس، وهكذا من نوىٰ إقامة أكثر من أربعة أيام فإنه يصلي مع الجماعة في المسجد، ويتم الصلاة.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

بكر أبو زيد ... عبد العزيز آل الشيخ ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز

[من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## حكم إنابة إمام المسجد لغيره من الأئمة والحفاظ:

**السؤال**: أرجو من سماحتكم التكرم ببيان حكم الشرع في إنابة إمام المسجد لغيره من الأئمة والحفاظ، والإمام لا يحضر إلا يوم الجمعة بحجة أنه مشغول بأعماله الأخرىٰ، علماً بأنه يتسلم علىٰ ذلك مرتباً شهرياً، ويعطي جزءاً منه لمن ينوب عنه؟ جزاكم الله خيراً.

**الجواب**: الذي يظهر لي أنه لا يجوز هذا إلا بمراجعة الجهة المختصة، فيبين للجهة المختصة أن له شغلاً، فلا يستطيع الحضور إلا في اليوم الفلاني أو يوم الجمعة، فإذا أقروه وسمحوا له أن يستنيب استناب من يراه مثله أو أحسن منه في أداء الصلاة والقراءة وفي العلم، حتىٰ يكون النائب قائماً مقامه في كل شيء، أما أن الإمام يتسلّم الراتب ثم يضعه في يد غيره فهذا لا يجوز، ولكن لا بد من إخبار الجهة

المختصة بأمره، فإذا سمحوا له وعين من يصلح أن يكون نائباً مثله فلا مانع.

[من فتاوىٰ ابن باز]

## عدم اهتمام الأئمة بتسوية الصفوف في الصلاة:

**السؤال:** هل المراد بقول الإمام: "استووا واعتدلوا" استقامة الصف واعتداله، أو أنه متضمن لسد الفرجات، وإلصاق القدم بالقدم، والمنكب بالمنكب؟ وما صحة الحديث الذي ورد عن النبي ﷺ أنه قال: «لتسوون بين صفوفكم، أو ليخالفن الله بين وجوهكم»[1]؟ فنرجو التوضيح، والله يحفظكم.

**الجواب:** أولاً: يجب أن نعلم أن علىٰ الإمام مسئولية تسوية الصفوف، وأن يأمر الناس بذلك، وإذا لم يمتثلوا تقدم هو بنفسه إلىٰ من تأخر عن الصف أو تقدم ليعدله؛ لأن نبينا وإمامنا وقدوتنا محمداً رسول الله ﷺ وعلىٰ آله وسلم كان يسوي الصفوف كأنما يسوي القداح[2]، وكان يمر بالصف يمسح المناكب والصدور، ويأمرهم بالاستواء. والأئمة اليوم لا يفعلون ذلك، ولو فعلوا لقام الناس عليهم وصاحوا بهم، ولكن سنة النبي ﷺ أحق أن تتبع، فعلىٰ الإمام أن يعتني بتسوية الصفوف فيلتفت يميناً، ويستقبل الناس بوجهه، ويلتفت يساراً ويقول: استووا، سووا صفوفكم، لا تختلفوا فتختلف قلوبكم[3]، تراصوا[4]، سدوا الخلل[5]، كل هذه الكلمات وردت عن النبي ﷺ.

---

(١) رواه البخاري (٦٨٥)، ومسلم (٤٣٦).

(٢) رواه مسلم (٤٣٦).

(٣) رواه مسلم (٤٣٢).

(٤) رواه البخاري (٦٨٧).

(٥) رواه أحمد (٥٧٢٤)، وأبو داود (٦٦٦)، وصححه الألباني في الصحيحة (٧٤٣).

وقد خرج النبي ﷺ يوماً من الأيام بعد أن عقل الناس عنه تسوية الصفوف، وصاروا يسوونها بأنفسهم، فرأى رجلاً بادياً صدره، يعني: متقدماً بعض الشيء، فقال: «عباد الله لتسون بين صفوفكم، أو ليخالفن الله بين وجوهكم»[(١)]، وهو حديث صحيح، وفيه وعيد شديد؛ لأن مخالفة الله بين الوجوه قيل فيها معنيان:

إما أن الله يدير وجه الإنسان فيكون وجهه إلىٰ كتفه والعياذ بالله.

وإما أن المراد ليخالفن الله بين وجهات نظركم فتفترق القلوب وتختلف؛ لقوله ﷺ: «لا تختلفوا فتختلف قلوبكم»[(٢)]. وأياً كان الأمر سواء لي الرقبة حتىٰ يكون الوجه إلىٰ جانب البدن، أو أن المراد اختلاف القلوب، فكله وعيد شديد، ويدل علىٰ وجوب تسوية الصفوف، وأنه يجب علىٰ الإمام أن يعنىٰ بتسوية الصف، لكن لو التفت ووجد الصف مستقيماً متراصاً والناس متساوون في أماكنهم، فالظاهر أنه لا يقول لهم: "استووا"؛ لأنه أمر بما قد حصل إلا أن يريد اثبتوا علىٰ ذلك.

لأن هذه الكلمات لها معناها، ليست كلمات تقال هكذا بلا فائدة، فالإمام إذا قال: "استووا" ورآهم لم يستووا، يجب أن يعيد القول، وألا يكبر إلا وقد استوت الصفوف. ومما يدل علىٰ أهمية تسوية الصفوف في الصلاة أن أمير المؤمنين عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وكذلك عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لما كثر الناس جعل وكيلاً يمر بالصوف يسويها، حتىٰ إذا جاء وقال: إنها استوت كبر. وهذا يدل علىٰ عناية الشرع بتسوية الصف.

---

(١) رواه مسلم (٤٣٦).

(٢) سبق تخريجه.



فإلصاق القدم بالقدم والمنكب بالمنكب لأمرين:

**الأمر الأول:** التسوية.

**الأمر الثاني:** سد الفرج والخلل. كما قال الحافظ ابن حجر في (فتح الباري): "المراد بذلك المبالغة في تعديل الصف وسد خلله"[1]. وبذلك يعلم خطأ من فهم من فعل الصحابة أنهم يفرجون بين أرجلهم حتىٰ يلزق أحدهم قدمه بقدم صاحبه مع تباعد ما بين مناكبهم، فإن هذا بدعة لا يحصل بها اتباع الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، ولا يحصل بها سد الخلل. [من فتاوىٰ ابن عثيمين]

## ترك الإمام لمسجده لقلة المصلين إلا يوم الجمعة:

**السؤال:** عُينت إمام مسجد إماماً راتباً، ولكن جماعة المسجد لا يصلون في هذا المسجد إلا يوم الجمعة، حيث يغادرون إلىٰ مناطقهم بعد صلاة الجمعة، وفي هذه الحالة لا يوجد جماعة في المسجد إلا ثلاثة، وقد قال المؤذن لي: لا تحضر إلا يوم الجمعة، حيث إن مكان سكني يبعد عن المسجد نحو (٣٠ كم)، أرجو التكرم بالإجابة عن حالتي هذه وخصوصاً أنني لا أقدر أن أصلي فيه جميع الفروض؛ لأنني أعمل مدرساً والمسافة بعيدة، علماً أنه قد طلب مني حضور جميع الفروض عند تعييني إماماً لهذا المسجد. نرجو الإفادة، والله يبارك فيكم.

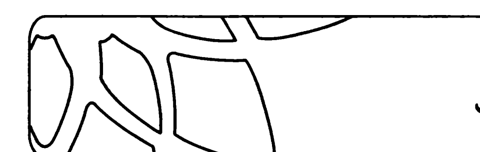
**الجواب:** الواجب عليك أن تصلي بهم جميع الأوقات كما أمرك بذلك مرجعُك، إلا إذا سمح لك المرجع بأن تستنيب المؤذن أو غيره ممن هو أهل للإمامة فلا بأس. [من فتاوىٰ ابن باز]



---

(١) فتح الباري (٢/ ٢١١).





# صلاة المريض

## من أحكام طهارة المريض وصلاته:

السؤال: ورد إلىٰ سماحة الشيخ عدد من الأسئلة حول أحكام طهارة المريض وصلاته، وقد أجاب سماحته في هذه المسألة تفصيلاً بما يلي:

**الجواب:** الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام علىٰ أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد وعلىٰ آله وصحبه أجمعين، وبعد:

لقد شرع الله سبحانه وتعالىٰ الطهارة لكل صلاة، فإن رفع الحدث وإزالة النجاسة سواءً كانت في البدن أو الثوب أو المكان المصلىٰ فيه شرطان من شروط الصلاة، فإذا أراد المسلم الصلاة وجب أن يتوضأ الوضوء المعروف من الحدث الأصغر، أو يغتسل إن كان حدثه أكبر، ولا بد قبل الوضوء من الاستنجاء بالماء أو الاستجمار بالحجارة في حق من بال أو أتىٰ الغائط لتتم الطهارة والنظافة، وفيما يلي بيان لبعض الأحكام المتعلقة بذلك:

فالاستنجاء بالماء واجب لكل خارج من السبيلين كالبول والغائط.

وليس علىٰ من نام أو خرجت منه ريح استنجاء، إنما عليه الوضوء؛ لأن الاستنجاء إنما شرع لإزالة النجاسة، ولا نجاسة ها هنا.

والاستجمار يكون بالحجارة أو ما يقوم مقامها، ولا بد فيه من ثلاثة أحجار طاهرة؛ لما ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «من استجمر فليوتر»[1]؛ ولقوله ﷺ أيضاً:

(١) رواه أحمد (٩٩٧٠)، وأبو داود (٣٥)، والنسائي (٨٨)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٦١٧١).

«إذا ذهب أحدكم إلىٰ الغائط فليذهب معه بثلاثة أحجار؛ فإنها تجزئ عنه»[(١)] رواه أبو داود؛ ولنهيه ﷺ عن الاستجمار بأقل من ثلاثة أحجار[(٢)]، رواه مسلم. ولا يجوز الاستجمار بالروث والعظام والطعام وكل ما له حرمة، والأفضل أن يستجمر الإنسان بالحجارة وما أشبهها كالمناديل واللِبْن (اليابس من التراب والجص) ونحو ذلك، ثم يتبعها الماء؛ لأن الحجارة تزيل عين النجاسة، والماء يطهر المحل، فيكون أبلغ، والإنسان مخير بين الاستنجاء بالماء أو الاستجمار بالحجارة وما أشبهها، أو الجمع بينهما. عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «كان النبي ﷺ يدخل الخلاء، فأحمل أنا وغلام نحوي إداوة من ماء وعنزة فيستنجي بالماء»[(٣)] متفق عليه، وعن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أنها قالت لجماعة من النساء: «مرن أزواجكن أن يستطيبوا بالماء، فإني أستحييهم، وإن رسول الله ﷺ كان يفعله»[(٤)] قال الترمذي: هذا حديث صحيح.

وإن أراد الاقتصار علىٰ أحدهما فالماء أفضل؛ لأنه يطهر المحل ويزيل العين والأثر، وهو أبلغ في التنظيف، وإن اقتصر علىٰ الحجر أجزأه ثلاثة أحجار إذا نقىٰ بهن المحل، فإن لم تكف زاد رابعاً وخامساً حتىٰ ينقي المحل، والأفضل أن يقطع علىٰ وتر؛ لقول النبي ﷺ: «من استجمر فليوتر»[(٥)]، ولا يجوز الاستجمار باليد اليمنىٰ؛ لقول سلمان في حديثه: «نهانا رسول الله ﷺ أن يستنجي أحدنا بيمينه»[(٦)]؛

---

(١) رواه أحمد (٢٥٠٥٦)، وأبو داود (٤٠)، والنسائي (٤٤)، وحسنه الألباني في تخريج المشكاة (٣٤٩).

(٢) صحيح مسلم (٢٦٢).

(٣) صحيح البخاري (١٥١)، صحيح مسلم (٢٧١).

(٤) رواه أحمد (٢٥٠٢٨)، والنسائي (٤٦)، والترمذي (١٩).

(٥) سبق تخريجه.

(٦) صحيح مسلم (٢٦٢).



ولقوله ﷺ: «لا يمسكن أحدكم ذكره بيمينه وهو يبول، ولا يتمسح من الخلاء بيمينه»[(١)]، وإن كان أقطع اليسرى أو بها كسر أو مرض ونحوهما، استجمر بيمينه للحاجة، ولا حرج في ذلك، وإن جمع بين الاستجمار والاستنجاء بالماء كان أفضل وأكمل.

ولما كانت الشريعة الإسلامية مبنية على اليسر والسهولة خفف الله سبحانه وتعالى عن أهل الأعذار عباداتهم بحسب أعذارهم ليتمكنوا من عبادته تعالى بدون حرج ولا مشقة، قال تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج:٧٨] وقال: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ [البقرة:١٨٥]، وقال: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن:١٦]، وقال عليه الصلاة والسلام: «إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم»[(٢)]، وقال: «إن الدين يسر»[(٣)]، فالمريض إذا لم يستطع التطهر بالماء بأن يتوضأ من الحدث الأصغر أو يغتسل من الحدث الأكبر لعجزه، أو لخوفه من زيادة المرض، أو تأخر برئه، فإنه يتيمم وهو أن يضرب بيديه على التراب الطاهر ضربة واحدة، فيمسح وجهه بباطن أصابعه وكفيه براحتيه؛ لقوله تعالى: ﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُم مِّنْهُ﴾ [المائدة:٦]، والعاجز عن استعمال الماء حكمه حكم من لم يجد الماء؛ لقول الله سبحانه: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن:١٦]؛ ولقوله ﷺ: «إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم»[(٤)]، وللمريض عدة حالات:

---

(١) رواه مسلم (٢٦٧).

(٢) سبق تخريجه.

(٣) رواه البخاري (٣٩).

(٤) سبق تخريجه.

١- إن كان مرضه يسيراً لا يخاف من استعمال الماء معه تلفاً ولا مرضاً مخوفاً ولا إبطاء برء، ولا زيادة ألم، ولا شيناً فاحشاً وذلك كصداع ووجع ضرس ونحوهما، أو كان ممن يمكنه استعمال الماء الدافئ ولا ضرر عليه، فهذا لا يجوز له التيمم؛ لأن إباحته لنفي الضرر، ولا ضرر عليه؛ ولأنه واجد للماء، فوجب عليه استعماله.

٢- وإن كان به مرض يخاف معه تلف النفس، أو تلف عضو، أو حدوث مرض يخاف معه تلف النفس، أو تلف عضو، أو فوات منفعة، فهذا يجوز له التيمم؛ لقوله تعالىٰ: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ۝٢٩﴾ [النساء:٢٩].

٣- وإن كان به مرض لا يقدر معه علىٰ الحركة، ولا يجد من يناوله الماء جاز له التيمم.

٤- من به جروح أو قروح أو كسر أو مرض يضره استعمال الماء فأجنب جاز له التيمم للأدلة السابقة، وإن أمكنه غسل الصحيح من جسده وجب عليه ذلك وتيمم للباقي.

٥- مريض في محل لم يجد ماء ولا تراباً ولا من يحضر له الموجود منهما صلىٰ علىٰ حسب حاله، وليس له تأجيل الصلاة؛ لقول الله سبحانه: ﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن:١٦].

٦- المريض المصاب بسلس البول ولم يبرأ بمعالجته عليه أن يتوضأ لكل صلاة بعد دخول وقتها، ويغسل ما يصيب بدنه، ويجعل للصلاة ثوباً طاهراً إن لم يشق عليه ذلك وإلا عفي عنه؛ لقوله تعالىٰ: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِى ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍۚ﴾ [الحج:٧٨]، وقوله تعالىٰ: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾ [البقرة:١٨٥]، وقوله ﷺ: «إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم»[1]، ويحتاط لنفسه

---

(١) سبق تخريجه.

احتياطاً يمنع انتشار البول في ثوبه أو جسمه أو مكان صلاته، ويبطل التيمم بكل ما يبطل الوضوء، وبالقدرة على استعمال الماء، أو وجوده إن كان معدوماً، والله ولي التوفيق. [من فتاوى ابن باز]

## كيفية صلاة المريض:

أجمع أهل العلم على أن من لا يستطيع القيام له أن يصلي جالساً، فإن عجز عن الصلاة جالساً فإنه يصلي على جنبه مستقبل القبلة بوجهه، والمستحب أن يكون على جنبه الأيمن، فإن عجز عن الصلاة على جنبه صلى مستلقياً لقوله ﷺ لعمران بن حصين: «صل قائماً، فإن لم تستطع فقاعداً، فإن لم تستطع فعلى جنب»(1) رواه البخاري، وزاد النسائي: «فإن لم تستطع فمستلقياً»(2). ومن قدر على القيام وعجز عن الركوع أو السجود لم يسقط عنه القيام، بل يصلي قائماً فيومئ بالركوع، ثم يجلس ويومئ بالسجود؛ لقوله تعالى: ﴿وَقُومُواْ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ ٢٣٨﴾ [البقرة:٢٣٨]؛ ولقوله ﷺ: «صل قائماً»؛ ولعموم قوله تعالى: ﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسۡتَطَعۡتُمۡ﴾ [التغابن:١٦]، وإن كان بعينه مرض فقال ثقات من علماء الطب: إن صليت مستلقياً أمكن مداواتك وإلا فلا، فله أن يصلي مستلقياً.

ومن عجز عن الركوع والسجود أومأ بهما، ويجعل السجود أخفض من الركوع، وإن عجز عن السجود وحده ركع وأومأ بالسجود، وإن لم يمكنه أن يحني ظهره حنى رقبته، وإن كان ظهره متقوساً فصار كأنه راكع، فمتى أراد الركوع زاد في انحنائه

---

(١) صحيح البخاري (١٠٦٦).

(٢) رواه الدارقطني (٢/ ٤٢). وقد عزاه الحافظ في التلخيص (١/ ٥٥١) إلى النسائي، ولم أجده في الكبرى ولا في المجتبى، ولم يعز المزي الحديث بهذا اللفظ للنسائي، تحفة الأشراف (٨/ ١٨٥).

قليلاً، ويقرب وجهه إلىٰ الأرض في السجود أكثر ما أمكنه ذلك، وإن لم يقدر علىٰ الإيماء برأسه كفاه النية والقول، ولا تسقط عنه الصلاة ما دام عقله ثابتـًا بأي حال من الأحوال للأدلة السابقة، ومتىٰ قدر المريض في أثناء الصلاة علىٰ ما كان عاجزاً عنه من قيام أو قعود أو ركوع أو سجود أو إيماء انتقل إليه وبنىٰ علىٰ ما مضىٰ من صلاته، وإذا نام المريض أو غيره عن صلاة أو نسيها وجب عليه أن يصليها حال استيقاظه من النوم، أو حال ذكره لها، ولا يجوز له تركها إلىٰ دخول وقت مثلها ليصليها فيه؛ لقوله ﷺ: «من نام عن صلاة أو نسيها فليصلها متىٰ ذكرها، ولا كفارة لها إلا ذلك، وتلا قوله تعالىٰ: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِذِكۡرِيٓ ١٤﴾ [طه:١٤]»[(١)].

ولا يجوز ترك الصلاة بأي حال من الأحوال، بل يجب علىٰ المكلف أن يحرص علىٰ الصلاة أيام مرضه أكثر من حرصه عليها أيام صحته، فلا يجوز له ترك المفروضة حتىٰ يفوت وقتها، ولو كان مريضـًا ما دام عقله ثابتـًا، بل عليه أن يؤديها في وقتها حسب استطاعته، فإذا تركها عامداً وهو عاقل عالم بالحكم الشرعي مكلف يقوىٰ علىٰ أدائها ولو إيماءً فهو آثم، وقد ذهب جمع من أهل العلم إلىٰ كفره بذلك؛ لقول النبي ﷺ: «العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة، فمن تركها فقد كفر»[(٢)]؛ ولقوله عليه الصلاة والسلام: «رأس الأمر الإسلام، وعموده الصلاة، وذروة سنامه الجهاد في سبيل الله»[(٣)].

وإن شق عليه فعل كل صلاة في وقتها فله الجمع بين الظهر والعصر، وبين المغرب والعشاء جمع تقديم أو جمع تأخير حسبما يتيسر له، إن شاء قدم العصر مع

---

(١) رواه البخاري (٥٧٢)، ومسلم (٦٨٤).

(٢) رواه أحمد (٢٢٩٨٧)، والنسائي (٤٦٣)، والترمذي (٢٦٢١)، وابن ماجه (١٠٧٩)، وصححه الألباني في تخريج المشكاة رقم (٥٧٤).

(٣) رواه أحمد (٢٢٠٦٩)، والترمذي (٢٦١٦)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥١٣٦).



الظهر، وإن شاء أخر الظهر مع العصر، وإن شاء قدم العشاء مع المغرب، وإن شاء أخر المغرب مع العشاء، أما الفجر فلا تجمع لما ما قبلها ولا لما ما بعدها؛ لأن وقتها منفصل عما قبلها وعما بعدها.

هذا بعض ما يتعلق بأحوال المريض في طهارته وصلاته. وأسأل الله سبحانه وتعالىٰ أن يشفي مرضىٰ المسلمين، ويكفر سيئاتهم، وأن يمن علينا جميعاً بالعفو والعافية في الدنيا والآخرة، إنه جواد كريم، وصلىٰ الله وسلم علىٰ نبينا محمد وعلىٰ آله وصحبه. [من فتاوىٰ ابن باز]

## صلاة من لا يستطيع تحريك جسمه ويديه:

**السؤال**: إنني مصاب بمرض الروماتزم، حتىٰ إنني لا أستطيع تحريك جسمي ولا إحدىٰ يدي، بل تعذر علي الأكل والشرب، فلا أستطيع الاغتسال ولا الوضوء، وحتىٰ التيمم، وقد سمعت أن الصلاة لا تسقط بحال من الأحوال، فماذا يجب علي؟

**الجواب**: الأمر كما سمعت من أنها لا تسقط الصلاة عن المسلم ما دام عقله ثابتاً، لكنه يصلي علىٰ حسب حاله؛ لقوله تعالىٰ: ﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسۡتَطَعۡتُمۡ﴾ [التغابن: ١٦]، وما ذكرته من حالتك من أنك لا تستطيع الوضوء ولا التيمم بنفسك؛ فإن كان هناك من يقوم بتوضئتك إن أمكن، أو يممك بأن يضرب التراب بيديه، ويمسح بهما علىٰ وجهك وكفيك إذا لم يمكن توضئتك بالماء، ثم تصلي، فهذا واجب عليك، وإن لم يكن هناك من يوضئك ولا من ييممك فإنك تصلي علىٰ حسب حالك بدون وضوء ولا تيمم، ولا تترك الصلاة؛ لقوله ﷺ لما سأله أحد الصحابة: كيف يصلي وهو مريض؟ قال عليه الصلاة والسلام: «صل قائماً، فإن لم تستطع فقاعداً، فإن لم تستطع فعلىٰ جنب»(١) رواه البخاري في صحيحه، زاد النسائي بإسناد صحيح:

---

(١) سبق تخريجه.

«فإن لم تستطع فمستلقيا»[1]؛ ولقوله تعالىٰ: ﴿وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ﴾ إلىٰ قوله تعالىٰ: ﴿فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُم مِّنْهُ﴾ [المائدة: ٦]

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... عضو ... عضو ... الرئيس

بكر أبو زيد ... عبد العزيز آل الشيخ ... صالح الفوزان ... عبد الله بن غديان ...

عبد العزيز بن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]



(١) سبق تخريجه.



# الجمع والقصر

## القصر والجمع للمسافر وعدم حضور الجماعة:

السؤال: نفيد فضيلتكم أننا جماعة نسافر أسبوعياً إلىٰ مزرعة خلف ضرماء، المسافة (٨٥ كم)، ونذهب من يوم الأربعاء صباحاً حتىٰ يوم الجمعة مساء، ونقوم بأداء الصلاة جماعة "الظهر والعصر" جمعاً وقصراً، وكذلك جميع الأوقات، حتىٰ يوم الجمعة نصليها جماعة جمعة، وبعد ذلك نعود لصلاة العصر قصراً، أرجو إفتاءنا في ذلك، مع العلم أنني أصلي مع الجماعة، ولا أقصر الصلاة بل أتمها ولا أجمع معهم. أرجو إفتائي في عملي، هل أنا علىٰ صواب أم لا؟

**الجواب**: إذا كان الواقع كما ذكر فأنتم في حكم المسافرين، ولستم في حكم المقيمين إذا نويتم الإقامة في ذلك المكان أربعة أيام فأقل، وعلىٰ ذلك فيجوز لكم قصر الرباعية إلىٰ ثنتين، وجمع الظهر مع العصر والمغرب مع العشاء جمع تقديم أو تأخير، ولا تجب عليكم صلاة الجمعة، بل تصلونها ظهراً كسائر الأيام، فتصلون ركعتين قصراً للظهر، وتنوون بهما الظهر، وتكون القراءة فيهما سرية.

والأفضل في حقكم وأمثالكم أن تصلّوا مع الناس إذا كنتم تسمعون النداء، وعليكم أن تتموا؛ لأن المسافر إذا صلىٰ مع من يتم الصلاة لزمه الإتمام، وأيضاً الأفضل لكم عدم الجمع إذا صليتم وحدكم، وإذا أردتم صلاة الجمعة فليس لكم أن تصلوها وحدكم، بل عليكم أن تصلوها مع الناس.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

بكر أبو زيد ... عبد العزيز آل الشيخ ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز

[من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## صلاة المقيم خلف المسافر:

**السؤال**: إذا صلىٰ المسافر خلف المقيم فهل يسلم من ركعتين أو كيف يعمل؟ ما الأصح في ذلك؟

**الجواب**: إذا صلىٰ مسافر خلف مقيم أتم الصلاة أربعًا، كما صحت بذلك السنة عن النبي ﷺ؛ ولأن متابعة الإمام واجبة، وقصر الرباعية في السفر سنة لا واجب علىٰ الصحيح من قولي العلماء، ويدل علىٰ ذلك عمل الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، فإنهم أتموا خلف عثمان بمنىٰ في الحج لما أتم؛ عملاً بالسنة واعتباراً لواجب المتابعة. وروىٰ أحمد ومسلم عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أنه قيل له: «ما بالنا إذا صلينا مع الإمام صلينا أربعًا، وإذا صلينا في رحالنا صلينا ركعتين؟ فقال: هكذا السنة»[1]

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب رئيس اللجنة ... الرئيس

عبد الله بن قعود ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز ابن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

---

(١) مسند أحمد (١٨٦٢)، صحيح مسلم (٦٨٨).



## حكم العمل بأحكام السفر لمن سافر مسافة (٥٧كم):

السؤال: أفيدكم بأنني أسكن في مدينة الرياض، وأعمل في مدينة الخرج، وأذهب يوميًا إلىٰ هناك، فهل يسن لي القصر؟ ويرخص لي في الجمع أم لا يحق لي ذلك؟ مع العلم أني قست المسافة بين طرفي المدينتين (أي: المنطقة السكنية في كلتيهما) فبلغت المسافة من آخر حي في الخرج جهة الرياض وهي حي البدع إلىٰ إسكان الحرس الوطني علىٰ طريق الخرج (آخر منطقة مأهولة جهة الخرج) سبعة وخمسين كيلو فقط، ولو أضفنا إلىٰ ذلك منافع المدينتين من المصانع والورش ونحوها لأصبحت المسافة أقل من ذلك. فهل يحق للموظفين والعاملين وغيرهم القصر والجمع بين هاتين المدينتين؟

**الجواب**: السفر الذي يشرع فيه الترخص برخص السفر عند جمهور العلماء هو ما بلغ مسافته مسيرة يومين للراحلة، وتبلغ مرحلتين، ويقدر ذلك بنحو ثمانين كيلو تقريبًا، فمن كان سفره هذه المسافة أو أكثر جاز له أن يترخص برخص السفر؛ من قصر الصلاة الرباعية إلىٰ ركعتين، ومن الجمع بين الظهر والعصر، وبين المغرب والعشاء، جمع تقديم أو تأخير، ومن الإفطار للصائم، ومن المسح علىٰ الخفين ثلاثة أيام بلياليها.

أما المسافة المذكورة في السؤال فلا تعتبر مسافة قصر، ولا تستباح فيها رخص السفر.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... عضو ... الرئيس

بكر أبو زيد ... صالح الفوزان ... عبد الله بن غديان ... عبد العزيز بن عبد الله آل الشيخ [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## تأخير الجندي المكلف بالحراسة للصلاة عن وقتها:

السؤال: جندي مكلف بحراسة أحد الأماكن، وحان وقت صلاة العصر ولم يصلها إلا بعد صلاة المغرب؛ لأنه لم يجد من ينيبه للقيام بخفارته، هل عليه إثم في تأخيرها؟ وماذا يفعل من هو علىٰ تلك الحال؟

**الجواب:** لا يجوز للحارس وغيره أن يؤخر الصلاة عن وقتها؛ لقوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتۡ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ كِتَٰبٗا مَّوۡقُوتٗا ۝١٠٣﴾ [النساء:١٠٣] أي: مفروضة في الأوقات، ولأدلة أخرىٰ من الكتاب والسنة، وعليه أن يصلي الصلاة في وقتها مع قيامه بالحراسة، كما صلىٰ المسلمون مع النبي ﷺ صلاة الخوف وهم مصافون للعدو، والله ولي التوفيق. [من فتاوىٰ ابن باز]

## الجمع بين صلاتي المغرب والعشاء:

السؤال: هل يجب أن نضيف الصلاة علىٰ صلاة؛ مثل أن نضيف صلاة المغرب علىٰ صلاة العشاء؟ وهل يحسن الأذان والإقامة عليهما؟

**الجواب:** يجوز الجمع بين المغرب والعشاء في الحضر لمطر شديد أو مرض، ونحوهما، وذلك بأذان واحد للأولىٰ منهما، وبإقامة لكل منهما، ويجوز ذلك في السفر أيضاً بين المغرب والعشاء، وبين الظهر والعصر، في وقت إحداهما، بأذان واحد وإقامتين، لفعله ﷺ ذلك.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... نائب رئيس اللجنة ... الرئيس



عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز

[من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## جمع بين صلاتي العصر والجمعة للمسافر:

السؤال: ما حكم جمع صلاة الجمعة مع العصر للمسافر في وقت الجمعة أثابكم الله؟

**الجواب:** لا يجوز جمع صلاة العصر مع صلاة الجمعة؛ لأن صلاة العصر ليست من جنس صلاة الجمعة، كما نص علىٰ ذلك في (شرح المنتهىٰ) وغيره، وقد أفتىٰ بمنع ذلك سماحة الشيخ: **محمد بن إبراهيم**، مفتي الديار السعودية رحمه الله.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

صالح الفوزان ... عبد العزيز آل الشيخ ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز

[من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## صعوبة صلاة الفجر لمن يعمل حارسا:

السؤال: أعمل حارساً لمكان ما ليلاً، ويؤذن لصلاة الفجر، ولا أستطيع ترك المكان، أو أتحرك من موضعي كذلك، ولا أستطيع أن أقوم بحركات الصلاة من ركوع وسجود، فهل أصلي بنظري مثل المريض أم ماذا أفعل حتىٰ لا يضيع علي وقت الصلاة؟

**الجواب:** الواجب عليك أن تصلي كما أمر الله في محل حراستك صلاة كاملة بقيامها وركوعها وسجودها، ولا يجوز لك أن تصلي بالإيماء، ولا أن تترك شيئاً من



فرائض الصلاة، وإذا عرض لك شيء في الصلاة يتعلق بالحراسة ولا يمكن دفعه إلا بقطع الصلاة فلا بأس بقطعها، ثم إعادتها بعد زوال الحادث.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

بكر أبو زيد ... صالح الفوزان ... عبد الله بن غديان ... عبد العزيز آل الشيخ ...

عبد العزيز بن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

### الجمع والقصر للعمال عند العودة إلى أهاليهم:

السؤال: نحن نعمل في مدينة عسكرية، وفي العطلة الأسبوعية نذهب لزيارة الأهل، فهل نجمع ونقصر حينما نصل إليهم أم لا، علماً أننا لا نجلس عندهم أكثر من ثلاثة أيام؟

**الجواب**: باسم الله، والحمد لله.. إذا كان في نيتكم الرجوع إليهم بعد انتهاء العمل وأنكم مستوطنون عندهم، ولكنكم بقيتم في البلد الثاني للعمل فأنتم في وطنكم، وصلوا أربعاً.

أما إذا كنتم انتقلتم إلىٰ وطن آخر بنية الاستيطان فيه وتزورون اهلكم في بلد آخر مسافة قصر فإنكم تسافرون، والنبي ﷺ عندما ترك مكة واستوطن المدينة إذا أتىٰ مكة قصر؛ لأنه مسافر كما حدث في حجة الوداع.

والحاصل أن الإنسان إذا كان في بلد لتدريس أو غيره وليس في نيته الاستيطان، وإنما يبقىٰ فيها للحاجة ثم يرجع إلىٰ وطنه وأهله فإنه يتم في هذا البلد وذاك، فيتم




في مكان وطنه، ويتم في مكان عمله إذا كان ينوي الإقامة فيه أكثر من أربعة أيام عند أكثر أهل العلم، ولا مانع أن يقصروا في الطريق الذي تسمح مسافته بالقصر وهي فوق (٧٠ كم). [من فتاوىٰ ابن باز]





# صلاة الجمعة

## أقل عدد في شرط صحة صلاة الجمعة:

السؤال: أنا أحد الطلبة السعوديين الذين يدرسون بالولايات المتحدة، وإنا نواجه صعوبات تعترض طريقنا؛ منها: صلاة الجمعة، فقد كنا من قبل لا نصليها؛ لعلمنا أنها لا تجوز إلا بأربعين رجلاً، ونحن أقل من أربعين، ولا نعلم ما إذا سقطت عنا أم لا؟

**الجواب**: من كان مقيماً مثلكم إقامة تمنع قصر الصلاة في السفر فعليه إقامة صلاة الجمعة على الصحيح من أقوال العلماء، ولا يشترط لوجوبها ولا لصحتها أن يكون العدد أربعين رجلاً، بل يكفي أن يكونوا ثلاثة فأكثر، من الرجال المستوطنين، على الصحيح أيضاً من أقوال العلماء؛ لعموم قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوۡمِ ٱلۡجُمُعَةِ فَٱسۡعَوۡاْ إِلَىٰ ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَذَرُواْ ٱلۡبَيۡعَۚ﴾ [الجمعة: ٩]، وقوله ﷺ: «لينتهين أقوام عن ودعهم الجمعات، أو ليختمن الله على قلوبهم، ثم ليكونن من الغافلين»[١] رواه مسلم. وغير المستوطنين من المقيمين إقامة تمنع القصر تلزمهم الجمعة تبعاً لغيرهم من المستوطنين.

أما ما مضى من ترككم صلاة الجمعة من قبل لعلمكم أنها لا تجب عليكم إلا إذا كنتم أربعين رجلاً فنرجو أن يعفو الله عما سلف؛ بسبب جهلكم في الحكم.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

---

(١) صحيح مسلم (٨٦٥).



اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب رئيس اللجنة ... الرئيس

عبد الله بن قعود ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز ابن عبد الله بن باز [من فتاوى اللجنة الدائمة]

## العدد الراجح المشترط لإقامة صلاة الجمعة:

السؤال: قرأت في بعض الكتب أن من شروط إقامة الجمعة: وجود أربعين ممن تجب عليهم الصلاة. وسبق أن نشر في الدعوة فتوى لسماحتكم: أنها تقام في اثنين مع الإمام، فكيف نجمع بين هذين الأمرين؟

**الجواب**: اشتراط الأربعين لإقامة صلاة الجمعة قال به جماعة من أهل العلم، منهم: الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله، والقول الأرجح جواز إقامتها بأقل من أربعين، وأقل الشيء ثلاثة كما تقدم في الفتوى المشار إليها في السؤال؛ لعدم الدليل على اشتراط الأربعين، والحديث الوارد في اشتراط الأربعين ضعيف(1) كما أوضح ذلك الحافظ ابن حجر في بلوغ المرام. [من فتاوى ابن باز]

## صلاة الجمعة لمن فاتته في السفر:

السؤال: إذا فات الرجل في سفره صلاة الجمعة؛ فهل يصلي ركعتين جمعة أو يصلي أربع ركعات ظهراً؟

**الجواب**: جمهور العلماء على أن من فاتته صلاة الجمعة في الجماعة صلاها ظهراً، فإن كان مسافراً سفراً تقصر فيه الصلاة صلى ركعتين ينوي بهما

---

(1) رواه الدارقطني (٢/ ٣)، وضعفه الألباني في إرواء الغليل رقم (٦٠٣).

الظهر، ويسر بالقراءة فيهما، وإن كان مقيماً صلىٰ أربع ركعات بنية الظهر يسر فيها بالقراءة.

وخالف بعض أهل العلم في ذلك، والصواب ما قاله الجمهور؛ لأن النبي ﷺ في حجة الوداع لما وقف بعرفة يوم الجمعة صلىٰ بالناس ظهراً، ولم يصل بهم جمعة؛ ولأنه ﷺ لم يأمر سكان البادية بالجمعة.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... نائب رئيس اللجنة ... الرئيس

عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز

[من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## حكم من ترك الصلاة والصيام ثم استقام:

السؤال: كنت لا أصلي في بعض سنوات الشباب، ثم أعود للصلاة مرة أخرىٰ، ثم أنقطع عنها مرة أخرىٰ، والآن ولله الحمد استقمت علىٰ أداء الصلاة، فهل عليّ قضاء ما فاتني من الصلوات، بحيث أصلي كل وقت فات مع وقته، أم ماذا أفعل؟ ونفس الأمر بالنسبة للصيام: هل يجزئ عنه صيام النوافل؟ وجزاكم الله خيراً.

**الجواب**: إذا كان الواقع هو ما ذكرت في السؤال فليس عليك قضاء ما تركت من الصلوات والصيام؛ لأن ترك الصلاة كفر يبطل العمل، وقد قال الله سبحانه: ﴿قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِن يَنتَهُواْ يُغْفَرْ لَهُم مَّا قَدْ سَلَفَ﴾ [الأنفال: ٣٨]، وقول

النبي ﷺ للذي أسلم: «أسلمت على ما أسلفت من خير»[1]؛ ولقول النبي ﷺ: «التوبة تجُب ما قبلها»[2]؛ ولأنه ﷺ لم يأمر الذين أسلموا يوم الفتح أن يقضوا ما تركوا من صوم وصلاة، والله ولي التوفيق. [من فتاوى ابن باز]

## صلاة الجمعة لمن كانوا في رحلة خارج العمران:

السؤال: نحن جماعة من الشباب يزيد عددنا عن خمسين شخصاً، قمنا برحلة لأحد المتنزهات خارج مدينة الرياض بمسافة تبعد (٤٠ كم)، وقد صادف وجودنا هناك يوم الجمعة، فصليناها صلاة ظهر على أساس أننا في سفر، وقد أنكر علينا بعض الإخوة فعلنا هذا، وقالوا: أنتم لستم في سفر، نرجو من سماحتكم إيضاح الحكم في ذلك؟ وما المسافة المعتبرة شرعاً للسفر أم يكفي أن تكون خارج العمران كما فهمنا نحن ذلك؟ جزاكم الله خيراً.

**الجواب**: الصواب هو ما فعلتم؛ لأنكم لستم في محل إقامة واستيطان، ولستم مسافرين؛ لأن المسافة المذكورة ليست سفراً، فالواجب عليكم أن تصلوا صلاة مقيم، وليست عليكم جمعة؛ لعدم الاستيطان في المحل المذكور، والله ولي التوفيق.

[من فتاوى ابن باز]

## الصلاة في البيت للعاجز عن القيام:

السؤال: رجل كبير في السن يشكو من رجليه حيث لا تساعدانه على حمله لأداء الصلاة جماعة في المسجد لصعوبة النزول من درج البيت ومشقة الطريق، إضافة إلى

---

(١) رواه مسلم (٦٢٢).

(٢) لا أصل له. انظر: السلسلة الضعيفة برقم (١٠٣٩).

ذلك فإنه لا يستطيع الصلاة واقفاً، وإنما يجلس على كرسي معد لجلوسه في الصلاة، فهل له رخصة للصلاة في البيت؟ جزاكم الله خيراً.

**الجواب**: إذا كان الحال ما ذكر فلا حرج عليه أن يصلي في البيت من أجل العذر المذكور، وعليه السجود في الأرض إذا كان يستطيع، فإن كان لا يستطيع فلا بأس أن يسجد في الهواء، ويكون سجوده أخفض من الركوع، وفق الله الجميع. [من فتاوى ابن باز]

## رفع المرأة للصوت في الصلاة:

السؤال: ما حكم قراءتي في الصلاة الجهرية والسرية بصوت مسموع وأنا في المنزل؛ وذلك لكي تتعلم ابنتي الصغيرة، وعمرها سنتان هذه السورة وكذلك الصلاة؛ لأنها تقلدني في الحركات، وكذلك تنطق بعض الحروف والكلمات بطريقة نوعاً ما مفهومة؟ جزاكم الله خيراً.

**الجواب**: الواجب النطق بالقراءة على وجه تسمعين به نفسك، أما سماع غيرك ففي الإمكان تعليمه خارج الصلاة.. ابنتك المذكورة ليست محل التعليم؛ لصغر سنها، والله الموفق. [من فتاوى ابن باز]

## الادعاء بأن صلاة الجمعة لا تصح إلا مع إمام عادل:

السؤال: ما الحكم في قوم لا يصلون الجمعة بحجة أنها لا تصلح إلا خلف إمام عادل؟

**الجواب**: قد أوجب الله سبحانه على المسلمين أداء صلاة الجمعة إذا كانوا مستوطنين، سواء كانوا في مدن كبيرة أو قرى، واختلف أهل العلم في العدد الذي يشترط لإقامة صلاة الجمعة على أقوال كثيرة أرجحها: أنها تقام بثلاثة فأكثر؛ لعدم

الدليل علىٰ اشتراط ما فوق ذلك، وأجمعوا أنه ليس من شرطها أن يكون الإمام عدلاً ولا معصوماً، بل يجب أن تقام مع البر والفاجر ما دام مسلماً، لم يخرجه فجوره عن دائرة الإسلام، وبهذا يعلم أن الطائفة التي لا تقيم صلاة الجمعة إلا بشرط أن يكون الإمام عدلاً أو معصوماً قد ابتدعت في الدين ما لم يأذن به الله، واشترطت شرطاً لا أصل له في الشرع المطهر، وكان بعض أهل العلم يرىٰ أن الجمعة لا تقام في القرىٰ الصغيرة وإنما تقام في الأمصار الجامعة، ولكن هذا القول ضعيف ولا وجه له في الشرع المطهر، وهو مروي عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ولكن لم يصح ذلك عنه، وقد أقيمت صلاة الجمعة في المدينة المنورة بعدما هاجر إليها أول المسلمين، وهي ليست مصراً جامعاً وإنما تعتبر من القرىٰ، ثم أقامها النبي ﷺ لما قدم المدينة، ولم يزل يقيمها حتىٰ توفي عليه الصلاة والسلام، وأقيمت صلاة الجمعة في البحرين في قرية يقال لها: جواثا في عهده ﷺ، فلم ينكر ذلك عليه الصلاة والسلام.

والخلاصة: أن الواجب هو إقامة صلاة الجمعة في القرىٰ والأمصار؛ عملاً بالأدلة الشرعية من الكتاب والسنة، وتحصيلاً لما في إقامتها من المصالح العظيمة التي من جملتها جمع الناس علىٰ الخير، ووعظهم، وتذكيرهم، وتعليمهم ما ينفعهم، وتعارفهم، وتعاونهم علىٰ البر والتقوىٰ.. إلىٰ غير ذلك من المصالح العظيمة.

[من فتاوىٰ ابن باز]

### فضل قراءة سورة الكهف يوم الجمعة:

السؤال: هناك أناس مداومون علىٰ قراءة سورة الكهف يوم الجمعة، ويقولون للذي ما يقرأها: اقرأ سورة الكهف كل جمعة؛ لأن قراءتها فضيلة، والذي يقرؤها

أفضل من الذي لا يقرؤها ولو قرأ باقي القرآن، والذي ما يقرؤها ينقص أجره ولو هو يقرأ القرآن من أوله إلىٰ آخره؟

**الجواب**: قراءة سورة الكهف يوم الجمعة مستحبة؛ لورود الأحاديث بذلك عن النبي ﷺ، ومنها: «من قرأ سورة الكهف يوم الجمعة أضاء له من النور ما بين الجمعتين»[1] رواه النسائي والحاكم في صحيحه وإسناده حسن. وما ذكر في السؤال من عدم إجزاء

قراءة غير سورة الكهف في يوم الجمعة قول لا أصل له.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

بكر أبو زيد ... صالح الفوزان ... عبد العزيز آل الشيخ ... عبد العزيز ابن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## ترجمة خطبة الجمعة:

**السؤال**: قد وقع بيننا مشادة ومجادلة شديدة بيني وبين قومي في خطبة الجمعة؛ هل يجوز للإمام أن يترجمها إلىٰ لغة أجنبية عندما يقرؤها علىٰ المنبر أو لا يجوز؟ أرجوكم إذا كان من الممكن أن نترجمها إلىٰ اللغة الإنجليزية، جزاكم الله خيراً.

**الجواب**: لم يثبت في حديث عن النبي ﷺ ما يدل علىٰ أنه يشترط في خطبة الجمعة أن تكون باللغة العربية، وإنما كان ﷺ يخطب باللغة العربية في الجمعة

(١) سنن النسائي الكبرىٰ (١٠٧٨٨)، مستدرك الحاكم (٢٠٧٢)، سنن البيهقي الكبرىٰ (٥٧٩٢)، وحسنه الألباني في تخريج المشكاة رقم (٢١٧٥).



وغيرها؛ لأنها لغته ولغة قومه، فوعظ من يخطب فيهم وأرشدهم وذكرهم بلغتهم التي يفهمونها، لكنه أرسل إلىٰ الملوك وعظماء الأمم كتباً باللغة العربية، وهو يعلم أن لغتهم غير اللغة العربية، ويعلم أنهم سيترجمونها إلىٰ لغتهم ليعرفوا ما فيها.

وعلىٰ هذا يجوز لخطيب الجمعة في البلاد التي لا يعرف أهلها أو السواد الأعظم من سكانها اللغة العربية أن يخطب باللغة العربية، ثم يترجمها إلىٰ لغة بلاده؛ ليفهموا ما نصحهم وذكرهم به، فيستفيدوا من خطبته، وله أن يخطب خطبة الجمعة بلغة بلاده مع أنها غير عربية، وبذلك يتم الإرشاد والتعليم والوعظ والتذكير ويتحقق المقصود من الخطبة، غير أن أداء الخطبة باللغة العربية ثم ترجمتها إلىٰ المستمعين أولىٰ، جمعاً بين الاهتداء بهدي النبي ﷺ في خطبه وكتبه، وبين تحقيق المقصود من الخطبة خروجاً من الخلاف في ذلك.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... نائب رئيس اللجنة ... الرئيس

عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز

[من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## تشميت العاطس والإمام يخطب:

السؤال: هل يجوز تشميت العاطس أثناء خطبة الجمعة والإمام علىٰ المنبر؟

**الجواب:** لا يجوز تشميت العاطس إذا حمد الله تعالىٰ في أثناء خطبة الجمعة؛ وذلك لأن الإنصات واجب، وإذا كان النبي صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وسلم قال:

«إذا قلت لصاحبك: "أنصت" يوم الجمعة والإمام يخطب فقد لغوت»[1]، مع أنه نهي عن منكر يتعلق باستماع الخطبة فهو دليل علىٰ أنه لا يجوز للإنسان أن يقول لصاحبه: يرحمك الله في أثناء خطبة الجمعة. [من فتاوىٰ ابن عثيمين]

### إدراك المسبوق للجمعة حال تشهد الإمام للصلاة:

السؤال: إذا دخلت المسجد والإمام يصلي الجمعة وهو جالس للتشهد هل أصليها جمعة أم ظهراً؟

**الجواب**: إذا لم يدرك المسبوق من صلاة الجمعة إلا السجود أو التشهد فإنه يصلي ظهراً ولا يصلي جمعة؛ لأن الصلاة إنما تدرك بركعة؛ لقول النبي ﷺ: «من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة»[2]، وقوله ﷺ: «من أدرك ركعة من الجمعة فليضف إليها أخرىٰ، وقد تمت صلاته»[3]. فعلم بهذين الحديثين أن من لم يدرك ركعة من الجمعة فاتته الجمعة، وعليه أن يصلي ظهراً. والله ولي التوفيق.

[من فتاوىٰ ابن باز]

### عدم التمكن من متابعة الإمام في الجمعة بسبب انقطاع الكهرباء:

السؤال: صلىٰ جماعة في قبو مسجد (الطابق الأرضي) صلاة الجمعة، وأثناء الصلاة انقطع التيار الكهربائي، وأصبح المأمومون لا يسمعون الإمام، فتقدم أحد المأمومين وأكمل بهم الصلاة، فما حكم صلاة هؤلاء علماً أنه أكمل بهم الصلاة علىٰ أنها جمعة؟ وما الحكم فيما لو لم يتقدم أحد هل يكمل كل فرد منهم صلاته

---

(١) رواه البخاري (٨٩٢)، ومسلم (٨٥١).

(٢) سبق تخريجه.

(٣) رواه النسائي (٥٥٧)، وابن ماجه (١١٢١).

وحده؟ وإذا كان يجوز ذلك هل يكملها علىٰ أنها ظهر أو علىٰ أنها جمعة، حيث إنه استمع إلىٰ الخطيب وافتتح الصلاة مع الإمام، وصلىٰ معه ركعة؟

**الجواب**: إذا كان الواقع هو ما ذكره السائل فصلاة الجميع صحيحة؛ لأن من أدرك ركعة من الجمعة فقد أدرك الجمعة[1]، كما جاء بذلك الحديث الصحيح عن رسول الله ﷺ، ولو لم يتقدم لهم أحد فصلىٰ كل واحد بنفسه الركعة الأخيرة أجزأه ذلك، كالمسبوق بركعة يصلي مع الإمام ما أدرك، ثم يقضي الركعة الثانية لنفسه؛ لعموم قوله ﷺ: «من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة»[2].

والله ولي التوفيق. [من فتاوىٰ ابن باز]



(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.



# صلاة العيدين

## صلاة الجمعة في البوادي والسفر:

السؤال: ذهبت إلى الريف مرة في بلدي بأفريقيا، وصادف أن أتى يوم عيد الأضحى، فرأيت الناس نساءً ورجالاً قد سارعوا إلى مقبرة لزيارة القبور. وراعني في صباح يوم العيد أن أقام كل من حضر الصلاة في المقبرة، وكان قد تقدمهم كهل فصلى بهم جميعاً، إلا أنا بقيت في حيرة وذهول مما رأيت، ولم أصل معهم تلك الصلاة التي أسموها بصلاة العيد. ما حكم الإسلام في هذه الصلاة؟ علماً بأن أهل الريف -الذين أقصدهم- ليس لديهم لا مسجد ولا جامع؛ إذ يسكنون الخيام متفرقين عن بعضهم البعض. ملاحظة: [عندما أقول: إنهم صلوا في المقبرة، يعني: بجوارها بعيدين عن القبور كل البعد].

**الجواب**: الحمد لله رب العالمين.. صلاة العيد إنما تقام في المدن والقرى، ولا تشرع إقامتها في البوادي والسفر، هكذا جاءت السنة عن رسول الله ﷺ، ولم يحفظ عنه ﷺ ولا عن أصحابه رضي الله عنهم أنهم صلوا صلاة العيد في السفر ولا في البادية.

وقد حج حجة الوداع عليه الصلاة والسلام فلم يصل الجمعة في عرفة، وكان ذلك اليوم هو يوم الجمعة، ولم يصل صلاة العيد في منى، وفي اتباعه ﷺ وأصحابه رضي الله عنهم كل الخير والسعادة. والله ولي التوفيق. [من فتاوى ابن باز]



## التخلف عن صلاة العيد ومنع النساء منها:

السؤال: هل يجوز للمسلم أن يتخلف عن صلاة العيد بدون عذر؟ وهل يجوز منع المرأة من أدائها مع الناس؟

**الجواب**: صلاة العيد فرض كفاية عند كثير من أهل العلم، ويجوز التخلف من بعض الأفراد عنها، لكن حضوره لها ومشاركته لإخوانه المسلمين سنة مؤكدة، لا ينبغي تركها إلا لعذر شرعي، وذهب بعض أهل العلم إلىٰ أن صلاة العيد فرض عين كصلاة الجمعة، فلا يجوز لأي مكلف من الرجالِ الأحرار المستوطنين أن يتخلف عنها، وهذا القول أظهر في الأدلة وأقرب إلىٰ الصواب، ويسن للنساء حضورها مع العناية بالحجاب والتستر وعدم الطيب؛ لما ثبت في الصحيحين عن أم عطية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أنها قالت: «أمرنا أن نخرج في العيدين العواتق والحيض ليشهدن الخير ودعوة المسلمين، وتعتزل الحيض المصلىٰ»[1]، وفي بعض ألفاظه: «فقالت إحداهن: يا رسول الله! لا تجد إحدانا جلبابًا تخرج فيه، فقال ﷺ: لتلبسها أختها من جلبابها»[2]

ولا شك أن هذا يدل علىٰ تأكد خروج النساء لصلاة العيدين ليشهدن الخير ودعوة المسلمين، والله ولي التوفيق. [من فتاوىٰ ابن باز]



(١) صحيح البخاري (٣١٨)، صحيح مسلم (٨٩٠).

(٢) صحيح مسلم (٨٩٠).



# أحكام أخرى تتعلق بالصلاة

## الحكمة من الجهر في المغرب والعشاء والفجر دون بقية الفرائض:

السؤال: لماذا شرع الجهر بالتلاوة في صلاة المغرب والعشاء والفجر دون بقية الفرائض؟ وما الدليل؟

**الجواب**: أما الدليل علىٰ جهر الإمام بالقراءة في هذه الصلوات الثلاث فأشهر من أن يذكر، فالسنة مستفيضةٌ في ذلك مشهورة أن النبي صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وسلم كان يجهر بالقراءة في الركعتين الأوليين من المغرب والعشاء، وكذلك يجهر في الفجر، وأما الحكمة في ذلك فهي والله أعلم أنها صلاة ليلٍ ينبغي أن يتواطأ عليها الإمام والمأموم؛ لأنه ربما يكون هذا أخشع للقلب وأبلغ للالتئام والتوافق، ولهذا شرع الجهر في الصلاة النهارية إذا كان ذلك مجتمعاً كبيراً كصلاة الجمعة وصلاة العيدين والكسوف، وأقول: الكسوف؛ لأن الأفضل في الكسوف أن يجتمع الناس علىٰ إمامٍ واحد كصلاة الجمعة، فلو أن الناس في صلاة الكسوف اجتمعوا في الجوامع لكان أوفق وأفضل. [من فتاوىٰ ابن عثيمين]

## كيفية الوفاء بالنذر المتعلق بصلاة عشر ركعات:

السؤال: لقد نذرت لله سبحانه وتعالىٰ نذراً وهو أن أصلي عشر ركعات إذا خفت رجلي من الألم، والآن لا أدري أيجوز أن أصلي العشر ركعات كل يوم ركعتين إلىٰ أن أتمها بخمسة أيام، أم يجب أن أصلي العشر في وقت واحد بمعنىٰ في يوم واحد. أفيدوني أفادكم الله؟

**الجواب**: إذا وجد الشرط المذكور وهو خفة الألم فالواجب عليك الوفاء بالنذر فوراً، فتصلي عشر ركعات في غير وقت النهي، تسلم من كل ركعتين؛ لقول النبي ﷺ: «صلاة الليل والنهار مثنى مثنى»[1]؛ ولقوله ﷺ: «من نذر أن يطيع الله فليطعه، ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه»[2] رواه البخاري في صحيحه. [من فتاوى ابن باز]

## حكم صلاة من يلبس ساعة فيها صورة:

**السؤال**: يوجد في بعض الساعات صور لبعض الحيوانات من داخلها، فهل يجوز الصلاة بها؟ وكذلك هل تجوز الصلاة بالساعة التي فيها صليب أم لا؟

**الجواب**: إذا كانت الصور في الساعات مستورة لا ترى فلا حرج في ذلك.. أما إذا كانت ترى في ظاهر الساعة أو في داخلها إذا فتحها لم يجز ذلك؛ لما ثبت عنه ﷺ من قوله لعلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لا تدع صورة إلا طمستها»[3]، وهكذا الصليب لا يجوز لبس الساعة التي تشتمل عليه إلا بعد حكه أو طمسه بالبوية ونحوها؛ لما ثبت عنه ﷺ: «أنه كان لا يرى شيئاً فيه تصليب إلا نقضه»[4]، وفي لفظ: «إلا قضبه»[5]

[من فتاوى ابن باز]

## حكم تكرار السورة في الصلاة مرتين أو ثلاث مرات أسبوعياً:

**السؤال**: هل يجوز أن تكرر سورة من القرآن في الأسبوع مرتين أو ثلاثاً أو أكثر؟

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) صحيح البخاري (٦٣١٨).

(٣) سبق تخريجه.

(٤) رواه البخاري (٥٦٠٨).

(٥) رواه أبو داود (٤١٥١).

**الجواب**: يجوز تكرار السورة في الأسبوع وفي اليوم وليس لذلك حد محدود، بل يجوز أن يكررها في الركعتين بعد الفاتحة في صلاة واحدة، وقد صح عن النبي ﷺ أنه قرأ سورة (إذا زلزلت) في الركعتين الأولى والثانية[1]. [من فتاوى ابن باز]

### الدعاء في صلاة الفريضة:

**السؤال**: هل يجوز أن يدعو المصلي في صلاته المفروضة مثلاً بعد فعل الأركان- كأن يقول في السجود بعد سبحان الله: اللهم اغفر لي وارحمني وغير ذلك. أرجو إفادتي بما هو نافع؟

**الجواب**: يشرع للمؤمن أن يدعو في صلاته في محل الدعاء سواءً كانت الصلاة فريضة أو نافلة، ومحل الدعاء في الصلاة هو السجود وبين السجدتين وفي آخر الصلاة بعد التشهد والصلاة على النبي ﷺ، وقبل التسليم كما ثبت عن النبي ﷺ أنه كان يدعو بين السجدتين بطلب المغفرة[2]، وثبت عنه أنه كان يقول بين السجدتين: «اللهم اغفر لي وارحمني واهدني واجبرني وارزقني وعافني»[3]، وقال عليه الصلاة والسلام: «أما الركوع فعظموا فيه الرب، وأما السجود فاجتهدوا في الدعاء فَقَمِن أن يستجاب لكم»[4] أخرجه مسلم في صحيحه، وخرج مسلم أيضاً عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي ﷺ قال: «أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد؛ فأكثروا الدعاء»[5]، وفي الصحيحين عن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي ﷺ

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) رواه أحمد (٢٣٣٧٥)، وأبو داود (٨٧٤)، والنسائي (١٠٦٩)، وابن ماجه (٨٩٧)، وصححه الألباني في تخريج المشكاة رقم (٩٠١).

(٣) رواه أبو داود (٨٥٠)، والترمذي (٢٨٤)، وصححه الألباني في تخريج المشكاة (٩٠٠).

(٤) سبق تخريجه.

(٥) سبق تخريجه.

لما علمه التشهد قال: «ثم ليختر من المسألة ما شاء»[1]، وفي لفظ: «ثم ليختر من الدعاء أعجبه إليه فيدعو»[2]، والأحاديث في هذا المعنىٰ كثيرة، وهي تدل علىٰ شرعية الدعاء في هذه المواضع بما أحبه المسلم من الدعاء سواءً كان يتعلق بالآخرة أو يتعلق بمصالحه الدنيوية بشرط ألا يكون في دعائه إثم ولا قطيعة رحم، والأفضل أن يكثر من الدعاء المأثور عن النبي ﷺ. [من فتاوىٰ ابن باز]

## رفع النبي لليدين بالدعاء بعد صلاة الفريضة:

**السؤال**: رفع اليدين بالدعاء بعد الصلوات الخمس هل ثبت رفعها من النبي ﷺ أم لا؟ وإذا لم يثبت هل يجوز رفعهما بعد الصلوات الخمس أم لا؟

**الجواب**: لم يثبت عن النبي ﷺ فيما نعلم أنه رفع يديه بعد السلام من الفريضة في الدعاء، ورفعهما بعد السلام من صلاة الفريضة مخالف للسنة.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

عبد الله بن قعود ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز ابن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## السنة في تحريك السبابة عند التشهد:

**السؤال**: البعض من الناس يحركون السبابة في التشهد إلىٰ آخره، هل يجوز ذلك، أم أن تحريك السبابة يقتصر علىٰ أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله؟

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.

**الجواب:** تحريك السبابة إنما يكون عند الدعاء، وليس في جميع التشهد، فإذا دعا حركها كما جاء ذلك في بعض الأحاديث «يحركها يدعو بها»، ووجه ذلك أن الداعي إنما يدعو الله عز وجل والله سبحانه وتعالىٰ في السماء؛ لقوله تعالىٰ: ﴿ءَأَمِنتُم مَّن فِي ٱلسَّمَآءِ أَن يَخۡسِفَ بِكُمُ ٱلۡأَرۡضَ فَإِذَا هِيَ تَمُورُ ۝١٦ أَمۡ أَمِنتُم مَّن فِي ٱلسَّمَآءِ أَن يُرۡسِلَ عَلَيۡكُمۡ حَاصِبٗاۖ فَسَتَعۡلَمُونَ كَيۡفَ نَذِيرِ ۝١٧﴾ [الملك:١٦-١٧]، وقال النبي عليه الصلاة والسلام: «ألا تأمنوني وأنا أمين من في السماء»(١)، فالله تعالىٰ في السماء، أي: في العلو، فوق كل شيء، فإذا دعوت الله فإنك تشير إلىٰ العلو، ولهذا ثبت عن النبي عليه الصلاة والسلام أنه خطب الناس في حجة الوداع وقال: «ألا هل بلغت؟ قالوا: نعم. فرفع أصبعه إلىٰ السماء، وجعل ينكتها إلىٰ الناس، يقول: اللهم اشهد، اللهم اشهد، اللهم اشهد ثلاثـًا»(٢)، وهذا يدل علىٰ أن الله تعالىٰ فوق كل شيء، وهو أمر واضح بالفطرة والعقل والسمع والإجماع، وعلىٰ هذا فكلما دعوت الله عز وجل فإنك تحرك السبابة تشير بها إلىٰ السماء وفي غير ذلك تجعلها ساكنة، فلنتتبع الآن مواضع الدعاء في التشهد في «السلام عليك أيها النبي، السلام علينا وعلىٰ عباد الله الصالحين، اللهم صلّ علىٰ محمد، اللهم بارك علىٰ محمد»، «أعوذ بالله من عذاب جهنم، ومن عذاب القبر، ومن فتنة المحيا والممات، ومن فتنة المسيح الدجال»(٣)، هذه ثمانية مواضع للدعاء، يحرك الإنسان إصبعه فيها نحو السماء، وإن دعا بغير ذلك أيضـًا رفعها؛ لأن القاعدة أن يرفعها عند كل دعاء. [من فتاوىٰ ابن عثيمين]

❁ ❁ ❁

---

(١) رواه البخاري (٦٩٩٥)، ومسلم (١٠٦٤).

(٢) رواه البخاري (٦٤٠٣)، ومسلم (١٢١٨).

(٣) رواه البخاري (١٣١١)، ومسلم (٥٨٨).

# فتاوى الجنائز

## اشتراط المحرم عند إنزال المرأة في القبر:

**السؤال:** هل يشترط في إنزال المرأة في القبر أن يكون الداخل في القبر والمنزل لها فيه من المحارم؟

**الجواب:** لا يشترط فيمن ينزل المرأة في قبرها أن يكون محرمًا لها، فعن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «شهدنا بنت رسول الله ﷺ، ورسول الله ﷺ جالس على القبر، فرأيت عينيه تدمعان، فقال: هل فيكم من أحد لم يقارف الليلة؟ فقال أبو طلحة: أنا، قال: فانزل في قبرها. فنزل في قبرها فقبرها»(١) رواه البخاري.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

بكر أبو زيد ... عبد العزيز آل الشيخ ... صالح الفوزان ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز [من فتاوى اللجنة الدائمة]

## تصوير غسل الميت للتذكير:

**السؤال:** ما حكم تصوير تغسيل الميت على شريط فيديو، ثم بيعه بحجة أنه من باب التذكير بالموت؟

---

(١) رواه البخاري (١٢٧٧).

**الجواب**: إن كان المقصود تصوير الميت حين التغسيل فذلك لا يجوز؛ لأن النبي ﷺ نهىٰ عن تصوير ذوات الأرواح، ولعن المصورين[1]، وقال: «إنهم أشد الناس عذاباً يوم القيامة»[2]

أما إن كان مراد السائل بيان صفة تغسيل الميت كما شرع الله عز وجل في شريط يوزع أو يباع فلا بأس، كما يسجل تعليم الناس الصلاة وغيرها مما يحتاجه الناس من غير تصوير، وفق الله الجميع للعلم النافع والعمل الصالح. [من فتاوىٰ ابن باز]

## زيارة النساء للقبور:

**السؤال**: ما حكم زيارة النساء للقبور وما يحملنه معهن من بخور إلىٰ أن يتم دفن الميت؟ هل يجوز ذلك؟

**الجواب**: لا يحل للنساء أن يتبعن الجنائز، ولا يحل لهن أن يزرن القبور؛ قالت أم عطية: «نهينا عن اتباع الجنائز، ولم يعزم علينا»[3]، «ولعن رسول الله صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وسلم زائرات القبور»[4]، فلا يحل لامرأة أن تتبع الجنازة ولا أن تزور المقبرة. وأما قول أم عطية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «ولم يعزم علينا» فقد قال بعض أهل العلم: إن هذا تفقه من عندها، وإننا مطالبون بما دلت عليه السنة وهو قولها: «نهينا عن اتباع الجنائز»، فإذا ثبت النهي فالأصل فيه التحريم، وقولها: «ولم يعزم علينا»

---

(١) رواه البخاري (٥٠٣٢).

(٢) رواه البخاري (٥٦٠٦)، ومسلم (٢١٠٩).

(٣) رواه مسلم (٩٣٨).

(٤) رواه أحمد (٨٤٤٩)، والترمذي (١٠٥٦) وقال: (حسن صحيح)، عن أبي هريرة. ورواه أبو داود (٣٢٣٦)، والنسائي (٢٠٤٣)، عن ابن عباس، وصححه الألباني في إرواء الغليل رقم (٧٧٤).

هذا تفقه من عندها، وعلىٰ كل حال فالنساء منهيات عن اتباع الجنائز، وزائرات القبور ملعونات نعوذ بالله من ذلك. [من فتاوىٰ ابن عثيمين]

## حكم قراءة «يس» على المحتضر:

**السؤال:** ما صحة قول من قال: بقراءة سورة يس علىٰ المحتضر؟

**الجواب:** تستحب قراءة سورة (يس) علىٰ المحتضر؛ لما جاء في الحديث عن الرسول ﷺ أنه قال: «اقرءوا علىٰ موتاكم يس»[(١)] أخرجه أبو داود والنسائي، وصححه ابن حبان، والمراد بالمحتضر من ظهرت عليه علامات قرب الموت.

[من فتاوىٰ ابن باز]

## استقبال المعزين في البيت:

**السؤال:** ما حكم استقبال المعزين في البيت؟

**الجواب:** لا أعلم بأسًا في حق من نزلت به مصيبة بموت قريبه، أو زوجته، ونحو ذلك أن يستقبل المعزين في بيته في الوقت المناسب؛ لأن التعزية سنة، واستقباله المعزين مما يعينهم علىٰ أداء السنة، وإذا أكرمهم بالقهوة أو الشاي أو الطيب، فكل ذلك حسن. [من فتاوىٰ ابن باز]

## رش القبر وغسل اليدين بعد الدفن:

**السؤال:** ما فائدة الماء الذي يصب علىٰ القبر بعد تسوية التراب عليه، فهل له دليل، ومن هو أول من صب علىٰ قبره؟

---

(١) سنن أبي داود (٣١١)، سنن النسائي الكبرىٰ (١٠٩١٣)، صحيح ابن حبان (٣٠٠٢).

**الجواب**: يرش القبر بالماء بعد الدفن مباشرة حتىٰ يلتئم التراب ويتماسك، وقد أورد الشافعي في مسنده وسعيد بن منصور والبيهقي بإسناد مرسل «أن رسول الله ﷺ رش علىٰ قبر ابنه إبراهيم، ووضع عليه حصباء»[(١)]، وروىٰ سعيد بن منصور أن الرش كان علىٰ عهد رسول الله ﷺ، وإلىٰ مشروعية رش الماء علىٰ القبر بعد الدفن ذهب الأئمة الثلاثة أبو حنيفة والشافعي وأحمد وغيرهم.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

بكر أبو زيد ... عبد العزيز آل الشيخ ... عبد الله بن غديان ... صالح الفوزان ...

عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## الموعظة بعد دفن الميت:

**السؤال**: هل تجوز الموعظة بعد الدفن بعد دفن الميت؟ نشاهد بعض الإخوان يقوم بالحديث أو بتقديم موعظة بعد الانتهاء من الدفن، وهل ثبت عن النبي ﷺ الموعظة قبل الدفن أو بعد الدفن؟ نرجو بهذا إفادة.

**الجواب**: لا أعلم في هذا سنة عن النبي عليه الصلاة والسلام إذا دفن الميت قام يعظ الناس، ولكنه ﷺ إذا فرغ من دفن الميت وقف عليه وقال: «استغفروا لأخيكم، واسألوا له التثبيت فإنه الآن يُسأل»[(٢)]، هذا هو الذي ورد عن النبي عليه الصلاة والسلام، وغاية ما خرج عن الموعظة أن النبي ﷺ خرج ذات يوم

---

(١) مسند الشافعي (١٦٥٥)، سنن البيهقي الكبرىٰ (٦٥٢٨).

(٢) سبق تخريجه.



في جنازة رجل من الأنصار، فأنزله إلىٰ القبر ولما يلحد، يعني: لم يتم لحده، فجلس الناس وجلس النبي ﷺ وأصحابه حوله، وجعل ينكت بعود في يده الأرض، ثم حدثهم عليه الصلاة والسلام عن حال الإنسان واحتضاره[1]، هذا هو غاية ما سمعت من الموعظة.

ومن المعلوم أن هذه ليست موعظة مقصودة بذاتها، وإنما لما كانوا جالسين ينتظرون لحد القبر وعظهم النبي ﷺ وهو جالس معهم موعظة جالس كالمتحدث، وليس قائماً يعظ بصوت مرتفع كأنه خطيب، وهنا فرق بين هذا وهذا، وفرق بين الشيء العارض وبين الشيء الدائم المستمر.

قد يقول قائل: إن الناس في هذه الحال وعند دفن هذا الميت وفي المقبرة أقرب إلىٰ لين القلب وقبول الموعظة، فينبغي أن نستغل هذا الموقف فيقال: هذا طيب، ولكن ما دمنا لم نجد سلفاً لنا في هذه المسألة من النبي ﷺ ولا من أصحابه، وهم أحرص الناس علىٰ بذل النصيحة وعلىٰ تحري المواقف التي تكون فيها النصيحة أنفع وأنجع، فإنه لا ينبغي لنا أن نتقدم بمثل هذا، فالمهم أننا نعرف الفرق بين الشيء الراتب والدائم الذي يقوم الإنسان كأنه خطيب بين الناس يعظ يتكلم، وبين الشيء العارض يتحدث فيه الإنسان تحدث الجالس.

ولهذا نقول: لو أن الناس جلسوا ينتظرون لحد القبر وإصلاحه وما أشبه ذلك، وتكلم أحد بما يلين القلب فإن هذا بلا شك لا بأس به، فيجب التفريق بين الشيء العارض والدائم والشيء الذي يكون بصفة خطيب واعظ، والشيء الذي يكون بصفة متحدث يتحدث إلىٰ من حوله حديث الجالس إلىٰ جلسائه.

[من فتاوىٰ ابن عثيمين]

---

(١) رواه أحمد (١٨٥٣٤)، وأبو داود (٤٧٥٣)، وصححه الألباني في المشكاة (١٧١٣).



### الدعاء للميت بعد الدفن:

**السؤال:** أيحل لنا القيام أو الجلوس عند القبر من أجل الدعاء للميت؟

**الجواب:** الزيارة الشرعية للقبور أن يقصد إليها للعظة والاعتبار، وتذكر الموت، لا للتبرك بمن قبر فيها من الصالحين، فإذا جاءها سلم علىٰ من فيها فقال: «السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين والمسلمين، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون، نسأل الله لنا ولكم العافية»(١)، وإن شاء دعا للأموات بغير ذلك من الأدعية المأثورة. ولا يدعو الأموات، ولا يستغيث بهم في كشف ضر أو جلب نفع، فإن الدعاء عبادة، فيجب التوجه بها إلىٰ الله وحده، ولا بأس أن يقف عند القبر، أو يجلس من أجل الدعاء للميت، لا للتبرك.

ويشرع الوقوف علىٰ القبر بعد الدفن للدعاء للميت بالثبات والمغفرة؛ لما ثبت عنه ﷺ أنه كان إذا فرغ من دفن الميت وقف عليه وقال: «استغفروا لأخيكم، واسألوا له التثبيت، فإنه الآن يسأل»(٢)

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب رئيس اللجنة ... الرئيس

عبد الله بن قعود ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز ابن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

---

(١) رواه مسلم (٩٧٥).

(٢) سبق تخريجه.

**حكم تعزية من لديهم منكر في العزاء:**

**السؤال:** هل يجوز الذهاب للعزاء في ميت إذا كان هناك بدع مثل قراءة القرآن مع رفع الكفين قبل إلقاء السلام؟ جزاكم الله خيراً.

**الجواب:** السنة زيارة أهل الميت لعزائهم، وإذا كان عندهم منكر ينكر ويبيّن لهم، فيجمع المعزي بين المصلحتين، يعزيهم وينكر عليهم وينصحهم، أما مجرد قراءة القرآن فلا بأس بها، فإذا اجتمعوا وقرأ واحد منهم القرآن عند اجتماعهم كقراءة الفاتحة وغيرها فلا بأس وليس في ذلك منكر؛ فقد كان النبي ﷺ إذا اجتمع مع أصحابه يقرأ القرآن، فإذا اجتمعوا في مجلسهم للمعزين وقرأ واحد منهم أو بعضهم شيئاً من القرآن فهو خير من سكوتهم.

أما إذا كان هناك بدع غير هذا كأن يصنع أهل الميت طعاماً للناس يعلمون وينصحون لترك ذلك، فعلى المعزي إذا رأى منكراً أن يقوم بالنصح، يقول جل وعلا: ﴿وَٱلْعَصْرِ ۝١ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَفِى خُسْرٍ ۝٢ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلْحَقِّ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلصَّبْرِ ۝٣﴾، ويقول جل وعلا: ﴿وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ ۚ﴾، ويقول النبي ﷺ: «من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان»(١).

أما قول السائل: إن المعزي يرفع اليدين، ويقرأ القرآن قبل الدخول والسلام فهذا بدعة وليس له أصل، أما إذا قرأ واحد عنهم القرآن على الجميع للفائدة فلا بأس.

[من فتاوى ابن باز]

---

(١) سبق تخريجه.

## التقبيل والمعانقة وقت العزاء:

**السؤال**: نلاحظ في وقت العزاء أن أغلب الناس عندما يريدون التعزية يقبلون المعزىٰ أو يعانقونه، والبعض ينكر ذلك ويقول: إن التعزية مصافحة فقط، فما رأي سماحتكم في ذلك؟ جزاكم الله خيراً.

**الجواب**: الأفضل في التعزية وعند اللقاء المصافحة، إلا إذا كان المعزي أو الملاقي قد قدم من سفر فيشرع مع المصافحة المعانقة؛ لقول أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «كان أصحاب النبي ﷺ إذا تلاقوا تصافحوا، وإذا قدموا من سفر تعانقوا»[1]، والله ولي التوفيق. [من فتاوىٰ ابن باز]

## وضع لافتة على القبر:

**السؤال**: في مقابر المسلمين تجد الألواح المكتوبة باسم الميت وسنة أو تاريخ ميلاده ونسبه ولقبه، فما حكم هذا العمل؟

**الجواب**: لا يجوز الكتابة علىٰ القبور؛ لنهي النبي ﷺ عن ذلك؛ ولأن الكتابة عليها وسيلة إلىٰ الشرك؛ لأن ذلك يدعو إلىٰ تعظيمها والغلو فيها، واعتقاد أنها تنفع وتضر من دون الله.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

بكر أبو زيد ... عبد العزيز آل الشيخ ... عبد الله بن غديان ... صالح الفوزان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

---

(١) سبق تخريجه.



### كشف وجه الميت إذا وضع في اللحد:

السؤال: إذا أدخل الميت في قبره سواء رجل أو امرأة، فهل يكشف عن وجهه في القبر أم لا؟ وإذا كان فيه دليل على كشف الوجه أو تغطيته نرجو كتابته.

**الجواب**: لا نعلم دليلاً يدل على كشف وجه الميت في القبر، بل ظاهر الأدلة الشرعية يدل على أنه لا يكشف؛ ذكر كان أو أنثى؛ لأن الأصل تغطية الوجه كسائر بدنه، إلا أن يكون الرجل محرماً فلا يغطى رأسه ولا وجهه.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب رئيس اللجنة ... الرئيس

عبد الله بن قعود ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز ابن عبد الله بن باز [من فتاوى اللجنة الدائمة]

### وصف الميت بأنه مغفور له أو مرحوم:

السؤال: إذا توفي إنسان يقول بعض الناس: توفي فلان المرحوم، وتوفي فلان المغفور له، إلى غير ذلك من الألفاظ، فهل هذا جائز وما حكمه؟

**الجواب**: الأولى أن يقال عن الميت المسلم: (رحمه الله، غفر الله له) من باب الدعاء له بالمغفرة والرحمة، وهذا مشروع، ولا يقال: (المرحوم، أو المغفور له)، هذا معناه الجزم له بالمغفرة والرحمة، ونحن لا نجزم لأحد بذلك إلا بدليل من الكتاب والسنة.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.



اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... عضو ... الرئيس

بكر أبو زيد ... صالح الفوزان ... عبد الله بن غديان ... عبد العزيز بن عبد الله آل الشيخ [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

### قراءة القرآن عند القبور والدعاء للنفس عندها:

السؤال: ما حكم قراءة القرآن الكريم علىٰ القبور؟ والدعاء للميت عند قبره؟ ودعاء الإنسان لنفسه عند القبر؟

**الجواب**: قراءة القرآن الكريم علىٰ القبور بدعة، ولم ترد عن النبي ﷺ ولا عن أصحابه؛ وإذا كانت لم ترد عن النبي ﷺ ولا عن أصحابه فإنه لا ينبغي لنا نحن أن نبتدعها من عند أنفسنا؛ لأن النبي ﷺ قال فيما صح عنه: «كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار»[(١)]، والواجب علىٰ المسلمين أن يقتدوا بمن سلف من الصحابة والتابعين لهم بإحسان؛ حتىٰ يكونوا علىٰ الخير والهدىٰ؛ لما ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «خير الكلام كلام الله، وخير الهدي هدي محمد ﷺ»[(٢)]

وأما الدعاء للميت عند قبره فلا بأس به، فيقف الإنسان عند القبر ويدعو له بما يتيسر، مثل أن يقول: اللهم اغفر له، اللهم ارحمه، اللهم أدخله الجنة، اللهم افسح له في قبره، وما أشبه ذلك.

وأما دعاء الإنسان لنفسه عند القبر فهذا إذا قصده الإنسان فهو من البدع أيضًا؛ لأنه لا يخصص مكان للدعاء إلا إذا ورد به النص؛ وإذا لم يرد به النص، ولم تأت به

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.

السنة فإنه - أعني تخصيص مكان للدعاء- أياً كان ذلك المكان - يكون تخصيصه بدعة. [من فتاوى ابن عثيمين]

## أجر من صلى صلاة واحدة على خمس جنائز:

**السؤال**: رجل صلىٰ علىٰ خمس جنائز صلاة واحدة، فهل له بكل جنازة قيراط، أم أن القيراط علىٰ عدد الصلوات؟ جزاكم الله خيراً.

**الجواب**: نرجو له قراريط بعدد الجنائز؛ لقول النبي ﷺ: «من صلىٰ علىٰ جنازة فله قيراط، ومن تبعها حتىٰ تدفن فله قيراطان»(١)، وما جاء في معنىٰ ذلك من الأحاديث، وكلها دالة علىٰ أن القراريط تتعدد بعدد الجنائز، فمن صلىٰ علىٰ جنازة فله قيراط، ومن تبعها حتىٰ تدفن فله قيراط، ومن صلىٰ عليها وتبعها حتىٰ يفرغ من دفنها فله قيراطان، وهذا من فضل الله سبحانه وجوده وكرمه علىٰ عباده، فله الحمد والشكر، لا إله غيره، ولا رب سواه. والله ولي التوفيق. [من فتاوى ابن باز]

## إقامة ولائم عند موت الميت من تركته:

**السؤال**: يقيم بعض الناس ولائم وذبائح عند موت بعض أقاربهم، وتصرف قيمة هذه الولائم من مال المتوفى، ما حكم ذلك؟ وإذا وصىٰ الميت بإقامة مثل هذه الولائم بعد موته، هل يلزم الشرع الورثة بإنفاذ هذه الوصية؟

**الجواب**: الوصية بإقامة الولائم بعد الموت بدعة ومن عمل الجاهلية، وهكذا عمل أهل الميت للولائم المذكورة ولو بدون وصية منكر لا يجوز؛ لما ثبت عن جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه قال: «كنا نعد الاجتماع إلىٰ أهل الميت وصنعة

---

(١) رواه البخاري (١٢٦١)، ومسلم (٩٤٥).

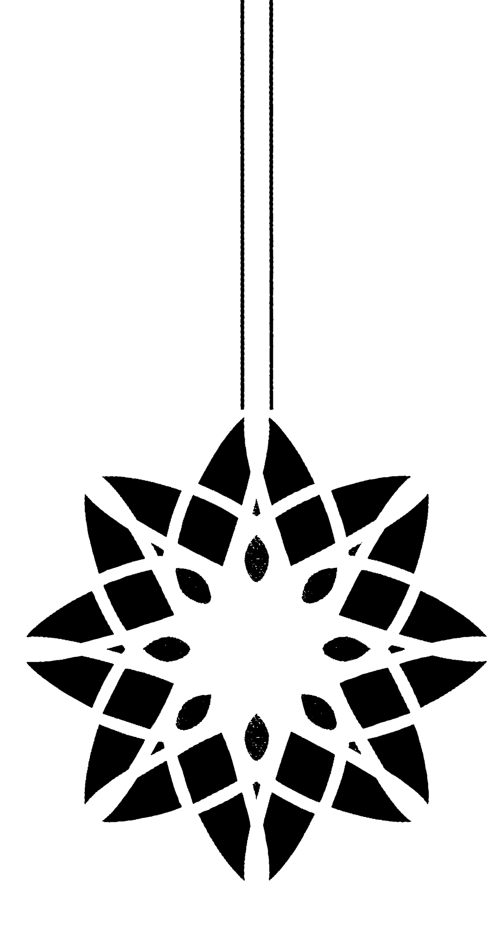
الطعام بعد الدفن من النياحة»[1] خرجه الإمام أحمد بإسناد حسن؛ ولأن ذلك خلاف ما شرعه الله من إسعاف أهل الميت بصنعة الطعام لهم؛ لكونهم مشغولين بالمصيبة؛ لما ثبت عن النبي ﷺ أنه لما بلغه استشهاد جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه في غزوة مؤتة قال لأهله: «اصنعوا لآل جعفر طعاماً؛ فقد أتاهم ما يشغلهم»[2]

[من فتاوى ابن باز]



(١) مسند أحمد (٦٩٠٥). ورواه ابن ماجه (١٦١٢)، وصححه البوصيري في مصباح الزجاجة (١/ ٢٥١).

(٢) رواه أحمد (١٧٥١)، وأبو داود (٣١٣٢)، والترمذي (٩٩٨)، وابن ماجه (١٦١٠)، وصححه الألباني في صحيح الجامع رقم (١٠١٥).



# الزكاة



# الأموال التي تجب فيها الزكاة

## زكاة الذهب الذي تقتنيه المرأة للزينة:

السؤال: هل تجب الزكاة في الذهب الذي تقتنيه المرأة للزينة والاستعمال فقط وليس للتجارة؟

**الجواب:** في وجوب الزكاة في حلي النساء إذا بلغت النصاب ولم تكن للتجارة خلاف بين أهل العلم. والصحيح أنها تجب فيها الزكاة إذا بلغت النصاب ولو كانت لمجرد اللبس والزينة.

ونصاب الذهب عشرون مثقالاً، ومقداره أحد عشر جنيهاً وثلاثة أسباع الجنيه السعودي، فإن كان الحلي أقل من ذلك فليس فيها زكاة، إلا أن تكون للتجارة ففيها الزكاة مطلقاً إذا بلغت قيمتها من الذهب أو الفضة نصاباً.

أما نصاب الفضة فهو مائة وأربعون مثقالاً، ومقداره من الدراهم ستة وخمسون ريالاً، فإن كان الحلي من الفضة أقل من ذلك فليس فيها زكاة، إلا أن تكون للتجارة ففيها الزكاة مطلقاً إذا بلغت قيمتها نصاباً من الذهب أو الفضة. والدليل على وجوب الزكاة في الحلي من الذهب والفضة المعدة للبس عموم قول النبي ﷺ: «ما من صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدي زكاتها إلا إذا كان يوم القيامة صُفِّحَت له صفائح من نار فيكوى بها جنبه وجبينه وظهره..»[1] الحديث. وحديث عبد الله بن عمرو بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أن امرأة دخلت على النبي ﷺ وفي يد ابنتها مُسكتان من ذهب فقال: أتعطين زكاة هذا؟ قالت: لا. قال: أيسرك أن يسورك الله بهما يوم القيامة

(١) رواه مسلم (٢٣٣٧).

سوارين من نار.. فألقتهما وقالت: هما لله ورسوله»[1] رواه أبو داود والنسائي بإسناد حسن. وحديث أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «أنها كانت تلبس أوضاحًا من ذهب، فقالت: يا رسول الله أكنز هو؟! فقال ﷺ: ما بلغ أن يزكىٰ فزكي فليس بكنز»[2] رواه أبو داود والدارقطني وصححه الحاكم، ولم يقل لها ﷺ: ليس في الحلي زكاة. وما روي عن النبي ﷺ أنه قال: «ليس في الحلي زكاة»[3] فهو حديث ضعيف لا يجوز أن يُعارض به الأصل ولا الأحاديث الصحيحة. والله ولي التوفيق. [من فتاوىٰ ابن باز]

### حكم إخراج الزكاة عن المكافأة إذا لم يستلمها الموظف وقد حال عليها الحول:

**السؤال:** شخص انتدب في مهمة ما، ولم يتسلّم الانتداب المقرر له إلىٰ الآن، وقد مضىٰ عليه أكثر من سنة، فهل تجب فيه الزكاة؟

**الجواب:** عليه أن يزكيه إذا قبضه لسنة واحدة؛ لأنه مثل الدين علىٰ المفلس لا يدري هل يحصل أو لا يحصل. [من فتاوىٰ ابن باز]

### زكاة الفواكه والخضار:

**السؤال:** ما حكم الزكاة في أنواع الزروع مثل الخضار والفواكه؟ وهل هناك فرق فيما يخرجه الله لنا من الأرض فمنها ما يزكىٰ من جنسه ومنها ما لا يزكىٰ؟

---

(١) سنن أبي داود (١٥٦٣)، سنن النسائي (٢٤٧٩)، ورواه أيضًا أحمد (٦٦٦٧)، والترمذي (٦٣٧)، وحسنه الألباني في تخريج المشكاة رقم (١٨٠٩).

(٢) سنن أبي داود (١٥٦٤)، سنن الدارقطني (٢/ ١٠٥)، مستدرك الحاكم (١٤٣٨) وقال: (صحيح علىٰ شرط البخاري ولم يخرجاه)، وحسنه الألباني في صحيح أبي داود -الأم- (١٣٩٧).

(٣) رواه الدارقطني (٢/ ١٠٧) موقوفًا علىٰ جابر. وانظر: التلخيص الحبير (٢/ ٣٨٦)، إرواء الغليل (٨١٧).

**الجواب**: هذه المسألة مما اختلف فيه أهل العلم اختلافا كثيراً، والراجح عندي أنه لا تجب الزكاة إلا فيما يكال ويدخر؛ لقول النبي ﷺ: «ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة»[1]، والوسق ستون صاعاً من صاع النبي ﷺ، فما لا يكال ولا يدخر لا ينطبق عليه هذا الوصف؛ إذ أنه ليس موسقاً ولا مكيلاً.

ويرى بعض أهل العلم أنه تجب الزكاة في كل خارج من الأرض، ويرى آخرون أنها إنما تجب في أنواع معينة من الحبوب، ولكن الذي يظهر لي هو أنها تجب في كل مكيل مدخر كما يشير إليه حديث أبي هريرة: «ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة»[2]، والله أعلم.

وبالنسبة لما لا يكال ولا يدخر كالفواكه من تفاح وبرتقال وغيرهما ليس فيه زكاة هو بنفسه، ولكن في قيمته إذا بقيت عند الإنسان حتى حال عليه الحول تجب فيها الزكاة؛ لأنها من النقدين أو ما يقوم مقامها. [من فتاوى ابن عثيمين]

## زكاة المال المخصص لبناء مسجد:

**السؤال**: يوجد لدي مبلغ من المال، وقد نذرت به لإقامة مسجد، وأتحرى الموافقة، وقد حال عليه الحول، هل تجب على هذا المبلغ زكاة أم لا؟ أفيدونا جزاكم الله خيراً.

**الجواب**: إذا كان الأمر كما ذكر فإنها لا تجب الزكاة في المبلغ؛ لأن المال قد تعين بالنذر صدقة لبناء المسجد.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

---

(١) صحيح البخاري (١٤١٣)، صحيح مسلم (٩٧٩).

(٢) سبق تخريجه.



اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... نائب رئيس اللجنة ... الرئيس

عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز

[من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## زكاة المال المدخر من المرتب الشهري:

السؤال: يشترط في الزكاة مضي الحول، فما كيفية إخراج زكاة الرواتب الشهرية؟

**الجواب:** أحسن شيء في هذا أنه إذا تم حول أول راتب استلمه فإنه يؤدي زكاة ما عنده كله، فما تم حوله فقد أخرجت زكاته في الحول، وما لم يتم حوله فقد عجلت زكاته، وتعجيل الزكاة لا شيء فيه، وهذا أسهل عليه من كونه يُراعي كل شهر علىٰ حدة، لكن إن كان ينفق راتب كل شهر قبل أن يأتي راتب الشهر الثاني فلا زكاة عليه؛ لأن من شروط وجوب الزكاة في المال أن يتم عليه الحول. [من فتاوىٰ ابن عثيمين]

## إخراج الزكاة عن المال الناتج عن بيع بيت:

السؤال: شخص بنىٰ بيتًا أغلب قيمته قرض، وسكنه ثلاث سنوات، ثم باعه وسدد القرض الذي عليه، ثم بعد ما يقارب ستة أشهر بدأ ببناء بيت آخر بما بقي مع دين جديد، ثم باعه وسدد بعض ديونه، ثم بنىٰ البيت الثالث ليسكنه، فهل في هذه الحالة عليه زكاة؟

**الجواب:** ليس عليه زكاة، والحال ما ذكر؛ لأن الثمن لم يحل عليه الحول، بل صرف في سكن آخر قبل الحول، إلا إذا كان أراد بالبيت الثاني أو الثالث البيع، فإن



البيتين يكونان عرضين من عروض التجارة، إن كان أراد بهما البيع، وعليه زكاتهما كسائر عروض التجارة حسب القيمة ابتداءً من بيعه للبيت الأول. [من فتاوى ابن باز]

## نصاب زكاة الذهب:

السؤال: ما مقدار الذهب الذي يجب إخراج زكاته؟ وهل كل حلي المرأة ليس عليه زكاة؟

**الجواب**: باسم الله، والحمد لله.. النصاب أحد عشر جنيهاً ونصف الجنيه، عشرون مثقالاً أي: ما يعادل اثنين وتسعين جراماً من الذهب، فإذا بلغ هذا المقدار وحال عليه الحول زكي، سواءً أكان حلياً أم عملة أم قطعاً من الذهب، ولو كانت الحلي تستعمل على الصحيح، وهناك خلاف بين العلماء، لكن الصواب أن الحلي من الذهب والفضة فيها زكاة ولو كانت تستعمل. [من فتاوى ابن باز]

## زكاة تجارة الألبسة والأواني:

السؤال: رجل يتعامل بأنواع من التجارة كتجارة الألبسة والأواني وغيرها، فكيف يخرج زكاته؟ غفر الله لكم.

**الجواب**: باسم الله، والحمد لله.. يجب عليه إخراج الزكاة إذا تم الحول على العروض التي عنده المعدة للتجارة إذا بلغت قيمتها النصاب من الذهب أو الفضة؛ للأحاديث الواردة في ذلك، ومنها حديث سمرة بن جندب وأبي ذر الغفاري رضي الله عنهما[1]. [من فتاوى ابن باز]

---

(١) حديث سمرة بن جندب رواه أبو داود (١٥٦٢) قال: «أما بعد: فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمرنا أن نخرج الصدقة من الذي نعد للبيع».



### إخراج الزوج زكاة حلي الزوجة:

السؤال: امرأة عندها حلي ذهب، وزوجها لم يزكه، فهل هي تزكيه وهي لم يوجد لديها نقود؟ وهل تبيع منه وتزكي أم لا؟

**الجواب**: تجب الزكاة في الذهب حلي أو غير حلي علىٰ مالكته المذكورة لتخرجها منه أو من مال لها آخر، وإن أخرج زوجها أو غيره عنها بإذنها جاز ذلك.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب رئيس اللجنة ... الرئيس

عبد الله بن قعود ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز ابن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

### إخراج الزوج زكاة مال زوجته من ماله:

السؤال: هل يجوز للمرأة أن تزكي عن نفسها أو يزكي عنها زوجها؟ علمـًا بأن ليس لها مال غير الحلي من الذهب، وإذا كان لديها مال هل تزكي منه أم يزكي الزوج؟

**الجواب**: الزكاة واجبة علىٰ الإنسان نفسه إذا ملك النصاب من المال الزكوي، وحلي المرأة من الذهب والفضة من الأموال الزكوية، فيجب علىٰ المرأة إذا بلغ حليها نصابـًا من الذهب يجب عليها أن تزكيه، وفيه ربع العشر، فإن قام زوجها عنها بزكاته فهو مشكور علىٰ ذلك ويجزئها، وإن لم يقم فإن كان عندها مال زكت منه،

---

= وحديث أبي ذر رواه أحمد (٢١٥٥٧)، والدارقطني (٢/ ١٠٠)، والحاكم (١٤٣٢) بلفظ: «وفي البز صدقته». وقال الحاكم: «كلا الإسنادين صحيحان علىٰ شرط الشيخين ولم يخرجاه».

وأبقت الذهب على ما هو عليه، وإن لم يكن لها مال فإنها تبيع من الذهب بقدر الزكاة، وتخرج الزكاة.

وإن قال قائل: إذا أوجبتم عليها الزكاة فإنه على مر السنين سوف لا يكون عندها حلي؟ الجواب على هذا أن هذا الحلي إذا بلغ قدراً ينقص عن النصاب فلا زكاة فيه، فحينئذٍ لا يمكن أن تعدم هذا الحلي، أما مالها غير الحلي فهي أيضاً تزكيه هي، ولكن إن شاء زوجها أن يزكي عنها فلا حرج. [من فتاوى ابن عثيمين]

### استعمال أقلام الذهب:

السؤال: هل يجوز استعمال الأقلام المحلاة بالذهب أو لا؟

**الجواب**: ثبت في الصحيحين أن النبي ﷺ نهى عن الشرب والأكل في آنية الذهب والفضة، فقال: «لا تشربوا في آنية الذهب والفضة، ولا تأكلوا في صحافهما؛ لأنها لهم في الدنيا ولكم في الآخرة»(١)، وقال: «من شرب فيهما في الدنيا لم يشرب فيهما في الآخرة»(٢)، وقال: «الذي يشرب في آنية الذهب والفضة إنما يجرجر في بطنه نار جهنم»(٣)، ولم يثبت عنه فيما نعلم النهي عن استعمالهما في غير الأواني واللباس وخواتم الذهب للرجال؛ فكان استعمال الأقلام المحلاة بالذهب في الكتابة محل نظر واجتهاد، والأقرب تحريم استعمالها؛ لأنه مظنة السرف والخيلاء، ومظهر من مظاهر الكبر، فوجب إلحاقها بأواني الذهب والفضة في تحريم الاستعمال بجامع العلة المذكورة.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

---

(١) رواه البخاري (٥١١٠)، ومسلم (٢٠٦٧).

(٢) رواه مسلم (٢٠٦٦).

(٣) رواه البخاري (٥٣١١)، ومسلم (٢٠٦٥).

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز

[من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## زكاة العملات المجموعة للهواية:

**السؤال**: إنني من هواة جمع العملات، سواء القديم أو الجديد، فهل هذه العملات التي قد جمعتها عليها زكاة أم لا؟ علماً بأن جمعي ليس للتجارة وإنما هواية.

**الجواب**: العملات التي لم يلغ التعامل بها، أي: لا تزال تستعمل نقوداً - فهذه فيها الزكاة إذا بلغت نصاباً في نفسها، أو بضمها إلىٰ غيرها من النقد وعروض التجارة، وحال علىٰ الجميع الحول بأن يخرج منها ربع العشر.

أما العملات التي ألغي التعامل بها فهذه إن كانت من الذهب أو الفضة وبلغت النصاب وحال عليها الحول ففيها الزكاة علىٰ أنها ذهب أو فضة، وإن كانت من غير الذهب والفضة فلا زكاة فيها إلا إذا كانت معدة للبيع وبلغت قيمتها النصاب، فإنها تزكىٰ زكاة العروض.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... عضو ... الرئيس

بكر أبو زيد ... صالح الفوزان ... عبد الله بن غديان ... عبد العزيز بن عبد الله آل الشيخ [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## زكاة المال المدخر لبناء مسكن:

**السؤال:** كان عندنا منزل فبعناه، ونحن لا نملك غيره، واشترينا أرضاً ببعض المبلغ، والباقي أبقيناه لبناء هذا المسكن لي ولأخي، وقد حال عليه الحول، فهل في هذا النقد زكاة أم لا؟

**الجواب:** نعم فيها زكاة؛ لأن الدراهم فيها الزكاة مهما كان، حتى لو كان الإنسان أعدها للزواج، أو كان الإنسان أعدها ليشتري بها بيتاً، أو يشتري بها نفقة، فما دامت دراهم وحال عليها الحول وهي تبلغ النصاب ففيها الزكاة. [من فتاوى ابن عثيمين]

## إخراج الزكاة عن السيارات الخاصة والمعدة للأجرة

**السؤال:** هل تجب الزكاة في السيارات المعدة للأجرة والسيارات الخاصة؟

**الجواب:** السيارات التي يؤجرها الإنسان للنقل، أو السيارات الخاصة التي يستخدمها لنفسه كلها لا زكاة فيها، وإنما الزكاة في أجرتها إذا بلغت نصاباً بنفسها أو بضمها إلى دراهم أخرى عنده وتم عليها الحول، وكذلك العقارات المعدة للأجرة ليس فيها زكاة، وإنما الزكاة في أجرتها. [من فتاوى ابن عثيمين]

## زكاة البيت المؤجر

**السؤال:** اشتريت وزوجي مسكناً العام الماضي في مصر، وفيه مكان نسكن فيه نحن، ونؤجر الباقي للسكان، فهل الزكاة تدفع في أجرة السكن أو تدفع في قيمة السكن وفي نفسه؟

**الجواب:** تجب الزكاة في الأجرة إذا حال عليها الحول، وإن أنفقت قبل تمام الحول فلا شيء عليك. أما العمارة نفسها فليس فيها زكاة؛ لكونها لم تعد للبيع، وإنما أعدت للسكن والإسكان.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... الرئيس

عبد الله بن غديان ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

### زكاة العمارة المؤجرة:

السؤال: رجلٌ لديه منزل يسكنه، وعمارة أخرىٰ يقوم بعمارتها للإيجار، هل عليه زكاة فيها أم لا؟

**الجواب**: أما البيت الذي يسكنه فلا زكاة عليه فيه؛ لقول النبي ﷺ: «ليس علىٰ المسلم في عبده ولا فرسه صدقة»(1)، وأما البيت الذي يعمره ليؤجره؛ فإذا كان ليس له نيةً سوىٰ تأجيره فليس فيه زكاة أبداً، وإنما الزكاة في أجرته إذا تم الحول عليها من حين العقد، وأما إذا كانت نيته بهذا البيت الذي يعمره للتأجير نيته به التجارة أيضًا، بمعنىٰ أنه يريد هذا وهذا، صار عليه الزكاة في عينه، أي: بعينه، ولكنه بالقيمة، باعتبار قيمته، وصار عليه الزكاة أيضًا في أجرته، هذا هو تفصيل المسألة في ذلك. [من فتاوىٰ ابن عثيمين]

### زكاة الأرض غير المعدة للبيع:

السؤال: يوجد لدي قطعة أرض ليست معروضة للبيع، ولكن سبحان الله إذا احتاجها الإنسان يمكن ذلك؟

**الجواب**: قطعة الأرض المعدة للبناء كسكنىٰ أو للإيجار لا تجب فيها الزكاة، وإنما تجب في الأجرة إذا بلغت نصاباً وحال عليها الحول، ولكن لو نوىٰ بيع القطعة

---

(1) رواه مسلم (٩٨٢).



وحال عليها الحول من وقت نيته، وبلغت قيمتها نصاباً بنفسها أو بضمها إلىٰ غيرها مما يزكىٰ من النقود أو عروض التجارة وجبت فيها الزكاة.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز

[من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## كيفية زكاة المال المتجمع بالتتابع:

السؤال: كيفية إخراج زكاة المال بحيث إذا وضع الإنسان جزءاً من المال، ثم بعد فترة وضع عليه جزءاً آخر فكيف يخرج زكاته؟

**الجواب:** إذا حال الحول علىٰ ما يبلغ النصاب من النقود أو عروض التجارة أخرج زكاته، وهكذا بقية المال كل جزء يحول عليه الحول يخرج زكاته، وإن أخرج عن الجميع عندما يحول الحول علىٰ أول المال كفىٰ ذلك؛ لأن تعجيل الزكاة قبل أن يحول الحول جائز.

فإذا ملك عشرة آلاف مثلاً في رمضان من عام (١٤٠٣هـ)، ثم ملك عشرة آلاف أخرىٰ في ذي القعدة من عام (١٤٠٣هـ) فإنه يزكي العشرة الأولىٰ في رمضان من عام (١٤٠٤هـ)، ويزكىٰ العشرة الثانية في ذي القعدة من عام (١٤٠٤هـ)، وإن زكىٰ الجميع في رمضان من عام (١٤٠٤هـ) فلا بأس، فيكون بذلك قد عجل زكاة العشرة الثانية قبل أن تجب، ولا حرج في ذلك. [من فتاوىٰ ابن باز]



### إخراج زكاة المال المتبرع به لمسجد وله سنة:

السؤال: لدي مبلغ من المال من أهل الخير لبناء مسجد، وبقي عندي أكثر من سنة، فهل عليه زكاة أم لا؟

**الجواب:** ليس عليه زكاة مطلقاً؛ لأن أهله قد أنفقوه في سبيل الله، وعليك المبادرة بالتنفيذ. [من فتاوىٰ ابن باز]

### زكاة المال الموضوع كتأمين تعاوني:

السؤال: إذا كان هناك جماعة يدفع كل منهم جزءاً من المال ويدخرونه لقصد الاستفادة منه عند وقوع حوادث لبعضهم -لا سمح الله- واحتاجوا إليه في شئونهم العامة، وحال الحول علىٰ هذا المبلغ، فهل عليه زكاة؟

**الجواب:** هذه الأموال وأشباهها التي يتبرع بها أهلها للمصالح العامة وللتعاون علىٰ الخير فيما بينهم ليس فيها زكاة؛ لأنها قد أخرجت من أملاكهم ابتغاء وجه الله، ومنافعها مشتركة لغنيهم وفقيرهم لعلاج الحوادث التي تنزل بهم، فتعتبر بذلك خارجة عن أملاكهم وفي حكم الصدقات المجموعة لإنفاقها في سبيلها الذي أخرجت له. [من فتاوىٰ ابن باز]

### تأخير إخراج زكاة مائة ريال فضة منذ (٢٠سنة):

السؤال: رجل لديه مائة ريال [عربي] فضة من العملة التي كانت علىٰ عهد الملك عبد العزيز، ولم يؤد زكاتها لمدة تقارب العشرين عاماً أو تزيد، هل هذا المبلغ تجب فيه الزكاة؟ وما مقدارها؟ وهل تقوم بالعملة الورقية وتزكىٰ ورقاً؟

**الجواب:** عليه أن يزكيها عن ما مضىٰ من نفسها، أو يخرج قيمة زكاتها من الورق. [من فتاوىٰ ابن باز]





## حكم السنوات الماضية التي لم تخرج فيها المرأة زكاة الحلي:

السؤال: كثيراً ما قرأت في بعض المجلات العربية وسمعت أيضـًا من خلال بعض العلماء في بلدي أن حلي المرأة الملبوس ليس عليه زكاة، وأن الزكاة تجب فقط علىٰ الذهب الذي يكون في شكل سبائك، ولكن نظراً لاستماعي الدائم لهذا البرنامج نور علىٰ الدرب عرفت أن حلي المرأة تجب عليه الزكاة. والسؤال: والدتي تملك حليـًا فوق النصاب، وهو في حوزتها منذ أكثر من عشر سنوات أو أكثر، وطلبت منها إخراج الزكاة الواجبة، فما حكم السنوات السابقة التي لم تخرج فيها الزكاة لجهلها؟

**الجواب**: يقول السائل إنه كان يفهم سابقـًا بأن الزكاة لا تجب في الذهب إلا إذا كان سبائكـًا، وفهمه هذا فهم لبعض المسألة؛ لأن الذهب إذا كان سبائك ففيها الزكاة، وإذا كان نقوداً كالدنانير ففيه الزكاة، وهذا أمر معلوم لدىٰ أهل العلم، وإنما اختلف أهل العلم في الحلي المعد للاستعمال أو العارية هل فيه زكاة أم لا؟ والصحيح أن الزكاة واجبة فيه، وهو مذهب أبي حنيفة وإحدىٰ الروايتين عن أحمد؛ لدلالة الكتاب والسنة علىٰ ذلك، ولا حاجة إلىٰ سياق الأدلة؛ لأن السائل قد فهمها، وعلم أن الزكاة واجبة، لكنه يسأل: هل تجب عليه الزكاة عما مضىٰ من السنوات التي كان لا يعتقد وجوب الزكاة فيها؟ والجواب علىٰ ذلك أن الزكاة لا تلزمه عن السنوات الماضية؛ لأنه كان لا يعتقد الوجوب لا لجهل منه، ولكن لاتباع أهل العلم الذين أمرنا باتباعهم إذا لم يكن لدينا علم، قال الله تعالىٰ: ﴿ فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [الأنبياء: ٧]، فما دام في الزمن الماضي لا يخرج زكاة الحلي اتباعـًا لأهل العلم الذين يقولون بعدم وجوب الزكاة فيه، فإنه لا يجب عليه إخراج الزكاة عما مضىٰ، ولكن يجب عليه إخراج الزكاة من حين أن علم أن الصواب وجوب إخراجها، ويبتدئ الحول من حين العلم بالوجوب، وإن أخرج الزكاة فور علمه فهو أطيب. [من فتاوىٰ ابن عثيمين]



### حكم ما مضى من سنوات لم تخرج فيها زكاة الحلي المعد للزينة:

السؤال: أنا امرأة متزوجة، وعمري ما يقارب (٤١ عامـًا)، ومنذ حوالي أربعة وعشرين عامـًا يوجد عندي قطع من الذهب لم تعد للتجارة، وإنما أعدت للزينة، وأحيانـًا أقوم ببيعها ثم أضيف عليها بعض المال وأشتري أحسن منها، والآن يوجد عندي بعض الحلي، وقد سمعت بوجوب زكاة في الذهب المعد للزينة، فأرجو إيضاح الأمر لي. وإذا كانت الزكاة واجبة عليَّ فما الحكم في المدة الماضية التي لم أزك فيها، مع العلم أني لا أستطيع أن أقدر ما عندي من الذهب طوال تلك السنين؟

**الجواب:** يجب عليك الزكاة من حين علمت وجوبها في الحلي، وأما ما مضىٰ قبل ذلك من الأعوام قبل علمك فليس عليك فيها زكاة؛ لأن الأحكام الشرعية إنما تلزم بعد العلم، والواجب ربع العشر إذا بلغت الحلي النصاب، وهو عشرون مثقالاً، مقداره بالجنيه السعودي أحد عشر جنيهـًا ونصف الجنيه، فإذا بلغت الحلي من الذهب هذا المقدار أو ما هو أكثر منه ففيها الزكاة في كل ألف خمسة وعشرون. وأما الفضة فنصابها مائة وأربعون مثقالاً، ومقدارها من الفضة ستة وخمسون ريالاً، أو ما يعادلها من العملة الورقية، والواجب في ذلك ربع العشر كالذهب.

وأما الماس والأحجار الأخرىٰ فليس فيها زكاة، إذا كانت للبس، أما إن كانت للتجارة ففيها الزكاة علىٰ حسب قيمتها من الذهب والفضة إذا بلغت النصاب. والله ولي التوفيق. [من فتاوىٰ ابن باز]

### نصاب زكاة الحلي من الفضة:

السؤال: لديَّ فضة عبارة عن حلي للرقبة واليدين والرأس وحزام، وقد طلبت من زوجي مراراً بأن يبيعها ويزكي عنها، فيقول: إنها لم تبلغ النصاب، ومر عليها الآن (٢٣ سنة) تقريبـًا ولم أزك عنها، فماذا يلزمني الآن؟ أفيدوني.

**الجواب**: إذا كانت لم تبلغ النصاب فلا زكاة فيها، مع العلم بأن النصاب من الفضة مائة وأربعون مثقالاً، ومقدارها ستة وخمسون ريالاً من الفضة، فإذا بلغت الحلي من الفضة هذا المقدار وجبت فيها الزكاة في أصح قولي العلماء، كلما حال عليها الحول، والواجب ربع العشر وهو ريالان ونصف من كل مائة، وخمسة وعشرون من كل ألف.

أما الذهب فنصابه عشرون مثقالاً، ومقدارها أحد عشر جنيهاً ونصف بالجنيه السعودي، بالغرام اثنان وتسعون غراماً، فإذا حال الحول على الحلي من الذهب البالغ هذا المقدار أو ما هو أكثر منه وجبت فيها الزكاة في أصح قولي العلماء، وهي ربع العشر، ومقدار ذلك جنيهان ونصف من كل مائة جنيه، أو قيمتها من العملة الورقية، أو الفضة، وما زاد فبحساب ذلك؛ لقول النبي ﷺ: «ما من صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدي زكاتها إلا إذا كان يوم القيامة صفحت له صفائح من نار، فيكوى بها جبهته وجنبه وظهره في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة حتى يقضى بين العباد يرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار..»(١) الحديث، أخرجه مسلم في صحيحه، وثبت عنه ﷺ من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص أنه قال لامرأة دخلت عليه ﷺ وفي يد ابنتها مسكتان من ذهب: «أتعطين زكاة هذا؟ قالت: لا. قال لها ﷺ: أيسرك أن يسورك الله بهما يوم القيامة سوارين من نار؟ فألقتهما، وقالت: هما لله ولرسوله»(٢) أخرجه أبو داود والنسائي بإسناد صحيح، والأحاديث في هذا المعنى كثيرة. والله ولي التوفيق. [من فتاوى ابن باز]

(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.

### زكاة المال المدين:

**السؤال:** لقد قامت زوجتي بتسليفي مبلغًا كبيراً من المال، هذا المبلغ يزيد علىٰ مائة وخمسين ألف ريال، حيث إنها موظفة، وذلك لبناء منزلنا، وقد أنهيت حاليًا العظم، ولا زالت تقرضني بين آونة وأخرىٰ، لحين اكتمال البناء، فهل علىٰ زوجتي الزكاة وهي لم تقبض مني شيئًا؟ علمًا بأنني لا أستطيع تسديدها إلا بعد اكتمال البناء، وبعد أن أقضي ما علي من ديون سابقة. وأفيدك بأن راتبي يتجاوز الخمسة آلاف ريال ولله الحمد، ولكني لا أستطيع أن أسدد زوجتي إلا علىٰ دفعات. **السؤال:** هل علىٰ زوجتي زكاة؟ ومتىٰ تزكي؟ وكيف تزكي إذا كنت سأسدد لها دفعات؟ أرجو التفصيل جزاكم الله خيراً.

**الجواب:** علىٰ زوجتك أن تزكي الدين الذي في ذمتك لها كلما حال عليه الحول وهو في ذمتك؛ إذا كنت قادراً علىٰ السداد، أما إن كنت معسراً، ولا يدرىٰ هل تستطيع التسديد أو لا فيجب عليها زكاة الدين إذا قبضته عن سنة واحدة.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... عضو ... الرئيس

بكر أبو زيد ... صالح الفوزان ... عبد الله بن غديان ... عبد العزيز بن عبد الله آل الشيخ [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

### زكاة الحبوب المدخرة لحاجة الإنسان:

**السؤال:** هل في الحبوب المدخرة التي مضىٰ عليها سنوات زكاة؟ مع العلم أني قد زكيتها وقت الحصاد، فهل فيها زكاة أخرىٰ؟

**الجواب**: إذا كان الواقع كما ذكرت فإن كان ادخارك إياها بنية التجارة فيها ففيها الزكاة إذا حال عليها الحول من تاريخ نيتك كسائر عروض التجارة، وهي ربع عشر قيمتها، وإلا فلا زكاة فيها سوىٰ ما أخرج عنها عند الحصاد.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... نائب رئيس اللجنة ... الرئيس

عبد الله بن قعود ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز

[من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## زكاة المال المدخر في نهاية العام:

**السؤال**: إذا ادخر المسلم مبلغاً من المال فكيف يكون حساب زكاته في نهاية العام؟

**الجواب**: يزكي المسلم كل شيء ملكه من النقود أو عروض التجارة إذا تم حوله، فالذي ملكه في رمضان يزكيه في رمضان، والذي ملكه في شعبان من راتبه أو غيره من النقود أو عروض التجارة يزكيه في شعبان، والذي ملكه في شوال يزكيه في شوال، والذي ملكه في ذي الحجة يزكيه في ذي الحجة، وهكذا كل مال من الأموال المذكورة تتم سنته يزكيه علىٰ رأس الحول، وإذا أحب أن يعجل الزكاة قبل تمام الحول لمصلحة شرعية فلا بأس، وله في ذلك أجر عظيم، أما اللزوم فلا يلزمه الإخراج إلا بعد تمام الحول. [من فتاوىٰ ابن باز]

## تقدير زكاة بهيمة الأنعام:

**السؤال**: عندما يأتي العامل لأخذ زكاة بهيمة الأنعام يكون معه مضروب محدد (قيمة محددة)، وهذا المضروب أقل من قيمة العين، بحيث إن صاحبها لو باعها فإن قيمتها أكثر من المضروب المحدد، فهل يكتفي بدفع المضروب المحدد؟

**الجواب**: لا بأس إذا دفع لولاة الأمور ما ضربوه عليه عن بنت المخاض وبنت اللبون وغيرهما لا بأس؛ لأن الواجب الوسط، وقد تكون كبيرة فلا حرج إن اجتهد ولي الأمر وقدر القيمة فلا بأس. [من فتاوى ابن باز]

## زكاة المال المودع في حساب التوفير:

**السؤال**: عندي مال في بنك إسلامي؛ جزء منه في حساب التوفير وجزء آخر في حساب الوديعة، وعندما توزع الأرباح في الوديعة توضع هذه الأرباح في حساب التوفير، فهل الزكاة في التوفير فقط أو في كليهما معاً؟ وما هي الطريقة في إخراج الزكاة في ذلك؟ وهل يجب أخذ الشهر العربي حولاً لإخراج الزكاة؟ حيث إنني أخرجها كل نهاية سنة ميلادية؛ لأن البنك الإسلامي يوزع الأرباح في نهاية السنة الميلادية.

**الجواب**: لا يجوز الإيداع لدى البنك بفائدة؛ لأن ذلك من الربا المحرم، والزكاة تجب في جميع الأموال المودعة وغير المودعة إذا بلغت نصابا بنفسها أو بضم غيرها إليها من عروض التجارة ونحوها وحال عليها الحول.

والسنة المعتبرة هي السنة الهجرية والأشهر القمرية، ولا يؤخذ بالسنة الميلادية ولا الأشهر غير القمرية.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... نائب رئيس اللجنة ... الرئيس

عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز

[من فتاوى اللجنة الدائمة]

### كيفية زكاة الرواتب الشهرية المدخرة:

السؤال: عن كيفية إخراج الزكاة عن المرتبات الشهرية، وعن الجمعيات التي يجتمع عليها الناس لمساعدة الفقير والمحتاج هل عليها زكاة أم لا؟

**الجواب**: الزكاة عن الرواتب الشهرية أحسن شيء، وأسهل شيء، وأسلم شيء أن تعد شهراً معيناً لإحصاء مالك، وتخرج زكاته جميعاً. مثال ذلك: إنسان اعتاد أنه كلما دخل شهر رمضان أحصىٰ الذي عنده، وأخرج الزكاة حتىٰ راتب شعبان الذي قبل رمضان يخرج زكاته، هذا طيب ويستريح الإنسان في الحقيقة، ما وجدنا أريح من هذا أبداً.

فإذا قال قائل: شعبان الذي قبضت لم يمض عليه إلا أيام؟ فنقول: تكون زكاته معجلة، ويجوز أن الإنسان يعجل الزكاة لمدة سنة أو سنتين، وحينئذٍ نقول: أحسن شيء أن يجعل الإنسان شهراً معيناً يحصي ماله كله، ويخرج زكاته الذي تم حوله والذي لم يتم.

أما الجمعيات وهي التي تجعل في صندوق يعان بها من تضرر فلا زكاة فيها.

[من فتاوىٰ ابن عثيمين]

### زكاة المال المودع في البنك الإسلامي:

السؤال: هناك كما هو معروف عن زكاة المال ما يدفعه المرء عن مال حال عليه الحول كأموال التجارة، والمحاصيل، والذهب والفضة. ولكن نريد أن نعرف الزكاة عن نصاب من المال موضوع في بنك إسلامي، هل هي النسبة نفسها، مع العلم أن نسبة الربح من هذا البنك ضئيلة؟

**الجواب**: المال الموضوع في البنك الإسلامي حكمه حكم غيره من الأموال، تجب فيه الزكاة إذا حال عليه الحول مع ربحه، وهي ربع العشر في الأصل والربح.

[من فتاوىٰ ابن باز]

### قضاء التاجر لديونه قبل حلول الحول لتجنب الزكاة:

**السؤال**: أ- رجل يعمل بالتجارة، ويتعامل مع شركات أجنبية بالشراء إلىٰ الآجل، ويحول الحول عليه، وفي ذمته مبالغ كبيرة، فهو يسأل عما إذا أراد أن يدفع ما عليه من ديون لهذه الشركات قبل حلولها وقبل الحول بأيام حتىٰ يتجنب زكاة هذه المبالغ التي هي في ذمته، وسوف يأتي وقت دفعها بعد أيام من الحول، فهل يأثم بهذه النية؟

ب- كيف يزكي ماله إذا كان كالآتي مثلاً:

• قيمة البضاعة الموجودة في المخزن عند نهاية الحول (٢٠٠،٠٠٠) ريال.

• قيمة الديون التي عليه (٣٠٠،٠٠٠).

• قيمة الديون التي له (٢٠٠،٠٠٠).

• نقداً ورصيداً في البنك (١٠٠،٠٠٠).

ج- إذا كانت بعض المبالغ التي عليه قد حان وقت دفعها، وتراخىٰ في الدفع، وحان وقت الحول، وأخرجها من صندوقه ليدفعها لصاحبها بعد الجرد، وأبعدها من مجموع ماله، وخصمها من الديون التي عليه، فهل هذا يعفيه من زكاتها؟

**الجواب**:

• إذا سدد من عليه الديون ديونه قبل تمام الحول فلا زكاة عليه، ولا حرج في ذلك، وكان عثمان بن عفان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الخليفة الراشد يأمر من عليه دين أن يقضي

دينه قبل حلول الزكاة، ولا بأس أن يضع صاحب الدين بعض دينه ليحصل له تسديد الباقي قبل حلول الأجل في أصح قولي العلماء؛ لما في ذلك من المصلحة المشتركة لأهل الدين ولمن عليه الدين، مع بُعد ذلك عن الربا.

• أما قيمة البضاعة التي في المخازن فعليه زكاتها عند تمام الحول، وهكذا الرصيد الذي لديك في البنك يزكىٰ عند تمام الحول. أما الديون التي لك عند الناس ففيها تفصيل: ما كان منها علىٰ أملياء وجبت زكاته عند تمام الحول؛ لأنه كالرصيد الذي في البنك ونحوه، وأما ما كان منها علىٰ معسرين فلا زكاة فيه علىٰ الصحيح من أقوال العلماء. وذهب بعض أهل العلم إلىٰ أنه يزكيها بعد القبض عن سنة واحدة فقط، وهذا قول حسن وفيه احتياط، ولكن ليس ذلك بواجب في الأصح؛ لأن الزكاة مواساة، والزكاة لا تجب في أموال لا يدري هل تحصل أم لا؟ لكونها علىٰ معسرين أو مماطلين أو نحو ذلك، كالأموال المفقودة، والدواب الضالة، ونحو ذلك.

وأما الدين الذي عليه فلا يمنع الزكاة في أصح أقوال أهل العلم، وأما ما حزته من مالك ليدفع إلىٰ أهل الدين فحال عليه الحول قبل أن تدفعه لأهل الدين، فإنها لا تسقط زكاته، بل عليك أن يزكيه لكونه حال عليه الحول وهو في ملكك. وبالله التوفيق. [من فتاوىٰ ابن باز]

### نصاب الزكاة من العملة الورقية:

السؤال: رجل عنده خمسمائة ريال سعودي من العملة الورقية، ومضىٰ عليها الحول هل فيها زكاة؟

**الجواب:** ينظر هل تساوي خمسة وستين ريالاً فضة أو لا، إذا كانت تساوي هذا ففيها الزكاة، وإن كانت لا تساوي فهي دون النصاب، فليس فيها زكاة. فالواجب

عليه أن يسأل أهل المصارف بماذا يساوي ريال الفضة، وعلىٰ هذا الأساس ينبني هل بلغ هذا المبلغ النصاب أو لا، والزكاة ربع العشر، أي: اثنان ونصف في المائة.

[من فتاوىٰ ابن عثيمين]

### أخذ أهل بيت النبي من الضمان الاجتماعي:

السؤال: نحن أسرة متوسطة الحال، ومن أهل بيت رسول الله ﷺ، ولدينا وثائق تثبت ذلك. وقد بلغ والدي سن الستين؛ حيث تنطبق عليه شروط الالتحاق بالضمان الاجتماعي، وقد طلبنا من الوالد الاستفادة من الضمان الاجتماعي لكنه رفض؛ لأن هناك حديثاً عن الرسول ﷺ ينص علىٰ عدم إعطاء الزكاة والصدقة لأهل بيته. وسؤالي: هل يعتبر الضمان الاجتماعي في حكم الصدقة أم لا؟ أفيدوني.

**الجواب**: إذا توافرت في والدك الشروط المعتبرة فيمن يستفيد من مصلحة الضمان الاجتماعي فإنه يحل له أخذ ذلك؛ لأنه مساعدة من بيت المال للفقراء الذين تتوافر فيهم الشروط المطلوبة، وليس هو من الزكاة حسب إفادة الجهة المسؤولة عن ذلك. [من فتاوىٰ ابن باز]





# زكاة الفطر

## الواجب في زكاة الفطر:

السؤال: ما حكم صدقة الفطر؟ وهل يلزم فيها النصاب؟ وهل الأنواع التي تخرج محددة؟ وإن كانت كذلك فما هي؟ وهل تلزم الرجل عن أهل بيته بما فيهم الزوجة والخادمة؟

**الجواب**: باسم الله، والحمد لله.. زكاة الفطر فرض علىٰ كل مسلم صغير أو كبير، ذكر أو أنثىٰ، حر أو عبد؛ لما ثبت عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: «فرض رسول الله ﷺ زكاة الفطر صاعاً من تمر، أو صاعاً من شعير علىٰ الذكر والأنثىٰ، والصغير والكبير، والحر والعبد من المسلمين، وأمر أن تؤدىٰ قبل خروج الناس للصلاة»[1] متفق علىٰ صحته، وليس لها نصاب، بل يجب علىٰ المسلم إخراجها عن نفسه وأهل بيته من أولاده وزوجاته ومماليكه إذا فضلت عن قوته وقوتهم يومه وليلته.

أما الخادم المستأجر فزكاته علىٰ نفسه، إلا أن يتبرع بها المستأجر، أو تشترط عليه، أما الخادم المملوك فزكاته علىٰ سيده كما تقدم في الحديث، والواجب إخراجها من قوت البلد سواءً أكان تمراً أم شعيراً أم براً أم ذرة أو غير ذلك في أصح قولي العلماء؛ ولأن رسول الله ﷺ لم يشترط في ذلك نوعاً معيناً؛ ولأنها مواساة، وليس علىٰ المسلم أن يواسي من غير قوته. [من فتاوىٰ ابن باز]

---

(١) صحيح البخاري (١٤٣٢)، صحيح مسلم (٩٨٤، ٩٨٦).

## إخراج زكاة الفطر عن الأخت:

**السؤال**: أنا تايلاندي الجنسية، طالب في إحدىٰ جامعات السودان، ولي أخت صغيرة في بلدي (تايلاند) لم تبلغ حتىٰ الآن، وخلال الشهور الماضية جاءني خبر مفجع وهو أن أبي توفي تاركًا أختي الصغيرة. سؤالي: هل يجب عليّ إخراج زكاة الفطر عنها؟ علمًا أنه ليس لها أخ سواي ينفق عليها.

**الجواب**: إذا كان والدك توفي قبل انسلاخ رمضان، ولم يؤد أحد من أقاربك زكاة الفطر عن أختك، فإن عليك أن تؤدي زكاة الفطر عنها إذا كنت تستطيع ذلك، وعليك أيضًا أن ترسل إليها من النفقة ما يقوم بحالها حسب طاقتك؛ لقول الله سبحانه: ﴿لِيُنفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِۦ وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُۥ فَلْيُنفِقْ مِمَّآ ءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَآ ءَاتَىٰهَا﴾ [الطلاق:٧] الآية. ولقول النبي ﷺ لما قال له سائل: من أبر يا رسول الله؟ قال: «أمك» قال: ثم من؟ قال: «أمك» قال: ثم من؟ قال: «أمك» قال: ثم من؟ قال: «أباك، ثم الأقرب فالأقرب»[1]. ولأن الإنفاق عليها من صلة الرحم الواجبة إذ لم يوجد من يقوم بالنفقة عليها سواك، ولم يخلف لها أبوك من التركة ما يقوم بحالها، وفقكما الله لكل خير. [من فتاوىٰ ابن باز]

## إعطاء زكاة الفطر للمجاهدين:

**السؤال**: بالنسبة لزكاة الفطر في أوروبا وأمريكا هل يجوز جمعها لغرض إرسالها إلىٰ المجاهدين في بعض البلاد الإسلامية، أم كما يقول بعض الناس: لا يجوز هذا،

(١) رواه بهذا اللفظ أحمد (٢٠٠٢٨)، وأبو داود (٥١٣٩)، والترمذي (١٨٩٧)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع رقم (١٣٩٩). ورواه البخاري (٥٦٢٦)، ومسلم (٢٥٤٨) عن أبي هريرة قال: «قال رجل: يا رسول الله، من أحق بحسن الصحبة؟ قال: أمك ثم أمك ثم أمك ثم أبوك ثم أدناك أدناك»، واللفظ لمسلم.

بل علينا إخراجها بالحبوب ثم توزيعها علىٰ المحتاجين، والذي لا يوجد في هذه الديار، بينما المجاهدون بأمس حاجة في تلك الديار؟

**الجواب**: زكاة الفطر يستقر وجوبها علىٰ كل مسلم أدرك غروب الشمس من آخر يوم من رمضان، أما وقت إخراجها فيجوز أن تخرج قبل العيد بيوم أو يومين، والمستحب أن تخرج يوم العيد قبل الصلاة، وعلىٰ ذلك عمل الرسول ﷺ وصحابته رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، أما جمع زكاة الفطر من أول الشهر فذلك مخالف لسنة رسول الله ﷺ وعمل صحابته رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، فلا يجوز مطالبة الناس بها قبل وقت وجوبها.

والواجب أن يخرج المسلم زكاة الفطر في البلد الذي هو مقيم فيه، أما نقلها خارج البلد الذي لا يقيم فيه فذلك مخالف للشرع.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

بكر أبو زيد ... صالح الفوزان ... عبد الله بن غديان ... عبد العزيز آل الشيخ ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

### قيمة زكاة الفطر:

**السؤال**: ما هي القيمة الحقيقية للصاع المذكور في الحديث المتعلق بزكاة الفطر؟

**الجواب**: صدقة الفطر يجب دفعها طعاماً، ولا يجزئ فيها دفع القيمة، ومقدار الصاع ثلاثة كيلو جرامات تقريباً.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... عضو ... عضو ... الرئيس

بكر أبو زيد ... عبد العزيز آل الشيخ ... صالح الفوزان ... عبد الله بن غديان ...

عبد العزيز بن عبد الله بن باز [من فتاوى اللجنة الدائمة]





# مصارف الزكاة

## ضابط المسكين الذي تصرف له الزكاة والفرق بينه وبين الفقير:

**السؤال**: جاء ذكر الفقراء والمساكين في قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلۡفُقَرَآءِ وَٱلۡمَسَٰكِينِ﴾ [التوبة: ٦٠] إلىٰ آخر الآية الكريمة، ونستفتي سماحتكم عن معنىٰ الفقير والمسكين المذكورين في هذه الآية الكريمة؟ ثم في حالة اشتراط إعطاء كل من الفقير والمسكين (ما يكفيه) ماذا تعني الكفاية هنا بالنسبة للفقير؟ وماذا تعني الكفاية هنا بالنسبة للمسكين؟

**الجواب**: الفرق بين الفقير والمسكين: أن الفقير هو من لا يملك ما يسد حاجته ولا يقوىٰ علىٰ كسب ما يسدها، والمسكين من كان أخف حاجة من الفقير، هذا هو الصحيح من أقوال العلماء فيهما.

وقال آخرون عكس ذلك. ويعطىٰ كل منهما ما فيه كفايته، أي: ما يسد حاجته سنة، مع مراعاة دخله دون زيادة عليها؛ لأنه بأخذه ذلك صار غنيًا، والحاجة تختلف باختلاف البيئة في المدن والقرىٰ.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب رئيس اللجنة ... الرئيس

عبد الله بن قعود ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

### الزكاة على ابنة العم:

**السؤال**: ابنة عمي امرأة كبيرة في السن، وليس لها عائل سواي وإخوتي، وقد تقرر لها من الورث بعض المال، ولكنه حتىٰ الآن لم يتم فيه شيء، فهل تستحق الزكاة أو الصدقة، علماً أنها لا تملك منزلاً خاصاً بها، فهي مقيمة عندي وأنا القائم بالإنفاق عليها؟ جزاكم الله خيراً.

**الجواب**: إذا كان الواقع ما ذكر فإن المذكورة لا تستحق الزكاة؛ لأنها غنية بإنفاقك عليها، وهكذا كل فقير له قريب يقوم عليه بالنفقة لا يستحق الزكاة ما دام قريبه ينفق عليه كفايته. [من فتاوىٰ ابن باز]

### دفع الزكاة للجمعيات الخيرية ولإطلاق سراح السجناء:

**السؤال**: هل يجوز صرف بعض الزكاة إلىٰ الجمعيات الخيرية كجمعية البر وإطلاق سراح السجناء للحق الخاص؟

**الجواب**: أما بالنسبة لصناديق البر فإذا علم أن القائمين عليها يصرفون ما يرد إليهم من الزكاة في مصارفها الشرعية، أو في بعض مصارفها؛ كالفقراء والمساكين، وأنهم من الأمانة والثقة والديانة والصلاح بحال يعطي الاطمئنان إليهم والثقة بتصرفهم، فلا بأس بإعطائهم من الزكاة؛ ليتولوا صرفها في المصارف الشرعية التي يعرفونها.

وأما بالنسبة للمسجونين لقاء الحق الخاص فقد بين الله تعالىٰ أهل الزكاة في قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلۡفُقَرَآءِ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱلۡعَٰمِلِينَ عَلَيۡهَا وَٱلۡمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمۡ وَفِي ٱلرِّقَابِ وَٱلۡغَٰرِمِينَ وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِۖ﴾ [التوبة: ٦٠]، وذكر (الغارمين) من أصناف أهل الزكاة، والغارمون قسمان: قسم غرم لإصلاح ذات البين ما أخمد به فتنة وقعت بين جماعة، حصل بسببها التزامات مالية مثلاً، فالتزم بدفعها



علىٰ نية الرجوع بها علىٰ زكاة المسلمين، فهذا الصنف من الغارمين يعطىٰ ما غرمه من الزكاة، وإن كان غنياً. القسم الثاني: الغارم لإصلاح نفسه وحاله في مباح، كمن يستدين لنفقته ونفقة من تلزمه مؤنته، أو تجب عليه التزامات مالية ليس الظلم والعدوان سببها؛ فإنه يعطىٰ من الزكاة ما يقابل به ما غرمه.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب رئيس اللجنة ... الرئيس

عبد الله بن منيع ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... إبراهيم بن محمد آل الشيخ [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## إعطاء الزكاة لابنة الخال الفقيرة:

السؤال: هل يجوز إخراج زكاة مالي لابنة خالتي، وهي يتيمة الأب ولها معاش، ولكنه يسير لا يكفي نفقات تعليمها؟

**الجواب**: نعم، دفع الزكاة لمن لا تجب عليك نفقته من الأقارب جائز، بل هو أولىٰ إذا كانوا من أهل الاستحقاق، فإن الصدقة علىٰ القريب صدقة وصلة[1]، كما جاء به الحديث عن النبي ﷺ، فابنة الخالة إذا كان معاشها لا يكفيها هي وعائلتها، فإن دفع الزكاة إليها لإتمام مؤونتها وعيالها أفضل، ولا حرج في ذلك.

وأما القريب الذي تلزم نفقته الإنسان فإنه لا يجوز أن تصرف إليه الزكاة؛ لأن دفعها إليه يستلزم إسقاط النفقة عن الإنسان، فتكون قد دفعت الزكاة في واجب

---

(١) رواه أحمد (١٦٢٣٣)، والنسائي (٢٥٨٢)، والترمذي (٦٥٨)، وابن ماجه (١٨٤٤)، وصححه الألباني في إرواء الغليل رقم (٨٨٣).

يلزمك سوىٰ الزكاة، والزكاة لا يمكن أن تصرف في واجب غيرها، والله الموفق.

[من فتاوىٰ ابن عثيمين]

## إرسال زكاة المال إلى فقراء البلد:

السؤال: أرسل شخص زكاة ماله إلىٰ ذوي رحمه الأقارب في مصر، ثم فقدت في البريد، ولم تصل إلىٰ أصحابها، فهل يلزمه إعادة إخراجها أم لا؟ علماً بأنه مقيم بالسعودية. وهل تخرج زكاة الفطر من الأرز المقشور أو الغير مقشور؟

**الجواب:** أولاً: الأصل إخراج زكاة المال في البلد الموجود به المال، وإذا دعت الحاجة إلىٰ نقلها إلىٰ بلد آخر إما لعدم الفقراء في بلد المال، أو لأن البلد المنقول إليه أشد حاجة، أو لداع آخر كوجود أقارب فقراء للمزكي فإنه يجوز نقلها. أما الزكاة التي فقدت قبل وصولها إلىٰ مستحقيها فإنه يلزم صاحب المال إعادة إخراجها؛ لأنه لا تبرأ ذمته منها إلا بعد وصولها إلىٰ مستحقيها.

ثانياً: بين النبي ﷺ الأنواع التي تخرج منها زكاة الفطر؛ فعن عبد الله بن عمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا أنه قال: «فرض رسول الله ﷺ زكاة الفطر علىٰ الناس في رمضان: صاعاً من تمر أو صاعاً من شعير». وفي حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ أنه قال: «كنا نخرج زكاة الفطر في عهد رسول الله ﷺ صاعاً من طعام، أو صاعاً من شعير أو صاعاً من أقط، أو صاعاً من تمر أو صاعاً من زبيب». فتخرج زكاة الفطر من هذه الأنواع ونحوها مما يتخذه الناس طعاماً لأنفسهم، ولا يجوز إخراج ما فيه نقص ولا ما كان معيباً.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... نائب رئيس اللجنة ... الرئيس

عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز

[من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## دفع الزكاة للأقارب:

السؤال: أنا رجل يوجد لدي مبلغ من المال - ولله الحمد - وهو عبارة عن نقود ورقية، وأرغب في زكاة مالي علىٰ شقيقاتي اللاتي هن متزوجات ومستقلات مع أزواجهن، أو علىٰ شقيقتي التي لم تتزوج، أو علىٰ أبناء أخي. آمل من الله ثم منكم إيضاح ذلك، وهل هي تصح علىٰ هؤلاء؟

**الجواب**: يجوز دفع الزكاة للأقارب؛ كالإخوة وأبنائهم إذا كانوا فقراء ومحتاجين، سواء كانوا متزوجين أو غير متزوجين، بل هم أحق وأولىٰ بها من غيرهم؛ لقوله ﷺ: «الصدقة علىٰ المسكين صدقة وهي علىٰ ذي الرحم ثنتان: صدقة وصلة»(١) رواه الإمام أحمد والترمذي والنسائي، وهذا لفظ الترمذي، وقال: حديث حسن.

أما إذا كان الإخوة غير محتاجين، أو كان أزواج الأخوات أغنياء - فإنه لا يجوز دفعها إليهم؛ لأنهم ليسوا من أهلها؛ ولأن نفقة الأخوات تجب علىٰ أزواجهن، أما إن كان أزواج الأخوات فقراء فإن الزكاة تدفع إليهم؛ لأنهم هم القائمون علىٰ زوجاتهم.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

---

(١) سبق تخريجه.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

بكر أبو زيد ... صالح الفوزان ... عبد العزيز آل الشيخ ... عبد العزيز

ابن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

### إعطاء الأم والأخ من زكاة المال:

**السؤال:** لدي مبلغ من المال وجبت فيه الزكاة، ومن هذا المبلغ قسم هو دين علي استدنته من مؤسسة عامة تقدم قروضاً من غير فائدة، وهذا الدين حال عليه الحول مع باقي المبلغ، فهل تجب الزكاة في المبلغ الذي هو دين علي؟ وهل يجوز أن أعطي والدتي مبلغاً من المال واعتبره من الزكاة، علماً أن والدي ينفق عليها وهو بحالة جيدة والحمد لله؟ كذلك فإنه لي أخ قادر علىٰ العمل ولم يتزوج بعد وهو (هداه الله) لا يحافظ علىٰ الصلاة كثيراً، فهل يجوز أن أصرف له شيئاً من الزكاة؟ أفيدوني، والله يحفظكم.

**الجواب:** يجب عليك إخراج الزكاة عن جميع النقود التي عندك إذا حال عليها الحول.. والدين الذي للمؤسسة لا يمنع ذلك في أصح قولي العلماء، لكن لو سددت الدين من النقود التي لديك قبل أن يحول عليها الحول لم يكن فيما صرفته في قضاء الدين زكاة، وإنما الزكاة فيما بقي منه بعد قضاء الدين إذا حال عليه الحول وهو نصاب، وأقل نصاب الفضة وما يقوم مقامها من العروض ستة وخمسون ريالاً من العملة العربية السعودية.

ولا يجوز لك أن تعطي أمك شيئاً من الزكاة؛ لأن الوالدين لا تصرف فيهما الزكاة؛ لأنها غنية عنها بإنفاق والدك عليها، أما أخوك فلا يجوز صرف الزكاة فيه

ما دام يترك الصلاة؛ لأن الصلاة هي أعظم أركان الإسلام بعد الشهادتين؛ ولأن تركها عمداً كفر أكبر؛ ولأنه قوي مكتسب، ومتىٰ دعت الحاجة إلىٰ الانفاق عليه فأبوه أولىٰ بذلك؛ لأنه هو المسئول عنه من جهة النفقة ما دام يستطيع ذلك.. هداه الله وأرشده إلىٰ الحق، وأعاذه من شر نفسه وشيطانه وجلساء السوء.

[من فتاوىٰ ابن باز]

### أخذ الموظف من الصدقات:

السؤال: هل الموظف الذي يتقاضىٰ مرتباً شهرياً يستحق الزكاة إذا لم يكن يكفيه مرتبه تماماً؟

**الجواب**: إذا لم يكن مرتبه الشهري يكفيه ولم يكن له دخل آخر يكمل كفايته كان مستحقاً للزكاة، فلمن وجبت عليه أن يعطيه منها ما يكفيه لنفقاته المباحة؛ لأنه يعتبر والحال ما ذكر من المساكين.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب رئيس اللجنة ... الرئيس

**عبد الله بن قعود ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز ابن عبد الله بن باز** [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

### أخذ الوكيل الفقير من صدقة موكله:

السؤال: رجل فقير يأخذ الزكاة من صاحبه الغني بحجة أنه سيوزعها ثم يأخذها هو، فما الحكم في هذا العمل؟

**الجواب**: هذا محرم عليه، وهو خلاف الأمانة؛ لأن صاحبه يعطيه علىٰ أنه وكيل يدفعه لغيره، وهو يأخذه لنفسه، وقد ذكر أهل العلم أن الوكيل لا يجوز أن يتصرف

فيما وكل فيه لنفسه، وعلىٰ هذا فإن الواجب علىٰ هذا الشخص أن يبين لصاحبه أن ما كان يأخذه من قبل كان يصرفه لنفسه، فإن أجازه فذاك، وإن لم يجزه فإن عليه الضمان -أي: يضمن ما أخذ لنفسه- ليؤدي به الزكاة عن صاحبه.

[من فتاوىٰ ابن عثيمين]

### إعطاء زكاة المال لفقير واحد أو لجماعة:

السؤال: إذا أخرج الإنسان زكاة ماله وكانت قليلة كمائتي ريال مثلاً، فهل الأفضل إعطاؤها لأسرة واحدة محتاجة أو تفريقها علىٰ عدد من الأسر المحتاجة؟ أفيدوني، جزاكم الله خيراً.

**الجواب:** إذا كانت الزكاة قليلة فصرفها في أسرة محتاجة أولىٰ وأفضل؛ لأن توزيعها بين الأسر الكثيرة مع قلتها يقلل نفعها. [من فتاوىٰ ابن باز]

### عدم تقيد الوكيل بصرف الزكاة فيما قيده به الموكل:

السؤال: أحد الإخوان أعطاني زكاة ماله، وطلب مني أن أرسلها إلىٰ أشخاص في السودان بشرط أن يكونوا ملتزمين بالسنة والكتاب قولاً وعملاً، وأن لا تربطني بهم صلة رحم، وأن يكونوا محتاجين ومستحقين للزكاة، ولديّ أقرباء ومعارف لكن لا تتوفر فيهم هذه الشروط بالدقة التامة والمبلغ ما زال بحوزتي، أفيدوني ماذا أفعل به: هل أرجعه له أو أوزعه علىٰ من أراه مستحقاً له دون تطبيق شروطه؟

**الجواب:** يجب عليك أن تنفذ ما قاله موكلك في أوصاف من وكلك في دفع الزكاة إليهم، فإن لم تجد من تتوافر فيه الصفات فرد المال إلىٰ صاحبه حتىٰ يتولىٰ صرفه فيمن يستحقه، وليس لك أن تتصرف فيه علىٰ غير الوجه الذي أوصاك به صاحب المال؛ لأن الوكيل مقيد بما قيده به الموكل فيما يوافق الشرع المطهر. [من فتاوىٰ ابن باز]



## إعطاء المجاهدين من الزكاة:

السؤال: يشكك بعض الناس في إعطاء الزكاة للمجاهدين المسلمين في البوسنة والهرسك وأمثالهم، فما رأي سماحتكم في ذلك؟ وهل الأولىٰ في هذا الوقت أن تعطىٰ لهم أو القائمين علىٰ المراكز الإسلامية في أنحاء العالم، أو فقراء البلد نفسه، ولو كانت حاجة أولئك أكثر؟ جزاكم الله خيراً.

**الجواب**: باسم الله، والحمد لله.. المسلمون في البوسنة والهرسك مستحقون للزكاة؛ لفقرهم وجهادهم ولكونهم مظلومين، وبحاجة إلىٰ النصر، وتأليف القلوب، وهم من أحق الناس بالزكاة، وهكذا أمثالهم، وهكذا القائمون علىٰ المراكز الإسلامية بالتعليم والدعوة إلىٰ الله إذا كانوا فقراء، وهكذا فقراء المسلمين في العالم يستحقون من إخوانهم الأغنياء أن يواسوهم، ويعطفوا عليهم؛ رحمة بهم؛ وتأليفاً لقلوبهم، وتثبيتاً لهم علىٰ الإسلام، علىٰ أن يكون الدفع لهم بواسطة الثقات الأمناء، وهم جديرون أيضاً بالعطف والمساعدة من غير الزكاة للأسباب المذكورة، ولكن فقراء البلد التي فيها المزكي أولىٰ من غيرهم بالزكاة إذا لم يوجد لهم ما يسد حاجتهم؛ لقول النبي ﷺ في حديث معاذ لما بعثه إلىٰ اليمن: «ادعهم إلىٰ أن يشهدوا أن لا إله إلا الله وأني رسول الله، فإن هم أطاعوك لذلك، فأعلمهم أن الله افترض عليهم خمس صلوات في اليوم والليلة، فإن هم أطاعوك لذلك فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم وترد علىٰ فقرائهم»[1] متفق علىٰ صحته.

[من فتاوىٰ ابن باز]



---

(١) صحيح البخاري (٦٩٣٧)، صحيح مسلم (١٩).

# أحكام متنوعة في الزكاة

## حكم تارك الزكاة:

السؤال: ما حكم تارك الزكاة؟ وهل هناك فرق بين من تركها جحوداً أو بخلاً أو تهاوناً؟

**الجواب**: باسم الله، والحمد لله، والصلاة والسلام علىٰ رسول الله وعلىٰ آله وأصحابه، وبعد:

ففي حكم تارك الزكاة تفصيل: فإن كان تركها جحداً لوجوبها مع توافر شروط وجوبها عليه كفر بذلك إجماعاً، ولو زكىٰ ما دام جاحداً لوجوبها. أما إن تركها بخلاً أو تكاسلاً فإنه يعتبر بذلك فاسقاً، قد ارتكب كبيرة عظيمة من كبائر الذنوب، وهو تحت مشيئة الله: إن مات علىٰ ذلك؛ لقول الله سبحانه: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النساء:٤٨]، وقد دل القرآن الكريم والسنة المطهرة المتواترة علىٰ أن تارك الزكاة يعذب يوم القيامة بأمواله التي ترك زكاتها، ثم يرىٰ سبيله إما إلىٰ الجنة وإما إلىٰ النار، وهذا الوعيد في حق من ليس جاحداً لوجوبها، قال الله سبحانه في سورة التوبة: ﴿وَٱلَّذِينَ يَكْنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٣٤﴾ يَوْمَ يُحْمَىٰ عَلَيْهَا فِى نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَىٰ بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَٰذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنفُسِكُمْ فَذُوقُوا۟ مَا كُنتُمْ تَكْنِزُونَ ﴿٣٥﴾﴾ [التوبة:٣٤، ٣٥]، ودلت الأحاديث الصحيحة عن النبي ﷺ علىٰ ما دل عليه القرآن

الكريم في حق من لم يزك الذهب والفضة، كما دلت على تعذيب من لم يزك ما عنده من بهيمة الأنعام الإبل والبقر والغنم، وأنه يعذب بها نفسها يوم القيامة[1].

وحكم من ترك زكاة العملة الورقية وعروض التجارة حكم من ترك زكاة الذهب والفضة؛ لأنها حلت محلها وقامت مقامها.

أما الجاحدون لوجوب الزكاة فإن حكمهم حكم الكفرة ويحشرون معهم إلى النار، وعذابهم فيها مستمر أبد الآباد كسائر الكفرة؛ لقول الله عز وجل في حقهم وأمثالهم في سورة البقرة: ﴿كَذَٰلِكَ يُرِيهِمُ ٱللَّهُ أَعۡمَٰلَهُمۡ حَسَرَٰتٍ عَلَيۡهِمۡۖ وَمَا هُم بِخَٰرِجِينَ مِنَ ٱلنَّارِ ١٦٧﴾ [البقرة:١٦٧]، وقال في سورة المائدة: ﴿يُرِيدُونَ أَن يَخۡرُجُواْ مِنَ ٱلنَّارِ وَمَا هُم بِخَٰرِجِينَ مِنۡهَاۖ وَلَهُمۡ عَذَابٞ مُّقِيمٞ ٣٧﴾ [المائدة:٣٧]، والأدلة في ذلك كثيرة من الكتاب والسنة. [من فتاوى ابن باز]

## إخراج المال بنية المساعدة لا بنية الزكاة:

السؤال: رجل وجد بعض أهل قريته في مأزق مادي، فأعطاهم بعض المال، فهل يجوز أن يعد ذلك المبلغ من زكاته بعد أن أعطاهم إياه، وقد كان قد أعطاهم إياه بنية المساعدة وفك الضيق عنهم؟

**الجواب**: إذا كان الواقع كما ذكرت في السؤال فليس للذي أعطاهم المساعدة أن يحتسبها من الزكاة؛ لأنه أخرجها بنية المساعدة والمعاونة لا بنية الزكاة، فلا تجزؤه عن الزكاة؛ لقول النبي ﷺ: «إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى»[2] متفق على صحته. [من فتاوى ابن باز]

---

(١) رواه البخاري (١٣٣٧)، ومسلم (٩٨٧).

(٢) سبق تخريجه.



### نقل الزكاة إلى بلد أخرى غير بلد المزكي:

السؤال: هل يجوز نقل الزكاة من بلد إلىٰ بلد آخر؟

**الجواب:** نعم يجوز نقل الزكاة من بلد إلىٰ بلد أخرىٰ، ولكن الأفضل أن يفرقها في بلده إلا إذا كان في النقل مصلحة، مثل أن يكون له أقارب في بلد آخر من أهل الزكاة، فيريد أن ينقلها إليهم، أو يكون البلد الآخر أكثر حاجة من بلده فينقلها إليهم؛ لأنهم أحوج فإن هذا لا بأس به، وإلا فالأفضل أن يفرقها في بلده، ومع ذلك لو أن نقلها إلىٰ بلد آخر بدون مصلحة فإنه إذا أوصلها إلىٰ أهلها في أي مكان أجزأت عنه؛ لأن الله تبارك وتعالىٰ فرضها لأهلها، ولم يشترط أن يكونوا في بلد المال. [من فتاوىٰ ابن عثيمين]

### إسقاط الدين بنية الزكاة:

السؤال: عندي فلوس، وقد حال عليها الحول، ووجبت فيها الزكاة، ولي عند رجل من جماعتي دين، وهذا الرجل الذي عليه الدين فقير ويستحق الزكاة، فهل يجوز لي أن أعتبر هذا الدين الذي علىٰ هذا الرجل زكاة لمالي الذي عندي وحال عليه الحول؟

**الجواب:** ثبت في الصحيحين من حديث عبدالله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أن رسول الله ﷺ قال لمعاذ بن جبل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حين بعثه إلىٰ اليمن: «أعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة في أموالهم؛ تؤخذ من أغنيائهم، فترد علىٰ فقرائهم»[1]، فبين ﷺ أن الزكاة شيء يؤخذ فيرد، وعلىٰ هذا فلا يجوز لك أن تسقط دينًا عمن هو عليه وتعتبره من الزكاة؛ لأن إسقاط الدين ليس بأخذ ورد.

---

(١) سبق تخريجه.

وقد ذكر شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ هذه المسألة، وقال: إنه لا يجزئ إسقاط الدين عن زكاة العين بلا نزاع[1]. [من فتاوىٰ ابن عثيمين]

### تأخير إخراج الزكاة إلى رمضان:

السؤال: إذا كان موعد إخراج الزكاة هو شهر جمادىٰ الأولىٰ، فهل لنا تأخيرها إلىٰ شهر رمضان بغير عذر؟

**الجواب**: لا يجوز تأخير إخراج الزكاة بعد تمام الحول إلا لعذر شرعي، كعدم وجود الفقراء حين تمام الحول وعدم القدرة علىٰ إيصالها إليهم ولغيبة المال ونحو ذلك. أما تأخيرها من أجل رمضان فلا يجوز إلا إذا كانت المدة يسيرة، كأن يكون تمام الحول في النصف الثاني من شعبان فلا بأس بتأخيرها إلىٰ رمضان.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... الرئيس

عبد الله بن قعود ... عبد الله بن غديان ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز

[من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

### المكاييل المعتمدة في الزكاة:

السؤال: اختلفت المكاييل التي تعرف بها الأنصبة في الزكاة، فما المعتمد في معرفتها في هذا الوقت، حيث نجد اختلافاً بين علمائنا المعاصرين في تحديدها؟ جزاكم الله خيراً.

---

(١) مجموع الفتاوىٰ (٢٥/ ٨٤).

**الجواب**: باسم الله، والحمد لله.. العمدة في ذلك علىٰ صاع النبي ﷺ وهو خمسة أرطال وثلث بالعراقي، وأربع حفنات باليدين المعتدلتين المملوءتين، كما نص علىٰ ذلك أهل العلم وأئمة اللغة. [من فتاوىٰ ابن باز]

### الفرق بين الهدية والصدقة:

السؤال: هل هناك فرق بين الهدية والصدقة؟ وهل يصح أن أتثاوب بالهدية عن نفسي ومن أرغب؟ وهل يجوز الأكل من الصدقة، ولا سيما إذا كنا أغنياء وعلمنا أن المهدىٰ صدقة؟

**الجواب**: الهدية ما يهدىٰ للمحبة وطلب الألفة، وصفاء القلوب، أما الصدقة فهي المال المدفوع من أجل فقر المدفوع إليه وحاجته، وكلتاهما لا حرج في الأكل منهما، والاستفادة منهما بشتىٰ الفوائد المباحة، إلا أن يكون المدفوع لإبطال حق، أو تحصيل ما ليس بحق، فهذا يسمىٰ رشوة، وهي محرمة؛ لأن «النبي ﷺ لعن الراشي والمرتشي»[(١)]، وقد كان النبي ﷺ يقبل الهدية ويثيب عليها، ويقول ﷺ: «تهادوا تحابوا»[(٢)]، وكان أيضـًا عليه الصلاة والسلام يحث علىٰ الصدقة ويقول: «إنها تطفئ الخطيئة كما يطفئ الماء النار»[(٣)]، وقد قال الله سبحانه: ﴿إِن تُبْدُوا۟ ٱلصَّدَقَـٰتِ فَنِعِمَّا هِىَ ۖ وَإِن تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا ٱلْفُقَرَآءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ۚ وَيُكَفِّرُ عَنكُم مِّن سَيِّـَٔاتِكُمْ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [البقرة: ]، ويقول الله سبحانه:

---

(١) رواه أحمد (٦٥٣٢)، وأبو داود (٣٥٨٠)، والترمذي (١٣٣٧)، وابن ماجه (٢٣١٣)، وصححه الألباني في تخريج المشكاة رقم (٣٧٥٣).

(٢) رواه البخاري في الأدب المفرد (٥٩٤)، وحسنه الألباني في إرواء الغليل رقم (١٦٠١).

(٣) رواه أحمد (١٥٢٨٤)، والترمذي (٦١٤)، وابن ماجه (٤٢١٠).



﴿وَأَن تَصَدَّقُواْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ۝٢٨٠﴾ [البقرة:٢٨٠]، ويقول عز وجل: ﴿ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُم بِٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ۝٢٧٤﴾ [البقرة: ٢٧٤]، والآيات في فضل الإنفاق في سبيل الله كثيرة. [من فتاوى ابن باز]

## مخالفة الوكيل لموكله في من يصرف له الزكاة:

السؤال: هل يجوز للوكيل في الزكاة أن يعطيها لغير من عينه صاحب الزكاة؛ إذا كان الثاني أشد فقراً ممن عينه صاحب الزكاة أم لا؟

**الجواب**: إذا قال صاحب الزكاة: خذ هذه الأموال وأعطها فلاناً، فلا يجوز أن يعطيها غيره ولو كان أفقر. ولكنني أرتب على هذا السؤال سؤالاً آخر وهو: لو كان المعين غنيّاً وصاحب الزكاة لا يدري عنه، فهل يجوز دفعها له؟

**الجواب**: أنه لا يجوز، فإذا قال للوكيل: خذ هذه الدراهم زكاة أعطها فلاناً. والوكيل يعلم أن فلاناً غير مستحق، فلا يحل له أن يعطيه إياها، ولكن عليه أن يقول لصاحب الزكاة: إن فلاناً لا تحل له الزكاة، وفي هذا إحسان لدافع الزكاة، والمدفوعة إليه بمنعه من أخذ ما ليس له. والله الموفق. [من فتاوى ابن عثيمين]

## إخراج المال بنية التبرع والخجل:

السؤال: موظف تبرع لمسجد خجلاً من رئيسه وزملائه، وهو لا يريد التبرع، فهل له من الأجر؟ وهل ينطبق عليه حديث «عجب الله من أقوام يدخلون الجنة بالسلاسل»[1] رواه البخاري؟

(١) صحيح البخاري (٢٨٤٨).

**الجواب:** قال رسول الله ﷺ: «إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى»(١)، فليس للمذكور أجر إلا فيما نوى به التقرب إلى الله عز وجل، وكان من مال حلال. [من فتاوى ابن باز]

## حكم من يتصدق في نهاية كل عام:

السؤال: ما حكم الشرع فيمن يتصدق كل نهاية سنة بمبلغ معين حتى يبرئ ذمته عن التقصير الذي يحصل له في عمله، وهذا تورع منه؟

**الجواب:** يرجى لمن ذكرت الخير إذا أخلص لله، ووضعها في محلها، وكانت من كسب طيب؛ لأن الصدقة فضلها عظيم كما قال الله عز وجل: ﴿وَأَن تَصَدَّقُواْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٢٨٠﴾﴾ [البقرة: ٢٨٠]، وقال سبحانه: ﴿إِن تُبْدُواْ ٱلصَّدَقَٰتِ فَنِعِمَّا هِيَ وَإِن تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا ٱلْفُقَرَآءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَيُكَفِّرُ عَنكُم مِّن سَيِّـَٔاتِكُمْ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿٢٧١﴾﴾ [البقرة: ٢٧١]. وقال النبي ﷺ: «الصدقة تطفئ الخطيئة كما يطفئ الماء النار»(٢)، وقال ﷺ: «من نفّس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا نفّس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة»(٣)، والآيات والأحاديث في فضل الصدقة كثيرة، ولكن لا يجوز لهذا الرجل وأمثاله أن يتساهل في عمله اعتماداً على الصدقة، بل يجب أن يتقي الله وينصح في العمل الذي أوجبه الله عليه من صلاة وغيرها، وهكذا يجب عليه أن ينصح في عمله المتعلق بالناس حتى يؤديه على الوجه الذي يبرئ الذمة، ويحصل به المطلوب، سواءً كان

---

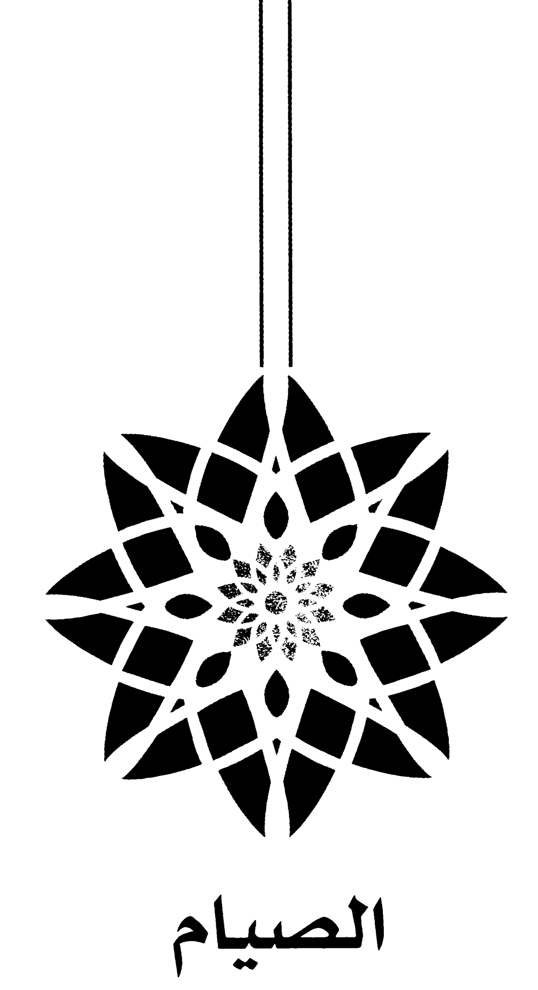
(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.

(٣) رواه مسلم (٢٦٩٩).

العمل من أعمال الدولة أو من أعمال غيرها، ولا يجوز له التساهل في ذلك، كما لا يجوز له الغش والخيانة، والله ولي التوفيق. [من فتاوى ابن باز]





# الصيام

# رؤية رمضان

## صيام عاشوراء على التقويم دن الرؤية:

السؤال: أنا شاب هداني الله لنور الحق، وأريد صيام عاشوراء وجميع الأيام الفاضلة غير رمضان.. فهل نعتمد في صيام عاشوراء على التقويم في تحديد يوم دخول شهر الله المحرم.. أم أن الاحتياط في صيام يوم قبله وبعده هو الأفضل؟ جزاكم الله خيراً.

**الجواب:** عليك باعتماد الرؤية، وعند عدم ثبوت الرؤية تعمل بالاحتياط وذلك بإكمال ذي الحجة ثلاثين يوماً، وفق الله الجميع. [من فتاوى ابن باز]

## ابتداء صوم رمضان في بلد والانتهاء منه في بلد آخر:

السؤال: إذا بدأنا الصوم في المملكة العربية السعودية، ثم سافرنا إلى بلادنا في شرق آسيا في شهر رمضان حيث يتأخر الشهر الهجري هناك يوماً، فهل نصوم واحداً وثلاثين يوماً؟ وإن صاموا تسعة وعشرين يوماً فهل يفطرون أم لا؟

**الجواب:** إذا سافر الإنسان من بلد، والتي صام فيها أول الشهر إلى بلد تأخر عندهم الفطر فإنه يبقى لا يفطر حتى يفطروا، ونظير هذا لو سافر في يومه إلى بلد يتأخر فيه غروب الشمس فإنه يبقى صائماً حتى تغرب الشمس ولو بلغ عشرين ساعة، إلا إن أفطر من أجل السفر فله الفطر من أجل السفر، وكذلك العكس لو سافر إلى بلد أفطروا قبل أن يتم الثلاثين فإنه يفطر معهم، إن كان الشهر تامّاً قضى يوماً، وإن كان غير تام فلا شيء عليه، فهو يقضي إذا نقص الشهر، وإذا زاد الشهر يتحمل الزيادة، والله أعلم. [من فتاوى ابن عثيمين]

### عدد الشهود لرؤية هلال شوال:

**السؤال**: كم شاهداً يكفي لرؤية هلال شوال؟ وإذا رآه شخص واحد وكتمه في نفسه هل يلزمه الفطر أم الصيام؟ جزاكم الله خيراً.

**الجواب**: لا بد من شاهدين عدلين في جميع الشهور ما عدا دخول رمضان، فيكفي لإثبات دخوله شخص واحد عدل، في أصح قولي العلماء؛ لما ثبت عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: «تراءى الناس الهلال، فأخبرت النبي ﷺ أني رأيته، فصام وأمر بالصيام»[1]، وله شاهد حسن من حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا[2].

وإذا رأى الهلال شخص واحد ولم تقبل شهادته لم يصم وحده، ولم يفطر وحده في أصح قولي العلماء، بل عليه أن يصوم مع الناس ويفطر مع الناس؛ لقول النبي ﷺ: «الصوم يوم تصومون، والفطر يوم تفطرون، والأضحى يوم تضحون»[3].

والله ولي التوفيق. [من فتاوى ابن باز]

### وقت الفطر لمن يسافر بالطائرة قبل الغروب:

**السؤال**: شخصان من سكان الدمام، أقلعت بهما الطائرة من مطار الظهران ضمن ركابها قبل غروب الشمس بعشر دقائق في شهر رمضان متجهة إلى جازان، وارتفعت الطائرة بنحو تسعة وعشرين ألف قدم عن سطح الأرض، وبعد مضي خمس وثلاثين دقيقة والطائرة تحلق في سماء الرياض، وبهذا التوقيت أهل الرياض يفطرون، وركاب الطائرة لا يزالون يشاهدون الشمس، وربما يمضي أكثر من ربع ساعة وهم لا يزالون يشاهدونها، فهل يحل لركاب الطائرة الإفطار وأمثالهم؟ أفتونا أثابكم الله.

---

(١) رواه أبو داود (٢٣٤٢)، والدارمي (١٦٩١)، وصححه ابن حبان (٣٤٤٧).

(٢) رواه أبو داود (٢٣٤٠)، والنسائي (٢١١٣)، والترمذي (٦٩١).

(٣) رواه الترمذي (٦٩٧)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة برقم (٢٢٤).



**الجواب**: الأصل أن لكل شخص في إمساكه في الصيام وإفطاره وأوقات صلاته حكم الأرض التي هو عليها، أو الجو الذي يسير فيه، فمن غربت عليه الشمس في مطار الظهران مثلاً أفطر أو صلىٰ المغرب وأقلعت به الطائرة متجهة إلىٰ الغرب، ورأىٰ الشمس بعد باقية فلا يلزمه الإمساك، ولا إعادة صلاة المغرب؛ لأنه وقت الإفطار أو الصلاة له حكم الأرض التي هو عليها، وإن أقلعت به الطائرة قبل غروب الشمس بدقائق واستمر معه النهار فلا يجوز له أن يفطر ولا أن يصلي المغرب حتىٰ تغرب شمس الجو الذي يسير فيه، حتىٰ ولو مر بسماء بلد أهلها قد أفطروا وصلوا المغرب وهو في سمائها يرىٰ الشمس، كما ورد في السؤال من حال الشخصين اللذين مرا صائمين بسماء الرياض وقت الإفطار، وركاب الطائرة لا يزالون يشاهدون الشمس، وهذا هو مقتضىٰ الأدلة الشرعية، قال تعالىٰ: ﴿وَكُلُواْ وَٱشۡرَبُواْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلۡخَيۡطُ ٱلۡأَبۡيَضُ مِنَ ٱلۡخَيۡطِ ٱلۡأَسۡوَدِ مِنَ ٱلۡفَجۡرِۖ ثُمَّ أَتِمُّواْ ٱلصِّيَامَ إِلَى ٱلَّيۡلِۚ﴾ [البقرة: ١٨٧]، وقال: ﴿أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِدُلُوكِ ٱلشَّمۡسِ إِلَىٰ غَسَقِ ٱلَّيۡلِ وَقُرۡءَانَ ٱلۡفَجۡرِۖ إِنَّ قُرۡءَانَ ٱلۡفَجۡرِ كَانَ مَشۡهُودٗا ٧٨﴾ [الإسراء: ]، وقال عليه الصلاة والسلام: «إذا أقبل الليل من ها هنا، وأدبر النهار من ها هنا، وغربت الشمس؛ فقد أفطر الصائم»[1]، ولكن لو نزلوا في مكان قد غربت فيه الشمس صار لهم حكم أهل ذلك المكان في الصوم والصلاة مدة وجودهم فيه.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب رئيس اللجنة ... الرئيس

---

(١) رواه البخاري (١٨٥٣)، ومسلم (١١٠٠).

عبد الله بن قعود ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز ابن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## إثبات هلال رمضان بالرؤية دون الحساب الفلكي:

القرار الأول بشأن العمل بالرؤية في إثبات الأهلة لا بالحساب الفلكي

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام علىٰ من لا نبي بعده، أما بعد:

إن مجلس المجمع الفقهي الإسلامي قد اطلع في دورته الرابعة المنعقدة بمقر الأمانة العامة لرابطة العالم الإسلامي بمكة المكرمة في الفترة ما بين السابع والسابع عشر من شهر ربيع الآخر سنة (١٤٠١هـ) علىٰ صورة خطاب الدعوة الإسلامية في سنغافورة المؤرخ في (١٦) شوال (١٣٩٩هـ). الموافق (٨) أغسطس (١٩٧٩م) الموجه لسعادة القائم بأعمال سفارة المملكة العربية السعودية هناك، والذي يتضمن أنه حصل خلاف بين هذه الجمعية وبين المجلس الإسلامي في سنغافورة في بداية شهر رمضان ونهايته سنة (١٣٩٩هـ) الموافق (١٩٧٩م)، حيث رأت الجمعية ابتداء شهر رمضان وانتهاءه علىٰ أساس الرؤية الشرعية وفقًا لعموم الأدلة الشرعية، بينما رأىٰ المجلس الإسلامي في سنغافورة ابتداء ونهاية رمضان المذكور بالحساب الفلكي؛ معللاً ذلك بقوله: (بالنسبة لدول منطقة آسيا حيث كانت سماؤها محجبة بالغمام وعلىٰ وجه الخصوص سنغافورة فالأماكن لرؤية الهلال أكثرها محجوبة عن الرؤية، وهذا يعتبر من المعذورات التي لا بد منها، لذا يجب التقدير عن طريق الحساب) .

وبعد أن قام أعضاء مجلس المجمع الفقهي الإسلامي بدراسة وافية لهذا الموضوع علىٰ ضوء النصوص الشرعية؛ قرر مجلس المجمع الفقهي الإسلامي تأييده لجمعية الدعوة الإسلامية فيما ذهبت إليه لوضوح الأدلة الشرعية في ذلك.

كما قرر أنه بالنسبة لهذا الوضع الذي يوجد في أماكن مثل سنغافورة وبعض مناطق آسيا وغيرها، حيث تكون سماؤها محجوبة بما يمنع الرؤية فإن للمسلمين في تلك المناطق وما شابهها أن يأخذوا بمن يثقون به من البلاد الإسلامية التي تعتمد على الرؤية البصرية للهلال دون الحساب بأي شكل من الأشكال عملاً بقوله ﷺ: «صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته، فإن غم عليكم فأكملوا العدة ثلاثين»(١)، وقوله ﷺ: «لا تصوموا حتى تروا الهلال، أو تكملوا العدة، ولا تفطروا حتى تروا الهلال أو تكملوا العدة»(٢)، وما جاء في معناها من الأحاديث. [من فتاوى المجمع الفقهي الإسلامي]

### مخالفة الدولة في ابتداء الصيام:

السؤال: في دولة الهند يتم تحديد شهر رمضان وعيد الفطر استناداً على (الـcalendao التقويم السنوي) والذي يصدر من البرلمان الهندي، أي: يحدد مع بداية كل سنة، وأيضاً عيد الأضحى المبارك يحدد عن طريق (التقويم السنوي)، وليس استناداً على الوقوف بعرفة، وهنا عادة يضحون بعد المسلمين، خاصة في البلدان العربية. سؤالنا خاص بصوم رمضان: فنحن عادة نصوم بعد الاتصال التلفوني بالأهل في السعودية أو الكويت، أو بصورة عامة بدول الخليج، وهو في العادة يكون قبل صيام مسلمي الهند، فهل صيامنا هذا صحيح أم خطأ؟ مع العلم بأن معظم الطلاب الأجانب بدولة الهند يصومون بعد تحري الرؤية من دول الخليج. أرجو الإفادة.

**الجواب**: يجب عليكم أن تصوموا مع المسلمين في بلدكم، ولا يجوز الاختلاف بين أهل البلد الواحد في هذه المسألة؛ لقول النبي ﷺ: «الصوم يوم تصومون،

---

(١) رواه البخاري (١٨٠٨).

(٢) رواه أحمد (١٨٨٢٥)، وأبو داود (٢٣٢٦)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٧٣٩٤).

والإفطار يوم تفطرون، والأضحىٰ يوم تضحون»[1]. وثبوت الشهر شرعًا يكون بالرؤية بالعين المجردة، أو بالوسائل التي تعين العين علىٰ الرؤية، فإن لم ير الهلال فإنه يجب إكمال الشهر ثلاثين يومًا؛ لقول النبي ﷺ: «صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته، فإن غم عليكم فأكملوا العدة»[2] متفق عليه.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

بكر أبو زيد ... صالح الفوزان ... عبد الله بن غديان ... عبد العزيز آل الشيخ ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## حكم من يصوم رمضان (٣٠يوماً) باستمرار:

السؤال: ما الحكم في قوم يصومون رمضان ثلاثين يومًا باستمرار؟

**الجواب**: قد دلت الأحاديث الصحيحة المستفيضة عن رسول الله ﷺ وإجماع أصحاب الرسول ﷺ والتابعين لهم بإحسان من العلماء علىٰ أن الشهر يكون ثلاثين، ويكون تسعًا وعشرين، فمن صامه دائمًا ثلاثين من غير نظر في الأهلة فقد خالف السنة والإجماع، وابتدع في الدين بدعة لم يأذن بها الله، قال الله سبحانه: ﴿ٱتَّبِعُواْ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكُم مِّن رَّبِّكُمۡ وَلَا تَتَّبِعُواْ مِن دُونِهِۦٓ أَوۡلِيَآءَۗ﴾ [الأعراف:٣] الآية. وقال سبحانه: ﴿قُلۡ إِن كُنتُمۡ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِي يُحۡبِبۡكُمُ ٱللَّهُ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ﴾ [آل عمران:٣١] الآية، وقال: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمۡ عَنۡهُ فَٱنتَهُواْۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ ۝٧﴾

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) صحيح البخاري (١٨١٠)، صحيح مسلم (١٠٨٠).

[الحشر:٧]، وقال عز وجل: ﴿تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ ۚ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ يُدْخِلْهُ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ وَذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١٣﴾ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُۥ يُدْخِلْهُ نَارًا خَٰلِدًا فِيهَا وَلَهُۥ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴿١٤﴾﴾ [النساء:١٣، ١٤]، والآيات في هذا المعنىٰ كثيرة.

وفي الصحيحين من حديث ابن عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا، عن النبي ﷺ أنه قال: «صوموا لرؤيته، فإن غمّ عليكم فاقدروا له»[١] متفق عليه، وفي رواية لمسلم: «فاقدروا له ثلاثين»[٢]، وفي لفظ آخر في الصحيحين: «إذا رأيتم الهلال فصوموا، وإذا رأيتموه فأفطروا، فإن غمّ عليكم فعدوا ثلاثين»[٣].

وفي صحيح البخاري عن أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، عن النبي ﷺ أنه قال: «صوموا لرؤيته، وأفطروا لرؤيته، فإن غمّ عليكم فصوموا ثلاثين»[٤]، وفي لفظ آخر: «فأكملوا العدة ثلاثين»[٥]، وفي لفظ آخر: «فأكملوا شعبان ثلاثين يوماً»[٦]. وعن حذيفة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: أن النبي ﷺ قال: «لا تصوموا حتىٰ تروا الهلال أو تكملوا العدة، ولا تفطروا حتىٰ تروا الهلال أو تكملوا العدة»[٧] رواه أبو داود والنسائي بإسناد صحيح.

---

(١) صحيح البخاري (١٨٠٧)، صحيح مسلم (١٠٨٠).

(٢) صحيح مسلم (١٠٨٠).

(٣) صحيح البخاري (١٨٠٨)، صحيح مسلم (١٠٨١).

(٤) صحيح مسلم (١٠٨١).

(٥) سبق تخريجه.

(٦) سبق تخريجه.

(٧) سبق تخريجه.



وثبت عنه ﷺ في عدة أحاديث أنه قال: «إن الشهر تسع وعشرون، فلا تصوموا حتىٰ تروا الهلال، ولا تفطروا حتىٰ تروا الهلال، فإن غمّ عليكم فأكملوا العدة»(١)

وثبت عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال: «الشهر هكذا وهكذا وهكذا». وأشار بأصابعه العشر، وخنس إبهامه في الثالثة، ثم قال: «الشهر هكذا وهكذا وهكذا»(٢) بأصابعه العشرة ولم يخنس منها شيئًا، يشير ﷺ إلىٰ أنه يكون في بعض الأحيان ثلاثين، ويكون في بعضها تسعًا وعشرين، وقد تلقىٰ أهل العلم والإيمان من أصحاب النبي ﷺ وأتباعهم بإحسان هذه الأحاديث الصحيحة بالقبول والتسليم، وعملوا بمقتضاها فكانوا يتراءون هلال شعبان ورمضان وشوال، ويعملون بما تشهد به البينة من تمام الشهر أو نقصانه، فالواجب علىٰ جميع المسلمين أن يسيروا علىٰ هذا النهج القويم، وأن يتركوا ما خالف ذلك من آراء الناس وما أحدثوه من البدع، وبذلك ينتظمون في سلك من وعدهم الله بالجنة والرضوان في قوله تعالىٰ: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلۡأَوَّلُونَ مِنَ ٱلۡمُهَٰجِرِينَ وَٱلۡأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحۡسَٰنٖ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمۡ وَرَضُواْ عَنۡهُ وَأَعَدَّ لَهُمۡ جَنَّٰتٖ تَجۡرِي تَحۡتَهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدٗاۚ ذَٰلِكَ ٱلۡفَوۡزُ ٱلۡعَظِيمُ﴾ [التوبة:١٠٠]. [من فتاوىٰ ابن باز]

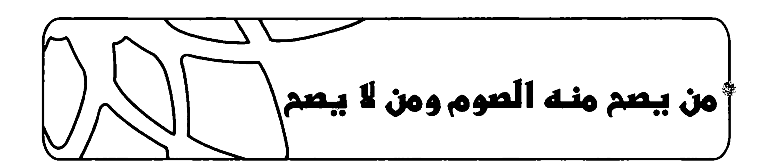


---

(١) رواه البخاري (١٨٠٨).

(٢) سبق تخريجه.






### صيام من عمره (١٢) سنة:

السؤال: هل يؤمر الصبيان بالصيام دون الخامسة عشرة كما في الصلاة؟

**الجواب**: نعم يؤمر الصبيان الذين لم يبلغوا بالصيام إذا أطاقوه، كما كان الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ يفعلون ذلك بصبيانهم، وقد نص أهل العلم علىٰ أن الولي يأمر من له ولاية عليه من الصغار بالصوم، من أجل أن يتمرنوا عليه ويألفوه، وتتطبع أصول الإسلام في نفوسهم حتىٰ تكون كالغريزة لهم. ولكن إذا كان يشق عليهم أو يضرهم فإنهم لا يلزمون بذلك.

وإنني أنبه هنا علىٰ مسألة يفعلها بعض الآباء أو الأمهات وهي منع صبيانهم من الصيام علىٰ خلاف ما كان الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ يفعلون. يدعون أنهم يمنعون هؤلاء الصبيان رحمة بهم وإشفاقًا عليهم، والحقيقة أن رحمة الصبيان أمرهم بشرائع الإسلام، وتعويدهم عليها، وتأليفهم لها فإن هذا بلا شك من حسن التربية وتمام الرعاية، وقد ثبت عن النبي ﷺ قوله: «إن الرجل راع في أهل بيته ومسؤول عن رعيته»[1].

والذي ينبغي علىٰ أولياء الأمور بالنسبة لمن ولاهم الله عليهم من الأهل والصغار أن يتقوا الله تعالىٰ فيهم، وأن يأمروهم بما أمروا أن يأمروهم به من شرائع الإسلام. [من فتاوىٰ ابن عثيمين]

---

(١) رواه البخاري (٢٤١٦)، ومسلم (١٨٢٩).

## حكم صيام من يغيب عنه وعيه بعض الوقت:

**السؤال:** رجل يغيب عنه وعيه بضع ساعات، فهل عليه صيام؟

**الجواب:** إذا كان وعيه يغيب بعض الساعات فعليه الصوم كالذي ينام بعض الوقت، وكونه يغيب عنه وعيه بعض الأحيان في أثناء النهار أو في أثناء الليل لا يمنع وجوب الصوم عليه، نسأل الله له الشفاء والعافية. [من فتاوىٰ ابن باز]

## صيام تارك الصلاة:

**السؤال:** ما حكم صيام تارك الصلاة؟

**الجواب:** تارك الصلاة صومه ليس بصحيح ولا مقبول منه؛ لأن تارك الصلاة كافر مرتد؛ لقوله تعالىٰ: ﴿فَإِن تَابُوا۟ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ فَإِخْوَٰنُكُمْ فِى ٱلدِّينِ ۗ وَنُفَصِّلُ ٱلْـَٔايَـٰتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ۝١١﴾ [التوبة: ١١]، ولقول النبي ﷺ: «بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة»[(١)]، ولقوله ﷺ: «العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة، فمن تركها فقد كفر»[(٢)]؛ ولأن هذا قول عامة الصحابة إن لم يكن إجماعًا منهم، قال عبدالله بن شقيق رَحِمَهُ ٱللَّهُ وهو من التابعين المشهورين: «كان أصحاب النبي ﷺ لا يرون شيئًا من الأعمال تركه كفر غير الصلاة»[(٣)]، وعلىٰ هذا فإذا صام الإنسان وهو لا يصلي فصومه مردود غير مقبول، ولا نافع له عند الله يوم القيامة، ونحن نقول له: صل ثم صم، أما أن تصوم ولا تصلي فصومك مردود عليك؛ لأن الكافر لا تقبل منه العبادة. [من فتاوىٰ ابن عثيمين]

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.

(٣) سبق تخريجه.



### الصيام في بلد تكثر فيها المنكرات

**السؤال:** في شهر رمضان المبارك نكون في بداية دراسة فصل جديد هنا في أمريكا، وأثناء صيامنا نذهب إلىٰ المحاضرات، لكن هناك بعض الأمور الخارجة عن إرادتنا، وقد تفسد صيامنا، ومنها أننا نرىٰ في أي اتجاه يذهب إليه بصرنا بعض النساء شبه عاريات، ونضطر لسماع بعض الأمور المحرمة في الفصول الدراسية، فما حكم صيامنا؟ وماذا يجب علينا أن نفعل؟ جزاكم الله خيراً.

**الجواب:** صيامكم صحيح، ولا يبطل برؤيتكم بعض المنكرات أو بعض النساء العاريات، ويجب عليكم غض البصر، والحذر من مشاهدة المنكرات، والجلوس مع أهلها، وإذا كانت الدراسة مختلطة بين الرجال والنساء وجب عليكم تركها؛ لما في مشاركتكم في ذلك من الخطر العظيم علىٰ دينكم، والواجب عليكم المبادرة بالسفر إلىٰ بلادكم وعدم البقاء في بلاد الشرك إلا لضرورة تمنع من ذلك، أو دروس مهمة تحتاجون إليها لا توجد في بلادكم، مع إظهار الدين والحذر من كل ما يغضب الله عز وجل، وكل إنسان لا يستطيع إظهار دينه أو ليس لديه بصيرة في دينه لا يجوز له السفر إلىٰ بلاد المشركين، ولا الإقامة بينهم؛ لقول الله جل وعلا: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمْ قَالُوا۟ فِيمَ كُنتُمْ ۖ قَالُوا۟ كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِى ٱلْأَرْضِ ۚ قَالُوٓا۟ أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ ٱللَّهِ وَٰسِعَةً فَتُهَاجِرُوا۟ فِيهَا ۚ فَأُو۟لَٰٓئِكَ مَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ ۖ وَسَآءَتْ مَصِيرًا ﴿٩٧﴾ إِلَّا ٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلْوِلْدَٰنِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا ﴿٩٨﴾ فَأُو۟لَٰٓئِكَ عَسَى ٱللَّهُ أَن يَعْفُوَ عَنْهُمْ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا ﴿٩٩﴾﴾ [النساء:٩٧-٩٩]، فأخبر سبحانه في هذه الآية أن المقيمين بين أظهر المشركين وهم يستطيعون الهجرة قد ظلموا أنفسهم بهذه الإقامة، وأنهم غير معذورين في ذلك إلا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان،

ويقول النبي ﷺ: «أنا بريء من كل مسلم يقيم بين المشركين»[1] أخرجه أبو داود والترمذي والنسائي بإسناد صحيح، وقوله ﷺ: «لا يقبل الله من مشرك عملاً بعدما أسلم أو يفارق المشركين»[2] أخرجه النسائي بإسناد صحيح، ومعنى قوله ﷺ: «أو يفارق المشركين» أي: حتى يفارق المشركين، والأحاديث في هذا المعنى كثيرة، والله ولي التوفيق. [من فتاوى ابن باز]



(١) رواه أبو داود (٢٦٤٥)، والنسائي (٤٧٨٠)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع رقم (١٤٦١).

(٢) سنن النسائي (٢٥٦٨)، وحسنه الألباني في السلسلة الصحيحة برقم (٣٦٩).

# الفطر في رمضان

## الفطر بسبب تناول دواء يسبب الجوع الشديد:

السؤال: أنا في السادسة عشرة من عمري، وأعالج في مستشفىٰ الملك فيصل التخصصي من حوالي خمس سنوات إلىٰ الآن، وفي شهر رمضان من العام الماضي أمر الدكتور بإعطائي علاجاً كيماوياً في الوريد وأنا صائم، وكان العلاج قوياً ومؤثراً علىٰ المعدة وعلىٰ جميع الجسم، وفي نفس اليوم الذي أخذت فيه العلاج جعت جوعاً شديداً، ولم يمض من الفجر إلا حوالي سبع ساعات، وفي حوالي العصر تألمت منه وكدت أموت ولم أفطر حتىٰ أذان المغرب.. وفي شهر رمضان هذا العام إن شاء الله سيأمر الدكتور بإعطائي ذلك العلاج، هل أفطر في ذلك اليوم أم لا؟ وإذا لم أفطر فهل علي قضاء ذلك اليوم؟ وهل أخذ الدم من الوريد يفطر أم لا؟ وكذلك العلاج الذي ذكرت؟ أفيدوني جزاكم الله خيراً.

**الجواب**: المشروع للمريض الإفطار في شهر رمضان إذا كان الصوم يضره أو يشق عليه، أو كان يحتاج إلىٰ علاج في النهار بأنواع الحبوب والأشربة ونحوها مما يؤكل ويشرب؛ لقول الله سبحانه: ﴿وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ [البقرة: ١٨٥]، ولقول النبي ﷺ: «إن الله يحب أن تؤتىٰ رخصه كما يكره أن تؤتىٰ معصيته»[١]، وفي رواية أخرىٰ: «كما يحب أن تؤتىٰ عزائمه»[٢]، أما أخذ

---

(١) رواه أحمد (٥٨٦٦)، وابن خزيمة (٢٠٢٧)، وصححه الألباني في صحيح الجامع رقم (١٨٨٦).

(٢) رواه الطبراني في الأوسط (٨٠٣٢)، وابن حبان (٣٥٤)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (١٨٨٥).



الدم من الوريد للتحليل أو غيره فالصحيح أنه لا يفطر الصائم، لكن إذا كثر فالأولىٰ تأجيله إلىٰ الليل، فإن فعله في النهار فالأحوط القضاء تشبيهًا له بالحجامة.

[من فتاوىٰ ابن باز]

### كفارة من أفطرت بعض أيام رمضان للمرض ولم تستطع القضاء:

**السؤال:** أصبت قبل شهر رمضان عام (١٤١٣هـ) بداء السكري، ومنع الأطباء الصوم في حالتي هذه، وأتىٰ رمضان عام (١٤١٤هـ)، وأيضًا منعوني من صيامه، وأنا أعالج بحقن الأنسولين ثلاث مرات في اليوم، فهل أقضيها؟ علمًا بأنني تحت كفالة أبي، وكيف أطعم إذا كان هناك إطعام؟ وهل أستطيع أن أقدر مقدار الطعام مالاً ثم أتصدق بها جملة واحدة؟

**الجواب:** إذا كنت لا تستطيع الصيام بسبب هذا المرض فإنك تفطر، ثم إذا قدرت علىٰ القضاء فإنك تقضي ما أفطرته، وإن كنت تعجز عن القضاء عجزاً مستمراً فإنك تطعم عن كل يوم مسكينًا مقدار كيلو ونصف الكيلو من الطعام المأكول في البلد، ويكفي عن الصيام، ولا مانع أن تجمع جميع الواجب عليك من الكفارة عن جميع الأيام، وتدفعها إلىٰ مسكين واحد أو أكثر في أول الشهر أو آخره. شفاك الله من كل سوء.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... عضو ... عضو ... الرئيس

بكر أبو زيد ... عبد العزيز آل الشيخ ... صالح الفوزان ... عبد الله بن غديان ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

### من عجز عن الصيام دائماً لمرضه:

السؤال: شهر رمضان الماضي حل علي وأنا مريض بالمستشفىٰ العسكري بالرياض، إذ جاءني ألم ونمت به مساء يوم الجمعة (٢٩\٨) بمركز القلب، وتقرر إجراء عملية جراحية لثلاثة شرايين، ونصح الأطباء عدم صيامي لكون ذلك يؤثر علىٰ حالتي الصحية، حيث أعاني من أمراض الضغط والسكر والربو، كما يتضح لكم ذلك من التقارير الطبية المرفقة؛ لهذه الأسباب حرمت من صيام هذه الفريضة، وفي شهر محرم (١٤٢٠هـ) أصبت بمرض في الصدر والكبد علىٰ أثره نمت في المستشفىٰ العسكري، وبعد الفحص أعطيت علاجاً مكثفاً (مضاد) ونصحني الأطباء بضرورة تناوله يومياً معدل ثلاث مرات، ولمدة تسعة أشهر تقريباً، اعتباراً من (١٢/ ٢/ ١٤٢٠هـ). يا سماحة المفتي، إنني أبلغ من العمر حوالي سبعين عاماً، وأنا محتار في أمري في موضوع قضاء أيام شهر رمضان المبارك (١٤١٩هـ)، لذا أستفتي سماحتكم في مسألة القضاء.

**الجواب:** إذا كنت لا تستطيع القضاء بصفة دائمة فإن الواجب عليك إطعام مسكين عن كل يوم بمقدار كيلو ونصف تدفعه لفقير بعدد الأيام، ولا يجب عليك الصيام؛ لقول الله تعالىٰ: ﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾ [البقرة: ١٨٤]، فهذه الآية نسخ منها حكم القادر؛ لقوله تعالىٰ: ﴿فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ [البقرة: ١٨٥]، وبقي منها حكم العاجز عن الصيام لكبر أو مرض لا يرجىٰ برؤه. وإن كنت ترجو أن يزول المرض وتقضي ما عليك فإنك تفطر، وتنتظر إلىٰ أن تستطيع القضاء فتقضي؛ لقوله تعالىٰ ﴿وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ [البقرة: ١٨٤].



وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... عضو ... الرئيس

بكر أبو زيد ... صالح الفوزان ... عبد الله بن غديان ... عبد العزيز بن عبد الله آل الشيخ [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]





# مفسدات الصيام ومبطلاته

## احتلام الصائم في نهار رمضان:

السؤال: عمن احتلم في نهار رمضان؟

**الجواب**: جوابنا علىٰ ذلك نقول: صيامه صحيح، فإن الاحتلام لا يبطل الصوم؛ لأنه بغير اختياره، وقد رفع القلم عنه في حال نومه، ولكن ينبغي للإنسان أن يستوعب يوم الصوم بالذكر وقراءة القرآن، وطاعة الله سبحانه وتعالىٰ، وأن لا يفعل كما يفعله كثير من الناس يسهرون في لياليهم في ليالي رمضان، ربما يسهرون علىٰ أمر لا ينفعهم ويضرهم، وإذا كان في النهار يستغرقون النهار كله بالنوم، فإن هذا لا ينبغي، بل الذي ينبغي أن يجعل الإنسان صيامه محلاً للطاعات والذكر وقراءة القرآن وغير هذا مما يقرب من الله تبارك وتعالىٰ، والله أعلم. [من فتاوىٰ ابن عثيمين]

## الاحتلام في نهار رمضان:

السؤال: شخص نام في نهار رمضان واحتلم وخرج منه المني.. هل يقضي هذا اليوم، علماً بأنه أمسك حتىٰ أذان المغرب، أي أكمل يومه؟

**الجواب**: ليس عليه قضاء؛ لأن الاحتلام ليس باختياره، ولكن عليه الغسل إذا وجد المني؛ لقول النبي ﷺ: «الماء من الماء»(١)، وقوله ﷺ لأم سليم لما سألته عن الاحتلام: هل عليها منه غسل؟ قال ﷺ: «نعم، إذا رأت الماء»(٢) متفق علىٰ صحته.

[من فتاوىٰ ابن باز]

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.

### الاحتلام والقيء وخروج الدم من جسم الإنسان للصائم:

السؤال: كنت صائماً ونمت في المسجد، وبعدما استيقظت وجدت أني محتلم، هل يؤثر الاحتلام في الصوم، علماً أنني لم أغتسل وصليت الصلاة بدون غسل؟ ومرة أخرىٰ أصابني حجر في رأسي وسال الدم منه، هل أفطر بسبب الدم؟ وبالنسبة للقيء هل يفسد الصوم أو لا؟ أرجو إفادتي؟

**الجواب:** الاحتلام لا يفسد الصوم؛ لأنه ليس باختيار العبد، ولكن عليه غسل الجنابة إذا خرج منه مني؛ لأن النبي ﷺ لما سئل عن ذلك أجاب بأن علىٰ المحتلم الغسل إذا وجد الماء يعني المني، وكونك صليت بدون غسل هذا غلط منك ومنكر عظيم، وعليك أن تعيد الصلاة مع التوبة إلىٰ الله سبحانه.

والحجر الذي أصاب رأسك حتىٰ أسال الدم لا يبطل صومك.

وهذا القيء الذي خرج منك بغير اختيارك لا يبطل صومك؛ لقول النبي ﷺ: «من ذرعه القيء فلا قضاء عليه، ومن استقاء فعليه القضاء»(1) رواه أحمد وأهل السنن بإسناد صحيح. [من فتاوىٰ ابن باز]

### جماع الزوجة في نهار رمضان:

السؤال: رجل أجبر زوجته علىٰ جماعها في نهار رمضان قبل سنوات وهي حبلىٰ في الشهر السابع، ماذا يجب عليهما؟ وهل يأثمان بمرور هذه السنوات؟

**الجواب:** عليهما التوبة إلىٰ الله سبحانه، وقضاء اليوم مع الكفارة وهي عتق رقبة مؤمنة علىٰ كل واحد منهما، ومن عجز منهما فعليه صيام شهرين متتابعين

---

(١) مسند أحمد (١٠٤٦٣)، سنن أبي داود (٢٣٨٠)، سنن الترمذي (٧٢٠)، سنن ابن ماجه (١٦٧٦). وصححه الألباني في صحيح الجامع رقم (٦٢٤٣).



(٦٠ يومـاً)، ومن لـم يستطع منهما فعليه إطعـام ستين مسكيناً لكل مسكين نصف صاع من قوت البلد، مقداره واحد ونصف كجم تقريباً، وإن كانت مكرهة أي: لم تستطع منعه فليس عليها كفارة ولا قضاء؛ لأن المكره لا فعل له. [من فتاوىٰ ابن باز]

**الاستمرار في الجماع إلى بعد طلوع الفجر من رمضان:**

السؤال: في رمضان يوم (٢٨) منه وعقب السحور جامعت زوجتي، وبعد انتهائي من الجماع أقيمت صلاة الفجر، ولا أعلم الوقت الذي حصل فيه الجماع هو من الليل أم بعد صلاة الفجر، ولذلك أريد إفتائي هل علي صيام ذلك اليوم أم علي كفارة فقط؟

**الجواب:** إذا جامع الرجل أهله في نهار رمضان أو جامع في الليل، واستدام الجماع في جزء من النهار كما يظهر من الوصف المذكور في السؤال فعليه القضاء والكفارة، وهي عتق رقبة مؤمنة، فإن لم يجد فصيام شهرين متتابعين، فمن لم يستطع فإطعام ستين مسكيناً.

ويلزم الزوجة في هذا القضاء مطلقاً، والكفارة إذا كانت مطاوعة غير مكرهة.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... عضو ... عضو ... الرئيس

بكر أبو زيد ... عبد العزيز آل الشيخ ... صالح الفوزان ... عبد الله بن غديان ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

**الاستمناء في نهار رمضان:**

السؤال: إذا تحركت شهوة المسلم في نهار رمضان، ولم يجد طريقاً إلا أن يستمني فهل يبطل صومه؟ وهل عليه قضاء أو كفارة في هذه الحالة؟

**الجواب**: الاستمناء في رمضان وغيره حرام، لا يجوز فعله؛ لقوله تعالىٰ: ﴿ وَٱلَّذِينَ هُمۡ لِفُرُوجِهِمۡ حَٰفِظُونَ ۝٥ إِلَّا عَلَىٰٓ أَزۡوَٰجِهِمۡ أَوۡ مَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُهُمۡ فَإِنَّهُمۡ غَيۡرُ مَلُومِينَ ۝٦ فَمَنِ ٱبۡتَغَىٰ وَرَآءَ ذَٰلِكَ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡعَادُونَ ۝٧ ﴾ [المؤمنون: ٥ – ٧]

وعلىٰ من فعله في نهار رمضان وهو صائم أن يتوب إلىٰ الله، وأن يقضي صيام ذلك اليوم الذي فعله فيه، ولا كفارة؛ لأن الكفارة إنما وردت في الجماع خاصة.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب رئيس اللجنة ... الرئيس

عبد الله بن قعود ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز ابن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

### الجماع في رمضان:

السؤال: سافرت لبلدي قبل رمضان بشهرين، وتزوجت قبل رمضان بخمسة أيام، فكنت أجامع زوجتي نهاراً طيلة رمضان.. فما الحكم؟ وماذا عليّ؟ جزاكم الله خيراً.

**الجواب**: باسم الله، والحمد لله.. عليك التوبة إلىٰ الله سبحانه؛ لأن الجماع في نهار رمضان ممن يلزمه الصوم منكر ومن كبائر الذنوب، فعليك الكفارة عن كل يوم حصل فيه جماع، وهكذا زوجتك عليها التوبة والكفارة، وهي عتق رقبة، فإن لم تجد فصيام شهرين متتابعين (ستين يوماً)، فإن لم تستطع فإطعام ستين مسكيناً، مع قضاء الأيام التي حصل فيها الجماع، وهكذا زوجتك عليها الكفارة المذكورة عن كل يوم حصل فيه جماع. [من فتاوىٰ ابن باز]

### الأكل أثناء أذان الفجر في رمضان:

السؤال: عن حكم الأكل أثناء أذان الفجر؟

**الجواب**: حكم هذا الأكل الذي يكون في أثناء الأذان حسب أذان المؤذن؛ فإن كان لا يؤذن إلا بعد أن يتيقن من طلوع الفجر، فإن الواجب الإمساك من حين أن يؤذن؛ لقول النبي ﷺ: «كلوا واشربوا حتىٰ تسمعوا أذان ابن أم مكتوم، فإنه لا يؤذن حتىٰ يطلع الفجر»[1]، وإن كان لا يتيقن طلوع الفجر فالأولىٰ أن يمسك إذا أذن، وله أن يأكل حتىٰ يفرغ المؤذن ما دام لم يتيقن؛ لأن الأصل بقاء الليل، لكن الأفضل الاحتياط، وأن لا يأكل بعد أذان الفجر. [من فتاوىٰ ابن عثيمين]

### حكم من تسحر حتى طلع الفجر وهو لا يدري:

السؤال: إذا استمر المسلم في الأكل وقت السحور حتىٰ طلع الفجر وهو لا يدري، هل عليه أن يمسك ويستمر في صيام ذلك اليوم ويكون صائماً، أم عليه القضاء؟ جزاكم الله خيراً.

**الجواب**: الواجب علىٰ المسلم الذي يصوم صوم فرض أن يمسك عن الأكل إذا طلع الفجر، فإن أكل بعد طلوع الفجر أو شرب بطل صومه، ووجب عليه القضاء؛ لقول الله سبحانه: ﴿وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ ۖ ثُمَّ أَتِمُّوا۟ ٱلصِّيَامَ إِلَى ٱلَّيْلِ﴾ [البقرة: ١٨٧]. [من فتاوىٰ ابن باز]

### الأكل والشرب مع الشك في غروب الشمس وعدم طلوع الفجر:

السؤال: ما الحكم إذا أكل الصائم أو شرب أو جامع ظاناً غروب الشمس أو عدم طلوع الفجر؟

---

(١) سبق تخريجه.



**الجواب**: باسم الله، والحمد لله.. الصواب أن عليه القضاء وكفارة الظهار عن الجماع عند جمهور أهل العلم؛ سداً لذريعة التساهل، واحتياطاً للصوم. [من فتاوىٰ ابن باز]

### حكم من أفطر جاهلاً قبل غروب الشمس:

السؤال: إذا كان الجو غائماً وأذن المؤذن، وأفطر بعض الناس بناء علىٰ أذان المؤذن، واتضح بعد الإفطار أن الشمس لم تغب، فما حكم الصيام والحال ما ذكر؟

**الجواب**: علىٰ من وقع له ذلك أن يمسك حتىٰ تغيب الشمس، وعليه القضاء عند جمهور أهل العلم، ولا إثم عليه إذا كان إفطاره عن اجتهاد وتحر لغروب الشمس، كما لو أصبح مفطراً في يوم الثلاثين من شعبان، ثم ثبت أنه من رمضان في أثناء النهار فإنه يمسك، ويقضي عند جمهور أهل العلم، ولا إثم عليه؛ لأنه حين أكل أو شرب لم يعلم أنه من رمضان، فالجهل بذلك أسقط عنه الإثم، أما القضاء فعليه القضاء. [من فتاوىٰ ابن باز]

### حكم من لم تقضي ما عليها من صيام تهاوناً حتى دخل رمضان:

السؤال: أنا رجل متزوج امرأة، وجاءت بمولود في العشر الأواخر من رمضان، أفطرت عدة أيام من العشر الأواخر، وجاء رمضان الثاني ولم تصمها تهاوناً وجهلاً، أفيدوني ماذا يترتب علىٰ ذلك؟ وماذا أفعل جزاكم الله خيراً؟

**الجواب**: يجب علىٰ زوجة الرجل المذكور قضاء عدد الأيام التي أفطرتها من رمضان، ودفع كفارة عن تأخير القضاء كل يوم مقدار نصف صاع من بر أو تمر أو أرز أو نحو ذلك من قوت البلد، ومقداره كيلو ونصف.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... عضو ... عضو ... الرئيس

بكر أبو زيد ... عبد العزيز آل الشيخ ... صالح الفوزان ... عبد الله بن غديان ...

عبد العزيز بن عبد الله بن باز [من فتاوى اللجنة الدائمة]

## من رئي يشرب ويأكل في نهار رمضان:

السؤال: ما الحكم إذا أكل الصائم ناسياً؟ وما الواجب على من رآه؟

**الجواب**: من أكل أو شرب ناسياً وهو صائم فإن صيامه صحيح، لكن إذا تذكر يجب عليه أن يقلع حتى إذا كانت اللقمة أو الشربة في فمه، فإنه يجب عليه أن يلفظها، ودليل تمام صومه قول النبي ﷺ فيما ثبت عنه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «من نسي وهو صائم فأكل أو شرب فليتم صومه، فإنما أطعمه الله وسقاه»(1)، ولأن النسيان لا يؤاخذ به المرء في فعل محظور، لقوله تعالى: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَآ إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِۦ وَٱعْفُ عَنَّا وَٱغْفِرْ لَنَا وَٱرْحَمْنَآ أَنتَ مَوْلَىٰنَا فَٱنصُرْنَا عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ [البقرة: ٢٨٦] فقال الله تعالى: قد فعلت(2).

أما من رآه فإنه يجب عليه أن يذكره؛ لأن هذا من تغيير المنكر، وقد قال ﷺ: «من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه»(3)، ولا ريب أن أكل الصائم وشربه حال صيامه من المنكر، ولكنه يعفى عنه حال النسيان لعدم المؤاخذة، أما من رآه فإنه لا عذر له في ترك الإنكار عليه. [من فتاوى ابن عثيمين]

---

(1) رواه البخاري (١٨٣١)، ومسلم (١١٥٥).

(2) سبق تخريجه.

(3) سبق تخريجه.

# مكروهات الصيام

## سحب دم الصائم:

السؤال: ما حكم من سحب منه دم وهو صائم في رمضان وذلك بغرض التحليل من يده اليمنىٰ ومقداره (برواز) متوسط؟

**الجواب**: مثل هذا التحليل لا يفسد الصوم، بل يعفىٰ عنه؛ لأنه مما تدعو الحاجة إليه، وليس من جنس المفطرات المعلومة من الشرع المطهر. [من فتاوىٰ ابن باز]

## استعمال معجون الأسنان للصائم:

السؤال: ما حكم استعمال معجون الأسنان للصائم في نهار رمضان؟

**الجواب**: استعمال المعجون للصائم لا بأس به إذا لم ينزل إلىٰ معدته، ولكن الأولىٰ عدم استعماله؛ لأن له نفوذاً قويّاً قد ينفذ إلىٰ المعدة، والإنسان لا يشعر به، ولهذا قال النبي ﷺ للقيط بن صبرة: «بالغ في الاستنشاق إلا أن تكون صائماً»(١)، فالأولىٰ ألا يستعمل الصائم المعجون، والأمر واسع، فإذا أخره حتىٰ أفطر فيكون قد توقىٰ ما يُخشىٰ أن يكون به فساد الصوم. [من فتاوىٰ ابن عثيمين]

## استخدام القطرة للصائم:

السؤال: هل يجوز استعمال قطرة العين في نهار رمضان؟

**الجواب**: نعم تجوز، ولا تفسد الصوم علىٰ الصحيح من قولي العلماء.

---

(١) رواه أبو داود (١٤٢)، والنسائي (٨٧)، وصححه الألباني في إرواء الغليل (٩٣٥).

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب رئيس اللجنة ... الرئيس

عبد الله بن قعود ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز ابن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

### استعمال ما يزيل رائحة الفم للصائم:

السؤال: يوجد في الصيدليات معطر خاص للفم، وهو عبارة عن بخاخ، فهل يجوز استعماله خلال نهار رمضان لإزالة الرائحة من الفم؟

**الجواب**: لا نعلم بأساً في استعمال ما يزيل الرائحة الكريهة من الفم في حق الصائم وغيره إذا كان ذلك طاهراً مباحاً. [من فتاوىٰ ابن باز]

### تقبيل الزوجة في نهار رمضان:

السؤال: هل تقبيل المرأة في نهار رمضان إذا كانت بدون شهوة يفطر؟

**الجواب**: تقبيل الصائم للمرأة لا يفطر؛ لأن النبي ﷺ كان يقبل نساءه وهو صائم(١)، ولكن من كان يخشىٰ علىٰ نفسه ثوران الشهوة فإنه لا يقبل محافظة علىٰ صيامه.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

---

(١) رواه البخاري (٣١٦)، ومسلم (١١٠٦).

بكر أبو زيد ... عبد العزيز آل الشيخ ... صالح الفوزان ... عبد الله بن غديان ...
عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## استخدام بخاخ الفم للصائم:

**السؤال**: امرأة مصابة بضيق التنفس في الصدر، ووصف لها الأطباء بخاخـًا يساعدها علىٰ التنفس، تستعمل هذا البخاخ في الفم والأنف، والبخاخ عبارة عن هواء، فتستعمل هذا الدواء أحيانـًا في شهر رمضان في النهار وهي صائمة، فهل هذا البخاخ يفطر أم لا؟

**الجواب**: الذي أرىٰ أن هذا البخاخ لا يفطر؛ لأنها كما قالت: هو هواء أو ذرات أكسجين لا تصل إلىٰ المعدة، والمحرم علىٰ الصائم الأكل والشرب وما كان بمعناهما، وهذا ليس أكلاً ولا شربـًا، ولا بمعنىٰ الأكل والشرب، وهو لا يصل إلىٰ المعدة، بل إنه ربما لا يصل ولا إلىٰ الحلق، فالذي أرىٰ أن هذا لا بأس به، وأنه لا حرج إذا استعمله الصائم صيامـًا فرضـًا، ولا يفسد الصوم به؛ لا صوم النفل ولا صوم الفريضة. [من فتاوىٰ ابن عثيمين]

## استعمال الكحل للصائم:

السؤال: هل يفطر الكحل ودهان المرأة في نهار رمضان أو لا؟

**الجواب**: من اكتحل في نهار رمضان وهو صائم لا يفسد صومه، وكذا من دهن رأسه في نهار رمضان وهو صائم لا يفسد صومه.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.



اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... نائب رئيس اللجنة ... الرئيس

عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز

[من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

### استعمال الإبر العلاجية في نهار رمضان:

السؤال: هل الإبر والحقن العلاجية في نهار رمضان تؤثر علىٰ الصيام؟

**الجواب**: الإبر العلاجية قسمان:

أحدهما: ما يقصد به التغذية ويستغنىٰ به عن الأكل والشرب؛ لأنها بمعناه، فتكون مفطرة؛ لأن نصوص الشرع إذا وجد المعنىٰ الذي تشتمل عليه صورة من الصور، حكم علىٰ هذه الصورة بحكم ذلك النص.

القسم الثاني: الإبر التي لا تغذي، أي: لا يستغنىٰ بها عن الأكل والشرب فهذه لا تفطر؛ لأنه لا ينالها النص لفظًا ولا معنىٰ، فهي ليست أكلاً ولا شرابًا، ولا بمعنىٰ الأكل ولا الشرب، والأصل صحة الصيام حتىٰ يثبت ما يفسده بمقتضىٰ الدليل الشرعي. [من فتاوىٰ ابن عثيمين]

### القطرة في الأنف والأذن والعين في نهار رمضان:

السؤال: ما حكم الكحل للصائم والقطرة في العين والأذن والأنف؟

**الجواب**: لا بأس علىٰ الصائم أن يكتحل، وأن يقطر في عينه، وأن يقطر كذلك في أذنه، حتىٰ وإن وجد طعمه في حلقه فإنه لا يفطر به؛ لأنه ليس بأكل ولا شرب، ولا بمعنىٰ الأكل والشرب، والدليل إنما جاء في منع الأكل والشرب فلا يلحق بهما ما ليس في معناهما، وهذا الذي ذكرناه هو اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ وهو

الصواب، أما لو قطر في أنفه فدخل جوفه فإنه يفطر إن قصد ذلك؛ لقول النبي ﷺ: «بالغ في الاستنشاق إلا أن تكون صائماً»[1]. [من فتاوى ابن عثيمين]

### أخذ الصائم للإبر المغذية:

السؤال: قرأت في بعض الكتب الفقهية ومنها كتاب (فقه السنة) لمؤلفه الشيخ سيد سابق.. أن الإبر المغذية وغيرها التي لا تدخل عن طريق الجوف أو الفم ليست مفطرة..

وأعلم أن هناك رأياً لبعض الفقهاء يقضي بغير ذلك، فما الرأي المعروف لدى جمهور العلماء؟ جزاكم الله خيراً.

**الجواب**: الصواب أن الإبر المغذية تفطر الصائم إذا تعمّد استعمالها، أما الإبر العادية فلا تفطر الصائم، والله ولي التوفيق. [من فتاوى ابن باز]

### خروج الدم والتبرع به وتحليله وأثر ذلك على الصيام:

السؤال: ما الحكم إذا خرج من الصائم دم كالرعاف ونحوه؟ وهل يجوز للصائم التبرع بدمه أو سحب شيء منه للتحليل؟

**الجواب**: خروج الدم من الصائم كالرعاف والاستحاضة ونحوهما لا يفسد الصوم، وإنما يفسد الصوم الحيض والنفاس والحجامة.

ولا حرج على الصائم في تحليل الدم عند الحاجة إلى ذلك، ولا يفسد الصوم بذلك، أما التبرع بالدم فالأحوط تأجيله إلى ما بعد الإفطار؛ لأنه في الغالب يكون كثيراً، فيشبه الحجامة. والله ولي التوفيق. [من فتاوى ابن باز]

---

(١) سبق تخريجه.

### أخذ إبرة الأنسولين في نهار رمضان:

السؤال: أفيدكم أني رجل مريض بالسكر، وله إبرة تضرب تحت الجلد، وإذا لم يضرب بهذه الإبرة فإنه يرتفع السكر عليه، وحيث إني أعاني من هذا المرض خصوصاً في شهر رمضان فهل يجوز لي أخذ هذه الإبرة في شهر رمضان؟ أفيدوني أثابكم الله، أفيدكم أني في كل عام لعدم استعمال هذه الإبرة أمرض وأنوم بالمستشفى، وأفطر حوالي عشرة أيام ثم أقضي ما فاتني. هذا موضوعي حيث العلاج لا يصح في الليل.

**الجواب**: لا حرج عليك في أخذ الإبرة المذكورة نهاراً للعلاج، ولا قضاء عليك وإن تيسر أخذه ليلاً بدون مشقة عليك فهو أولى.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب رئيس اللجنة ... الرئيس

عبد الله بن قعود ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز ابن عبد الله بن باز [من فتاوى اللجنة الدائمة]

### الغيبة والنميمة للصائم:

السؤال: هل الغيبة والنميمة تفطران الصائم في نهار رمضان؟

**الجواب**: الغيبة والنميمة لا تفطران، ولكنهما تنقصان الصوم، قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٨٣]. وقال النبي ﷺ: «من لم يدع قول الزور، والعمل به، والجهل فليس لله حاجة في أن يدع طعامه وشرابه»[(١)]. [من فتاوى ابن عثيمين]

---

(١) رواه البخاري (١٨٠٤).

## حكم صيام من يضره الصوم:

السؤال: أنا في السادسة عشرة من عمري، وأعالج في المستشفىٰ من حوالي خمس سنوات إلىٰ الآن، وفي شهر رمضان من العام الماضي أمر الدكتور بإعطائي علاجاً كيماوياً في الوريد وأنا صائم، وكان العلاج قوياً ومؤثراً علىٰ المعدة وعلىٰ جميع الجسم، وفي نفس اليوم الذي أخذت فيه العلاج جعت جوعاً شديداً، ولم يمض من الفجر إلا حوالي سبع ساعات، وفي حوالي العصر تألمت منه وكدت أموت، ولم أفطر حتىٰ أذان المغرب، وفي شهر رمضان هذا العام -إن شاء الله- سيأمر الدكتور بإعطائي ذلك العلاج، هل أفطر في ذلك اليوم أم لا؟ وإذا لم أفطر فهل علي قضاء ذلك اليوم؟ وهل أخذ الدم من الوريد يفطر أم لا؟ وكذلك العلاج الذي ذكرت؟ أفيدوني، جزاكم الله خيراً.

**الجواب**: المشروع للمريض الإفطار في شهر رمضان إذا كان الصوم يضره، أو يشق عليه، أو كان يحتاج إلىٰ علاج في النهار بأنواع الحبوب والأشربة ونحوها مما يؤكل ويشرب؛ لقول الله سبحانه: ﴿وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ [البقرة:١٨٥]، ولقول النبي ﷺ: «إن الله يحب أن تؤتىٰ رخصه كما يكره أن تؤتىٰ معصيته»[١]، وفي رواية أخرىٰ: «كما يحب أن تؤتىٰ عزائمه»[٢]، أما أخذ الدم من الوريد للتحليل أو غيره فالصحيح أنه لا يفطر الصائم، لكن إذا كثر فالأولىٰ تأجيله إلىٰ الليل، فإن فعله في النهار فالأحوط القضاء تشبيهاً له بالحجامة. [من فتاوىٰ ابن باز]



(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.



# قضاء الصيام

## حكم من أفطرت عند بلوغها ثم قضت بعد ذلك:

السؤال: إنني عندما كان عمري (١٤) سنة أتتني الدورة الشهرية، ولم أخبر أهلي، وأثناء رمضان أفطرت خمسة أيام ولم أقضها، وهكذا فعلت في ثلاث سنوات، وعندما تزوجت قضيت تلك الأيام ولم أخرج كفارة، فهل علي كفارة؟

**الجواب**: يجب علىٰ من بلغت الحيض أن تصوم رمضان، وما حصل من السائلة من عدم القضاء لما أفطرته بسبب الحيض خطأ، وعليها التوبة من ذلك، وإذا كانت قضت الأيام التي أفطرتها فإنه يبقىٰ عليها وجوب الإطعام عن كل يوم نصف صاع من الطعام تعطيه للفقير، ومقداره بالوزن كيلو ونصف، وذلك لتأخيرها القضاء إلىٰ رمضان الثاني بدون عذر، ولا مانع من دفع الكفارة كلها لفقير واحد أو أكثر.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

بكر أبو زيد ... عبد العزيز آل الشيخ ... صالح الفوزان ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## تأخير قضاء رمضان حتى رمضان اللاحق:

السؤال: لدي زوجة، وفي شهر رمضان عام (١٤٠٩هـ) أصابتها عادة الحيض، وأفطرت (١٤) يوماً، وبعد ذلك تمكنت من صيام سبعة أيام، وبقي عليها سبعة أيام،

وهي الآن حامل في الشهر السادس. أرجو إفادتي هل كفارة الصيام تجزئ عن ذلك أم ماذا أفعل؟ جزاكم الله خيراً.

**الجواب**: يجب علىٰ زوجتك قضاء بقية الأيام التي أفطرتها من رمضان بسبب الحيض، وإذا كان تأخيرها القضاء إلىٰ رمضان آخر بدون عذر شرعي فيجب عليها مع القضاء كفارة عن كل يوم تقضيه، والكفارة هي إطعام مسكين، عن كل يوم مقدار نصف صاع من تمر أو بر ونحوه من قوت البلد، يدفع لفقراء البلد ولو لفقير واحد، أما إن كان التأخير من أجل الحمل أو المرض فلا شيء عليها سوىٰ القضاء.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... نائب رئيس اللجنة ... الرئيس

عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز

[من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## قضاء الصيام ممن أصيب بمرض مزمن ثم شفي:

السؤال: شخص أصابه مرض مزمن، ونصحه الأطباء بعدم الصيام دائماً، ولكنه راجع أطباء في غير بلده وشفي بإذن الله أي بعد خمس سنوات، وقد مر عليه خمس رمضانات وهو لم يصمها، فماذا يفعل بعد أن شفاه الله هل يقضيها أم لا؟

**الجواب**: إذا كان الأطباء الذين نصحوه بعدم الصوم دائماً أطباء من المسلمين الموثوقين العارفين بجنس هذا المرض، وذكروا له أنه لا يرجىٰ برؤه فليس عليه قضاء، ويكفيه الإطعام، وعليه أن يستقبل الصيام مستقبلاً. [من فتاوىٰ ابن باز]

## قضاء الصيام عن الميت:

السؤال: توفيت والدتي، وتذكر لي في حياتها بأن عليها صوم شهرين من رمضان سنتين، حيث جاء شهر الصوم وهي في حالة ولادة، وتوفيت وما قد صامتها قضاء، حيث النساء في ذلك التاريخ يزاولن أعمال الزراعة إضافة إلىٰ أعمال البيوت حسب ما تذكر لي، علماً بأنها تعمرت حوالي خمسين عاماً، فهل أصوم عنها أو أطعم؟ وما كيفية الإطعام؟ أذبح شيئاً من الماعز وأقسمه علىٰ ستين بيتاً، أو أدفع بقدر الطعام فلوساً؟ أرشدونا جزاكم الله خيراً حيث أريد إبراء ذمتها.

**الجواب:** الأحسن أن تصوم عن والدتك؛ لقول النبي ﷺ: «من مات وعليه صوم صام عنه وليه»[1] متفق علىٰ صحته، والولي هو القريب، فإن لم يتيسر لك الصوم ولا لغيرك من أقاربها فأطعم من تركتها أو من مالك مسكيناً عن كل يوم، ومقداره نصف صاع من قوت البلد، وإن جمعت الجميع ودفعته إلىٰ فقير واحد أجزأ ذلك.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز

[من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## طهارة الحائض في نهار رمضان:

السؤال: ماذا يجب علىٰ الحائض إذا طهرت أثناء نهار رمضان؟ جزاكم الله خيراً.

---

(١) صحيح البخاري (١٨٥١)، صحيح مسلم (١١٤٧).

**الجواب**: باسم الله، والحمد لله.. عليها الإمساك في أصح قولي العلماء؛ لزوال العذر الشرعي، وعليها قضاء ذلك اليوم كما لو ثبتت رؤية رمضان نهاراً، فإن المسلمين يمسكون بقية اليوم.. ويقضون ذلك اليوم عند جمهور أهل العلم، ومثلها المسافر إذا قدم في أثناء النهار في رمضان إلىٰ بلده فإن عليه الإمساك في أصح قولي العلماء؛ لزوال حكم السفر مع قضاء ذلك اليوم. والله ولي التوفيق. [من فتاوىٰ ابن باز]

## حكم من عاد إليها الدم وهي صائمة:

**السؤال**: إذا طهرت النفساء خلال أسبوع، ثم صامت مع المسلمين في رمضان أياماً معدودة، ثم عاد إليها الدم، هل تفطر في هذه الحالة؟ وهل يلزمها قضاء الأيام التي صامتها والتي أفطرتها؟

**الجواب**: إذا طهرت النفساء في الأربعين فصامت أياماً ثم عاد إليها الدم في الأربعين، فإن صومها صحيح، وعليها أن تدع الصلاة والصيام في الأيام التي عاد فيها الدم؛ لأنه نفاس حتىٰ تطهر أو تكمل الأربعين، ومتىٰ أكملت الأربعين وجب عليها الغسل وإن لم تر الطهر؛ لأن الأربعين هي نهاية النفاس في أصح قولي العلماء، وعليها بعد ذلك أن تتوضأ لوقت كل صلاة حتىٰ ينقطع عنها الدم، كما أمر النبي ﷺ بذلك المستحاضة، ولزوجها أن يستمتع بها بعد الأربعين وإن لم تر الطهر؛ لأن الدم والحال ما ذكر دم فساد لا يمنع الصلاة ولا الصوم، ولا يمنع الزوج من استمتاعه بزوجته، لكن إن وافق الدم بعد الأربعين عادتها في الحيض فإنها تدع الصلاة والصوم وتعتبره حيضاً، والله ولي التوفيق. [من فتاوىٰ ابن باز]

## صيام الحائض والنفساء:

**السؤال**: ما حكم الصيام للمرأة الحائض والنفساء؟ وإذا أخرتا القضاء إلىٰ رمضان آخر فماذا يلزمهما؟ جزاكم الله خيراً.



**الجواب**: باسم الله، والحمد لله.. علىٰ الحائض والنفساء أن تفطرا وقت الحيض والنفاس، ولا يجوز لهما الصوم ولا الصلاة في حال الحيض والنفاس، ولا يصحان منهما، وعليهما قضاء الصوم دون الصلاة؛ لما ثبت عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أنها سئلت: هل تقضي الحائض الصوم والصلاة؟ فقالت: «كنا نؤمر بقضاء الصوم، ولا نؤمر بقضاء الصلاة»(١) متفق علىٰ صحته. وقد أجمع العلماء - رحمهم الله - علىٰ ما ذكرته عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا من وجوب قضاء الصوم، وعدم قضاء الصلاة في حق الحائض والنفساء، ورحمة من الله سبحانه لهما وتيسيراً عليهما؛ لأن الصلاة تتكرر كل يوم خمس مرات وفي قضائها مشقة عليهما. أما الصوم فإنما يجب في السنة مرة واحدة، وهو صوم رمضان فلا مشقة في قضائه عليهما، ومن أخرت القضاء إلىٰ ما بعد رمضان آخر لغير عذر شرعي فعليها التوبة إلىٰ الله من ذلك مع القضاء وإطعام مسكين عن كل يوم، وهكذا المريض والمسافر إذا أخرا القضاء إلىٰ ما بعد رمضان آخر من غير عذر شرعي فإن عليهما القضاء والتوبة، وإطعام مسكين عن كل يوم.

[من فتاوىٰ ابن باز]

### أفطرت بسبب الحيض ولم تقضي:

**السؤال**: لي والدة تبلغ من العمر (٦٥) عاماً تقريباً، وكانت جاهلة بأحكام قضاء صيام العادة الشهرية منذ بلغت حتىٰ انقطعت عنها ولم تقض، وكان حدود العادة التي تبقىٰ عليها أربعة أيام، وبعد علمها بقضاء الصيام بدأت في صيام ثلاثة أيام من كل شهر منذ سنتين تقريباً، وهي مستمرة علىٰ هذه الحالة، لذا نرجو من الله ثم من سماحتكم التكرم بالجواب المفصل عن هذا السؤال.

---

(١) صحيح البخاري (٣١٥)، صحيح مسلم (٣٣٥).

**الجواب**: يجب علىٰ والدتك قضاء عدد الأيام التي أفطرتها من رمضان منذ بلوغها، وعليها مع القضاء إطعام مسكين عن كل يوم تقضيه؛ لتأخيرها القضاء إلىٰ رمضان آخر إذا كانت تستطيع الإطعام، وإذا كان صيامها الثلاثة الأيام من كل شهر ناوية به قضاء ما عليها فإنه يحتسب لها ذلك؛ لقول النبي ﷺ: «إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوىٰ»(١)

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

عبد العزيز آل الشيخ ... صالح الفوزان ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## حكم من لم يعلم بدخول رمضان إلا بعد طلوع الفجر:

**السؤال**: إذا لم يعلم الناس دخول الشهر إلا بعد مضي وقت من النهار، فما الواجب عليهم؟

**الجواب**: إذا علم الناس بدخول شهر رمضان في أثناء اليوم فإنه يجب عليهم الإمساك؛ لأنه ثبت أن هذا اليوم من شهر رمضان فوجب إمساكه.

ولكن هل يلزمهم قضاء هذا اليوم؟ في هذا خلاف بين أهل العلم. فجمهور العلماء يرون أنه يلزمهم القضاء؛ لأنهم لم ينووا الصيام من أول اليوم، بل مضىٰ عليهم جزء من اليوم بلا نية، وقد قال النبي ﷺ: «إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل

---

(١) سبق تخريجه.

امرئ ما نوىٰ»[(١)]. وذهب بعض أهل العلم إلىٰ أنه لا يلزمهم القضاء؛ لأنهم كانوا مفطرين عن جهل، والجاهل معذور بجهله. ولكن القول بوجوب القضاء أحوط وأبرأ للذمة، وقد قال النبي ﷺ: «دع ما يريبك إلىٰ ما لا يريبك»[(٢)]، فما هو إلا يوم واحد وهو يسير لا مشقة فيه، وفيه راحة للنفس وطمأنينة للقلب. [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

### صوم من لم يبلغ الحلم:

السؤال: قبل عدة سنوات كنت في رحلة علاجية خارج المملكة وأنا بعد لم أبلغ الحلم، وإن كنت قد شارفت علىٰ الخامسة عشرة، ونصحني الطبيب بعدم الصيام؛ لعدم تحملي لذلك، فأفطرت الشهر كله ولم أقضه حتىٰ الآن، فهل عليّ شيء؟ أفتونا مأجورين.

**الجواب**: إذا كنت لم تبلغ الحلم ذلك الوقت فليس عليك قضاء، وبلوغ الذكر يكون بواحد من ثلاثة أمور أحدها: إكمال خمس عشرة سنة. والثاني: إنبات الشعر الخشن حول القبل وهو الشعرة، وتسمىٰ العانة. والثالث: إنزال المني بشهوة في اليقظة أو النوم، والأنثىٰ مثل الذكر في هذه الأمور، وتزيد علىٰ الرجل بالحيض، فإذا حاضت كانت بالغة تلزمها الصلاة والصوم والحج مع الاستطاعة. [من فتاوىٰ ابن باز]

### قضاء الحائض ما عليها من صيام رمضان وقت البلوغ:

السؤال: قبل عدة سنوات بلغ عمري اثني عشر عامًا، وعند بلوغي هذا السن بدأت العادة الشهرية تأتيني، وأول عادة شهرية جاءتني في شهر رمضان، ومعلوم أن

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) رواه أحمد (١٧٢٣)، والنسائي (٥٧١١)، وصححه الألباني في الإرواء (١٢).

هذا السن صغير، وكانت والدتي تمنعني من الصيام بعد أن تطهرت من العادة بحجة صغر السن، ومضىٰ شهر رمضان وأنا لم أصم منه شيئًا، علمًا أنه مضىٰ علىٰ هذا عدة سنوات، فهل يجب علي صوم هذا الشهر؟ وما كفارته؟

**الجواب**: يجب علىٰ الفتاة المذكورة قضاء عدد الأيام التي أفطرتها بعد مجيء العادة في شهر رمضان؛ لأنها بالغة بحصول الحيض عندها، كما يجب عليها كفارة لتأخيرها القضاء حتىٰ دخل رمضان آخر، ومقدار الكفارة أن تطعم عن كل يوم مسكينًا نصف صاع من بر أو أرز ونحوهما من قوت البلد.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... نائب رئيس اللجنة ... الرئيس

عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز

[من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

### عدم معرفة عدد أيام الفطر عن سنوات كثيرة:

السؤال: أفطرت في إحدىٰ السنوات الأيام التي تأتي فيها الدورة الشهرية، ولم أتمكن من الصيام حتىٰ الآن، وقد مضىٰ عليّ سنوات كثيرة وأود أن أقضي ما عليّ من دين الصيام، ولكن لا أعرف كم عدد الأيام التي عليّ، فماذا أفعل؟

**الجواب**: عليك ثلاثة أمور:

الأمر الأول: التوبة إلىٰ الله من هذا التأخير، والندم علىٰ ما مضىٰ من التساهل، والعزم علىٰ ألا تعودي لمثل هذا؛ لأن الله يقول: ﴿ وَتُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ

﴿ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٣١﴾﴾ [النور: ٣١]، وهذا التأخير معصية، والتوبة إلىٰ الله من ذلك واجبة.

الأمر الثاني: البدار بالصوم علىٰ حسب الظن، لا يكلف الله نفساً إلا وسعها، فالذي تظنين أنك تركته من أيام عليك أن تقضيه، فإذا ظننت أنها عشرة فصومي عشرة أيام، وإذا ظننت أنها أكثر أو أقل فصومي علىٰ مقتضىٰ ظنك؛ لقول الله سبحانه: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]، وقوله عز وجل: ﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦].

الأمر الثالث: إطعام مسكين عن كل يوم إذا كنت تقدرين علىٰ ذلك، يصرف كله ولو لمسكين واحد، فإن كنت فقيرة لا تستطيعين الإطعام فلا شيء عليك في ذلك سوىٰ الصوم والتوبة، والإطعام الواجب عن كل يوم نصف صاع من قوت البلد، ومقداره كيلو ونصف. [من فتاوىٰ ابن باز]

## حكم الفطر للمرضع والحامل:

السؤال: الحامل والمرضع إذا خافتا علىٰ أنفسهما أو علىٰ الولد في شهر رمضان وأفطرتا فماذا عليهما؟ هل تفطر وتطعم وتقضي، أو تفطر وتقضي ولا تطعم، أو تفطر وتطعم ولا تقضي؟ ما الصواب من هذه الثلاثة؟

**الجواب**: إن خافت الحامل علىٰ نفسها أو جنينها من صوم رمضان أفطرت وعليها القضاء فقط، شأنها في ذلك شأن المريض الذي لا يقوىٰ علىٰ الصوم، أو يخشىٰ منه علىٰ نفسه مضرة، قال الله تعالىٰ: ﴿وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ [البقرة: ١٨٤]، وكذا المرضع إذا خافت علىٰ نفسها إن أرضعت ولدها في رمضان، أو خافت علىٰ ولدها إن صامت ولم ترضعه أفطرت وعليها القضاء فقط.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... نائب رئيس اللجنة ... الرئيس

عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز

[من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## استعمال حبوب منع العادة الشهرية من أجل الصيام:

السؤال: إني أكلت حبوب المنع في رمضان، هل أنا أصوم الأيام التي أكلت فيها الحبوب في رمضان، مع أني أصوم وأصلي مع الناس، وآكلهن، هل يلحقني منهن شيء أم لا؟

**الجواب**: يجوز للمرأة أن تتناول ما يؤخر العادة عنها من أجل مناسبة حج أو عمرة أو صيام رمضان، إذا لم يترتب عليها ضرر بسبب ذلك، وليس عليك قضاء تلك الأيام التي ارتفع دمها بسبب الحبوب وصمتيها مع الناس.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... الرئيس

عبد الله بن قعود ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## تأخر قضاء شهر رمضان لسنوات طويلة:

السؤال: لقد كفلتني جدتي والدة أبي بهذا السؤال، وقلدته في ذمتي لكي أسأل لها عنه، وهي تقول فيه: وضعت بنتًا في شهر رمضان المبارك، وذلك قبل حوالي أربعين



سنة من يومنا هذا، ومن ذلك اليوم إلىٰ يومنا هذا وأنا لم أتمكن من قضائه بسبب مشاغل الدنيا والجهل بمعرفة أمور الدين، وعندما تعرفت علىٰ أمور الدين بفهم أكثر من الأول وما فيه من واجبات وجدت نفسي مقصرة لعدم قضائي لذلك الشهر السابق، حيث إنني أبلغ من العمر الآن ما يقارب ثمانين سنة، وأتمتع ولله الحمد بصحة جيدة، فسؤالي هو: هل يجوز لي قضاء ذلك الشهر الآن بعد هذه المدة الطويلة أم لا؟ وإذا كان الجواب بنعم فهل يكون الصيام فقط أم الصيام والإطعام؟ وإذا كان **الجواب**: الصيام والإطعام فهل الإطعام في آخر صيام كل يوم وإلا في آخر الشهر؟

**الجواب**: يجب علىٰ جدتك قضاء عدد أيام شهر رمضان الذي أفطرته، مع التوبة إلىٰ الله تعالىٰ، وإطعام مسكين عن كل يوم تقضيه مقدار نصف صاع مقداره كيلو ونصف من قوت البلد؛ بسبب تأخيرها القضاء، ويجوز لها أن تخرج الطعام قبل الصيام أو بعده جميعًا دفعة واحدة أو مفرقًا لا حرج في ذلك ولو لفقير واحد.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

بكر أبو زيد ... عبد العزيز آل الشيخ ... صالح الفوزان ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## كيفية التعامل مع من يأكل في نهار رمضان ناسياً:

السؤال: إذا رئي صائم يأكل أو يشرب في نهار رمضان ناسيًا، فهل يذكر أم لا؟

**الجواب**: من رأىٰ صائمًا يأكل أو يشرب في نهار رمضان فإنه يجب عليه أن يذكره؛ لقول النبي ﷺ حين سها في صلاته: «فإذا نسيت فذكروني»[(1)]، والإنسان

(1) رواه البخاري (٣٩٢)، ومسلم (٥٧٢).

الناسي معذور لنسيانه. لكن الإنسان الذاكر الذي يعلم أن هذا الفعل مبطل لصومه ولم ينكر عليه يكون مقصراً؛ لأن هذا هو أخوه، فيجب أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه.

والحاصل أن من رأىٰ صائماً يأكل أو يشرب في نهار رمضان ناسياً فإنه يذكره، وعلىٰ الصائم أن يمتنع من الأكل فوراً، ولا يجوز له أن يتمادىٰ في أكله أو شربه. بل لو كان في فمه ماء، أو شيء من طعام فإنه يجب عليه أن يلفظه، ولا يجوز له ابتلاعه بعد أن ذكر، أو ذكر أنه صائم. [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

### وفاة المريض وعليه صيام شهر رمضان:

السؤال: رجل أصيب بمرض، وكان يؤدي الصلاة والصوم المفروضة عليه، وبعد ذلك اشتد عليه المرض، ودخل عليه شهر رمضان فلم يصمه ولم يصلِّ من شدة المرض، وتوفاه الله وعنده صوم رمضان وصلاته، نرجو إفادتنا كتابيًا، وجزاكم الله عنا خيراً.

**الجواب: أولاً**: إذا استمر به المرض حتىٰ مات أو شفي منه لكنه لم يستطع قضاء صوم رمضان فليس عليه فدية، ولا عليكم قضاء عنه؛ لقوله تعالىٰ: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨]، وقوله: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]، ولقول النبي ﷺ: «إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم»(١)

**ثانيًا**: الصلوات الخمس فرض في كل يوم وليلة علىٰ كل مسلم ما دام عاقلاً، لا تسقط بمرض ولو اشتد، فعليه أن يؤديها في وقتها قدر استطاعته ولو بالإيماء، وعلىٰ هذا فالمريض الذي ذكرتم أنه ترك الصلاة لشدة مرضه مخطئ، وأمره إلىٰ الله، ولا يصح منكم قضاؤها عنه.

---

(١) سبق تخريجه.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب رئيس اللجنة ... الرئيس

عبد الله بن قعود ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز ابن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## مات ولم يصم ولم يحج:

السؤال: لي ابن أصيب بمرض خبيث، ومات في مرضه هذا ولم يصم شهرين، ولم يحج، فهل يلزمه شيء في الشهرين من إطعام؟ وهل يجزئ عنه الحج؟

**الجواب**: باسم الله، والحمد لله.. إذا كان ابنك مات في مرضه هذا قبل أن يشفىٰ فليس عليه شيء، ولا يصام عنه. أما الحج فإن كان قد خلف مالاً فيحج عنه من ماله، وإن لم يكن خلفه مال فليس عليه حج، وإن حججتم عنه أو حج عنه أخوة أخوه فهذا تطوع منكم، وجزاكم الله خيراً. [من فتاوىٰ ابن باز]

## حكم من مات وعليه صيام من رمضان:

السؤال: جدي مات وعليه صيام رمضان لم يؤده بعد مرضه، فما حكمه؟

**الجواب**: من مات وعليه قضاء صيام من رمضان إن كان لم يتمكن من القضاء حتىٰ مات فليس عليه شيء؛ لأنه معذور، وإن كان قدر علىٰ القضاء وتكاسل عنه حتىٰ مات ولم يقض، فالأفضل أن يصوم عنه بعض أقاربه؛ لقول النبي ﷺ: «من مات وعليه صيام صام عنه وليه»[1] متفق علىٰ صحته، والمراد بالولي: القريب، فإن لم يتيسر من

(١) سبق تخريجه.

يصوم عنه فإنه يطعم عنه من تركته، عن كل يوم مسكين مقدار نصف صاع من الطعام عن كل يوم كفارة، كما أفتىٰ بذلك جماعة من أصحاب النبي ﷺ ورضي عنهم.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

بكر أبو زيد ... عبد العزيز آل الشيخ ... صالح الفوزان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

### قضاء الصوم والصلاة بسبب الإغماء:

السؤال: أصبت في حادث في عام مضىٰ، ومكثت خمسة أيام لا أصلي فيها، علماً بأنني كنت في تعب، ولم أتذكر تلك الأيام، ولم أتذكر تلك الصلاة؛ لأنني كنت في غيبوبة وتعب، ولا أستطيع استعمال الماء أو التيمم، فأفيدوني هل أقضي تلك الأيام الخمسة؟

**الجواب**: إذا كان المريض أو المصاب بحادث في إغماء وغيبوبة أو اختلال فكر فإنه لا قضاء عليه سواء طالت المدة أم قصرت؛ لأن المغمىٰ عليه ومن تغير فكره غير مكلف، فلا يلزمه القضاء؛ لا قضاء الصوم ولا قضاء الصلاة، فلو أن إنساناً أصيب بحادث في رمضان وأغمي عليه أياماً فإنه لا يلزمه القضاء. وقال بعض أهل العلم: بل يلزمه القضاء؛ لأنه من أهل التكليف في الجملة، والذي يظهر أنه لا قضاء عليه لا في الصيام ولا في الصلاة، هذا إن كان الإغماء بغير فعله، أما إذا كان الإغماء بفعله كالبنج وشبهه فإنه يلزمه القضاء؛ لأنه هو الذي تسبب لفقد الوعي فيلزمه القضاء.

[من فتاوىٰ ابن عثيمين]



## حكم من أفطر أياماً من رمضان بدون عذر:

السؤال: عندما كان عمري حوالي (١٦) أو (١٧) عاماً كنت أصوم رمضان، ولكن أذكر أني أفطرت بعض الأيام بلا عذر، وهذا الكلام كان قبل حوالي سبع سنوات، وبعدها أي: (١٨) عاماً، كان صيام رمضان كاملاً ولله الحمد حتىٰ الآن، فما الحكم في هذا؟

**الجواب**: يجب عليك قضاء عدد الأيام التي أفطرتها من رمضان بلا عذر مع التوبة إلىٰ الله، والاستغفار، وإطعام مسكين عن كل يوم تقضيه لتأخيرك القضاء إلىٰ رمضان آخر.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... عضو ... عضو ... الرئيس

بكر أبو زيد ... عبد العزيز آل الشيخ ... صالح الفوزان ... عبد الله بن غديان ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## صيام المريض بالكلى:

السؤال: أنا مريضة بالكلىٰ، وقد نصحني طبيب غير مسلم بعدم الصيام حتىٰ أكثر من شرب الماء، وأنا لست راضية عن هذا الوضع، وأريد أن أصوم، فهل يتوجب في حقي ذلك؟

**الجواب**: إذا كان هذا المرض يشق عليك الصيام مع وجوده فالأفضل الفطر ثم القضاء بعد ذلك إذا استطعت ذلك؛ لقول الله عز وجل: ﴿وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ [البقرة:١٨٥]، فإن قرر الطبيب المختص أنك



لا تستطيعين ذلك مطلقًا، وأن الصوم يضرك، فعليك الكفارة بدلاً من الصوم، وهو وهي إطعام مسكين عن كل يوم نصف صاع من قوت البلد من بر أو تمر أو غيرهما، شفاك الله من كل سوء. [من فتاوى ابن باز]





# مستحبات الصيام

## صيام من ترك السحور:

السؤال: إنسان نام قبل السحور في رمضان، وهو علىٰ نية السحور حتىٰ الصباح، هل صيامه صحيح أم لا؟

**الجواب:** صيامه صحيح؛ لأن السحور ليس شرطًا في صحة الصيام، وإنما هو مستحب؛ لقول النبي ﷺ: «تسحروا؛ فإن في السحور بركة»[1] متفق عليه. [من فتاوىٰ ابن باز]

## وقت الكف عن الأكل عند السحور:

السؤال: متىٰ يمسك الإنسان عن الأكل والشرب؟ هل هو أثناء الأذان أم بعد الانتهاء؟

**الجواب:** الانتهاء عن الأكل والشرب للصائم معلق بطلوع الفجر لا بالأذان؛ وذلك لأن النبي ﷺ قال: «إن بلال يؤذن بليل؛ ليوقظ نائمكم ويرجع قائمكم، فكلوا واشربوا حتىٰ تسمعوا أذان ابن أم مكتوم؛ فإنه لا يؤذن حتىٰ يطلع الفجر»[2]، فإذا كان المؤذن لا يؤذن إلا إذا طلع الفجر فإن الواجب علىٰ الإنسان أن يمسك من حين أن يسمع الأذان، وأما إذا كان المؤذن يؤذن علىٰ حسب ساعته وما رسم له من التحديد الذي لم يبن علىٰ مشاهدة الفجر، فإنه لا حرج عليه أن يأكل ويشرب ولو كان المؤذن يؤذن، لكن لا يتمادىٰ في ذلك. [من فتاوىٰ ابن عثيمين]

---

(١) صحيح البخاري (١٨٢٣)، صحيح مسلم (١٠٩٥).

(٢) سبق تخريجه.

# الفطر في رمضان

## الإفطار عمداً في رمضان بسبب الامتحانات:

السؤال: أنا فتاة أجبرتني الظروف على إفطار ستة أيام من شهر رمضان عمداً، والسبب ظروف الامتحانات؛ لأنها بدأت في شهر رمضان، والمواد صعبة، ولولا إفطاري هذه الأيام لم أتمكن من دراسة المواد نظراً لصعوبتها. أرجو إفادتي ماذا أفعل كي يغفر الله لي؟ جزاكم الله خيراً.

**الجواب**: عليك التوبة من ذلك، وقضاء الأيام التي أفطرتها، والله يتوب على من تاب، وحقيقة التوبة التي يمحو الله بها الخطايا الإقلاع من الذنب وتركه تعظيماً لله سبحانه، وخوفاً من عقابه، والندم على ما مضى منه، والعزم الصادق ألا يعود إليه، وإن كانت المعصية ظلماً للعباد فتمام التوبة تحللهم من حقوقهم.. قال الله تعالى: ﴿ وَتُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [النور:٣١]، وقال سبحانه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ تُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ تَوْبَةً نَّصُوحًا﴾ [التحريم:٨] الآية. وقال النبي ﷺ: «التوبة تجُب ما قبلها»[1]. وقال عليه الصلاة والسلام: «من كان عنده لأخيه مظلمة من عرض أو شيء فليتحلله اليوم قبل ألا يكون دينار ولا درهم، إن كان له عمل صالح أخذ من حسناته بقدر مظلمته، فإن لم يكن له حسنات أخذ من سيئات صاحبه فحمل عليه»[2] رواه البخاري في صحيحه، والله ولي التوفيق.

[من فتاوى ابن باز]

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) صحيح البخاري (٢٣١٧).



### إفطار رمضان من أجل الامتحان:

**السؤال:** أنا طالب في السنة الثالثة من المرحلة الثانوية، وسيكون امتحان آخر العام بإذن الله في رمضان، وكما تعرفون أن في أيام الامتحان يحتاج الطالب لقوة وبذل مجهود؛ حيث إن أيام الامتحان متتالية اليوم بعد اليوم، وأرىٰ أن الصيام يحتاج لشيء من الراحة والنوم، فهل يجوز الإفطار في أيام الامتحان ثم نعوضها بعد ذلك في الأيام الأخرىٰ؟

**الجواب:** لا يجوز الإفطار لما ذكرت، بل يحرم ذلك؛ لعدم دخوله في الأعذار التي تبيح الإفطار في رمضان.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

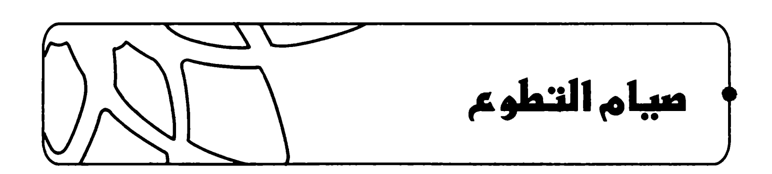
اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... نائب رئيس اللجنة ... الرئيس

عبد الله بن قعود ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز

[من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]





# صيام التطوع

## تقديم الست بعد شوال على القضاء:

السؤال: إذا دخل شوال وعلىٰ المرأة خمسة أيام قضاء، وكانت تريد صيام الستة أيام البيض في شوال، فما الأفضل: صيام القضاء وإن تبقىٰ لها وقت تصوم الستة البيض، أم تصوم الستة البيض لارتباطها بشوال، وبعدها تصوم القضاء علىٰ راحتها في الأشهر التالية؟ وهل صحيح أن السيدة عائشة كانت تؤجل القضاء حتىٰ شعبان القادم؟ وهل يجوز تأخير القضاء طول هذه المدة أو غيرها والإنسان لا يضمن عمره ولو ساعة أو أقل؟

**الجواب**: المشروع أن يبدأ الإنسان بصوم الأيام الواجب قضاؤها ولو فاتت أيام الست من شوال.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز

[من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## صيام التطوع لمن عليه قضاء:

السؤال: إذا كان علىٰ المرأة قضاء من رمضان، فمن المعروف أن تقديم الفرض أفضل من التطوع، ولكن إذا صامت المرأة التطوع؛ مثل ستة من شوال ويوم عرفة، ثم



بعد ذلك قضت ما عليها في وقت آخر، فهل يجوز ذلك؟ علماً بأنني قد سمعت مرة في إذاعة القرآن الكريم بأنه جائز، وأن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا لم تترك شيئاً من صيام التطوع، ولم تقض إلا في شعبان، فهل هذا صحيح؟ وما حكم صيامي الستة من شوال ويوم عرفة وقد نويتها تطوعاً وأنا لم أتمكن من القضاء بعد؟

**الجواب**: الأولىٰ والأحوط أن تبدأ المرأة بصيام القضاء قبل صيام التطوع؛ لقول النبي ﷺ: «من صام رمضان ثم أتبعه ستاً من شوال كان كصيام الدهر»[1]، والذي عليه قضاء لا يصدق عليه أنه صام رمضان حتىٰ يقضي ما عليه؛ ولأن القضاء واجب في الذمة، فالبداءة به أولىٰ.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

بكر أبو زيد ... صالح الفوزان ... عبد العزيز آل الشيخ ... عبد العزيز ابن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

### فضل صيام الإثنين والخميس:

**السؤال**: والدتي تواظب ومن زمن طويل علىٰ صيام يومي الخميس والاثنين من كل أسبوع، وهي الآن تريد الاستفسار ومعرفة هل هذا العمل أفضل أم أن تصوم ثلاثة أيام من كل شهر؟ نرجو الإفادة، وجزاكم الله خيراً.

**الجواب**: هذا العمل أفضل وأكثر أجراً، وصيام الثلاثة الأيام داخل في ذلك، وكان النبي ﷺ يصوم الاثنين والخميس، ويقول: «إنهما يومان تعرض فيهما

---

(١) رواه مسلم (١١٦٤).

الأعمال على الله سبحانه؛ فأحب أن يعرض عملي وأنا صائم»[1]
[من فتاوى ابن باز]

## حكم صيام يوم السبت:

السؤال: هل حديث «النهي عن صوم يوم السبت إلا فيما افترض علينا»[2] صحيح؟

**الجواب**: الحديث المذكور غير صحيح؛ لاضطرابه وشذوذه؛ لأنه قد صح عن النبي ﷺ أنه قال: «لا تصوموا يوم الجمعة إلا أن تصوموا يومًا قبله أو يومًا بعده»[3] متفق على صحته، واليوم الذي بعده هو يوم السبت.

والحديث المذكور صريح في جواز صومه نافلة مع الجمعة، وصح عنه ﷺ أنه كان يصوم يوم السبت ويوم الأحد، ويقول: «إنهما يوما عيد للمشركين، وأنا أريد أن أخالفهم»[4] رواه النسائي، وصححه ابن خزيمة. [من فتاوى ابن باز]

## صيام شهر محرم:

السؤال: هناك من يصوم شهر محرم ويقول: إن له مزية كبيرة.. وكذا صيام شهر شعبان وعشر ذي الحجة.. أفتونا - حفظكم الله - عن مزية صيام شهر محرم وغيره من الأشهر والأيام؟

---

(١) رواه أحمد (٢١٧٤٤)، وأبو داود (٢٤٣٦)، والنسائي (٢٣٥٨)، وصححه ابن خزيمة (٢١١٩)، وحسنه الألباني في إرواء الغليل (٤/ ١٠٣).

(٢) رواه أحمد (١٧٦٨٦)، وأبو داود (٢٤٢١)، والترمذي (٧٤٤)، وابن ماجه (١٧٢٦).

(٣) صحيح البخاري (١٨٨٤)، صحيح مسلم (١١٤٤).

(٤) الكبرى للنسائي(٢٧٧٦)، وابن خزيمة (٢١٦٧)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٨٠٣).



**الجواب**: باسم الله، والحمد لله.. شهر محرم مشروع صيامه وشعبان كذلك، وأما عشر ذي الحجة فليس هناك دليل عليها، لكن لو صامها دون اعتقاد أنها خاصة أو أن لها خصوصية معينة فلا بأس. أما شهر الله المحرم فقد قال الرسول ﷺ: «أفضل الصيام بعد رمضان شهر الله المحرم»(١)، فإذا صامه كله فهو طيب، أو صام التاسع والعاشر، أو العاشر والحادي عشر فذلك طيب.. وهكذا شعبان فقد كان يصومه ﷺ. [من فتاوى ابن باز]

## التوفيق بين صيام النبي لأكثر شعبان والحديث الوارد في كراهية الصيام إذا انتصف شعبان:

السؤال: لقد قرأت في صحيح الجامع الحديث رقم (٣٩٧) تحقيق الألباني وتخريج السيوطي (٣٩٨) صحيح عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا انتصف شعبان فلا تصوموا حتى يكون رمضان»(٢)، ويوجد حديث آخر خرجه السيوطي برقم (٨٧٥٧) صحيح وحققه الألباني في صحيح الجامع برقم (٤٦٢٨) عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: «كانت أحب الشهور إليه ﷺ أن يصومه شعبان، ثم يصله برمضان»(٣)، فكيف نوفق بين الحديثين؟

**الجواب**: باسم الله، والحمد لله.. «كان النبي ﷺ يصوم شعبان كله، وربما صامه إلا قليلاً» كما ثبت ذلك من حديث عائشة(٤) وأم سلمة، أما الحديث الذي فيه النهي

(١) رواه مسلم (١١٦٣).

(٢) رواه أبو داود (٢٣٣٧)، والترمذي (٧٣٨).

(٣) رواه أحمد (٢٥٥٤٨)، وأبو داود (٢٤٣١)، والنسائي (٢٣٥٠)، وابن ماجه (١٦٤٩).

(٤) رواه مسلم (١١٥٦).

عن الصوم بعد انتصاف شعبان فهو صحيح كما قال الأخ العلامة الشيخ ناصر الدين الألباني، والمراد به النهي عن ابتداء الصوم بعد النصف، أما من صام أكثر الشهر أو الشهر كله فقد أصاب السنة كما تقدم، والله ولي التوفيق. [من فتاوىٰ ابن باز]

## حكم صيام النصف من شعبان ويوم الشك:

السؤال: ما حكم صيام اليوم الخامس عشر من شهر شعبان؟ وهل يجوز صيام يوم الشك تمام الشهر؟

**الجواب**: أسأل الله سبحانه وتعالىٰ أن يلهمنا للصواب في القول والعمل.

صيام النصف من شهر شعبان وردت فيه أحاديث في فضله وفي فضل قيام الليلة ليلة النصف وفضل يوم النصف أيضًا، لكنها أحاديث ضعفها أكثر أهل العلم، والأحاديث الضعيفة لا تثبت بها حجة لا سيما في المسائل العملية، وبناء علىٰ ذلك فإن تخصيص يوم النصف من شعبان بالصيام وتخصيص ليلة النصف من شعبان بالقيام غير مشروع لعدم صحة الأحاديث الواردة في ذلك عند أكثر أهل العلم، ولم يثبت شيء عن النبي ﷺ ولا عن أصحابه في فضلها.

أما إذا صام الإنسان ثلاثة الأيام البيض من شهر شعبان، وهي اليوم الثالث عشر واليوم الرابع عشر واليوم الخامس عشر فإن هذا لا بأس به؛ لأنه يسن للإنسان أن يصوم من كل شهر ثلاثة أيام، والأفضل أن يجعلها في هذه الأيام الثلاثة الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر، وقد صح عن النبي ﷺ أنه قال: «صوم ثلاثة أيام من كل شهر صوم الدهر كله»(١).

---

(١) رواه البخاري (١٨٧٨)، ومسلم (١١٥٩).

وأما صيام يوم الشك وهو يوم الثلاثين من شعبان إذا كانت ليلة الثلاثين مغيمة أو فيها ما يمنع رؤية القمر، فإنه منهي عنه؛ لقول عمار بن ياسر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «من صام اليوم الذي يشك فيه فقد عصىٰ أبا القاسم ﷺ»[(1)]، وفي الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال: «لا تقدموا رمضان بصوم يوم ولا يومين إلا رجل كان يصوم صوماً فليصمه»[(2)].

[من فتاوىٰ ابن عثيمين]

## صيام عشر ذي الحجة:

السؤال: ما حكم صيام عشرة من ذي الحجة؟

**الجواب:** صوم عشر ذي الحجة من الأمور المرغوب فيها؛ لقوله ﷺ: «ما من أيام العمل الصالح فيهن أحب إلىٰ الله من هذه الأيام العشر. قالوا: ولا الجهاد في سبيل الله؟ قال: ولا الجهاد في سبيل الله، إلا رجل خرج بنفسه وماله، ولم يرجع من ذلك بشيء»[(3)]، فعلىٰ هذا نقول: إن الصيام من الأعمال الصالحة، فإذا صام الإنسان في عشر ذي الحجة كان كما قال النبي عليه الصلاة والسلام عمله من أفضل الأعمال. [من فتاوىٰ ابن عثيمين]

## نوى صيام شعبان ثم مرض ولم يستطع:

السؤال: رجل قرر أن يصوم جزءاً من شعبان، وأثناء صيامه لأيام شعبان داهمه مرض فأفطر وفي نيته صيام إكمال شعبان بالصيام، هل له أجر تلك النية؟

---

(١) رواه أبو داود (٢٣٣٤)، والنسائي (٢١٨٨)، والترمذي (٦٨٦)، وابن ماجه (١٦٤٥)، وصححه الألباني في إرواء الغليل رقم (٩٦١).

(٢) صحيح البخاري (١٨١٥)، صحيح مسلم (١٠٨٢).

(٣) رواه البخاري (٩٢٦).





**الجواب**: يرجىٰ له ثواب ما نواه؛ لقول النبي ﷺ: «إذا مرض العبد أو سافر كتب الله له ما كان يعمل وهو صحيح مقيم»[1] أخرجه البخاري في صحيحه.

[من فتاوىٰ ابن باز]



(١) سبق تخريجه.



# السفر في رمضان

## الصيام في السفر بالوسائل المريحة:

السؤال: نحن الآن في زمن توفرت فيه وسائل النقل المريحة من طائرات وسيارات وقطارات، والصائم بحمد الله يسافر المسافات الطويلة دون أن يحس بتعب وخاصة إذا سافر بالطائرة. فما الأفضل له في هذه الحالة الصيام أم الفطر؟

**الجواب:** المسافر مخير بين الصوم والفطر، وظاهر الأدلة الشرعية أن الفطر أفضل، ولا سيما إذا شق عليه الصوم؛ لقول النبي ﷺ: «ليس من البر الصوم في السفر»[1]، وقوله ﷺ: «إن الله يحب أن تؤتىٰ رخصه كما يكره أن تؤتىٰ معصيته»[2]، ومن صام فلا حرج عليه إذا لم يشق عليه الصوم، فإن شق عليه الصوم كره له ذلك. والله ولي التوفيق. [من فتاوىٰ ابن باز]

## صيام المسافر في البلد القادم إليها:

السؤال: سمعنا من بعض الإخوان أنه إذا كان الشخص مسافراً في رمضان، ثم أفطر في السفر وقدم مكة المكرمة، فإنه لا يجوز له الصيام داخل مكة، فهل هذا الكلام صحيح؟

**الجواب:** من قدم مكة في رمضان وهو مفطر ولا ينوي الإقامة بها أكثر من أربعة أيام فإنه يترخص برخص السفر من قصر وجمع وفطر، كذلك الذي يقيم بها

(١) رواه البخاري (١٨٤٤)، ومسلم (١١١٥).

(٢) سبق تخريجه.



ولا يدري متىٰ تنقضي حاجته، إلا أن يكون واحداً فعليه أن يصلي مع الجماعة ويتم لوجوب صلاة الجماعة، وأما من قدم إليها وهو مزمع الإقامة أكثر من أربعة أيام فإنه لا يترخص برخص السفر من الفطر وغيره في أصح أقوال أهل العلم.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب رئيس اللجنة ... الرئيس

عبد الله بن قعود ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز ابن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## تعمد السفر في رمضان للأخذ برخصه:

السؤال: من يتعمد تتبع الرخص كالسفر في رمضان والإفطار فيه هل عليه إثم، رغم أنه سيقضيه بعد رمضان؟

**الجواب:** لا يجوز للمسلم أن يتعمد السفر في رمضان لأجل الفطر؛ لأن الله جل وعلا أوجب علىٰ عباده المكلفين المقيمين الأصحاء صوم رمضان، فلا يجوز للمسلم أن يتحايل علىٰ ترك الصوم لسفر ولا غيره؛ لقول النبي ﷺ: «لا ترتكبوا ما ارتكبت اليهود فتستحلوا محارم الله بأدنىٰ الحيل»(١). [من فتاوىٰ ابن باز]

## صيام المسافر لرمضان بالطائرة:

السؤال: رجل مسافر بالطائرة من الرياض إلىٰ القاهرة في رمضان، هل يجوز له الإفطار؟

(١) رواه ابن بطة. قال ابن كثير في التفسير (١/ ١٩٠): «وهذا إسناد جيد».



**الجواب**: الفطر في السفر من باب الرخص تيسيراً من الله جل وعلا لعباده، ودافعاً لما يشق عليهم والأخذ بما رخصه الله محبوب إلىٰ الله تبارك وتعالىٰ، فإن الله يحب أن تؤتىٰ رخصه كما يكره أن تؤتىٰ معصيته[1]. وإذا سافر الإنسان إلىٰ القاهرة مثلاً في رمضان فله أن يفطر، وإن صام فصيامه صحيح.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... نائب رئيس اللجنة ... الرئيس

عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... إبراهيم بن محمد آل الشيخ

[من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## الجماع في السفر في نهار رمضان:

**السؤال**: أرغب من سماحتكم فتوىٰ، وذلك عن قيامي بسفر من منطقة بمسافة (٢٤٠ كم)، ولقد أفطرت، وعند اليوم الثاني لقد جامعت زوجتي ومكثت عند أقاربي مدة (٣) أيام، وكانت نيتي السفر في أي وقت خلال الثلاثة أيام، وأفطرت، أرجو من سماحتكم إفتاءنا عن الجماع برمضان، رغم أن النية كانت أثناء السفر من منطقة إلىٰ أخرىٰ مسافة (٢٥٠ كم)، ومن دولة السعودية إلىٰ دولة سوريا، حيث سافرت إلىٰ الشام لقصد العلاج، ورجعت إلىٰ منزلي، وكانت نيتي الصيام، وجامعت زوجتي، وأفطرت هذا يوم آخر، بمعنىٰ أفطرت يومين هذا، والله يحفظكم.

**الجواب**: الجماع الذي في السفر لا كفارة فيه؛ لأنه يجوز للمسافر الفطر في السفر بالجماع وغيره مما أباح الله له، ولكن يجب قضاء اليوم الذي

---

(١) سبق تخريجه.

أفطرتـه؛ لقـول الله سـبحانه: ﴿وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ [البقرة: ١٨٤]، وزوجتك مثلك في الحكم إذا كانت مسافرة معك، وبعد الرجوع إلىٰ بلدك يلزمك الصيام لانتهاء السفر.

وأما الجماع بعد الرجوع إلىٰ بلدك فيجب عليك التوبة إلىٰ الله تعالىٰ وقضاء اليوم الذي جامعت فيه، وعليك الكفارة، وهي: عتق رقبة مؤمنة، فإن لم تجد فصم شهرين متتابعين، فإن لم تستطع فأطعم ستين مسكينًا، وعلىٰ زوجتك مثل ذلك.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

بكر أبو زيد ... عبد العزيز آل الشيخ ... صالح الفوزان ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]





# الصيام

## التبرع لإفطار الصائمين:

السؤال: هل الصائم الذي حث الرسول ﷺ علىٰ تفطيره هو الصائم الفقير أو الغريب في البلد، أو الذي نقوم بدعوته للإفطار لدينا في المنزل كالضيف من الأهل والأقارب؟ وهل يحصل الأجر لنا بتقديم الإفطار للصائمين الذي ندعوهم دعوة خاصة في رمضان؟

**الجواب**: ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «من فطر صائماً كان له مثل أجره، غير أنه لا ينقص من أجر الصائم شيء»[(١)] رواه الترمذي، والمراد بالصائم هنا: أي صائم من المسلمين، لا سيما من يستحق الصدقة عليه بالفطر؛ كالفقير والمسكين وابن السبيل، وهذا المعنىٰ مثل قوله ﷺ: «من جهز غازياً في سبيل الله فقد غزا»[(٢)].

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... عضو ... الرئيس

بكر أبو زيد ... عبد العزيز آل الشيخ ... صالح الفوزان ... عبد العزيز ابن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

---

(١) سنن الترمذي (٨٠٧)، وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب برقم (١٠٧٨).

(٢) رواه مسلم (١٨٩٥).

**المقصود بحديث: «من فطر صائماً كان له مثل أجره ...»:**

السؤال: حديث: «من فطر صائمًا كان له مثل أجره، دون أن ينقص...» (١) هل المقصود بالصائم الفقير، أو يدخل في هذا الأقارب والأصدقاء؟ وهل صيام التطوع فيه نفس الأجر إذا فطّر صائمًا؟

**الجواب**: الحديث عام، يعم الغني والفقير، والفرض والنفل، وفضل الله واسع سبحانه وتعالىٰ. [من فتاوىٰ ابن باز]



(١) رواه أحمد (١٧٠٣٣)، والنسائي في الكبرىٰ (٤٨٥٤)، والترمذي (٨٠٧)، وابن ماجه (١٧٤٦)، وصححه الألباني في صحيح الجامع رقم (٦٤١٥).



# الاعتكاف

## من أحكام الاعتكاف:

السؤال: ما حكم الاعتكاف للرجل والمرأة؟ وهل يشترط له الصيام؟ وبماذا يشتغل المعتكف؟ ومتىٰ يدخل معتكفه، ومتىٰ يخرج منه؟ جزاكم الله خيراً.

**الجواب**: باسم الله، والحمد لله.. الاعتكاف سنة للرجال والنساء؛ لما ثبت عن النبي ﷺ أنه كان يعتكف في رمضان، واستقر أخيراً اعتكافه في العشر الأواخر، وكان يعتكف بعض نسائه معه، ثم اعتكفن من بعده عليه الصلاة والسلام.

ومحل الاعتكاف المساجد التي تقام فيها صلاة الجماعة، إذا كان يتخلل اعتكافه جمعة فالأفضل أن يكون اعتكافه في المسجد الجامع إذا تيسر ذلك، وليس لوقته حد محدود في أصح أقوال أهل العلم.

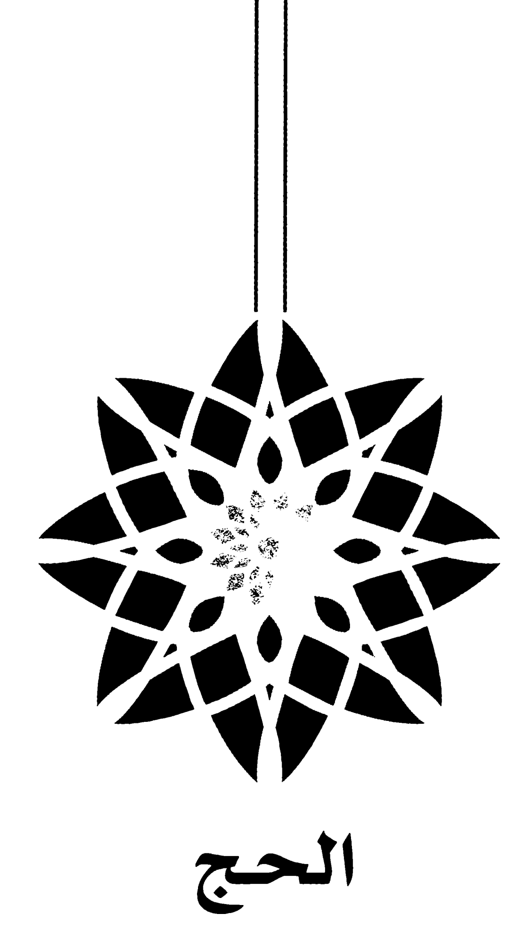
ولا يشترط له الصوم، ولكن مع الصوم أفضل، والسنة له أن يدخل معتكفه حين ينوي الاعتكاف، ويخرج بعد مضي المدة التي نواها، وله قطع ذلك إذا دعت الحاجة إلىٰ ذلك؛ لأن الاعتكاف سنة ولا يجب بالشروع فيه إذا لم يكن منذوراً.

ويستحب الاعتكاف في العشر الأواخر من رمضان تأسياً بالنبي ﷺ، ويستحب لمن اعتكفها دخول معتكفه بعد صلاة الفجر من اليوم الحادي والعشرين؛ اقتداءً بالنبي ﷺ، ويخرج متىٰ انتهت العشر، وإن قطعه فلا حرج عليه، إلا أن يكون منذوراً كما تقدم.

والأفضل أن يتخذ مكانـاً معيناً في المسـجد يسـتريح فيـه إذا تيسـر ذلـك، ويشـرع للمعتكـف أن يكثـر مـن الـذكر وقـراءة القـرآن والاسـتغفار والـدعاء والصـلاة في غيـر أوقـات النهـي، ولا حـرج أن يـزوره بعـض أصـحابه، وأن يتحـدثوا معـه؛ كمـا كـان النبي ﷺ يزوره بعض نسائه ويتحدثن معه، وزارته مرة صفية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وهو معتكـف في رمضان[1]، فلما قامت قام معها إلىٰ باب المسجد، فدل علىٰ أنه لا حرج في ذلك، وهذا العمل منه ﷺ يدل علىٰ كمال تواضعه، وحسن سيرته مع أزواجه عليـه مـن ربـه أفضل الصلاة والتسليم. [من فتاوىٰ ابن باز]



(١) صحيح البخاري (١٩٣٣)، صحيح مسلم (٢١٧٥).



# الحج



# النيابة في الحج والعمرة

## حج النافلة عن الأم الكبيرة السن:

السؤال: والدتي امرأة كبيرة في السن، وقد سبق لها أن أدت فريضة الحج، فهل يجوز الحج عنها الآن؟

**الجواب**: باسم الله، والحمد لله.. لا بأس أن تحج عنها، فهذا من البر لها إذا كانت عاجزة لا تستطيع الحج لكبر سنها، مع الدعاء لها، والترحم عليها، والصدقة عنها.. إلىٰ غير هذا من وجوه الخير.

## المفاضلة بين أداء العمرة أو التصدق عن الأبوين الميتين:

السؤال: والدي ووالدتي متوفيان، وأقوم في رمضان الكريم بأداء العمرة لهما، إلا أن بعض الناس يفضلون التصدق عنهما فما هو الأفضل؟

**الجواب**: يستحب التصدق عن الوالدين، والحج والعمرة عنهما؛ لورود الأدلة بذلك عن النبي ﷺ مثل قوله ﷺ: «إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له»(1)، وإذا كان هناك شدة حاجة فالصدقة أفضل من حج التطوع وعمرة التطوع.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

---

(١) سبق تخريجه.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... عضو ... عضو ... الرئيس

بكر أبو زيد ... عبد العزيز آل الشيخ ... صالح الفوزان ... عبد الله بن غديان ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## أخذ الإذن للحج عن الأم:

**السؤال:** هل يلزمني أخذ الإذن من والدتي التي لا تقدر علىٰ مشقة الحج لأداء الفريضة عنها؟ جزاكم الله خيراً.

**الجواب:** لا يلزمك استئذانها؛ لأن الحج من البر، إذا كانت عاجزة لكبر سنها، أو مرض لا يرجىٰ برؤه، أما إن كانت تستطيع فليس لك الحج عنها ولو بإذنها.

[من فتاوىٰ ابن باز]

## الشاب بين الإقدام على الزواج وأداء الحج:

**السؤال:** هل يجوز للفتىٰ الشاب أن يحج إلىٰ بيت الله الحرام قبل الزواج أم لا بد من زواجه ثم بعد ذلك الحج؟ وما هي الشروط الواجبة عليه؟ أفيدونا وفقكم الله.

**الجواب:** يجوز للشاب أن يحج قبل أن يتزوج، ولا حرج عليه في ذلك، لكن إذا كان محتاجاً إلىٰ الزواج ويخاف العنت والمشقة في تركه فإنه يقدمه علىٰ الحج؛ لأن الله تبارك وتعالىٰ اشترط في وجوب الحج أن يكون الإنسان مستطيعاً، وكفاية الإنسان نفسه بالزواج من الأمور الضرورية، فإذا كان الرجل أو الشاب لا يهمه إذا حج وأخر الزواج فإنه يحج ويتزوج بعدُ، وأما إذا كان يشق عليه تأخير الزواج فإنه يقدم الزواج علىٰ الحج. [من فتاوىٰ ابن عثيمين]

## العمرة عن الوالدين اللذين على قيد الحياة:

**السؤال:** هل أستطيع أن أعمل عُمرة لوالدي أو لوالدتي رغم أنهما على قد الحياة، ولكنهما لا يستطيعان أداء العمرة؛ لعدم وجود المصاريف اللازمة لهما؟ جزاكم الله خيراً.

**الجواب:** باسم الله، والحمد لله.. ما داما يستطيعان بأبدانهما فلا تعتمر عنهما ولا تحج عنهما، ولو كانا عاجزين من جهة المصاريف، إنما يحج عن الوالدين إذا كانا ميتين أو عاجزين في البدن كالهرم، وكبر السن، أو أمراض لا يرجى برؤها، أما عجزهما عن المجيء لعدم توفر المال فليس بعذر، ولس لك أن تحج عنهما أو تعتمر ولو كان تطوعاً. [من فتاوى ابن باز]

## الحج عن الحي العاجز عنه:

**السؤال:** لي أخ حدث له حادث، فعجز عن الوقوف والمشي، وحتى عن خدمة نفسه، وجسمه سليم، وعقله وذاكرته جيدة، إلا أنه كثير النسيان، فقامت والدته بتأجير شخص ليحج عنه، فهل يجوز الحج عن الحي؟ وهل يسقط عنه الحج، أم أنه يجب أن يحج عنه أحد أقاربه؟

**الجواب:** إذا كان أخوك لا يستطيع مباشرة الحج بنفسه، وعجزه مستمر لا يرجى زواله فإنه ينيب من يحج عنه؛ لحديث الرجل الذي سأل النبي ﷺ أن أباه لا يستطيع الثبات على الراحلة: «هل يحج عنه؟ فقال له النبي ﷺ: حج عن أبيك واعتمر»[1]، وإذا حج عنه غيره من الأقارب أو غيرهم بإذنه فلا بأس؛ للحديث المذكور.

---

(١) رواه أحمد (١٦١٨٤)، وأبو داود (١٨١٠)، وصححه الألباني في صحيح أبي داود (١٥٨٨).

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

بكر أبو زيد ... صالح الفوزان ... عبد الله بن غديان ... عبد العزيز آل الشيخ ...

عبد العزيز بن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

### سقوط فريضة الحج عن الميت بحج ولده عنه:

السؤال: إذا مات رجل لم يوص أحداً بالحج عنه، فهل تسقط عنه الفريضة إذا حج عنه ابنه؟

**الجواب**: إذا حج عنه ابنه المسلم الذي قد حج عن نفسه سقطت عنه الفريضة بذلك، وهكذا لو حج عنه غير ابنه من المسلمين الذين قد حجوا عن أنفسهم؛ لما ثبت في الصحيحين عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أن امرأة قالت: يا رسول الله! إن فريضة الله علىٰ عباده أدركت أبي شيخاً كبيراً لا يستطيع الحج ولا الظعن، أفأحج عنه؟ قال: نعم، حجي عنه»(١). وفي الباب أحاديث أخرىٰ تدل علىٰ ما ذكرنا.

[من فتاوىٰ ابن باز]

### حكم من حج عن والدته ولم يلب عنها:

السؤال: ما حكم من حج عن والدته، وعند الميقات لبىٰ بالحج ولم يلب عن والدته؟

---

(١) سبق تخريجه.

**الجواب**: ما دام قصده الحج عن والدته ولكن نسي فإن الحج يكون لوالدته والنية أقوىٰ؛ لقوله ﷺ: «إنما الأعمال بالنيات»[1]، فإذا كان القصد من مجيئه هو الحج عن أمه أو عن أبيه ثم نسي عند الإحرام، فإن الحج يكون للذي نواه وقصده من أب أو أم أو غيرهما. [من فتاوىٰ ابن باز]

### حج من عليه دين:

**السؤال**: أخذت من البنك العقاري مبلغاً قدره مائتان وواحد وخمسون ألف وتسعمائة ريال يدفع قسوطاً سنوية، هل يحق لي أن أحج وهذا المبلغ عليّ للبنك العقاري؟

**الجواب**: الاستطاعة علىٰ الحج شرط من شروط وجوبه، فإن قدرت عليه وعلىٰ دفع القسط المطلوب منك حين الحج لزمك أن تحج، وإن تواردا عليك جميعاً ولا تستطيعهما معاً فقدم تسديد القسط الذي تطالب به، وأخر الحج إلىٰ أن تستطيعه؛ لقول الله سبحانه وتعالىٰ: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًاۚ﴾ [آل عمران: ٩٧].

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب رئيس اللجنة ... الرئيس

عبد الله بن قعود ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز ابن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

---

(١) سبق تخريجه.



## الاقتراض للحج:

السؤال: رجل يريد أن يحج، وليس عنده المال الكافي، فاقترض من صديق له على أن يسدد بعد الحج إذا يسر الله له، واتفق مع صديقه الذي اقترض منه أن يسامحه إذا لم يستطع الوفاء، فهل يصح ذلك؟

**الجواب**: الحج لا يجب إلا على المستطيع؛ وهو من وجد المال الذي يغطي نفقته ونفقة من يعولهم حتى يرجع، ويكفي لنفقة حجه، ولا يلزمه الاقتراض من أجل الحج، ولكن ما دام قد اقترض وحج فحجه صحيح، وإذا سامحه صاحب القرض عن التسديد فلا بأس.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

بكر أبو زيد ... عبد العزيز آل الشيخ ... صالح الفوزان ... عبد الله بن غديان ...

عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز [من فتاوى اللجنة الدائمة]

## أجر من حج عن والده نفلاً:

السؤال: لقد حججت عن والدي نفلاً، فالحج المبرور يكون له أم لنا معاً؟

**الجواب**: باسم الله، والحمد لله.. الحج لأبيك ولك مثل أجره إن شاء الله بالنية الصالحة، فالحج لأبيك، ونرجو لك مثل أجره، مثل ما قال رسول الله ﷺ: «من دل على خير فله مثل أجر فاعله»[(١)]، وأنت فعلت خيراً في أبيك، نرجو لك حجاً وله حج. [من فتاوى ابن باز]

---

(١) رواه مسلم (١٨٩٣).

## الحج عن الأم المريضة في رجلها:

**السؤال:** والدتي مريضة بمرض في رجلها، تستطيع المشي ولكن بقلة، وأحوالها المادية ضعيفة، لا تستطيع العمرة، ولها ولد في السعودية يعمل بها، ويستطيع أخذ عمرة أو حجة لها، علماً بأنه قد أخذ لنفسه عمرة وحجة، فهل يجوز ذلك؟ علماً بأن أحواله المادية لا تكفي ذلك، أفيدونا.

**الجواب:** لا تجوز النيابة في الحج إلا عن العاجز عجزاً مستمراً أو المتوفىٰ، وأما الذي يرجىٰ زوال عجزه في المستقبل فإنه ينتظر حتىٰ يزول عجزه ويحج هو بنفسه، فإذا كانت والدتك كذلك فإنها تنتظر زوال المانع، وتحج بعد ذلك، أو تحج معك وهي في هذه الحالة، وتحمل علىٰ شيالة في الطواف والسعي، وترمي عنها الجمرات.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

بكر أبو زيد ... صالح الفوزان ... عبد الله بن غديان ... عبد العزيز آل الشيخ ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## حكم من حج وعليه دين:

**السؤال:** ما حكم من حجّ وعليه دين وأراد أن يسدده فلم يجد صاحبه، هل حجه صحيح، أفيدونا؟ جزاكم الله خيراً.

**الجواب:** باسم الله، والحمد لله.. حجه صحيح، ولكن تقديم الدين أولىٰ وأحوط إذا تيسر؛ لأن كونه يقدم الدين أولىٰ إذا كان الدين حالاً، إلا أن يسمح أهل الدين فلا بأس، أما إن كان مؤجلاً فلا يضر. [من فتاوىٰ ابن باز]



### إعطاء الفقير من الزكاة ليؤدي الحج:

السؤال: إذا كان الشخص لم يحج حجة الإسلام، حيث إنه غير قادر على مؤونة الحج وهو فقير، ففي هذه الحالة هل يجوز أن يعطى من الزكاة من أجل أن يقوم بأداء فريضة الحج عن نفسه؟

**الجواب**: لا بأس أن يعطى الفقير من الزكاة ما يساعده على الحج، وفق الله الجميع. [من فتاوى ابن باز]

### الحج عن الميت إذا أوصى بذلك:

السؤال: رجل مات ولم يقض فريضة الحج، وأوصى أن يحج عنه من ماله، ويسأل عن صحة الحجة، وهل حج الغير مثل حجه لنفسه؟

**الجواب**: إذا مات المسلم ولم يقض فريضة الحج وهو مستكمل لشروط وجوب الحج وجب أن يحج عنه من ماله الذي خلفه سواء أوصى بذلك أم لم يوص، وإذا حج عنه غيره ممن يصح منه الحج وكان قد أدى فريضة الحج عن نفسه صح حجه عنه، وأجزأ في سقوط الفرض عنه.

وأما تقويم حج المرء عن غيره هل هو كحجه عن نفسه أو أقل فضلاً أو أكثر؟ فذلك راجع إلى الله سبحانه، ولا شك أن الواجب عليه المبادرة بالحج إذا استطاع قبل أن يموت؛ للأدلة الشرعية الدالة على ذلك، ويخشى عليه من إثم التأخير.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب رئيس اللجنة ... الرئيس

عبد الله بن منيع ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز ابن عبد الله بن باز [من فتاوى اللجنة الدائمة]

### الأفضلية بين الحج والتبرع بقيمته:

السؤال: ما الأفضل الحج عن الميت أم التبرع للإخوة المجاهدين؟ جزاكم الله خيراً.

الجواب: باسم الله، والحمد لله.. أنت مخير: إن أنفقته في الحج فلا بأس، وإن أنفقته للمجاهدين فلا بأس، والنفقة في الجهاد أفضل من الحج التطوع. [من فتاوى ابن باز]

### الحج عن الميت غير البالغ:

السؤال: ابنتي توفيت وعمرها ثماني سنوات، فهل أحج عنها أم لا؟ جزاكم الله خيراً.

الجواب: باسم الله، والحمد لله.. ليس عليها حج في هذه الحالة، فمن مات قبل البلوغ ليس عليه حج. [من فتاوى ابن باز]

### حج المرأة من دون محرم:

السؤال: امرأة من سبأ مشهورة بالصلاح، وهي في أوسط عمرها أو أقرب إلى الشيخوخة، وأرادت حجة الإسلام، ولكن ليس لها محرم فقط، ويوجد من أعيان البلاد من يريد الحج مشهور بالصلاح، ومعه نسوة من محارمه، فهل يصح لهذه المرأة أن تحج مع هذا الخير ونسوته، تكون مع النسوة، والرجل مراقب عليها، أم يسقط عنها الحج؛ لعدم وجود محرمها مع أنها مستطيعة من ناحية المال؟ أفتونا بارك الله فيكم؛ لأنا اختلفنا مع بعض الإخوان.

**الجواب**: المرأة التي لا محرم لها لا يجب عليها الحج؛ لأن المحرم بالنسبة لها من السبيل، واستطاعة السبيل شرط في وجوب الحج، قال الله تعالىٰ: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًاۚ﴾ [آل عمران: ٩٧]، ولا يجوز لها أن تسافر للحج أو غيره إلا ومعها زوج أو محرم لها؛ لما رواه البخاري ومسلم، عن ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا أنه سمع النبي ﷺ يقول: «لا يخلون رجل بامرأة إلا ومعها ذو محرم، ولا تسافر امرأة إلا مع ذي محرم، فقام رجل فقال: يا رسول الله، إن امرأتي خرجت حاجة، وإني اكتتبت في غزوة كذا وكذا، قال: انطلق فحج مع امرأتك»[(١)]

وبهذا القول قال الحسن والنخعي وأحمد وإسحاق وابن المنذر وأصحاب الرأي، وهو الصحيح؛ للآية المذكورة، مع عموم أحاديث نهي المرأة عن السفر بلا زوج أو محرم.

وخالف في ذلك مالك والشافعي والأوزاعي، واشترط كل منهم شرطًا لا حجة له عليه، قال ابن المنذر: تركوا القول بظاهر الحديث، واشترط كل منهم شرطًا لا حجة له عليه.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب رئيس اللجنة ... الرئيس

عبد الله بن منيع ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز ابن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

---

(١) صحيح البخاري (٢٨٩٦)، صحيح مسلم (١٣٤١).



### دفع البنت نفقات الحج عن أمها:

السؤال: امرأة تريد أن تدفع نفقات الحج عن أمها، ووالدتها ترفض إلا من مالها الخاص، وترىٰ أن الحج لا يجوز إلا من نفقتها الخاصة، علماً بأن البنت ميسورة الحال، وأمها عكس ذلك، أفيدونا في ذلك؟ جزاكم الله خيراً.

**الجواب**: إذا كانت أمها عاجزة لكبر السن أو مرض لا يُرجىٰ برؤه فلا بأس أن تحج عنها ابنتها، أو تعطي شخصاً آخر ثقة مالاً يحج به عنها، ولا يشترط إذن أمها في ذلك إذا كانت بالصفة التي ذكرنا؛ لأنه قد صح عن النبي صلىٰ الله أن امرأة من خثعم قالت: «يا رسول الله! إن أبي شيخ كبير لا يثبت علىٰ الراحلة، أفحج عنه؟ فقال: حجي عن أبيك»[1]، ولم يأمرها باستئذانه.

أما إن كان المراد أن أمها تريد أن تحج بنفسها من مالها، ولا ترغب في مساعدة ابنتها فإنه لا ينبغي لابنتها ولا لغيرها إلزامها بقبول المساعدة، والله ولي التوفيق.

[من فتاوىٰ ابن باز]

### استشارة أبناء الميت في القيام بالحج عنه:

السؤال: أريد أن أؤدي فريضة الحج عن خالي، فهل لي أن أستشير أبناءه الصغار؟

**الجواب**: إذا كان خالك متوفياً، وأنت قد أديت الفريضة عن نفسك فلا بأس أن تؤدي الحج عنه، ولا حاجة إلىٰ استشارة أبنائه أو غير أبنائه إذا كان قد توفي أو كان كبير السن لا يستطيع الحج، وإن قد أديت الفريضة فإنك إذا أحسنت إليه بأداء الحج عنه تطوعاً فأنت مشكور ومأجور، ولا حاجة إلىٰ استئذان أحد في ذلك. [من فتاوىٰ ابن باز]

---

(١) رواه البخاري (١٤٤٢)، ومسلم (١٣٣٥).



### أخذ ما زاد من المال مقابل الحج عن الغير:

السؤال: ما حكم من يأخذ جعلاً على حجة من الناس إذا زاد عن متاعه في السفر؟

**الجواب:** من أعطي مبلغاً من المال ليحج عن غيره وبقي معه شيء من ذلك المبلغ بعد تكاليف الحج فإن كان شرط عليه رده فإنه يرده وإلا فهو له.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

بكر أبو زيد ... صالح الفوزان ... عبد الله بن غديان ... عبد العزيز آل الشيخ ...

عبد العزيز بن عبد الله بن باز [من فتاوى اللجنة الدائمة]

### الاقتراض من أجل الحج:

السؤال: رجل مقيم بالمملكة وموظف بإحدى المؤسسات يريد أن يحج، هل يجوز له أن يتسلّم مرتبه مقدماً قبل نهاية الشهر للمساعدة في نفقات الحج، علماً بأنه سيعمل بنفس الأجر الذي تسلّمه؟ وهل يجوز له أن يقترض من زملائه ليحج ثم يسدد لهم فيما بعد؟

**الجواب:** لا حرج في ذلك إذا سمح له المسئول بذلك، ولا حرج في الاقتراض إذا كان يستطيع الوفاء، والله ولي التوفيق. [من فتاوى ابن باز]



# مواقيت الحج والعمرة

## حكم من نوى الحج في جدة ولم يحرم إلا من مكة:

السؤال: رجل نوى الحج من جدة، ولكنه لم يحرم بالحج إلا من مكة، فهل إحرامه صحيح؟ وماذا عليه؟

**الجواب:** عليه دم؛ لأنه انتقل من جدة ولم يحرم إلا في مكة، والميقات في جدة، فعليه دم؛ لأنه تجاوز الميقات. [من فتاوى ابن باز]

## الإحرام من جدة بدلاً عن يلملم:

السؤال: هل تكون جدة ميقاتاً مكانياً بدلاً من يلملم مع أن بعض العلماء يجوزه؟

**الجواب:** الأصل في تحديد المواقيت ما رواه البخاري ومسلم في صحيحيهما عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «إن النبي ﷺ وقت لأهل المدينة ذا الحليفة، ولأهل الشام الجحفة، ولأهل نجد قرن المنازل، ولأهل اليمن يلملم، هن لهن ولمن أتى عليهن من غير أهلهن ممن أراد الحج والعمرة، ومن كان دون ذلك فمن حيث أنشأ، حتى أهل مكة من مكة»(١). وروي عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «أن النبي ﷺ وقت لأهل العراق ذات عرق»(٢) رواه أبو داود والنسائي، وقد سكت عنه أبو داود والمنذري، وقال ابن حجر في التلخيص: "هو من رواية القاسم عنها، تفرد به المعافى بن عمران

---

(١) صحيح البخاري (١٤٥٤)، صحيح مسلم (١١٨١).

(٢) سنن أبي داود (١٧٣٩)، سنن النسائي (٢٦٥٣)، وصححه الألباني في الإرواء (٩٩١).

عن أفلح عنه، والمعافى ثقة"[1] انتهى. فهذه المواقيت لأهلها ولمن مر عليها من غير أهلها ممن يريد الحج والعمرة، ومن كان دون هذه المواقيت فإنه يحرم من حيث أنشأ، حتى أهل مكة يهلون من مكة، لكن من أراد العمرة وهو داخل الحرم فإنه يخرج إلى الحل ويحرم منه بالعمرة، كما وقع ذلك من عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، بأمر رسول الله ﷺ، «فإنه أمر أخاها عبد الرحمن بن أبي بكر أن يخرج بها إلى التنعيم لتأتي بعمرة»[2]، وذلك بعد الحج في حجة الوداع.

ومن هذه المواقيت التي تقدمت يلملم، فمن مر عليه من أهله أو من غير أهله وهو يريد حجًا أو عمرة فإنه يحرم منه، ويجب أن يحرم من كان في الجو إذا حاذى الميقات، كما يجب على من كان في البحر أن يحرم من مكان محاذاته لميقاته.

أما جدة فهي ميقات لأهل جدة وللمقيمين بها إذا أرادوا حجًا أو عمرة، وأما جعل جدة ميقاتًا بدلاً من يلملم فلا أصل له، فمن مر على يلملم وترك الإحرام منه وأحرم من جدة وجب عليه دم، كمن جاوز سائر المواقيت وهو يريد حجًا أو عمرة؛ لأن ميقاته يلملم؛ ولأن المسافة بين مكة إلى يلملم أبعد من المسافة التي بين جدة ومكة.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

نائب رئيس اللجنة ... الرئيس

عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز [من فتاوى اللجنة الدائمة]

---

(١) التلخيص الحبير (٢/ ٥٠٠).

(٢) رواه البخاري (١٤٤٦)، ومسلم (١٢١١).

### الإحرام من مكة بعد القيام بزيارة الأهل:

السؤال: أنا مقيم بمدينة الرياض، وذهبت إلىٰ مكة مع بداية الحج براً عن طريق السيل الكبير لزيارة أهلي، وكتبت لي حجة دون ذهابي إلىٰ الميقات، فهل عليّ دم إن لم أحرم من الميقات؟ وهل يجوز الإحرام من جدة في مثل هذه الحالة؟

**الجواب**: إذا كنت حين مررت علىٰ الميقات لم تنو حجاً ولا عمرة، وإنما نويت الحج بعد وصولك إلىٰ مكة فليس عليك شيء؛ لقول النبي ﷺ لما وقّت المواقيت: «هن لهن ولمن أتىٰ عليهن من غير أهلهن ممن أراد الحج والعمرة، ومن كان دون ذلك فمهله من حيث أنشأ، حتىٰ أهل مكة من مكة»(1) متفق علىٰ صحته. [من فتاوىٰ ابن باز]

### ميقات إحرام القادمين بالطائرة من أستراليا:

السؤال: نحن نعيش في أستراليا، وفي هذا العام يريد وفد كبير من مسلمي أستراليا القيام بفريضة الحج، ونحن نسافر من سدني مثلاً، وأول محطة لنا وهي أحد ثلاث موانئ جوية: جدة، أبو ظبي، البحرين، فأين ميقات إحرامنا؟ هل نحرم من سدني أو من أي مكان آخر؟ أرجو الإجابة، ولكم الشكر.

**الجواب**: ليست سدني ولا أبو ظبي ولا البحرين ميقاتاً لحج ولا عمرة، وليست جدة ميقاتاً لمثلكم، وإنما هي ميقات لأهلها. ويجب أن تحرموا إذا مررتم جواً فوق أول ميقات تمرون عليه قاصدين إلىٰ مكة؛ لقول النبي ﷺ لما وقت المواقيت: «هن لهن ولمن أتىٰ عليهن من غير أهلهن ممّن أراد الحج والعمرة»(2)، وبإمكانكم تسألون مضيف الطائرة قبل المرور عليه.

---

(1) سبق تخريجه.

(2) سبق تخريجه.

وإن نويتم الدخول في الإحرام بالحج أو العمرة، ولبيتم بذلك قبل الميقات الذي ستمرون عليه خشية أن تتجاوزوه غير محرمين فلا بأس، أما التهيؤ للإحرام بتنظيف أو غسل أو ارتداء ملابس الإحرام فيجوز في أي مكان.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب رئيس اللجنة ... الرئيس

عبد الله بن قعود ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز ابن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

### حكم من قدم مكة وهو ينوي الحج متى تيسر له ذلك:

السؤال: رجل مقيم بالرياض، لديه عمل بجدة في موسم الحج، ولا يعرف هل يتيسر له الحج أم لا.. فإذا تيسر له ذلك، فمن أين يحرم؟ وإذا كان يعلم إنه سيتيسر له أداء فريضة الحج قبل انطلاقه من الرياض، فهل ينوي الحج في الرياض ويحرم من ميقات أهل نجد، أم يكون إحرامه من جدة؟

**الجواب**: من أتىٰ مكة وهو ينوي الحج إن تيسر له ثم تيسر له ذلك فعزم علىٰ الحج فإنه يحرم من مكانه، سواءً كان داخل المواقيت أو في مكة.

أما إن كان يعلم أنه يسمح له بذلك فإنه يلزمه الإحرام بالحج من الميقات الذي يمر عليه إذا مر عليه وهو عازم علىٰ الحج؛ لقول النبي ﷺ لما وقت المواقيت: «هن لهن، ولم أتىٰ عليهن من غير أهلن ممن أراد الحج العمرة، ومن كان دون ذلك فمهله من حيث أنشأ، حتىٰ أهل مكة من مكة»[1] متفق علىٰ صحته. [من فتاوىٰ ابن باز]

(١) سبق تخريجه.



## الخروج إلى المدينة بعد العمرة ثم الرجوع للحج:

السؤال: شخص أتىٰ بعمرة في شهر ذي القعدة لهذا العام (١٤١٦هـ)، ثم عاد إلىٰ منزله وعائلته بالمدينة المنورة بعد إتمام عمرته، وبتاريخ (١٤١٦\١٢\٧هـ) ذهب إلىٰ الميقات وأحرم من ميقات أهل المدينة بنية الحج فقط، وعندما وصل إلىٰ مكة قال له أحد رفاقه: إنك ما زلت متمتعًا بعمرتك السابقة، وعليك بخلع ملابس الإحرام ولبسها يوم التروية كالمتمتع، وفعلاً خلع ملابس الإحرام وقص أظافره ولم يطف ويسع؛ اعتماداً لما قاله له الذي أفتاه أنه ما زال متمتعًا، ويوم التروية لبس ملابس الإحرام ولبىٰ بالحج، وساق الهدي معه، وطاف وسعىٰ يوم العيد طواف وسعي الحج، وأكمل بقية مناسكه. السؤال: هل فتوىٰ من أفتىٰ الشخص المذكور صحيحة؟ وإذا لم تكن صحيحة فماذا يلزم الحاج؟ وماذا يلزم من أفتاه؟ علمًا أن العمرة التي أتىٰ بها المذكور في أشهر الحج لم ينو بها التمتع بل نوىٰ عمرة فقط وعاد إلىٰ أهله وبيته بعد أداء مناسكها، وكذلك الحج لم ينوه إلا مفرداً. آمل من فضيلتكم الإجابة، والله يحفظكم ويرعاكم.

**الجواب**: هذا الحاج لا يعتبر متمتعًا؛ لأنه بعد أدائه العمرة سافر إلىٰ بلده، ثم عاد للحج من بلده فهو يعتبر مفرداً، ويعتبر تحلله من الإحرام قبل يوم التروية خطأ، وما أفتاه به ذلك الشخص ليس صحيحًا، ولا شيء عليه في لبس المخيط وتغطية الرأس وقص الأظافر لأجل جهله بالحكم.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

بكر أبو زيد ... صالح الفوزان ... عبد العزيز آل الشيخ ... عبد العزيز ابن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]



# أنواع الحج

## نوع النسك لمن اعتمر في أشهر الحج ثم خرج المدينة إلى وقت الحج:

السؤال: شخص أتىٰ بالعمرة في أشهر الحج كشهر ذي القعدة، ثم خرج من مكة إلىٰ المدينة وأقام فيها حتىٰ وقت الحج، هل يلزمه التمتع أم هو مخيّر بين أحد أنواع الأنساك الثلاثة؟

**الجواب**: لا يلزمه التمتع، فإن أراد أن يأتي بعمرة أخرىٰ ويكون متمتعـًا بها عند من قال: انقطع تمتعه الأول بالسفر فلا بأس، ويكون متمتعـًا بعمرته الجديدة، وعليه الدم عند الجميع إذا أتىٰ بعمرة من المدينة ثم حج بعدها يكون متمتعـًا عند الجميع، وإن شاء رجع بحج فقط.

وفيه خلاف: هل يُهدي أو لا يهدي؟ والصواب أنه يهدي؛ لأن سفره إلىٰ المدينة لا يقطع تمتعه في أصح الأقوال. [من فتاوىٰ ابن باز]

## الطواف والسعي والتقصير لمن أحرم قارناً:

السؤال: رجل أحرم قارنـًا، فطاف وسعىٰ وقصر جاهلاً بالحكم، ولكن نيته القران، فهل يبقىٰ قارنـًا أو يتحول متمتعـًا؟

**الجواب**: الأفضل له أن يكمل حجه متمتعـًا، فإذا استمر علىٰ نية القران، وكان تقصيره عن غير قصد، يكون علىٰ قران، وليس عليه شيء نتيجة التقصير عن جهل وغير قصد. [من فتاوىٰ ابن باز]

### حكم من نوى الحج متمتعاً وبعد الميقات غيّر رأيه ولبى بالحج مفرداً:

السؤال: ما حكم من نوىٰ الحج متمتعــًا، وبعـد الميقـات غيّـر رأيه ولبىٰ بـالحج مفرداً، هل عليه هدي؟

**الجواب**: هذا يختلف، فإن كان نوىٰ قبل وصوله إلىٰ الميقـات أنه يتمتع، وبعـد وصوله إلىٰ الميقات غيّر نيته وأحرم بالحج وحده، فهذا لا حرج عليه ولا فدية، أما إن كان لبىٰ بالعمرة والحج جميعـًا مـن الميقـات أو قبـل الميقـات ثـم أراد أن يجعلـه حجـًا فليس له ذلك، ولكن لا مانع أن يجعله عمرة، أما أن يجعله حجـًا فـلا، فـالقران لا يفسخ إلىٰ حج، ولكن يفسخ إلىٰ عمرة؛ لأنه أرفق بالمؤمن؛ ولأنها هي التي أمر بها النبي أصحابه عليه الصلاة والسلام، فإذا أحـرم بهمـا جميعـًا مـن الميقـات ثـم أراد أن يجعله حجـًا مفرداً فليس له ذلك، ولكن له أن يجعل ذلك عمرة مفردة وهـو الأفضـل لـه، فيطـوف ويسـعىٰ ويقصـر ويحـل، ثـم يلبـي بـالحج بعـد ذلـك فيكـون متمتعـًا.

[من فتاوىٰ ابن باز]

### وقت لبس الثياب للحاج المفرد:

السؤال: متىٰ يحق للحاج المفرد أن يلبس ثيابه؟ جزاكم الله خيراً.

**الجواب**: باسم الله، والحمد لله.. المفـرد مثـل غيـره كالقـارن والمتمتـع، إذا رمـىٰ الجمرة يوم العيـد وحلـق أو قصـر يلبس ثيابه، أو رمىٰ وطـاف وسـعىٰ إن كـان عليـه سعي، ثم يلبس ثيابه، أو طاف وسعىٰ وحلق أو قصـر فيجـوز لـه ذلـك وهـو التحلـل الأول، فإن جمع الثلاث فرمىٰ وحلق أو قصر وطاف وسعىٰ إن كـان عليـه سـعي فقـد تم الحل للنساء وغير النساء. [من فتاوىٰ ابن باز]



## دعوى نسخ القران والإفراد دون التمتع:

**السؤال:** يدعي بعض الناس أن القران والإفراد قد نسخا بأمر النبي ﷺ، للصحابة بأن يتمتعوا، فما رأي سماحتكم في هذا القول؟

**الجواب:** هذا قول باطل لا أساس له من الصحة، وقد أجمع العلماء على أن الأنساك ثلاثة: الإفراد، والقران، والتمتع.

فمن أفرد الحج فإحرامه صحيح وحجه صحيح، ولا فدية عليه، لكن إن فسخه إلى العمرة فهو أفضل في أصح أقوال أهل العلم؛ لأن النبي ﷺ أمر الذين أحرموا للحج أو قرنوا بين الحج والعمرة وليس معهم هدي أن يجعلوا إحرامهم عمرة، فيطوفوا ويسعوا ويقصروا ويحلوا ولم يبطل ﷺ إحرامهم بل أرشدهم إلى الأفضل، وقد فعل الصحابة ذلك رضي الله عنهم، وليس ذلك نسخاً لإفراد الحج، وإنما هو إرشاد من النبي ﷺ إلى ما هو الأفضل والأكمل. والله ولي التوفيق.

[من فتاوى ابن باز]

## السفر إلى المدينة لمن أحرم مفرداً:

**السؤال:** جئت مع جماعة للحج، وأحرمت مفرداً، وجماعتي يريدون السفر إلى المدينة، فهل لي أن أذهب إلى المدينة وأرجع لمكة لأداء العمرة بعد أيام قليلة؟

**الجواب:** إذا حج شخص مع جماعة وقد أحرم بالحج مفرداً ثم سافر معهم للزيارة، فإن المشروع له أن يجعل إحرامه عمرة، ويطوف لها ويسعى ويقصر ثم يحل، ثم يحرم بالحج في وقته، ويكون بذلك متمتعاً، وعليه هدي التمتع كما أمر النبي ﷺ بذلك أصحابه الذين ليس معهم هدي. [من فتاوى ابن باز]

### كيفية الحج عن الغير:

السؤال: عندي قريب لي، قد توفي وهو لم يحج طول حياته حج الفرض، وأنا أريد أن أحج عنه، كيف طريقة الحج عنه وهو قد توفي في سبب مرض أعاذنا الله وإياكم منه؟ وهذا الشخص من جماعتي، وأريد أن أحج عنه لوجه الله ليس في طلب منفعة أو أريد منه شيئاً.

**الجواب**: لا بأس أن يحج المسلم عن أخيه المسلم، سواء كان قريباً له أم لا، وسواء أخذ مالاً يحج به أم لا.

وكيفية الحج عن الغير: أن تنوي عقد الإحرام عنه، وإن قلت: «لبيك اللهم عن فلان» فلا بأس، ثم تؤدي المناسك بنية أنها عنه، لكن لا بد للنائب أن يكون قد حج عن نفسه أولاً؛ لأن «النبي ﷺ سمع رجلاً يلبي ويقول: لبيك عن شبرمة، فقال النبي ﷺ: ومن شبرمة؟ قال: أخ لي أو قريب لي، فقال النبي ﷺ: أحججت عن نفسك؟ قال: لا، فقال: حج عن نفسك، ثم حج عن شبرمة»[1] رواه أبو داود، وابن ماجه، وصححه ابن حبان.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... عضو ... عضو ... الرئيس

بكر أبو زيد ... عبد العزيز آل الشيخ ... صالح الفوزان ... عبد الله بن غديان ...

عبد العزيز بن عبد الله بن باز [من فتاوى اللجنة الدائمة]

---

(١) سنن أبي داود (١٨١١)، سنن ابن ماجه (٢٩٠٣)، صحيح ابن حبان (٣٩٨٨).

## حج المسلم عن غيره الأقارب:

السؤال: هل يجوز للمسلم أن يتبرع من ذات نفسه أن يحج عن مسلم لا تربطه به نسب، حج فرض أو نفل؟

**الجواب**: يجوز أن يحج عن غيره من المسلمين ولو لم تربطه بالمحجوج عنه قرابة؛ إذا كان المحجوج عنه ميتًا أو حيًا عاجزاً عن الحج بنفسه لكبر سن أو مرض لا يرجىٰ برؤه؛ لما ثبت «أن امرأة من خثعم قالت: يا رسول الله، إن أبي شيخ كبير لا يثبت علىٰ الراحلة أفأحج عنه؟ قال: حجي عن أبيك»[1] متفق علىٰ صحته، ولما ثبت من حديث أبي رزين العقيلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: «يا رسول الله، إن أبي شيخ كبير لا يستطيع الحج، ولا الظعن، أفأحج عنه وأعتمر؟ فقال: حج عن أبيك واعتمر»[2]

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

بكر أبو زيد ... صالح الفوزان ... عبد العزيز آل الشيخ ... عبد العزيز ابن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]



(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.



# محظورات الإحرام

## تحديد المخيط من اللباس للمحرم:

السؤال: ما هو تحديد المخيط من اللباس؟ وهل يجوز لبس السراويل المستعملة الآن تحت الإحرام؟

**الجواب**: لا يجوز للمحرم بحج أو عمرة أن يلبس السراويل ولا غيرها من المخيط علىٰ البدن كله أو نصفه الأعلىٰ كالفنيلة ونحوها، أو نصفه الأسفل كالسراويل؛ لقول النبي ﷺ لما سئل عما يلبس المحرم، قال: «لا يلبس القميص، ولا العمائم، ولا السراويل، ولا البرانس، ولا الخفاف، إلا أحد لا يجد نعلين فليلبس الخفين، وليقطعهما أسفل من الكعبين»(١) متفق عليه من حديث ابن عمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا، وبهذا يعلم السائل ما هو المخيط الممنوع في حق المحرم، ويتضح بالحديث المذكور أن المراد بالمخيط ما خيط أو نسج علىٰ قدر البدن كله كالقميص، أو نصفه الأعلىٰ كالفنيلة، أو نصفه الأسفل كالسراويل، ويلحق بذلك ما يخاط أو ينسج علىٰ قدر اليد كالقفاز، أو الرجل كالخف، لكن يجوز للرجل أن يلبس الخف عند عدم النعل، ولا يلزمه القطع علىٰ الصحيح؛ لما ثبت عن ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا أن النبي ﷺ خطب الناس بعرفات فقال: «من لم يجد إزاراً فليلبس السراويل، ومن لم يجد نعلين فليلبس الخفين»(٢) متفق علىٰ صحته. ولم

---

(١) صحيح البخاري (٥٤٦٦)، صحيح مسلم (١١٧٧).

(٢) صحيح البخاري (١٧٤٤)، صحيح مسلم (١١٧٨).

يذكر القطع في هذا الحديث، فدل على عدم وجوبه. ويكون القطع المذكور في الحديث الأول منسوخاً بحديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وهذا في حق الرجل، أما المرأة المحرمة بحج أو عمرة فيجوز لها لبس السراويل ولبس الخفين مطلقاً، وتنهى عن لبس النقاب والقفازين؛ لأن النبي صلي الله عليه وسلم نهاها عن ذلك في حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا[1]، لكن تستر وجهها وكفيها بغير النقاب والقفازين عند الرجال الأجانب كالخمار ونحوه. والله ولي التوفيق. [من فتاوى ابن باز]

### نتف المحرم لشعر لحيته والاضطرار للبس المخيط للمرض:

السؤال: أحرمت بالحج مفرداً من مكان إقامتي بجدة ليلة الثامن من ذي الحجة، وطفت طواف القدوم قبل فجر يوم التروية، ثم سعيت سعي الحج بعد صلاة فجر يوم التروية، فهل الترتيب الزمني الذي أديت فيه المناسك المذكورة صحيح؟ قبل التحلل الأول نتفت شعرة أو شعرتين من لحيتي دون تعمد لذلك، فماذا علي؟ ماذا علي إذا اضطررت للبس مخيط أو مخيط في لبس الإحرام لعذر شرعي كالمرض؟ في ثاني أيام التشريق يؤذن الظهر في الساعة (١٢.٢٥) وقد قمت برمي الجمرة الأولى في الساعة (١٢.٢٢) فهل يجزئ ذلك؟ وجزاكم الله عنا خير الجزاء.

**الجواب:** أولاً: إحرامك بالحج مفرداً ليلة الثامن من ذي الحجة ثم سعيك للحج بعد طواف القدوم صحيح.

ثانياً: إذا كان نتفك للشعرة أو الشعرتين وأنت محرم خطأً فلا شيء عليك.

ثالثاً: إذا اضطر المحرم للبس المخيط لمرض ونحوه فله ذلك، وعليه كفارة وهي صيام ثلاثة أيام، أو إطعام ستة مساكين، أو ذبح شاة تجزئ أضحية بمكة،

---

(١) رواه البخاري (١٧٤١).

وتوزع على فقراء الحرم؛ لقوله تعالىٰ: ﴿وَلَا تَحْلِقُوا۟ رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ ٱلْهَدْىُ مَحِلَّهُۥ ۚ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِۦٓ أَذًى مِّن رَّأْسِهِۦ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾ [البقرة: ١٩٦].

رابعـًا: رميك الجمرة في ثاني أيام التشريق قبل الزوال لا يجزئ، وعليك فدية جبراً للنسك، والفدية شاة تجزئ أضحية تذبح بمكة، وتوزع علىٰ فقراء الحرم، فإن لم تستطع فصم عشرة أيام.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز

[من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## حكم من غطى رأسه جاهلاً وهو محرم:

السؤال: ذهبت لأداء العمرة ودون علم مني بأن تغطية الرأس من مبطلات العمرة.. قمت بتغطية رأسي لفترة قبل السعي بين الصفا والمروة، فهل علي شيء؟ وهل عمرتي صحيحة؟ وماذا أفعل إن كانت غير صحيحة؟

**الجواب**: إذا كنت جاهلاً فلا شيء عليك، وهكذا الناسي؛ لقول الله عز وجل: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا ۚ﴾ [البقرة:٢٨٦] الآية. وصح عن رسول الله ﷺ أنه قال: «قال الله: قد فعلت»[1] أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، والعمرة صحيحة ولا يبطلها غطاء الرأس، ولكن لو تعمد ذلك وهو يعلم الحكم

---

(١) سبق تخريجه.

الشرعي إثم، وعليه كفارة وهي إطعام ستة مساكين، أو صيام ثلاثة أيام، أو ذبح شاة تجزئ في الأضحية توزع على مساكين الحرم، وهكذا الطعام لمساكين الحرم، أما الناسي والجاهل فلا شيء عليهما كما تقدم، والله ولي التوفيق. [من فتاوى ابن باز]

### لبس الطاقية للمحرم:

السؤال: لبست طاقية وأنا محرم في الحج ولم أكن أعرف، فهل عليّ فدية؟ وإذا كان كذلك ولم يكن معي ثمنها فماذا أفعل؟ جزاكم الله خيراً.

**الجواب**: باسم الله، والحمد لله، إذا كنت جاهلاً فوضعت غترة أو طاقية على رأسك أو كنت ناسياً فليس عليك شيء، والحمد لله. [من فتاوى ابن باز]

### تغطية المحرم لجلده لانتشار الصدفية عليه:

السؤال: أعاني من مرض جلدي (الصدفية) مرض غير معدي في رأي الطب، هذا المرض منتشر بجسدي وبالأخص في منطقة الكتفين والصدر والبطن والأرجل والأذرع، أريد بمشيئة الله أن أؤدي فريضة الحج أو العمرة، ملابس الإحرام حين أرتديها تظهر جزءاً كبيراً من الإصابة من المرض، أنا شخصياً أنفر من شكلي حين أقف أمام المرآة، أخشى نفور الناس مني وأنا مرتدي ملابس الإحرام، بفضل الله أملك مصاريف الحج أو العمرة. جزاكم الله خيراً أعني على الجواب مع الأخذ في الاعتبار نفور الناس من أصحاب الأمراض الجلدية إذا كان المرض منتشراً بمساحات كبيرة في الجسد والأذرع، ولا يدرون هل هذا المرض معدي أم لا؟

**الجواب**: يجب عليك أداء فريضة الحج والعمرة، ووجود هذا المرض الجلدي في بعض أجزاء بدنك، وخشية نفور الناس منك ليس عذراً يبيح لك أن تترك الحج،

ولك أن ترتدي المخيط إن تضررت بلبس الإحرام، وعليك الفدية عن لبس المخيط، وهي: صيام ثلاثة أيام، أو إطعام ستة مساكين، لكل مسكين كيلو ونصف من الطعام من الأرز أو غيره من قوت البلد، أو ذبح شاة.

وظهور هذا الطفح الجلدي (الصدفية) علىٰ كثير من أجزاء جسمك لا يمنعك من أداء فريضة الحج، لا سيما وقد ذكرت أنه لا يعدي كما ذكره الأطباء لك.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

**اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء**

**عضو ... عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس**

**بكر أبو زيد ... صالح الفوزان ... عبد الله بن غديان ... عبد العزيز آل الشيخ ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز** [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]





# الإحرام

## الإحرام لقاصد مكة غير معتمر ولا حاج:

السؤال: ما حكم الشرع فيمن خرج من الرياض إلىٰ مكة، ولم يقصد لا حجًا ولا عمرة، ثم بعد وصوله إلىٰ مكة أراد الحج، فأحرم من جدة قارنـًا، فهل يجزئه الإحرام من جدة أم عليه دم ولا بد من ذهابه إلىٰ أحد المواقيت المعلومة، أفتونا مأجورين.

**الجواب**: من خرج من الرياض أو غيرها قاصداً مكة ولم يرد حجـًا ولا عمرة وإنما أراد عملاً آخر كالتجارة أو زيارة بعض الأقارب أو نحو ذلك، ثم بدا له بعد ما وصل مكة أن يحج فإنه يحرم من مكانه الذي هو فيه، إن كان في جدة أحرم منها، وإن كان في مكة أحرم من مكة، وهكذا أي مكان يعزم فيه الحج أو العمرة وهو فيه يحرم منه للحج والعمرة إذا كان دون المواقيت، ولا حرج عليه؛ لأن ميقاته هو الذي نوىٰ فيه الحج؛ لقول النبي ﷺ لما وقّت المواقيت: «ومن كان دون ذلك فمهله من حيث أنشأ حتىٰ أهل مكة من مكة»[1]. [من فتاوىٰ ابن باز]

## إحرام من كان في منى:

السؤال: ما حكم من كان في منىٰ قبل يوم التروية هل يدخل ويحرم من مكة أو يحرم من منىٰ؟

**الجواب**: الجالس في منىٰ يشرع له أن يحرم من منىٰ، والحمد لله، ولا حاجة إلىٰ الدخول إلىٰ مكة، بل يلبي من مكانه بالحج إذا جاء وقته. [من فتاوىٰ ابن باز]

---

(١) سبق تخريجه.

### خلع المفرد ملابس الإحرام وتقصير الرأس قبل الوقوف بعرفة:

السؤال: ذهبت إلىٰ أداء فريضة الحج العام الماضي، وكنت مفرداً، وحدث أن خلعت ملابس الإحرام، وقصرت جزءاً من شعري، وكان ذلك قبل الوقوف في عرفات، أفيدوني أفادكم الله ماذا أفعل؟

**الجواب**: إن كان تقصيرك لرأسك وخلعك ملابسك الإحرام بعد أن طفت وسعيت فإن ذلك يعتبر تحللاً من العمرة، وعليه فإنك تكون متمتعاً يلزمك الهدي؛ لقوله تعالىٰ: ﴿فَمَن تَمَتَّعَ بِٱلْعُمْرَةِ إِلَى ٱلْحَجِّ فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْيِ﴾ [البقرة: ١٩٦] الآية، وتذبحه الآن في مكة قضاء، وإن لم تقدر فإنك تصوم عشرة أيام. وإن لم تكن قد طفت وسعيت قبل التقصير فهذا يعتبر فعلاً لمحظور تعذر فيه بالجهل، ولا يؤثر علىٰ إفراد الحج، وليس عليك فيه فدية علىٰ الصحيح.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... عضو ... عضو ... الرئيس

بكر أبو زيد ... عبد العزيز آل الشيخ ... صالح الفوزان ... عبد الله بن غديان ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

### وضع الطيب على الإحرام:

السؤال: ما حكم وضع الحاج الطيب علىٰ الإحرام قبل عقد النية والتلبية؟

**الجواب**: لا ينبغي له وضع الطيب علىٰ الرداء والإزار، إنما السنة تطييب البدن كرأسه ولحيته وإبطيه ونحو ذلك، أما الملابس فلا يطيبها عند الإحرام؛ لقوله عليه

الصلاة والسلام: «لا تلبسوا شيئًا من الثياب مسه الزعفران أو الورس»(1)، فالسنة أنه يتطيب في بدنه فقط، أما ملابس الإحرام فلا يطيبها، وإذا طيبها لا يلبسها حتىٰ يغسلها أو يغيرها. [من فتاوىٰ ابن باز]

## تغيير ملابس الإحرام:

**السؤال:** هل يجوز للحاج تغيير لباس الإحرام لغسله؟

**الجواب:** لا بأس أن يغسل ملابس الإحرام، ولا بأس أن يغيرها ويستعمل غيرها ملابس جديدة أو مغسولة. [من فتاوىٰ ابن باز]

## أشهر الإحرام بالحج:

**السؤال:** يقول الله تبارك وتعالىٰ: ﴿ٱلْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَٰتٌ﴾ [البقرة: ١٩٧]، والمعلوم أن أعمال الحج تبدأ في الثامن من ذي الحجة، وتستمر بعد ذلك أيامًا، نرجو من فضيلتكم إلقاء الضوء علىٰ الآية بما يحقق فهمها فهمًا صحيحًا.

**الجواب:** الصحيح من قولي العلماء: أن أشهر الحج التي يشرع لمن أراد أن يحرم بالحج فيها المذكورة في قول الله تعالىٰ: ﴿ٱلْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَٰتٌ﴾ [البقرة: ١٩٧]هي: شهر شوال وذي القعدة وعشر من ذي الحجة، وبه قال ابن عباس، وابن عمر، وابن الزبير رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ، وإلىٰ ذلك ذهب السدي، والشعبي، والنخعي، والإمام الشافعي وغيرهم، وعلىٰ ذلك يستحب لمن أراد الحج أن يحرم بالحج فيها، لكن إن أحرم بالحج في غيرها كره له ذلك، وانعقد إحرامه ويبقىٰ علىٰ إحرامه حتىٰ يتم أعمال مناسك حجه.

---

(١) رواه البخاري (١٧٤١)، ومسلم (١١٧٧).



والله سبحانه يسر على عباده، فمن أراد الحج فإنه يدخل في النسك بنية الإحرام، ويعقد إحرامه في هذه الأشهر، فإذا جاء اليوم الثامن وهو التروية استحب للمحلين بمكة ممن أراد الحج أو كان متمتعًا وحل من عمرته أن يحرم بالحج فيه قبل صلاة الظهر من مكة أو الحرم أو مكانه الذي هو فيه؛ لأمره ﷺ بذلك حيث إن غالب أعمال الحج تبدأ بعد ذلك.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

بكر أبو زيد ... صالح الفوزان ... عبد الله بن غديان ... عبد العزيز آل الشيخ ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز [من فتاوى اللجنة الدائمة]

### إحرام المرأة في الشراب والقفازين:

السؤال: ما حكم إحرام المرأة في الشراب والقفازين؟ وهل يجوز لها خلع ما أحرمت فيه؟

**الجواب**: الأفضل لها إحرامها في الشراب أو في مداس، هذا أفضل لها وأستر لها، وإن كان في ملابس ضافية كفى ذلك، وإن أحرمت في شراب ثم خلعته فلا بأس كالرجل يحرم في نعلين ثم يخلعهما إذا شاء لا يضره ذلك، لكن ليس لها أن تحرم في قفازين؛ لأن المحرمة منهية أن تلبس القفازين، وهكذا النقاب لا تلبسه على وجهها، ومثله البرقع ونحوه؛ لأن الرسول نهاها عن ذلك، لكن عليها أن تسدل خمارها أو جلبابها على وجهها عند وجود رجال غير محارمها، وهكذا في الطواف والسعي؛ لحديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: «كان الركبان يمرون بنا ونحن مع

رسول الله ﷺ، فإذا حاذونا سدلت إحدانا جلبابها من رأسها على وجهها، فإذا جاوزونا كشفناه»(١) أخرجه أبو داود وابن ماجه.

ويجوز للرجل لبس الخفين ولو غير مقطوعين على الصحيح، وقال الجمهور: بقطعهما، والصواب أنه لا يلزم قطعهما عند فقد النعلين؛ لأنه ﷺ خطب الناس بعرفة فقال: «من لم يجد إزاراً فليلبس السراويل، ومن لم يجد نعلين فليلبس الخفين»(٢) متفق على صحته، ولم يأمر بقطعهما، فدل ذلك على نسخ الأمر بالقطع، والله ولي التوفيق. [من فتاوى ابن باز]

### حكم لبس المرأة الخفين أو الشراب في الإحرام:

السؤال: إذا لبس المحرم أو المحرمة نعلين أو شراباً سواءً كان جاهلاً أم عالماً أم ناسياً فهل يبطل إحرامه بشيء من ذلك؟

**الجواب**: السنة أن يحرم الذكر في نعلين؛ لأنه جاء عنه ﷺ أنه قال: «ليحرم أحدكم في إزار ورداء ونعلين»(٣)، فالأفضل أن يحرم في نعلين حتى يتوقى الشوك والرمضاء والشيء البارد، فإن لم يحرم في نعلين فلا حرج عليه، فإن لم يجد نعلين جاز له أن يحرم في خفين، وهل يقطعهما أم لا؟ على خلاف بين أهل العلم، وقد ثبت عنه ﷺ أنه قال: «من لم يجد نعلين فليلبس خفين، وليقطعهما أسفل من الكعبين»(٤)، وجاء عنه في خطبته في حجة الوداع في عرفات أنه أمر من لم يجد نعلين

---

(١) سنن أبي داود (١٨٣٣)، ورواه أحمد (٢٤٠٢١)، وصححه الألباني في تخريج المشكاة (٢٦٩٠).

(٢) سبق تخريجه.

(٣) رواه أحمد (٤٨٩٩)، وصححه الألباني في إرواء الغليل رقم (١٠٩٥).

(٤) سبق تخريجه.



بلبس الخفين[1]، ولم يأمر بقطعهما، فاختلف العلماء في ذلك فقال بعضهم: إن الأمر الأول منسوخ، فله أن يلبس من دون قطع.

وقال آخرون: ليس بمنسوخ ولكنه للندب لا للوجوب، بدليل سكوته عنه في عرفات، والأرجح إن شاء الله أن القطع منسوخ؛ لأن النبي ﷺ خطب الناس في عرفات وقد حضر خطبته الجمع الغفير من الناس من الحاضرة والبادية ممن لم يحضر خطبته في المدينة التي أمر فيها بالقطع، ولو كان القطع واجباً أو مشروعاً لبينه للأمة، فلما سكت عن ذلك في عرفات دلّ علىٰ أنه منسوخ، وأن الله جل وعلا عفا وسامح العباد عن القطع؛ لما فيه من إفساد الخف، والله أعلم.

أما المرأة فلا حرج عليها إذا لبست الخفين أو الشراب؛ لأنها عورة، ولكن تمنع من شيئين: من النقاب ومن القفازين؛ لأن الرسول ﷺ نهىٰ عن ذلك قال: «لا تنتقب المرأة ولا تلبس القفازين»[2]، والنقاب هو الشيء الذي يصنع للوجه كالبرقع، فلا تلبسه وهي محرمة، ولكن لا بأس يجب أن تغطي وجهها بما تشاء عند وجود الرجال الأجانب؛ لأن وجهها عورة، فإذا كانت بعيدة عن الرجال كشفت وجهها، ولا يجوز لها أن تضع عليه النقاب ولا البرقع، ولا يجوز لها أن تلبس القفازين، وهما غشاءان يصنعان لليدين فلا تلبسهما المحرمة ولا المحرم، ولكن تغطي يديها بشيء آخر.

[من فتاوىٰ ابن باز]



(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.

# أعمال يوم عرفة

## الوقوف بعرفة:

السؤال: إذا وقف الحاج خارج حدود عرفة -قريباً منها- حتىٰ غربت الشمس، ثم انصرف، فما حكم حجه؟

**الجواب**: إذا لم يقف الحاج في عرفة في وقت الوقوف فلا حج له؛ لقول النبي ﷺ: «الحج عرفة»، فمن أدرك عرفة بليل قبل أن يطلع الفجر فقد أدرك الحج، وزمن الوقوف ما بعد الزوال من يوم عرفة إلىٰ طلوع الفجر من ليلة النحر، هذا هو المجمع عليه بين أهل العلم.

أما ما قبل الزوال ففيه خلاف بين أهل العلم، والأكثرون علىٰ أنه لا يجزئ الوقوف فيه إذا لم يقف بعد الزوال ولا في الليل، ومن وقف نهاراً بعد الزوال أو ليلاً أجزأه ذلك، والأفضل أن يقف نهاراً بعد صلاة الظهر والعصر جمع تقديم إلىٰ غروب الشمس، ولا يجوز الانصراف قبل الغروب لمن وقف نهاراً، فإن فعل ذلك فعليه دم عند أكثر أهل العلم؛ لكونه ترك واجباً، وهو الجمع في الوقوف بين الليل والنهار لمن وقف نهاراً. [من فتاوىٰ ابن باز]

## انتقاب ضعيفة البصر في الحج:

السؤال: امرأة لديها ضعف في البصر، وتنوي الحج هذا العام، وتقول: هل أضع نقاباً علىٰ وجهي بحيث تظهر العينان، ثم أضع عليها غطاء ساتراً خفيفاً أتمكن من رؤية الطريق من خلاله، فهل عليّ إثم لو فعلت ذلك؟ جزاكم الله خيراً.



**الجواب**: لا حرج في ذلك، إلا إذا كانت محرمة فليس لها ذلك؛ لقول النبي ﷺ في حق المحرمة: «ولا تنتقب المرأة ولا تلبس القفازين»[1]، لكن تغطي المحرمة وجهها بغير ذلك؛ كما جاء ذلك في حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، والله ولي التوفيق.

[من فتاوىٰ ابن باز]

### الخروج من عرفة قبيل الغروب:

السؤال: بعض الإخوان يستفتي عن حجة له قديمة: خرج من مكة يوم عرفة، ثم بعد أن اشتد حر النهار خرج من عرفة متجهاً إلىٰ مكة، واستأجر شقة هو وعائلته، وأقام فيها حتىٰ غربت الشمس، هل يصح حجه هذا أم أنه بطل بسبب تصرفه هذا؟

**الجواب**: إذا كان الرجل المذكور وقف بعرفة نهاراً ولم يجلس إلىٰ الغروب بعرفة، فعليه دم؛ لأن الوقوف إلىٰ الغروب واجب، وقد تركه فيجبر بدم يجزئ أضحية يذبح بمكة، ويوزع علىٰ فقراء الحرم، فإن لم يستطع صام عشرة أيام، وإذا كان معه عائلة وهم محرمون بالحج وانصرفوا معه كما ذكر فعلىٰ كل واحد منهم فدية تذبح بمكة، وتوزع علىٰ فقراء الحرم، ومن لم يستطع فعليه الصوم كما ذكر.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز

[من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

---

(١) سبق تخريجه.



### نسيان التلبية:

السؤال: حاج أحرم من الميقات، لكنه في التلبية نسي أن يقول: لبيك عمرة متمتعاً بها إلىٰ الحج، فهل يكمل نسكه متمتعاً؟ وماذا عليه إذا تحلل من عمرته ثم أحرم بالحج من مكة؟

**الجواب:** إذا كان نوىٰ العمرة عند إحرامه ولكنه نسي التلبية وهو ناوٍ العمرة حكمه حكم من لبىٰ، يطوف ويسعىٰ ويقصر ويتحلل، وتشرع له التلبية في أثناء الطريق، فلو لم يلب فلا شيء عليه؛ لأن التلبية سنة مؤكدة، فيطوف ويسعىٰ ويقصر ويجعلها عمرة؛ لأنه ناو عمرة. أما إن كان في الإحرام ناوياً حجاً والوقت واسع فإن الأفضل أن يفسخ حجه إلىٰ عمرة، فيطوف ويسعىٰ ويقصر ويتحلل والحمد لله، ويكون حكمه حكم المتمتعين. [من فتاوىٰ ابن باز]

### الدخول من باب السلام والخروج من باب الوداع:

السؤال: هل الخروج من باب الوداع لازم لمن ودع أم لا؟ وهل الدخول من باب السلام لازم؟

**الجواب:** لا يلزم المودع الخروج من الباب المسمىٰ: باب الوداع، ولا يلزم القادم أن يدخل من باب السلام.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... نائب رئيس اللجنة ... الرئيس

عبد الله بن قعود ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز

[من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## الابتداء في الطواف بالركن اليماني جهلاً:

السؤال: قمت بأداء مناسك العمرة خلال العشر الأواخر من شهر رمضان المبارك لعام (١٤١٢هـ)، ونظراً لعدم معرفتي بالمناسك كاملة، فعندما بدأت الطواف لم أبدأ من الحجر الأسود، ولكنني بدأت من الركن اليماني؛ وذلك جهلاً مني بالشروط والواجبات، وأكملت باقي المناسك صحيحة إن شاء الله، وبعد مرور عدة أيام قرأت في بعض الكتب أنه لا بد من البدء بالطواف من الحجر الأسود، فنرجو من فضيلتكم إفادتي بما ترتب علي من ذلك، وهل عمرتي ناقصة أم صحيحة؛ نظراً لجهلي ببداية الطواف؟ أفيدوني حفظكم الله.

**الجواب**: ما فعله السائل في الطواف من البداءة بالركن اليماني يعتبر خطأ؛ لأن البداءة من الحجر الأسود، ولكن هذا الخطأ لا يؤثر على صحة طوافه؛ لأنه يعتبر زيادة في الشوط الأول، وهي لا تضر إذا كان أكمل الشوط السابع، وانتهى بالحجر الأسود.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... عضو ... عضو ... الرئيس

بكر أبو زيد ... عبد العزيز آل الشيخ ... صالح الفوزان ... عبد الله بن غديان ...
عبد العزيز بن عبد الله بن باز [من فتاوى اللجنة الدائمة]



# الطواف والسعي

### الطهارة في مناسك الحج والعمرة:

السؤال: هل يشترط لأحد مناسك الحج أو العمرة طهارة أم لا؟ أفيدونا، بارك الله فيكم.

**الجواب**: باسم الله، والحمد لله، ليس بشرط لا العمرة ولا الحج ولا القران، فلو أحرم على غير طهارة وهو جنب أو حائض حج، ولهذا تحرم الحائض للحج والعمرة، ولكن لا تطوف حتى تغتسل، وهكذا الرجل لو أحرم وهو جنب أو على غير وضوء صح إحرامه، فيلبي ويذكر الله، لكن لا يطوف حتى يغتسل ويتوضأ، فليس من شرط الإحرام الطهارة، ويجوز الإحرام للحائض والنفساء والجنب المحدث، ولكن ليس لهم الطواف حتى تحصل الطهارة. [من فتاوى ابن باز]

### انتقاض الوضوء أثناء الطواف:

السؤال: ما حكم من انتقض وضوءه أثناء الطواف، ثم ذهب ليتوضأ، وأكمل ما بقي من الطواف؟ هل هذا العمل صحيح؟ مع العلم أنني كثيراً ما أنقض وضوئي؛ لعدم مقدرتي البقاء على طهارة.

**الجواب**: من انتقض وضوءه في أثناء الطواف فإنه يبطل طوافه، وعليه أن يتوضأ، ويستأنف الطواف من جديد، ولا يجوز له بناؤه على الأشواط الأولى.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... عضو ... الرئيس

بكر أبو زيد ... عبد العزيز آل الشيخ ... صالح الفوزان ... عبد العزيز ابن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

### انتقاض الوضوء أثناء السعي وطواف الوداع:

السؤال: حججت عن خالي في عام (١٤٠٨هـ)، وعندما سعيت بين الصفا والمروة انتقض الوضوء، ولكن قدر الله لم أستطع أن أخرج لأجدد الوضوء؛ لأنه كانت عندي والدتي وخالتي، كل واحدة ماسكها في يد؛ لأني أخاف أن أضيعهن، ولا يعرفن المكان، وحصل لي هذا في طواف الوداع أيضـًا. وما هو الحكم من طاف وسعىٰ ولم يكن علىٰ وضوء؟ أرجو الجواب بسرعة إذا كان يجب علي أن أعيد الحج مرة أخرىٰ أو صيام أو دم، أرجو منكم الجواب علىٰ الطريق الصحيح. جزاكم الله خيراً.

**الجواب**: سعيك بين الصفا والمروة صحيح، ولو كان بدون طهارة؛ لأنها لا تشترط في السعي، أما طواف الوداع فغير صحيح؛ لأن من شروط الطواف الطهارة، وعليك إعادته ما دمت في مكة، فإن كنت سافرت إلىٰ بلدك فعليك دم يذبح في مكة للفقراء.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... نائب رئيس اللجنة ... الرئيس

عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز

[من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## حكم استلام الركن اليماني من الكعبة:

السؤال: ما حكم المسح أو الإشارة إلىٰ الركن الجنوبي الغربي للكعبة المشرفة أثناء الطواف؟ وكم عدد التكبيرات التي تقال عنده وعند الحجر الأسود؟ أفيدونا.

**الجواب**: يشرع للطائف أن يستلم الحجر الأسود والركن اليماني في كل شوط من أشواط الطواف، كما يستحب له تقبيل الحجر الأسود خاصة في كل شوط مع الاستلام حتىٰ في الشوط الأخير إذا تيسر ذلك من دون مشقة، أما مع المشقة فيكره له الزحام ويشرع أن يشير إلىٰ الحجر الأسود بيده أو عصاه ويكبر.

أما الركن اليماني فلم يرد فيما نعلم ما يدل علىٰ الإشارة إليه، وإنما يستلمه بيمينه إذا استطاع من دون مشقة ولا يقبله، ويقول: «باسم الله والله أكبر» أو «الله أكبر»، أما مع المشقة فلا يشرع له استلامه، ويمضي في طوافه من دون إشارة أو تكبيرة؛ لعدم ورود ذلك عن النبي ﷺ ولا عن أصحابه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ -كما أوضحت ذلك- في كتابي (التحقيق والإيضاح لكثير من مسائل الحج والعمرة والزيارة).

أما التكبير فيكون مرة واحدة ولا أعلم ما يدل علىٰ شرعية التكرار، ويقول في طوافه كله ما تيسر من الدعوات والأذكار الشرعية، ويختم كل شوط بما ثبت عن النبي ﷺ أنه كان يختم به كل شوط، وهو الدعاء المشهور: «ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار»[1].

وجميع الأذكار والدعوات في الطواف والسعي سنة وليست واجبة. والله ولي التوفيق. [من فتاوىٰ ابن باز]

---

(١) رواه أبو داود (٢٥٨١)، وصححه الألباني في صحيح أبي داود -الأم- رقم (١٦٥٣).



### الجمع بين طواف الإفاضة وطواف الوداع في طواف واحد:

**السؤال:** هل طواف الوداع يجزئ عن طواف الإفاضة عند تأخيره إلىٰ طواف الوداع؟ وهل طواف يكفي أم أطوف طوافين، أي: أربعة عشر شوطًا، لكل طواف نية؟

**الجواب:** إذا لم يطف الحاج طواف الإفاضة إلا عند انصرافه من مكة، واكتفىٰ به عن طواف الوداع كفاه حتىٰ لو وقع بعده سعي، كما لو كان متمتعًا، وإن طاف طوافًا ثانيًا للوداع فذلك خير وأفضل.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... نائب رئيس اللجنة ... الرئيس

عبد الله بن قعود ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز

[من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

### خروج الحاج إلى جدة قبل طواف الوداع:

**السؤال:** إذا خرج الحجاج من مكة إلىٰ جدة مثلاً قبل أن تنتهي أعمال الحج للحاجة ثم عادوا إلىٰ مكة، فهل يلزمهم عن خروجهم ذلك وداع أم لا؟

**الجواب:** إذا كانوا قد أكملوا الرمي يلزمهم وداع، أما إذا كانوا قد خرجوا في الحادي عشر أو الثاني عشر قبل أن ينفر الحاج فلا شيء عليه، أما إذا كان بعد كمال الرمي فلا ينفر حتىٰ يودع. [من فتاوىٰ ابن باز]

## السفر قبل طواف الوداع:

السؤال: أقيم في مدينة جدة، وأذهب إلىٰ مكة المكرمة دائمـًا، فهل أودع البيت الحرام بعد الحج، أم أؤخره لحين سفري إلىٰ بلدي؟ وهل في تأخير الوداع كفارة؟

**الجواب**: إذا حججت فلا تسافر عقب حجك إلىٰ جدة حتىٰ تطوف طواف الوداع، وإذا سافرت قبل الوداع فعليك هدي تذبحه في الحرم، ولا تأكل منه، بل أطعمه الفقراء؛ لأن طواف الوداع واجب بعد الحج؛ لعموم حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أمر الناس أن يكون آخر عهدهم بالبيت إلا أنه خفف عن المرأة الحائض»[1] متفق علىٰ صحته.

وعليك التوبة إلىٰ الله من خروجك إلىٰ جدة قبل طواف الوداع.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... نائب رئيس اللجنة ... الرئيس

عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز

[من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## طواف الوداع بعد الإفاضة والسعي:

السؤال: هل طواف الإفاضة والسعي إذا أخره الحاج حتىٰ آخر يوم لمغادرته يغني عن طواف الوداع؟ أم عليه أن يطوف مرة أخرىٰ بعد السعي حتىٰ يكون آخر عهده البيت كما أمر بذلك رسول الله ﷺ؟

---

(١) صحيح البخاري (١٦٦٨)، صحيح مسلم (١٣٢٨).



**الجواب**: إذا طاف الوداع بعد الإفاضة والسعي فذلك أكمل، وإلا كفاه طواف الإفاضة ولو كان معه السعي؛ لأن السعي تابع لا يضر، فقد طافت عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وسعت لعمرتها، وكفاها ذلك عن الوداع، فإن طاف مرة أخرىٰ فذلك خير إلىٰ خير، وفضل إلىٰ فضل، ولكن الأفضل أن يقدم طواف الإفاضة في أيام العيد والنحر؛ حتىٰ لا يبقىٰ عليه إلا طواف الوداع، لكن إن أخّر فلا حرج. [من فتاوىٰ ابن باز]

### تأخير طواف الإفاضة مع الوداع:

**السؤال**: لو أخَّر طواف الإفاضة وطاف عند السفر، هل يجزئه عن طواف الوداع؟

**الجواب**: نعم. لكن قد يشكل علىٰ بعض الناس كيف يصح ذلك وهو سوف يسعىٰ بعده إن كان متمتعًا أو مفرداً وقارنًا، ولم يكن سعىٰ مع طواف القدوم؟ والجواب: أن السعي تابع للطواف فلا يعتبر فاصلاً؛ لأنه تابع للطواف فلا ينافي أن يكون آخر عهده بالبيت. [من فتاوىٰ ابن عثيمين]

### ترك طواف الوداع للمعتمر:

**السؤال**: ذهبت لأداء العمرة، وأنهيت أركانها ما عدا طواف الوداع، وبقيت في مكة يومين، وخرجت وأنا لم أودع؛ لأن عندي نية رجوع إلىٰ مكة بعد أسبوع أو أقل.

**الجواب**: لا حرج عليك في ذلك، ولا يلزمك دم؛ لأن طواف الوداع بعد العمرة غير واجب.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... نائب رئيس اللجنة ... الرئيس

عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز

[من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## أداء طواف الإفاضة بجوار جدار المسعى:

**السؤال**: طفت طواف الإفاضة من سطح الحرم، ومن شدة الزحام كان بعض طوافي بجوار جدار المسعىٰ، فهل يجزئ هذا الطواف؟ وإذا كان لا يجزئ فهل أعيد السعي معه؟

**الجواب**: إذا كان قد حصل ذلك الطواف سبعة أشواط كفىٰ ذلك، ولو كان بعضها علىٰ الجدار، المهم الدوران علىٰ الأرض أو مع الجدار، فأنت أكملت الطواف والسعي كذلك. [من فتاوىٰ ابن باز]

## السعي على الدائرة المبنية في المسعى:

**السؤال**: كثير من الناس يكملون السعي بالدوران علىٰ الدائرة المبنية في المسعىٰ بالدور الثاني للصفا والمروة، فما الحكم في ذلك؟ علماً أن الدوران فيه مشقة؛ لضيق المكان؛ ولكثرة الناس؟ جزاكم الله خيراً.

**الجواب**: باسم الله، والحمد لله.. لا يحتاج إلىٰ دوران، فإذا وصل إلىٰ النهاية بين الصفا والمروة كفىٰ، ولا يحتاج أن يدور حتىٰ بالأسفل إذا وصل النهاية كفىٰ ولو لم يصعد، ولكن إذا صعد أفضل. [من فتاوىٰ ابن باز]



### السعي قبل الطواف في غير يوم العيد:

السؤال: رجلٌ سمع أنه يجوز السعي قبل الطواف، فسعىٰ ثم طاف في اليوم الثاني عشر أو الثالث عشر، فقيل له: إن ذلك خاص بيوم العيد، فما الحكم؟

**الجواب:** الصواب أنه لا فرق بين يوم العيد وغيره في أنه يجوزُ تقديم السعي علىٰ الطواف في الحج، حتىٰ لو كان بعد يوم العيد لعموم الحديث، حيث قال رجلٌ للنبي ﷺ: «سعيتُ قبل أن أطوف، قال: لا حرج»(1). وإذا كان الحديث عامـًا فإنه لا فرق بين أن يكون ذلك في يوم العيد أو فيما بعده. [من فتاوىٰ ابن عثيمين]

### التحلل من الإحرام للمرأة والرجل:

السؤال: إذا أردت أن أدعو والدتي للزيارة وأداء الحج بإذن الله، علىٰ أن تحضر من مصر وتقيم معي في الطائف قبل موعد الحج بمدة بسيطة، فهل يمكن أن تحضر بلبسها العادي، وعند أداء الحج تقوم بلبس الإحرام من منزلنا في الطائف، إلا أن النية ستكون الإحرام للحج؟ أم يلزم لبس الإحرام من مصر وتبقىٰ محرمة حتىٰ أداء الحج؟ ما هو موعد فك لبس الإحرام؛ هل بعد الحج وطواف الإفاضة والسعي والتقصير -إذا كانت النية الحج فقط- أي: الإفراد بالحج (تحللاً كاملاً) تحلل أكبر، أم لا تتحلل من الإحرام إلا بعد ثلاثة أيام التشريق ورمي الجمرات، أم أداء العمرة بعد رابع يوم النحر؟

**الجواب:** التحلل من الإحرام بالحج للرجل والمرأة يكون بعد رمي جمرة العقبة وحلق الرجل رأسه أو تقصير شعره، وليس للمرأة إلا التقصير، فيحل لكل منهما بذلك كل شيء كان محرمـًا عليهما بالإحرام إلا الجماع.

---

(1) رواه أبو داود (٢١٠٥).



أما التحلل الأكبر فيكون بالفراغ من طواف الإفاضة والسعي إذا كان عليه سعي، فيحل لهما كل شيء كان محرماً عليهما بالإحرام حتىٰ الجماع.

وأما التحلل من العمرة فيكون لكل من الرجل والمرأة بعد الفراغ من طوافهما وسعيهما، وحلق الرجل رأسه أو تقصير شعره، أما المرأة فالمشروع لها التقصير لا الحلق؛ فيحل لهما بذلك كل شيء كان حراما عليهما بالإحرام، والقارن بين الحج والعمرة حكمه في التحلل حكم المفرد.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب رئيس اللجنة ... الرئيس

عبد الله بن قعود ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز

ابن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

### المزاحمة في الحج:

السؤال: يتعمد بعض الناس المزاحمة عند أداء بعض مشاعر الحج، فهل حج هؤلاء صحيح أم باطل؟ أرجو الإفادة.

**الجواب**: لا يبطل حجهم بالمزاحمة، ولكنهم يأثمون إذا تعمدوها بغير موجب لما فيها من الظلم والإيذاء للحجاج، وتنفيرهم من الحج.

أما إذا ألجئ إليها الإنسان من غير قصد بل بسبب زحام غيره له فلا حرج عليه إن شاء الله؛ لقول الله عز وجل: ﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسۡتَطَعۡتُمۡ﴾ [التغابن:١٦]، وقوله عز وجل: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفۡسًا إِلَّا وُسۡعَهَاۚ﴾ [البقرة:٢٨٦]، والله ولي التوفيق. [من فتاوىٰ ابن باز]



### نقض الوضوء أثناء الطواف:

السؤال: هل الوضوء شرط للطواف؟ وإذا نقض وضوء الإنسان أثناء الطواف حول الكعبة، هل يتوجب عليه وقف الطواف والوضوء، ثم تكملة الطواف أم الإعادة من البداية؟ جزاكم الله خيراً.

**الجواب**: الطهارة شرط للطواف، وإذا انتقض الوضوء عليه أن يتطهر ثم يعيد الطواف من أول شوط مثل الصلاة لو أحدث الإنسان في الركعة الأخيرة يعيدها كلها، وهكذا الطواف، فلو أحدث في الشوط الأخير أو السادس عليه أن يعيد الجميع بعد الوضوء؛ لأن النبي ﷺ توضأ ثم طاف وقال: «خذوا عني مناسككم»(١).

[من فتاوىٰ ابن باز]

### مغادرة الحج دون طواف الإفاضة لوقوع الحيض:

السؤال: ما حكم المرأة التي منعها الحيض من طواف الإفاضة رغم أخذها للعلاج، ورجعت إلىٰ بيتها وعاشرها زوجها، مع العلم بأنها حجت عام (١٤٠٩هـ)، وهي تعمل في المملكة في مدينة نجران، هل تستطيع أن تؤدي طواف الإفاضة العام القادم وفي أي وقت؟ وهل عليها طواف فقط أم طواف ودم؟ وهل الدم يجزئ عن ذلك أم لا شيء عليها؟ أفيدوني جزاكم الله خيراً.

**الجواب**: يجب عليك العودة إلىٰ مكة لقضاء طواف الإفاضة؛ لأنه ركن من أركان الحج، ولا يسقط بحال، كما يجب عليك ذبح شاة تجزئ أضحية بمكة وتوزيعها علىٰ الفقراء؛ لوقوع الجماع قبل طواف الإفاضة.

---

(١) رواه مسلم (١٢٩٧) بلفظ: «لتأخذوا مناسككم».

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز

[من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## توكيل المرأة زوجها في الرمي عنها وعن طفليها:

السؤال: هل يلزم الزوجة إذا وكلت زوجها بالرمي عنها ومعها طفلان أحرم لهما بالحج عمرهما أربع سنوات، وكذلك يرمي عن الطفلين مع تواجدهما في منىٰ وقت الرمي، فقد كانوا موجودين في مكة المكرمة نهاراً، أما ليلاً فكانوا في منىٰ. وجزاكم الله خيراً.

**الجواب**: لا مانع من توكيل الزوجة لزوجها بأن يرمي عنها إذا كان يلحقها مشقة من الزحام إذا رمت بنفسها.

ولا بأس بالرمي عن الطفلين؛ لأنه لا قصد لهما في هذه السن، ويدل لذلك ما أخرجه ابن ماجه في سننه «ج٢ ص١٠١٠»، عن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «حججنا مع رسول الله ﷺ، ومعنا النساء والصبيان، فلبينا عن الصبيان ورمينا عنهم»[١].

ولا يلزم تواجد الزوجة والطفلين في منىٰ وقت الرمي.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

---

(١) سنن ابن ماجه (٣٠٣٨). ورواه أحمد برقم (١٤٣٧٠).



اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

بكر أبو زيد ... صالح الفوزان ... عبد العزيز آل الشيخ ... عبد العزيز

ابن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## طواف الوداع للحج على أهل جدة:

السؤال: أنا من سكان مدينة جدة، وقد حججت سبع مرات، إلا أنني لم أطف طواف الوداع؛ لأن بعض الناس قال: إن سكان جدة ليس عليهم وداع، هل حجي صحيح أم لا؟ أفيدوني جزاكم الله خيراً.

**الجواب**: الواجب علىٰ سكان جدة وأمثالهم ألا ينفروا من الحج إلا بعد طواف الوداع كأهل الطائف وأشباههم؛ لعموم قوله صلي الله عليه وسلم يخاطب الحجيج: «لا ينفرن أحد منكم حتىٰ يكون آخر عهده بالبيت»[(١)] خرجه مسلم في صحيحه، وفي الصحيحين من حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: «أمر الناس أن يكون آخر عهدهم بالبيت، إلا أنه خفف عن المرأة الحائض»[(٢)]، وعلىٰ من ترك ذلك دم، وهو سبع بدنه، أو سبع بقرة، أو رأس من الغنم (ثني من الماعز، أو جذع من الضأن) يذبح في مكة ويوزع في فقراء الحرم، مع التوبة والاستغفار، والعزم الصادق علىٰ ألا يعود إلىٰ مثل ذلك.

أما الحائض والنفساء فلا وداع عليهما، وهكذا المعتمر لا وداع عليه في أصح قولي العلماء، وهو قول جمهور أهل العلم، وحكاه ابن عبد البر إجماعاً لأدلة كثيرة

(١) صحيح مسلم (١٣٢٧).

(٢) سبق تخريجه.

منها أنه صلي الله عليه وسلم لم يأمر الذين حلوا من عمرتهم في حجة الوداع بطواف الوداع إذا خرجوا من مكة.

ومنها أنه أمر المحلين بمكة في حجة الوداع أن يتوجهوا من منازلهم إلىٰ منىٰ ثم عرفة، ولم يأمرهم بطواف الوداع. والله ولي التوفيق. [من فتاوىٰ ابن باز]

### نسيان شوط من طواف الوداع:

السؤال: في أثناء طواف الوداع مرضت، وتوقفت عن الطواف، وأكمل بقية رفاقي طوافهم، وبعد أن انتهوا ذهبت مع أحدهم لإكمال بقية طوافي، ولقد نسيت شوطاً في طواف الوداع، ولم أعلم إلا بعد رجوعي إلىٰ بلدي، هل علي فدية أو شيء؟

**الجواب**: إذا كنت متأكداً من ترك شوط من طواف الوداع فإن عليك الفدية، وهي ذبح شاة في مكة تجزئ أضحية، وتوزعه علىٰ فقراء الحرم، فإن لم تستطع الفدية فصم عشرة أيام.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... عضو ... عضو ... الرئيس

بكر أبو زيد ... عبد العزيز آل الشيخ ... صالح الفوزان ... عبد الله بن غديان ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

### السعي في الطابق العلوي:

السؤال: حججت فبل عامين، وأحرمت بالحج، ونزلت وطفت بالبيت الأشواط السبعة، ثم ذهبت إلىٰ المسعىٰ وطفت شوطاً واحداً فقط، ولشدة الزحام أكملت الأشواط الستة الباقية في الطابق العلوي من المسعىٰ. فهل تم حجي أم يلزمني شيء؟

**الجواب:** لا شيء عليك، وسعيك صحيح؛ لأن السعي في الطابق العلوي كالسعي في الأرض؛ لأن الهواء يتبع القرار. [من فتاوىٰ ابن باز]

### طواف الوداع لمن أراد زيارة أقاربه خارج الحرم:

السؤال: إذا أدىٰ الحاج العمرة، وخرج بعد ذلك لزيارة أقربائه خارج الحرم، هل يلزمه طواف الوداع؟ وهل عليه شيء في ذلك؟

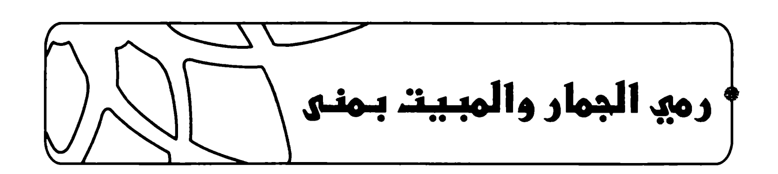
**الجواب:** ليس علىٰ المعتمر وداع إذا أراد الخروج خارج الحرم في ضواحي مكة وهكذا الحاج، لكن متىٰ أراد السفر إلىٰ أهله أو غير أهله شرع له الوداع، ولا يجب عليه؛ لعدم الدليل، وقد خرج الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وأرضاهم الذين حلوا من عمرتهم إلىٰ منىٰ وعرفات وإلىٰ أبعد من عرفات لرعي إبلهم، ولم يؤمروا بطواف الوداع، أما الحاج فيلزمه طواف الوداع عند مغادرته مكة مسافراً إلىٰ أهله أو غير أهله؛ لقول ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أمر الناس أن يكون آخر عهدهم بالبيت، إلا أنه خفف عن المرأة الحائض»(١) متفق عليه، وقوله: «أمر الناس» يعني بذلك أن النبي ﷺ، أمرهم؛ ولذلك جاء في الرواية الأخرىٰ عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أن النبي ﷺ قال: «لا ينفرن أحد منكم حتىٰ يكون آخر عهده بالبيت»(٢) رواه مسلم، ومن هذا الحديث يُعلم أن الحائض ليس عليها وداع لا في الحج ولا في العمرة، وهكذا النفساء؛ لأنها مثلها في الحكم عند أهل العلم. [من فتاوىٰ ابن باز]



(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.





# رمي الجمار والمبيت بمنى

## حكم رمي الجمار دفعة واحدة:

السؤال: إن والدتي تقول: بأنها حجت قبل ما يقارب ثلاثين عامًا، وفي تلك الحجة قامت بفعل بعض المحظورات جهلاً منها، ومن تلك المحظورات أن قامت بقطع بعض الشجيرات التي كانت موجودة في الخيمة، فنهتها إحدىٰ الموجودات من النساء بأن هذا يبطل حجها، فما الحكم في ذلك؟ ثم بعد ذلك وعندما صعدت إلىٰ عرفات ورأت جبل الرحمة ورأت القرن المنصوب فوقه ظنته الشيطان، فقامت فلعنته أكثر من مرة. وفي رمي الجمرات ومع الزحمة قامت برمي الجمار دفعة واحدة، ولم تدر هل سقط منها شيء في داخل الحوض أم لا؟ علمًا بأن ذلك كله كان عن جهل وقلة علم، ولذا قامت بالحج مرة أخرىٰ سنة (١٤١٦هـ) خوفًا أن لا تكون تلك الحجة حجة صحيحة، أرجو يا سماحة الشيخ التفضل بالإجابة علىٰ هذه الأسئلة.

**الجواب**: حج والدتك صحيح إن شاء الله، ولا شيء عليها فيما قطعته من شجر الحرم جاهلة بحكمه.

وأما رمي الجمار الذي حصل منها دفعة واحدة فإنه لا يجزئ، وعليها ذبح شاة في مكة تجزئ في الأضحية، وتوزعها علىٰ فقراء الحرم، أو توكل من يذبحها، وإن كانت لا تستطيع الذبح من الناحية المالية فإنها تصوم عشرة أيام.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.



اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

بكر أبو زيد ... صالح الفوزان ... عبد الله بن غديان ... عبد العزيز آل الشيخ ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز [من فتاوى اللجنة الدائمة]

## رمي جمرات أيام التشريق قبل الزوال:

السؤال: بعض الحجاج كان مقتنعاً بالرمي قبل الزوال ممتداً من بعد منتصف الليل، أي: أنهم يرمون الساعة الحادية عشر ليلاً عن أول يوم من أيام التشريق، ويرمون بعد الساعة الواحدة والنصف من بعد منتصف الليل عن اليوم الثاني من أيام التشريق اعتقاداً منهم أنهم يعملون بقول الله تعالى: ﴿فَمَن تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ [البقرة: ٢٠٣]، ومن ثم يطوفون طواف الوداع، ويغادرون مكة قبل زوال اليوم الثاني من أيام التشريق، وحجتهم أن الذي يبقى بعد الزوال يموت، أي: من شدة الزحام.

**الجواب**: لا يصح رمي الجمرات في أيام التشريق إلا بعد الزوال، ويمتد الوقت إلى الغروب، ولا بأس بالرمي ليلاً عن اليوم الماضي، أما اليوم المقبل فلا يجوز تقديمه قبل الزوال من ذلك اليوم.

ومعنى قوله تعالى: ﴿فَمَن تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ [البقرة: ٢٠٣] الآية، أنه يجوز لمن رمى الجمار فيما بعد زوال الشمس في اليوم الثاني عشر أن يرحل من منى إلى مكة أو غيرها من الأمكنة خارج منى قبل الغروب، ولا يلزمه المبيت ليلة الثالث عشر ولا الرمي في اليوم الثالث عشر.

وأما طواف الوداع فإنه لا يصح إلا عند السفر بعدما ينهي الحاج أعمال الحج، فالذي يسافر في اليوم الحادي عشر لا يصح وداعه؛ لأنه قد بقي عليه المبيت بمنى ليلة الثاني عشر، والرمي بعد الزوال في اليوم الثاني عشر.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

بكر أبو زيد ... صالح الفوزان ... عبد الله بن غديان ... عبد العزيز آل الشيخ ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## حكم الانصراف من مزدلفة قبل منتصف الليل:

السؤال: رجل مصري مقيم بالمملكة، استقبل والدته بمطار جدة قادمة من مصر بنية الحج، فلما وصلت ذهبوا وأدوا مناسك الحج، فلما نفروا من عرفات إلىٰ مزدلفة بمعية مطوِّف، وعندما وصلوا إلىٰ مزدلفة جمعوا صلاتي المغرب والعشاء، ثم أجبرهم المطوِّف علىٰ أن يذهبوا لمنىٰ قبل منتصف الليل، أي: أنهم لم يبيتوا بمزدلفة ولم يجلسوا فيها إلا قبل منتصف الليل، فذهبوا بالإكراه وقضوا حجهم، فماذا عليهم؟ مع العلم أن والدته سافرت لمصر ولا يمكن أن ترجع؟ وهل يصح حجها حيث أتت في الطائرة بدون محرم؟

**الجواب**: إذا كان الواقع هو ما ذكره السائل فحج المرأة المذكورة صحيح، وليس عليها ولا علىٰ ولدها شيء عن انصرافهما من مزدلفة قبل نصف الليل؛ لأنهما مكرهان علىٰ ذلك.

أما مجيئها من مصر بدون محرم فلا يجوز، وعليها التوبة من ذلك، ولكن ذلك لا يبطل حجها، بل حجها صحيح. والله ولي التوفيق. [من فتاوىٰ ابن باز]

## الخروج من منى أثناء المبيت:

السؤال: هل من الأفضل عدم الخروج من منىٰ أيام التشريق ولو لساعة واحدة؟

**الجواب**: الخروج لمصلحة لا بأس، والنبي ﷺ أقام في منىٰ أيام الحج حتىٰ نفر يوم الثالث عشر، لكن لو حصل للإنسان مصلحة في مكة أو مصلحة لأهله في البلد أو لحاجات أخرىٰ فلا بأس، لكن يجب المبيت في منىٰ. [من فتاوىٰ ابن باز]

### حكم من ترك المبيت بمنى ليلة واحدة:

**السؤال**: ما حكم من ترك المبيت في منىٰ ليلة واحدة وهي ليلة الحادي عشر، وذلك بأن كان الحال مريضًا ولم يستطع المبيت في منىٰ تلك الليلة، ولكنه رمىٰ الجمار نهاراً بعد الزوال، أي: أنه رمىٰ جمار يوم الحادي عشر من أيام التشريق مع جمار اليوم الثاني عشر في النهار بعد الزوال، فهل يلزمه دم في هذه الحالة، حيث إنه ترك مبيت ليلة الحادي عشر في منىٰ، مع العلم أنه بات ليلة الثاني عشر في منىٰ، ورمىٰ الجمار بعد الزوال من ذلك اليوم، ثم ارتحل عن منىٰ إلىٰ مكة، نرجو توضيح ذلك مع ذكر الدليل؟

**الجواب**: ما دام ترك المبيت بمنىٰ ليلة واحدة لعذر المرض فلا شيء عليه؛ لقوله تعالىٰ: ﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسۡتَطَعۡتُمۡ﴾ [التغابن:١٦]؛ ولأن النبي ﷺ رخص للسقاة[1] والرعاة[2] المبيت في منىٰ من أجل السقي والرعي، والله أعلم. [من فتاوىٰ ابن باز]

### المبيت خارج منى:

**السؤال**: حججنا ولم نجد منزلاً في منىٰ، ونزلنا في جنوب الوادي بين مزدلفة والوادي، وكذلك ليلة العيد جلسنا في مزدلفة إلىٰ غروب القمر ومشينا ورمينا الجمرات، وطفنا قبل آذان الفجر، فهل هناك خلل في حجنا؟

---

(١) رواه البخاري (١٦٥٨)، ومسلم (١٣١٥).

(٢) رواه أحمد (٢٣٧٧٥)، وأبو داود (١٩٧٥)، والنسائي في الكبرىٰ (٤١٧٨)، والترمذي (٩٥٤)، وابن ماجه (٣٠٣٧)، وصححه الألباني في إرواء الغليل رقم (١٠٨٠).

**الجواب:** إذا كان الواقع ما ذكر في السؤال فالحج صحيح إن شاء الله.

والنزول خارج منىٰ لمن لم يستطع النزول فيها جائز؛ لقوله تعالىٰ: ﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦]، والنفير من مزدلفة بعد منتصف الليل جائز أيضًا للضعفة ومن في حكمهم.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

بكر أبو زيد ... عبد العزيز آل الشيخ ... صالح الفوزان ... عبد الله بن غديان ...

عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]





# الحائض والنفساء في الحج

## نفاس المرأة يوم التروية:

السؤال: المرأة النفساء إذا بدأ نفاسها يوم التروية، وأكملت أركان الحج عدا الطواف والسعي، إلا أنها لاحظت أنها ظهرت مبدئياً بعد عشرة أيام، فهل تتطهر وتغتسل وتؤدي الركن الباقي الذي هو طواف الحج؟

**الجواب**: نعم، إذا نفست في اليوم الثامن مثلاً فلها أن تحج وتقف مع الناس في عرفات ومزدلفة، ولها أن تعمل ما يعمل الناس من رمي الجمار والتقصير ونحر الهدي وغير ذلك، ويبقىٰ عليها الطواف، والسعي تؤجله حتىٰ تطهر، فإذا طهرت بعد عشرة أيام أو أكثر أو أقل اغتسلت وصلت وصامت وطافت وسعت، وليس لأقل النفاس حد محدود، فقد تطهر في عشرة أيام أو أقل من ذلك أو أكثر، لكن نهايته أربعون، فإذا تمت الأربعون ولم ينقطع الدم فإنها تعتبر نفسها في حكم الطاهرات، تغتسل وتصلي وتصوم وتعتبر الدم الذي بقي معها علىٰ الصحيح -دم فساد- تصلي معه، وتصوم وتحل لزوجها، لكنها تجتهد في التحفظ منه بقطن ونحوه، وتتوضأ لوقت كل صلاة، ولا بأس أن تجمع بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء كما أوصىٰ النبي ﷺ حمنة بنت جحش بذلك[1]. [من فتاوىٰ ابن باز]

## صلاة الحائض ركعتي الإحرام وقراءة القرآن:

السؤال: كيف تصلي الحائض ركعتي الإحرام؟ وهل يجوز للمرأة ترديد آي الذكر الحكيم في سرها؟

---

(١) سبق تخريجه.

**الجواب**: أ- الحائض لا تصلي ركعتي الإحرام بل تحرم من غير صلاة، وركعتا الإحرام سنة عند الجمهور، وبعض أهل العلم لا يستحبها؛ لأنه لم يرد فيها شيء مخصوص، والجمهور استحبوها؛ لما ورد في بعض الأحاديث أن النبي ﷺ قال: «أتاني آت من ربي فقال: صل في هذا الوادي المبارك وقل: عمرة في حجة»[1]، أي: في وادي العقيق في حجة الوداع، وجاء عن الصحابة: أنه صلىٰ ثم أحرم، فاستحب الجمهور أن يكون الإحرام بعد صلاة إما فريضة وإما نافلة، يتوضأ ويصلي ركعتين، والحائض والنفساء ليستا من أهل الصلاة، فتحرمان من دون صلاة، ولا يشرع لهما قضاء هاتين الركعتين.

ب- يجوز للمرأة الحائض أن تردد القرآن لفظًا علىٰ الصحيح، أما في قلبها فهذا عند الجميع، إنما الخلاف هل تتلفظ به أم لا؟ بعض أهل العلم حرم ذلك وجعل من أحكام الحيض والنفاس تحريم قراءة القرآن ومس المصحف لا عن ظهر قلب ولا من المصحف حتىٰ تغتسل الحائض والنفساء، وذهب بعض أهل العلم إلىٰ جواز قراءتهما للقرآن عن ظهر قلب لا من المصحف؛ لأن مدتهما تطول؛ ولأنهما لم يرد فيهما نص يمنع ذلك، بخلاف الجنب فإنه ممنوع حتىٰ يغتسل أو يتيمم عند عدم القدرة علىٰ الغسل، وهذا هو الأرجح من حيث الدليل. [من فتاوىٰ ابن باز]

### حكم من نزل عليها الدم في طواف الإفاضة وعادت إلى بلدها:

السؤال: امرأة نزل منها قطرات من الدم أثناء طواف الإفاضة فما الحكم؟ وهل هناك فرق بين كون هذه القطرات في أيام حيضها أم لا؟ وما الحكم إذا واصلت طوافها لوجود الزحام الكثير، ثم عادت إلىٰ ديارها، وقد مضىٰ عليها الآن أكثر من سنة؟

---

(١) رواه البخاري (٢٢١٢).

**الجواب**: من نزل عليها قطرات من الدم في أثناء طواف الإفاضة أو غيره من أنواع الطواف فإنها يبطل طوافها؛ لانتقاض الطهارة، فعليها أن تخرج، فإذا انقطع عنها الدم تطهرت بالاغتسال إن كان حيضاً، أو بالوضوء إن كان غير حيض، ثم تعود وتؤدي الطواف الواجب من أوله.

وإذا كانت سافرت ولم تؤد طواف الإفاضة على الوجه الصحيح فإنها يجب عليها أن تعود إلىٰ مكة، وتؤدي طواف الإفاضة، وإن كان حصل عليها جماع في هذه الفترة فإنها تذبح شاة تجزئ في الأضحية في مكة، وتوزعها علىٰ فقراء الحرم كفارة عن الجماع.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

بكر أبو زيد ... صالح الفوزان ... عبد الله بن غديان ... عبد العزيز آل الشيخ ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## طواف الوداع للحائض والنفساء والعاجز والمريض:

**السؤال**: هل الحائض والنفساء يلزمهم طواف الوداع، والعاجز والمريض؟ مع العلم أنني سألت عندما حدث هذا في منىٰ، ولكن العلماء ما تطابقوا، منهم من قال: ما يلزمهن طواف الوداع، ومنهم من قال: لازم يأتين بطواف الوداع.

**الجواب**: ليس علىٰ الحائض ولا علىٰ النفساء طواف وداع.

وأما العاجز فيطاف به محمولاً، وهكذا المريض؛ لقول النبي ﷺ: «لا ينفرن أحد منكم حتىٰ يكون آخر عهده بالبيت»[1].

(١) سبق تخريجه.

ولما ثبت في الصحيحين عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: «أمر الناس أن يكون آخر عهدهم بالبيت، إلا أنه خفف عن المرأة الحائض»[1]، وجاء في حديث آخر يدل علىٰ أن النفساء مثل الحائض ليس عليها وداع.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... نائب رئيس اللجنة ... الرئيس

عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز

[من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]



(١) سبق تخريجه.

# الحلق والتقصير

### نسيان التقصير بعد العمرة:

السؤال: أديت عمرة تطوعًا في ليلة سبع وعشرين من رمضان، وبعد فراغي من الطواف والسعي أكملت باقي صلاة التراويح مع جماعة المسلمين، لكنه حدث لي إغماء من الإجهاد وكثرة الزحام، بعدها خرجت من الحرم ونسيت الحلق أو التقصير، فماذا يجب علي؟

**الجواب**: إذا تركت الحلق في العمرة فإنه يجب عليك إذا تذكرت أن تعيد ملابس الإحرام، ثم تحلق رأسك أو تقصر من جميعه، وإن كان قد حصل منك جماع لزوجتك قبل أن تحلق فإنه يجب عليك ذبح فدية في الحرم توزعها علىٰ فقراء الحرم؛ وهي شاة تجزئ أضحية، فإن لم تجد فصم عشرة أيام.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... عضو ... عضو ... الرئيس

بكر أبو زيد ... عبد العزيز آل الشيخ ... صالح الفوزان ... عبد الله بن غديان ...

عبد العزيز بن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

### وضع الحلاقين للطيب قبل حلق رأس المحرم:

**السؤال:** كثير من الحلاقين عند حلق الرأس وقبل التحلل الأول يصب علىٰ الشعر قبل حلقه شيئاً من الطيب أو الصابون المعطر ليسهل حلقه، فهل هذا يجوز أم لا؟ وهل علىٰ الحاج شيء في ذلك؟

**الجواب:** علىٰ الحاج أن يخبره بألا يضع طيباً، فالطيب أغلىٰ من أن يضعه الحلاق علىٰ رأس الزبون، وعليه أن يغسله بالماء، أما الصابون فأمره سهل فهو ليس بطيب، وإن غسله بصابون آخر فقد يكون هذا أولىٰ. [من فتاوىٰ ابن باز]

### أخذ بعض الشعر من الرأس في الحج:

**السؤال:** حج والدي ثلاث حجج، ولم يحلق رأسه أو يقصره كاملاً، بل أخذ من أحد جوانب رأسه جزءاً بسيطاً بالمقص، فهل حجه صحيح أو يلزمه شيء؟ جزاكم الله خيراً، والله يرعاكم.

**الجواب:** الواجب علىٰ من أراد أن يتحلل من عمرته أو حجه بالتقصير أن يستوعب مجموع شعر رأسه، قال تعالىٰ: ﴿ مُحَلِّقِينَ رُءُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ ﴾ [الفتح: ٢٧]، وللأمر بالتأسي، وثبت عن النبي ﷺ أنه قال في حجة الوداع: «خذوا عني مناسككم»(١)، وقد أمر بالحلق والتقصير، وما مضىٰ من والدك من عدم التعميم من جميع الرأس يعفو الله عنه إن شاء الله تعالىٰ؛ للخلاف المشهور في ذلك بين أهل العلم، وفي المستقبل يعمم رأسه بالتقصير في الحج أو العمرة، علىٰ أن الحلق أفضل؛ لما ثبت في الصحيحين من دعاء النبي ﷺ للمحلقين ثلاثاً ثم قال: «والمقصرين»(٢)

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) صحيح البخاري (١٦٤٠)، صحيح مسلم (١٣٠١).

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... عضو ... الرئيس

بكر أبو زيد ... صالح الفوزان ... عبد الله بن غديان ... عبد العزيز بن عبد الله آل الشيخ [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## تقصير الشعر بعد طواف العمرة لمن أراد الأضحية:

**السؤال**: رجل يريد أن يضحي، وتوقف عن الأخذ من شعره وأظفاره، وفي نفس العام حج متمتعاً فقصّر من شعره بعد طواف العمرة، وفي يوم النحر أجل الحلق لحين التأكد من أن أهله قد ذبحوا أضحيته، فهل عمله صحيح أم لا؟ جزاكم الله خيراً.

**الجواب**: السنة أن يحلق أو يقصّر بعد الرمي ولو كان عازماً علىٰ الضحية، ولا حاجة أن يسأل أهله: هل ضحو أم لا؛ لأن الرسول ﷺ أمر الصحابة أن يحلقوا بعد الرمي، ولم يقل لهم بعد أن تضحوا، والله ولي التوفيق. [من فتاوىٰ ابن باز]



# الرمي في الحج

## هدي الرسول ﷺ في الرمي:

السؤال: أود أن أعرف هل رمى رسول الله ﷺ الجمرات من أيام التشريق الثلاثة متتابعة، أم أنه قد أخر اليوم الثاني عشر ولم يرم فيه، ورمى في اليوم الثالث عشر؟ جزاكم الله خيراً.

**الجواب**: رماها رسول الله ﷺ متتابعة يوم العيد، ثم اليوم الحادي عشر، ثم الثاني عشر، ثم الثالث عشر، كل يوم في وقته، وإنما رخص للرعاة إذا تأخروا الذين يذهبون بعيداً بإبلهم، فلا بأس أن يؤخروا يوم الحادي عشر إلى يوم الثاني عشر، وهكذا أشباههم من أهل الحاجات كالمريض والذي نسي أو أصابه ما يمنعه من رمي الجمار يوم الحادي عشر فيرميها يوم الثاني عشر، حيث يرمي جمرات اليوم الحادي عشر أولاً، ثم يرمي جمرات اليوم الثاني عشر بعدها في وقتها. [من فتاوى ابن باز]

## رمي جمرة العقبة بصورة غير صحيحة أو الابتداء برمي الجمرة الكبرى قبل الصغرى:

السؤال: قمت هذا العام أنا وزوجتي بأداء فريضة الحج، وقد اكتشفت بعض الأخطاء وهي رمي الجمرة، بعد رجوعي من المزدلفة رمى كل منا سبع حصيات، وكان الرمي خلف البنية، أي: على العمود من الخلف، وقد اكتشفت ذلك ثاني يوم الحادي عشر عند رمي (٢١) حصاة، كل من الجمرة الكبرى والوسطى والصغرى، وقد استفتيت في نهاية اليوم الثاني عشر في مكة المكرمة بعض الأئمة عن ذلك، فقال:



صيام ثلاثة أيام؛ لأنه ليس عندي وقت للرجوع إلىٰ منىٰ لإعادة الرمي؛ وذلك لظروف السفر. فهل هذا صحيح أم لا؟ أرجو النصيحة والإفادة من سيادتكم؛ حتىٰ أطمئن، وأيضا أذكر أنني رميت في اليوم الحادي عشر والثاني عشر، مبتدئـًا بالكبرىٰ ثم الوسطىٰ ثم الصغرىٰ، هل هذا صحيح أيضـًا أم لا؟ وماذا أفعل إذا كان خطأ؟ وعند طواف الوداع بعد أن طفت طواف الوداع انتظرت ما يقرب من ساعتين أو ثلاث لأداء صلاة الجمعة، هل هذا صحيح أم لا؟ ولذا أرجو من سيادتكم الإفادة والنصح، وشكراً لسيادتكم.

**الجواب:** رميك جمرة العقبة علىٰ تلك الصفة لا يصح، كما أنه يجب الترتيب في رمي الجمرات في اليوم الحادي عشر وما بعده، وذلك بأن يبتدأ بالصغرىٰ ثم الوسطىٰ ثم الكبرىٰ، فإن خالفت وجب عليك الإعادة، فإذا لم تعد في وقت الرمي أيام منىٰ وجب عليك دم يجزئ أضحية يذبح بمكة المكرمة، ويوزع علىٰ فقرائها.

ومكثك ساعتين أو ثلاثـًا بعد طواف الوداع لا شيء عليك فيه.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... نائب رئيس اللجنة ... الرئيس

عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز

[من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

### نسيان الوكيل الرمي عن موكله:

**السؤال:** حججت قبل العام الماضي، واستنابني آنذاك رجل عاجز أن أرجم عنه في يوم واحد، ونسيت أن أرمي عنه، ولم أذكر إلا بعد خروجي إلىٰ بلدي، ثم

حججت هذا العام، وسألت أحد المفتين في منىٰ وأخبرني: أن عليّ دمًا أذبحه وآكله أنا ورفقتي في السفر، ولكن بعض الإخوان قال لي: لا يجوز الأكل منها، ويجب توزيعها علىٰ فقراء الحرم، فماذا أصنع؟ وماذا علي؟

**الجواب**: ليس عليك شيء، فأنت نسيت، وهو معذور؛ لأنك لم تخبره، فأنت وكيل ونسيت، فأنت معذور بالنسيان، وصاحبك معذور؛ لأنه لم يخبر بذلك، ولو وجب شيء لأعطي للفقراء والمساكين. [من فتاوىٰ ابن باز]

### الشك في موضع رمي الحصى:

**السؤال**: حجت خالتي العام الماضي، لكنها عند رمي الجمرات تقول: إنها عندما ترمي لا تشاهد أين يقع الحصىٰ من شدة الزحام، هل هو في الحوض أم لا، علمًا بأنها شاهدت الجمرة أحيانًا وهي ترمي، فماذا عليها؟ أفتونا مأجورين.

**الجواب**: من شروط صحة الرمي تحقق وقوع الحصىٰ في المرمىٰ، فإن كانت متيقنة من وقوعه حال الرمي في الحوض ثم شكت بعد ذلك فلا أثر للشك، ورميها صحيح، وإن كانت شاكة ولم تتيقن وقوع الحصىٰ وقت الرمي فعليها الفدية بدم يذبح لفقراء الحرم، فإن لم تستطع صامت عشرة أيام.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... عضو ... الرئيس

بكر أبو زيد ... عبد العزيز آل الشيخ ... صالح الفوزان ... عبد العزيز ابن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## حكم رمي الجمرات في أيام التشريق دفعة واحدة:

السؤال: هل يجو رمي الجمرات في آخر أيام التشريق دفعة واحدة، وفي فترة واحدة عن جميع أيام التشريق؟ وإذ كان الأمر كذلك فكيف يكون الرمي؟ ومتىٰ؟ ولمن؟

**الجواب**: المشروع للمؤمن في الحج أن يرمي كما رمىٰ النبي ﷺ في حجة الوداع، فيرمي جمرة العقبة يوم العيد بسبع حصيات، يكبر مع كل حصاة، ثم يرمي يوم الحادي عشر الجمرات الثلاث بعد الزوال، ويرمي كل واحدة بسبع حصيات، يكبر مع كل حصاة، ويبدأ بالتي تلي مسجد الخيف، ثم الوسطىٰ، ثم الجمرة العقبة التي تلي مكة، وهي التي رماها يوم العيد، ثم يرمي في اليوم الثاني عشر الجمار الثلاث بعد الزوال، كما رماها في اليوم الحادي عشر، والمشروع له أن يقف بعد رمي الجمرة الأولىٰ في اليوم الحادي عشر واليوم الثاني عشر، ويرفع يديه ويدعو ويجعلها عن يساره، وهكذا بعد الثانية بعد الرمي يقف ويرفع يديه ويدعو ويجعلها عن يمينه؛ تأسيًا بالنبي ﷺ في ذلك.

أما الجمرة الثالثة وهي جمرة العقبة فإنه يرميها ولا يقف عندها للدعاء، ثم إن شاء تعجل قبل الغروب وتوجه إلىٰ مكة، وإن شاء بقي في منىٰ، وبات بها الليلة الثالثة عشرة، ورمىٰ الجمرات الثلاث في اليوم الثالث عشر بعد الزوال، كما رماها في اليوم الحادي عشر وفي اليوم الثاني عشر، وهذا هو الأفضل إذا تيسر ذلك تأسيًا بالنبي ﷺ، ؛ لأنه لم يتعجل، ولو أخّر الحاج رمي الحادي عشر والثاني عشر ورماها في اليوم الثالث عشر مرتبة بعد الزوال أجزأه ذلك، ولكنه يعتبر مخالفًا للسنة، وعليه أن يرتبها فيبدأ برمي الحادي عشر في جميع الجمرات الثلاث مرتبة، ثم يعود ويرميها عن اليوم الثاني عشر، ثم يعو ويرميها عن الثالث عشر كما نص علىٰ ذلك كثير من أهل العلم، والله ولي التوفيق. [من فتاوىٰ ابن باز]

# أحكام الهدي والأضحية

## التفاضل في النحر أيام التشريق:

السؤال: هل هناك تفاوت في الفضل بين من يذبح الهدي في اليوم الأول أو اليوم الثاني أو الثالث؟

**الجواب**: نعم، فاليوم الأول أفضل، والثاني أفضل من الثالث، والثالث أفضل من الرابع؛ فكلما تقدم هو أفضل. [من فتاوىٰ ابن باز]

## العجز عن ذبح هدي التمتع:

السؤال: لقد أديت فريضة الحج لعام (١٤٠٦هـ) أنا وزوجتي، وقد فقدت ما كان معي من مال (فلوس) وأوراق شخصية مهمة، ولم أذبح الهدي ولم أصم عشرة أيام، وقد ذبح رحيمي ثالث يوم عيد الأضحىٰ، فهل هذا يكفي أم لا؟ أفدني جزاك الله خيراً ماذا أفعل، وما هي الكفارة؟

**الجواب**: يجب علىٰ من حج قارناً أو متمتعاً هدي يذبح بمكة المكرمة، فإن لم يجد صام عشرة أيام: ثلاثة في الحج، وسبعة إذا رجع إلىٰ بلده، وما دام أنك لم تهد، ولم تصم إلىٰ الآن فيجب عليك وعلىٰ زوجتك أن يذبح كل منكما شاة تجزئ أضحية، ويكون الذبح بمكة. وإن كان رحيمك ذبح عنك وعن زوجتك بمكة أجزأ ذلك إذا كان بإذنكما.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... نائب رئيس اللجنة ... الرئيس



عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز

[من فتاو اللجنة الدائمة]

## حكم من ذبح دم تمتع خارج الحرم جاهلاً:

السؤال: ما الحكم فيمن ذبح دم تمتع خارج الحرم جاهلاً؟

**الجواب:** عليه أن يعيد، فلو ذبح في عرفة لما صح ذلك، فعليه أن يعيد الذبح ذلك للمتمتع والقارن. [من فتاوىٰ ابن باز]

## موضع ذبح هدي التمتع والقران والأكل منه للمحرم:

السؤال: هل يجوز لمن عليه هدي أو فدية من الأفراد في المخيم حينما لا يجد من يتصدق عليه أن يأتي بها إلىٰ المخيم، ثم تطبخ في مطبخ المخيم، ولا يتصدق منها بشيء؟ وهل يجوز أن نذبح ذبائحنا في مكة أو عرفة ثم إحضارها إلىٰ منىٰ بعد ذلك؟

**الجواب: أولاً**: المشروع في هدي التمتع والقران وما يساق من الحل إلىٰ الحرم أن يتصدق منه، ويهدي ويأكل أثلاثـًا، وإن أكل أكثر من الثلث فلا بأس.

ثانيًا: الدم الواجب غير هدي التمتع والقران، كالفدية من الأذىٰ، ودم جبران النسك، ودم جزاء الصيد، ودم المنذور ونحوها لا يجوز -لمن وجبت عليه- الأكل منها، وإنما يتصدق بها علىٰ الفقراء، وما وجب منها في الحرم أو الإحرام فهو لفقراء الحرم.

ثالثـًا: المشروع في ذبح هدي التمتع والقران أن يكون في منىٰ أو مكة، أو في موضع من الحرم؛ لما ثبت أن النبي ﷺ نحر هديه بمنىٰ وقال: «نحرت ههنا، ومنىٰ منحر، وفجاج مكة كلها طريق ومنحر»[1].

---

(١) رواه أبو داود (١٩٣٧)، وأصله في صحيح مسلم (١٢١٨).

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... نائب رئيس اللجنة ... الرئيس

عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز

[من فتاوى اللجنة الدائمة]

### ذبيحة المرأة:

السؤال: ذبح المرأة هل هو جائز عند عدم الضرورة؟

**الجواب**: ذبح المرأة جائز إذا كانت مسلمة أو كتابية؛ لعموم الأدلة في ذلك وعدم وجود مخصص يخرج المرأة من دخولها في هذا العموم، ولحديث ابن لكعب بن مالك يحدث عن أبيه: «أنه كانت لهم غنم ترعى بسلع، فأبصرت جارية لنا بشاة من غنمنا موتًا، فكسرت حجراً فذبحتها به، فقال لهم: لا تأكلوا حتى أسأل النبي ﷺ أو أرسل إلى النبي ﷺ من يسأله، وأنه سأل النبي ﷺ عن ذلك فأمره بأكلها»(١) أخرجه البخاري. والأمر بأكلها مع أن التي ذبحتها امرأة دليل على جواز ذبحها، ولو كان ذبحها غير جائز لبينه النبي ﷺ؛ لأن تأخير البيان عن وقت الحاجة لا يجوز في حقه ﷺ بإجماع العلماء.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

---

(١) صحيح البخاري (٢١٨١).

عبد الله بن منيع ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز ابن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## الاستدانة لشراء الهدي:

**السؤال:** هل تجوز الاستدانة لشراء هدي لذبحه، حيث إن المبلغ لم يتوفر معي في ذلك الوقت، فاقترضت مبلغاً لشراء الهدي وذبحه، فهل ذلك جائز أم لا؟ أفيدونا بارك الله فيكم.

**الجواب:** تجوز لك الاستدانة لشراء الهدي والأضحية ولا بأس، وإلا يكفيك الصوم، فتصوم ولو عند أهلك عشرة أيام، وإن استدنت واشتريت هدياً وذبحته فلا بأس، ولكن عليك أن توفي الدين؛ لأن النبي ﷺ قال: «من أخذ أموال الناس يريد أداءها أدىٰ الله عنه»[1]، فإن خشيت مشقة الصوم واقترضت من أحد إخوانك واشتريته فذلك طيب، والله يوفي عنك سبحانه وتعالىٰ. [من فتاوىٰ ابن باز]

## موت الهدي وعدم بلوغه محله:

**السؤال:** إذا ابتعت الهدي، ولكنه مات قبل أن يبلغ محله، فهل يجوز أن أغرم القيمة أم أحول القران إلىٰ تمتع، أفيدونا؟ جزاكم الله خيراً.

**الجواب:** عليك أن تفي بذلك، فعليك أن تذبح بدلاً من الذي مات قبل الذبح، أو تصوم إن كنت عاجزاً، وإن كنت تقدر فاشتر غيره؛ لأنه ما بلغ محله.

[من فتاوىٰ ابن باز]

---

(١) رواه البخاري (٢٢٥٧).

## حكم الأضحية للحاج:

السؤال: هل يشرع لمن حج أن يضحي عند أهله؟ وهل هذا من السنة أم لا؟

**الجواب**: الأضحية سنة مطلقة للحجاج ولغير الحجاج، والأضحية سنة عامة في القرىٰ والأمصار والبادية، فإذا أمر أهله أن يضحوا عنه فهذا حسن وطيب.

[من فتاوىٰ ابن باز]

## سن الأضحية:

السؤال: أخبرنا عن الأضحية، هل تجزئ الشاة علىٰ ستة أشهر، حيث إنهم يقولون: لا تجزئ الشاة أو الخروف إلا عن سنة كاملة؟

**الجواب**: لا يجزئ من الضأن في الأضحية إلا ما كان سنه ستة أشهر ودخل في السابع فأكثر، سواء كان ذكراً أم أنثىٰ، ويسمىٰ جذعاً؛ لما رواه أبو داود والنسائي من حديث مجاشع قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الجذع يوفي ما يوفي منه الثني»(١)، ولا يجزئ من المعز والبقر والإبل إلا ما كان مسنة، سواء كان ذكراً أم أنثىٰ، وهي من المعز ما بلغت سنة، ودخلت في الثانية، ومن البقر ما أتمت سنتين ودخلت في الثالثة، ومن الإبل ما أتمت خمس سنين ودخلت في السادسة؛ لقول النبي ﷺ: «لا تذبحوا إلا المسنة، إلا إن تعسر عليكم فاذبحوا الجذع من الضأن»(٢) رواه مسلم.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب رئيس اللجنة ... الرئيس

---

(١) سنن أبي داود (٢٧٩٩)، سنن النسائي (٤٣٨٣)، وصححه الألباني في المشكاة (١٤٦٧).

(٢) صحيح مسلم (١٩٦٣).

عبد الله بن قعود ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز ابن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## من أحكام الأضحية:

السؤال: الأضحية هل هي للأسرة جميعـاً أم لكل فرد فيها بالغ؟ ومتىٰ يكون ذبحها؟ وهل يشترط لصاحبها عدم أخذ شيء من أظافره وشعره قبل ذبحها؟ وإذا كانت لامرأة وهي حائض ما العمل؟ وما الفرق بين الأضحية والصدقة في مثل هذا الأمر؟ أفيدونا جزاكم الله خيراً.

**الجواب**: الأضحية سنة مؤكدة، تشرع للرجل والمرأة، وتجزئ عن الرجل وأهل بيته، وعن المرأة وأهل بيتها؛ لأن النبي ﷺ كان يضحي كل سنة بكبشين أملحين أقرنين، أحدهما عنه وعن أهل بيته، والثاني عمن وحّد الله من أمته[1]، ووقتها يوم النحر وأيام التشريق في كل سنة، والسنة للمضحي أن يأكل منها، ويهدي لأقاربه وجيرانه منها، ويتصدق منها، ولا يجوز لمن أراد أن يضحي أن يأخذ من شعره، ولا من أظافره، ولا من بشرته شيئاً بعد دخول شهر ذي الحجة حتىٰ يضحي؛ لقول النبي ﷺ: «إذا دخل شهر ذي الحجة، وأراد أحدكم أن يضحي فلا يأخذ من شعره ولا من أظافره ولا من بشرته شيئاً حتىٰ يضحي»[2] رواه الإمام مسلم في صحيحه عن أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أما الوكيل علىٰ الأضحية أو علىٰ الوقف الذي فيه أضاحٍ فإنه لا يلزمه ترك شعره ولا ظفره ولا بشرته؛ لأنه ليس بمضحٍ، وإنما المضحي هو الذي وكّله في ذلك، وهكذا الواقف هو المضحي، والناظر علىٰ الوقف وكيل منفذ، وليس بمضحٍ. [من فتاوىٰ ابن باز]

---

(١) رواه أحمد (٢٣٨٦١)، وحسنه الألباني في إرواء الغليل رقم (١١٤٧).

(٢) صحيح مسلم (١٩٧٧).

## الأضحية عن الميت:

**السؤال**: أفيد سماحتكم أنني أضحي عن والدي المتوفى منذ أكثر من عشرين سنة، وحيث إنني سمعت من أحد الإخوان أنه يكره إفراد الميت بالأضحية، لعلم سماحتكم أنني أضحي عن والدي وإخواني المتوفين وأضحية عن أهل بيتي؟

**الجواب**: الأضحية عن الميت مشروعة؛ لأن النبي ﷺ ضحى عمن لم يضح من أمة محمد، وهذا يشمل الأحياء والأموات، فعن جابر قال: «صليت مع رسول الله ﷺ عيد الأضحى، فلما انصرف أتي بكبش فذبحه، فقال: باسم الله والله أكبر، اللهم هذا عني، وعمن لم يضح من أمتي»[1] رواه أحمد وأبو داود الترمذي.

وأيضا ضحى أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عن النبي ﷺ بعد مماته، فعن حنش الصنعاني قال: «رأيت علياً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يضحي بكبشين، فقلت له: ما هذا؟ فقال: إن رسول الله ﷺ أوصاني أن أضحي عنه، فأنا أضحي عنه»[2] رواه أبو داود والترمذي، والقائل بأنه لا يضحى عن الميت ليس عنده دليل يمنع ذلك؛ فرأيه مرجوح لا عمل عليه.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

بكر أبو زيد ... عبد العزيز آل الشيخ ... صالح الفوزان ... عبد الله بن غديان ...

عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز [من فتاوى اللجنة الدائمة]

---

(١) مسند أحمد (١١٠٦٦)، سنن أبي داود (٢٨١٠)، سنن الترمذي (١٥٢١).

(٢) سنن أبي داود (٢٧٩٠)، سنن الترمذي (١٤٩٥).

## كيفية الأضحية لمن في الخارج:

السؤال: قد يتعذر على المسلمين المبتعثين للخارج وجود الفقراء الذين يُعطون ثلث الأضحية في أيام التشريق «أيام عيد الأضحى المبارك»، فهل يجوز أن توضع اللحوم الخاصة بهم في ثلاجات المساجد حتى يأخذها المستحقون ولو تأخرت عن أيام العيد؟ جزاكم الله خيراً.

**الجواب:** باسم الله، والحمد لله.. المشروع للمضحي أن يتصدق من أضحيته ولو بأقل من الثلث ويهدي لأحبابه وأقاربه وجيرانه ولو كانوا غير مسلمين إذا كانوا غير محاربين، ويأكل ما شاء منها، ولا حاجة إلى وضع اللحوم في الثلاجات إلا إذا كانت توضع بصفة مؤقتة حتى توزع بين الفقراء وغيرهم من الجيران والأقارب والأصدقاء في وقت قريب عرفاً حتى يحصل المقصود من ذبح الأضاحي وتوزيع لحومها، والله ولي التوفيق. [من فتاوى ابن باز]



# الحج

## الأفضلية بين حج النافلة أو التبرع للمجاهدين:

السؤال: بالنسبة لمن أدىٰ فريضة الحج وتيسر له أن يحج مرةً أخرىٰ هل يجوز له بدلاً من الحج للمرة الثانية تلك أن يتبرع بقيمة نفقات الحج إلىٰ المجاهدين المسلمين في أفغانستان، حيث أن الحج للمرة الثانية تطوع، والتبرع للجهاد فرض؟ أفيدونا جزاكم الله عن المسلمين خير الجزاء.

**الجواب**: من حج الفريضة فالأفضل له أن يتبرع بنفقة الحج الثاني للمجاهدين في سبيل الله كالمجاهدين الأفغان والمهاجرين منهم اللاجئين في الباكستان؛ لقول النبي ﷺ لما سئل: «أي العمل أفضل؟ قال: إيمان بالله ورسوله. قال السائل: ثم أي؟ قال: الجهاد في سبيل الله. قال السائل: ثم أي؟ قال: حج مبرور»(١) متفق علىٰ صحته، فجعل الحج بعد الجهاد، والمراد به حج النافلة؛ لأن الحج المفروض ركن من أركان الإسلام مع الاستطاعة، وفي الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال: «من جهز غازياً فقد غزا، ومن خلفه في أهله بخير فقد غزا»(٢)، ولا شك أن المجاهدين الأفغان وأمثالهم من المجاهدين في سبيل الله في أشد الحاجة إلىٰ المساعدة المادية من إخوانهم، والنفقة فيهم أفضل من النفقة في حج التطوع للحديثين المذكورين وغيرهما. وبالله التوفيق. [من فتاوىٰ ابن باز]

---

(١) صحيح البخاري (٢٦)، صحيح مسلم (٨٣).

(٢) رواه مسلم (١٨٩٥).



### حكم قصر الصلاة للحاج خلال إقامته في مكة:

السؤال: ما حكم قصر الصلاة للحاج خلال إقامته أكثر من أربعة أيام في مكة؟

**الجواب**: إذا كانت إقامة الحاج في مكة المكرمة أربعة أيام فأقل فالسنة له أن يصلي الرباعية ركعتين؛ لفعل النبي ﷺ في حجة الوداع، أما إن كان قد عزم على الإقامة أكثر من أربعة أيام فالأحوط أن يصليها أربعاً وهو قول أكثر أهل العلم.

[من فتاوى ابن باز]

### زيارة النساء للمسجد النبوي وقبر النبي بعد أداء الحج:

السؤال: إن الكثير من النساء بعد أدائهن لفريضة الحج يسافرن إلى المدينة المنورة لزيارة المسجد النبوي وقبر الرسول ﷺ، فهل يلزم المرأة زيارة المسجد النبوي وزيارة الرسول ﷺ أو يلزمها أحدهما أو لا يلزمها الاثنان؟ أفيدونا عن ذلك.

**الجواب**: ليست زيارة المسجد النبوي واجبة على النساء ولا على الرجال، بل سنة للصلاة فيه فقط، ويجوز شد الرحال لذلك، وليست زيارة قبر الرسول ﷺ واجبة أيضاً، بل هي سنة بالنسبة لمن لم يتوقف ذلك منه على سفر كزيارة سائر قبور المسلمين، وذلك للعبرة والاتعاظ وتذكر الآخرة بزيارتها، وقد زار النبي ﷺ القبور وحث على زيارتها لذلك لا للتبرك بها ولا لسؤال من فيها من الموتى قضاء الحاجات وتفريج الكربات كما يفعل ذلك كثير من المبتدعة رجالاً ونساء.

أما إذا توقفت زيارة قبر الرسول ﷺ أو غيره على سفر فلا يجوز ذلك من أجلها؛ لما ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: مسجدي هذا، والمسجد الحرام، والمسجد الأقصى»[(١)].

---

(١) سبق تخريجه.

مع العلم أن النساء لا يجوز لهن زيارة القبور؛ لما ثبت عنه ﷺ أنه «لعن زائرات القبور»[(١)].

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب رئيس اللجنة ... الرئيس

عبد الله بن قعود ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز ابن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## صيام الحاج ليوم عرفة:

السؤال: ما حكم من صام يوم عرفة وهو حاج؟ ولو صادف يوم عرفة يوم جمعة فماذا يعنىٰ ذلك؟

**الجواب**: باسم الله.. الحاج ليس عليه صيام يوم عرفة، وإن صام يخشىٰ عليه الإثم؛ لأن الرسول الله ﷺ نهىٰ عن صوم يوم عرفة بعرفة[(٢)] ولم يصم، فالحاج لا يصوم، وإن تعمد الصيام وهو يعلم النهي يخشىٰ عليه الإثم؛ لأن الأصل في النهي هو التحريم، وإذا وافق الحج يوم عرفة جمعة فهو أفضل؛ لأن النبي ﷺ حج حجة الوداع، فصادف وصادف يوم عرفة يوم الجمعة، فإذا صادف يوم عرفة يوم جمعة فهو فضل كبير، لكن ليس في ذلك شيء كما يدعيه بعض العامة من أنها تعدل سبع حجات أو عشر حجات، ولكنها علىٰ كل حال يوم عظيم وهي عيدان: عيد عرفة وعيد جمعة؛ لأنها صادفت حجة النبي ﷺ. [من فتاوىٰ ابن باز]

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) رواه أحمد (٨٠٣١)، وأبو داود (٢٤٤٠)، والنسائي في الكبرىٰ (٢٨٣٠)، وابن ماجه (١٧٣٢)، وصححه الحاكم في المستدرك (١٥٨٧) وقال: «صحيح علىٰ شرط البخاري ولم يخرجاه».



### مدى خصوصية قصر الصلاة بالحجاج:

السؤال: هل قصر الصلاة لأهل مكة في المشاعر خاص بالحجاج فقط أم يشمل حتى الباعة منهم وغيرهم ممن يوجدون في المشاعر من غير حج؟

**الجواب**: معروف أن هذا القصر خاص بالحجاج فقط على قول من أجازه لهم.

والجمهور رأيهم أن يتموا كلهم، ولكن من أجازه للحجاج فهو خاص بالحجاج فقط من أهل مكة؛ لأن الرسول ﷺ لم يأمرهم الإتمام. [من فتاوى ابن باز]

### حكم من قطعت غصن شجرة في عرفة:

السؤال: امرأة أرادت أن تصلي في عرفة، فضايقها غصن شجرة فقطعته وهي جاهلة، فما الحكم؟ أفيدونا بارك الله فيكم.

**الجواب**: باسم الله، والحمد لله.. شجر عرفة ليس بمحرّم، فقطع غصن منه لا يضر؛ لأن عرفة حلال، وليست من الحرم، فإذا قطع شيء منها فلا يضر. [من فتاوى ابن باز]

### حكم من جامع بعد التحلل الأول:

السؤال: جامعت زوجتي بعد التحلل الأول لجهل مني، فماذا علي؟ جزاكم الله خيراً.

**الجواب**: عليك أن تذبح ذبيحة في الحرم، وتتصدق بها للفقراء فقراء الحرم، أو سبع بقرة، أو سبع بدنة، مع التوبة والاستغفار والندم. [من فتاوى ابن باز]

### موضع ذبح دم الإحصار:

السؤال: إذا تجاوز الحاج الميقات ملبياً بحج وعمرة ولم يشترط، وحصل له عارض كمرض ونحوه يمنعه من إتمام نسكه، فماذا يلزمه أن يفعل؟

**الجواب**: هذا يكون محصراً إذا كان لم يشترط ثم حصل له حادث يمنعه من الإتمام، إن أمكنه الصبر لعله يزول أثر الحادث ثم يكمل صبر، وإن لم يتمكن من ذلك فهو محصر على الصحيح، والله قال في المحصر: ﴿فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾ [البقرة:١٩٦]، والصواب أن الإحصار يكون بالعدو، ويكون بغير العدو فيهدي ويحلق ويقصر ويتحلل، هذا هو حكم المحصر، يذبح ذبيحة في محله الذي أحصر فيه، سواءً كان في الحرم أم في الحل، ويعطيها للفقراء في محله ولو كان خارج الحرم، فإن لم يتيسر حوله أحد نقلت إلى فقراء الحرم، أو إلى من حوله من الفقراء، أو إلى فقراء بعض القرى، ثم يحلق أو يقصر ويتحلل، فإن لم يستطع الهدي صام عشرة أيام، ثم حلق أو قصر وتحلل. [من فتاوى ابن باز]





# العمرة

## العمرة يوم عرفة:

السؤال: هل يجوز للحاج أخذ عمرة صباح يوم عرفة، ويقلب حجه تمتعاً بدلاً من الإفراد، أم أنه لا يجوز أخذ العمرة في هذا اليوم؟ أفيدونا جزاكم الله خيراً. ومتعكم بالصحة والعافية.

**الجواب**: لا حرج في ذلك، بل ذلك هو الأفضل؛ لعموم الأحاديث الواردة في ذلك، وعليه هدي التمتع وهو رأس من الغنم يجزئ في الأضحية، أو سبع بدنة، أو سبع بقرة.

فإن لم يجد صام عشرة أيام: ثلاثة أيام في الحج، وسبعة إذا رجع إلىٰ أهله، وعليه أن يصوم الثلاثة في أيام التشريق؛ لأنها بقيت أيام الحج؛ لما ثبت عن عائشة وابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أنهما قالا: «لم يرخص في أيام التشريق أن يصمن إن لم يجد الهدي»[1] رواه البخاري في صحيحه، أما السبعة فيصومها عند أهله، وإن صامها في مكة فلا بأس، والله ولي التوفيق. [من فتاوىٰ ابن باز]

## عمرة الرسول ﷺ في رجب:

السؤال: هل صح عن النبي ﷺ أنه اعتمر عمرة في شهر رجب؟

**الجواب**: المشهور عند أهل العلم أنه لم يعتمر في شهر رجب، وأما عُمره ﷺ فكلها في ذي القعدة، وقد ثبت عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أن النبي ﷺ

---

(١) صحيح البخاري (١٨٩٤).



«اعتمر في رجب»، وذكرت عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أن قد وَهِم في ذلك»، وأن النبي ﷺ لم يعتمر في رجب[1]، والقاعدة في الأصول أن المثبت مقدم على النافي، فلعل عائشة ومن قال بقولها لم يحفظوا ما حفظ ابن عمر، والله ولي التوفيق. [من فتاوىٰ ابن باز]

### المزاح والضحك في العمرة:

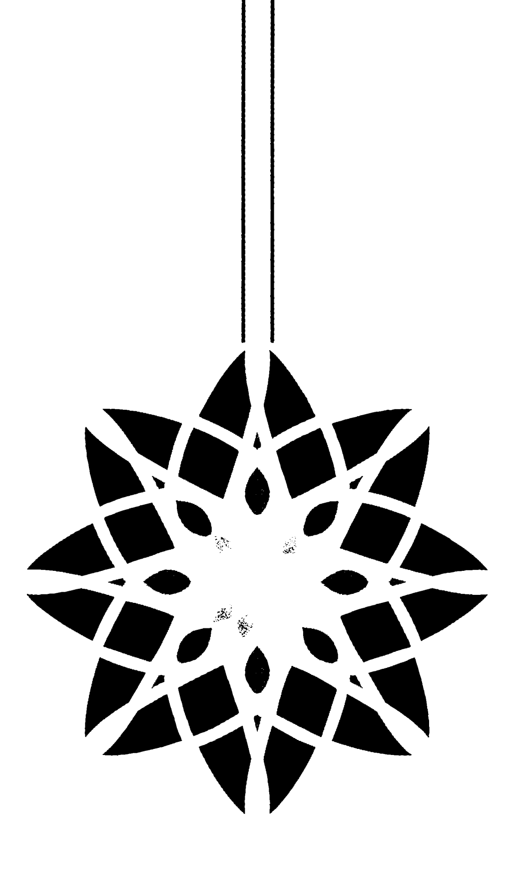
السؤال: هل كثرة المزاح والضحك تؤثر في أعمال الحج أو العمرة؟

**الجواب**: باسم الله، والحمد لله.. الحج صحيح، ولكن نوصي بعدم كثرة المزاح واللعب، وينبغي للإنسان أن يكون قليل المزح، فيحفظ لسانه إلا من الخير، والمشروع للمؤمن قلة المزاح، وهذا اللسان آلة خطيرة؛ فالنصيحة حفظه إلا من ذكر الله وما ينفعه، أما المزح القليل والمداعبة القليلة فلا بأس. [من فتاوىٰ ابن باز]



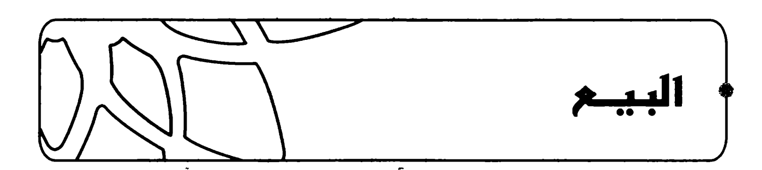
---

(١) رواه البخاري (١٦٨٥)، ومسلم (١٢٥٥).



# البيوع والمعاملات






## صفة قبض السلعة وحيازتها قبل بيعها:

السؤال: هل يشترط لحيازة السلعة إدخالها المستودع، أم يكفي وصولها أمام مقر المؤسسة؟

**الجواب:** القبض الصحيح يتحقق بنقل السلعة من محل البائع إلىٰ محل المشتري؛ لأن «النبي ﷺ نهىٰ أن تباع السلع حيث تبتاع؛ حتىٰ يحوزها التجار إلىٰ رحالهم»[1] رواه أبو داود والترمذي. ونقلها من قبل المشتري إلىٰ مكان لا سلطان للبائع عليه كافٍ في ذلك؛ لقول ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «كنا نشتري الطعام من الركبان جزافًا، فنهانا رسول الله ﷺ أن نبيعه حتىٰ ننقله من مكانه»[2]، وفي رواية: «كنا في زمن النبي ﷺ نبتاع الطعام، فيبعث علينا من يأمرنا بانتقاله من المكان الذي ابتعناه فيه إلىٰ مكان سواه قبل أن نبيعه»[3]، وفي أخرىٰ قال: «كانوا يشترون الطعام من الركبان علىٰ عهد النبي ﷺ، فيبعث عليهم من يمنعهم أن يبيعوه حيث اشتروه، حتىٰ ينقلوه حيث يباع الطعام»[4]، وفي أخرىٰ قال: «رأيت الناس في عهد رسول الله ﷺ إذا ابتاعوا الطعام جزافًا يضربون أن يبيعوه في مكانه حتىٰ يحولوه»[5].

---

(١) سنن أبي داود (٣٤٩٩)، سنن الترمذي (١٢٩١).

(٢) رواه مسلم (١٥٢٧).

(٣) رواه مسلم (١٥٢٧).

(٤) رواه البخاري (٢٠١٧).

(٥) رواه البخاري (٢٠٣٠)، ومسلم (١٥٢٧).



وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

بكر أبو زيد ... صالح الفوزان ... عبد العزيز آل الشيخ ... عبد العزيز

ابن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## حكم شراء الذهب عند انخفاض سعره وبيعه عند ارتفاع سعره:

السؤال: ما حكم من يتاجر بالذهب، أي: يشتري ذهباً عندما ينخفض سعره، ويبيعه عندما يزداد، مثل أن يشتري أوقية من ذهب بثلاثين ريالاً، وعدما يزداد سعره يبيعها بخمسين ريالاً، أفيدونا علىٰ الوجه الشرعي في ذلك؟ وهل هو في حكم بيع النقد بالنقد؟

**الجواب**: لا حرج في بيع الذهب بالذهب إذا كان مثلاً بمثل، وزناً بوزن، سواءً بسواء، يداً بيد، سواءً كان الذهب جديداً أو عتيقاً، أو كان أحدهما جديداً والآخر عتيقاً.

كما أنه لا حرج بيع الذهب بالفضة أو بالعملة الورقية إذا كان يداً بيد؛ لقول النبي ﷺ: «الذهب بالذهب، والفضة بالفضة، والبر بالبر، والتمر بالتمر، والشعير بالشعير، والملح بالملح، مثلاً بمثل، سواءً بسواء، وزناً بوزن، يداً بيد، فإذا اختلفت هذه الأصناف فبيعوا كيف شئتم إذا كان يداً بيد»(١) خرجه مسلم في صحيحه. ولقوله ﷺ في حديث أبي سعيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لا تبيعوا الذهب بالذهب إلا مثلاً بمثل، ولا تشفوا بعضها علىٰ بعض، ولا تبيعوا الورق بالورق إلا مثلاً بمثل، ولا تشفوا بعضها علىٰ

---

(١) صحيح مسلم (١٥٨٧).



بعـض، ولا تبيعـوا منهـا غائبـاً بنـاجز»[1] متفـق علىٰ صـحته، وهـذان الحـديثان الصحيحان يدلان علىٰ أنه لا فرق بين شراء الذهب بالذهب للقُنية أو لقصد الربح بعـد تغيـر الأسـعار إذا كـان البيـع والشـراء علىٰ الوجـه المـذكور في الحـديثين، وبالله التوفيق. [من فتاوىٰ ابن باز]

### حكم الزيادة في البيع نقداً بالأجل والتقسيط:

السؤال: ما حكم الزيادة في البيع نقداً بالأجل والتقسيط؟

**الجـواب**: البيـع إلـىٰ أجـل معلـوم جـائز إذا اشـتمل البيـع علـىٰ الشـروط المعتبرة، وهكذا التقسيط في الثمن لا حرج فيه إذا كانت الأقساط معروفة والآجال معلومـة؛ لقـول الله سـبحانه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيۡنٍ إِلَىٰٓ أَجَلٖ مُّسَمّٗى فَٱكۡتُبُوهُۚ﴾ [البقرة: ٢٨٢] الآيـة، ولقـول النبـي ﷺ: «مـن أسـلف في شـيء فليسـلف في كيل معلوم ووزن معلوم إلىٰ أجل معلوم»[2].

ولقصة بريرة الثابتة في الصحيحين[3] فإنها اشترت نفسها من سادتها بتسع أواق في كـل عـام أوقيـة، وهـذا هـو بيـع التقسـيط، ولـم ينكـر ذلـك النبـي ﷺ، بـل أقـره ولم ينه عنه.

ولا فرق في ذلك بين كون الثمن مماثلاً لما تباع به السلعة نقداً أو زائداً علىٰ ذلك بسبب الأجل. والله ولي التوفيق. [من فتاوىٰ ابن باز]

---

(١) صحيح البخاري (٢٠٦٨)، صحيح مسلم (١٥٨٤).

(٢) رواه البخاري (٢١٢٥)، ومسلم (١٦٠٤).

(٣) صحيح البخاري (٢٠٦٠)، صحيح مسلم (١٥٠٤).



## بيع الحيوان متفاضلاً ومؤجلاً:

السؤال: هل يجوز أن يعطي الرجل (٤٠) من الغنم، علىٰ أن ترد له بعد (٤) سنوات (٨٠) من الغنم مقسطة علىٰ أربع سنوات أخرىٰ، كل سنة يؤدي منها (٢٠) رأساً؟ وهل في هذا ربا؟ وإن كان ربا فماذا نعمل بما سلف جزاكم الله خيراً؟ هل يجوز بيع تيس باثنين من الماعز حالاً أو مؤجلاً؟ أفتونا جزاكم الله خيراً.

**الجواب**: يجوز بيع الحيوان بالحيوان متفاضلاً ومؤجلاً؛ لما أخرج الإمام أحمد وأبو داود، عن عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: «أمرني رسول الله ﷺ أن أبعث جيشاً علىٰ إبل كانت عندي، قال: فحملت الناس عليها حتىٰ نفدت الإبل، وبقيت بقية من الناس، قال: فقلت: يا رسول الله، الإبل قد نفدت، وقد بقيت بقية من الناس لا ظهر لهم، فقال لي: ابتع علينا إبلاً بقلائص من إبل الصدقة إلىٰ محلها، حتىٰ تنفذ هذا البعث. قال: وكنت أبتاع البعير بقلوصين وثلاث قلائص من إبل الصدقة إلىٰ محلها، حتىٰ نفذت ذلك البعث، فلما جاءت إبل الصدقة أداها رسول الله ﷺ»[1] رواه الدارقطني بمعناه، وأخرجه البيهقي[2] في السنن من طريق عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب رئيس اللجنة ... الرئيس

عبد الله بن قعود ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز ابن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

---

(١) مسند أحمد (٧٠٢٥)، سنن أبي داود (٣٣٥٧)، سنن الدارقطني (٣/ ٦٩).

(٢) سنن البيهقي الكبرىٰ (١٠٣٠٨).



### طلب المشتري الإقالة من البيع ورفض البائع:

السؤال: بعت سيارتي علىٰ أحد الأشخاص، وتم الاتفاق علىٰ قيمتها، ولكنه أعطاني مبلغ سبعمائة ريال علىٰ أن تبقىٰ السيارة لدي حتىٰ يدفع باقي الثمن، وبعد حوالي نصف شهر جاءني طالبًا فسخ البيع، وإعادة الفلوس التي دفعها إليّ مسبقًا إليه فرفضت ذلك، فهل يحق له المطالبة بها؟ وماذا يلزمني الآن؟

**الجواب**: إذا أجبته إلىٰ طلبه ورددت عليه نقوده فهو أفضل، ولك عند الله أجر عظيم؛ لقول النبي ﷺ: «من أقال مسلمًا بيعته أقال الله عثرته»(1). أما اللزوم فلا يلزمك إذا كان البيع قد استوفىٰ شروطه المعتبرة شرعًا، والله ولي التوفيق. [من فتاوىٰ ابن باز]

### حكم بيع البضاعة ولا زالت في مستودعات البائع:

السؤال: بعض التجار يشتري بضاعة، ثم لا يتسلمها ولا يعاينها، بل يأخذ بها سند بيع وقبض للقيمة، ويتركها في مستودعات التاجر الأول الذي اشتراها منه، ثم يبيعها التاجر الثاني لغيره وهي في مستودعات التاجر الأول، فما حكم ذلك؟

**الجواب**: لا يجوز للمشتري بيع هذه البضاعة ما دامت موجودة في ملك البائع حتىٰ يتسلمها المشتري، وينقلها إلىٰ بيته أو إلىٰ السوق؛ لما ثبت عن النبي ﷺ من الأحاديث الصحيحة في ذلك، منها قوله ﷺ: «لا يحل سلف وبيع، ولا بيع ما ليس عندك»(2) أخرجه الإمام أحمد وأهل السنن بإسناد صحيح، ؛ ولقوله ﷺ لحكيم ابن حزام: «لا تبع ما ليس عندك»(3) خرجه الخمسة إلا أبا داود بإسناد جيد؛ ولما

---

(1) رواه أبو داود (٣٤٦٠)، وصححه ابن حبان (٥٠٣٠)، والألباني في صحيح الجامع (٦٠٧١).

(2) سبق تخريجه.

(3) سبق تخريجه.

ثبت عن زيد بن ثابت رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ عن النبي ﷺ: «أنه نهىٰ أن تباع السلع حيث تبتاع حتىٰ يحوزها التجار إلىٰ رحالهم»(١) رواه أحمد وأبو داود وصححه ابن حبان والحاكم. [من فتاوىٰ ابن باز]

## شراء الذهب بالتقسيط:

**السؤال:** ما حكم شراء الذهب بالتقسيط؟

**الجواب:** شراء الذهب بالتقسيط إن اشتري بغير العملة الورقية وبغير الذهب وبغير الفضة فلا بأس به، مثل أن يشترىٰ بطعام من تمر أو بر أو يشترىٰ بسيارات وما أشبه ذلك فإنه لا حرج فيه؛ لأنه لا ربا بين الذهب والفضة وبين المطعومات، ولا ربا بين الذهب والفضة وبين المصنوعات، أما إذا اشتراه الذي اشترىٰ الذهب بالتقسيط بعملة ورقية أو بذهب أو بفضة فإن ذلك حرام؛ لأن بيع الذهب بالذهب يشترط فيه شرطان: الشرط الأول: التساوي وزناً، والشرط الثاني: التقابض في مدة العقد. وإذا بيع الذهب بفضة أو بأوراق عملة اشترط فيه شرط واحد وهو التقابض في مدة العقد قبل التفرق؛ لقول النبي صلىٰ الله عليه وآله وسلم: «الذهب بالذهب مثلاً بمثل سواء بسواء يداً بيد»(٢)، ولقوله عليه الصلاة والسلام: «الذهب بالذهب والفضة بالفضة، والبر بالبر والتمر بالتمر، والشعير بالشعير والملح بالملح، مثلاً بمثل سواء بسواء، فإذا اختلفت هذه الأصناف فبيعوا كيف شئتم إذا كان يداً بيد»(٣)

[من فتاوىٰ ابن عثيمين]

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.

(٣) سبق تخريجه.

## أخذ زيادة على الدين عند القضاء وبعملة أخرى:

السؤال: ما حكم أن يستلف إنسان من آخر ذهبا سبيكة أو سلسلة، ثم يرجع له ذهبا غيره بنفس الوزن والقيمة، أو يستلف دينارا من الذهب ثم يرجعه له بعد ذلك دينارا بنفس القيمة؟

**الجواب**: إقراض الذهب ثم رده بمقدار وزنه لا حرج فيه؛ لقول النبي ﷺ: «الذهب بالذهب، وزنا بوزن، مثلاً بمثل»[1]، وإن زاده من دون شرط ولا تواطؤ على الزيادة فلا حرج؛ لقول النبي ﷺ: «إن خيار الناس أحسنهم قضاء»[2]

وهكذا رد قيمته بالسعر الحاضر يداً بيد؛ لحديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: «قلنا: يا رسول الله، إنا نبيع بالدراهم ونأخذ الدنانير، ونبيع بالدنانير ونأخذ الدراهم، فقال: لا بأس أن تأخذها بسعر يومها ما لم تفترقا وبينكما شيء»[3].

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

صالح بن فوزان الفوزان ... عبد الله بن غديان ... عبد العزيز بن عبد الله آل الشيخ ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز [من فتاوى اللجنة الدائمة]

---

(١) رواه مسلم (١٥٨٤).

(٢) رواه مسلم (١٦٠٠).

(٣) رواه أحمد (٦٢٣٩)، وأبو داود (٣٣٥٤)، والنسائي (٤٥٨٢).

## حكم البيع بسعرين لنفس السلعة:

السؤال: أنا رجل أعمل في شركة العطور والبخور، وصاحب الشركة أعطانا أسعاراً للبضاعة، سعراً أعلىٰ وسعراً أدنىٰ، مثلاً أحد العطورات سعره الأعلىٰ (٣٠٠ ريال)، وسعره الأدنىٰ (٢٠٠ ريال)، فيأتي المشتري ويشتري بالسعر الأعلىٰ، ويأتي الآخر فيفاصل حتىٰ يشتري بالسعر الأدنىٰ.. فهل هذا الأمر جائز؟ وهل هناك حد للربح؟ جزاكم الله خيراً.

**الجواب**: باسم الله، والحمد لله.. إذا كان الأصل واحداً فالواجب البيع بالحد الأدنىٰ، فلا تغروا الناس، فالذي يتساهل تعطيه بـ(٣٠٠)، والذي يفاصل تعطيه بـ(٢٠٠)، هذا لا يصح، ولكن تبيعهما كليهما بـ(٢٠٠) ريال، أما إذا كان هناك فرق، فنوع جيد بـ(٣٠٠) ونوع رديء بـ(٢٠٠) فلا بأس، أما أن يكون لكم سعران فالذي لا يفاصل تبيعونه بـ(٣٠٠)، والماهر في البيع والشراء ويفاصل تبيعونه بـ(٢٠٠) ريال فهذا تلاعب منكم وظلم، والواجب أن يكون السعر واحداً إلا إذا سامحتم إنساناً خاصاً لفقره أو لقربه منكم بصفة خاصة فقط فلا بأس. [من فتاوىٰ ابن باز]

## بيع الحيوان بالميزان:

السؤال: هل يجوز بيع الحيوان بالميزان؟

**الجواب**: نعم يجوز بيع الحيوان بالميزان، فإنه جائز بيعه برؤيته دون وزن إجماعاً، ولم يؤثر ما في جوفه من أجهزة وأكل علىٰ جواز بيعه؛ لكونه تابعاً؛ فجاز بيعه بما فيه وزناً.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... نائب رئيس اللجنة ... الرئيس

عبد الله بن قعود ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز

[من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

### حكم الأعمال الحرفية:

السؤال: يعتقد بعض الناس أن هناك حِرَفًا غير شريفة، ويوبخون من يعمل فيها كالطباخة، والحلاقة، وصناعة الأحذية، والعمل في النظافة.. وغيرها. فهل هناك دليل شرعي يثبت صحة هذا الاعتقاد؟ وهل مثل هذه الحرف ترفضها العادات والطبائع العربية؟ أفيدونا جزاكم الله خيراً.

**الجواب**: لا نعلم حرجاً في هذه الحرف وأشباهها من الحرف المباحة إذا اتقىٰ صاحبها ربه ونصح ولم يغش معامليه؛ لعموم الأدلة الشرعية في ذلك، مثل قوله ﷺ لما سئل: «أي الكسب أطيب؟ قال: عمل الرجل بيده، وكل بيع مبرور»(١) رواه البزار وصححه الحاكم، وقوله ﷺ: «ما أكل أحد طعاماً قط خيراً من أن يأكل من عمل يده، وكان نبي الله داود يأكل من عمل يده»(٢) رواه البخاري في صحيحه.

ولأن الناس في حاجة إلىٰ هذه الحرف وأشباهها، فتعطيلها والتنزه عنها يضر المسلمين، ويحوجهم إلىٰ أن يقوم بها أعداؤهم.

وعلىٰ من يعمل في النظافة أن يجتهد في سلامة بدنه وثيابه من النجاسة، والعناية بتطهير ما أصابه منها. والله ولي التوفيق. [من فتاوىٰ ابن باز]

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) صحيح البخاري (١٩٦٦).



### البيع بالتقسيط والتورق:

السؤال: ما الفرق بين بيع التقسيط ومسألة التورق؟

**الجواب**: بيع التقسيط هو: بيع السلعة بثمن مؤجل، يسدده علىٰ فترات متفرقة. وأما مسألة التورق، فهي أن يشتري سلعة بثمن مؤجل؛ ليبيعها في السوق علىٰ غير الدائن، وينتفع بثمنها، وإذا حل الأجل سدد لصاحبها ثمنها الذي اشتراها به مؤجلاً.

والبيع بالتقسيط جائز، ولا يلتفت إلىٰ القول بعدم جوازه؛ لشذوذه، وعدم الدليل عليه. أما مسألة التورق فمحل خلاف، والصحيح جوازها.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

بكر أبو زيد ... عبد العزيز آل الشيخ ... صالح الفوزان ... عبد الله بن غديان ...

عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

### بيع البضاعة بسعر زائد إلى أجل:

السؤال: إذا كان عند رجل بضاعة، وطلب منه بعض الناس شراءها بأكثر من سعرها الحاضر إلىٰ أجل معلوم، فما الحكم الشرعي في ذلك؟

**الجواب**: يجوز ذلك عند أكثر العلماء؛ لقول الله سبحانه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيۡنٍ إِلَىٰٓ أَجَلٖ مُّسَمّٗى فَٱكۡتُبُوهُۚ﴾ [البقرة:٢٨٢] الآية، ولم يشترط سبحانه أن تكون المداينة بسعر الوقت الحاضر؛ ولقول النبي ﷺ لما قدم المدينة وأهلها يسلمون في الثمار السنة والسنتين: «من أسلف فليسلف في كيل معلوم ووزن معلوم



إلىٰ أجل معلوم»[١] متفق علىٰ صحته، ولـم يشـترط عليـه الصـلاة والسـلام أن يكـون ذلك بسعر الوقت الحاضر، وخـرج الحـاكم والبيهقـي بإسـناد جيـد، عـن عبـد الله بـن عمرو بن العاص رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا: «أن النبي ﷺ أمره أن يجهز جيشـاً، فنفدت الإبل، فأمره أن يشتري البعير بالبعيرين إلىٰ إبل الصداقة»[٢]، والأدلة في هذا المعنىٰ كثيـرة؛ ولأن أمر التجارة في المداينة لا يستقيم إلا علىٰ ذلـك؛ لأن التـاجر لا يمكنـه غالبـاً أن يبيع السلع إلـىٰ أجـل بسـعر الوقـت الحاضـر؛ لأن ذلـك يكلفـه خسـائر كثيـرة؛ ولأن البـائع ينتفع بالربح والمشتري ينتفع بالإمهال والتيسير، إذ ليس كل أحـد يسـتطيع أن يشـتري حاجته بالثمن الحال، فلو منعت الزيـادة في المداينـة لنـتج عـن ذلـك ضـرر المجتمـع، والشريعة الكاملة جاءت بتحصيل المصالح وتكميلها، وتعطيل المفاسد وتقليلها.

ولا أعلم في هذه المسألة خلافـاً يعول عليـه، بـل المعـروف في كـلام العلمـاء هـو الجواز والإباحة، وهذا فيما إذا كان الشراء لحاجة الاسـتعمال والانتفـاع، أمـا إذا كـان المشتري اشترىٰ السلعة إلىٰ أجل ليبيعها بنقد بسبب حاجته إلىٰ النقد في قضـاء الـدين أو لتعمير مسكن أو للتزويج ونحو ذلك، فهذه المعاملة إذا كانت مـن المشـتري بهـذا القصـد ففـي جوازهـا خـلاف بـين العلمـاء، وتسـمىٰ عنـد الفقهـاء مسـألة (التـورق) ويسميها بعض العامة (الوعدة)، والأرجح فيها الجـواز، وهـو الـذي نفتـي بـه؛ لعمـوم الأدلـة السـابقة؛ ولأن الأصـل في المعـاملات الجـواز والإباحـة إلا مـا خصـه الـدليل بـالمنع؛ ولأن الحاجـة تـدعو إلـىٰ ذلـك كثيـراً؛ لأن المحتـاج في الأغلـب لا يجـد مـن يساعده في قضاء حاجته بالتبرع ولا بالقرض، فحينئذ تشتد حاجته إلىٰ هـذه المعاملـة

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.

حتىٰ يتخلص مما قد شق عليه في قضاء دين ونحوه. ولكن إذا أمكن المسلم الاستغناء عنها والاقتصاد في كل ما يحتاج إليه إلىٰ أن يأتي الله بالفرج من عنده فهو أحسن وأحوط.

ومما ينبغي التنبيه عليه أنه ليس للبائع أن يبيع السلع التي ليست في حوزته، بل لا تزال في حوزة التجار حتىٰ ينقلها إلىٰ بيته، أو إلىٰ السوق ونحو ذلك؛ لما ثبت في الحديث الصحيح عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: «كنا نشتري الطعام جزافًا علىٰ عهد النبي ﷺ، فيبعث إلينا النبي ﷺ من يأمرنا ألا نبيعه حتىٰ ننقله إلىٰ رحالنا»[(١)] خرجه البخاري. وعن زيد بن ثابت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «نهىٰ رسول الله ﷺ أن تباع السلع حيث تبتاع حتىٰ يحوزها التجار إلىٰ رحالهم»[(٢)] خرجه أحمد وأبو داود، وصححه ابن حبان والحاكم. وعن حكيم بن حزام رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قلت: يا رسول الله! يأتيني الرجل يريد السلعة ليست عندي، أفأبيعها عليه، ثم أذهب فأشتريها؟ فقال ﷺ: «لا تبع ما ليس عندك»[(٣)] خرجه أحمد والترمذي والنسائي وابن ماجه بإسناد صحيح.

[من فتاوىٰ ابن باز]

### حكم بيع تأشيرات الاستقدام:

**السؤال:** هناك بعض من الناس يستخرج تأشيرات لاستقدام عمالة أجنبية بغرض بيعها (أي: التأشيرات) لآخرين ليستقدموا هؤلاء العمالة في غير الموضع الذي من أجله خرجت هذه التأشيرات، ويأخذون من هؤلاء العمال باتفاق معهم نسبة من

---

(١) صحيح البخاري (٢٠١٧)، ورواه مسلم (١٥٢٧).

(٢) سبق تخريجه.

(٣) سبق تخريجه.



المال كل شهر، وكذلك عند تجديد الإقامة، فهل ما يفعله هؤلاء حلال أم حرام؟ وهل هذا المال الذي اكتسبوه من ذلك العمل حلال أم حرام؟ وماذا يجب عليهم فعله إذا كان حراماً؟

**الجواب**: باسم الله، والحمد لله.. هذا العمل لا يجوز بل هو غش وخداع، وكذب لا يجوز، فلا يأخذ العمال إلا ليعملوا لنفسه، إما ليعملوا لبناء أو لمزرعة أو غيرها، أما أن يكذب ليأخذ تأشيرات ورخصاً ثم يبيعها فهذا لا يجوز؛ لأنه كذب على الدولة، وقد يكون فتح باب شر على المسلمين باستقدامه أولئك العمال، بل على الإنسان أن يطلب من الدولة على قدر حاجته، وعلى حسب نظام الدولة لا يزيد ولا ينقص ولا يكذب، وقد صدر قرار من هيئة كبار العلماء منذ سنوات في منع هذا وبيان أنه منكر ولا يجوز، وليس له أن يستقدم، ولا يؤخذ إلا بقدر حاجته من غير كذب، وأخذ المال بهذه الطريقة أخذ للحرام بالكذب والسُحت، نسأل الله السلامة.

[من فتاوى ابن باز]

### بيع صاحب المحل ما لا يملكه:

**السؤال**: جاءني زبون، وطلب مني بضاعة معينة، وهي ليست موجودة عندي، بل هي موجودة عند محل آخر، وسعرها عند المحل الآخر مثلاً (١٠٠) ريال، فقال لي المشتري بعد ما طلب: كم سعرها؟ قلت له: أبيعها بـ(١٥٠) ريال، فقال المشتري: لا مانع، آتني بها، فإذا اشتريت أنا هذه البضاعة بـ(١٠٠) ريال، وبعته إياها بـ(١٥٠) ريال، هل هذا جائز؟ أو طلبت منه إعطائي مبلغ المبيع وهو (١٥٠) ريال، وقمت بشراء البضاعة بـ(١٠٠) ريال، وأخذت أنا (٥٠) ريالاً كربح مقابل تعبي وجهدي، فهل هذا جائز؟ وإذا كان غير جائز فكيف يجب أن نعمل؟ وهل هذا البيع يعتبر بيع ما ليس عنده؟

**الجواب**: هذا البيع المذكور صفته هو بيع ما لا تملك، وما ليس عندك، فلا يجوز بيع هذه السلعة له حتىٰ تقبضها، وتحوزها إلىٰ ملكك، فإذا ملكت السلعة جاز لـك بيعها للمشتري بثمن تتفقان عليه، وبرضاكما، وبربح ينفعك، ولا يضر بالمشتري، لكن إن وكلك في شراء سلعة معينة فلا يجوز لك أن تأخذ منه زيادة أكثر من ثمنها؛ لأن الوكيل مؤتمن، فإذا أعطاك المشتري جزءا من المال تبرعـًا منه مقابل أتعابك فإنه يحل لك أخذه في هذه الحالة.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

بكر أبو زيد ... صالح الفوزان ... عبد العزيز آل الشيخ ... عبد العزيز ابن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## تأجير المحلات لمن يبيع الدخان والمجلات الخليعة:

**السؤال**: ما حكم تأجير الدكاكين علىٰ أصحاب البقالات الذين من جملة مبيعاتهم الدخان، وكذلك تأجير المحلات علىٰ أصحاب المكتبات الذين من جملة مبيعاتهم المجلات الخليعة؟

**الجواب**: يشترط لصحة الإجارة أن تكون علىٰ منفعة مباحة، وبيع الدخان والمجلات الخليعة عمل محرم، فيجب علىٰ صاحب المحل حينما يؤجر أن يشترط علىٰ المستأجر، إذا كان لا يثق منه أن لا يستعمله في محرم، فإذا خالف الشرط فله أن يفسخ الإجارة.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

عبد العزيز آل الشيخ ... صالح الفوزان ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## حكم شراء أرض بالتقسيط مع زيادة في الثمن:

**السؤال:** اشتريت قطعة أرض زراعية من شركة تابعة للقطاع العام للدولة بمصر، وقد اشترطت الشركة في عقد البيع علي دفع (٤٠٪) من قيمة الأرض نقداً، علىٰ أن أقوم بتسديد باقي الثمن علىٰ أقساط سنوية لمدة عشر سنوات بزيادة (٥٪) علىٰ باقي الثمن، فهل هذا نوع من أنواع الربا؟ وإن كان كذلك فما الحل مع الشركة، وفي حالة رفضها استلام المبلغ نقداً؟

**الجواب:** باسم الله، والحمد لله.. لا حرج في ذلك إذا كانت الأقساط معلومة والآجال معلومة؛ لقول الله سبحانه: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيْنٍ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَٱكْتُبُوهُ﴾ [البقرة: ٢٨٢]، الآية؛ ولما ثبت في الأحاديث الصحيحة من إذن النبي ﷺ في البيع إلىٰ أجل معلوم؛ ولأنه ﷺ كان يشتري إلىٰ أجل معلوم؛ ولأن بيع التقسيط وبيع التأجيل غير بيع النقد، فأباح الشرع في ذلك زيادة الثمن علىٰ سعر النقد؛ لتحقيق مصلحة الطرفين، والله سبحانه هو الحكيم العليم، وهو الرحيم بعباده.

[من فتاوىٰ ابن باز]

## بيع السلعة بدون بيان للعيوب:

**السؤال:** ما حكم بيع قطعة كانت جهازاً أو غيره، وهو مكسور أو غير صالح للعمل، دون الإشعار بذلك أثناء الحراج؟ وهل من حق المشتري إعادتها بعد علمه بذلك؟

**الجواب**: إذا كان في السلعة عيب ينقص قيمتها، أو عينها نقصـًا يحصل به غبن المشتري؛ فإنه يحرم على البائع إخفاؤه عن المشتري، فإذا كان العيب موجوداً في السلعة قبل عقد البيع، ولم يعلم به المشتري إلا بعد تمام عقد البيع فله الخيار بين إمساك المبيع وأخذ أرشه، وهو قسط ما بين قيمتها صحيحة وقيمتها معيبة، فيقوم المبيع صحيحـًا، ثم يقوم معيبـًا، ويأخذ المشتري من البائع الفرق بين القيمتين، وله أن يرد المبيع ويأخذ الثمن من البائع، وهذا ما يسمىٰ بخيار العيب في البيوع، ويدل لذلك ما رواه عقبة بن عامر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «المسلم أخو المسلم، ولا يحل لمسلم باع من أخيه بيعـًا فيه عيب إلا بينه له»[1] أخرجه الإمام أحمد في مسنده، وابن ماجه في سننه (ج٢ ص٧٥٥)، وهذا لفظ ابن ماجه، وأخرجه البخاري في صحيحه (ج٣ ص١٠) موقوفـًا علىٰ عقبة بن عامر بلفظ: «لا يحل لامرئ يبيع سلعة يعلم أن بها داء إلا أخبره»، ويدل لذلك أيضـًا ما أخرجه البخاري في صحيحه عن حكيم بن حزام رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «البيعان بالخيار ما لم يتفرقا -أو قال- حتىٰ يتفرقا، فإن صدقا وبينا بورك لهما في بيعهما، وإن كتما وكذبا محقت بركة بيعهما»[2].

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

بكر أبو زيد ... صالح الفوزان ... عبد العزيز آل الشيخ ... عبد العزيز ابن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

---

(١) مسند أحمد (١٦٠١٣)، سنن ابن ماجه (٢٢٤٦)، وصححه الألباني في الإرواء الغليل (١٣٢١).

(٢) صحيح البخاري (٢٠٠٤)، ورواه مسلم (١٥٣٢).



# الربـا

## العمل في البنوك المصرفية:

السؤال: ما حكم العمل في البنوك الحالية؟

**الجواب**: أكثر المعاملات في البنوك المصرفية الحالية يشتمل على الربا، وهو حرام بالكتاب والسنة وإجماع الأمة، وقد حكم النبي ﷺ بأن من أعان آكل الربا وموكله بكتابة له، أو شهادة عليه وما أشبه ذلك؛ كان شريكاً لآكله وموكله في اللعنة والطرد من رحمة الله، ففي صحيح مسلم وغيره من حديث جابر رضي الله عنه: «لعن رسول الله ﷺ آكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه، وقال: هم سواء»(١).

والذين يعملون في البنوك المصرفية أعوان لأرباب البنوك في إدارة أعمالها: كتابة أو تقييداً أو شهادة، أو نقلاً للأوراق، أو تسليما للنقود، أو تسلماً لها.. إلى غير ذلك مما فيه إعانة للمرابين، وبهذا يعرف أن عمل الإنسان بالمصارف الحالية حرام، فعلى المسلم أن يتجنب ذلك، وأن يبتغي الكسب من الطرق التي أحلها الله، وهي كثيرة، وليتق الله ربه، ولا يعرض نفسه للعنة الله ورسوله.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

---

(١) صحيح مسلم (١٥٩٨). ورواه البخاري (٥٦١٧) مختصراً.

عبد الله بن منيع ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز ابن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## حكم الرواتب التي يستلمها موظفو البنوك:

**السؤال:** ما حكم الراتب الذي يأخذه الموظف في البنك؟

**الجواب:** إذا كان البنك غير ربوي؛ فما يأخذه الموظف به من مرتب أو مكافأة، أجراً علىٰ عمله- من الكسب الحلال؛ لاستحقاقه إياه مقابل عمل جائز. أما إن كان البنك ربويـاً؛ فما يأخذه الموظف من مرتب أو مكافأة أجراً علىٰ عمله به- حرام؛ لتعاونه مع أصحاب البنك الربوي علىٰ الإثم والعدوان، وقد قال الله تعالىٰ: ﴿وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ﴾ [المائدة: ٢]؛ ولأن «النبي ﷺ لعن آكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه، وقال: هم سواء»[(١)] رواه مسلم.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

عبد الله بن قعود ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز ابن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## حكم العمل في البنوك:

**السؤال:** لي ابن عم يشتغل في بنك الجزيرة موظفـاً فهل يجوز له التوظف أم لا ؟ أفتونا جزاكم الله خيراً.. حيث سمعنا من الإخوان أنه لا يجوز التوظف في البنك.

---

(١) سبق تخريجه.



الجواب: لا يجوز التوظف في البنوك الربوية؛ لأن العمل فيها يدخل في التعاون علىٰ الإثم والعدوان.. وقد قال الله سبحانه: ﴿وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ۝٢﴾ [المائدة: ٢]، ومعلوم أن الربا من أكبر الكبائر، فلا يجوز التعاون مع أهله.. وقد صح عن رسول الله ﷺ: «أنه لعن آكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه، وقال: هم سواء»(١) أخرجه مسلم في صحيحه. [من فتاوىٰ ابن باز]

## إيداع الأموال في البنوك الربوية من الطلاب المبتعثين دون أخذ الفائدة:

السؤال: إننا في بلاد أهلها من غير المسلمين، ونحن في هذه البلاد قد أنعم الله علينا بوفرة المال الذي يتطلب منا حفظه في أحد البنوك الأمريكية، ونحن المسلمين نضع أموالنا في هذه البنوك دون أخذ أية فوائد ربوية، وهم مسرورون بذلك ويتهموننا بالغباء؛ لأننا نترك لهم أموالاً قد تعينهم علىٰ نشر النصرانية بأموال المسلمين. وسؤالي: لماذا لا نستفيد من هذه الفوائد ونعين بها المسلمين الفقراء، أو نبني بها مساجد ومدارس إسلامية؟ وهل يأثم المسلم إذا أخذ هذه الفوائد وصرفها في سبيل الله كالتبرع للمجاهدين وخلافه؟

الجواب: لا يجوز وضع الأموال في البنوك الربوية سواء كان القائمون عليها مسلمين أو غيرهم؛ لما في ذلك من إعانتهم علىٰ الإثم والعدوان، ولو كان ذلك بدون فوائد، لكن إذا اضطر إلىٰ ذلك للحفظ بدون فوائد فلا حرج إن شاء الله؛ لقول الله عز وجل: ﴿وَقَدْ فَصَّلَ لَكُم مَّا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا ٱضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ ۗ﴾

---

(١) سبق تخريجه.

[الأنعام: ١١٩]، أما مع شرط الفائدة فالإثم أكبر؛ لأن الربا من أكبر الكبائر، وقد حرمه الله في كتابه الكريم وعلىٰ لسان رسوله الأمين، وأخبر أنه ممحوق، وأن من يتعاطاه قد حارب الله ورسوله، وفي إمكان أصحاب الأموال الإنفاق منها في وجوه البر والإحسان، وفي مساعدة المجاهدين، والله يأجرهم علىٰ ذلك ويخلفه عليهم، كما قال سبحانه: ﴿ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُم بِٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٢٧٤﴾﴾ [البقرة: ٢٧٤]، وقال سبحانه: ﴿وَمَآ أَنفَقْتُم مِّن شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُۥ ۖ وَهُوَ خَيْرُ ٱلرَّٰزِقِينَ ﴿٣٩﴾﴾ [سبأ: ٣٩]، وهذا يعم الزكاة وغيرها، وصح عن رسول الله ﷺ أنه قال: «ما نقص مال من صدقة، وما زاد الله عبداً بعفو إلا عزاً، وما تواضع أحد لله إلا رفعه»(١)، وصح عنه ﷺ أيضاً أنه قال: «ما من يوم يصبح فيه الناس إلا وينزل فيه ملكان: أحدهما يقول: اللهم أعط منفقاً خلفاً، والثاني يقول: اللهم أعط ممسكاً تلفاً»(٢). والآيات والأحاديث في فضل النفقة في وجوه الخير والصدقة علىٰ ذوي الحاجة كثيرة جداً.

لكن لو أخذ صاحب المال فائدة ربوية جهلاً منه أو تساهلاً ثم هداه الله إلىٰ رشده فإنه ينفقها في وجوه الخير وأعمال البر، ولا يبقيها في ماله؛ لأن الربا يمحق ما خالطه، كما قال الله سبحانه: ﴿يَمْحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰاْ وَيُرْبِي ٱلصَّدَقَٰتِ ۗ﴾ [البقرة: ٢٧٦] الآية. والله ولي التوفيق. [من فتاوىٰ ابن باز]

### إيداع النقود في البنوك الربوية أو الاقتراض منها:

السؤال: هل إيداع النقود في البنك بفائدة أو بدون فائدة حرام، والاقتراض من البنك بفائدة لحاجة الاستهلاك أو التجارة حرام؟

---

(١) رواه مسلم (٢٥٨٨).

(٢) رواه البخاري (١٣٧٤)، ومسلم (١٠١٠).

**الجواب**: إيداع نقود في البنوك ونحوها تحت الطلب أو لأجل مثلاً بفائدة، مقابل النقود التي أودعها حرام، وإيداعها بدون فائدة في بنوك تتعامل بالربا فيما لديها من أموال محرم؛ لما في ذلك من إعانتها على التعامل بالربا، والتمكين لها من التوسع في ذلك، اللهم إلا إذا كان مضطراً لإيداعها خشية ضياعها أو سرقتها، ولم يجد وسيلة لحفظها إلا الإيداع في البنوك الربوية، فربما كان له في إيداعها فيها رخصة من أجل الضرورة.

وأما إقراض البنك أو الاقتراض منه إن كان بفائدة ربوية فهو حرام، سواء كان ذلك لحاجة الاستهلاك، أو كان للتنمية والاستثمار عن طريق التجارة أو الصناعة أو الزراعة أو غيرها من طرق الإنتاج؛ لعموم أدلة تحريم الربا، وإن كان إقراض البنك بدون ربا فهو جائز.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب رئيس اللجنة ... الرئيس

عبد الله بن منيع ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... إبراهيم بن محمد آل الشيخ [من فتاوى اللجنة الدائمة]

### إيداع الأموال في مؤسسة الراجحي للصرافة:

**السؤال**: يوجد لدي مال في مؤسسة الراجحي للصرافة والتجارة منذ ثلاث سنوات، وأخاف أن هذا المبلغ يتعامل فيه بالربا، رغم أنني لا آخذ فائدة، وإذا وضعته في منزلي أخاف عليه من السرقة، أفيدوني ماذا أعمل أفادكم، الله وجزاكم الله خيراً؟

**الجواب**: لا حرج عليك في وضع مالك في مصرف الراجحي أو السبيعي أو أمثالهما ممن لا يعامل بالربا، وعليك إخراج الزكاة عن هذا المال المودع، كلما

حال عليه الحول إذا كان نصابًا أو أكثر. أما البنوك الربوية فلا يجوز إيداع الأموال فيها إلا عند الضرورة؛ لأن وضعه فيها فيه شيء من التعاون معهم على الربا، وإن كنت لا تقصد ذلك، لكن إذا دعت الضرورة إلى ذلك فلا حرج في وضع المال فيها بدون فائدة؛ لقول الله تعالى: ﴿وَقَدْ فَصَّلَ لَكُم مَّا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا ٱضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ﴾ [الأنعام:١١٩]، الآية من سورة الأنعام.

وعليك إخراج زكاته كلما حال عليه الحول، إذا كان نصابًا كما تقدم، والأفضل لك وضع المال في اليد الأمينة التي تنميه وتتصرف فيه بأنواع المعاملات الشرعية كالمضاربة، والبيع إلى أجل من الأملياء، أو مع الرهن أو الضمانات حتى تستفيد من مالك ولا يتعطل. وفق الله المسلمين جميعًا لما فيه صلاح دينهم ودنياهم إنه خير مسئول. [من فتاوى ابن باز]

## العمل كحارس في البنوك الربوية:

**السؤال:** رجل يعمل في أحد البنوك من مدة عشر سنوات، ولقد علم أن العمل في البنوك غير جائز، وهو يعمل حارسًا ليليًا، وليس له علاقة في المعاملات، هل يستمر في العمل أو يتركه؟

**الجواب:** البنوك التي تتعامل بالربا لا يجوز للمسلم أن يكون حارسًا لها؛ لأن هذا من التعاون على الإثم والعدوان، وقد نهى الله عنه بقوله: ﴿وَلَا تَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ﴾ [المائدة: ٢]، وأغلب أحوال البنوك التعامل بالربا، وينبغي لك أن تبحث عن طريق حلال من طرق طلب الرزق غير هذا الطريق.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.



اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

عبد الله بن قعود ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز

ابن عبد الله بن باز [من فتاوى اللجنة الدائمة]

**العمل في البنوك الربوية بعد التخرج من الجامعة:**

**السؤال:** إنني على وشك التخرج، وأنوي العمل في أحد البنوك الموجودة في مدينتي، ما رأي سماحة الشيخ في ذلك؟ وهل يدخل العمل في البنوك ضمن الحديث الشريف عن الربا؟

**الجواب:** أنصحك بعدم العمل في البنوك الربوية؛ لما في ذلك من إعانة القائمين عليها على ما حرم الله سبحانه من الربا.

وقد قال تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ﴾ [المائدة:٢]. ولأن النبي صلى الله عليه وسلم لعن آكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه وقال: «هم سواء»(١) أخرجه مسلم في صحيحه، عن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

وأسأل الله أن يوفق القائمين عليها للتمسك بالشريعة الإسلامية، وترك ما حرم الله عليهم من الربا، وأن يوفق ولاة الأمور لمنعهم من ذلك حتى يلتزموا بشرع الله سبحانه، ويحذروا مخالفته إنه خير مسئول. [من فتاوى ابن باز]

**العمل لدى شركات تتعامل بالربا:**

**السؤال:** هل يجوز العمل لدى شركات تتعامل بالربا؟

---

(١) سبق تخريجه.

**الجواب**: لا يجوز العمل لدى الشركات التي تتعامل بالربا، ولا لدى البنوك الربوية؛ لما في ذلك من التعاون على الإثم والعدوان، قال الله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ﴾ [المائدة: ٢].

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

نائب الرئيس ... الرئيس

عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز [من فتاوى اللجنة الدائمة]

## حكم بيع ريالات بريالات زائدة وفي الصورة سلعة:

**السؤال**: احتجت إلى مبلغ من المال لإكمال بناء منزلي في إحدى مدن المملكة، وذهبت إلى شخص وطلبت منه أن يسلفني ما يستطيع من مال، فقال: أريد أن أعطيك سيارة -اسم أنني بعت عليك سيارة- فأعطاني (١٢٠٠٠) ريال، وسجلها عنده بواحد وعشرين ألف ريال، وحيث إنني لم أشاهد السيارة ولا أدري ما لونها فقط سجلها بالورقة وقال: تسدد كل شهر ألف ريال، وحيث إنني رضيت بهذا العمل في نفس الوقت حين كنت مضطراً إلى المال، وأنا الآن سددت (٨٥٠٠) ريال فقط، وبقي (١٢٥٠٠)، فهل يلزمني تسديد المبلغ الزائد عن رأس ماله؟ أرجو إفادتي جزاكم الله خيراً.

**الجواب**: إذا كان الواقع هو ما ذكره السائل فهذه المعاملة باطلة، وقد اجتمع فيها ربا الفضل وربا النسيئة، وليس للذي دفع لك الدراهم إلا رأس ماله وهو اثنا عشر ألف ريال فقط؛ لأنه لم يعطك السيارة، ولا باعها عليك حسب ما ذكرت، وإنما



أعطاك دراهم بدراهم، وهذا منكر ظاهر وربا صريح، فعليكما جميعـاً التوبـة إلىٰ الله من ذلك، وعدم العود إلىٰ مثله. نسأل الله أن يتوب عليكما. [من فتاوىٰ ابن باز]

### حكم الاقتراض بالفائدة لأجل قضاء الديون:

**السؤال:** أنا موظف مرتبي حوالي (٣٠٤٨)، ومتزوج منذ عام تقريباً، وعليّ ديون تصل إلىٰ (٥٣) ألف ريال، وكثيراً ما يحرجني أصحاب الديون ولا أجد ما أسدد لهم، فهل يجوز لي أن أقترض من أحد البنوك التي تقرض بأخذ فائدة، علماً بأن القرض لا يكفي نصف ديوني؟ أفيدوني جزاكم الله خيراً.

**الجواب:** لا يجوز للمسلم أن يقترض من البنك ولا غيره قرضاً بالفائدة؛ لأن ذلك من أعظم الربا، وعليه أن يأخذ بالأسباب المباحة في طلب الرزق وقضاء الدين.

وفيما أباح الله من المعاملات وأنواع الكسب ما يغني المسلم عما حرم الله عليه، والواجب علىٰ أصحاب الدين أن ينظروك إلىٰ ميسرة إذا عرفوا إعسارك؛ لقول الله سبحانه: ﴿وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ وَأَن تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٢٨٠﴾﴾ [البقرة:٢٨٠] الآية من سورة البقرة.

وصح عن رسول الله ﷺ أنه قال: «من أنظر معسراً أظله الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله»(١)، وقال ﷺ: «من يسر علىٰ معسر يسر الله عليه في الدنيا والآخرة»(٢). والله ولي التوفيق. [من فتاوىٰ ابن باز]

---

(١) رواه مسلم (٣٠٠٦).

(٢) رواه مسلم (٢٦٩٩).



### المساهمة في البنوك الربوية:

السـؤال: أفيـدونا زادكـم الله علمـاً عـن حكـم المسـاهمة في البنـك الأمريكـي السعودي، هل هي ربا؟ حيث إنه يتعامل بالربا وأسس على الربا كما نعلم.

**الجواب**: البنك السعودي الأمريكي وغيره من البنوك إذا كانت أسست على ربا، وتتعامل بالربا، فلا تجوز المساهمة فيها؛ لأن هذا من التعاون على الإثم والعدوان، وقد نهى الله تعالى عنه بقوله: ﴿وَلَا تَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡعُدۡوَٰنِۚ﴾ [المائدة: ٢].

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب رئيس اللجنة ... الرئيس

عبد الله بن قعود ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز ابن عبد الله بن باز [من فتاوى اللجنة الدائمة]

### حكم شراء أسهم البنوك وبيعها بعد ذلك:

**السؤال**: ما حكم شراء أسهم البنوك وبيعها بعد مدة بحيث يصبح الألف بثلاثة آلاف مثلاً؟ وهل يعتبر ذلك من الربا؟

**الجواب**: لا يجوز بيع أسهم البنوك ولا شراؤها؛ لكونها بيع نقود بنقود بغير اشتراط التساوي والتقابض، ولأنها مؤسسات ربوية لا يجوز التعاون معها لا ببيع ولا شراء؛ لقول الله سبحانه: ﴿وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلۡبِرِّ وَٱلتَّقۡوَىٰۖ وَلَا تَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡعُدۡوَٰنِۚ﴾ [المائدة: ٢] الآية. ولما ثبت عن النبي ﷺ: «أنه لعن آكل الربا وموكله، وكاتبه، وشاهديه، وقال: هم سواء»[1] رواه الإمام مسلم في صحيحه. وليس لك إلا رأس مالك.

---

(١) سبق تخريجه.



ووصيتي لك ولغيرك من المسلمين هي: الحذر من جميع المعاملات الربوية، والتحذير منها، والتوبة إلى الله سبحانه مما سلف من ذلك؛ لأن المعاملات الربوية محاربة لله سبحانه ولرسوله ﷺ، ومن أسباب غضب الله وعقابه كما قال عز وجل: ﴿ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِي يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَٰنُ مِنَ ٱلْمَسِّ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْبَيْعُ مِثْلُ ٱلرِّبَوٰاْ وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ فَمَن جَآءَهُۥ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ فَٱنتَهَىٰ فَلَهُۥ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٢٧٥﴾ يَمْحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰاْ وَيُرْبِي ٱلصَّدَقَٰتِ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ﴾ [البقرة: ٢٧٥، ٢٧٦]. وقال عز وجل: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِيَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٧٨﴾ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُواْ فَأْذَنُواْ بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَٰلِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴿٢٧٩﴾﴾ [البقرة: ٢٧٨، ٢٧٩]، ولما تقدم من الحديث الشريف. [من فتاوى ابن باز]

## حكم التأمين في البنوك الربوية:

السؤال: الذي عنده مبلغ من النقود ووضعها في أحد البنوك لقصد حفظها أمانة، ويزكيها إذا حال عليها الحول، فهل يجوز ذلك أم لا؟ أفيدونا. جزاكم الله خيراً.

**الجواب**: لا يجوز التأمين في البنوك الربوية، ولو لم يأخذ فائدة؛ لما في ذلك من إعانتها على الإثم والعدوان، والله سبحانه قد نهى عن ذلك، لكن إن اضطر إلى ذلك ولم يأخذ فائدة ولم يجد ما يحفظ ماله فيه سوى البنوك الربوية، فلا حرج إن شاء الله؛ للضرورة، والله سبحانه يقول: ﴿وَقَدْ فَصَّلَ لَكُم مَّا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا ٱضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ﴾ [الأنعام: ١١٩]، ومتى وجد بنكاً إسلامياً أو محلاً أميناً ليس فيه تعاون على الإثم والعدوان يودع ماله فيه، لم يجز له الإيداع في البنك الربوي. [من فتاوى ابن باز]

### العمل كمحاسب في شركة تتعامل مع البنك بالربا:

السؤال: ما حكم العمل لدى مؤسسة أو شركة تتعامل مع البنك إيداعًا وسحبًا، وتأخذ منه قروضًا بالفائدة؟

**الجواب**: لا يجوز العمل بها؛ لما فيه من التعاون على المحرم، وقد قال تعالى: ﴿وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ [المائدة: ٢].

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

نائب الرئيس ... الرئيس

عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز [من فتاوى اللجنة الدائمة]

### الإيداع والتحويل والاقتراض من البنوك:

السؤال: هل يحل للمسلم أن يتعامل مع البنوك الحالية التي تعطي زيادة على رأس المال أو تزود المقترض؟

**الجواب**: لا يجوز للشخص أن يودع نقوده عند البنك، والبنك يعطيه زيادة مضمونة سنويًا -مثلاً- ولا يجوز أيضًا أن يقترض من البنك بشرط أن يدفع له زيادة، في الوقت الذي يتفقان عليه لدفع المال المقترض، كأن يدفع له عند الوفاء زيادة خمسة في المائة، وهاتان الصورتان داخلتان في عموم أدلة تحريم الربا من الكتاب والسنة والإجماع، وهذا واضح بحمد الله.

وأما التعامل مع البنوك بتأمين النقود بدون ربح وبالتحويلات، فأما بالنسبة لتأمين النقود بدون ربح؛ فإن لم يضطر إلى وضعها في البنك فلا يجوز أن يضعها فيه؛



لما في ذلك من إعانة أصحاب البنوك على استعمالها في الربا، وقد قال تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ ۚ﴾ [المائدة: ٢]. وإن دعت إلى ذلك ضرورة فلا نعلم في ذلك بأساً إن شاء الله.

وأما بالنسبة لتحويل النقود من بنك لآخر ولو بمقابل زائد يأخذه البنك المحول فجائز؛ لأن الزيادة التي يأخذها البنك أجرة له مقابل عملية التحويل.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب رئيس اللجنة ... الرئيس

عبد الله بن قعود ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز ابن عبد الله بن باز [من فتاوى اللجنة الدائمة]

### حكم وضع النقود في مصرف لا يتعامل بالربا:

السؤال: اليوم كثرت الحوادث وصارت الدية صعبة، واتفقنا جماعة وجمعنا مبلغاً من النقود ووضعناها في بنك الراجحي أمانة، وجلست مدة من الزمن، فهل علينا إثم.. علماً أننا نزكيها إذا حال عليها الحول؟ وهل تبقى فيه؟ أفيدونا. جزاكم الله خيراً.

**الجواب**: لا حرج في بقائها في مصرف الراجحي؛ لكونه فيما نعلم لا يستعين بها على الربا. [من فتاوى ابن باز]

### إعطاء البنك عمولة لصاحب المال:

السؤال: لي قريب لديه حساب في البنك السعودي الهولندي، وهذا الحساب جاري، لا يستلم عليه وبحمد الله أي عمولة أو فائدة. فضيلة الشيخ: قريبي هذا

أخبرني بأنه أصبح لدىٰ هذا البنك برنامج جديد، من الممكن أن يحصل منه صاحب الحساب الجاري علىٰ عدة فوائد، وهذا البرنامج عبارة عن نقاط يحسبها لك البنك إذا أبقيت نقودك لديه لمدة سنة علىٰ الأقل (والنقاط تحسب شهريًا) علىٰ مقدار النقود المودعة بحد أدنىٰ (٢٥٠) ألف ريال، وهكذا كلما زادت النقود زادت النقاط، وهذه النقاط يمكن أن تستبدلها بسلع، فمثلاً تودع مليون ريال لمدة شهر واحد، تأخذ عليه (٧٥ نقطة)، وإذا تركته شهرين تأخذ ضعفها، ويجب أن يمر علىٰ هذا المبلغ سنة كاملة، ثم تعطىٰ الخيار في أن تأخذ شيئًا قيمته (١٠٠٠٠ عشرة آلاف ريال) تقريبًا. فضيلة الشيخ: خوفًا من الوقوع في المحظور، والأمر يبدو وكأنه فائدة ربوية، نرجو من فضيلتكم إفتاءنا جزاكم الله عنا كل خير، هل يجوز هذا؟ وهل هو مقبول شرعًا؟

**الجواب**: ما ذكر عين الفائدة الربوية، وتغيير الأسماء لا يغير الحقائق، فالواجب الحذر من هذا التعامل وأشباهه؛ لأن الله حرم الربا، وشدد الوعيد عليه في آيات كثيرة، وكذلك النبي ﷺ حذر من الربا، ولعن آكله وموكله وشاهديه وكاتبه. فنسأل الله لنا ولكم العافية والسلامة.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

بكر أبو زيد ... صالح الفوزان ... عبد الله بن غديان ... عبد العزيز آل الشيخ ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## حكم تعاطي الحرام لأجل الصدقة:

السؤال: ما حكم فعل بعض الناس من إجازتهم لعملية الربا بحجة أن الفوائد تعطىٰ للمساكين والفقراء والمحتاجين، ويصرفون بعضه علىٰ بعض الهيئات الخيرية؟

**الجواب:** هذه حجة باطلة، فلا يجوز تعاطي الحرام من أجل أن يتصدق كمن تزني وتتصدق بأجرها فهذا منكر عظيم، فلا يجوز للإنسان أن يتعاطىٰ الربا من أجل أن يتصدق، فعليه الحذر من الربا، وعليه الصدقة من الحلال، نسأل الله العافية.

[من فتاوىٰ ابن باز]

## كيفية التخلص من الزيادة الربوية:

**السؤال:** لي مبلغ من المال في أحد بنوك وطني (حيث إنني مقيم)، وهذا البنك يعطيني فائدة شهرية ثابتة، ومن متابعتي لإجابات سماحتكم علىٰ الأسئلة المشابهة أفدتم أنها من الربا الصريح، فماذا علي أن أفعل بالفائدة العائدة لي من المبلغ المودع؟ وأرجو من سماحتكم أن توضحوا لنا ماهية الربا. جزاكم الله خيراً.

**الجواب:** ما أخذته من الفوائد قبل العلم بتحريمها فنرجو أن يعفو الله عنك في ذلك، وأما ما بعد العلم فالواجب عليك التخلص منه وإنفاقه في وجوه البر: كالصدقة علىٰ الفقراء والمجاهدين في سبيل الله مع التوبة إلىٰ الله سبحانه من المعاملة بالربا بعد العلم؛ لقول الله سبحانه: ﴿وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْۚ فَمَن جَآءَهُۥ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ فَٱنتَهَىٰ فَلَهُۥ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِۖ وَمَنْ عَادَ فَأُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ۝٢٧٥﴾ [البقرة: ٢٧٥].

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

عبد العزيز آل الشيخ ... صالح الفوزان ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]



### أخذ فائدة عن مبلغ الادخار:

السؤال: أعمل في شركة، وعندهم نظام الادخار الذي آخذ يأخذ من راتب الموظف نسبة تصل من - (١ إلىٰ ١٥٪)، ثم بعد سنة من الاشتراك يعطىٰ فائدة (١٠٪) من هذا الادخار، وإذا استمر عشر سنوات في الاشتراك فإنه يعطىٰ فائدة (١٠٠٪) من الادخار، فما حكم هذا العمل؟ جزاكم الله خيراً.

**الجواب**: باسم الله، والحمد لله.. هذا العمل لا يجوز، وهو من المعاملات الربوية، والواجب تركه، وليس لمن فعل ذلك إلا رأس ماله. [من فتاوىٰ ابن باز]

### حكم أخذ فوائد البنوك والتصدق بها:

السؤال: هل يجوز أخذ فوائد البنوك والتصدق بها بدلاً من تركها للبنك؟

**الجواب**: لا تجوز معاملة البنوك؛ لأنها من المعاملات الربوية ولو تصدق بالفائدة؛ لأن الله سبحانه قد حرم الربا، ولعن آكله وموكله، وكاتبه وشاهديه، وقد أوضح الله سبحانه ذلك في كتابه الكريم حيث قال سبحانه: ﴿وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ﴾ [البقرة:٢٧٥]، نسأل الله أن يهدي الجميع لما يرضيه. [من فتاوىٰ ابن باز]

### حكم التعامل بحساب التوفير:

السؤال: ما حكم التعامل بحساب التوفير؟ وحساب التوفير المقصود منه أن تضع مبلغاً من المال في البنك علىٰ ألا يتم سحبه إلا بعد انقضاء مدة معينة كستة أشهر مثلاً، وتحصل بعد ذلك علىٰ أرباح بمقدار (٥٪) من المبلغ المودع في البنك؟ جزاكم الله خيراً.

**الجواب**: باسم الله، والحمد لله.. هذه المعاملة من المعاملات الربوية، وحكمها التحريم؛ لأنه يودع مالاً ويأخذ أكثر منه؛ فهو في حكم القرض بزيادة، وعلىٰ من فعل

ذلك التوبة إلىٰ الله سبحانه بالندم الصادق، والعزم الصادق علىٰ ألا يعود إلىٰ ذلك، وإخراج ما حصل عليه من الربح في وجوه الخير، كالصدقة علىٰ الفقراء والمساكين؛ لكونه كسباً محرماً، نسأل الله للجميع الهداية. [من فتاوىٰ ابن باز]

### أخذ البنك عمولة مقابل صرف الراتب للموظف:

السؤال: ما حكم أخذ البنوك عمولة تتراوح بين (٩٩و١-٢ ٪) مقابل صرف الراتب للموظف؟

**الجواب**: هذا العمل لا يجوز، وهو من المعاملات الربوية؛ لأنه بيع دراهم بدراهم مع الزيادة، فالواجب ترك هذه المعاملة المحرمة إبراء للذمة، وسلامة للكسب من الحرام.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... عضو ... الرئيس

بكر أبو زيد ... صالح الفوزان ... عبد الله بن غديان ... عبد العزيز بن عبد الله آل الشيخ [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

### حكم أخذ الفائدة الربوية وصرفها في أوجه البر:

السؤال: لدي حساب في بنك بريطاني يعطي فائدة علىٰ الحساب الجاري سواءً أردت أم لم ترد، فصرت آخذ هذه الفائدة وأحولها مع مال آخر من غير فائدة إلىٰ إحدىٰ منظمات كافل اليتيم لكفالة اليتامىٰ، هل في ذلك حرج أو عليّ ذنب إذا كان (بعض) هذا المال الذي كفلتهم به مما دخل عليّ من الفائدة؟ أرجو إثابتنا أثابكم الله.

**الجواب**: لا يجوز التعامل بالربا مع جميع البنوك وغيرها؛ لأن الله سبحانه حرمه في كتابه وعلىٰ لسان رسوله ﷺ، قال الله سبحانه: ﴿وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ﴾ [البقرة:٢٧٥]، وثبت عن النبي ﷺ أنه «لعن آكل الربا، وموكله، وكاتبه، وشاهديه، وقال: هم سواء»(١). فالواجب عليك أيها السائل الحذر من جميع المعاملات الربوية، وأن لا تودع مالك إلا علىٰ وجه ليس فيه ربا، بل لمجرد الحفظ، وفق الله الجميع. [من فتاوىٰ ابن باز]

## حكم العمل كمحاسب في مؤسسة لها حساب بنكي:

**السؤال**: أنا أعمل بمؤسسة غذائية علىٰ وظيفة محاسب، والمؤسسة لها حساب في أحد البنوك، وهذا البنك يعطي المؤسسة تسهيلات لفتح اعتماد وما يشبه ذلك، وكل ما أريده: هل أدخل معهم - أي أصحاب المؤسسة - في الإثم والوقوع في الربا؟

**الجواب**: إذا كان التعامل بالربا فلا تتعاون معهم، أما إذا كان مجرد تحويل لمناطق أخرىٰ عن طريق البنك وليست فيه معاملة ربوية فلا بأس في ذلك، فلا بد أن ينظر في الأمر هل المعاملة في الربا؟ وإذا كانت كذلك فعليك الابتعاد عنها، أما عدا ذلك فلا بأس. [من فتاوىٰ ابن باز]



---

(١) سبق تخريجه.



# المعاملات

## حكم الجوائز التي تقدمها المحلات التجارية:

السؤال: ما رأي سماحتكم فيما نهجه بعض أصحاب المحلات التجارية في سبيل الدعاية لمنتجاتهم والترويج لسلعهم وهو نشر إعلان يتضمن أنه بحضور أي شخص لمحلاتهم وتقديره لإحدى السلع المعروضة لديهم، وفي حالة مطابقة التقدير لقيمة السلعة الحقيقية الحقيقة فإنه يحصل عليها بدون مقابل، آمل إفادتنا عن الحكم الشرعي في ذلك؟ والله يحفظكم.

**الجواب:** لا أعلم حرجاً في ذلك إذا كان لم يبذل شيئاً من المال، أما إن بذل في ذلك مالاً فإنه لا يجوز، والحال ما ذكر؛ لأنه مع بذل المال تعتبر المعاملة من الميسر المحرم بنص قول الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡخَمۡرُ وَٱلۡمَيۡسِرُ وَٱلۡأَنصَابُ وَٱلۡأَزۡلَٰمُ رِجۡسٞ مِّنۡ عَمَلِ ٱلشَّيۡطَٰنِ فَٱجۡتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ٩٠﴾ [المائدة: ٩٠].

[من فتاوى ابن باز]

## حكم من باع سلعة زيادة على ثمنها الحقيقي:

السؤال: لقد اشتريت إحدى الآلات الكهربائية ولم أدفع ثمنها كله، وقيمتها ثلاثة آلاف ريال، وذهبت لصاحب العمل لأكمل حقها فقال لي: اشتريتها أنا منك فكم ثمنها؟ فقلت: خمسة آلاف ريال، وبعتها له، فهل هذا المال حرام؟ فإذا كان حراماً وصرفته الآن وليس معي شيء منه كي أرده ماذا أفعل؟

**الجواب**: هذا الفعل يسمىٰ تدليساً وغشاً، قلت: إن الفعل السعر خمسة آلاف وسعرها الحقيقي ثلاثة آلاف ريال، وأنت غششته وخنته ولم تؤد الأمانة، والواجب عليك أن تقول السعر الحقيقي، أو أن تقول له: إنني اشتريت الآلة بثلاثة ولن أبيعها إلا بخمسة، فأنت دلست علىٰ صاحبك، والألفان ليسا بحق لك، وعليك أن تردهما أو تخبره حتىٰ يسمح لك، وإذا سمح لا بأس، نسأل الله السلامة. [من فتاوىٰ ابن باز]

## حكم العمل في مؤسسة لإنتاج ملابس مطبوع عليها صور المشاعر المقدسة:

السؤال: عندي مؤسسة لإنتاج الملابس، وقد أردت أن أنتج ملابس مطبوعاً عليها صور المشاعر المقدسة مكتوباً عليها حج (١٤١٤هـ) لتباع للحجاج، ولكن البعض نهاني عن ذلك وقال: إن ذلك قد يتعلق به الحجاج ويعتقدون فيه، فبماذا تنصحونني؟ جزاكم الله خيراً.

**الجواب**: باسم الله، والحمد لله.. ننصحك بأن لا تصور شيئاً من المشاعر علىٰ الملابس؛ لأن ذلك قد يفضي إلىٰ ما يخالف الشرع المطهر من التبرك بها. [من فتاوىٰ ابن باز]

## إعطاء التاجر مبلغاً من المال والاتفاق على ربح محدد آخر الشهر:

السؤال: أعطيت مبلغاً من المال إلىٰ أحد تجار الخضر والفواكه بالإسكندرية، وأعلم مسبقاً أن هذا التاجر يخاف الله، ولا يترك فرضاً من فروض الله إلا أداها، وأعلم أيضاً أنه يتاجر في الخضر والفواكه، وقد أعطيته المبلغ لكي يتاجر به (توظيف أموال)، وقد اتفق معي علىٰ إعطائي مبلغ (٣٠) جنيهاً شهرياً من كل ألف جنيه



أعطيته له، وأنا في حيرة من أمري؛ هل هذا الربح الذي يأتيني منه كل شهر حلال أم حرام؟ وهل يدخل في نطاق الربا؟ أرجو إفادتي لكي يستريح ضميري وأرضي الله، والله يوفقكم لخدمة الإسلام والمسلمين.

**الجواب:** لا يجوز إعطاء تاجر الخضار مبلغاً، وأخذ ربح معين على الكيفية المذكورة كل شهر؛ لأن ذلك من الربا. وإنما الجائز أن يكون بينكما جزء مشاع معلوم من الربح كالنصف والثلث ونحوهما.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... نائب رئيس اللجنة ... الرئيس

عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز

[من فتاوى اللجنة الدائمة]

## حكم دفع مبلغ سنوي مقابل بطاقة فحوصات طبية مجانية:

السؤال: انتشر في بعض المحلات التجارية والمستوصفات الأهلية إصدار بطاقة تعطى لمن يرغب الاشتراك فيها مقابل مبلغ مالي يدفع سنوياً، ويحصل حاملها على بعض الفحوصات المجانية خلال السنة، وبعض الخصومات المالية على بعض الفحوصات المعملية الأخرى، وسؤالي: هل يجوز إصدار تلك البطاقات أو التعامل بها؟ جزاكم الله خيراً.

**الجواب:** هذا العمل لا يجوز؛ لما فيه من الجهالة والمقامرة والغرر الكثير، فالواجب تركه، والله الموفق. [من فتاوى ابن باز]



## أخذ العربون:

**السؤال**: هل العربون الذي يدفعه المشتري للبائع ثم يبطل البيع بسبب رفض المشتري السلعة؟ هل هو من حق البائع؟

**الجواب**: نعم العربون هو أن البائع إذا خاف من المشتري أن يفسخ البيع طلب منه العربون، فمثلاً إذا باع عليه أرضـاً بعشرة آلاف ريال، وقال: أنا أريد منك عربونـاً قدره ألف ريال فأعطاه إياه، فإن تم البيع فالعربون من الثمن، ويسلم تسعة آلاف، فإن لم يتم فالعربون للبائع؛ لأنه هكذا جرىٰ بينهما، وهذا الشرط لا يحرم حلالاً، ولا يحل حراماً، وهو من مصلحة الطرفين، أما المشتري فمصلحته أنه تخلص من السلعة التي قدم لها العربون، ومعلوم أنه لن يؤثر غرامة العربون إلا لتلافي خسارة أكبر منها، وأما البائع فإن من مصلحته في العربون أنه يأخذ هذا العربون عوضاً عن نظرة الناس إلىٰ المبيع الذي فسخه المشتري، فالمهم أن بيع العربون صحيح، فإن تم البيع فالعربون أول الثمن، وإن لم يتم البيع فالعربون للبائع. [من فتاوىٰ ابن عثيمين]

## حكم أخذ العربون إذا لم يتم البيع:

**السؤال**: ما حكم أخذ البائع للعربون إذا لم يتم البيع، وصورته أن يتبايع شخصان، فإن تم البيع أكمل له القيمة، وإن لم يتم البيع أخذ البائع العربون ولا يرده للمشتري؟

**الجواب**: لا حرج في أخذ العربون في أصح قولي العلماء إذا اتفق البائع والمشتري علىٰ ذلك، ولم يتم البيع. [من فتاوىٰ ابن باز]



## قضاء الدين بعملة أخرى إذا فقدت قيمتها:

السؤال: استدنت مبلغ (٢٠) ألف روبية باكستانية من أخي، وكان هذا المبلغ آنذاك يساوي مثلاً (٧٠٠٠) ريال سعودي، والآن أريد رد المبلغ إليه، ويساوي هذا المبلغ - (٢٠٠٠٠) روبية باكستانية - الآن (٢٠٠٠ ريال) (ألفي ريال سعودي)، فهل يجوز رد المبلغ إليه بالريال السعودي (ألفي ريال) أو يرد إليه (سبعة آلاف ريال) حسب سعره وقت الاستدانة، أو يجب رد المبلغ بالروبية الباكستانية مثلما أخذت منه؟

**الجواب**: يجب عليك أن ترد المبلغ الذي اقترضته من أخيك بنفس العملة التي أخذتها منه، سواء زادت قيمتها أو نقصت بالنسبة لمعادلتها بالعملات الأخرى، فترد عليه العشرين ألف روبية باكستانية التي اقترضتها بعشرين ألف روبية باكستانية، من غير زيادة ولا نقصان، ولك أن ترد عليه ما يقابل قيمتها وقت السداد بعملة أخرى سعودية أو غيرها، بشرط التقابض في المجلس؛ لقول النبي ﷺ لما سأله سائل أنه يبيع بالدراهم ويأخذ الدنانير، ويبيع بالدنانير ويأخذ الدراهم، فقال ﷺ: «لا بأس أن تأخذها بسعر يومها ما لم تفترقا وبينكما شيء»[(١)].

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

بكر أبو زيد ... صالح الفوزان ... عبد الله بن غديان ... عبد العزيز آل الشيخ ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز [من فتاوى اللجنة الدائمة]

---

(١) سبق تخريجه.



### العمل في مستودع أدوية يحفظها بطريقة خاطئة:

السؤال: أنا أعمل بمستودع أدوية، وأعلم أن طريقة حفظها خاطئة، مما قد يتسبب في ترك بعض هذه الأدوية، وبالتالي يتم بيعها وهي غير صالحة، فماذا عليّ أن أفعل خصوصاً وأن قيمتها تزيد على مليون، وأخشى أن أبلغ الجهات المختصة فيحدث ضرر لصاحب المؤسسة، أفيدونا؟ جزاكم الله خيراً.

**الجواب**: إذا كنت على بينة بما قلت وكنت صادقاً بذلك وتعرف أنها غير صالحة فالواجب عليك أن لا تعمل بهذا المستودع، وأن تبلغ الجهات المسئولة؛ لأن في تبليغك مصلحة المسلمين، وعدم تبليغك مضرة عليهم، وإن كنت غير متأكد من ذلك فاستشر بعض المختصين في ذلك حتى يساعدوك في هذا الموضوع، فإذا اكتشفتم أنها غير صالحة فعليكم إبلاغ المسئولين بذلك؛ لأن استمرارك في العمل مضرة للآخرين الذين تبيعهم أدوية ضارة، وهذه أمانة يقول الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُكُمۡ أَن تُؤَدُّواْ ٱلۡأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهۡلِهَا﴾ [النساء:٥٨]، ويقول عز وجل: ﴿وَٱلَّذِينَ هُمۡ لِأَمَٰنَٰتِهِمۡ وَعَهۡدِهِمۡ رَٰعُونَ ۝٨﴾ [المؤمنون:٨]، فاتق الله، ولا تقدم مصلحتك على حساب مصلحة المسلمين، وإذا كنت تنتظر من صاحب المؤسسة إذا أخبرته أن يبدل بها أدوية صالحة فابدأ به قبل التبليغ عنه. [من فتاوى ابن باز]

### رد عارية الذهب نقوداً:

السؤال: لقد أخذت بعض الذهب من أختي، ثم توفيت، ولها بنت وولد فهل أعطيهما قيمة الذهب نقوداً، أم أحضر الذهب لهما؟

**الجواب**: إذا كنت قد أخذت الذهب من باب الإعارة فلك أن تردي الذهب للورثة إلا أن يسمحوا، أما إذا كنت أخذته شراءً فأعطيهما الثمن، إذا كان الشراء

شرعياً ليس رباً، ولك أن تعطيهما ثمناً مقابل ذلك ملابس وأطعمة وأواني؛ لأن البيع بالنقود غير الحاضرة ربا، والبيع باطل، إلا إذا سمحوا لك بذلك فلا بأس.

[من فتاوىٰ ابن باز]

### أخذ الولد ما تبقى من المال الذي أعطاه والده ليشتري به:

السؤال: إذا أرسلني والدي لشراء بعض الأشياء، وبقي معي مبلغ من المال فائض من شرائي، فهل يجوز لي امتلاك هذا المبلغ دون علم والدي؟

**الجواب**: ليس لك امتلاك ما يفضل من المال الذي سلمه لك والدك لشراء بعض الحاجات، بل يجب رده إلىٰ والدك؛ لأن ذلك من أداء الأمانة المأمور بها في قوله سبحانه وتعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُكُمۡ أَن تُؤَدُّواْ ٱلۡأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهۡلِهَا﴾ الآية.

[من فتاوىٰ ابن باز]

### حكم من يستقدم عمالاً ويأخذ منهم مبالغ شهرية:

السؤال: سمعنا من بعض الناس بجواز كفالة الهنود والباكستانيين وغيرهم، للإقامة في الكويت أو السعودية مقابل مبلغ من المال، وبحجة أن هذا الهندي سائق عندي أو طباخ أو.. إلخ، وهو ليس كذلك، بل كذب علىٰ المسئولين، ومن هؤلاء المكفولين: الكافر والمسلم، ويدعي بعض الناس أن فضيلتكم هو الذي أجاز ذلك، ونحن بدورنا نريد أن نتأكد ونستوضح الأمر. فنرجو إفادتنا بذلك، ولو تكرمتم بتزويدنا بالجواب مكتوباً.

**الجواب**: إذا كان الأمر كما ذكر فلا يجوز أن يستقدم شخص عمالاً علىٰ أساس أنهم عمال عنده، ثم يتركهم يشتغلون عند الناس، ويأخذ من كل واحد منهم

خمسمائة ريال مثلاً في مقابل كفالته لهم، والأصل في تحريم ذلك أنه يأخذ هذا المبلغ من العامل بدون عوض، فهو أكل مال بالباطل، وفيه كذب، وفيه أيضًا افتيات على ولي الأمر، وخروج عن أنظمة الدولة التي تمنع ذلك؛ مراعاة للمصلحة العامة، وفيه أيضًا إتاحة الفرصة لكثرة الحوادث في المجتمع؛ نتيجة كثرة العمال المفسدين، ولم يصدر فتوى مني ولا من اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء بجواز ذلك، ومن زعم ذلك فقد وهم أو كذب.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... الرئيس

عبد الله بن قعود ... عبد الله بن غديان ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز

[من فتاوى اللجنة الدائمة]

### توقف أحد الشريكين عن تمويل المشروع:

**السؤال:** منذ سنتين تقريبًا تشارك سودانيان يقيمان هنا بالمملكة، ولا زالا على عمل مشروع زراعي بالسودان، ولكل شريك وكيل هناك، وكان أحدهما يرسل المبالغ بالريال السعودي، أما الآخر فكان أبوه يقوم نيابة عنه بالإنفاق على المشروع بالجنيه السوداني، ثم بعد فترة توقف أبو الشريك الثاني عن الإنفاق.. واستمر الأول يمول المشروع بالريالات السعودية. الآن يريدان أن يتحاسبا عن الفترة التي توقف فيها الشريك الثاني ووالده عن الدفع، فهل تتم المحاسبة على أساس الجنيه السوداني أم الريال السعودي؟ أفيدونا بارك الله فيكم، وجزاكم خيراً.

**الجواب**: الواجب أن يتحاسبا ويتقاصا علىٰ حسب ما بذلا في المشروع، فالذي دفع عملة سعودية يعطي عملة سعودية أو قيمتها من عملة سودانية أو عملة أخرىٰ يداً بيد في المجلس قبل أن يتفرقا بالسعر الحاضر، ويحاسب من أنفق العملة السودانية بالعملة السودانية أو بقيمتها بالريال السعودي أو بغيره من العملات يداً بيد بسائر وقت المحاسبة قبل أن يتفرقا؛ لما ثبت عن النبي ﷺ أنه سئل عن الرجل يبيع بالدنانير فيأخذ الدراهم ويبيع بالدراهم ويأخذ الدنانير فقال ﷺ: «لا بأس أن تأخذها بسعر يومها، ما لم تفترقا وبينكما شيء»[1] رواه أحمد وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه، وصححه الحاكم. [من فتاوىٰ ابن باز]

### أنواع شركات التأمين:

**السؤال**: ظهرت بعض شركات التأمين في الوقت الحاضر، وكلها تقول: إن لديها فتوىٰ بإباحة التأمين، وقد تعبر بعض الشركات بقولهم: إن ما تدفعه من مال لتأمين سيارتك يرد إليك بمجرد بيعها، فما الحكم في ذلك النشاط التأميني؟ جزاكم الله خيراً.

**الجواب**: التأمين تأمينان، وقد درسه مجلس هيئة كبار العلماء منذ سنوات، وأصدر فيه قراراً، لكن كثيراً من الناس يلتبس عليه الجائز من المحرم، أو يتعمد تسمية الجائز بالمحرم حتىٰ يلبّس علىٰ الناس، فالتأمين التعاوني الجائز مثل أن تشترك جماعة وتضع مالاً معلوماً للصدقة، أو بناء مسجد، أو مساعدة الفقراء، وكثير من الناس أخذوا هذا الاسم وجعلوه حجة لهم في التأمين التجاري، وهذا غلط منهم، وتلبيس علىٰ الناس.

---

(١) سبق تخريجه.



ومثال التأمين التجاري أن يقوم أحد الأشخاص بالتأمين علىٰ سيارته أو علىٰ بضاعته التي تأتي من الخارج بكذا وكذا، وقد لا يقع عليه شيء فتؤخذ أمواله، وهذا من الميسر الذي قال الله فيه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡخَمۡرُ وَٱلۡمَيۡسِرُ وَٱلۡأَنصَابُ وَٱلۡأَزۡلَٰمُ رِجۡسٞ مِّنۡ عَمَلِ ٱلشَّيۡطَٰنِ﴾ [المائدة: ٩٠] الآية.

الخلاصة: إن التأمين التعاوني هو ما يجمعه جماعة من الناس ويتبرعون بنقود معلومة لمقصد شرعي، كمساعدة الفقراء والأيتام، وبناء المساجد، وغير هذا من وجوه الخير.

وفيما يلي نشر للقارئ الكريم نص فتوىٰ اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء حول التأمين التعاوني:

بيان من اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء حول التأمين التجاري والتأمين التعاوني:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام علىٰ نبينا محمد وعلىٰ آله وصحبه.. أما بعد:

فإنه سبق أن صدر من هيئة كبار العلماء قرار بتحريم التأمين التجاري بجميع أنواعه؛ لما فيه من الضرر والمخاطرات العظيمة، وأكل أموال الناس بالباطل، وهي أمور يحرمها الشرع المطهر وينهي عنها أشد النهي، كما صدر قرار من هيئة كبار العلماء بجواز التأمين التعاوني، وهو الذي يتكون من تبرعات من المحسنين، ويقصد به مساعدة المحتاج والمنكوب، ولا يعود منه شيء للمشتركين، لا رءوس أموال ولا أرباح ولا أي عائد استثماري؛ لأن قصد المشترك ثواب الله سبحانه وتعالىٰ بمساعدة المحتاج ولم يقصد عائداً دنيوياً، وذلك داخل في قوله تعالىٰ:



﴿وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ﴾ [المائدة: ٢]، وفي قول النبي ﷺ: «والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه»[١]، وهذا واضح لا إشكال فيه، ولكن ظهر في الآونة الأخيرة من بعض المؤسسات والشركات تلبيس على الناس وقلب للحقائق، حيث سموا التأمين التجاري المحرم تأمينًا تعاونيًا، ونسبوا القول بإباحته إلى هيئة كبار العلماء من أجل التغرير بالناس والدعاية لشركاتهم، وهيئة كبار العلماء بريئة من هذا العمل كل البراءة؛ لأن قرارها واضح في التفريق بين التأمين التجاري والتأمين التعاوني، وتغير الاسم لا يغير الحقيقة، ولأجل البيان للناس وكشف التلبيس ودحض الكذب والافتراء صدر هذا البيان، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين.

المفتي العام للمملكة العربية السعودية ورئيس هيئة كبار العلماء ورئيس اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء. [من فتاوى ابن باز]

### تأجير المحل لمن يبيع المحرمات أو يفعلها:

**السؤال**: قمت بتأجير عقار لي على جمعية الثقافة والفنون بالباحة، وفي نفسي شيء من هذا، لكي يطمئن قلبي أرجو من سماحتكم توجيهي إلى ما ترونه مناسبًا في هذا الشأن، علمًا أن من أعمال هذه الجمعية تشجيع: الفن، والتمثيل، وإحياء التراث الشعبي ... وغيره. وفقكم الله وحفظكم ذخراً للإسلام وأهله.

**الجواب**: لا يجوز تأجير المحل لمن يعمل فيه المعاصي: كالغناء واللهو، أو يتخذه محلاً لبيع المواد المحرمة؛ كآلات اللهو والغناء، أو التصوير، أو يبيع

(١) رواه مسلم (٢٦٩٩).



الدخان، أو المصورات المحرمة: كالمجلات الخليعة ... ونحو ذلك؛ لأن هذا من التعاون على الإثم والعدوان، وقد نهى الله عنه، فقال تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ [المائدة: ٢].

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

بكر أبو زيد ... صالح الفوزان ... عبد الله بن غديان ... عبد العزيز آل الشيخ ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز [من فتاوى اللجنة الدائمة]

## حكم وفاء القرض مع اختلاف قيمة العملة:

**السؤال:** أفيدكم بأنني اقترضت مبلغاً من المال من شخص لا يدين بالإسلام وذلك لظروف اضطرارية، على أن أرد له ما يساوي قيمة المبلغ بالعملة الحرة، أي: بعملة غير عملة بلدي وذلك حين عودتي لمكان عملي بالسعودية، ولما عدت بعد فترة ارتفعت قيمة العملة الحرة، وأصبحت تساوي ضعف المبلغ الذي استدنته، فهل إذا أرسلت له المبلغ بالعملة الحرة رغم فرق العملة جائز أم أرسل له المبلغ الذي اقترضته فقط؟

**الجواب:** هذا القرض غير صحيح؛ لأنه في الحقيقة بيع لعملة حاضرة بعملة أخرى نسيئة، وهذه معاملة ربوية؛ لأنه لا يجوز بيع عملة بعملة أخرى إلا يداً بيد، وعليك أن ترد إليه ما اقترضته منه فقط، مع التوبة النصوح مما جرى من المعاملة الربوية. وبالله التوفيق. [من فتاوى ابن باز]

## إقراض الإنسان لغيره مقابل حصول المقرض على منفعة:

السؤال: طلبت من أخي الأكبر مبلغاً وقدره (٤٠٠٠ ريال) تكون قرضة حسنة، وافق أخي بشرط أن أشتري له سيارة بأقساط شهرية، يقوم أخي الأكبر بتسديد أقساط السيارة كاملة، وافقت أنا على هذا الشرط، وأخذت المبلغ على أن أستخرج السيارة باسمي، وتكون في ملك أخي، ويقوم هو بتسديد أقساط السيارة كاملة، وبعد ذلك قال لي أحد الزملاء في العمل: إن هذا الأمر ربا، ثم أخبرت أخي الكبير عن هذا الأمر أنه ربا، فغضب علي وقال: إن بيني وبينك شرط، ويلزمك أن توفي بالشرط، وقام أخي بإخبار والدي عن هذا الأمر وغضبوا علي، فما حكم الشرع في ذلك؟

**الجواب**: هذا الشرط في القرض شرط باطل، لا يجوز العمل به؛ لأنه يتضمن حصول المقرض على منفعة في القرض، وكل قرض جر نفعاً فهو ربا، وعليه فلا يجوز لك أن تشتري له سيارة، ويجب عليك أن ترد عليه المبلغ الذي اقترضته منه إذا طلبه من غير زيادة، ولا تطع أباك في شراء السيارة لأخيك الذي أقرضك حسب الشرط المذكور؛ لأنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

بكر أبو زيد ... صالح الفوزان ... عبد الله بن غديان ... عبد العزيز آل الشيخ ...

عبد العزيز بن عبد الله بن باز [من فتاوى اللجنة الدائمة]

### الحصول على ربح من استثمار المال المودع دون علم صاحبه:

السؤال: أودع عندي أحد الناس نقوداً، فاستفدت من هذه النقود واستثمرتها، وعندما جاءني صاحب المال رددت له ماله كاملاً، ولم أخبره بما استفدته من ماله.. هل تصرفي جائز أم لا؟

**الجواب**: إذا أودع عندك أحد وديعة فليس لك التصرف فيها إلا بإذنه، وعليك أن تحفظها فيما يحفظ فيه مثلها، فإذا تصرفت فيها بغير إذنه فعليك أن تستسمحه، فإن سمح وإلا فأعطه ربح ماله، أو اصطلح معه على النصف أو غيره، والصلح جائز بين المسلمين إلا صلحاً حرم حلالاً أو أحل حراماً. [من فتاوىٰ ابن باز]

### الأخذ من مال الأمانة:

السؤال: إذا وضع شخص ما لدي مبلغاً من المال، ويكون طلبه لهذا المال بعد سنة من إعطائه لي، ومن ناحيتي تصرفت في جزء منه، مثلاً لدي ألف ريال، وقد كنت خلال هذه السنة عندما ينقص أو أحتاج حاجة ماسة آخذ مثلاً مائة ريال في منتصف الشهر، وعندما يأتي نهاية الشهر أسددها من راتبي، فتعود كما كانت ألف ريال، فهل علي في هذا شيء؟ أفيدوني جزاكم الله خيراً ونفع بكم.

**الجواب**: لا يجوز أخذ شيء من الأمانة، وعليك أن تستغفر الله، وتتوب إليه مما مضىٰ، فإن أخذت شيئاً وجب عليك ضمانه، لكن إن أذن صاحبها لك جاز أخذ ما أذن لك فيه، وتسدد له ما أخذته.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس



عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز

[من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

### الأخذ من الصدقات التي تعطي لليتيم:

**السؤال:** يتيم توفي أهله، وقمنا برعايته وحفظه، وحيث له عمان ومن يريد الخير ويعطونه فلوساً، وممكن تدخل علينا، مع العلم بأن الذي يدخل علينا أكثر من ذلك، ومعتبرينه واحداً من عيالنا، أفيدونا عن ذلك، جزاكم الله خيراً.

**الجواب:** لا حرج عليكم في أخذ ما يدفع إليه من الصدقات إذا كانت مثل نفقتكم عليه أو أقل، أما ما زاد علىٰ ذلك فعليكم أن تحفظوه له، وأبشروا بالأجر الجزيل علىٰ حضانته والإحسان إليه. [من فتاوىٰ ابن باز]

### أثر الرشوة في المجتمع:

**السؤال:** كيف يكون حال المجتمع حين تنتشر فيه الرشوة؟

**الجواب:** لا شك أن المعاصي إذا ظهرت تسبب فرقة المجتمع وانقطاع أواصر المودة بين أفراده، وتسبب الشحناء والعداوة، وعدم التعاون علىٰ الخير، ومن أقبح آثار الرشوة وغيرها من المعاصي في المجتمعات ظهور الرذائل وانتشارها، واختفاء الفضائل، وظلم بعض أفراد المجتمع فيما بينهم للبعض الآخر بسبب التعدي علىٰ الحقوق بالرشوة والسرقة والخيانة والغش في المعاملات، وشهادة الزور.. ونحو ذلك من أنواع الظلم والعدوان، وكل هذه الأنواع من أقبح الجرائم، ومن أسباب غضب الرب ومن أسباب الشحناء والعداوة بين المسلمين، ومن أسباب العقوبات العامة كما قال النبي ﷺ: «إن الناس إذا رأوا المنكر فلم يغيروه أوشك أن يعمهم الله

بعقابه»[1] رواه الإمام أحمد بإسناد صحيح عن أبي بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

[من فتاوىٰ ابن باز]

## سوء أثر الرشوة:

**السؤال:** ما آثار الرشوة علىٰ إفساد مصالح المسلمين وسلوكهم وتعاملهم؟

**الجواب:** يتضح جواب هذا السؤال من جواب السؤال السابق، ومن آثار الرشوة أيضًا علىٰ مصالح المسلمين: ظلم الضعفاء، وهضم حقوقهم أو إضاعتها، أو تأخر حصولها بغير حق بل من أجل الرشوة، ومن آثارها أيضًا فساد أخلاق من يأخذها من قاض وموظف وغيرهما وانتصاره لهواه، وهضم حق من لم يدفع الرشوة أو إضاعته بالكلية مع ضعف إيمان آخذها وتعرضه لغضب الله وشدة العقوبة في الدنيا والآخرة، فإن الله سبحانه يمهل ولا يغفل، وقد يعاجل الظالم بالعقوبة في الدنيا قبل الآخرة.. كما في الحديث الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «ما من ذنب أجدر عند الله من أن يعجل لصاحبه العقوبة في الدنيا مع ما يدخره له في الآخرة من البغي وقطيعة الرحم»[2]

ولا شك أن الرشوة وسائر أنواع الظلم من البغي الذي حرمه الله، وفي الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال: «إن الله ليملي للظالم حتىٰ إذا أخذه لم يفلته، ثم تلا النبي ﷺ قوله تعالىٰ: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَآ أَخَذَ ٱلْقُرَىٰ وَهِىَ ظَٰلِمَةٌ ۚ إِنَّ أَخْذَهُۥٓ أَلِيمٌ شَدِيدٌ﴾ [هود: ١٠٢]»[3]. [من فتاوىٰ ابن باز]

---

(١) مسند أحمد (١). ورواه أبو داود (٤٣٣٨)، والترمذي (٢١٦٨)، وابن ماجه (٤٠٠٥)، وصححه الألباني في صحيح الجامع رقم (٣٧٣٧).

(٢) رواه أحمد (٢٠٣٩٩)، وأبو داود (٤٩٠٢)، والترمذي (٢٥١١)، وابن ماجه (٤٢١١).

(٣) رواه البخاري (٤٤٠٩)، ومسلم (٢٥٨٣).



### حكم الشرع في الرشوة:

السؤال: ما حكم الشرع في نظركم في الرشوة؟

**الجواب:** الرشوة محرمة بل هي من كبائر الذنوب؛ لأن «النبي صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وسلم لعن الراشي والمرتشي»[1]، ولكن ما هي الرشوة أولاً حتىٰ يتبين لنا عظمها وعظم جرمها وكون صاحبها مستحقاً للعن؟

الرشوة أن يبذل مالاً للحاكم ليتوصل به إلىٰ إبطال حق أو إثبات باطل، هذه الرشوة، فإذا كان لأحد حكومة عند أحد القضاة، وذهب إليه بهدية فهذه رشوة، وكذلك لو اشترط علىٰ الناس أن يعطوه كذا وكذا ليقضي حاجته فهذه أيضاً من الرشوة، وأما لو كانت الرشوة لدفع مظلمة كشخصٍ أراد أن يظلمه ظالم فدفع إليه مالاً ليسلم به من شره فإن هذا ليس برشوة بل هو دفاعٌ عن النفس.

[من فتاوىٰ ابن عثيمين]

### آثار الرشوة على عقيدة المسلم:

السؤال: ما هي آثار الرشوة علىٰ عقيدة المسلم؟

**الجواب:** الرشوة وغيرها من المعاصي تضعف الإيمان، وتغضب الرب عز وجل، وتسبب تسليط الشيطان علىٰ العبد في إيقاعه في معاص أخرىٰ، فالواجب علىٰ كل مسلم ومسلمة الحذر من الرشوة ومن سائر المعاصي مع رد الرشوة إلىٰ أصحابها إن تيسر له ذلك، فإن لم يتيسر له ذلك تصدق بما يقابلها عن صاحبها علىٰ الفقراء مع التوبة الصادقة عسىٰ الله أن يتوب عليه. [من فتاوىٰ ابن باز]

---

(١) سبق تخريجه.

### حكم الغش في الامتحانات:

**السؤال:** ما حكم من يغش في امتحانات الدراسة كمواد الكيمياء والطبيعة؟

**الجواب:** الغش حرام في امتحانات الدراسة أو غيرها، وفاعله مرتكب كبيرة من كبائر الذنوب؛ لما ثبت عنه ﷺ أنه قال: «من غشنا فليس منا»[١]، ولا فرق في ذلك بين كون المواد الدراسية دينية أو غير دينية.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب رئيس اللجنة ... الرئيس

عبد الله بن قعود ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز ابن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

### الغش في الامتحانات خاصة في مادة الانجليزي:

**السؤال:** ما حكم الشرع في نظركم فضيلة الشيخ في الغش في الامتحان بين الطلاب؟ وهل الغش في المادة الإنجليزية حرام؟ وهل هذا يدخل في قوله ﷺ: «من غشنا فليس منا»[٢]؟

**الجواب:** الغش حرام بل من كبائر الذنوب؛ لقول النبي ﷺ: «من غش فليس منا»[٣]، وهذه الجملة عامة تشمل كل ما صدق عليه غش في أي نوعٍ من أنواع المعاملة أو العمل، والغش في الامتحان داخلٌ في هذا العموم، فلا يجوز للطالب أن

(١) رواه مسلم (١٠١).

(٢) سبق تخريجه.

(٣) سبق تخريجه.



يقوم بالغش في الامتحان لا مع نفسه ولا مع غيره، فلا يجوز له أن يطلب من يساعده علىٰ الحل، ولا أن يعين غيره في الحل؛ لأن تبرؤ النبي عليه الصلاة والسلام من الغاش يدل علىٰ أن الغش من كبائر الذنوب، وليس من سمات المسلمين.

ولا فرق بين المواد في الامتحان، فكما أن الغش في القرآن وتفسيره والحديث وشروحه والفقه وأصوله والنحو وفروعه محرم، فكذلك الغش في مادة الإنجليزي والعلوم وغيرها؛ لأن الكل سواء فيه، يعني: في مواجهة الحكومة فيما يتعلق بالراتب والمراتب بعد التخرج والحكومة وفقها الله جعلت مواداً معينة لهذا الطالب إذا نجح فيها صار أهلاً لما تقتضيه هذه الشهادة، فإذا نجح فيها بالغش فإنه لم يكن ناجحاً فيها في الواقع فلا يستحق المرتبة ولا الراتب الذي جعل علىٰ هذه الشهادة، والغش في الامتحان كما أنه سلوكٌ سيئ ففيه خداعٌ للمسؤولين في المدرسة أو المعهد أو الجامعة، وفيه غشٌ للدولة، وفيه غشٌ للمجتمع كله، وفيه غش للإنسان نفسه، وفيه أنه يستلزم أن تبقىٰ الدولة محتاجةً للمدرسين الأجانب الذين ليسوا من هذه الدولة؛ لأن هؤلاء الذين ينجحون بالغش يهربون من التعليم هروبهم من الأسد؛ لأنه ليس عندهم حصيلة يستطيعون بها مواجهة الطلاب والشرح لهم وتقبل أسئلتهم، فتجد الواحد منهم يهرب من التعليم إلىٰ وظائف أخرىٰ؛ لأنه ليس أهلاً للتعليم في الواقع، وحينئذٍ تبقىٰ وظائف التعليم شاغرة، فنحتاج إلىٰ من يسد هذه الثغور.

وخلاصة الجواب أنه لا يجوز للطالب أن يغش في أي مادةٍ من المواد، لا في الإنجليزي ولا في غيره من المواد التي وكلت إليه وعلقت الشهادة التي يمنحها علىٰ فهم هذه المواد. [من فتاوىٰ ابن عثيمين]

## التجارة في بيع المجلات الخليعة:

**السؤال:** يقوم أخي ببيع المجلات الخليعة مثل: صباح الخير، اليقظة، الكواكب وغيرها، بجانب الجرائد اليومية، هل هذا المال حرام؟ وهل آكل من هذا المال المنفق لنا بالبيت أم ماذا أعمل؟ كيف أتعامل مع أناس بيتي وأنا الوحيدة الملتزمة والحمد لله، وكلهم جاهلون، كيف أعاملهم؟ ولقد نصحتهم كثيراً ولم يسمعوا نصيحتي، ويقولون علي: إنني مجنونة، تركت عاداتهم وتقاليدهم وخرجت عن طوعهم.

**الجواب:** **أولاً:** لا يجوز العمل في بيع المجلات الخليعة التي تشتمل علىٰ صور النساء المتبرجات؛ لأنها وسيلة إلىٰ الفساد والشر، والوسيلة لها حكم الغاية، والعامل فيها مساعد ومتعاون في ذلك مع أهلها، وفي هذا إثم عظيم، وجرم كبير، وقد نهىٰ الله سبحانه عن التعاون علىٰ الإثم والعدوان فقال تعالىٰ: ﴿وَلَا تَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ﴾ [المائدة: ٢].

**ثانيًا:** احمدي الله جل شأنه أن وفقك لمعرفة الحق واتباعه، واحرصي علىٰ المثابرة عليه والتمسك به، وعليك الاستمرار في دعوة أقاربك بالحكمة وبالكلمة الطيبة والعبارة اللينة، والرفق معهم، مع الصبر علىٰ ما ينالك في سبيل ذلك؛ لعل الله أن يهديهم.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... نائب رئيس اللجنة ... الرئيس

عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز

[من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]



## حكم إصدار المجلات الخليعة والعمل فيها:

السؤال: ما حكم إصدار مجلات تظهر فيها النساء سافرات وبطريقة مغرية.. وتهتم بأخبار الممثلين والممثلات؟ وما حكم من يعمل في هذه المجلة، ومن يساعد علىٰ توزيعها، ومن يشتريها؟

**الجواب:** لا يجوز إصدار المجلات التي تشتمل علىٰ نشر الصور النسائية، أو الدعاية إلىٰ الزنا والفواحش، أو اللواط، أو شرب المسكرات، أو نحو ذلك مما يدعو إلىٰ الباطل ويعين عليه، ولا يجوز العمل في مثل هذه المجلات لا بالكتابة ولا بالترويج؛ لما في ذلك من التعاون علىٰ الإثم والعدوان، ونشر الفساد في الأرض، والدعوة إلىٰ إفساد المجتمع، ونشر الرذائل، وقد قال الله عز وجل في كتابه المبين: ﴿وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ۝٢﴾ [المائدة:٢]. وقال النبي ﷺ: «من دعا إلىٰ هدىٰ كان له من الأجر مثل أجور من تبعه لا ينقص ذلك من أجورهم شيئًا، ومن دعا إلىٰ ضلالة كان عليه من الإثم مثل آثام من تبعه لا ينقص ذلك من آثامهم شيئًا»[(١)] أخرجه مسلم في صحيحه. وقال ﷺ أيضًا: «صنفان من أهل النار لم أرهما بعد: رجال بأيديهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس، ونساء كاسيات عاريات مائلات مميلات رءوسهن كأسنمة البخت المائلة، لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها، وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا»[(٢)] خرجه مسلم في صحيحه أيضًا.

والآيات والأحاديث في هذا المعنىٰ كثيرة، نسأل الله أن يوفق المسلمين لما فيه صلاحهم ونجاتهم، وأن يهدي القائمين علىٰ وسائل الإعلام وعلىٰ شئون الصحافة

---

(١) صحيح مسلم (٢٦٧٤).

(٢) صحيح مسلم (٢١٢٨).




لكل ما فيه سلامة المجتمع ونجاته، وأن يعيذهم من شرور أنفسهم، ومن مكائد الشيطان، إنه جواد كريم. [من فتاوى ابن باز]

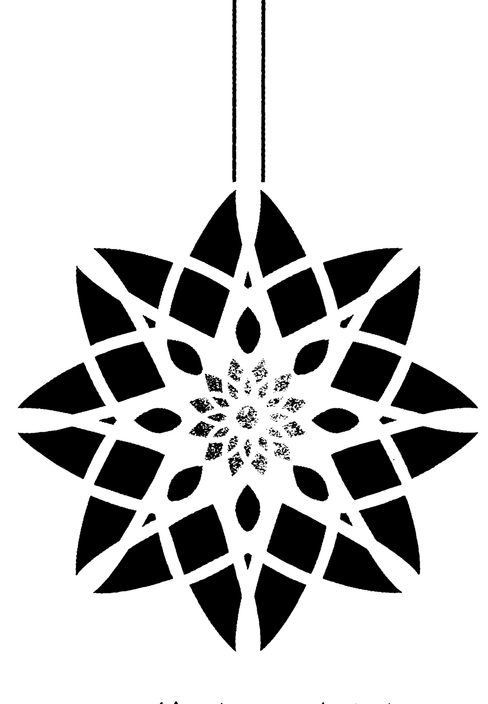
## حكم تأجير الدكان لبائع الغناء:

**السؤال:** هل يجوز للرجل أن يؤجر دكانه إلى بائع الأشرطة الغنائية وآلات اللهو؟

**الجواب:** لا يجوز تأجير الدكان على من يستعمله في بيع ما حرم الله من آلات الملاهي، أو الخمر أو الدخان أو نحو ذلك؛ لأن ذلك إعانة لهم على ما حرم الله، وقد قال الله سبحانه: ﴿وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡعُدۡوَٰنِۚ﴾ [المائدة: ٢]. وصح عن رسول الله صلي الله عليه وسلم أنه «لعن الخمر، وشاربها، وساقيها، وعاصرها، ومعتصرها، وحاملها، والمحمولة إليه، وبائعها، ومشتريها، وآكل ثمنها»[1]، وما ذاك إلا لأن ساقيها وعاصرها ومعتصرها وحاملها وبائعها كلهم معينون على الإثم والعدوان. [من فتاوى ابن باز]



(١) رواه أحمد (٢٨٩٧)، وأبو داود (٣٦٧٤)، والترمذي ي (١٢٩٥)، وابن ماجه (٣٣٨٠)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة برقم (٨٣٩).



# النكاح والطلاق
# وما يتعلق بهما



# خطبة النكاح

## حكم رؤية وجه وشعر المخطوبة:

السؤال: ما حكم خروج المرأة للخاطب لرؤيتها للمرة الأولىٰ بكشف وجهها وشعرها، مع أن بعض العلماء حرّم ظهور شعرها؟ وإذا طلب الخاطب رؤية شعرها؟ أفيدونا مأجورين.

**الجواب**: لا حرج علىٰ المخطوبة أن يرىٰ الخاطب منها وجهها وشعرها ويديها؛ لقول النبي ﷺ لرجل قال له: «إنني تزوجت امرأة، قال له ﷺ: أنظرت إليها؟ قال: لا، قال ﷺ: فاذهب فانظر إليها»(١)؛ ولقوله ﷺ: «إذا خطب أحدكم امرأة، فإن استطاع أن ينظر منها إلىٰ ما يدعوه إلىٰ نكاحها فليفعل»(٢)، لكن لا يجوز أن يكون ذلك في خلوة بها، بل لا بد أن يحضرهما أحد؛ لقول النبي ﷺ: «لا يخلون رجل بامرأة؛ فإن الشيطان ثالثهما»(٣). [من فتاوىٰ ابن باز]

## ما يباح رؤيته من المخطوبة:

السؤال: جرت العادة عندنا أن يأتي الخاطب ويرىٰ المخطوبة قبل الاتفاق علىٰ أي شيء دون خلوة، فإن أعجبته اتفق مع أهلها وإلا تركها، والسؤال يبقىٰ: ماذا يباح

---

(١) رواه مسلم (١٤٢٤).

(٢) رواه أحمد (١٤٥٨٦)، وأبو داود (٢٠٨٢)، وحسنه الألباني في الإرواء (١٧٩١).

(٣) رواه أحمد (١٧٨)، والترمذي (٢١٦٥)، وصححه الألباني في الإرواء (١٨١٣).



له أن يرىٰ منها في هذه الحالة؟ وإذا طلب رؤيتها عدة مرات قبل عقد النكاح فما الحكم في ذلك مأجورين؟

**الجواب**: الخاطب يسن له أن يرىٰ مخطوبته؛ لأن النبي صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وسلم أمر بذلك؛ ولأنه أحرىٰ إلىٰ أن يسعد الزوجان في حياتهما، فيرىٰ منها كل ما يدعوه إلىٰ الإقدام علىٰ خطبتها والاستمرار فيها كالوجه والرأس والكفين والقدمين والرقبة؛ لأن هذا كله مما يدعوه إلىٰ الاستمرار في خطبتها، ولها هي أيضاً أن تنظر إليه ما ظهر منه كوجهه وكفيه وقدميه ورقبته ورأسه إذا لم يكن عليه ساتر؛ لأن كلا الطرفين يحتاج إلىٰ نظر الآخر، لكن بشرط أن لا يكون خلوة، وأن لا يكون شهوة، وأن ينظر إليها نظر المستام إلىٰ سلعته التي يسومها، وإذا طلب أن ينظر إليها مرة أخرىٰ فله ذلك إذا لم يكن استقصىٰ في النظرة الأولىٰ. [من فتاوىٰ ابن عثيمين]

### تأثير عدم رؤية الزوج للمرأة قبل النكاح:

**السؤال**: من أسباب الطلاق يا سماحة الشيخ عدم رؤية الزوج لزوجته قبل الدخول عليها، وديننا الإسلامي قد أباح ذلك، فما تعليق سماحتكم حول هذا الموضوع؟

**الجواب**: لا شك أن عدم رؤية الزوج للمرأة قبل النكاح قد يكون من أسباب الطلاق إذا وجدها خلاف ما وُصِفت له، ولهذا شرع الله سبحانه للزوج أن يرىٰ المرأة قبل الزواج حيث أمكن ذلك، فقال ﷺ: «إذا خطب أحدكم المرأة فإن استطاع أن ينظر منها إلىٰ ما يدعوه إلىٰ نكاحها فليفعل؛ فإن ذلك أحرىٰ إلىٰ يؤدم بينهما»[1]

---

(١) رواه أحمد (١٤٥٨٦)، وأبو داود (٢٠٨٢)، وحسنه الألباني في الإرواء (١٧٩١).



رواه أحمد وأبو داود بإسناد حسن، وصححه الحاكم من حديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وروىٰ أحمد والترمذي والنسائي وابن ماجة عن المغيرة بن شعبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أنه خطب امرأة فقال النبي ﷺ: «انظر إليها؛ فإنه أحرىٰ أن يؤدم بينكما»(١).

وروىٰ مسلم في صحيحه عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أن رجلاً ذكر لرسول الله ﷺ أنه خطب امرأة، فقال له ﷺ: «أنظرت إليها؟ قال: لا. قال: اذهب فانظر إليها»(٢)، وهذه الأحاديث وما جاء في معناها كلها تدل علىٰ شرعية النظر للمخطوبة قبل عقد النكاح؛ لأن ذلك أقرب إلىٰ التوفيق وحسن العاقبة.

وهذا من محاسن الشريعة التي جاءت بكل ما فيه صلاح العباد، وسعادة المجتمع في العاجل والآجل، فسبحان الذي شرعها وأحكمها وجعلها كسفينة نوح، من ثبت عليها نجا، ومن خرج عنها هلك. [من فتاوىٰ ابن باز]

### لبس الدبلة للخاطب والمخطوبة:

السؤال: ما هو حكم خاتم أو دبلة الزواج التي يقوم كل من الزوج والزوجة بارتدائها، ويكتب علىٰ دبلة الرجل اسم الزوجة، وعلىٰ دبلة الزوجة اسم الزوج، مع تاريخ الخطوبة؟ هل هي بدعة أم أن لها أصلاً؟ وهل قول الرسول ﷺ لأحد الصحابة: «التمس ولو خاتماً من حديد»(٣) دليل علىٰ جواز لبس دبلة الزواج؟

---

(١) مسند أحمد (١٨١٣٧)، سنن النسائي (٣٢٣٥)، سنن الترمذي (١٠٨٧)، سنن ابن ماجه (١٨٦٥). وصححه الألباني في تخريج المشكاة رقم (٣١٠٧).

(٢) سبق تخريجه.

(٣) رواه البخاري (٤٧٤١)، ومسلم (١٤٢٥).

**الجواب**: أولاً: ما ذكرت من لبس الخاطب والمخطوبة أو الزوجين خاتم أو دبلة الخطوبة أو الزواج علىٰ الوصف المذكور- ليس له أصل في الإسلام، بل هو بدعة، قلد فيها جهلة المسلمين وضعفاء الدين الكفار في عاداتهم، وذلك ممنوع؛ لما فيه من التشبه بالكفار، وقد حذر منه النبي ﷺ.

ثانيًا: ليس في قول النبي ﷺ لبعض الصحابة: «التمس ولو خاتمًا من حديد»[1] دليل علىٰ مشروعية ما ذكرت؛ لأنه ﷺ طلب ذلك منه ليكون مهراً لمن رغب في تزوجها.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

عبد الله بن قعود ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز ابن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

### لبس الرجل دبلة الخطوبة من الذهب:

**السؤال**: ما حكم لبس الذهب للرجل من أي نوع؟ هناك معتقد بأنه إذا فسخت ما تسمىٰ دبلة الخطوبة التي هي من ذهب تنفسخ معها الزوجة.

**الجواب**: لبس الذهب للرجال لا يجوز، وهو من المنكرات سواء كان الملبوس خاتمًا أو ساعة أو سلسلة؛ لعموم قوله ﷺ: «أحل الذهب والحرير لإناث أمتي، وحرم علىٰ ذكورهم»[2]

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.

ولأنه ﷺ «نهىٰ الرجال عن التختم بالذهب»[1] رواه الشيخان في الصحيحين من حديث البراء بن عازب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ولما رأىٰ ﷺ رجلاً في يده خاتم من ذهب نزعه وطرحه في الأرض، وقال: «يعمد أحدكم إلىٰ جمرة من النار فيضعها في يده»[2] خرجه مسلم في صحيحه من حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، والدبلة من الذهب مثل غيرها من خواتم الذهب، يجب نزعها إذا كانت من الذهب، ولا أثر لنزعها في النكاح، ومن اعتقد أن ذلك يؤثر فقد غلط مع أن استعمال الدبلة من المستحدثات التي لا أصل لها، والذي ينبغي للمسلمين تركها، وأقل ما في ذلك الكراهة، نسأل الله لجميع المسلمين الهداية والعافية من كل ما يخالف شرعه المطهر. [من فتاوىٰ ابن باز]

### رؤية المخطوبة دون إذنها أو إذن أهلها:

السؤال: رجل يريد الزواج من فتاة، فهل يجوز له أن يمكّن من رؤيتها دون إذنها أو إذن أهلها؟

**الجواب:** نعم، له أن ينظر إليها إذا أراد أن يتزوج؛ لأن النبي ﷺ قال: «اذهب فانظر إليها»[3]، وقال ﷺ: «إذا خطب أحدكم المرأة فإن استطاع أن ينظر منها إلىٰ ما يدعوه إلىٰ نكاحها فليفعل، فإن ذلك أقرب إلىٰ أن يؤدم بينهما»[4]. قال جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لما خطب امرأة: «فجعلت أتخبأ لها وراء النخل حتىٰ رأيتها»[5]، فإذا

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) صحيح مسلم (٢٠٩٠).

(٣) سبق تخريجه.

(٤) سبق تخريجه.

(٥) رواه أحمد (١٤٥٨٦)، وأبو داود (٢٠٨٢)، وحسنه الألباني في إرواء الغليل (١٧٩١).

رآها بإذنها أو بغير إذنها فلا بأس، ولكن إن تيسر له أن يستأذن أهلها أو يزورهم حتىٰ يراها بحضرة أبيها أو أخيها أو أمها فذلك حسن، وإذا لم يتيسر ذلك وتمكن أن يراها من دون خلوة فلا بأس. [من فتاوىٰ ابن باز]

### رد الخاطب الكفء لعدم موافقة الأم عليه:

السؤال: أريد حلاً لمشكلتي وهي أنني فتاة أبلغ من العمر (٢٤ سنة)، وقد تقدم لخطبتي شاب قد أنهىٰ دراسته الجامعية ومن عائلة دينية، وحيث إن والدي قد وافق عليه وطلب مني الحضور إلىٰ المجلس لأرىٰ الشاب، وقد رأيته ورآني، وأعجبت بالشاب وأعجب بي، علماً بأن هذا نص عليه ديننا الحنيف بأن أراه ويراني، وعندما علمت والدتي بأن هذا الشاب من عائلة متدينة أقامت الدنيا عليه وعلىٰ والدي، وأقسمت أن لا يتم هذا الموضوع بأي شكل كان فقد حاول والدي الكثير معها، ولكن بدون فائدة. فهل لي الحق في أن اطلب من الشرع أن يتدخل في موضوعي؟

**الجواب**: إذا كان الواقع هو ما ذكرته السائل فليس لأمها الاعتراض في الموضوع، بل ذلك حرام عليها، ولا يلزمك أيتها المخطوبة طاعة أمك في ذلك؛ لقول النبي ﷺ: «إنما الطاعة في المعروف»(١)، وليس من المعروف رد الخاطب الكفء، بل قد روي عن النبي ﷺ أنه قال: «إذا خطب إليكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه، إلا تفعلوه تكن فتنة في الأرض وفساد كبير»(٢)، وإذا دعت الحاجة إلىٰ الرفع إلىٰ المحكمة فلا حرج عليك في ذلك. [من فتاوىٰ ابن باز]



(١) رواه البخاري (٦٨٣٠)، ومسلم (١٨٤٠).

(٢) رواه الترمذي (١٠٨٤)، وابن ماجه (١٩٦٧)، وحسنه الألباني في تخريج المشكاة (٣٠٩٠).



# المهور

## نصيحة في ترك المغالاة في المهور:

السؤال: ما هو توجيهكم يا فضيلة الشيخ للآباء بالنسبة لغلاء المهور حتىٰ يكون الشباب مستطيعاً للزواج؟

**الجواب:** نعم أنا أوجه إخواني الشباب وأولياء الأمور أن يتقوا الله سبحانه وتعالىٰ؛ أن يتقوا الله في ترك المغالاة في المهور، فإن المغالاة في المهور قد تؤدي إلىٰ شيء يكرهه الزوج؛ قد تؤدي إلىٰ أن يتعثر النكاح دونه، فيلجأ إلىٰ شيء محرم، وقد تؤدي إلىٰ أن يستدين الإنسان ديوناً تثقل كاهله، وغلاء المهور يؤدي إلىٰ تعلق الرجل بالزوجة وإن كان كارهاً لها، فتكون حياتهما حياة سوء، وغلاء المهور خلاف ما حث عليه النبي صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وسلم فإن «أعظم النكاح بركة أيسره مؤونة»(١)، وقد زوج النبي ﷺ رجلاً علىٰ نعلين(٢)، وقال لرجل آخر: «التمس ولو خاتماً من حديد»(٣).

ولو كانت المغالاة في المهور تقوىٰ لله أو مكرمة عند الله لكان أولىٰ الناس بها رسول الله صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وسلم، فنصيحتي للجميع أن يخففوا المهور بقدر المستطاع، والنكاح في الحقيقة ليس من أجل زيادة المهر أو تحصيل المهر، وإنما النكاح من أجل أن تكون المرأة عند رجل صالح يحصن فرجها، ويحصل به الحياة السعيدة والمعونة علىٰ البر والتقوىٰ وتحصين الفرج وكف النظر وغير ذلك. [من فتاوىٰ ابن عثيمين]

---

(١) رواه أحمد (٢٤٥٢٩).

(٢) رواه أحمد (١٥٦٧٦)، والترمذي (١١١٣)، وابن ماجه (١٨٨٨).

(٣) سبق تخريجه.



### تزويج البنت بدون مهر:

السؤال: هل يجوز للمسلم أن يزوج ابنته لرجل لوجه الله تعالىٰ، ولا يأخذ مهراً في ذلك؟

**الجواب**: لا بد في النكاح من وجود المال؛ لقوله سبحانه وتعالىٰ: ﴿وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ أَن تَبْتَغُواْ بِأَمْوَٰلِكُم﴾ [النساء:٢٤] الآية، وقوله ﷺ في حديث سهل بن سعد المتفق علىٰ صحته للذي خطب المرأة التي وهبت نفسها للنبي ﷺ: «التمس ولو خاتماً من حديد»[١]. ومتىٰ تزوج إنسان علىٰ غير مهر وجب للمرأة مهر المثل، ويجوز أن يتزوج علىٰ تعليم المرأة شيئاً من القرآن أو الحديث أو شيئاً معلوماً من العلوم النافعة؛ لأن النبي ﷺ زوج الخاطب المذكور المرأة الواهبة علىٰ أن يعلمها من القرآن لما لم يجد مالاً. والمهر حق للمرأة فمتىٰ تنازلت عنه بعد ذلك وهي رشيدة صح ذلك؛ لقول الله عز وجل: ﴿وَءَاتُواْ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَٰتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيٓـًٔا مَّرِيٓـًٔا ۝٤﴾ [النساء:٤]. [من فتاوىٰ ابن باز]

### حكم المغالاة في المهور:

السؤال: أرىٰ ويرىٰ الجميع أن الكثير من الناس يغالون في المهور ويطلبون عند تزويجهم بناتهم مبالغ كبيرة إضافة إلىٰ بعض المشترطات الأخرىٰ.. فهل هذه الأموال التي تؤخذ حلال أم حرام؟

**الجواب**: المشروع تخفيف المهر وتقليله وعدم المنافسة في ذلك؛ عملاً بالأحاديث الكثيرة الواردة في ذلك، وتسهيلاً للزواج، وحرصاً علىٰ عفة الشباب والفتيات، ولا يجوز للأولياء اشتراط أموال لأنفسهم؛ لأنه لا حق لهم في ذلك، بل

---

(١) سبق تخريجه.

الحق للمرأة وحدها، إلا الأب خاصة فله أن يشترط ما لا يضر البنت، ولا يعوق تزويجها، وإن ترك ذلك فهو خير له وأفضل، وقد قال الله سبحانه: ﴿وَأَنكِحُوا۟ ٱلْأَيَـٰمَىٰ مِنكُمْ وَٱلصَّـٰلِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَآئِكُمْ ۚ إِن يَكُونُوا۟ فُقَرَآءَ يُغْنِهِمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾ الآية [النور:٣٢] . وقال ﷺ من حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه: «خير الصداق أيسره»(١) أخرجه أبو داود، وصححه الحاكم. وقال النبي ﷺ لما أراد أن يزوج بعض أصحابه امرأة وهبت نفسها له عليه الصلاة والسلام: «التمس ولو خاتماً من حديد»(٢)، فلما لم يجد زوجه إياها على أن يعلمها من القرآن سوراً عدَّدها الخاطب.

وكانت مهور نسائه ﷺ خمسمائة درهم(٣)، تعادل اليوم مائة وثلاثين ريالاً تقريباً، ومهور بناته أربعمائة درهم تعادل مائة ريال تقريباً، وقد قال الله تعالى: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِى رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب:٢١]، وكلما كانت التكاليف أقل وأيسر سهل إعفاف الرجال والنساء، وقلت الفواحش والمنكرات، وكثرت الأمة، وكلما عظمت التكاليف وتنافس الناس في المهور قل الزواج، وكثر السفاح، وتعطل الشباب والفتيات إلا من شاء الله.

فنصيحتي لجميع المسلمين في كل مكان: تيسير النكاح وتسهيله، والتعاون في ذلك، والحذر كل الحذر من المطالبة بالمهور الكثيرة، والحذر أيضاً من التكلف في الولائم والاكتفاء بالوليمة الشرعية التي لا تكلف الزوجين كثيراً.

أصلح الله حال المسلمين جميعاً، ووفقهم للتمسك بالسنة في كل شيء.

[من فتاوى ابن باز]

---

(١) سنن أبي داود (٢١١٧)، مستدرك الحاكم (٢٧٤٢)، وصححه ابن حبان (٤٠٧٢).

(٢) سبق تخريجه.

(٣) رواه مسلم (١٤٢٦).



## زواج البدل والشغار:

**السؤال**: ما حكم زواج البدل؛ يتفق الطرفان علىٰ أن يزوج كل منهما الآخر، وأن يعطي كل منهما مهراً لزوجته؟

**الجواب**: إذا زوج الرجل موليته لرجل علىٰ أن يزوجه الآخر موليته فهذا هو نكاح الشغار الذي نهىٰ عنه النبي ﷺ، وهذا هو الذي يسميه بعض الناس نكاح البدل، وهو نكاح فاسد، سواء سمي فيه مهر أم لا، وسواء حصل التراضي أم لا.

أما إن خطب هذا مولية هذا وخطب الآخر موليته من دون مشارطة، وتم النكاح بينهما برضىٰ المرأتين مع وجود بقية شروط النكاح- فلا خلاف في ذلك، ولا يكون حينئذٍ من نكاح الشغار.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

عبد الله بن قعود ... عبد الله بن غديان ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز

[من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## تجديد عقد زواج الشغار:

**السؤال**: تزوج رجل بامرأة علىٰ أن يتزوج أخو المرأة بأخت ذلك الرجل، وهما الآن متزوجان، ولهما أطفال، ويقال: إنهما فرقا بينهما في المهر، وكذلك في وقت الزواج، فما العمل؟ هل يجددان العقد أم ذلك الزواج شغار؟ وما الطريقة؟

**الجواب**: إذا كانوا تزوجوا علىٰ المشارطة فهو شغار، كأن يطلب الرجل من الآخر أن يزوجه مقابل أن يزوجه أخته، فهذا هو الشغار الذي نهانا عنه النبي عليه



الصلاة والسلام، فعليهم أن يجددوا العقد دون الحاجة إلىٰ الطلاق، إذا كان كل يرغب في زوجته وهي ترغب فيه، فعليهم أن يجددوا العقد دون شرط المرأة الأخرىٰ، فيطلب الرجل ولي امرأة أو أقرب الناس إليها من العصب، ويزوجه بمهر جديد وعقد جديد وشاهدين عدلين يحضران، هذه هي الطريقة، والمرأة الثانية كذلك ولو بمهر قليل، ولو كان ذلك في البيت دون الذهاب إلىٰ المحكمة.

[من فتاوىٰ ابن باز]



# النكاح

## حكم رفض ولي الفتاة تزويجها:

**السؤال**: إذا تقدم شخص لخطبة فتاة، ولكن ولي الفتاة رفض تزويجها بقصد حرمانها من الزواج ما حكم الإسلام في ذلك؟

**الجواب**: الواجب علىٰ الأولياء البدار بتزويج مولياتهم إذا خطبهن الأكفاء ورضين بذلك؛ لقول النبي ﷺ: «إذا خطب إليكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه، إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد كبير»[1].

ولا يجوز عضلهن من أجل تزويجهن علىٰ من لا يرضين من أبناء عمهن أو غيرهم، ولا لطلب المال الكثير، ولا لغير ذلك من الأغراض التي لم يشرعها الله ورسوله، والواجب علىٰ ولاة الأمور من الأمراء والقضاء الأخذ علىٰ يد من عرف بالعضل، والسماح لغيره من الأولياء بالتزويج لمولياتهم الأقرب فالأقرب منعًا للظلم، وتنفيذاً للعدل، وحماية للشباب والفتيات من الوقوع فيما حرم الله عليهم بأسباب عضل أوليائهم وظلمهم، نسأل الله للجميع الهداية وإيثار الحق علىٰ هوىٰ النفوس. [من فتاوىٰ ابن باز]

## الزواج بنية الطلاق:

**السؤال**: إنني رجل متزوج، وأسافر خارج المملكة ولمدد متفاوتة أحيانًا بضعة أيام، وأحيانًا بضعة أسابيع، وحيث إنني أبتعد عن الحرمات، فهل يجوز لي الزواج

(١) سبق تخريجه.

من امرأة مسلمة على أن أطلقها بعد نهاية مدة وجودي في ذلك البلد؟ جزاكم الله خيراً، وأحسن إليكم، ونفعنا بعلمكم.

**الجواب**: لا حرج في ذلك عند جمهور أهل العلم إذا كان ذلك بينك وبين الله عز وجل، والأحوط ترك النية المذكورة، وأن تتزوجها بنية إمساكها إن رغبت فيها؛ عملاً بقول النبي ﷺ: «دع ما يريبك إلى ما لا يريبك»[1]، وقوله: «من اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه»[2]، وخروجاً من الخلاف. [من فتاوى ابن باز]

## النكاح بنية الطلاق:

**السؤال**: سمعت لسماحتكم فتوى على أحد الأشرطة بجواز الزواج في بلاد الغربة، وهو ينوي تركها بعد فترة معينة كحين انتهاء الدورة أو الابتعاث، فما الفرق بين هذا الزواج وزواج المتعة؟ وماذا لو أنجبت زوجته طفلة هل يتركها في بلاد الغربة مع أمها المطلقة أرجو الإيضاح؟

**الجواب**: نعم، لقد صدرت فتوى من اللجنة الدائمة وأنا رئيسها بجواز النكاح بنية الطلاق إذا كان ذلك بين العبد وبين ربه، إذا تزوج في بلاد غربة ونيته أنه متى انتهى من دراسته أو من كونه موظفاً وما أشبه ذلك أن يطلق فلا بأس بهذا عند جمهور العلماء، وهذه النية تكون بينه وبين الله سبحانه، وليس شرطاً.

والفرق بينه وبين المتعة: أن نكاح المتعة يكون فيه شرط مدة معلومة كشهر أو شهرين أو سنة أو سنتين ونحو ذلك، فإذا انقضت المدة المذكورة انفسخ النكاح، هذا هو نكاح المتعة الباطل، أما كونه تزوجها على سنة الله ورسوله ولكن في قلبه أنه

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.

متىٰ انتهىٰ من البلد سوف يطلقها، فهذا لا يضره، وهذه النية قد تتغير وليس معلومة، وليست شرطاً بل هي بينه وبين الله، فلا يضره ذلك، وهذا من أسباب عفته عن الزنا والفواحش، وهذا قول جمهور أهل العلم، وحكاه عنهم صاحب المغني موفق الدين ابن قدامة رحمه الله. [من فتاوىٰ ابن باز]

### كراهة المرأة للتعدد:

**السؤال:** هل مسألة اعتراض بعض النساء علىٰ مسألة التعدد أو اعتراضهن علىٰ أزواجهن في هذا يدخل في جانب النفاق؟

**الجواب:** عليها أن ترضىٰ بحكم الله، وأما كونها ترضىٰ بأن يكون لها جارة فليس بلازم، لكن عليها أن ترضىٰ بحكم الله في التعدد، وأن الله له حكمة بالغة، ولا يجوز لها كراهة ذلك، ولا إنكار ذلك، أما كونها ترضىٰ فبعض الناس لا يتحمل، ولكن عليها أن تسمع وتطيع لزوجها إن استطاعت، فإن لم تستطع لظروفها وطلبت الطلاق فهذا راجع إليها، ولا يلزم زوجها أن يجيبها فيه، لكن إذا رأىٰ منها ما يكره وما يضر فقد أحسن إذا فارقها؛ لأن بعض النساء لا يتحملن. [من فتاوىٰ ابن باز]

### زواج من أظهر الكشف الطبي أنه لا ينجب:

**السؤال:** ما حكم الإسلام في رجل علم قبل الزواج أنه لا أمل له في الإنجاب، وذلك بالكشف الطبي والتحليل، فماذا يفعل قبل أن يتزوج؟

**الجواب:** أولاً: ينبغي لذلك الشخص أن يتزوج ما دام قادراً علىٰ المهر والنفقات، وقضاء وطره من الزوجة؛ عملاً بالسنة وإعفافاً لفرجه، والتعاون علىٰ شؤون الحياة، وتحقيقاً للروابط بينه وبين من يصاهرهم، إلىٰ غير ذلك من حكم مشروعية النكاح.

ثانيـًا: قد يكون ما بني علىٰ الكشف الطبي والتحليل من الحكم بعدم الإنجاب خطأً، وعلىٰ تقدير أنه صواب فقد تكون الموانع من الإنجاب لعلل تزول بالعلاج ونحوه من الأسباب الكونية، وقد تزول بمحض القضاء والقدر، وليس ذلك علىٰ الله بعزيز، فقد أصلح الله تعالىٰ زوجة زكريا فأنجبت له يحيىٰ عليهما الصلاة والسلام، استجابة لدعائه وإكرامـًا له، وقد أنجبت سارة إسحاق، لإبراهيم الخليل عليهما الصلاة والسلام، مع كبر سنهما وطول الأمد علىٰ امرأته عقيمـًا.

ثالثـًا: علىٰ المسلم أن يأخذ بالأسباب الكونية المادية، وبالأسباب المعنوية، كالدعاء واللجوء إلىٰ الله، ولا ييأس من روح الله، فإنه لا ييأس من روح الله إلا القوم الكافرون، وعليه أن يخبرهم بالواقع قبل العقد؛ لأن ما ذكر عيب.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز

[من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## حكم شراء كسوة للزوجة الثانية إذا اشترت الأولى كسوة لنفسها من مالها:

السؤال: إذا كان للرجل زوجتان إحداهما معلمة، واشترت من مالها الخاص ثيابـًا أو شيئـًا يخصها، فهل يلزم الزوج أن يحضر لزوجته الأخرىٰ مثل ذلك أم لا، أفتونا؟ مأجورين.




**الجواب**: يلزم الزوجة كسوة زوجته بالمعروف؛ لقول النبي ﷺ: «ولهن رزقهن وكسوتهن بالمعروف»(١) أخرجه مسلم في صحيحه، ولا يلزمه أن يعطيها مثل الكسوة التي اشترتها زوجته الثانية من مالها؛ لأن الواجب على الزوج أن يعدل بين الزوجات في القسمة والنفقة والكسوة، أما ما تشتري إحداهن من مالها لنفسها فلا يلزمه أن يعطي ضرتها مثل ذلك، إذا كان قد ساوى بينهن في النفقة والكسوة، والله ولي التوفيق. [من فتاوى ابن باز]

## حكم تعدد الزوجات ونوع العدل فيه:

**السؤال**: ما حكم تعدد الزوجات؟ وهل العدل شرط في الزواج إن كان جائزاً؟ وهل يشمل العدل المساواة في الجماع مع المبيت؟ وما حكم من يريد من التعدد المباهاة والترف مع قدرته على العدل؟

**الجواب**: تعدد الزوجات سنة لمن قوي على ذلك، وأراد بذلك عفة فرجه وغض بصره أو تكثير النسل أو تشجيع الأمة على ذلك ليستغنوا بما أحل الله عما حرم الله، وليأخذوا بأسباب تكثير الأمة الإسلامية، وتكثير من يعبد الله في الأرض أو نحو ذلك من المقاصد الصالحة.

والحجة في هذا قول الله عز وجل: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاءِ مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ ۖ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ۚ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰ أَلَّا تَعُولُوا ﴿٣﴾﴾ [النساء:٣]، وقوله سبحانه: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب:٢١] الآية، وقد جمع ﷺ عدداً من النساء وكان يعدل بينهن، ويقول: «اللهم هذا قسمي فيما أملك، فلا تلمني فيما تملك ولا أملك»(٢) أخرجه أهل السنن بإسناد

(١) صحيح مسلم (١٢١٨).

(٢) رواه أحمد (٢٥١١١)، وأبو داود (٢١٣٤)، والنسائي (٣٩٤٣)، وابن حبان (٤٢٠٥).



صحيح، ومراده ﷺ أن العدل واجب فيما يملكه الإنسان كالإنفاق والمبيت ونحوهما، أما الحب والجماع فلا يملكه الإنسان.

وليس للمسلم أن يجمع أكثر من أربع من النساء؛ عملاً بالسنة الصحيحة الواردة في ذلك والمفسرة للآية الكريمة. والله ولي التوفيق. [من فتاوىٰ ابن باز]

### عجز الأب عن تزويج باقي أبنائه:

**السؤال**: زوجني والدي، ثم بعد ذلك دعاني وقال: إنه لا يستطيع أن يزوج إخواني كلهم، ولذلك فإن ما دفعه في زواجي دين عليّ أسدده علىٰ أقساط شهرية، فهل أبي ملزم بتزويج إخواني كما زوجني، أم أن الأمر اختياري؟ وما الحل تجاه إخواني؟ والله يرعاكم.

**الجواب**: إذا كان إخوانك فقراء وقد بلغوا الحلم وطلبوا الزواج وجب علىٰ والدك تزويجهم إذا كان قادراً علىٰ ذلك، فإن لم يستطع لم يلزمه ذلك، وإن كان يستطيع تزويج البعض زوّج الأكبر فالأكبر، ولم يلزمه تزويج الباقين إذا عجز عن ذلك، أما إن كان الأبناء قادرين علىٰ الزواج من أموالهم فإنه لا يلزم والدهم تزويجهم، وعليهم أن يزوجوا أنفسهم، وأن يبادروا بذلك لقول الله عز وجل: ﴿وَأَنكِحُوا۟ ٱلْأَيَٰمَىٰ مِنكُمْ وَٱلصَّٰلِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَآئِكُمْ ۚ إِن يَكُونُوا۟ فُقَرَآءَ يُغْنِهِمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾ [النور:٣٢] الآية؛ ولقول النبي ﷺ: «يا معشر الشباب! من استطاع منكم الباءة فليتزوج؛ فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم؛ فإنه له وجاء»[1] متفق علىٰ صحته. [من فتاوىٰ ابن باز]

---

(١) صحيح البخاري (١٨٠٦)، صحيح مسلم (١٤٠٠).

## قيام الابن بدفع تكاليف زواج أبيه:

**السؤال**: هل يجب عليّ القيام بتكاليف زواج أبي؟ وما حدود حق الأب في مال ولده؟

**الجواب**: إذا كان أبوك عاجزاً عن الزواج وأنت قادر علىٰ تزويجه فيجب عليك تزويجه؛ لأن ذلك من أعظم بره، وبره واجب؛ لقول الله سبحانه: ﴿وَٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا۟ بِهِۦ شَيْـًٔا ۖ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا﴾ [النساء:٣٦]، ومما جاء في معناها من الآيات؛ ولقول النبي ﷺ: «أنت ومالك لأبيك»[1]، والله ولي التوفيق. [من فتاوىٰ ابن باز]

## منع المرأة من الذهاب مع زوجها:

**السؤال**: عندما يتقدم أحد الشباب إلىٰ بعض الأسر للزواج منهم يشترط والد البنت مهراً مرتفعاً، وعندما تتم الموافقة علىٰ الزواج ويتزوج الشاب يرفض والد البنت أن ترافق البنت زوجها إلىٰ بيته، وذلك من أجل أن تبقىٰ تحت خدمته، وتقع الزوجة في حرج شديد، هل تذهب إلىٰ بيت زوجها أم تبقىٰ في بيت والدها؟ وقد سبب ذلك مشاكل كثيرة، فأرجو من سماحتكم أن ترشدوا الناس إلىٰ عمل الصواب نحو هذه الأمور؟

**الجواب**: لقد شرع الله سبحانه وتعالىٰ لعباده تخفيف المهور والاقتصاد فيها، وهكذا ولائم الزواج؛ ليتمكن كل واحد من الزواج بيسر وسهولة؛ وليحصل بذلك التعاون علىٰ الخير، وبذل المستطاع في إعفاف الشباب والفتيات.

وقد كتبنا في هذا غير مرة أداء لواجب النصيحة والتواصي بالحق، وقد صدر من هيئة كبار العلماء قرارات وتوصيات في هذا الموضوع، مضمونها الترغيب في تخفيف

---

(١) رواه أحمد (٦٩٠٢)، وأبو داود (٣٥٣٠)، وابن ماجه (٢٢٩١)، وابن حبان (٤١٠).

المهور، وعدم التكلف في الولائم، وترغيب المجتمع في كل ما يسهل على الشباب حصول النكاح، وإني بهذه المناسبة أوصي جميع إخواني المسلمين بالتعاون في هذا الأمر والتواصي به حتى يكثر النكاح ويقل السفاح، ويتيسر للشباب والفتيات إحصان فروجهم وغض أبصارهم، ولا شك أن الزواج من أعظم الأسباب في ذلك؛ كما قال النبي ﷺ: «يا معشر الشباب! من استطاع منكم الباءة فليتزوج؛ فإنه أغض للبصر، وأحصن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم؛ فإنه له وجاء»(١) متفق على صحته. وقد صح عن رسول الله ﷺ أنه قال: «من كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته»(٢) متفق عليه، وقال ﷺ: «والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه»(٣) خرجه مسلم في صحيحه.

وقد أمر الله سبحانه وتعالى عباده بالتعاون على البر والتقوى، وأثنى على عباده المتواصين بالحق والصبر؛ فقال سبحانه: ﴿وَٱلْعَصْرِ ۝١ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَفِى خُسْرٍ ۝٢ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلْحَقِّ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلصَّبْرِ ۝٣﴾ [العصر: ١-٣].

ولا شك أن التعاون في تخفيف المهور والولائم والتواصي بذلك داخل في هذا الأمر.

ومن فوائد تخفيف المهور والولائم: كثرة النكاح، وقلة العزاب من الشباب والفتيات، وإحصان الفروج، وغض الأبصار، وقلة الفواحش، وتكثير الأمة؛ كما قال النبي ﷺ: «تزوجوا الودود الولود؛ فإني مكاثر بكم الأمم يوم القيامة»(٤)، وأما منع والد المرأة أو أخيها لها من سفرها مع زوجها لتخدمه أو ترعى غنمه أو إبله فمنكر

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) رواه البخاري (٢٣١٠)، ومسلم (٢٥٨٠).

(٣) سبق تخريجه.

(٤) رواه أحمد (١٣٥٦٩)، وأبو داود (٢٠٥٠)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢٩٤٠).



لا يجوز، والواجب علىٰ ولي الأمر أن يساعد علىٰ جمع الشمل واجتماع الزوجين، كما يجب عليه أن يحذر ما يسبب فرقتهما من غير مسوغ شرعي. والذي أوصي به أولياء النساء أن يبادروا بتزويج مولياتهم علىٰ الأكفاء ولو كانوا فقراء، وأن يعينوهم في ذلك؛ عملاً بقول الله سبحانه وتعالىٰ: ﴿وَأَنكِحُوا۟ ٱلْأَيَـٰمَىٰ مِنكُمْ وَٱلصَّـٰلِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَآئِكُمْ ۚ إِن يَكُونُوا۟ فُقَرَآءَ يُغْنِهِمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ ۗ﴾ [النور: ٣٢]، فأمر الله سبحانه في هذه الآية الكريمة بإنكاح الأيامىٰ والصالحين من العباد والإماء، وأخبر - وهو الصادق في خبره - أن ذلك من أسباب الفضل للفقراء حتىٰ يطمئن الأزواج وأولياء النساء إن الفقر لا ينبغي أن يمنع الزواج، بل هو من أسباب الرزق والغنىٰ، نسأل الله أن يوفق المسلمين لكل خير. [من فتاوىٰ ابن باز]

### نكاح نساء أهل الكتاب:

**السؤال:** هل يجوز للرجل أن يتزوج بامرأة أجنبية، يعني: نصرانية أو يهودية، فبقيت علىٰ دينها، أو قالت له قبل الزواج: حين أتزوج منك سأدخل في دين الإسلام، ولكن بعدما تزوج بها أبت أن تدخل في دين الإسلام؟

**الجواب:** يجوز للمسلم أن يتزوج كتابية -يهودية أو نصرانية- إذا كانت محصنة، وهي الحرة العفيفة؛ لقوله تعالىٰ: ﴿ٱلْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَـٰتُ ۖ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَـٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ ۖ وَٱلْمُحْصَنَـٰتُ مِنَ ٱلْمُؤْمِنَـٰتِ وَٱلْمُحْصَنَـٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَـٰبَ مِن قَبْلِكُمْ إِذَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَـٰفِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِىٓ أَخْدَانٍ ۗ وَمَن يَكْفُرْ بِٱلْإِيمَـٰنِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُۥ وَهُوَ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَـٰسِرِينَ ۝٥﴾ [المائدة: ٥]. وترك الزواج بها أولىٰ وأحوط للمؤمن؛ لئلا تجره وذريته إلىٰ دينها.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

عبد الله بن قعود ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز

ابن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## الزواج في الخفاء دون علم الزوجة الأولى:

**السؤال:** أريد أن أتزوج بزوجة ثانية، فهل يجوز لي أن أتزوج في الخفاء ولا أخبر زوجتي بذلك؟

**الجواب:** يجوز أن تتزوج ولا تخبر زوجتك بذلك، لكن لا بد أن يكون النكاح ظاهراً معلناً؛ لأن النبي صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وسلم أمر بذلك قال: «أعلنوا النكاح»(١)، وأنت إذا فعلت ما أمر الله به ورسوله من إعلان النكاح فإن الله تعالىٰ سوف يرضي عنك زوجتك إذا علمت. [من فتاوىٰ ابن عثيمين]

## أجر الزواج من الثيب مع مخالفة الوالدين:

**السؤال:** شخص يقول: إحدىٰ قريباتي امرأة ثيّب، وعندها ثلاثة أولاد، وهي ذات دين وتمسك بسنة نبينا محمد ﷺ، هل أؤجر من الله سبحانه وتعالىٰ علىٰ زواجي منها ومساعدتها علىٰ تربية أولادها وعفتها، مع أن الرسول ﷺ حث علىٰ زواج البكر، وقال: «إنهن أطهر أفواهًا»، وكذلك والداي لا يوافقان علىٰ زواجي من تلك المرأة مع علمهم تمامًا أنها ذات دين، ولكن خوفًا عليّ من أن أرهق نفسي في النفقات علىٰ أولادها، وهل مخالفة الوالدين في هذا الأمر يعتبر عقوقًا لهما؟ مع

(١) رواه أحمد (١٦١٣٠)، والترمذي (١٠٨٩)، وابن ماجه (١٨٩٥).



العلم أنني -ولله الحمد- أن الله أعطاني من فضله الخير الكثير، وكذلك الوالدان يعيشان في رغد من العيش، أفتوني في أمري، جزاكم الله عني وعن المسلمين كل خير.

**الجواب**: متىٰ تزوجت المذكورة بالنية المذكورة فأنت مأجور إن شاء الله؛ لأنك جامع بين الإحسان إليها بالنكاح وبصلة الرحم، وأبشر بالخير والخلف الجزيل عما تنفقه عليها وعلىٰ أولادها؛ لقول الله سبحانه: ﴿وَمَآ أَنفَقْتُم مِّن شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُۥ وَهُوَ خَيْرُ ٱلرَّٰزِقِينَ ﴿٣٩﴾﴾ [سبأ:٣٩] الآية، ولكن نرىٰ أن تستأذن والديك بأسلوب حسن حتىٰ لا يكون بينك وبينهما شيء من الوحشة أو العقوق. يسر الله أمرك، وهداهما لموافقتك. [من فتاوىٰ ابن باز]

## الزواج ممن لا يصلي:

**السؤال**: إذا تزوجت امرأة برجل لا يصلي، أو تزوج رجل بامرأة لا تصلي، فما الحكم؟

**الجواب**: إذا تزوجت امرأة برجل لا يصلي، أو تزوج رجل بامرأة لا تصلي فإن النكاح بينهما باطل لا تحل به المرأة؛ لأن تارك الصلاة كافر، كما دل علىٰ ذلك كتاب الله، وسنة رسوله ﷺ، وأقوال الصحابة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ، وعلىٰ هذا فلا يحل للمسلمة أن تتزوج بشخص لا يصلي، ولا يحل للمسلم أن يتزوج بامرأة لا تصلي؛ لقوله تعالىٰ في المهاجرات: ﴿فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَٰتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى ٱلْكُفَّارِ لَا هُنَّ حِلٌّ لَّهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ﴾ [الممتحنة: ١٠]. فمن تزوجت برجل لا يصلي فهي حرام عليه، ويجب عليها أن تمنعه من نفسها، وتحاول التخلص منه بقدر ما تستطيع، فإن تاب وصلىٰ وجب إعادة العقد من جديد إن رضيت الزوجة بذلك .

أما إذا تزوجت برجل يصلي ثم ترك الصلاة، فإن النكاح ينفسخ، ولا يحل لها أن تبقىٰ معه ولو كان لها أولاد منه؛ لأن أولادها في هذه الحال يتبعونها، ولا حق لأبيهم في حضانتهم؛ لأنه كافر، ولا حضانة لكافر علىٰ مسلم، فإن هداه الله تعالىٰ وصلىٰ عادت إليه زوجته علىٰ حسب التفصيل المعروف عند أهل العلم. [من فتاوىٰ ابن عثيمين]

### تعاطي الأدوية لتخفيف شهوة النكاح:

**السؤال:** هل يجوز للرجل تعاطي بعض الأدوية لتخفيف شهوة النكاح؟

**الجواب:** لا بأس بذلك، ولكن لا يجوز له أن يتعاطىٰ ما يقطعها، أما التخفيف فلا بأس به؛ لما في ذلك من المصلحة الظاهرة. [من فتاوىٰ ابن باز]

### فعل منكر لحفظ بكارة البنت:

**السؤال:** ظاهرة منتشرة عند بعض الناس في المغرب العربي تتمثل في أن الأم تقوم بجرح أعلىٰ ركبة ابنتها بموسىٰ الحلاقة ثلاثة خطوط متجاورة، وتضع علىٰ الدم النازف قطعة سكر، وتأمر ابنتها بأكلها، وقول بعض الكلمات، مدعية هذه الأم أن هذه الفعلة تحفظ لابنتها بكارتها، وتمنع وصول أي معتد إليها (وهناك طرق أخرىٰ لهذه الفعلة). فما حكم الشريعة الإسلامية في هذا العمل؟

**الجواب:** هذا العمل منكر، وهو خرافة لا أصل لها، ولا يجوز فعلها، بل يجب تركها والحذر منها، والقول: بأنها تحفظ علىٰ البنت بكارتها أمر باطل من وحي الشيطان لا أساس له في الشرع المطهر، فيجب التواصي بتركه، والحذر من فعله، ويجب علىٰ أهل العلم بيان ذلك، والتحذير منه؛ لأنهم المبلغون عن الله سبحانه، وعن رسوله ﷺ، والله المستعان. [من فتاوىٰ ابن باز]



## كتابة البسملة على بطاقات الزواج:

**السؤال**: هل يجوز كتابة البسملة علىٰ بطاقات الزواج؛ نظراً لأنها ترمىٰ بعد ذلك في الشوارع أو في سلال المهملات؟

**الجواب**: يشرع كتابة البسملة في البطاقات وغيرها من الرسائل؛ لما روي عن النبي ﷺ أنه قال: «كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه ببسم الله فهو أبتر»(١)؛ ولأنه ﷺ كان يبدأ رسائله بالتسمية، ولا يجوز لمن يتسلم البطاقة التي فيها ذكر الله أو آية من القرآن أن يلقيها في المزابل أو القمامات، أو يجعلها في محل يرغب عنه، وهكذا الجرائد وأشباهها لا يجوز امتهانها ولا إلقاؤها في القمامات، ولا جعلها سفرة للطعام، ولا ملفاً للحاجات؛ لما يكون فيها من ذكر الله عز وجل، والإثم علىٰ من فعل ذلك، أما الكاتب فليس عليه إثم، وفق الله المسلمين لكل خير. [من فتاوىٰ ابن باز]



(١) سبق تخريجه.



# العِشرة

## ترك المرأة لبيتها لإهمال الزوج لها مع عبوسه وضيقه:

**السؤال:** زوجي -سامحه الله- رغم ما يلتزم به من الأخلاق الفاضلة والخشية من الله -لا يهتم بي إطلاقاً في البيت، ويكون دائماً عابس الوجه ضيق الصدر، قد تقول: أنني السبب، ولكن الله يعلم أنني ولله الحمد قائمة بحقه، وأحاول أن أقدم له الراحة والاطمئنان، وأبعد عنه كل ما يسوؤه، وأصبر علىٰ تصرفاته تجاهي، وكلما سألته عن شيء أو كلمته في أي أمر غضب وثار وقال: إنه كلام تافه وسخيف، مع العلم أنه يكون بشوشاً مع أصحابه وزملائه، أما أنا فلا أرىٰ منه إلا التوبيخ والمعاملة السيئة، وقد آلمني ذلك منه وعذبني كثيراً، وترددت مرات في ترك البيت، وأنا ولله الحمد امرأة تعليمي متوسط، وقائمة بما أوجب الله عليّ.

سماحة الشيخ! هل إذا تركت البيت، وقمت أنا بتربية أولادي، وأتحمل لوحدي مشاق الحياة أكون آثمة، أم هل أبقىٰ معه علىٰ هذه الحال وأصوم عن الكلام والمشاركة والإحساس بمشاكله، أفيدوني ماذا أعمل؟ جزاكم الله خيراً.

**الجواب:** لا ريب أن الواجب علىٰ الزوجين المعاشرة بالمعروف، وتبادل وجوه المحبة والأخلاق الفاضلة مع حسن الخلق وطيب البشر؛ لقول الله عز وجل: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ [النساء:١٩]، وقوله سبحانه: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ﴾ [البقرة:٢٢٨]، وقول النبي ﷺ: البر حسن الخلق»[١]، وقوله عليه الصلاة والسلام: «لا تحقرنّ من المعروف شيئاً ولو أن تلقىٰ أخاك

(١) رواه مسلم (٢٥٥٣).

بوجه طلق»[1]، خرجهما مسلم في صحيحه، وقوله ﷺ: «أكمل المؤمنين إيمانـًا أحسنهم خلقـًا، وخياركم خياركم لنسائهم، وأنا خيركم لأهلي»[2]، إلىٰ غير ذلك من الأحاديث الكثيرة الدالة علىٰ الترغيب في حسن الخلق وطيب اللقاء وحسن المعاشرة بين المسلمين عمومـًا، فكيف بالزوجين والأقارب؟ ولقد أحسنت في صبرك وتحملك ما حصل من الجفاء وسوء الخلق من زوجك.. وأوصيك بالمزيد من الصبر وعدم ترك البيت؛ لما في ذلك إن شاء الله من الخير الكثير والعاقبة الحميدة لقوله سبحانه: ﴿وَٱصۡبِرُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ ۝٤٦﴾ [الأنفال:٤٦]، وقوله عز وجل: ﴿إِنَّهُۥ مَن يَتَّقِ وَيَصۡبِرۡ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجۡرَ ٱلۡمُحۡسِنِينَ ۝٩٠﴾ [يوسف:٩٠]، وقوله سبحانه: ﴿إِنَّمَا يُوَفَّى ٱلصَّٰبِرُونَ أَجۡرَهُم بِغَيۡرِ حِسَابٖ ۝١٠﴾ [الزمر:١٠]، وقوله عز وجل: ﴿فَٱصۡبِرۡۖ إِنَّ ٱلۡعَٰقِبَةَ لِلۡمُتَّقِينَ ۝٤٩﴾ [هود:٤٩]، ولا مانع من مداعبته ومخاطبته بالألفاظ التي تلين قلبه وتسبب انبساطه إليك وشعوره بحقك، واتركي طلب الحاجات الدنيوية ما دام قائمـًا بالأمور المهمة الواجبة حتىٰ ينشرح قلبه ويتسع صدره لمطالبك الوجيهة، وستحمدين العاقبة إن شاء الله، وفقك الله للمزيد من كل خير، وأصلح حال زوجك وألهمه رشده ومنحه حسن الخلق، وطيب البشر، ورعاية الحقوق، إنه خير مسئول، وهو الهادي إلىٰ سواء السبيل. [من فتاوىٰ ابن باز]

### نصيحة لامرأة لا يعاشرها زوجها بالمعروف:

**السؤال:** إنني متزوجة منذ حوالي خمسة وعشرين سنة، ولدي العديد من الأولاد والبنات، وأواجه كثيراً من المشاكل من قبل زوجي، فهو يكثر من إهانتي أمام أولادي وأمام القريب والبعيد، ولا يقدرني أبداً دون سبب، ولا أرتاح إلا عندما يخرج

---

(١) رواه مسلم (٢٦٢٦).

(٢) رواه أحمد (٧٤٠٢)، والترمذي (١١٦٢) وقال: حسن صحيح.



من البيت، مع العلم أن هذا الرجل يصلي ويخاف الله، أرجو أن تدلوني علىٰ الطريق السليم، جزاكم الله خيراً.

**الجواب**: الواجب عليك الصبر ونصيحته بالتي هي أحسن، وتذكيره بالله واليوم الآخر لعله يستجيب ويرجع إلىٰ الحق ويدع أخلاقه السيئة، فإن لم يفعل فالإثم عليه ولك الأجر العظيم علىٰ صبرك وتحملك أذاه، ويشرع لك الدعاء له في صلاتك وغيرها بأن يهديه الله للصواب، وأن يمنحه الأخلاق الفاضلة، وأن يعيذك من شره وشر غيره.

وعليك أن تحاسبي نفسك، وأن تستقيمي في دينك، وأن تتوبي إلىٰ الله سبحانه مما قد صدر منك من سيئات وأخطاء في حق الله أو في حق زوجك أو في حق غيره، فلعله إنما سلط عليك لمعاص اقترفتيها؛ لأن الله سبحانه يقول: ﴿وَمَآ أَصَٰبَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتۡ أَيۡدِيكُمۡ وَيَعۡفُواْ عَن كَثِيرٍ ۝٣٠﴾ [الشورىٰ:٣٠]، ولا مانع أن تطلبي من أبيه أو أمه أو إخوته الكبار أو من يقدرهم من الأقارب والجيران أن ينصحوه ويوصوه بحسن المعاشرة عملاً بقول الله سبحانه: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلۡمَعۡرُوفِۚ﴾ [النساء:١٩]، وقوله عز وجل: ﴿وَلَهُنَّ مِثۡلُ ٱلَّذِي عَلَيۡهِنَّ بِٱلۡمَعۡرُوفِۚ وَلِلرِّجَالِ عَلَيۡهِنَّ دَرَجَةٞۗ﴾ [البقرة:٢٢٨] الآية.

أصلح الله حالكما، وهدىٰ زوجك ورده إلىٰ الصواب، وجمعكما علىٰ خير وهدىٰ، إنه جواد كريم. [من فتاوىٰ ابن باز]

### لعن الزوج لزوجته عند الخصومة بينهما:

**السؤال**: امرأة لها زوج يحصل بينها وبينه خصومات، فيلعنها أكثر من (٥) مرات، فما الحكم جزاكم الله خير الجزاء؟

**الجـواب**: لا يجـوز للمسلم لعـن زوجتـه ولا غيرهـا مـن المسلمين؛ لأن الرسول ﷺ قـال: «لعـن المؤمن كقتلـه»[1]، وقـال ﷺ: «سـباب المسلم فسوق، وقتاله كفر»[2]، ولا تحرم عليه زوجته بذلك، وعليه التوبة إلىٰ الله سبحانه من هذه المعصية الكبيرة، وعليه أن يستسمح زوجته من لعنه لها؛ لأن الله سبحانه وتعالىٰ يقول: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: ١٩]، وليس من المعروف سبها ولعنها.

والواجب علىٰ المرأة السمع والطاعة لزوجها في المعروف، وعدم إلجائه إلىٰ سبها لسبب سوء تصرف.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

عبد الله بن قعود ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز

[من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## معاشرة الزوجة التي تشرب الدخان:

**السؤال**: لي زوجة قائمة بواجباتها نحو الله مثل الصلاة والصوم.. إلخ، ومطيعة لحقوق الزوج إلا أنها تشرب الدخان خفية عن زوجها، ولما علمت في أمرها عاقبتها ونصحتها عن ممارسة الدخان إلا أنها لم تنتصح واستمرت علىٰ فعلها، فخلاصة الكلام: ما هي الوسيلة التي أسير عليها نحو هذه الزوجة:

---

(١) رواه البخاري (٥٧٥٤)، ومسلم (١١٠).

(٢) رواه البخاري (٤٨)، ومسلم (٦٤).

أ- هل يجوز لي أن أصبر علىٰ فعلها؛ لأن الراضي كالفاعل؟

ب- هل يلحقني ذنب من فعلها إذا استمرت وبقيت في بيتي؟

ج- هل يجوز لي أن أطلقها لكي اتجنب الإثم والذنب؟

أرجو من فضيلتكم حلاً مفصلاً عن مشكلتي.

**الجواب**: الواجب نصيحتها وبيان مضار التدخين لها والاستمرار في ذلك، وبذل المستطاع في الحيلولة بينها وبين شرب الدخان، وأنت في ذلك مأجور ولا إثم عليك؛ لأنك لم ترض بفعلها، بل أنكرت عليها ونصحتها، فالواجب الاستمرار في ذلك ولو بتأديبها تأديباً يردعها عن ذلك إذا علمت أنها لم تدعه.. ونسأل الله لها الهداية. [من فتاوىٰ ابن باز]

### غضب الزوج على زوجته:

**السؤال**: إذا كان الزوج غاضباً علىٰ زوجته، مع العلم أن الزوجة قائمة بجميع حقوقه إلا الجماع؛ لأنه لا يقوم بحقوقها، وبسبب اختلافات كثيرة، وهو كثيراً ما يقول لها: هؤلاء أولادك ليسوا أبنائي، هل يجوز قول ذلك ولو كان من باب العناد؟ مع العلم أن الزوجة امرأة محافظة علىٰ الفرائض وأولاده في غيابه، هل يدخل غضب هذا الزوج علىٰ الزوجة ضمن المقصود من حديث الرسول ﷺ: «أيما امرأة ماتت وزوجها راض عنها دخلت الجنة»[1]؟ وما ما معنىٰ الحديث؟

**الجواب**: حصول الغضب من الزوج علىٰ زوجته لبعض الأسباب هذا أمر طبيعي، ولكن لا يجوز للزوج مع الغضب أن يجاوز حده، بأن ينسب المرأة المحصنة العفيفة إلىٰ أمر هي بريئة منه؛ كقوله: (إن أبنائي هؤلاء ليسوا مني)؛ لأن هذا

---

(١) رواه الترمذي (١١٦١)، وابن ماجه (١٨٥٤).

تعريض بالقذف، والذي يجب على الزوجين أن يتقي كل منهما ربه نحو صاحبه، فعلى الزوج القيام بالواجب نحو زوجته من نفقة وكسوة وسكنى ومعاشرة بالمعروف، وعلى الزوجة السمع والطاعة للزوج في غير معصية الله وأداء حقه، وإذا دعاها للفراش أن تطيعه ويحرم عليها معصيته. وفي الحديث عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فلم تأته، فبات غضبان عليها لعنتها الملائكة حتى تصبح»[1] رواه الإمام مسلم، وقال الله تعالى مبينًا ما لكل من الزوجين على الآخر: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِۚ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٢٨﴾﴾ [البقرة: ٢٢٨].

وإذا كان امتناع الزوجة عن زوجها من غير سبب منها فإنها لا تأثم بذلك، وإن كان ذلك بسبب تقصيرها وعدم اهتمامها بزوجها فإنه يلحقها الوعيد، وتأثم بذلك.

ومعنى الحديث: «أيما امرأة ماتت وزوجها عنها راض دخلت الجنة»[2] أن المرأة إذا قامت بما يجب عليها نحو زوجها وأدت الفروض الواجبة عليها نحو ربها، وتركت ما حرم الله عليها، فإن ذلك سبب لدخول الجنة بمشيئة الله ورحمته؛ لما روى أحمد في مسنده عن عبد الرحمن بن عوف قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا صلت المرأة خمسها، وصامت شهرها، وحفظت فرجها، وأطاعت زوجها؛ قيل لها: ادخلي الجنة من أي أبواب الجنة شئت»[3]

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

---

(١) صحيح مسلم (١٤٣٦). ورواه البخاري (٣٠٦٥).

(٢) سبق تخريجه.

(٣) رواه أحمد (١٦٦١)، وابن حبان (٤١٦٣)، وصححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٦٦٠).

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

بكر أبو زيد ... صالح الفوزان ... عبد الله بن غديان ... عبد العزيز آل الشيخ ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

### وقوع النشوز من قبل الزوجة:

**السؤال:** لي زوجة فيها صفات طيبة جداً، فهي تصلي صلاة طيبة، وتلتزم بالحجاب الشرعي التزاماً كاملاً وصادقاً، وكان التزامها به سبباً لالتزام نساء قريتنا كلهن به ... إلىٰ غير ذلك من الصفات الحسنة، ولكن هذه المرأة يحصل منها أخطاء أخشىٰ أن السكوت والصبر عليها غير جائز، أي: أخشىٰ أن يكون لها حكم وأنا غافل، فهي إذا غضبت تلعنني أو تلعن والدي، أو تقول كلمات أخرىٰ، مثل: جني يشيلك، أخذتك العفاريت، أو أحرم عليك، أو يحرم علي معاشرتك، أو حرام عليك أن أكون لك زوجة بعد اليوم، أرجو إفتائي: هل الصبر عليها في هذه الحالة أفضل أم أن ألفاظها يترتب عليها حكم خطير فيما يتعلق بالزوجية؟

**الجواب:** إذا كان واقع المرأة المذكورة في استقامتها كما ذكرت، غير أنها مبتلاة بما ذكرت - فاصبر عليها من أجل ما فيها من الخصال الحميدة، وانصحها بتجنب ما ذكر من اللعن والتحريم والدعاء ونحو ذلك من الكلمات البذيئة، وأمرها بالتوبة إلىٰ الله تعالىٰ، وتجنب أسباب الغضب التي قد توقع فيما ذكر، وعليها كفارة يمين فيما حصل منها من تحريم، ولا أثر لما ذكر علىٰ علاقتك الزوجية بها.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

عبد الله بن قعود ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز ابن عبد الله بن باز [من فتاوى اللجنة الدائمة]

## إتيان المرأة في دبرها:

**السؤال**: ما حكم إتيان المرأة في دبرها؟ أو إتيانها حال حيضها أو نفاسها؟

**الجواب**: لا يجوز جماع المرأة في دبرها، ولا في حال الحيض والنفاس، بل ذلك من كبائر الذنوب؛ لقول الله سبحانه: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ ۖ قُلْ هُوَ أَذًى فَٱعْتَزِلُوا۟ ٱلنِّسَآءَ فِى ٱلْمَحِيضِ ۖ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ ۖ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ ٱللَّهُ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ ﴿٢٢٢﴾ نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ ۖ﴾ [البقرة:٢٢٢، ٢٢٣]. الآية. أوضح الله سبحانه في هذه الآية وجوب اعتزال النساء في حال الحيض، ونهى عن قربانهن حتى يطهرن، فدل ذلك على تحريم جماعهن في حال الحيض ومثله النفاس، فإذا تطهرن بالغسل جاز للزوج إتيانها من حيث أمره الله، وهو جماعهن في القبل، وهو محل الحرث.

أما الدبر فمحل الأذى والغائط، وليس موضع الحرث، فلا يجوز جماع الزوجة في دبرها، بل ذلك من كبائر الذنوب، ومن المعاصي المعلومة من الشرع المطهر. وقد روى أبو داود والنسائي عن النبي ﷺ أنه قال: «ملعون من أتى امرأة في دبرها»(١). وروى الترمذي والنسائي عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عن النبي ﷺ أنه قال: «لا ينظر الله إلى رجل أتى رجلاً أو امرأة في دبرها»(٢)، وإسنادهما صحيح. وإتيان المرأة في دبرها من اللواط المحرم على الرجال والنساء جميعاً؛ لقول الله

---

(١) سنن أبي داود (٢١٦٢)، سنن النسائي الكبرى (٩٠١٥). ورواه أحمد (١٠٢٠٦)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٨٨٩).

(٢) سنن الترمذي (١١٦٥)، سنن النسائي (٩٠٠٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٧٨٠١).

سبحانه وتعالىٰ عن قوم لوط: ﴿إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ ٱلْفَٰحِشَةَ مَا سَبَقَكُم بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِّنَ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٢٨﴾﴾ [العنكبوت:٢٨]، وقول النبي ﷺ: «لعن الله من عمل عمل قوم لوط». قالها: ثلاثاً[١]، رواه الإمام أحمد بإسناد صحيح.

فالواجب علىٰ جميع المسلمين الحذر من ذلك، والابتعاد عن كل ما حرم الله. وعلىٰ الأزواج جميعاً تجنب هذا المنكر، وعلىٰ الزوجات تجنب ذلك، وعدم تمكين أزواجهن من هذا المنكر العظيم، وهو الجماع في الحيض أو النفاس أو الدبر.

نسأل الله للمسلمين العافية والسلامة من كل ما يخالف شرعه المطهر، إنه خير مسئول. [من فتاوىٰ ابن باز]

## جماع الزوجة في الدبر:

السؤال: ما حكم من جامع زوجته في دبرها في الحالات العادية؟

**الجواب**: ارتكب منكراً، وعليه أن يتوب إلىٰ الله، ويستغفره من ذلك، ويعزم علىٰ ألا يعود إليه، ويندم علىٰ ما فرط منه، وعلىٰ المرأة مثل ذلك.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز

[من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

---

(١) مسند أحمد (٢٨١٦)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة برقم (٣٤٦٢).

### حكم من لعن زوجته:

السؤال: ما حكم لعن الزوج لزوجته عمداً؟ وهل تصبح الزوجة محرمة عليه بسبب لعنه لها أم هل تصبح في حكم الطلاق؟ وما كفارة ذلك؟

**الجواب**: لعن الزوج لزوجته أمر منكر لا يجوز، بل هو من كبائر الذنوب؛ لما ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «لعن المؤمن كقتله»[(١)]، وقال عليه الصلاة والسلام: «سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر»[(٢)] متفق عليه. وقال عليه الصلاة والسلام: «إن اللعانين لا يكونون شهداء ولا شفعاء يوم القيامة»[(٣)]

والواجب عليه التوبة من ذلك واستحلال زوجته من سبه لها، ومن تاب توبةً نصوحاً تاب الله عليه، وزوجته باقية في عصمته لا تحرم عليه بلعنه لها، والواجب عليه أن يعاشر بالمعروف، وأن يحفظ لسانه من كل قول يغضب الله سبحانه، وعلىٰ الزوجة أيضاً أن تحسن عشرة زوجها، وأن تحفظ لسانها مما يغضب الله عز وجل ومما يغضب زوجها إلا بحق، يقول الله سبحانه: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِۚ﴾ [النساء:١٩]، ويقول الله عز وجل: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِۚ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌۗ﴾ [البقرة: ٢٢٨] الآية. وبالله التوفيق. [من فتاوىٰ ابن باز]

### آثار لعن الزوج لزوجته والعكس:

السؤال: ما هي صفة الرجل إذا لعن زوجته، أو الزوجة إذا لعنت زوجها، هل أحد منهم يحرم علىٰ الثاني من ناحية الزواج؟

---

(١) سبق تخريجه.

(٢)سبق تخريجه.

(٣)سبق تخريجه.

**الجواب**: لا يحرم كل منهما علىٰ الآخر بلعنه، ولا يقع بذلك طلاق، ولكن لعنه إياها ولعنها إياه من كبائر الذنوب، فيجب عليهما أن يتوبا ويستغفرا الله مما حصل منهما، ويستسمح كل من لعنه.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

عبد الله بن قعود ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]





# النفقة

## أخذ المرأة من مال زوجها بدون إذنه:

السؤال: أنا زوجة، وزوجي يرفض الإنفاق علي أو إعطائي مالاً لأنفقه على أولادي، وعندما ينتهي ما معي من مال آخذ من ماله بدون علمه لحاجتي إليه وحاجة أولادي، فهل علي إثم؟

**الجواب:** إذا كان الواقع كما ذكرت من أنك تأخذين لحاجتك وحاجة أولادك جاز لك أن تأخذي بالمعروف ما يكفي لحاجتك وحاجة أولادك؛ لما ثبت أن زوجة أبي سفيان قالت: «يا رسول الله، إن أبا سفيان رجل شحيح، وليس يعطيني ما يكفيني وولدي إلا ما أخذت منه وهو لا يعلم، فقال ﷺ: خذي ما يكفيك ويكفي ولدك بالمعروف»(1).

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

عبد الله بن قعود ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز [من فتاوى اللجنة الدائمة]

## الأخذ من مال الزوجة في نفقات الأسرة:

السؤال: أنا موظف وزوجتي كذلك، ومنذ أن تزوجنا أصبح مالنا مشتركًا، يعني: بعد صرف المعاشات أقوم أنا مما تحصلنا من المعاشين بواجبات البيت، ثم ما تبقى

---

(1) رواه البخاري (5049)، ومسلم (1714).



من مال يدخل في أشياء تخص مستقبل الأسرة، كبناء منزل، أو شراء عربة نقل، وغير ذلك، فهل هذا المال (مال الزوجة) حرام للزوج، علماً بأن الزوجة موافقة على ذلك؟ أرجو أن تدلوني على الصواب حتى أخرج من مشكلة الكسب الحرام، ولكم الشكر الجزيل.

**الجواب**: إذا سمحت الزوجة بالاشتراك على الوجه المذكور وهي رشيدة فلا بأس؛ لقول الله سبحانه: ﴿فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيٓـًٔا مَّرِيٓـًٔا ۝٤﴾ [النساء:٤]. أما إن كانت سفيهة غير رشيدة فلا تأخذ من مالها شيئاً، واحفظه لها. وفق الله الجميع لما فيه رضاه. [من فتاوى ابن باز]

## موافقة الزوج على شرط المرأة ألا يمنعها من التدريس:

السؤال: إذا اشترطت الزوجة على الزوج ألا يمنعها من التدريس، ووافق على الشرط، وبعد موافقته على الشرط قبلت الزواج به؛ لأنه وافق على شرطها، فهل تلزمه النفقة عليها وعلى أولاده وهي موظفة؟ وهل يحل له أن يأخذ شيئاً من راتبها بغير رضاها؟ وإذا كانت المرأة متدينة ولا تريد أن تسمع الأغاني والموسيقى ولكن الزوج وأهله مصرون على سماع الأغاني، ويقولون: إن الذي لا يسمع الأغاني موسوس، فهل يحق للزوجة أن تبقى في بيت أهلها في هذه الحالة؟

**الجواب**: إذا اشترطت المرأة على خاطبها ألا يمنعها من التدريس أو من الدارسة فقبل ذلك وتزوجها على الشرط المذكور فهو شرط صحيح، وليس له أن يمنعها من ذلك بعد الدخول بها؛ لقول النبي ﷺ: «إن أحق الشروط أن يوفى به ما استحللتم به الفروج»[1] متفق على صحته، فإن منعها فلها الخيار إن شاءت بقيت معه، وإن شاءت طلبت الفسخ من الحاكم الشرعي.

---

(١) صحيح البخاري (٢٥٧٢)، صحيح مسلم (١٤١٨).

أما استماع الزوج وأهله للأغاني والموسيقىٰ فلا يفسخ النكاح، وعليها أن تنصحهم وتخبرهم بتحريم ذلك، ولا تحضر معهم المنكر؛ لقول النبي ﷺ: «الدين النصيحة..»[1] الحديث رواه مسلم في صحيحه؛ ولقوله ﷺ: «من رأىٰ منكم منكر فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك اضعف الإيمان»[2] خرجه الإمام مسلم في صحيحه، والآيات والأحاديث في هذا الباب كثيرة، وعلىٰ الزوج أن ينفق عليها وعلىٰ أولادها منه، وليس له أن يأخذ من راتبها شيئاً إلا بإذنها ورضاها، وليس لها الخروج من بيته إلىٰ أهلها أو غيرهم إلا بإذنه. والله ولي التوفيق.

[من فتاوىٰ ابن باز]



---

(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.



# الطلاق

## حكم الحلف بالتحريم والطلاق:

السؤال: ما حكم الحلف بالتحريم والطلاق حتىٰ إنه صار كالعادة للحالف؟

**الجواب**: لا يجوز الحلف بالتحريم سواءً قال: بالحرام لأفعلن كذا، أو قال: عليّ الحرام لأفعلن كذا أو لا أفعل كذا لقول الله سبحانه وتعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكَۖ﴾ [التحريم:١] الآية؛ ولقوله عز وجل في المظاهرين من نسائهم: ﴿وَإِنَّهُمۡ لَيَقُولُونَ مُنكَرٗا مِّنَ ٱلۡقَوۡلِ وَزُورٗاۚ﴾ [المجادلة:٢] الآية.

ولأن النبي ﷺ نهىٰ عن الحلف بغير الله وقال: «من حلف بغير الله فقد أشرك...»[(١)]، ولا شك أن قول الإنسان: بالحرام لأفعلن كذا نوع من الحلف بغير الله.

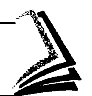
أما الطلاق فيكره الحلف به بصيغة: [عليّ الطلاق] لأفعلن كذا، أو إن فعلت كذا فأنتِ طالق؛ لأن ذلك قد يفضي إلىٰ وقوع الطلاق الذي هو أبغض الحلال إلىٰ الله من دون سبب شرعي، وإنما هو الغضب والتسرع إلىٰ هذا الأمر.

وقد صح عن النبي ﷺ أنه قال: «أبغض الحلال إلىٰ الله الطلاق»[(٢)]، أما إن قال: بالطلاق لأفعلن كذا أو لا أفعل كذا فذلك منكر لا يجوز؛ لأنه من الحلف بغير الله. والله ولي التوفيق. [من فتاوىٰ ابن باز]

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) رواه أبو داود (٢١٧٨)، وابن ماجه (٢٠١٨)، وصححه الحاكم (٢٧٩٤).



## درجة حديث: «أبغض الحلال إلى الله الطلاق»:

السؤال: ما مدىٰ صحة الحديث: «أبغض الحلال إلىٰ الله الطلاق» ؛ لأن هناك من يضعفه ويقول: إنه مرسل، وكذلك متنه؛ يقولون: هل يبغض الله شيئًا ويحله، فإن الله لا مكره له؟

**الجواب**: جاء في مختصر السنن لأبي داود، عن محارب بن دثار عن ابن عمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا، عن النبي ﷺ قال: «أبغض الحلال إلىٰ الله عز وجل الطلاق»، قال المنذري: وأخرجه ابن ماجه، والمشهور فيه المرسل وهو غريب[1]، وقال البيهقي: وفي رواية ابن أبي شيبة عن عبد الله بن عمر موصولاً، ولا أراه يحفظه[2] وفي رواية عن محارب بن دثار قال: قال رسول الله ﷺ: «ما أحل الله شيئًا أبغض إليه من الطلاق» وهذا مرسل.

قال ابن القيم: وقد روىٰ الدارقطني من حديث معاذ بن جبل رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ عن النبي ﷺ: «ما أحل الله شيئًا أبغض إليه من الطلاق»[3]، وفيه حميد بن مالك وهو ضعيف. ونقل المناوي في فيض القدير[4] أن ابن حجر قال: ورجح أبو حاتم والدارقطني الإرسال في حديث: «أبغض الحلال إلىٰ الله الطلاق».

وأورده ابن الجوزي في العلل[5] بسند أبي داود وابن ماجه، وضعفه بعبيد الله الوصافي، وقال يحيىٰ: ليس بشيء، وقال النسائي: متروك الحديث، لكن رواه

---

(١) سنن ابن ماجه (٢٠١٨).

(٢) سنن البيهقي الكبرىٰ (١٤٨٩٤).

(٣) سنن الدارقطني (٤/ ٣٥).

(٤) علل الحديث لأبي حاتم (٤/ ١١٧)، فيض القدير (١/ ٧٩).

(٥) سنن أبي داود (٢١٠٨)، العلل المتناهية (٢/ ٦٣٨).

أبو داود رحمه الله بإسناد متصل صحيح، عن معرف بن واصل عن محارب بن دثار عن ابن عمر مرفوعًا، وليس فيه عبيد الله بن الوليد الوصافي الذي أعله به ابن الجوزي، وبذلك يتضح لك صحة الحديث متصلاً لا مرسلاً، ويكون المرسل حينئذ مؤيداً للمتصل لا قادحًا فيه.

أما متنه فليس فيه نكارة؛ لأنه ليس في إحلال الطلاق وبغضه تنافي؛ لأن الله سبحانه حكيم عليم أحله للعباد عند حاجتهم إليه وكرهه لهم عند عدم الحاجة إليه، ومن هذا الباب قوله ﷺ: «أحب البلاد إلىٰ الله مساجدها، وأبغض البلاد إلىٰ الله أسواقها»[1] خرجه الإمام مسلم في صحيحه.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... نائب رئيس اللجنة ... الرئيس

عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز

[من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

### حكم من حلف: عليه الطلاق السنة القادمة:

السؤال: حلف رجل -وهو ناسٍ- لحداثة زواجه قائلاً: عليه الطلاق السنة القادمة أشتري كذا، وإذا لم يشتر هل زوجته طالق؟ وإذا لم يشتر ماذا عليه؟ علماً بأنه لم تكن عادته الحلف بالطلاق لدرجة أنه استغفر الله.

**الجواب**: مثل هذا الكلام يختلف حكمه بحسب نية الزوج، فإن كان قصده حمل نفسه علىٰ الشراء وتحريضها عليه، ولم يقصد فراق زوجته إن لم يشتر الحاجة التي

(١) صحيح مسلم (٦٧١).

ذكرها في طلاقه فإن هذا الطلاق يكون في حكم اليمين في أصح أقوال أهل العلم، وعليه كفارتها وهي إطعام عشرة مساكين، لكل مسكين نصف صاع من قوت البلد من تمر أو غيره ومقداره كيلو ونصف تقريبًا، وإن عشَّىٰ العشرة أو غداهم أو كساهم كسوة تجزئهم في الصلاة أجزأه ذلك.

أما إذا كان قصده إيقاع الطلاق بزوجته إن لم يشتر الحاجة فإنه يقع عليها الطلاق، ويعتبر ذلك طلقة واحدة إذا كان الواقع منه هو اللفظ المذكور في السؤال، وينبغي للمؤمن تجنب استعمال الطلاق في مثل هذه التعليقات؛ لأن كثيراً من أهل العلم يوقع عليه الطلاق بذلك مطلقًا، وقد قال النبي ﷺ: «من اتقىٰ الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه»(1) متفق علىٰ صحته. [من فتاوىٰ ابن باز]

## نية الزوج طلاق زوجته دون تلفظه:

السؤال: عندما ينوي الزوج أن يطلق زوجته لسبب ما ولم يطلقها، هل تعتبر في هذه الحالة طالقًا أم لا بد من التلفظ بالطلاق؟

**الجواب**: لا يعتبر مجرد نية الطلاق طلاقًا، بل الذي يعتبر اللفظ الدال علىٰ ذلك، وما في معناه من الكتابة ونحوها.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز

[من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

---

(1) سبق تخريجه.



### طلاق الحائض:

السؤال: فتاة طلقها زوجها وهي حائض، ولم تخبر أهلها بأنها حائض، ولم تخبر الشيخ، وهي الآن متزوجة من رجل آخر، وعندها طفلة، فماذا عليها؟ وهل هي مذنبة في حق زوجها السابق؟ وهي الآن في قلق بسبب ما فعلته، فما العمل؟ جزاكم الله خيراً.

**الجواب**: باسم الله، والحمد لله.. ما دام أنها تزوجت بعد خروجها من العدة فالحمد لله طلاقها واقع عند أكثر العلماء ما لم يحكم فيه حاكم بإلغائه، وإلا فهو واقع عند أكثر أهل العلم، وزواجها صحيح، ولا ينبغي أن يكون في نفسها حرج ما دام زواجها بعد خروجها من العدة. [من فتاوىٰ ابن باز]

### طلاق الحامل:

السؤال: هل يجوز للرجل أن يطلق امرأته وهي حامل؟

**الجواب**: يجوز للرجل أن يطلق زوجته إذا كانت حاملاً قد تبين حملها، وذلك عند الحاجة.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز

[من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

### الطلاق الثلاث بكلمة واحدة:

السؤال: رجل طلق امرأته ثلاثـًا بلفظ واحد، فهل تعد واحدة أو ثلاثـًا؟

**الجواب**: تعتبر طلقة واحدة علىٰ الصحيح من أقوال العلماء؛ لما ثبت عن ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا قال: «كان الطلاق علىٰ عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر وسنتين من خلافة عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا طلاق الثلاث واحدة، فقال عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: إن الناس قد استعجلوا في أمر قد كان لهم فيه أناة، فلو أمضيناه عليهم، فأمضاه عليهم»[1] رواه مسلم في صحيحه. وقال الجمهور: يعتبر ثلاثـًا، كما أمضاه عمر.

وارجع في تفصيل الأقوال ودليل كل وبيان الراجح منها إلىٰ كتاب (زاد المعاد) للعلامة ابن القيم.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

نائب الرئيس ... الرئيس

عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## إفتاء أحد القضاة بعدم إرجاع من طلق زوجته طلقة واحدة:

**السؤال**: لي أخ شقيق تزوج، وبعد فترة من زواجه حدث بينه وبين زوجته نقاش بسيط أدىٰ ذلك إلىٰ أنه قال لزوجته: [أنت طالق]، وذهبت إلىٰ دار والديها، وبعد أسبوع ذهب أخي لأحد القضاة وسألة عن كيفية استرجاع زوجته بعد أن شرح له القصة بكاملها فأجابه القاضي: بأنه لا يجوز له استرجاعها، علمـًا بأن هذه أول طلقة يتلفظ بها أخي علىٰ زوجته. فأرجو من سماحة الشيخ إيضاح حكم الشرع في مثل هذه الحالة.

---

(١) صحيح مسلم (١٤٧٢).

**الجواب**: إذا كان الواقع هو ما ذكره السائل، وهو أن أخاه طلق زوجته طلقة واحدة ولم يطلقها سوىٰ ذلك فإن لزوجها المراجعة ما دامت في العدة إذا كان الطلاق علىٰ غير عوض وكانت مدخولاً بها.

أما إن كان الطلاق علىٰ عوض، أو كانت غير مدخول بها فإنه ليس له مراجعتها إلا بعقد جديد بشروطه المعتبرة شرعاً، وهكذا إذا خرجت المدخول بها في العدة قبل أن يراجعها فإنها لا تحل له إلا بعقد جديد كالمطلقة طلقة واحدة أو طلقتين علىٰ عوض.. والأدلة علىٰ ما ذكرنا معلومة، وليس فيما ذكرناه خلاف بين أهل العلم. والله ولي التوفيق. [من فتاوىٰ ابن باز]

### حكم طلب المرأة الطلاق إذا أصبحت العشرة مستحيلة:

السؤال: ما حكم الشرع في طلب الطلاق إذا أصبحت العشرة مستحيلة؛ وذلك للأسباب الآتية: أولاً: زوجي جاهل ولا يعرف لي حقاً، وكان يلعنني ويلعن والدي، ويسميني اليهودية والنصرانية، والرافضية، ولكني كنت صابرة علىٰ أخلاقه القبيحة من أجل أطفالي، ولكن عندما أصبت بمرض (التهاب المفاصل) أصبحت عاجزة وغير قادرة علىٰ الصبر عليه، وأصبحت أكرهه كرهاً شديداً، حتىٰ أنني لا أطيق التحدث معه، فطلبت الطلاق منه فرفض، علماً بأنني من حوالي ست سنوات.. وأنا في بيته عند أولادي، وأنا عنده كالمطلقة أو الأجنبية، ولكنه يرفض الطلاق. أرجو من فضيلتكم التكرم بالإجابة علىٰ سؤالي.

**الجواب**: إذا كان حال الزوج ما ذكرت فلا حرج في طلب الطلاق، ولا حرج في المفاداة بأن تدفعي له شيئاً من المال ليطلقك من أجل سوء عشرته، واعتداءاته عليك بالكلام السيئ، وإن رأيت الصبر عليه مع نصيحته بالأسلوب الحسن والدعاء

له بالهداية من أجل أطفالك وحاجتك إلىٰ إنفاقه عليك وعلىٰ أطفالك فنرجو لك في ذلك الأجر وحسن العاقبة، ونسأل الله له الهدية والاستقامة، هذا كله إن كان يصلي ولا يسب الدين.

أما إن كان لا يصلي أو كان يسب الدين فهو كافر، ولا يجوز لك البقاء معه، ولا تمكينه من نفسك؛ لأن سب دين الإسلام والاستهزاء به كفر وضلال وردة عن الإسلام بإجماع أهل العلم؛ لقول الله عز وجل: ﴿قُلْ أَبِٱللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ ۝٦٥ لَا تَعْتَذِرُوا۟ قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ﴾ [التوبة: ٦٥، ٦٦] الآية. ولأن ترك الصلاة كفر أكبر وإن لم يجحد وجوبها في أصح قولي العلماء؛ لما ثبت في صحيح مسلم عن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عن النبي ﷺ أنه قال: «بين الرجل وبين الكفر والشرك ترك الصلاة»[1]؛ ولما روىٰ الإمام أحمد وأهل السنن بإسناد صحيح عن بريدة بن الحصيب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ أنه قال: «العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة، فمن تركه فقد كفر»[2]، ولأدلة أخرىٰ من الكتاب والسنة غير ما ذكرنا. والله المستعان. [من فتاوىٰ ابن باز]

## كشف المطلقة الرجعية على زوجها المطلق:

**السؤال:** أفيدوني عن زوجة قد طلقها زوجها، وبعد طلاقها كشفت عليه، فهل هذا حرام أم لا؟

**الجواب:** إذا طلق الرجل امرأته طلاقاً رجعياً، يعني: طلاقاً يملك فيه الرجعة فإن لها أن تكشف له ما دامت في العدة؛ لأنها ما دامت في العدة فهي زوجته؛

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.



لقول الله تعالىٰ: ﴿وَبُعُولَتُهُنَّ﴾ يعني المطلقات ﴿أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَٰلِكَ﴾ [البقرة: ٢٢٨]، فدل هذا علىٰ أن المرأة الرجعية زوجة لإضافتها إلىٰ الزوج، لا يقال: إن هذا مجاز باعتبار ما كان؛ لأن الأصل أن الكلام علىٰ حقيقته وأنه بعل لها وهي في العدة، هذا هو الأصل، ولا يجوز صرف الكلام عن ظاهره إلا بدليل شرعي.

وعلىٰ هذا فنقول: إذا كان الطلاق رجعياً فلا بأس أن تكشف له وتحادثه ويخلو بها، وتبقىٰ عنده في البيت حتىٰ تنقضي العدة، بل إنه يجب أن تبقىٰ عنده في البيت إذا طلقها طلاقاً رجعياً، لا يجوز أن يخرجها، ولا أن تخرج خلافاً لما اعتاده بعض الناس، بل أكثر الناس اليوم إذا طلق زوجته خرجت من البيت إلىٰ أهلها، وهذا حرام؛ لأن الله يقول: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا۟ ٱلْعِدَّةَ ۖ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ رَبَّكُمْ ۖ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنۢ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّآ أَن يَأْتِينَ بِفَٰحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ ۚ﴾ [الطلاق: ١]، ثم قال مشيراً إلىٰ ما سبق: ﴿وَتِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ ۚ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُۥ﴾ [الطلاق: ١] ثم قال معللاً لبقائهن في البيوت: ﴿لَا تَدْرِى لَعَلَّ ٱللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَٰلِكَ أَمْرًا﴾ [الطلاق: ١]، فإذا بقيت في بيته فربما يحدث الله أمراً تتعلق رغبته بهذه المرأة، فيراجعها من غير أن يحصل بينهما تباعد. [من فتاوىٰ ابن عثيمين]

## تعليق الطلاق على فعل معين:

**السؤال**: إذا قال الرجل لامرأته: (أنت طالق إذا خرجت من البيت)، وقصد من الخروج أماكن معينة، فهل خروجها لزيارة أهلها أو أحد من أقاربها يوقعها في الطلاق؟ وهل تعتبر طالقاً إذا خرجت لأي مكان؟ أفيدونا جزاكم الله خيراً.

**الجواب**: باسم الله، والحمد لله، والجواب علىٰ هذا حسب نيته، إذا نوىٰ أماكن معينة فهو علىٰ نيته، والله سائله عن نيته، ويعلم ما في قلبه، فإذا أراد أنها إذا خرجت

لغير أهلها فهو علىٰ نيته، ثم إذا كان قد أراد منعها وتخويفها فقط فهذا حكمه حكم اليمين علىٰ الصحيح، وكفارته كفارة يمين. أما إذا أراد أن يقع الطلاق إن خرجت فهو علىٰ نيته متىٰ خرجت وقع الطلاق، وإذا أراد مكاناً معيناً فهو علىٰ نيته، أو زمناً معيناً فهو علىٰ نيته، والأعمال بالنيات. [من فتاوىٰ ابن باز]

## التخويف والوعيد بالطلاق:

**السؤال**: رجل علق الطلاق فقال لزوجته: إذا لم تخرجي التلفزيون من المنزل لغاية الساعة الثانية عشرة فأنت طالق، فالزوجة أخرجت التلفزيون إلىٰ البلكونة، وهي نافذة خارج المنزل، وليس تحت سقف المنزل، ولكنها ملحقة به، فهل يقع الطلاق ويحرم عليه الجلوس معها؟

**الجواب**: إذا كان قصد الزوج إيقاع الطلاق علىٰ زوجته إذا لم تخرج التلفزيون، ثم لم تخرجه وقع طلقة واحدة، وله مراجعتها ما دامت في العدة، إذا لم تكن هذه هي الطلقة الثالثة. وإن كان يقصد الزوج حث الزوجة وإلزامها أن تخرج التلفزيون، ولم يقصد الطلاق ثم لم تخرج التلفزيون، فحكم ذلك حكم اليمين، فيكفر كفارة يمين، ولا يقع طلاق، والكفارة هي: إطعام عشرة مساكين، أو كسوتهم، أو تحرير رقبة مؤمنة، فإن لم يجد صام ثلاثة أيام.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

نائب الرئيس ... الرئيس

عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]



### حكم من طلق زوجته طلقتين ولم يخبر أحداً:

**السؤال**: إنه متزوج من امرأة، وقد أنجبت له سبعة أولاد ذكوراً وإناثاً، وقد سافر عنها وتركها في بلده، وبعد مدة علم بأمر حصل منها أغضبه منها، فطلقها طلقتين بينه وبين نفسه، ولم يخبر أحداً بذلك، فهل يقع مثل هذا الطلاق؟

**الجواب**: نعم، ما دام تكلّم به ونطق به فإنه يقع، ويبقىٰ لها طلقة واحدة، فيقع عليها طلقتان وتبقىٰ واحدة. [من فتاوىٰ ابن باز]

### إثبات بكارة من طلقت ولم يدخل بها:

**السؤال**: إذا طلقت البكر قبل الدخول بها، أتكتب عند العقد عليها لزوج ثان بكراً ام ثيباً؟

**الجواب**: تكتب بكراً إذا كان لم يدخل بها، فهي بكر، والعقد الجديد الذي طرأ عليها وهي لم يدخل بها لا يخرجها عن بكارتها ما دامت لم يدخل بها.

[من فتاوىٰ ابن باز]

### طلاق المحاكم للزوجة بدون علم الزوج المسافر:

**السؤال**: أنا أعمل في بلد خارج بلدي منذ سنة، وعند نزولي إلىٰ البلد وجدت زوجتي طلقت طلاقاً شرعياً وأنا لم أطلقها، ولي منها ثلاثة أولاد، والآن بعد أن طلقت ماذا أفعل؟ بارك الله فيكم.

**الجواب**: الطلاق الذي يصدر من المحاكم الشرعية هي المسئولة عنه، ولا بد أن له أسباباً، قد يكون لأجل عدم قيام الزوج بالنفقة، أو لأسباب أخرىٰ، فعليك أن تراجع القاضي الذي طلقها، وهو يفيدك عن الأسباب، ونسأل الله للجميع التوفيق.

[من فتاوىٰ ابن باز]



### رجوع الرجل لزوجته وقد طلقها من قبل:

**السؤال**: يقول: إذا طلق الرجل زوجته طلاق السنة طلقةً واحدة فقط، ولم يراجعها في العدة، ورغب في الرجوع إليها، علماً بأنها أم ولد، فهل يجوز له ذلك؟ مع أنه - أي: الطلاق- من مدةٍ تزيد عن السنة فكيف يكون ذلك؟

**الجواب**: إذا طلق الرجل زوجته طلاق السنة ولم يسبق أن طلقها مرتين قبل ذلك وانتهت عدتها فإنها تحل له، ولكنها لا تحل له إلا بعقدٍ جديد تتم فيه شروط العقد، وكأنه يتزوجها من الآن فلا بد من ولي، ولا بد من جميع شروط النكاح المعروفة.

أما لو كانت هذه الطلقة آخر ثلاث تطليقات فإنها لا تحل له حتىٰ تنكح زوجاً غيره، ويطلقها الزوج الجديد، وتنقضي عدتها، ولا بد أن يكون نكاح الزوج الجديد نكاح رغبة، فإن كان نكاح تحليل ليحللها للزوج الأول فإنه نكاحٌ فاسدٌ باطل، ولا يحلها لزوجها الأول. [من فتاوىٰ ابن عثيمين]

### اشتراط حضور المرأة لإيقاع الطلاق:

**السؤال**: هل يقع الطلاق علىٰ المرأة وأنا في خارج البيت وفي عملي؟ فإذا حلفت بالطلاق علىٰ فعل شيء أو تركه، ووقعت فيما حلفت فيه، فهل يقع الطلاق بالرغم من أن المرأة لم تسمع هذا الكلام؟ وهل هناك فرق في الطلاق بين غيبة المرأة وحضورها؟

**الجواب**: ليس من شرط وقوع الطلاق أن تحضر المرأة، بل يقع الطلاق في غيبتها وحضورها، ولو طلقها في بلاد بعيدة وقع الطلاق.

ولكن الطلاق المعلق علىٰ شيء يختلف؛ فإن كان معلقاً علىٰ شيء يُقصد منه، أو حصوله، أو التصديق أو التكذيب، فهذا له حكم اليمين علىٰ الصحيح من أقوال العلماء، فيكفر كفارة يمين، ولا يقع الطلاق، وإذا كان قصده إيقاع الطلاق فإنه يقع الطلاق. [من فتاوىٰ ابن باز]



### وقوع الطلاق البدعي:

السؤال: هل الطلاق البدعي يقع أو لا؟ وإذا وقع هل يعد طلقة واحدة أو ثلاثة؟

**الجواب**: الطلاق البدعي أنواع، منها: أن يطلق الرجل امرأته في حيض، أو نفاس، أو في طهر مسها فيه، والصحيح في هذا أنه لا يقع. ومنها: أن يطلقها ثلاثًا، والصحيح أنه يعتد به طلاقًا، ويعتبر طلقة واحدة على الصحيح من أقوال العلماء إذا كان ثلاثًا بلفظ واحد.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

نائب الرئيس ... الرئيس

عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز [من فتاوى اللجنة الدائمة]

### تفويض الزوجة بتطليق نفسها:

السؤال: ما هو الدليل من الكتاب والسنة حول جواز كون الطلاق بيد الزوجة؟

**الجواب**: الأصل في الطلاق أن يكون بيد الزوج، قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ﴾ [الطلاق: ١]، لكن إذا وكل الزوج زوجته على طلاق نفسها ثم أوقعت الطلاق- وقع الطلاق.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... عضو ... عضو ... الرئيس

بكر أبو زيد ... عبد العزيز آل الشيخ ... صالح الفوزان ... عبد الله بن غديان ...

عبد العزيز بن عبد الله بن باز [من فتاوى اللجنة الدائمة]

## الأحوال التي يقع فيها الطلاق والحكمة منه:

السؤال: متىٰ تعتبر المرأة طالقـًا؟ وما الحكمة من إباحة الطلاق؟

**الجواب**: تعتبر المرأة طالقـًا إذا أوقع زوجها عليها الطلاق وهو عاقل مختار ليس به مانع من موانع وقوع الطلاق كالجنون والسكر ونحو ذلك، وكانت المرأة طاهرة طهراً لم يجامعها فيه، أو حاملاً أو آيسة، أما إن كانت المطلقة حائضـًا أو نفساء أو في طهر جامعها فيه وليست حبلىٰ ولا آيسة فإنه لا يقع عليها الطلاق في أصح قولي العلماء، إلا أن يحكم بوقوعه قاض شرعي، فإن حكم بوقوعه وقع؛ لأن حكم القاضي يرفع الخلاف في المسائل الاجتهادية، وهكذا إن كان الزوج مجنونـًا أو مكرهـًا أو سكران ولو آثمـًا في أصح قولي أهل العلم، أو قد اشتد به الغضب شدة تمنعه من التعقل لمضار الطلاق لأسباب واضحة تؤيد ما ادعاه من شدة الغضب، مع تصديق المطلقة له في ذلك، أو شهادة البينة المعتبرة في ذلك، فإنه لا يقع طلاقه في هذه الصور؛ لقوله ﷺ: «رفع القلم عن ثلاثة: الصغير حتىٰ يبلغ، والنائم حتىٰ يستيقظ، والمجنون حتىٰ يفيق»[1]؛ ولقوله عز وجل: ﴿مَن كَفَرَ بِٱللَّهِ مِنۢ بَعۡدِ إِيمَٰنِهِۦٓ إِلَّا مَنۡ أُكۡرِهَ وَقَلۡبُهُۥ مُطۡمَئِنُّۢ بِٱلۡإِيمَٰنِ﴾ [النحل:١٠٦] الآية.

فإذا كان المكره علىٰ الكفر لا يكفر إذا كان مطمئن القلب بالإيمان، فالمكره علىٰ الطلاق من باب أولىٰ، إذا لم يحمله علىٰ الطلاق سوىٰ الإكراه. ولقوله ﷺ: «لا طلاق ولا عتاق في إغلاق»[2] أخرجه أحمد وأبو داود وابن ماجه، وصححه الحاكم. وقد فسر جمع من أهل العلم منهم الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ الإغلاق بالإكراه والغضب الشديد.

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) رواه أحمد (٢٦٣٦٠)، وأبو داود (٢١٩٣)، والحاكم (٢٨٠٢) وقال: (علىٰ شرط مسلم).



وقد أفتىٰ عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -الخليفة الراشد- وجمع من أهل العلم بعدم وقوع طلاق السكران الذي قد غير عقله السكر، وإن كان آثماً.

أما الحكمة في إباحة الطلاق فهي من أوضح الواضحات؛ لأن الزوج قد لا تناسبه المرأة، وقد يبغضها كثيراً لأسباب متعددة كضعف العقل، وضعف الدين، وسوء الأدب.. ونحو ذلك، فجعل الله له فرجاً في طلاقها وإخراجها من عصمته، حيث قال سبحانه: ﴿وَإِن يَتَفَرَّقَا يُغْنِ ٱللَّهُ كُلًّا مِّن سَعَتِهِۦ﴾ [النساء:١٣٠] الآية.

[من فتاوىٰ ابن باز]

## أسباب الطلاق:

السؤال: ما هي أسباب الطلاق من وجهة نظر سماحتكم؟

**الجواب**: للطلاق أسباب كثيرة منها: عدم الوئام بين الزوجين، بألا تحصل محبة من أحدهما للآخر، أو من كل منهما، ومنها سوء خلق المرأة، أو عدم السمع والطاعة لزوجها في المعروف، ومنها سوء خلق الزوج، وظلمه للمرأة وعدم إنصافه لها، ومنها عجزه عن القيام بحقوقها، أو عجزها عن القيام بحقوقه، ومنها وقوع المعاصي من أحدهما أو من كل واحد منهما، فتسوء الحال بينهما بسبب ذلك، حتىٰ تكون النتيجة الطلاق، ومن ذلك تعاطي الزوج المسكرات أو التدخين، أو تعاطي المرأة ذلك، ومنها سوء الحال بين المرأة ووالدي الزوج أو أحدهما، وعدم استعمال السياسة الحكيمة في معاملاتهما أو أحدهما، ومنها عدم عناية المرأة بالنظافة والتصنع للزوج باللباس الحسن والرائحة الطيبة، والكلام الطيب، والبشاشة الحسنة عند اللقاء والاجتماع. [من فتاوىٰ ابن باز]

## حلول أولية قبل الطلاق:

**السؤال**: عندي زوجة لها خمسة أطفال، منهم الرضيع، ومنهم الماشي، وحيث إن والدتهم زوجتي لم تقم بواجباتي المنزلية والزوجية، وكذلك عدم نظافة أولادها، وعدم اهتمامها بي، وعدم تقبل مني أي توجيه أو أي طلب كان، من ذلك عدم تجاوبها عندما أطلبها في نفسها على سنة الله ورسوله، وحيث إنها تخرج بدون إذني وعدم المبالاة بي، وحيث أحضر للبيت وأجد الأطفال منهم الرضيع يتصايحون، وهي غير موجودة عندهم، ولم أعلم عن خروجها، كذلك أتمنى لقمة العيش تعملها أو الشاي والقهوة ونظافة الملابس، كل شيء من الخدمات معدومة منها، مع أخلاقها الشرسة، لذا ألتمس فتوى فضيلتكم عما أعمله مع هذه الزوجة، حيث شار علي بعض الإخوان بأن أحضر لها دواء يجعلها مطيعة لي، فهل هذا الدواء ليس بحرام؟ أنتظر رد فضيلتكم والإفادة عما أعمله تجاه هذه الزوجة جزاكم الله أحسن الجزاء، ووفقكم الله لخيري الدنيا والآخرة.

**الجواب**: إذا كان الواقع كما ذكرت، فانصحها وبين لها حقوق الزوج على زوجته، وحقوق الأولاد على أمهم برفق ولين، وأن الخروج من بيت زوجها بلا إذن لا يجوز، واستعمل معها السياسة والملاطفة في توجيهها لأداء واجبها، وأد إليها ما وجب عليك من حقوق، وتعاون مع والديها والمحارم من أقاربها، فإن استقامت فالحمد لله، وإن أبت فاهجرها في المضجع، فإن لم يفد ذلك فاضربها ضرب تأديب لا انتقام، فإن أطاعت فأحسن إليها، وعاشرها بالمعروف، وإن أبت ولم يمكن الصلح بينكما فليس إلا الصبر أو الفراق، قال الله تعالى: ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَآ أَنفَقُوا۟ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ ۚ فَٱلصَّٰلِحَٰتُ قَٰنِتَٰتٌ حَٰفِظَٰتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُ ۚ وَٱلَّٰتِى تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَٱهْجُرُوهُنَّ فِى

ٱلْمَضَاجِعِ وَٱضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا۟ عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا ﴿٣٤﴾ وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَٱبْعَثُوا۟ حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِۦ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَآ إِن يُرِيدَآ إِصْلَٰحًا يُوَفِّقِ ٱللَّهُ بَيْنَهُمَآ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا ﴾ [النساء: ٣٤، ٣٥].

أما الدواء الذي أشار به عليك بعض إخوانك فإن كان رقية لظنهم أنها محسودة فلا بأس به إذا كان بقراءة القرآن والأدعية النبوية ونحو ذلك مما ليس فيه شرك، وإذا كانت مريضة مرضًا نفسيًا أثر علىٰ أعصابها فاذهب بها إلىٰ دكتور الأمراض العصبية في المستشفىٰ، عسىٰ أن يشفيها الله تعالىٰ، وإن كان ما ذكرته من أعمال السحرة فلا يجوز، وعليك إثم عظيم إن فعلته.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

عبد الله بن قعود ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز ابن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## عقد الرجل من جديد على من طلقها طلقة واحدة:

**السؤال:** رجل طلق زوجته طلقة واحدة، ثم سافر عن البلد التي كانت فيها، ومكث حوالي سنة في الغربة، ثم عاد وهي لم تتزوج فعقد عليها من جديد، وعادت إليه، مع العلم أنه لم يراجعها خلال العدة؟

**الجواب:** إذا كان الواقع هو ما ذكره السائل فالزواج صحيح؛ إذا كان بولي وشاهدي عدل ورضا المرأة؛ لأن الطلقة الواحدة لا تحرم المرأة علىٰ زوجها، وهكذا الطلقتان، وإنما تحرم عليه بالطلقة الثالثة حتىٰ تنكح زوجًا غيره نكاحًا



شرعيًا، ويدخل بها أي: يطأها؛ لقول الله سبحانه وتعالىٰ: ﴿ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِۖ فَإِمۡسَاكُۢ بِمَعۡرُوفٍ أَوۡ تَسۡرِيحُۢ بِإِحۡسَٰنٖۗ﴾ [البقرة:٢٢٩]، إلىٰ قوله سبحانه: ﴿فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُۥ مِنۢ بَعۡدُ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوۡجًا غَيۡرَهُۥۗ﴾ [البقرة:٢٣٠] الآية.

وهذا الطلاق الأخير المراد به الطلقة الثالثة عند جميع أهل العلم. والله ولي التوفيق. [من فتاوىٰ ابن باز]

## الطلاق ثلاثاً بكلمة واحدة:

**السؤال:** رجل طلق امرأته ثلاثًا بكلمة واحدة فما الحكم؟

**الجواب:** إذا طلق الرجل امرأته بالثلاث بكلمة واحدة كأن يقول لها: أنت طالق بالثلاث، أو مطلقة بالثلاث، فقد ذهب جمهور أهل العلم إلىٰ أنها تقع بها الثلاث علىٰ المرأة، وتحرم علىٰ زوجها بذلك حتىٰ تنكح زوجًا غيره نكاح رغبة لا نكاح تحليل، ويطأها ثم يفارقها بموت أو طلاق، واحتجوا علىٰ ذلك بأن عمر بن الخطاب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أمضاها علىٰ الناس، وذهب آخرون من أهل العلم إلىٰ أنها تعتبر طلقة واحدة، وله مراجعتها ما دامت في العدة، فإن خرجت من العدة حلت له بنكاح جديد، واحتجوا علىٰ ذلك بما ثبت في صحيح مسلم عن ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا قال: «كان الطلاق علىٰ عهد رسول الله ﷺ وعهد أبي بكر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، وسنتين من خلافة عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ طلاق الثلاث واحدة، فقال عمر: إن الناس قد استعجلوا في أمر كانت لهم فيه أناة، فلو أمضيناه عليهم فأمضاه عليهم»(١)، وفي رواية أخرىٰ لمسلم: «أن أبا الصهباء قال لابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا: ألم تكن الثلاث تجعل واحدة في عهد النبي ﷺ، وعهد أبي بكر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، وثلاث سنين من عهد عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ؟ قال: بلىٰ»(٢)،

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) صحيح مسلم (١٤٧٢).



واحتجوا أيضـًا بما رواه الإمام أحمد في المسند بسند جيد عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أن أبا ركانة طلق امرأته ثلاثـًا فحزن عليها فردها عليه النبي ﷺ، وقال: إنها واحدة»[1]، وحملوا هذا الحديث والذي قبله علىٰ الطلاق بالثلاث بكلمة واحدة جمعـًا بين هذين الحديثين وبين قوله تعالىٰ: ﴿ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِۖ﴾ [البقرة:٢٢٩]، وقوله عز وجل: ﴿فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُۥ مِنۢ بَعۡدُ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوۡجًا غَيۡرَهُۥۗ﴾ [البقرة:٢٣٠] الآية.

وذهب إلىٰ هذا القول ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا في رواية صحيحة عنه، وذهب إلىٰ قول الأكثرين في الرواية الأخرىٰ عنه، ويروىٰ القول بجعلها واحدة عن علي، وعبد الرحمن بن عوف، والزبير بن العوام رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ جميعـًا.

وبه قال جماعة من التابعين، ومحمد بن إسحاق صاحب السيرة، والجمع من أهل العلم من المتقدمين والمتأخرين، واختاره شيخ الإسلام ابن تيمية، وتلميذه العلامة ابن القيم رحمة الله عليهما، وهو الذي أفتي به لما في ذلك من العمل بالنصوص كلها، ولما في ذلك أيضـًا من رحمة المسلمين والرفق بهم.

[من فتاوىٰ ابن باز]

### الحلف بالطلاق ثم الحنث فيه:

**السؤال:** أنا رجل متزوج بامرأة ولي منها طفلة، وموجود هنا بالمملكة، وعلي ديون وتأخرت عنها، وبسبب هذا التأخير تشاجر معي بعض إخواني في الله في التأخير، فوقع مني حلف ألا أنفق عليها، حلف بالطلاق، وبعد فترة أرسلت إليها، علمـًا أن هذا الحلف كان وقت غضب، فهل يقع علي هذا الطلاق؟ مع العلم أنني رجعت إلىٰ الله في هذا الحلف، واعتقدت أن هذا الحلف شرك، فما رأيكم؟

---

(١) سبق تخريجه.

**الجواب**: الحلف بالطلاق ليس من الأيمان المشروعة، وعلىٰ من حلف بالطلاق لإلزام نفسه بعدم فعل الواجب: أن يكفر كفارة يمين، فإن كان قصدك من حلفك بالطلاق منع نفسك من إرسال النفقة- وجب عليك أن تفعل الواجب، وأن تكفر كفارة يمين عن حلفك، والكفارة هي: عتق رقبة مؤمنة، أو إطعام عشرة مساكين، أو كسوتهم، فإن لم تجد فصم ثلاثة أيام.

وإن كان قصدك من الحلف بالطلاق وقوع الطلاق إن حنثت في حلفك ثم حنثت في حلفك- وقع طلقة واحدة، وجاز لك مراجعتها ما زالت في العدة، إن لم تكن هذه هي الطلقة الثالثة.

ولا يسمىٰ مثل هذا الحلف شركًا، وإنما هو يمين في المعنىٰ: إذا قصد صاحبه الامتناع من الشيء، وحث نفسه علىٰ فعله.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... عضو ... الرئيس

بكر بن عبد الله أبو زيد ... عبد العزيز بن عبد الله آل الشيخ ... صالح بن فوزان الفوزان ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

### كثرة استعمال الطلاق:

**السؤال**: لقد كثر استعمال الناس للطلاق عند أدنىٰ سبب، فما حكم الشرع في ذلك؟

**الجواب**: المشروع للمسلم اجتناب استعمال الطلاق فيما يكون بينه وبين أهله من النزاع، أو فيما بينه وبين الناس؛ لقول النبي ﷺ: «أبغض الحلال إلىٰ الله الطلاق»[(1)]؛ ولما قد يترتب علىٰ ذلك من عواقب وخيمة.

---

(1) سبق تخريجه.



وإنما يباح الطلاق عند الحاجة إليه، وقد يستحب ذلك إذا ترتب عليه مصالح أو اشتد التضرر ببقاء المرأة لديه، والسنة ألا يطلق عند الحاجة إلىٰ الطلاق إلا طلقة واحدة، حتىٰ يتمكن من الرجعة إذا أراد ذلك ما دامت في العدة، أو بعقد نكاح جديد بعد خروجها من العدة، كما يشرع له أن يطلقها في حال كونها حاملاً، أو في طهر لم يجامعها فيه؛ لأن النبي ﷺ أمر ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لما طلق امرأته وهي حائض أن يراجعها ثم يمسكها حتىٰ تطهر ثم تحيض، ثم تطهر ثم يطلقها إن شاء قبل أن يمسها، وقال له: «فتلك العدة التي أمر الله أن يطلق لها النساء»[1]، وفي لفظ آخر لمسلم: أن النبي ﷺ قال لعمر: «مرة -يعني ابنه عبد الله- فليراجعها، ثم يطلقها طاهراً أو حاملاً»[2]. ولا يجوز أن يطلق حال كون المرأة في الحيض والنفاس أو في طهر جامعها فيه، وليست حبلىٰ ولا آيسة؛ لحديث ابن عمر المذكور وهو تفسير لقوله تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا طَلَّقۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ﴾ [الطلاق:١] الآية.

ولا يجوز له أيضـاً أن يطلقها بالثلاث جميعاً بكلمة واحدة، أو في مجلس واحد؛ لما روىٰ النسائي بسند حسن عن محمود بن لبيد: أن النبي ﷺ بلغه: «أن رجلاً طلق امرأته ثلاث تطليقات جميعاً، فقام غضبان، ثم قال: أيلعب بكتاب الله وأنا بين أظهركم»[3]؛ ولما في الصحيحين عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أنه قال لمن طلق زوجته ثلاث تطليقات جميعاً: «لقد عصيت ربك فيما أمرك به من طلاق امرأتك»[4]. والله ولي التوفيق. [من فتاوىٰ ابن باز]

---

(١) رواه البخاري (٤٦٢٥)، ومسلم (١٤٧١).

(٢) صحيح مسلم (١٤٧١).

(٣) سبق تخريجه.

(٤) سبق تخريجه.



### دعوى تطليق المرأة بزنا زوجها:

**السؤال**: كثيراً ما نسمع أن بعض الشباب يسافرون خارج البلاد وهم متزوجون، وبعضهم -والعياذ بالله- يرتكب جريمة الزنا، فهل تطلق زوجاتهم أم لا؟

**الجواب**: لا تطلق زوجة الرجل بوقوعه في الزنا، ولكن الواجب عليه الحذر من الأسفار والمخالطة التي تفضي إلىٰ ذلك، ويجب عليه أن يتقي الله ويراقبه، وأن يصون فرجه عما حرم الله عليه؛ لقول الله سبحانه: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَىٰ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا ﴿٣٢﴾﴾ [الإسراء:٣٢]، وقوله عز وجل: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَٰهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴿٦٨﴾ يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَانًا ﴿٦٩﴾ إِلَّا مَن تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا﴾ [الفرقان:٦٨، ٦٩، ٧٠] الآية.

فهاتان الآيتان العظيمتان تدلان علىٰ تحريم قربان الزنا والأسباب المفضية إليه، وتدل الآية الثانية علىٰ مضاعفة العذاب والخلود فيه لمن أشرك بالله، أو قتل نفساً بغير حق، أو زنىٰ، وهذا وعيد عظيم يدل علىٰ أن الزنا من أكبر الكبائر الموجبة للنار والخلود فيها، ولكن خلود الزاني وقاتل النفس بغير حق في النار ليس مثل خلود المشرك، فإن المشرك بالله خلوده لا ينتهي، بل عذابه مستمر أبد الآبدين.

أما خلود الزاني والقاتل إذا لم يستحلا ذلك فهو خلود له نهاية عند أهل السنة والجماعة.

وصح عن رسول الله ﷺ أنه قال: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن»[1] الحديث متفق عليه. وهذا الحديث يدل علىٰ زوال إيمان الزاني والسارق

---

(١) صحيح البخاري (٦٣٩٠)، صحيح مسلم (٥٧).



وشارب الخمر حين يتعاطىٰ هذه الفواحش، والمراد كمال إيمانه الواجب، ولكن غيبة إيمانه الكامل وغيبة خوفه الكامل من الله سبحانه، وعدم استحضاره لما يترتب علىٰ هذه الفواحش من العواقب الوخيمة هو الذي أوقعه فيها، والله ولي التوفيق.

[من فتاوىٰ ابن باز]

## حكم عبارة «طلاق لا رجعة فيه»:

**السؤال**: رجل طلق زوجته وراجعها قبل تمام العدة، وبعد حوالي عشر سنوات حصل بينهما نزاع، فطلبت الزوجة الطلاق، وحثته علىٰ ذلك أكثر من خمس مرات أمام الجيران، فقام الزوج وأخذ ورقة وكتب فيها: أنا فلان ابن فلان، قد طلقت زوجتي فلانة بنت فلان طلاقاً شرعياً لا رجعة فيه، وأشهد رجلين علىٰ ذلك، وبعد مضي شهر واحد حضر الجيران وأصلحوا بينهما فأرجعها، فهل هذا الإرجاع صحيح بعد الذي كتبه في تلك الورقة؟

**الجواب**: هذا فيه تفصيل: إذا كان الطلاق الأول الذي راجعها فيه طلقة واحدة ثم طلق هذا الطلاق فإن هذا الطلاق يحسب طلقة واحدة أيضاً، فتكون ثانية، ولو قال فيه: لا رجعة فيه، فإن الصواب أنه في حكم الواحدة فقط، ولو قال فيه: بائناً أو قال: لا رجعة فيه، أو قال: بثلاث بلفظ واحد، فإنه الصواب الذي نفتي به، والثابت عن النبي ﷺ كما في حديث ابن عباس أن طلاق الثلاث بلفظ واحد كان يجعل واحدة علىٰ عهد النبي ﷺ، وعلىٰ عهد أبي بكر، وعلىٰ عهد عمر، في أول خلافته، فتضاف إلىٰ الطلقة الأولىٰ، فيكون الجميع اثنتين، ويكون له المراجعة ما دامت في العدة - ما دامت حبلىٰ- ويبقىٰ لها طلقة واحدة، أما إذا كان الطلاق السابق الذي راجع فيه طلقتين فليس له الرجوع بعد ذلك؛ لأن هذه تكون الثالثة، فيتم الثلاث، وليس له الرجوع، وهذا هو قول أهل العلم. [من فتاوىٰ ابن باز]

## حكم صداق من طلق امرأته قبل الدخول عليها:

السؤال: إذا تزوج إنسان، وحبس الزوج الزوجة بعد التملك أربع سنوات ولم يكن قد دخل بها، وبعد مضي هذه الأربع السنوات طلق هذه الزوجة وتزوج بأخرىٰ، مع العلم أن الصداق باقٍ عنده، ولم يدفع بعض الصداق، ولكن كان الباقي إتمام الزواج، فهل الشرع يعطي الزوجة وولي أمرها الحقوق الباقية عند الزوج الذي صار الطلاق منه، والزواج بأخرىٰ، ولم يكن بين الطلاق والزواج شهر؟ أرجو الإفادة عن ذلك.

**الجواب**: من طلق زوجته بعد عقد النكاح وقبل الدخول بها، وجب عليه أن يدفع لها نصف المهر المسمىٰ، إلا أن تعفو عن حقها، وإن لم يكن سمىٰ لها مهراً ولم يدخل بها فلها المتعة بالمعروف، بحسب حاله من غنىٰ أو فقر، وسواء في ذلك كله تزوجه بغيرها وعدم تزوجه، وطول المدة وقصرها، وإن كان بينهما نزاع في ذلك أو غيره فالفصل في ذلك إلىٰ المحكمة الشرعية.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

عبد الله بن قعود ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز ابن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## الطلاق الصريح في حال الغضب:

السؤال: نهيت زوجتي عن فعل شيء وقلت لها: لو أن أحداً من أسرتي -أقصد والدي أو والدتي- قال لك: افعلي ذلك العمل فقولي: إن زوجي قد نهاني عن ذلك



بالطلاق. وعندما تغيبت عن المنزل علمت أنها فعلت ذلك، فغضبت غضباً شديداً وقلت لها: أنتِ طالق مرتين. وكنت أقصد بهذا اللفظ أني أذكرها بما قلت لها عن هذا العمل سابقاً، فما الحكم في ذلك؟

**الجواب**: الحكم في ذلك أن قولك الأخير: (أنت طالق) إذا كنت في غضب شديد لا تدري ما تقول فإنه لا يقع الطلاق منك، أما إذا كنت في حال تملك نفسك ويمكنك أن تتصرف تصرفاً سليماً وقلت لها: (أنتِ طالق) وادعيت أن ذلك تذكير لها بما سبق فإن هذا يرجع فيه إلىٰ المحكمة؛ لأنك ادعيت خلاف الظاهر، فإن الظاهر من هذه الجملة أنك أوقعت الطلاق عليها لمخالفتها ما ذكرت، وحيث إنك ادعيت خلاف الظاهر فإنه لابد من أن يكون ذلك راجعاً إلىٰ المحكمة إلا إذا صدقتك المرأة بما تقول، فإنه يقبل منك الدعوىٰ، ولكن كلامك في الحقيقة خلاف الواقع، ادعاؤك أن هذا تذكير لما سبق خلاف ظاهر الكلام والأحوال المقترنة به، فعليك يا أخي أن تتقي الله عز وجل وألا تلتمس الحيل في مثل هذه الأمور العظيمة الخطيرة، بل عليك أن تكون صادقاً فيما تقول، وأرىٰ أنه لابد من رفع هذه المسألة إلىٰ المحكمة لتنظر في الأحوال وفي إمكان صدقك فيما ادعيت من عدمه. [من فتاوىٰ ابن عثيمين]

### تطليق المرأة لنفسها لإهمال الزوج لها:

**السؤال**: يوجد عدد كبير من النساء متزوجات علىٰ الورق فقط، ؛ وسبب ذلك تخلي الأزواج عن مسئولياتهم والهروب منها، وترك الزوجة تواجه مصير الحياة وحدها، ومعها أطفالها، رجاءنا يا سماحة الشيخ النصيحة لهؤلاء الشباب الأزواج؟ وهل للمرأة المعلقة أن تطلق نفسها إذا تركها زوجها لعدة سنوات، وهي تحمل عبء الأطفال؟ جزاكم الله خيراً.



**الجـواب:** الواجـب علـىٰ كـل زوج أن يتقـي الله في زوجتـه، وأن يعاشـرها بالمعروف، وأن ينفق عليها حاجتها، وأن يحذر إهمالها، وإضاعتها بما يترتب علىٰ ذلك من الضرر العظيم عليها، وتعريضها لأسباب الفتنة، وقد قال الله عز وجل: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ [النساء:١٩]، وقال النبي ﷺ في خطبته في حجة الوداع يوم عرفة: «استوصوا بالنساء خيراً، ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف»[(١)]، والأحاديث في ذلك كثيرة، ومتىٰ قصر الزوج في حق زوجته فليس لها أن تطلق نفسها، ولكن عليها أن تصبر أو ترفع أمرها إلىٰ المحكمة، وفيما تراه المحكمة الكفاية إن شاء الله، نسأل الله أن يصلح أحوال المسلمين جميعاً، ويمنحهم التفقه في الدين، والثبات عليه، إنه سميع قريب. [من فتاوىٰ ابن باز]

### قول: (أنت طالق، تحرمين علي كما تحرم مكة على اليهود):

**السؤال:** رجل قال لزوجته أم أولاده: (أنت طالق، تحرمين علي كما تحرم مكة علىٰ اليهود)، ثم راجعها وأشهد شهوداً علىٰ الرجعة، والرجعة حاصلة بعد الطلاق مباشرة، فهل تحل له؟

**الجواب:** أما قوله: (أنت طالق) فإنه يقع به علىٰ زوجته طلقة واحدة، فإن لم تكن آخر ثلاث فرجعته صحيحة، ولا حاجة إلىٰ رضا منها ولا إلىٰ عقد جديد، وإن كانت هذه الطلقة آخر ثلاث فلا تحل هذه الزوجة لزوجها الذي طلقها حتىٰ تنكح زوجاً غيره، ويدخل بها ويطلقها، وتخرج من العدة، ولا يكون ذلك حيلة.

وأما قوله: (تحرمين علي كما تحرم مكة علىٰ اليهود) فإن كان الطلاق الذي وقع منه آخر ثلاث فقد صارت بهذا الطلاق أجنبية منه، ولا يقع بقوله هذا شيء، وإن لم تكن هذه

---

(١) سبق تخريجه.

الطلقة آخر ثلاث فإن هذا اللفظ يكون ظهاراً، وعليه كفارة الظهار، وهي: عتق رقبة، فإن لم يجد فصيام شهرين متتابعين، فإن لم يستطع فإطعام ستين مسكيناً، لكل مسكين نصف صاع من قوت البلد، ولا يجوز له أن يقربها قبل أن يكفر كفارة الظهار.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب الرئيس

عبد الله بن سليمان بن منيع ... عبد الله بن عبد الرحمن بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## العلاقة بين الطلاق وسب المرأة لزوجها أو دينه:

السؤال: المرأة المسلمة إذا سبت زوجها أو دين زوجها هل تصبح طالقاً في الشرع كما نسمع من أكثر الناس؟ أفيدونا أفادكم الله.

**الجواب**: إذا سبت المرأة زوجها لا تكون طالقاً، ولكن عليها التوبة إلىٰ من الله، واستسماح زوجها، فإذا سمح عنها فلا بأس، وإذا سبها كما سبته قصاصاً لا يزيد علىٰ ذلك فلا بأس، وإن سمح عنها فهو أفضل؛ لأن الله يقول: ﴿وَأَن تَعۡفُوٓاْ أَقۡرَبُ لِلتَّقۡوَىٰۚ﴾ [البقرة:٢٣٧]، والنبي ﷺ يقول: «ما زاد الله عبداً بعفو إلا عزاً»[(١)]. أما سبها لدين زوجها المسلم فهو كفر أكبر، نسأل الله السلامة. [من فتاوىٰ ابن باز]

## حلف الرجل بالطلاق على ابنه إن لم يمتنع عن التدخين:

السؤال: لي ابن اكتشفت أنه يدخن بدرجة كبيرة، وحلفت عليه بقولي: عليّ الطلاق من أمك -في حضور والدته- إن لم تمتنع عن التدخين، فليس

(١) سبق تخريجه.

لك عندي سكن ولا زواج، وبعد زواجه اكتشفت أنه يدخن، فما الحكم؟ جزاكم الله خيراً.

**الجواب**: باسم الله، والحمد لله.. هذا يختلف حسب نيتك، فإن كانت النية تخويفه ومنعه وليس المراد طلاق زوجتك فإن فعل فعليك كفارة يمين مع مناصحته وتأديبه على تركه، فالدخان خبيث ومحرم ومنكر، أما إن كنت أردت الطلاق فإنه يقع بذلك طلقة. [من فتاوى ابن باز]

## إرجاع الرجل زوجته بعد الطلقة الثالثة:

**السؤال**: كنت متزوجاً امرأة، فحصل بيننا خلاف، فطلقتها الأولى، فردت إلي، وجاء أيضاً سبب ثان فطلقتها للمرة الثانية، وردت إلي، وفي المرة الثالثة جاءت بأقوال كاذبة، حيث تقول: إني عملت لهم سماً وسحراً، فغضبت لهذا الموضوع، فطلقتها رغم أن لي منها ابناً وبنتاً، ولنا حوالي أربع سنوات حتى الآن، ولم تتزوج هي حتى الآن، وأنا الآن أريدها، وهي تريدني، فهل يصح لي أن أراجعها؟ وماذا أفعل كي يتحقق ذلك؟

**الجواب**: عليه أن يحضر عند قاضي بلده مع المرأة ووليها حتى يسجل كلام الجميع، وهل كان غضبه شديداً في المرة الأخيرة بسبب كلامها القبيح، أم أن الأمر على خلاف ذلك، ثم ينظر في الأمر، فإما أن يفتيه، أو يكتب كلامه وكلام المرأة وكلام وليها، ويبين لنا هل كان غضبه شديداً، وأسبابه، ثم ننظر في الأمر إن شاء الله، ثم يبلغ ذلك إما عن طريق الإذاعة، أو عن طريق الكتابة. [من فتاوى ابن باز]





# الرجعة

## زمن المراجعة وكيفيتها:

السؤال: هل مراجعة الزوجة في شهور العدة تحتاج إلىٰ شاهدين؟ وإذا كانت المراجعة تحتاج إلىٰ شاهدين فما الحكمة من ذلك؟ وهل يشترط في الشاهدين أن يكونا من نفس القرية؟ وما صيغة المراجعة؟

**الجواب**: قال السائل: (في شهور العدة) والعدة ليست شهوراً، العدة قروء، والقرء هو الحيض؛ لقول الله تبارك وتعالىٰ: ﴿وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ﴾ [البقرة: ٢٢٨]، لكن إذا كانت المرأة لا تحيض لصغرها أو كبرها بأن بلغت سناً أيست فيه من الحيض فحينئذٍ تكون عدتها بالشهور، وهي ثلاثة أشهر.

وللمطلق أن يراجعها ما دامت في العدة إذا لم يسبق طلقته الأخيرة طلقتان منفردتان، فإن سبقها طلقتان منفردتان وصارت هذه هي الثالثة فإنها لا تحل له حتىٰ تنكح زوجاً غيره، وإذا أراد أن يراجعها وهي في العدة فالأفضل أن يشهد اثنين من ذوي العدل؛ لقول الله تبارك وتعالىٰ: ﴿فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَأَشْهِدُوا۟ ذَوَىْ عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ [الطلاق: ٢]، ولكن هذا الإشهاد ليس علىٰ سبيل الوجوب عند أكثر أهل العلم، فيجوز أن يراجعها بدون إشهاد.

أما كيفية المراجعة فهي كل لفظ يدل علىٰ الإرجاع بأن يقول للشاهدين: اشهدا أني راجعت زوجتي، أو أني رددتها، أو أني أمسكتها، أو ما شابه ذلك. ويجوز الرجوع بالفعل بأن يجامعها بنية الرجوع، وإن لم يتلفظ بلسانه، وعلىٰ هذا تكون الرجعة إما




بالقول بأن يقول: إني راجعت زوجتي أو أمسكتها أو ما أشبه ذلك، وإما بالفعل وهو الجماع بنية الرجوع. [من فتاوىٰ ابن عثيمين]

### الصيغة التي تقال عند مراجعة المطلقة:

السؤال: ما الصيغة التي تقال عند إرجاع المطلقة؟

**الجواب:** الكلمة الدالة علىٰ إرجاعها تكفي، فإذا قال: أنا مراجع زوجتي، أو راجعت زوجتي، أو أمسكت زوجتي، أو رددت زوجتي إلىٰ عصمتي، فكل هذه الكلمات تدل علىٰ المعنىٰ وما كان مثل هذه الكلمات، ويُشهد شاهدين عدلين، وهذا أفضل، فيقول لهما: أشهدا أني راجعت زوجتي، أو أني رددت زوجتي، أو أني أمسكت زوجتي، أو أني أعدت زوجتي إلىٰ عصمتي، ونحو هذه الكلمات. [من فتاوىٰ ابن باز]

### إرجاع أخي الزوجة لأخته دون موافقة الزوج بعد الطلاق:

السؤال: إذا طلق الرجل زوجته طلقة واحدة، وأثناء طلاقه لها كان معهم بعض الإخوة، فقال هذا الرجل الموجود معهم: هي مرجوعة، لكن الرجل والمرأة سكتا ولم يتحدثا، أتصح هذه الرجعة أم لا؟

**الجواب:** لا، لا تكون هذه رجعة، ما دام المطلق لم يقل شيئًا، وما دام طلقها طلقة واحدة أو طلقتين فله مراجعتها إذا كان دخل بها أو جامعها بعد العقد، فإذا طلقها واحدة أو طلقها اثنتين فله المراجعة ما دامت في العدة قبل أن تحيض ثلاث حيض إذا كانت تحيض، وقبل أن يمر عليها ثلاثة أشهر إذا كانت لا تحيض، سواءً كانت كبيرة أم صغيرة، فإن راجعها في العدة قبل أن تحيض ثلاث حيض، أو قبل أن يمر عليها ثلاثة أشهر - إذا كانت لا تحيض - فالرجعة تكون صحيحة، فيقول:

راجعت امرأتي، أو أمسكتها، أو أنا مراجعها، فإذا قال ذلك تمت الرجعة إذا كانت في حال العدة، والأفضل أن يُشهد على ذلك، فالسنة أن يشهد شاهدين على المراجعة.

أما قول الحاضرين: هي مرجوعة والمطلق ساكت فلا ينفع.

أما إن طلقها الطلقة الأخيرة - الثالثة - فلا رجعة لها بعد ذلك ما لم تتزوج غيره.

[من فتاوى ابن باز]



# العدة والإحداد

## الأشياء التي تلزم المحدة على زوجها:

السؤال: عندنا في الجزائر عندما يتوفى الزوج تلبس الزوجة لباساً أبيض، ولا تستحم ولا تغير ثيابها إلى ليلة الأربعاء وفي الليل، هل هذا صحيح؟ وهل لا يصح لها الخروج إلا عند الضرورة القصوى، وإن أرادت تخرج مثلاً لزيارة مريض أو عرس لكنها لا تبيت؟

**الجواب**: المرأة المتوفى عنها زوجها تتجنب الزينة في بدنها وفي ثيابها زمن العدة أربعة أشهر وعشرة أيام، وتلبس الملابس العادية التي لم تعد لزينة دون التقيد بلون معين، وتتجنب الطيب والكحل، ولا تلبس الحلي، وتلازم البقاء في البيت الذي توفي زوجها وهي ساكنة فيه.

ولا مانع أن تستحم وتغير ملابسها إذا احتاجت إلى ذلك في أي وقت، ولا مانع من خروجها لحاجتها أو للمحكمة أو للمستشفى، ولا مانع من استعمالها الطيب عند طهرها من الحيض.

أما الخروج لزيارة أقاربها أو غيرهم أو حضور عرس ونحوه، فلا يجوز لها؛ لقول النبي ﷺ للمتوفى عنها: «امكثي في بيتك حتى يبلغ الكتاب أجله»[1].

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

---

(١) رواه أبو داود (٢٣٠٠)، والنسائي (٣٥٣٢)، والترمذي (١٢٠٤)، وابن ماجه (٢٠٣١).

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... عضو ... عضو ... الرئيس

بكر أبو زيد ... عبد العزيز آل الشيخ ... صالح الفوزان ... عبد الله بن غديان ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز [من فتاوى اللجنة الدائمة]

### تغسيل المحادة لأولادها وتطييبهم:

السؤال: هل يجوز للمحادة على زوجها أن تغسل أولادها وتطيبهم؟ وهل تخطب للزواج وهي في العدة؟

**الجواب**: ليس للمحادة -وهي المتوفى عنها زوجها في العدة- أن تمس الطيب؛ لنهي النبي ﷺ عن ذلك[1]. ولكن لا مانع من تقديمه لأولادها أو ضيوفها من غير أن تشاركهم في ذلك، ولا يجوز أن تخطب خطبة صريحة حتى تخرج من العدة، ولا مانع من التعريض لها من غير تصريح؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُم بِهِۦ مِنْ خِطْبَةِ ٱلنِّسَآءِ﴾ [البقرة:٢٣٥]، فأباح سبحانه، التعريض ولم يبح التصريح، وله سبحانه الحكمة البالغة في ذلك. [من فتاوى ابن باز]

### العدة بعد الوفاة بزمن طويل:

السؤال: أبلغ من العمر أربعين سنة متزوجة، ولي خمسة أطفال، ولقد توفي زوجي في (١٢/ ٥/ ١٩٨٥م)، ولكنني لم أقم عليه العدة بسبب بعض الأعمال التي تخص زوجي وأطفالي، ولكن بعد مرور أربعة أشهر أقمت عليه العدة، أي: بتاريخ (١٢/ ٩ / ١٩٨٥م)، وبعد أن أكملت شهراً منها حدث لي حادث اضطررت إلى الخروج، فهل هذا الشهر محسوب ضمن العدة؟ وهل إقامتي العدة بهذا التاريخ أي:

---

(١) رواه البخاري (٥٠٢٨)، ومسلم (٩٣٨).

بعد الوفاة بأربعة أشهر صحيح أم لا؟ علماً بأنني أخرج داخل إطار الدار لأقضي بعض الأعمال؛ لأنني ليس لدي شخص أعتمد عليه في أعمال البيت، أفيدوني بحالتي هذه أفادكم الله.

**الجواب**: الجواب أن هذا العمل منك عمل محرم؛ لأن الواجب علىٰ المرأة أن تبدأ بالعدة والإحداد من حين علمها بوفاة زوجها، ولا يحل لها أن تتأخر عن ذلك؛ لقوله تعالىٰ: ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ [البقرة: ٢٣٤]، وانتظارك إلىٰ أن تمت الأربعة الأشهر ثم شرعت في العدة إثم ومعصية لله عز وجل، ولا يحسب لك من العدة إلا عشرة أيام فقط، وما زاد عليها فإنك لست في عدة، وعليك أن تتوبي إلىٰ الله سبحانه وتعالىٰ مما صنعتِ، وأن تكثري من العمل الصالح لعل الله أن يغفر لك. [من فتاوىٰ ابن عثيمين]

### ذهاب المحادة للوظيفة دون زينة:

**السؤال**: زوجة شقيقي المتوفي تعمل بمدرسة بنات، فهل يجوز لها أن تذهب للمدرسة قبل إكمال العدة لحاجتها الشديدة لهذه الوظيفة لكسب رزق أولادها، وخصوصاً أن غيابها يعرضها للفصل، أفيدونا؟ جزاكم الله خيراً.

**الجواب**: باسم الله، والحمد لله.. لا حرج في ذلك؛ لأن هذا العمل من الحاجات، والمحادة لها الخروج لحاجتها مع العناية بترك ما حرم الله عليها وقت الإحداد من الملابس الجميلة والطيب والكحل والحلي. [من فتاوىٰ ابن باز]

### المشروع للمعتدة من الوفاة:

**السؤال**: ماذا يشرع للمعتدة للوفاة؟

**الجواب**: يجب عليها أن تعتد أربعة أشهر وعشراً إذا لم تكن حاملاً؛ لقول الله عز وجل: ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ [البقرة:٢٣٤]، إلا أن تكون حاملاً، فعدتها تنتهي بوضع الحمل؛ لقول الله سبحانه: ﴿وَأُوْلَٰتُ ٱلْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ [الطلاق:٤]، ويجب عليها أن تجتنب الملابس الجميلة، والكحل، والطيب، إلا إذا طهرت من حيضها فلا بأس أن تتعاطى شيئًا من الطيب، وعليها أن تجتنب الحلي من الذهب والفضة وغيرهما، وعليها أيضًا اجتناب الحناء في يدها ورأسها، وإنما تمشط بالسدر؛ لأن النبي ﷺ نهى المحادة عما ذكرنا[1]، ولا بأس أن تستعمل الشامبو والصابون؛ لأن ذلك غير داخل في النهي، والله ولي التوفيق. [من فتاوى ابن باز]

### غسل المحادة:

**السؤال**: سماحة الشيخ! هل هناك حدود لغسل المرأة المحادة - التي في الحداد - رأسها؟ وماذا عليها لو دهنت رأسها بمواد الدهون والكريمات المعطرة؟ جزاكم الله خيراً.

**الجواب**: باسم الله، والحمد لله.. لا حرج في غسل المحادة رأسها في أي وقت كان بالسدر أو غيره مما ليس فيه طيب، أما دهنه أو غسله بشيء فيه طيب فلا يجوز؛ لأن الرسول ﷺ نهى المحادة أن تمس الطيب[2]، إلا شيئًا من البخور عند غسلها من الحيض. [من فتاوى ابن باز]



---

(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.

# الظهار

## كفارة الظهار قبل مس المرأة:

السؤال: حدثت مشادة بيني وبين زوجتي أثناء وجودي بمصر، وقبل السفر للمملكة حلفت عليها يمين الظهار، وعلمت بعد حضوري للمملكة ومن مدة قريبة من خلال متابعتي لبرنامج (نور على الدرب) كفارة هذا وهي الصوم ستين يوماً متتابعة، ولما كان شهر رمضان على الأبواب وبعد رمضان أسافر لمصر لقضاء شهر ونصف مع زوجتي؛ لأنها لا تقيم معي بالمملكة مما يتعذر علي صيام الشهرين أثناء وجودي معها بمصر، فهل يجوز لي معاشرتها قبل صيامي الشهرين؟ ثم بعد حضوري للمملكة أصوم أم ماذا أفعل؟

**الجواب**: الواجب على من ظاهر من امرأته أو حرمها أن يعتق رقبة مؤمنة قبل أن يمس زوجته، فإن عجز صام شهرين متتابعين، فإن لم يستطع أطعم ستين مسكيناً، لكل مسكين نصف صاع من قوت البلد من تمر أو أرز أو غيرهما، ومقداره بالوزن كيلو ونصف تقريباً؛ لقوله عز وجل: ﴿وَٱلَّذِينَ يُظَٰهِرُونَ مِن نِّسَآئِهِمۡ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُواْ فَتَحۡرِيرُ رَقَبَةٖ مِّن قَبۡلِ أَن يَتَمَآسَّاۚ ذَٰلِكُمۡ تُوعَظُونَ بِهِۦۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعۡمَلُونَ خَبِيرٞ ٣ فَمَن لَّمۡ يَجِدۡ فَصِيَامُ شَهۡرَيۡنِ مُتَتَابِعَيۡنِ مِن قَبۡلِ أَن يَتَمَآسَّاۖ فَمَن لَّمۡ يَسۡتَطِعۡ فَإِطۡعَامُ سِتِّينَ مِسۡكِينٗاۚ﴾ [المجادلة:٣، ٤] الآية من سورة المجادلة.

فلا يجوز لك أن تقربها حتى تؤدي هذه الكفارة على الترتيب المذكور.

وفقك الله ويسر أمرك. [من فتاوى ابن باز]



# النكاح

## دعوى حرمة الزوجة إذا زنى الزوج:

السؤال: إذا ارتكب رجل الزنا وهو متزوج هل تحرم عليه زوجته، وكذلك المرأة؟

**الجواب:** لا يحرم كل منهما علىٰ الآخر، وعليهما جميعًا التوبة إلىٰ الله سبحانه وتعالىٰ التوبة النصوح، واتباع ذلك بالإيمان الصادق والعمل الصالح، وإنما تكون التوبة نصوحًا إذا أقلع التائب من الذنب، وندم علىٰ ما مضىٰ من ذلك، وعزم عزمًا صادقًا علىٰ ألا يعود في ذلك خوفًا من الله سبحانه وتعظيمًا له، ورجاء ثوابه، وحذر عقابه، قال الله سبحانه: ﴿وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِّمَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ صَٰلِحًا ثُمَّ ٱهْتَدَىٰ ﴿٨٢﴾﴾ [طه: ٨٢]، وقال تبارك وتعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ تُوبُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ تَوْبَةً نَّصُوحًا﴾ [التحريم: ٨]. وقال تعالىٰ: ﴿وَتُوبُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [النور: ٣١]. والزنا من أعظم الحرام وأكبر الكبائر، وقد توعد الله المشركين والقتلة بغير حق. والزناة بمضاعفة العذاب يوم القيامة، والخلود فيه، صاغرين مهانين؛ لعظم جريمتهم وقبح فعلهم. كما قال الله سبحانه: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴿٦٨﴾ يُضَٰعَفْ لَهُ ٱلْعَذَابُ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِۦ مُهَانًا ﴿٦٩﴾ إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَٰلِحًا﴾ [الفرقان: ٦٨- ٧٠] الآية.

فالواجب علىٰ كل مسلم ومسلمة أن يحذر هذه الفاحشة العظيمة ووسائلها غاية الحذر، وأن يبادر بالتوبة الصادقة مما سلف من ذلك، والله سبحانه يتوب علىٰ التائبين الصادقين، ويغفر لهم. والله ولي التوفيق. [من فتاوىٰ ابن باز]

### أخذ الزوج لراتب الزوجة:

**السؤال**: إذا تزوجت من فتاة مدرسة، هل يحق أخذ راتبها برضاها للحاجة ولمصلحة الاثنين كبناء منزل مثلاً، ولا أعطيها سنداً بذلك على ما أخذته، وهي لم تطلب ذلك، مع العلم إنني موظف وأتقاضى راتبا شهريًا؟

**الجواب**: لا حرج عليك في أخذ راتب زوجتك برضاها إذا كانت رشيدة، وهكذا كل شيء تدفعه إليك من باب المساعدة لا حرج عليك في قبضه إذا طابت نفسها بذلك وكانت رشيدة؛ لقول الله عز وجل في أول سورة النساء: ﴿فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيٓـًٔا مَّرِيٓـًٔا ۝٤﴾ [النساء: ٤]، ولو كان ذلك بدون سند، لكن إذا أعطتك سنداً بذلك فهو أحوط إذا كنت تخشى شيئًا من أهلها وقراباتها، أو تخشى رجوعها.

[من فتاوى ابن باز]

### تحريم المرأة لزوجها أو تشبيهها له بأحد محارمها:

**السؤال**: إن لي زوجة، ولي منها خمسة أطفال، وعندما حدث بيننا سوء تفاهم ذات ليلة قامت زوجتي وأشارت لي بأصبعها، ولعنتني ثلاث مرات متتالية، ثم حرمتني ثلاث مرات أخرى، حيث قالت: أنت علي حرام ما تحل لي بعد اليوم، عند ذلك تركت البيت، وذهبت إلى بيت زوجتي الثانية، وأرجو من سماحتكم إفتائي فيما حصل من زوجتي، علمًا أنها تنتظر عودتي للبيت من أجل أوصلها إلى بيت أهلها مصرة على عدم العيش معي ومع أولادها، أرجو الإسراع بما ترونه، والله يحفظكم.

**الجواب**: المرأة لا يقع منها طلاق، سواء بلفظ الطلاق أو التحريم، وإنما يقع الطلاق من الزوج، ولهذا فما حدث من زوجتك لا تطلق به، بل هي باقية زوجة لك، وعليها كفارة يمين وهي: إطعام عشرة مساكين من أوسط طعامكم أو كسوتهم،

أو تحرير رقبة، فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام، ولا يجوز لها اللعن، سواء لزوجها أو ابنها أو غيرهما من المسلمين؛ لقوله ﷺ فيما رواه البخاري ومسلم: «لعن المؤمن كقتله»(١)، وقوله ﷺ: «لا يكون اللعانون شفعاء ولا شهداء يوم القيامة»(٢) رواه مسلم.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز

[من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

### حكم استخدام حبوب (منع الحمل):

السؤال: متزوجة وعندها ثلاثة أولاد والحمد لله وتقول إن عندها ضعف في الجسم وعندما تحمل تمرض مرضاً شديداً وعندما تضع الطفل تفقد الوعي هل يجوز لها أن تتناول حبوب منع الحمل؟

**الجواب**: حبوب منع الحمل هي فيما ذكر لنا ضارة علىٰ الرحم قد تسبب القرحة فيه ثم إن محاولة منع الحمل في الأصل جائزة لأن الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ كانوا يعزلون في عهد الرسول ﷺ ولم ينهوا عن ذلك ولكن هي خلاف الأولىٰ لأن تكثير الأولاد أمرٌ مشروعٌ ومطلوب ولكن مع هذا الضرر الذي أشارت إليه السائلة نقول إنه لا بأس أن تتناول هذه الحبوب إذا أذن بذلك زوجها وإذا تحسنت حالها وصارت بحالٍ تشعر بأنه لا يصيبها هذا الأذىٰ فإنها تمسك عنه. [من فتاوىٰ ابن عثيمين]

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) صحيح مسلم (٢٥٩٨).



### ضابط الوصف بالديوث:

السؤال: هل الديوث الذي يتكلم عما يجري بينه وبين زوجته في الخلوة، أم من هو الديوث بشكل صحيح؟ جزاكم الله خيراً.

**الجواب**: الديوث هو الذي يرضىٰ بالفاحشة في أهله، وذلك بأن يقرها علىٰ فعل الزنا ولا يمنعها من ذلك، ولا يغضب لله سبحانه؛ لقلة غيرته، وضعف إيمانه، أما من أنكر عليها، وحال بينها وبين الفاحشة فهذا لا يسمىٰ ديوثاً. [من فتاوىٰ ابن باز]



# الرضاع

## زواج الرجل من بنات أخيه من الرضاع:

**السؤال**: إنني قد تزوجت بفتاة من غير الأسرة، وقد أنجبت منها بنات وأولاد، فهل يجوز لابن خالي الذي رضعت من والدته بأن يتزوج من إحدىٰ بناتي أم أن ذلك محرم يا فضيلة الشيخ، ويعتبر هو أخي من أمي في الرضاع، وعلىٰ ذلك يكون هو عم ابنتي في الرضاع؟ أرجو الإفادة جزاكم الله خيراً.

**الجواب**: نعم هذا الرجل الذي ارتضعت من أمه رضاعًا محرمًا تمت فيه الشروط لا يحل أن يتزوج بأحد من بناتك؛ وذلك لأنه عمهنّ؛ لقول النبي ﷺ: «يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب»[1]، والمحرمات من النسب سبع ذكرهن الله في قوله: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَٰتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَٰتُكُمْ وَعَمَّٰتُكُمْ وَخَٰلَٰتُكُمْ وَبَنَاتُ ٱلْأَخِ وَبَنَاتُ ٱلْأُخْتِ﴾ [النساء: ٢٣].

فلهؤلاء السبع نظيرهن من الرضاع حرام علىٰ الرجل، فيحرم علىٰ الرجل أمه من الرضاع وبنته من الرضاع وأخته من الرضاع، وبنت أخيه من الرضاع وبنت أخته من الرضاع، وعمته من الرضاع وخالته من الرضاع؛ للحديث الذي أشرنا إليه آنفًا، وعلىٰ هذا فابن خالك الذي رضعت من أمه رضاعًا محرمًا تمت فيه الشروط لا يحل له أن يتزوج بأحد من بناتك أو بنات بناتك أو بنات أبنائك.

[من فتاوىٰ ابن عثيمين]

---

(١) رواه البخاري (٢٥٠٢)، ومسلم (١٤٤٥).

### تأثير حصول الرضاع من الأم المرضعة:

**السؤال:** الأخوات من الرضاعة هل هي تمثل كل أبناء الأم المرضعة قبل وبعد الرضاعة أم هي مقتصرة علىٰ الذي بعد الرضاعة فقط؟

**الجواب:** إذا ارتضع الطفل من امرأة خمس رضعاتٍ فأكثر قبل الفطام صار ولداً لها وولداً لزوجها الذي منه هذا اللبن، فإذا كان كذلك فإن جميع أولاد هذه المرأة التي أرضعته إخوةٌ له الذين قبل والذين بعد، حتىٰ الذين من زوجٍ آخر لو مات زوجها ثم تزوجت بعده فإنهم يكونون إخوة له، كذلك أيضاً هذا المرتضع يكون أخاً لأولاد زوج المرضعة ولو كانوا من غيرها؛ لأنه صار ابناً للمرضعة وابناً لصاحب اللبن، فجميع أولاد المرضعة إخوة له، وجميع أولاد صاحب اللبن إخوة له أيضاً.

[من فتاوىٰ ابن عثيمين]

### ادعاء حصول الرضاع ثم تكذيبه بعد فترة:

**السؤال:** لي أخ أكبر مني ذهب لخطبة ابنة عمي، فادعت أمها أنها أرضعته مع أولادها، وبعد مدة جاءت زوجة عمي لتخطب أختي لابنها، فاحترنا في الأمر وذكرناها بما حدث منها، أي: من ادعائها أن أخي رضع مع أولادها، فأقرت بذلك، ولكنها عادت فقالت: أنها لم ترضع أخي أبداً.. فهل نعتمد علىٰ كلامها الأول أو علىٰ الثاني؟ وما رأي الشرع في ذلك؟

**الجواب:** دعوىٰ المرأة المذكورة السابقة أنها أرضعت أخاك لا تمنع من تزويج أبنائها لأخواتك إذا كانت لم ترضع أخواتك، وكان أبناؤها لم يرضعوا من أمك، وليس هناك رضاع آخر يمنع تزويج أبنائها من أخواتك.

أما أخوك فلا مانع من تزوجه من بناتها ما دامت أكذبت نفسها في دعواها الأولىٰ.. وإن ترك التزوج من بناتها احتياطاً فهو حسن؛ لقول النبي ﷺ: «دع

ما يريبك إلىٰ ما لا يريبك»[1]، وقوله ﷺ: «من اتقىٰ الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه»[2]. [من فتاوىٰ ابن باز]

## زواج الرجل من ابنة زوج من رضع منها من امرأة أخرى:

**السؤال:** طفل تربىٰ في بيت عمه، ورضع من زوجة عمه الأولىٰ، وبعد فترة تزوج عمه من زوجة ثانية وأنجبت منه طفلة، فهل يجوز لهذا الطفل (عندما يكبر) أن يتزوج من بنت عمه من الزوجة التي لم يرضع منها؟

**الجواب:** إذا كان الطفل المذكور ارتضع من زوجة عمه خمس رضعات أو أكثر حال كونه في الحولين، فإنه يكون بذلك ابناً لعمه من الرضاع، ويكون جميع أولاد عمه من جميع زوجاته إخوة له من الرضاع ذكورهم وإناثهم، وبذلك تعلم أنه يحرم علىٰ الطفل المذكور نكاح الابنة المذكورة؛ لكونها أخته من أبيه من الرضاع، إذا كان الواقع هو ما ذكره في السؤال، وقد قال الله سبحانه في كتابه المبين لما ذكر المحرمات: ﴿وَأُمَّهَٰتُكُمُ ٱلَّٰتِيٓ أَرۡضَعۡنَكُمۡ وَأَخَوَٰتُكُم مِّنَ ٱلرَّضَٰعَةِ﴾ [النساء: ٢٣]. وقد قال النبي ﷺ: «يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب»[3] متفق علىٰ صحته. [من فتاوىٰ ابن باز]

## حكم زواج ابن الأولى من بنت الثانية التي لم ترضع معه:

**السؤال:** أختان أنجبت إحداهما ولداً ذكراً، والأخرىٰ أنجبت أربعة أولاد أصغرهم بنت، وقد رضع ابن الأولىٰ مع أولاد الثانية مع الثلاثة كلهم ما عدا

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.

(٣) سبق تخريجه.

الرابع وهو البنت. فما حكم زواج ابن الأولىٰ من بنت الثانية التي لم ترضع معه؟

**الجواب**: إذا كان ابن الأولىٰ رضع من الثانية خمس رضعات أو أكثر في مجلس أو مجالس مع الولد الأول أو الثاني أو الثالث أو مع الثلاثة جميعاً فهو ولد للثانية من الرضاع وأخ لأولادها كلهم سواءً كانوا قبله أو بعده، وليس له نكاح البنت المذكورة؛ لأنه أخوها من الرضاع.

وقد قال الله سبحانه لما بيّن المحرمات: ﴿وَأُمَّهَٰتُكُمُ ٱلَّٰتِيٓ أَرۡضَعۡنَكُمۡ وَأَخَوَٰتُكُم مِّنَ ٱلرَّضَٰعَةِ﴾ [النساء: ٢٣]. وقال النبي ﷺ: «يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب»[1] متفق علىٰ صحته.

فإن كان الرضاع أقل من خمس رضعات لم يحصل به التحريم، وهكذا لو كان الرضيع قد جاوز الحولين فإن رضاعته لم يحصل بها التحريم؛ لقول الله جل وعلا: ﴿وَٱلۡوَٰلِدَٰتُ يُرۡضِعۡنَ أَوۡلَٰدَهُنَّ حَوۡلَيۡنِ كَامِلَيۡنِۖ لِمَنۡ أَرَادَ أَن يُتِمَّ ٱلرَّضَاعَةَۚ﴾ [البقرة:٢٣٣] الآية، وقول النبي ﷺ: «لا رضاع إلا ما فتق الأمعاء وكان قبل الفطام»[2].

ولما ثبت عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أنها قالت: «كان فيما أنزل من القرآن عشر رضعات معلومات يحرمن ثم نسخن بخمس معلومات فتوفي النبي ﷺ والأمر علىٰ ذلك»[3] رواه مسلم في صحيحه والترمذي في جامعه، وهذا لفظه، والله ولي التوفيق.

[من فتاوىٰ ابن باز]

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) رواه الترمذي (١١٥٢)، وصححه ابن حبان (٤٢٢٤).

(٣) صحيح مسلم (١٤٥٢)، سنن الترمذي (١١٥٠).



### زواج الرجل من ابنة من رضع مع أخته الكبيرة:

**السؤال**: لي ابن عمة ومعه بنت، وابن عمتي هذا رضع مع أختي الكبيرة التي تكبرني، فهل يحق لي الزواج من ابنته، أم هي محرمة عليّ لكون أبيها رضع مع أختي الكبيرة، وأن أباها أخ لي؟

**الجواب**: إذا كان الواقع ما ذكره السائل، وكان الرضيع المذكور قد ارتضع من أم السائل خمس رضعات أو أكثر حال كونه في الحولين فإنه لا يحل للسائل نكاح ابنته؛ لأنه والحال ما ذكر صار عمها من الرضاع، وقد صح عن رسول الله ﷺ أنه قال: «يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب»[1]، وقال عليه الصلاة والسلام: «لا رضاع إلا في الحولين»[2]، وقالت عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: «كان فيما أنزل من القرآن عشر رضعات معلومات يحرمن، ثم نسخن بخمس معلومات، فتوفي النبي ﷺ والأمر على ذلك»[3] أخرجه مسلم في صحيحه والترمذي وهذا لفظه، والله ولي التوفيق. [من فتاوى ابن باز]

### زواج الشخص من ابنة زوجة الرجل التي لم يرضع معها:

**السؤال**: إنني شاب أريد الزواج من كريمة رجل، ولكن المشكلة أنني راضع من زوجة الرجل مع بنت، ولقد توفيت البنت التي رضعت معها، وبعدها زوجة الرجل أنجبت بنتاً هل يجوز أن أتزوج البنت هذه أم لا؟ أفتوني. جزاكم الله خيراً؟

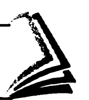
**الجواب**: إذا كانت زوجة الرجل الذي ترغب في الزواج من ابنته قد أرضعتك خمس رضعات أو أكثر حال كونك في الحولين فإنها تكون أمك من الرضاعة،

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.

(٣)سبق تخريجه.



ويكون زوجها أباك من الرضاعة، وتكون بناتهما أخوات لك لا يحل لك الزواج بشيء منهن؛ لقول الله سبحانه في سورة النساء لما ذكر المحرمات: ﴿وَأُمَّهَٰتُكُمُ ٱلَّٰتِيٓ أَرۡضَعۡنَكُمۡ وَأَخَوَٰتُكُم مِّنَ ٱلرَّضَٰعَةِ﴾ [النساء: ٢٣]؛ ولقول النبي ﷺ: «يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب»[١]، وقد ثبت عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أنها قالت: «كان فيما أنزل من القرآن عشر رضعات معلومات يحرمن، ثم نسخن بخمس معلومات، فتوفي النبي ﷺ والأمر على ذلك»[٢] أخرجه مسلم في صحيحه والترمذي وهذا لفظه، وفي المسألة أحاديث أخرى.

أما إن كانت الرضعات أقل من خمس أو كنت حين رضعت فوق الحولين فإن الرضاع المذكور لا يحصل به التحريم، ولا تكون المرضعة أمًا لك، ولا زوجها أبًا لك، ولا تحرم عليك بناتهما بهذا الرضاع في أصح أقوال أهل العلم للحديث المذكور، وأحاديث أخرى منها قوله ﷺ: «لا رضاع إلا في الحولين»[٣]، وقوله عليه الصلاة والسلام: «لا تحرم الرضعة ولا الرضعتان»[٤] في أحاديث أخرى ذكرها أهل العلم. والله ولي التوفيق. [من فتاوى ابن باز]

### تأثير رضاعة المرأة لإخوانها الصغار وأولاد بناتها الصغار:

**السؤال:** (أ) جدتي لأمي لها أبناء في مثل سن أخواتي فأرضعت والدتي (فقط) أخاها الأصغر (محمد) مع أختي (سعاد).

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.

(٣) سبق تخريجه.

(٤) رواه مسلم (١٤٥١).





(ب) كما أن أمي أرضعت ابن أختي الكبرىٰ (سمير)؛ وذلك لأنها كانت مريضة مع أختي (سحر)، وكانت الرضاعة أيضـًا من جانب والدتي فقط.

(ج) أيضـًا أرضعت أمي ابنة أخي الصغرىٰ مع أختي الصغرىٰ حيث كانتا في سن واحد تكبرها أختي بشهر واحد فقط، فأرضعتها عندما سمعت صراخها ليلاً وهي في (حالة النوم)، ولما استيقظت وجدت في حجرها طفلة ابنتها، فسألت شيخـًا فقال لها: أرضعيها لتتجنبي الشك، فأرضعتها مرة أخرىٰ، وأرضعت أختي أيضـًا أختها الصغرىٰ (سلوىٰ- بسمة) بالتبادل.

السؤال الآن: هل يصير أخوالي إخوانـًا لي كلهم أم خالي الأصغر فقط، وهل أصبح عمة أبناء أخوالي أم لا؟

**الجواب**: إذا أرضعت أمك أحد أخوالك أو إحدىٰ خالاتك خمس رضعات أو أكثر حال كون الرضيعة أو الرضيع في الحولين فإن أمك تكون أمـًا للرضيع أو الرضيعة من أخوالك وخالاتك، وتكونين أنت أختـًا لمن أرضعته أمك علىٰ الوجه المذكور، وهكذا إذا أرضعت أمك بنت أختك خمس رضعات أو أكثر حال كونها في الحولين فإن أمك تكون أمـًا للرضيعة من جهة الرضاع، وجدة لها من جهة النسب، وتكونين أنت أختـًا للرضيعة من جهة الرضاع، وخالتها من جهة النسب، وهكذا يقال في جميع مسائل الرضاع، أما إن كانت الرضعات أقل من خمس فإنه لا يحصل بها التحريم، ولا يثبت بها حكم الرضاع في أصح أقوال أهل العلم، وهكذا إذا كان الرضيع فوق الحولين فإنه لا يثبت له حكم الرضاع؛ لقول النبي ﷺ: «لا رضاع إلا في الحولين»[1]؛ ولما ثبت عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: «كان فيما أنزل

(١) سبق تخريجه.

من القرآن عشر رضعات معلومات يحرمن، ثم نسخن بخمس معلومات، فتوفي النبي ﷺ، والأمر على ذلك»[1] خرجه مسلم في صحيحه والترمذي وهذا لفظه. والله ولي التوفيق. [من فتاوى ابن باز]

## حكم الخلوة بين من رضع من خالته وبناتها:

**السؤال:** والدي عنده امرأة غير والدتي، ولتلك المرأة أولاد من أبي، ولنا خالة هي أخت والدتي قد أرضعتني وإخوتي من أمي وهي لها أولاد ذكور وإناث. والسؤال: هل يجوز لإخواني من أبي الجلوس والحديث مع بنات خالتي بدون حجاب؟ مع العلم أن إخواني من أبي لم تتم لهم رضاعة من خالتي التي هي أخت أمي، فهل يصير أبناء وبنات خالتي إخوة لنا جميعاً؟

**الجواب:** لا يجوز لإخوتك الذين لم يرضعوا من خالتك أن يعتبروا أنفسهم محارم لبنات خالتك؛ لأنهم لم يرضعوا منها، وإنما محارم بنات خالتك هم الذين رضعوا منها رضاعاً تاماً، وهو خمس رضاعات أو أكثر حال كونهم في الحولين؛ لقول النبي ﷺ: «لا رضاع إلا في الحولين»[2]؛ ولما ثبت عن عائشة رضي الله عنها قالت: «كان فيما أنزل من القرآن عشر رضعات معلومات يحرمن، ثم نسخن بخمس معلومات، فتوفي النبي ﷺ والأمر على ذلك»[3] خرجه الإمام مسلم في صحيحه، والترمذي في جامعه، وهذا لفظه. ولقول النبي ﷺ: «يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب»[4] متفق عليه. [من فتاوى ابن باز]

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.

(٣) سبق تخريجه.

(٤) سبق تخريجه.



## كشف الزوجة الأخيرة من ابن الزوج من الرضاع من زوجته الأولى:

**السؤال:** رجل تزوج امرأة، وأنجب منها طفلاً، وأرضعت معه طفلاً آخر، وتوفيت الزوجة، وتزوج بأخرىٰ، فهل يجوز لزوجته الأخرىٰ أن تسلم وتكشف للولد الذي أرضعته الزوجة السابقة؟

**الجواب:** إذا كان الأمر كما ذكر من الرضاع فالطفل الذي رضع من زوجة الرجل مع ولده يعتبر ابناً لهذا الزوج من الرضاع إذا كان الرضاع خمس رضعات فأكثر في الحولين، وبذلك يكون محرماً لكل امرأة تزوجها هذا الرجل قبل من أرضعته أو بعدها، ويحل له منها ما يحل لمحارمها من الكشف والخلوة والسفر بها ونحو ذلك.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب الرئيس

عبد الله بن سليمان بن منيع ... عبد الله بن عبد الرحمن بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## حكم خلوة المرأة بأولاد خالها إذا رضع أخوها من زوجة الخال:

**السؤال:** تقول سائلة: إن أخاها الذي يصغرها بعامين رضع من زوجة خالها مع ابنها (ابن زوجة خالها)، فهل يجوز لها (أم ياسر) أن تكشف أمام أولاد خالها، أي: لا تحتجب أمامهم؟ وما حكم أخواتها اللاتي يصغرن أخاها الذي رضع من زوجة خالها؟

**الجواب:** إذا ثبت الرضاع المذكور وكان خمس رضعات أو أكثر حال كون الرضيع في الحولين، صار أخوك المرتضع ابناً لخالك من الرضاعة وابناً لزوجته المرضعة من الرضاعة، وصار أولادهما إخوة له، وصار إخوان خالك أعماماً له،



وأخواته عمات له، وصار إخوان المرضعة أخوالاً له، وأخواتها خالات له؛ لقول النبي ﷺ: «يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب»[1] متفق علىٰ صحته.

أما أنت يا (أم ياسر) فلا تعلق لك بالرضاع المذكور، ولا يجوز لك ولا لأخواتك أن تكشفن لأبناء خالكن بسبب رضاعة أخيكن من زوجة خالكن؛ لأنهم بالنسبة إليكن ليسوا محارم لكُنَّ، وفق الله الجميع للفقه في الدين، والثبات عليه. [من فتاوىٰ ابن باز]

## زوج أُخبر بأن زوجته رضعت معه:

**السؤال:** تزوجت في السنة الماضية بابنة عمي، ومشكلتي وإياها أن أمي من الرضاعة والتي أرضعتني مع ابنها الكبير شهدت بأنها أرضعت كذلك زوجتي مع ابنها، ولم تحدد لنا كيفية الرضاع، ولا عدد مراته، ماذا أفعل والحال ما ذكر؟

**الجواب:** لا تحرم عليك زوجتك حتىٰ تشهد المرأة المذكورة التي أرضعتك بأنها أرضعتها خمس رضعات أو أكثر حال كون الرضيعة في الحولين، ولا بد مع ذلك من إثبات كونها ثقة، وننصحك بأن تحضرها عند فضيلة قاضي بلدك حتىٰ يسألها عما لديها من الشهادة، وحتىٰ يكمل اللازم في الموضوع، وفق الله الجميع.

[من فتاوىٰ ابن باز]

## حكم زواج الرجل بامرأة تبين أنها رضعت من زوجة أخيه:

**السؤال:** لقد تزوجت من امرأة، ولدي منها سبعة أطفال، وبعد حين تبين أنها رضعت من زوجة أخي، فما حكم زواجي بها الآن؟

---

(١) سبق تخريجه.

**الجواب**: باسم الله، والحمد لله.. إذا ثبت أنها رضعت من زوجة أخيك خمس رضعات معلومات أو أكثر حال كونها في الحولين كنت عمها ويبطل النكاح، إذا ثبت ذلك بالبينة الشرعية، وهذه يرفع أمرها إلىٰ الحاكم في بلدها حتىٰ يستقرها ويسألها ويخوفها من الله عز وجل، وحتىٰ يعرف عن عائلتها من العالمين بحالها وعدد الرضعات، وهل كانت في الحولين أو غير الحولين حتىٰ يكون الأمر واضحاً. [من فتاوىٰ ابن باز]

## محرمية زوجة الأب لزوج البنت من غيرها:

**السؤال**: أبي تزوج من امرأة ثانية، وله منها ولد، فهل يجوز أن تكون محرماً لزوجي وتكشف أمامه؟ مع العلم أن أبي يكون خال زوجي وتكون هي زوجة خاله، أفتونا جزاكم الله خيراً.

**الجواب**: زوجة الأب لا تكون محرماً لزوج ابنته من غيرها، وإنما المحرمية تكون لأم الزوجة بالنسبة إلىٰ زوج ابنتها؛ لقول الله عز وجل في بيان المحرمات من النساء: ﴿وَأُمَّهَٰتُ نِسَآئِكُمْ﴾ [النساء:٢٣]، وزوجة الأب ليست أماً لابنته من غيرها، ويستوي في ذلك أم الزوجة من النسب وأمها من الرضاع؛ لقول النبي ﷺ: «يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب»[(١)] متفق علىٰ صحته، والله ولي التوفيق. [من فتاوىٰ ابن باز]

## محرمية الزوج لأخوات الزوجة إذا رضع ابنه منهما:

**السؤال**: أختي الصغرىٰ رضعت من أختي الكبرىٰ مع ولدها، وابني رضع من أختي الكبرىٰ أيضاً، فهل يجوز لوالد ابني -أي زوجي- أن يكون محرماً لأختي الصغرىٰ والكبرىٰ وبالتالي يكشفان له؟ أفيدونا جزاكم الله خيراً.

---

(١) سبق تخريجه.

**الجواب**: باسم الله، والحمد لله.. ليس لأختيك الصغرى والكبرى الكشف لزوجك من أجل رضاع ابنكما من أختك الكبرى، وإنما يكون زوج أختك الذي أرضعت ابنك من لبنها أباً له من الرضاع، ومحرماً لزوجة هذا الولد؛ لكونها زوجة ابنه من الرضاع، بشرط أن يكون الرضاع خمس رضعات أو أكثر في الحولين؛ لقول النبي ﷺ: «يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب»[1] متفق على صحته. [من فتاوى ابن باز]

## علاقة بنت الرجل بابن المرأة التي تزوجها:

**السؤال**: هناك رجل عنده بنت، وتزوج من امرأة لها ولد، فأنجبا أولاداً، فهل يصبح ولد المرأة وبنت الرجل أخوين أم لا؟

**الجواب**: باسم الله، والحمد لله.. الولد ليس أخاً للبنت، ولكنه أخ لبنات المرأة من هذا الرجل، أخ لهن من الأم، وأما بنته فلها أن تنكح هذا الولد، فهو أجنبي منها إذا كانت المرأة لم ترضعها، وليس بينهما رضاع فهي أجنبية؛ لأنها بنت زوجها، فليست أختاً لولدها من زوجها الأول. [من فتاوى ابن باز]

## زواج الرجل من ابنة خاله الذي رضع من أم الرجل:

**السؤال**: أرغب في الزواج من ابنة خالي الأكبر، وهو في سن والدتي تقريباً، قد حصل الرضاع بين إخواني الكبار وأخوالي المقاربين لسنهم تقريباً من أمي وجدتي، أما أنا فلم أرضع من غير أمي، وابنة خالي كذلك لم ترضع من سوى أمها، يقولون بأني أصبحت عمها بحكم الرضاع الذي حصل بين إخواني وأخوالي، فهل أنا عمها أم تحل لي زوجة؟

---

(١) سبق تخريجه.



**الجواب:** إذا كان الواقع كما ذكرت من رضاع أخوالك من أمك وجدتك مع إخوانك الكبار فإن كان رضاعهم من أمك أو جدتك خمس رضعات فأكثر في الحولين لم يجز لك أن تتزوج أي بنت من بنات أخوالك؛ لأنك عمهن من الرضاع، وإذا كان الرضاع أقل من ذلك أو كان بعد الحولين جاز لك أن تتزوج من بنات من كان رضاعه منهم أقل من خمس رضعات أو كان بعد الحولين، قال الله تعالىٰ: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَٰتُكُمْ﴾ إلىٰ أن قال: ﴿وَبَنَاتُ ٱلْأَخِ وَبَنَاتُ ٱلْأُخْتِ﴾ [النساء: ٢٣]، وقال: ﴿وَٱلْوَٰلِدَٰتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ ٱلرَّضَاعَةَ﴾ [البقرة: ٢٣٣]، وثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب»[١]، وثبت عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أنها قالت: «كان فيما نزل من القرآن: (عشر رضعات معلومات يحرمن) ثم نسخن بـ(خمس معلومات) فتوفي رسول الله ﷺ والأمر علىٰ ذلك»[٢]، علماً بأن الطفل إذا امتص لبناً من الثدي ولو قليلاً ثم تركه اعتبر هذا رضعة، فإذا عاد إليه فامتص منه لبناً ولو قليلاً، ثم تركه اعتبر رضعة ثانية، وهكذا.

أما ابنة خالك المذكورة في السؤال فلا تحرم عليك؛ لأنها لم ترضع من أمك ولا من جدتك، وأنت لم ترضع من أمها ولا من جدتها، حسبما ذكرت في السؤال.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

عبد الله بن قعود ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز ابن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.

## تأثير رضاع الرجل من أم الزوجة على الزوجة وبناتها:

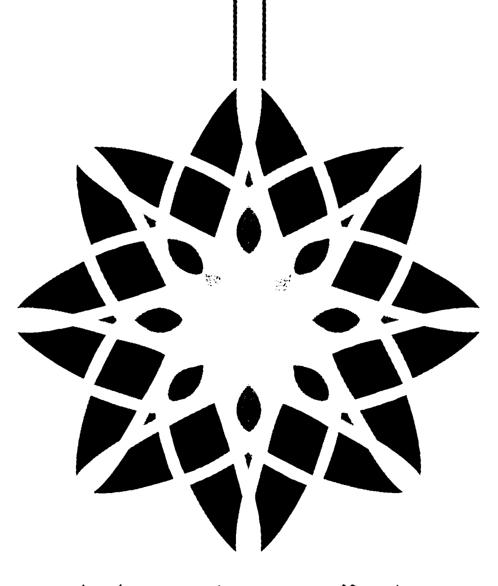
**السؤال:** لي زوجة، ولي منها ثماني بنات، ولها أخت أصغر منها بخمس عشرة سنة، وأختها رضع من أمها شخص فصار أخًا لها، ولكن مشكلتي أن بناتي يقلن: إنه خالهن من الرضاع، ويكشفن له الحجاب، وأنا أنهاهن عن ذلك وهن يرفضن، فأرجو الإفادة، جزاكم الله خيراً.

**الجواب:** باسم الله، والحمد لله.. إذا كان الرجل المذكور قد ارتضع من أم زوجتك أو من زوجة أبيها حال كونها في عصمة أبيها خمس رضعات أو أكثر حال كونه في الحولين، فإنه يكون خالاً لبناتك من الرضاعة، ويحل لهن الكشف له كسائر المحارم، والخلوة به؛ لقول النبي ﷺ: «يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب»[1] متفق على صحته، وهذا ما لم تكن هناك ريبة تمنع من الخلوة بإحداهن.

[من فتاوى ابن باز]

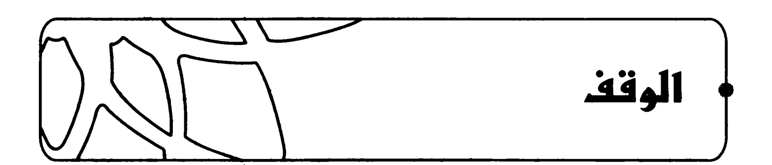


(١) سبق تخريجه.



# الوقف والوصايا والميراث والهبة





# الوقف

## التصرف في الوقف عند بيعه:

السؤال: في حال بيع الوقف هل تصرف قيمته للفقراء دفعة واحدة وينتهي الأمر، أم تصرف في أشياء أو في صدقات جارية يستفيد منها المسلمون باستمرار؟

**الجواب:** يجب أن يشترىٰ بقيمة هذا الوقف ما يكون بدلاً عنه مثلاً عقار أو أرض أو شيء تجري منفعته، ولا يجوز أن تصرف هذه القيمة في صدقة ناجزة عاجلة؛ لأنه بذلك يتعطل الوقف. [من فتاوىٰ ابن عثيمين]

## وقف المباني المرهونة والمبنية بقرض من البنك العقاري:

السؤال: هل يجوز وقف العمائر التي بنيت بقرض من صندوق التنمية العقاري، وهي لا تزال مرهونة لدىٰ الصندوق؟

**الجواب:** في هذه المسألة خلاف بين العلماء مبني علىٰ مسألة أخرىٰ، وهي: هل يلزم الرهن بدون قبض أم لا؟ فمن قال: لا يلزم إلا بالقبض، قال: يصح الوقف وغيره من التصرفات التي تنقل الملك؛ لكون الرهن لم يقبض، ومن قال: إن الرهن يلزم ولو لم يقبض المرهون، لم يصح الوقف ولا غيره من التصرفات الناقلة للملك، وبذلك يعلم أن الأحوط عدم وقفه حتىٰ يسدد ما عليه للبنك خروجاً من خلاف العلماء، وعملاً بالحديث الشريف: «المسلمون علىٰ شروطهم»(١). [من فتاوىٰ ابن باز]

---

(١) رواه أبو داود (٣٥٩٤)، والترمذي (١٣٥٢)، وصححه الألباني في الإرواء (١٣٠٣).

## تحويل الوقف عن وقفيته:

السؤال: إن أحد أجداده أوقف مزرعة، ولا يعرف متىٰ أوقفت، وقد جعل نصيف محصولها يوزع قبل إدخاله إلىٰ البيت علىٰ الفقراء وعابري الطريق، وحيث إن الدولة وضعت الضمان الاجتماعي، وكذلك الأرض تزرع بالذرة وهي غير مرغوبة، فهل يجوز أن تقوم المزرعة بثمن معين، ويقوم هو بدفعه للجهة المختصة، وبذلك ينفسخ الوقف ويكون لي حرية التصرف في الأرض؟

**الجواب**: لا يجوز تحويل الوقف المذكور عن وقفيته، بل يبقىٰ وقفاً؛ لعموم قوله تعالىٰ: ﴿فَمَنۢ بَدَّلَهُۥ بَعۡدَ مَا سَمِعَهُۥ فَإِنَّمَآ إِثۡمُهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُۥٓ﴾ [البقرة: ١٨١]، وتصرف غلته علىٰ المحتاجين علىٰ ما نص عليه الواقف، والفقراء موجودون، لكن تحتاج معرفتهم إلىٰ البحث عنهم، وإذا كان محصول الوقف من الذرة وهي لا تؤكل في البلد في الوقت الحاضر فإنها تباع وتدفع قيمتها للمحتاجين؛ لحصول الغرض المقصود بذلك، وهو نفع الفقراء.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... عضو ... عضو ... الرئيس

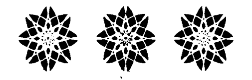
بكر أبو زيد ... عبد العزيز آل الشيخ ... صالح الفوزان ... عبد الله بن غديان ...

عبد العزيز بن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## صرف المال الموقوف لبناء حمامات في بناء المسجد:

السؤال: رجل دفع مالاً للجنة قائمة علىٰ مسجد وقال: هذا المال يصرف في إنشاء دورات مياه مثلاً، ولكن اللجنة رأت فيما بعد بالأغلبية أنهم بحاجة لصرفه في غير ما خصصه صاحب المال، فما الحكم؟

**الجواب**: الأولىٰ والأحوط أن يصرف فيما خصصه له باذله إذا كان الموضوع أمراً مشروعاً كدورة المياه أو أمراً مباحاً، لكن إذا رأت اللجنة القائمة علىٰ تعمير المسجد أن الحاجة أو الضرورة تدعو إلىٰ صرفه في تعمير المسجد فلا حرج في ذلك إن شاء الله؛ لأن تعمير المسجد أفضل وأعظم نفعاً من تعمير دورات المياه حول المساجد؛ وما ذاك إلا لأن تعمير المسجد هو المقصود الأول، أما تعمير الدورات فهو من باب الوسائل والإعانة علىٰ تسهيل أداء الصلاة وكثرة المصلين. والله ولي التوفيق. [من فتاوىٰ ابن باز]





# الميراث

## إرث المطلقة من زوجها الميت في فترة العدة:

السؤال: هل ترث امرأة مطلقة من أموال زوجها الذي مات قبل أن تنتهي عدتها؟

**الجواب**: إذا كان الطلاق رجعيًا ومات زوجها قبل خروجها من العدة فإنها ترث منه فرضها الشرعي، أما إن كانت قد خرجت من العدة فلا إرث لها، وهكذا إن كان الطلاق بائنًا لا رجعة فيه كالمطلقة على مال والمطلقة آخر ثلاث ونحوهما من البائنات فليس لهن إرث من مطلقهن؛ لأنهن حين موته لسن بزوجات له، كما يستثنى من ذلك من طلقها زوجها في مرض موته متهمًا بقصد حرمانها من الإرث فإنها ترث منه في العدة وبعدها ما لم تتزوج، ولو كان الطلاق بائنًا في أصح قولي العلماء معاملة له بنقيض قصده. والله ولي التوفيق. [من فتاوى ابن باز]

## توزيع تركة من هلك عن زوجة وأم وأب وإخوة وأخوات:

السؤال: توفي أخي وله علي دين قدره (٣٠٠٠٠ درهم مغربي) علمًا أنه ليس له أولاد، وله زوجة وأم وأب وثلاث أخوات وأخ، وأنا الأخ الثاني، أريد تسديد الدين، فما يجب فعله؟

**الجواب**: يجب عليك أن تسلم الدين الذي عليك لورثة أخيك، وهم زوجته وأمه وأبوه إذا كان الواقع هو ما ذكرته في السؤال، وليس للإخوة شيء؛ لأن الأب يحجبهم، ومسألة قسمة التركة إذا كان الحال ما ذكر من اثني عشر، للزوجة الربع= ثلاثة، وللأم السدس= اثنان، والباقي سبعة للأب.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

عبد الله بن غديان ... بكر أبو زيد ... صالح الفوزان ... عبد العزيز آل الشيخ ...

عبد العزيز بن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## قضاء دين الميت الخاص ببنك التسليف:

السؤال: رجل توفي وعليه لبنك التسليف مبلغ متبقي عليه، هل يبقىٰ في ذمته؟

**الجواب**: إذا توفي الإنسان وعليه مبلغ لبنك التسليف إن كان قد أدىٰ الأقساط التي حلت عليه في حياته فقد برئ، والباقي يكون علىٰ الورثة، وإن كان قد بقي عليه شيء لم يؤده، فالواجب أن يؤدىٰ فوراً ولو ببيع البيت. [من فتاوىٰ ابن عثيمين]

## حكم من مات ولم يخبر بدينه:

السؤال: ما حكم من كان عليه دين وقد توفي ولم يترك وصية بتسديد الدين؟

**الجواب**: إذا كان للميت تركة فإنه يجب تسديد دينه منها ولو لم يوص بذلك، وإن لم يكن له تركة استحب لورثته أو غيرهم أن يسددوا عنه، فإن لم يسدد عنه بقي الدين في ذمته.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... عضو ... الرئيس

بكر أبو زيد ... عبد العزيز آل الشيخ ... صالح الفوزان ... عبد العزيز ابن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

### إرث المرأة من زوجها الذي توفي قبل الدخول بها:

السؤال: توفي أخي من الأب عن والده وابنته، وإن هذا الأخ يعمل مع والدي في الزراعة، وقد عقد على ابنة عمي ولم يدخل بها، ثم بعد ذلك توفي والدي، فهل ترث ابنة أخي من والدي؟ وهل ترث بنت عمي من أخي الذي عقد عليها ولم يدخل بها؟

**الجواب:** ابنة أخيك من الأب الذي توفي قبل أبيك ليس لها نصيب من ميراث أبيك الذي توفي بعده، وأما زوجة أخيك التي توفي عنها بعدما عقد عليها ولم يدخل بها فلها منه الميراث بالزوجية، وهو الثمن.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

بكر أبو زيد ... عبد العزيز آل الشيخ ... صالح الفوزان ... عبد الله بن غديان ...

عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز [من فتاوى اللجنة الدائمة]





# الوصية

## تنفيذ وصية الرجل بجعل ريع بيته في أضاحٍ وحجة كل سنة:

السؤال: توفي رجل وقد أوصىٰ بأن يصرف ريع (غلة) أحد بيوته في أضاح وحجة عنه كل سنة إن تيسرت أو سنة بعد سنة، وإن زاد علىٰ ذلك يصرف في أعمال البر، والسؤال: هل الحج الموصىٰ به لازم التنفيذ مع توفر من ينوب في الحج، لكن لا تطمئن إليه النفس؛ حيث إنه لم يحج إلا لأجل العوض المادي.. أوليس الأفضل أن يصرف مقابل هذا المال في أعمال خيرية كبناء مساجد وما إلىٰ ذلك أم لا؟

**الجواب**: الواجب تنفيذ ما أوصىٰ به الموصي؛ لأن الحج من القربات، وعلىٰ الوكيل أن يجتهد ويستنيب من ظاهره الخير والصلاح في الرغبة في الحج من أجل التقرب إلىٰ الله سبحانه لا من أجل المال، والله سبحانه هو الذي يتولىٰ السرائر ويجازي عليها. [من فتاوىٰ ابن باز]

## الإخراج من مال من لم يوص بشيء من ماله:

السؤال: رجل ذو مال وعيال، وأولاده جميعهم قاصرون، وأكبرهم سناً عمره ثماني سنوات، توفي فجأة، ولم يوص بشيء من ماله، علماً أنه لو ذكر قبل موته الوصية وشأنها لأوصىٰ، هل يخرج من ماله شيء، أم يكتفىٰ بأعمال البر كالحج والعمرة والأضحية وغيرها؟ أفيدونا.

**الجواب**: لا يلزم الورثة أن يخرجوا له شيئاً من ماله، ولكن متىٰ فعلوا فأخرجوا له شيئاً مشاعاً معيناً كالثلث، أو الربع، أو نحو ذلك، أو أخرجوا دراهم معلومة

يتصدق بها عنه، أو يشترىٰ له بها عقار يكون وقفـًا لوجـه الله سـبحانه وتعـالىٰ تصـرف غلته في وجوه البر وأعمال الخير، فهـم مـأجورون في ذلـك، وهـذا مـن الـبر بوالـدهم، ولكن إنما يصح ذلك من المرشدين، أما القاصرون والبالغ غير الرشيد فلا يجوز لوليهم أن يخرج من نصيبهم شيئـًا. والله ولي التوفيق. [من فتاوىٰ ابن باز]





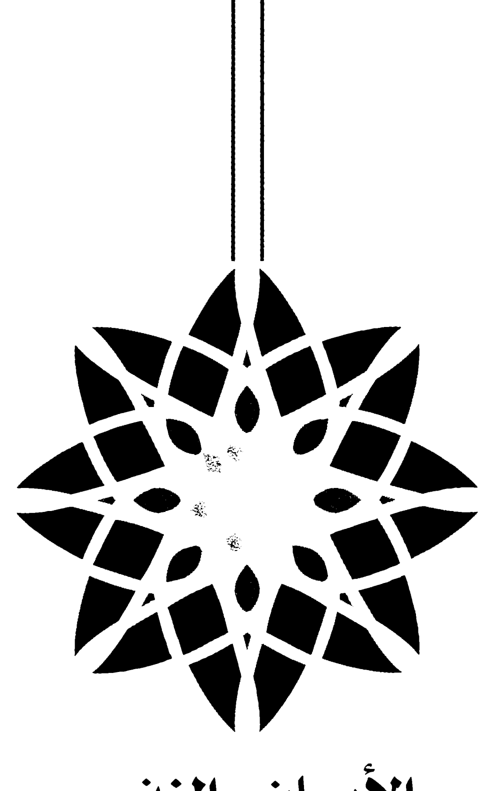
# الهبة

## قبول هبة الأخت من الميراث:

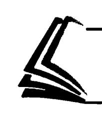
**السؤال:** أبي متوفى منذ مدة، ويوجد لدينا بيت باسمه، وقررنا بيعه، وتقسيم التركة، وتريد إحدى أخواتي التنازل عن حقها في الميراث لي لمساعدتي على الزواج، علماً أنها متزوجة وفي حالة ميسورة هي وزوجها، فهل يجوز ذلك؟ أفيدوني أفادكم الله.

**الجواب:** لا حرج عليك في قبول هبة أختك لك نصيبها من البيت مساعدة لك في الزواج إذا كانت رشيدة، لأن الأدلة الشرعية من الكتاب والسنة قد دلت على جواز تبرع المرأة بشيء من مالها لأقاربها وغيرهم. كما يشرع لها الصدقة إذا كانت رشيدة، والله ولي التوفيق. [من فتاوى ابن باز]





# الأيمان والنذور



# الأيمان والنذور

## حكم من أقسم ألا يتزوج من بنات فلان وتزوج من بناته:

السؤال: إنه في أحد الأيام قام أحد الأشخاص المقربين إليّ باستفزازي بقوله: (إنك ستأخذ من بنات فلان)، فقلت: (والله لو ما بقي في الدنيا إلا بنات فلان فلن أتزوج منهن)، ومرت السنوات وتزوجت إحداهن، وأنا الآن ولله الحمد عائش في حياة سعيدة، أرجو إرشادي لما أفعله تجاه يميني السابق.

**الجواب**: إذا كان الواقع هو ما ذكرت في السؤال فالواجب عليك كفارة اليمين وهي: إطعام عشرة مساكين أو كسوتهم، أو تحرير رقبة، والواجب في الإطعام نصف صاع من قوت البلد من تمر أو بر أو غيرهما، ومقداره كيلو ونصف تقريباً، ومن الكسوة ما يجزئ في الصلاة كالقميص أو الإزار والرداء، فمن عجز عن الطعام والكسوة والعتق صام ثلاثة أيام؛ لقول الله سبحانه: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ الْأَيْمَانَ ۖ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ ۖ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ۚ ذَٰلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ ۚ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ﴾ [المائدة: ٨٩]. [من فتاوى ابن باز]

## حكم من نذر بالذبح إذا نجح:

السؤال: سبق أن نذرت قبل امتحانات الدراسة لعام (٩٥) حيث قلت: إذا وفقني الله ونجحت سأذبح ذبيحة، ولم أحدد نوع الذبح بهذا اللفظ، ولم تتح لي الظروف بأن أتم هذا النذر إلى الوقت الحالي، علماً بأنني وفقت من الله بالنجاح، آمل إفتائي.

**الجواب**: إذا كان الأمر كما ذكر وجب عليك الوفاء بالنذر، ويجزئ في الوفاء بهذا النذر ما يجزئ أضحية من الضأن أو المعز، وقد أثنىٰ الله جل وعلا علىٰ الموفين بالنذر فقال: ﴿يُوفُونَ بِٱلنَّذْرِ﴾ الآية [الإنسان: ٧].

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز

[من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## كفارة حلف الأب على أولاده الذي لا يستجيبون لأمره:

السؤال: لديّ أولاد، وكثيراً ما أحلف عليهم بألا يعملوا كذا لكنهم لا يستجيبون لأمري، فهل علي كفارة في هذه الحال؟

**الجواب**: إذا حلفت علىٰ أولادك أو غيرهم حلفاً مقصوداً أن يفعلوا شيئاً أو ألا يفعلوه فخالفوك فعليك كفارة يمين؛ لقول الله سبحانه: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِيٓ أَيْمَٰنِكُمْ وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ ٱلْأَيْمَٰنَ ۖ فَكَفَّٰرَتُهُۥٓ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَٰكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ ۖ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ ۚ ذَٰلِكَ كَفَّٰرَةُ أَيْمَٰنِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ ۚ وَٱحْفَظُوٓاْ أَيْمَٰنَكُمْ ۚ﴾ [المائدة:٨٩] الآية.

وهكذا لو حلفت علىٰ فعل شيء أو تركه ثم رأيت أن المصلحة في خلاف ذلك، فلا بأس بأن تحنثي في يمينك وتؤدي الكفارة المذكورة؛ لقول النبي ﷺ: «إذا حلفت علىٰ يمين فرأيت غيرها خيراً منها فكفر عن يمينك، وأت الذي هو خير»(١). [من فتاوىٰ ابن باز]

---

(١) صحيح البخاري (٦٢٤٨)، صحيح مسلم (١٦٥٢).



## إخراج كفارة اليمين نقوداً:

السؤال: شخص دفع مقداراً من المال، وذلك بسبب الحنث باليمين إلىٰ آخر ليقوم بإطعام عشرة مساكين، ولم نجد بالحي العشرة متفرقين، فهل يجوز دفع هذا المبلغ إلىٰ أسرة يوجد بها هذا العدد أو أكثر أو أقل؟ وكيف يتم الإطعام، هل يدفع المبلغ أم يتعين الإطعام كما جاء في كتاب الله عز وجل، أو يدفع إليهم أرزاً وزيتاً ودجاجاً أو لحماً!؟ جزاكم الله خيراً، ووفقكم الله.

**الجواب**: الواجب دفع كفارة اليمين لعشرة مساكين؛ لقوله تعالىٰ: ﴿إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَٰكِينَ﴾ [المائدة: ٨٩]، ولو دفعها إلىٰ بيت عائلة فقراء وهم عشرة أو أكثر أجزأ ذلك، فإن كانوا أقل من عشرة كمل العشرة من غيرهم، ويدفع الكفارة من الطعام مقدار نصف صاع لكل مسكين من قوت البلد، وإن جعل معها إداماً من اللحم أو السمن أو الزيت فهو أفضل، ولا يجوز دفعها نقوداً؛ لأن ذلك خلاف ما نص عليه القرآن الكريم.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

عبد الله بن قعود ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز ابن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## كفارة من وجدت طفلها ميتاً بجانبها:

السؤال: قبل حوالي عامين كان عندي طفلة تبلغ من العمر حوالي سبعة أشهر، وأثناء النوم والأم ترضع الطفلة الساعة الرابعة فجراً وهي في حضن أمها ترضع، وجدتها قد ماتت، ويوجد في صدر أمها بقعة دم، وفي ثديها كذلك دم بسبب القيء

الذي خرج من الطفلة، وعند الحضور إلىٰ المستشفىٰ قرر الدكتور أنه أثناء الرضاع رجع التقيء في نحرها، ولم يتم لها مساعدة، هل علىٰ أمها كفارة أم لا؟

**الجواب:** إذا كان الواقع ما ذكر فإن علىٰ الأم كفارة القتل خطأ؛ لأنها متسببة في موت الطفلة بوضع الثدي في فمها علىٰ الصفة المذكورة، والكفارة عتق رقبة مؤمنة، فإن لم تجد فإنها تصوم شهرين متتابعين ستين يوماً.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

بكر أبو زيد ... صالح الفوزان ... عبد الله بن غديان ... عبد العزيز آل الشيخ ...

عبد العزيز بن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## كفارة قتل الخطأ عن أكثر من شخص في حادث سيارة:

السؤال: وقع علي حادث اصطدام بسيارة، وتوفي نتيجة هذا الحادث شخصان، وكانت نسبة الخطأ بتقرير المرور (٣٥٪) علي، و(٦٥٪) علىٰ صاحب السيارة الأخرىٰ، وتنازل عنا أهل أحد المتوفين، ولزمت دية الآخر، وتم دفعها، وحكم علينا القاضي بصيام شهرين متتابعين كفارة لذلك، ولقد استفسرت من أحد العلماء، وأفادني بأنه يلزمني صيام أربعة شهور، أرجو إفادتي بما يلزمني فعلاً، وهل صيام ما يلزمني متتابع أو غير ذلك؟ وهل نسبة الخطأ لها علاقة بالصيام أم لا؟

**الجواب:** إذا كان الواقع ما ذكر من مشاركتك في التسبب في وفاة الشخصين فإنه يلزمك كفارة قتل الخطأ عن كل واحد منهما، وهي عتق رقبة مؤمنة، فإن لم تجد فصيام شهرين متتابعين لا يجزئك غير ذلك؛ لقوله سبحانه: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن

يَقۡتُلَ مُؤۡمِنًا إِلَّا خَطَـٔٗاۚ وَمَن قَتَلَ مُؤۡمِنًا خَطَـٔٗا فَتَحۡرِيرُ رَقَبَةٖ مُّؤۡمِنَةٖ﴾ إلى قوله سبحانه: ﴿فَمَن لَّمۡ يَجِدۡ فَصِيَامُ شَهۡرَيۡنِ مُتَتَابِعَيۡنِ تَوۡبَةٗ مِّنَ ٱللَّهِۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمٗا ٩٢﴾ [النساء: ٩٢] . ولا تأثير لمشاركة عدد في سبب الوفاة على وجوب الكفارة كاملة على كل مشارك، ولا بأس أن تأخذ راحة بعد صيام شهرين متتابعين عن كفارة واحدة، ثم تشرع في صيام شهرين متتابعين كفارة عن الآخر.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

عبد الله بن قعود ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز ابن عبد الله بن باز

### عدم القدرة على الوفاء بنذر الصيام:

**السؤال**: امرأة نذرت أن تصوم سنة إن ولدت سليمة، وسلم الحمل لمدة سنة، وأنها بالفعل ولدت وسلم الحمل لأكثر من سنة، وتذكر أنها عاجزة عن الصوم.

**الجواب**: لا شك أن نذر الطاعة عبادة من العبادات، وقد مدح الله تعالى الموفين به، فقال تعالى: ﴿يُوفُونَ بِٱلنَّذۡرِ وَيَخَافُونَ يَوۡمٗا كَانَ شَرُّهُۥ مُسۡتَطِيرٗا ٧﴾ [الإنسان: ٧]، وثبت عنه ﷺ أنه قال: «من نذر أن يطيع الله فليطعه، ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه»[1]، «ونذر رجل أن ينحر إبلاً ببوانة، فأتى النبي ﷺ، فسأل: هل فيها وثن من أوثان الجاهلية يعبد؟ فقيل له: لا، فقال: وهل فيها عيد

---

(١) سبق تخريجه.

من أعيادهم؟ قيل: لا، فقال: أوف بنذرك، فإنه لا وفاء لنذر في معصية الله ولا فيما لا يملك ابن آدم»[١]

وحيث إن المستفتية ذكرت أنها نذرت أن تصوم سنة، وصيام سنة متواصلة من قبيل صيام الدهر، وصيام الدهر مكروه لما ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «من صام الدهر فلا صام ولا أفطر»[٢]، ولا شك أن العبادة المكروهة منهي عنها، فلا وفاء بالنذر بها.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: "لو نذر عبادة مكروهة مثل قيام الليل كله، وصيام النهار كله لم يجب الوفاء بهذا النذر"[٣]

وعليه فيلزم السائلة كفارة يمين: إطعام عشرة مساكين لكل مسكين نصف صاع من تمر أو غيره من غالب قوت البلد أو كسوتهم، أو تحرير رقبة مؤمنة، فإن لم تستطع فصيام ثلاثة أيام متتابعة.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

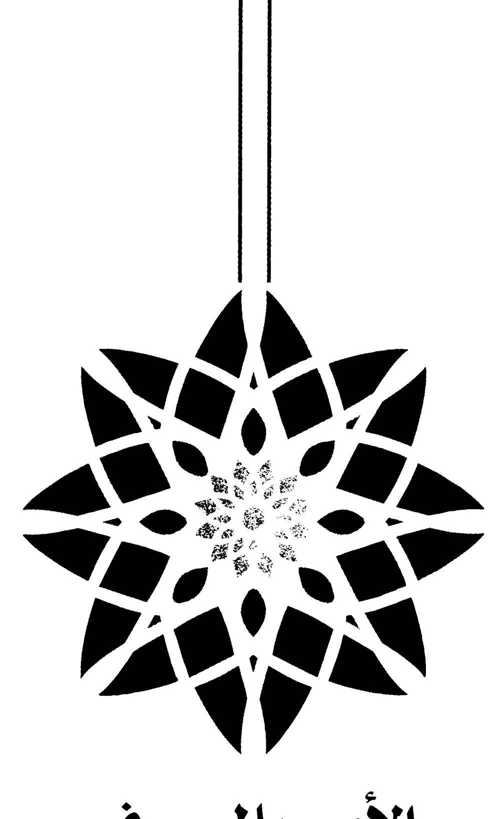
عبد الله بن منيع ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز ابن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]



(١) رواه أبو داود (٣٣١٣)، وصححه الألباني في مشكاة المصابيح برقم (٣٤٣٧).

(٢) صحيح مسلم (١١٦٢).

(٣) مجموع الفتاوىٰ (٢٥/ ٢٧٦).



# الأمر بالمعروف
# والنهي عن المنكر



# الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

## الطعن في العلماء واتهامهم بالابتداع:

السؤال: نسمع ونجد أناساً يدعون أنهم من السلفية، وشغلهم الشاغل هو الطعن في العلماء واتهامهم بالابتداع، وكأن ألسنتهم ما خلقت إلا لهذا، ويقولون: نحن سلفية. والسؤال يحفظكم الله: ما هو مفهوم السلفية الصحيح؟ وما موقفها من الطوائف الإسلامية المعاصرة؟ وجزاكم الله عنا وعن المسلمين خير الجزاء؛ إنه سميع الدعاء.

**الجواب**: إذا كان الحال كما ذكر، فإن الطعن في العلماء ورميهم بالابتداع واتهامهم مسلك مرد ليس من طريقة سلف هذه الأمة وخيارها، وإن جادة السلف الصالح هي الدعوة إلى الكتاب والسنة، وإلى ما كان عليه سلف هذه الأمة من الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ والتابعين لهم بإحسان بالحكمة والموعظة الحسنة والجدال بالتي هي أحسن، مع جهاد النفس على العمل بما يدعو إليه العبد، والالتزام بما علم بالضرورة من دين الإسلام من الدعوة إلى الاجتماع والتعاون على الخير، وجمع كلمة المسلمين على الحق، والبعد عن الفرقة وأسبابها من التشاحن والتباغض والتحاسد، والكف عن الوقوع في أعراض المسلمين، ورميهم بالظنون الكاذبة، ونحو هذا من الأسباب الجالبة لافتراق المسلمين وجعلهم شيعاً وأحزاباً يلعن بعضهم بعضاً، ويضرب بعضهم رقاب بعض، قال تعالى: ﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا

حُفْرَةٍ مِّنَ ٱلنَّارِ فَأَنقَذَكُم مِّنْهَا ۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١٠٣﴾ وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿١٠٤﴾ وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُوا۟ وَٱخْتَلَفُوا۟ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٠٥﴾﴾ [آل عمران: ١٠٣- ١٠٥]، وثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «لا ترجعوا بعدي كفاراً؛ يضرب بعضكم رقاب بعض»(١)، والآيات والأحاديث في ذم التفرق وأسبابه كثيرة؛ ولهذا فإن حماية أعراض المسلمين وصيانتها من الضروريات التي علمت من دين الإسلام، فيحرم هتكها والوقوع فيها، وتشتد الحرمة حينما يكون الوقوع في العلماء، ومن عظم نفعه للمسلمين منهم؛ لما ورد من نصوص الوحيين الشريفين بعظيم منزلتهم، ومنها: أن الله سبحانه وتعالىٰ ذكرهم شهداء علىٰ توحيده، فقال تعالىٰ: ﴿شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَأُو۟لُوا۟ ٱلْعِلْمِ قَآئِمًۢا بِٱلْقِسْطِ﴾ [آل عمران: ١٨].

والوقوع في العلماء بغير حق تبديعاً وتفسيقاً وتنقصاً وتزهيداً فيهم- كل ذلك من أعظم الظلم والإثم، وهو من أسباب الفتن، وصد المسلمين عن تلقي علمهم النافع وما يحملونه من الخير والهدىٰ، وهذا يعود بالضرر العظيم علىٰ انتشار الشرع المطهر؛ لأنه إذا جرح حملته أثر علىٰ المحمول، وهذا فيه شبه من طريقة من يقع في الصحابة من أهل الأهواء، وصحابة رسول الله ﷺ هم شهود نبي هذه الأمة علىٰ ما بلغه من شريعة الله، فإذا جرح الشاهد جرح المشهود به.

فالواجب علىٰ المسلم التزام أدب الإسلام وهديه وشرائعه، وأن يكف لسانه عن البذاء والوقوع في أعراض العلماء، والتوبة إلىٰ الله تعالىٰ من ذلك، والتخلص من مظالم العباد، ولكن إذا حصل خطأ من العالم فلا يقضي خطؤه علىٰ ما عنده من

---

(١) رواه البخاري (١٦٥٢)، ومسلم (٦٥).

العلم، والواجب في معرفة الخطأ الرجوع إلىٰ من يشار إليهم من أهل العلم في العلم والدين وصحة الاعتقاد، وأن لا يسلم المرء نفسه لكل من هب ودب، فيقوده إلىٰ المهالك من حيث لا يشعر.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... عضو ... عضو ... الرئيس

بكر أبو زيد ... عبد العزيز آل الشيخ ... صالح الفوزان ... عبد الله بن غديان ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## التفكير بالأشياء المحرمة:

السؤال: هل الإنسان يعاقب علىٰ خواطر السوء التي تمر في ذهنه وهو يعيش في البلد الحرام؟

**الجواب:** لا يعاقب الإنسان علىٰ خواطر السوء التي تمر في ذهنه وهو يعيش في البلد الحرام أو غيره؛ لقوله ﷺ: «عفي لأمتي ما حدثت به أنفسها، ما لم تعمل أو تتكلم»(١)

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

عبد الله بن قعود ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز ابن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

---

(١) صحيح البخاري (٤٩٦٨)، صحيح مسلم (١٢٧).

### تحويل موظف السنترال للمكالمات دون علم أصحابها:

السؤال: أعرف قريبًا لي يعمل بأحد أقسام السنترال، ويحول لي بعض المكالمات الدولية دون علم أصحابها بالمجان. فهل علي في هذا العمل شيء رغم أن أصحاب الهاتف ناس مقتدرون؟

**الجواب**: باسم الله، والحمد لله.. هذا العمل لا يجوز إلا بإذنهم، وهو خيانة من قريبك، نسأل الله لنا ولكم وله الهداية. [من فتاوى ابن باز]

### الاستهزاء بالسنة:

السؤال: ما حكم من يستهزئ بسنة رسول الله ﷺ، ولكن لا يقصد شيئًا إلا مضايقة شخص، فهل هذا حرام؟

**الجواب**: الاستهزاء بسنة الرسول ﷺ كفر وردة عن الإسلام، حتىٰ ولو كان مازحًا، أو يقصد مضايقة شخص.

قال تعالىٰ: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ ﴿٦٥﴾ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ [التوبة: ٦٥، ٦٦].

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... عضو ... عضو ... الرئيس

بكر أبو زيد ... عبد العزيز آل الشيخ ... صالح الفوزان ... عبد الله بن غديان ...

عبد العزيز بن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## تحذير الشباب من التطرف والغلو:

السؤال: يتحمس بعض الشباب أكثر مما ينبغي وينحو إلىٰ التطرف.. فما هي نصيحتكم لهم؟

**الجواب:** يجب علىٰ الشباب وغيرهم الحذر من العنف والتطرف والغلو؛ لقول الله سبحانه وتعالىٰ: ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ﴾ [النساء:١٧١]، وقوله عز وجـل: ﴿فَبِمَا رَحۡمَةٖ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمۡۖ وَلَوۡ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلۡقَلۡبِ لَٱنفَضُّواْ مِنۡ حَوۡلِكَۖ﴾ [آل عمران: ١٥٩] الآية، وقوله عز وجل لموسىٰ وهارون لما بعثهما إلىٰ فرعون: ﴿فَقُولَا لَهُۥ قَوۡلٗا لَّيِّنٗا لَّعَلَّهُۥ يَتَذَكَّرُ أَوۡ يَخۡشَىٰ ۝٤٤﴾ [طه:٤٤]، وقول النبي ﷺ: «هلك المتنطعون قالها ثلاثًا»[(١)] رواه مسلم في صحيحه، وقوله وقال ﷺ: «إياكم والغلو في الدين؛ فإنما أهلك من كان قبلكم الغلو في الدين»[(٢)] رواه الإمام أحمد وبعض أهل السنن بإسناد حسن؛ فلهذا أوصي جميع الدعاة بأن لا يقعوا في الإسراف والغلو، وإنما عليهم التوسط.. وهو السير علىٰ نهج الله وعلىٰ حكم كتابه وسنة نبيه ﷺ. [من فتاوىٰ ابن باز]

## درجة الحديث الوارد في بيان بعض أنواع العذاب على النساء:

السؤال: الحمد لله وحده، والصلاة والسلام علىٰ من لا نبي بعده، وبعد:

فقد ورد إلينا سؤال عن صحة ما ورد في النشرة المعنونة بعنوان: (ذكرىٰ للنساء)، والمتضمنة لحديث نصه: عن الإمام علي بن أبي طالب قال: «دخلت أنا وفاطمة علىٰ رسول الله ﷺ فوجدته يبكي بكاءً شديداً، فقلت: فداك أبي وأمي يا رسول الله ما الذي أبكاك؟! فقال ﷺ: يا علي! ليلة أسري بي إلىٰ السماء رأيت نساءً

(١) صحيح مسلم (٢٦٧٠).

(٢) رواه أحمد (١٨٥١)، والنسائي (٣٠٥٧)، وابن ماجه (٣٠٢٩)، وابن حبان (٣٨٧١).

من أمتي في عذاب شديد فأنكرت شأنهن لما رأيت من شدة عذابهن، رأيت امرأة معلقة بشعرها يغلي دماغ رأسها، ورأيت امرأة معلقة بلسانها والحميم يصب في حلقها، ورأيت امرأة معلقة بثدييها، ورأيت امرأة تأكل لحم جسدها وأناس ترقد من تحتها -كذا- ورأيت امرأة قد شدت رجلاها إلىٰ يديها، وقد سلط عليها الحيات والعقارب، ورأيت امرأة صماء عمياء في تابوت من نار النار يخرج دماغ رأسها من فخذيها، وبدنها متقطع من الجذام التقطيع والبرص، ورأيت امرأة معلقة برجليها في النار، ورأيت امرأة تقطع لحم جسدها من مقدمتها ومؤخرتها بمقاريض من نار، ورأيت امرأة تحرق وجهها ويديها وهي تأكل أمعاءها، ورأيت امرأة رأسها رأس خنزير وبدنها بدن حمار، وعليها ألف ألف لون من العذاب، ورأيت امرأة علىٰ صورة كلب والنار تدخل من دبرها وتخرج من فيها، والملائكة يضربون علىٰ رأسها وبدنها بمقامع من نار. فقالت فاطمة: حبيبي وقرة عيني! أخبرني ما كان عملهن وسيرتهن وسيرهن حتىٰ وقع الله عليهن هذا العذاب؟ فقال ﷺ: يا ابنتي! أما المعلقة بشعرها فإنها كانت لا تغطي شعرها من الرجال، أما المعلقة بلسانها فإنها كانت تؤذي زوجها، أما المعلقة بثدييها فإنها كانت تمنع من فراش زوجها، أما المعلقة برجليها فإنها كانت تخرج من بيتها بغير إذن زوجها، أما التي كانت تأكل لحم جسدها فإنها كانت تزين بدنها للناس، أما التي شد رجليها إلىٰ يداها وسلط عليها الحيات والعقارب فإنها كانت قليلة الوضوء، قذرة الثياب، وكانت لا تغتسل من الجنابة والحيض، ولا تتنظف، وكانت تستهين بالصلاة. أما العمياء والصماء والخرساء فإنها كانت تلد من الزنا، فتعلق بأعنق زوجها، أما التي كانت تقرض لحمها بالمقاريض فإنها كانت قوادة، أما التي كان رأسها رأس خنزير وبدنها بدن حمار فإنها كانت نمامة كذابة، أما التي كانت علىٰ صورة الكلب والنار تدخل في من دبرها وتخرج من فيها فإنها كانت مغنية نواحة حسادة. ثم قال النبي ﷺ: ويل لامرأة أغضبت زوجها، وطوبىٰ لامرأة رضي عنها زوجها»؟



**الجواب**: إن هذا الحديث موضوع مكذوب علىٰ النبي ﷺ، ليس له أصل في كتب السنة المعتمدة، عامل الله واضعه بما يستحق، فلا يجوز لمسلم أن يروجه بين الناس إلا مع بيان أنه كذب وباطل غير ثابت عن رسول الله ﷺ. وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم. [من فتاوىٰ ابن باز]

### وجود بدائل عن عدم القدرة على الدعوة بأسلوب حسن:

السؤال: أنا أحب الدعوة إلىٰ الله ومتحمس لها، ولكن ليس عندي أسلوب حسن، فهل يكفي في ذلك اختياري شريطاً لأحد العلماء والدعاة وإهداؤه لأقاربي والمسلمين عامة؟

**الجواب**: نعم الشريط إذا كان من عالم معروف بحسن العقيدة وسعة العلم أهديته إلىٰ إخوانك فقد أحسنت، ولك مثل أجره؛ لقول النبي ﷺ: «من دل علىٰ خير فله مثل أجر فاعله»(١) رواه الإمام مسلم في صحيحه. أما أنت فلا مانع من أن تتكلم بما تعلم من الحق بالأسلوب الحسن، مثل: حث الناس علىٰ الصلاة في الجماعة، وأداء الزكاة، وتحذيرهم من الغيبة والنَميمة، وعقوق الوالدين، وقطيعة الرحم، وما حرم الله من الفواحش؛ لأن هذه الأمور وأمثالها معلومة للمسلمين من العلماء وغيرهم. [من فتاوىٰ ابن باز]

### تذكير الناس في مناسبات الزواج:

السؤال: هناك في بعض الأحيان وعندما تقام حفلات الزفاف في قصور الأفراح أو الفنادق أو غيرها، يطلب أهل الزوجة أو أهل الزوج من أحد طلبة العلم أن يقوم بإلقاء كلمة لوعظ الناس وتذكيرهم، وغالباً ما تكون هذه الكلمة حول أمور الزواج،

---

(١) سبق تخريجه.

والإسـراف في مغـالاة المهـور، أو الإسـراف في الـولائم، أو مـا يـدور فيهـا مـن المحرمات؛ كالتصوير والاختلاط والغناء ونحو ذلك، وعارض علىٰ ذلك بعض الإخوة بحجة أنها أفراح، ولم يرد الوعظ في الأفراح. فما هو الحل في مثل هذا الأمر؟ وجزاكم الله خيراً.

**الجواب:** لا مانع من إلقاء محاضرة نافعة علىٰ الحاضرين في أمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر في حفل الزواج.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز

[من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## حكم السكن مع العوائل الأجنبية لأخذ اللغة:

**السؤال:** ما حكم السكن مع العوائل لمن سافر إلىٰ الخارج للدراسة لأجل الاستفادة من اللغة أكثر؟

**الجواب:** لا يجوز السكن مع العوائل؛ لما في ذلك من تعرض الطالب للفتنة بأخلاق الكفرة ونسائهم، والواجب أن يكون سكن الطالب بعيداً عن أسباب الفتنة، وهذا كله علىٰ القول بجواز سفر الطالب إلىٰ بلاد الكفرة للتعلم، والصواب أنه لا يجوز السفر إلىٰ بلاد الكفار للتعلم إلا عند الضرورة القصوىٰ، بشرط أن يكون ذا علم وبصيرة، وأن يكون بعيداً عن أسباب الفتنة.

وقد قال النبي ﷺ: «لا يقبل الله من مشرك عملاً بعد ما أسلم أو يزايل المشركين»[1] أخرجه النسائي بإسناد جيد. ومعناه: حتىٰ يزيل المشركين، وقال ﷺ: «أنا بريء من كل مسلم يقيم بين المشركين»[2] رواه أبو داود والترمذي والنسائي بإسناد صحيح، والأحاديث في هذا المعنىٰ كثيرة.

فالواجب علىٰ المسلمين الحذر من السفر إلىٰ بلاد أهل الشرك إلا عند الضرورة القصوىٰ، إلا إذا كان المسافر ذا علم وبصيرة ويريد الدعوة إلىٰ الله والتوجيه إليه، فهذا أمر مستثنىٰ، وهذا فيه خير عظيم؛ لأنه يدعو المشركين إلىٰ توحيد الله، ويعلمهم شريعة الله، فهو محصن بعيد عن الخطر لما عنده من العلم والبصيرة. [من فتاوىٰ ابن باز]

## كثرة المنكرات وازديادها:

**السؤال**: كما يعلم فضيلتكم ويعلم الجميع وجود بعض المنكرات الظاهرة خاصة في المدن الكبيرة وما فيها من الفتن، وقد أشكل علىٰ الكثير كيفية الإنكار، هل هي مقتصرة علىٰ رجال الهيئة، حيث إن أغلب الشباب هداهم الله من الملتزمين لا يقومون بواجب الإنكار بحجة أن هذا العمل يسقط عنهم لوجود رجال الهيئة، وبعضهم لا ينكر بحجة الخوف من الوقوع في الخطأ والمساءلة، لذلك يا شيخ! أصبحت المنكرات تزداد يوماً بعد يوم، فالله المستعان، فما رأي فضيلتكم؟

**الجواب**: رأيي أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض كفاية، إذا قام به من يكفي سقط عن الناس، وإذا لم يقم به من يكفي وجب علىٰ الناس أن يأمروا بالمعروف وينهوا عن المنكر، لكن لابد أن يكون بالحكمة والرفق واللين؛ لأن الله

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.

أرسل موسىٰ وهارون إلىٰ فرعون وقال: ﴿فَقُولَا لَهُۥ قَوۡلٗا لَّيِّنٗا لَّعَلَّهُۥ يَتَذَكَّرُ أَوۡ يَخۡشَىٰ ﴿٤٤﴾﴾ [طه:٤٤]. أما العنف سواء كان بأسلوب القول أو أسلوب الفعل فهذا ينافي الحكمة، وهو خلاف ما أمر الله به، ولكن أحياناً يعترض الإنسان شيء يقول: هذا منكر معروف، كحلق اللحية مثلاً، كل يعرف أنه حرام خصوصاً المواطنين في هذا البلد، ويقول: لو أنني جعلت كلما رأيت إنساناً حالقاً لحيته وما أكثرهم، وقفت أنهاه عن هذا الشيء فاتني مصالح كثيرة، ففي هذه الحال ربما نقول بسقوط النهي عنه؛ لأنه يفوت علىٰ نفسه مصالح كثيرة، لكن لو فرض أنه حصل لك اجتماع بهذا الرجل في دكان أو في مطعم أو في مقهىٰ فحينئذٍ يحسن أن تخوفه بالله، وتقول: هذا أمر محرم، وأنت إذا أصررت علىٰ الصغيرة صارت في حقك كبيرة، وتقول الأمر المناسب، وأما الخوف من أن يكون عنيفاً في أمره ونهيه فهذا علىٰ الإنسان، يستطيع الإنسان أن يأمر برفق وأن ينهىٰ برفق. [من فتاوىٰ ابن عثيمين]

## طمس الصور الموجودة في الكتب:

**السؤال:** مدرس أمر بعض طلابه بطمس بعض الصور الموجودة في بعض الكتب، فكبرت المسألة واتسعت، فما الحكم في ذلك؟ وهل هذا الفعل محمود أم غير محمود؟ جزاكم الله خيراً.

**الجواب:** علىٰ الطالب أن يتقيد بالتعليمات التي عنده، ويرفع الأمر للمدرس أو إلىٰ المدير إذا رأىٰ منكراً؛ حتىٰ لا يترتب عليه شر بينه وبين زملائه والمسئولين، فإذا وجد صورة في كتاب يرفع الأمر إلىٰ المدير، فإن كانت لديه صلاحية في هذا الأمر أزال المنكر، أما أن يزيل ذلك المنكر بنفسه فلا؛ لأنه يترتب عليه شر كبير بينه وبين مديره، والله يقول: ﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسۡتَطَعۡتُمۡ﴾ [التغابن:١٦]. [من فتاوىٰ ابن باز]



### مجالسة من لا يحافظ على الصلاة:

السؤال: ما حكم مجالسة من لم يحافظ علىٰ الصلاة؟

**الجواب**: من جالس من لم يحافظ علىٰ الصلاة لنصحه وأمره بالصلاة وبالمعروف عموما ونهيه عن المنكر رجاء أن يهديه الله، وتستقيم أحواله- فقد أحسن وأدىٰ ما عليه من النصح والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، أما من جالسه لمجرد الصحبة والتسلية أو لمصالح الدنيا فقط فقد أساء وأثم، «مثل الجليس الصالح والجليس السوء كمثل صاحب المسك وكير الحداد، لا يعدمك من صاحب المسك إما تشتريه أو تجد ريحه، وكير الحداد يحرق بدنك أو ثوبك أو تجد منه ريحًا خبيثة»[1] رواه البخاري.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

عبد الله بن قعود ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز

[من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

### بيع واقتناء الحيوانات المحنطة:

السؤال: برز في الآونة الأخيرة ظاهرة بيع الحيوانات والطيور المحنطة، فنأمل من سماحتكم بعد الاطلاع إفتاءنا عن حكم اقتناء الحيوانات والطيور المحنطة، وما حكم بيع ما ذكر؟ وهل هناك فرق بين ما يحرم اقتناؤه حيًا وما يجوز اقتناؤه حيًا في حالة التحنيط، وما الذي ينبغي علىٰ المحتسب حيال تلك الظاهرة؟

---

(١) رواه البخاري (٥٢١٤)، ومسلم (٢٦٢٨).

**الجواب**: اقتناء الطيور والحيوانات المحنطة سواء ما يحرم اقتناؤه حيًا أو ما جاز اقتناؤه حيًا فيه إضاعة للمال وإسراف وتبذير في نفقات التحنيط، وقد نهىٰ الله عن الإسراف والتبذير، ونهىٰ النبي ﷺ عن إضاعة المال[1]؛ ولأن ذلك وسيلة إلىٰ اتخاذ الطيور وغيرها من ذوات الأرواح، وتعليقها ونصبها محرم فلا يجوز بيعها ولا اقتناؤها، وعلىٰ المحتسب أن يبين للناس أنها ممنوعة، وأن يمنع ظاهرة تداولها في الأسواق.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... نائب رئيس اللجنة ... الرئيس

عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز

[من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

### الخروج للدعوة بغير علم وادعاء أنه في سبيل الله:

**السؤال**: ما حكم من يخرجون إلىٰ خارج البلدان الإسلامية بدعوىٰ الدعوة، وهم لم يطلبوا العلم أبداً، يحثون علىٰ ذلك، ويرددون شعارات غريبة، ويدعون أن من يخرج في سبيل الله للدعوة سيلهمه الله، ويدعون أن العلم ليس شرطًا أساسيًا، وأنت تعلم أن الخارج إلىٰ خارج البلدان الإسلامية سيجد مذاهب وديانات وأسئلة توجه إلىٰ الداعي، ألا ترىٰ يا فضيلة الشيخ أن الخارج في سبيل الله لا بد أن يكون معه علم شرعي لكي يواجه الناس وخصوصًا الذين يهاجمون مجدد الدعوة الشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله، أرجو الإجابة علىٰ سؤالي لكي تعم الفائدة، جزاكم الله خيراً.

---

(١) رواه البخاري (٢٢٧٧)، ومسلم (٥٩٣).



**الجواب:** الخروج في سبيل الله ليس هو الخروج الذي يعنونه الآن، الخروج في سبيل الله هو الخروج للغزو، أما ما يسمونه الآن بالخروج فهذا بدعة، ولم يرد عن السلف، وخروج الإنسان يدعو إلىٰ الله غير مقيد بأيام معينة، بل يدعو إلىٰ الله حسب إمكاناته ومقدرته دون أن يتقيد بجماعة أو يتقيد بأربعين يوماً، أو أقل أو أكثر، وكذلك مما يجب علىٰ الداعية أن يكون ذا علم، فلا يجوز للإنسان أن يدعو إلىٰ الله وهو جاهل، قال تعالىٰ: ﴿قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ﴾ [يوسف:١٠٨] أي: علىٰ علم؛ لأن الداعية لا بد أن يعرف ما يدعو إليه من واجب ومستحب ومحرم ومكروه، ويعرف ما الشرك، والمعصية، والكفر، والفسوق، والعصيان، ويعرف درجات الإنكار، وكيفيته، والخروج الذي يشغل عن طلب العلم عمل باطل؛ لأن طلب العلم فريضة، وهو لا يحصل إلا بالتعلم، لا يحصل بالإلهام، هذا من خرافات الصوفية الضالة؛ لأن العمل بدون علم ضلال، والطمع بحصول العلم دون تعلم وهم خاطئ. [من فتاوىٰ ابن باز]

## الخروج مع جماعة التبليغ:

**السؤال:** كثيراً ما نسمع عن شيء اسمه جماعة التبليغ (جماعة الدعوة)، وأريد من سماحتكم تعريف جماعة التبليغ (جماعة الدعوة)؟ وهل هي سنة أم بدعة؟ وما رأيكم فيها؟

**الجواب:** التبليغ هو الدعوة إلىٰ الله سبحانه وبيان ما جاء به رسوله ﷺ من الدعوة إلىٰ توحيد الله، واتباع شريعته كما قال الله سبحانه في كتابه العظيم: ﴿هَٰذَا بَلَٰغٌ لِّلنَّاسِ وَلِيُنذَرُوا۟ بِهِۦ﴾ [إبراهيم:٥٢]، وقال سبحانه: ﴿وَأُوحِىَ إِلَىَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانُ لِأُنذِرَكُم بِهِۦ وَمَنۢ بَلَغَ ۚ﴾ [الأنعام:١٩]، وقال عز وجل في سورة المائدة: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ

إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ﴾ [المائدة:٦٧]، وقال عليه الصلاة والسلام: «بلغوا عني ولو آية»[١]، وقال أيضاً ﷺ: «من دل علىٰ خير فله مثل أجر فاعله»[٢]

والآيات والأحاديث في هذا المعنىٰ كثيرة، فكل جماعة تدعو إلىٰ العمل بكتاب الله سبحانه وسنة رسوله ﷺ علىٰ الوجه الذي جاء به الرسول ﷺ، فهم مأجورون، ولهم مثل أجور من هداه الله علىٰ أيديهم سواء سموا (جماعة التبليغ) أو (جماعة الدعوة)، والواجب علىٰ كل من يدعو إلىٰ الله ويبلغ عنه وعن رسوله ﷺ أن يلتزم بالحق، وأن يدعو إلىٰ ما دل عليه كتاب الله سبحانه أو سنة رسوله ﷺ الصحيحة من توحيد الله عز وجل، وإخلاص العبادة له، وبيان الشرك وحقيقته، والتحذير منه، مع الدعوة إلىٰ طاعة الله سبحانه في كل ما أمر به ورسوله، وترك معصيته، ومن عرف منهم بالخرافات والدعوة إلىٰ البدع أو الشرك وجب التحذير منه، وبيان غلطه حتىٰ يحذره الناس.

أما من دعا إلىٰ توحيد الله علىٰ بصيرة، وحذر من الشرك بالله علىٰ بصيرة، وسلك مسلك أهل السنة والجماعة فيما يدعو إليه وفيما ينهىٰ عنه، فهذا يجب أن يشجع ويساعد ويشكر إذا كان يدعو من علم وبصيرة، والله المسئول أن يوفق المسلمين جميعاً إلىٰ ما يرضيه، وأن يكثر بينهم دعاة الهدىٰ، وأن يحفظهم ويصونهم من دعاة البدع والخرافات، إنه سميع قريب. [من فتاوىٰ ابن باز]

## السفر إلى بلاد الكفر لقضاء الإجازات:

السؤال: بعض الناس في الإجازة يذهب إلىٰ خارج المملكة بحجة أو بغير حجة سواء إلىٰ بلاد عربية متحللة أو غربية كافرة، فإذا نصح بعدم السفر قال: إن هذا من

---

(١) رواه البخاري (٣٢٧٤).

(٢) سبق تخريجه.

الترفيه المباح، والأسعار عندنا غالية ونحو ذلك، فما واجبي تجاهه إن كان قريباً لي؟ وما نصيحتك له وأمثاله عسىٰ الله أن ينفع بك؟

**الجواب**: نصيحتي لإخواني المسلمين ألا يبدلوا نعمة الله كفراً، نحن -ولله الحمد- في خير، في أمن، في رغد من العيش، وإذا سمعنا الأخبار والقتال بين الناس، والفقر والخوف وجدنا أننا -ولله الحمد- في نعمة، فكيف نقابل هذه النعمة بكفرها؟

السفر إلىٰ بلاد الكفر أو إلىٰ بلاد متحللة -كما يقول السائل- خطر علىٰ العقيدة، خطر علىٰ الأخلاق، خطر علىٰ العائلة؛ لأن الإنسان إذا رأىٰ الكفر هناك فإنه لن ينفر منه مثل نفوره لو لم يكن رآه.

ومن الأمثال العامية: (كثرة الإمساس يقلل الإحساس) فإذا رأىٰ الكفر، وسمع أصوات النواقيس، وأبواق اليهود خف الكفر في نفسه، وهذا إخلال بالعقيدة. كذلك يرىٰ هناك بيوت الدعارة والزنا واللواط، ويرىٰ شرب الخمر، وهذا يؤثر علىٰ أخلاقه. كذلك العائلة الصغار، الصغير لن ينسىٰ الصورة التي رآها في صغره، سوف تتمثل هذه الصورة في رأسه ولو كبر وتباعد الزمن، فيكون هذا الرجل أساء إلىٰ نفسه وأساء إلىٰ عائلته، ثم هذا فيه تنمية لأموال الكفار وتقوية لاقتصادهم. وفيه -أيضاً- إخلال باقتصاد البلاد؛ لأن الدراهم التي تخرج منا إلىٰ هناك نقصتنا ووفرت الدراهم للبلاد الأخرىٰ.

ثم إن هؤلاء الكفرة يفرحون إذا رأوا الناس اتخذوا بلادهم موئلاً، يفرحون ويخسرون الخسائر الكبيرة لكون الناس يقصدونهم في بلادهم، كل هذه المفاسد العاقل فضلاً عن المؤمن لا يفعلها، فأسأل الله سبحانه وتعالىٰ أن يهدي شعبنا لما فيه خيرنا في ديننا ودنيانا. [من فتاوىٰ ابن عثيمين]

### حكم وصف صوت المطربة أو المذيعة بالملائكي:

السؤال: هل يجوز قول: هذه المطربة أو المذيعة صوتها ملائكي؟ جزاكم الله خيراً.

**الجواب**: هذا منكر لا يجوز، وكذب لا أساس له من الصحة. [من فتاوىٰ ابن باز]

### حكم من ادعى أنه مسافر والناس يصلون في المساجد:

السؤال: نواجه في الميدان بعض المسافرين في الأماكن العامة والناس في المساجد يصلون -وهم في سياراتهم ينتظرون فتح المحلات التجارية، وعند مناصحتهم لأداء الصلاة يحتجون بالسفر، وأنهم قصروا الصلاة وجمعوا، أو أنهم سيصلون جمع تأخير، وقد يختلط علينا المسافر بغيره من المقيمين، ويكون ذلك سبباً للتخلف عن صلاة الجماعة، فما هو الحكم الشرعي في ذلك؟ نأمل التوجيه.

**الجواب**: إذا كانوا جماعة وادعوا السفر فلا بأس أن يصلوا وحدهم قصراً وجمعاً، أما الواحد فليس له أن يصلي وحده، بل يجب عليه أن يصلي مع الجماعة ويتم؛ لأن الصلاة في الجماعة فرض، والقصر سنة، ولا يجوز ترك الفرض من أجل النفل، أما من اتضح لكم بأنه ليس بمسافر فالواجب إلزامه بالصلاة مع المسلمين، ومنعه من الجلوس خارج المسجد وقت الصلاة، وهكذا أصحاب الدكاكين والمباسط يجب أمرهم بالصلاة مع الجماعة، وقفلهم محلاتهم وقت الصلاة؛ لقول النبي ﷺ: «من سمع النداء فلم يأت فلا صلاة له إلا من عذر». وقد سأل ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عن العذر فقال: «خوف أو مرض»[(1)]، وفق الله الجميع لما يرضيه. [من فتاوىٰ ابن باز]

---

(١) سبق تخريجه.

**حكم من ينكر المنكر ويفعله:**

**السؤال:** إذا كنت أعظ إخواني، وأحذرهم من بعض المعاصي، لكن أقع أنا في هذه المعاصي؛ هل أعتبر منافقـًا؟ أفيدوني جزاكم الله خيراً.

**الجواب:** يجب عليك التوبة من المعاصي، وموعظة إخوانك عنها، ولا يجوز لك الإقامة علىٰ المعاصي وترك النصيحة لإخوانك؛ لأن هذا جمع بين معصيتين، فعليك التوبة إلىٰ الله من ذلك، مع النصيحة لإخوانك، ولا تكون بذلك منافقـًا، ولكنك تقع فيما ذمه الله وعاب به من فعله في قوله سبحانه وتعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفۡعَلُونَ ۝٢ كَبُرَ مَقۡتًا عِندَ ٱللَّهِ أَن تَقُولُواْ مَا لَا تَفۡعَلُونَ﴾ [الصف: ٢، ٣]، وفي قوله سبحانه: ﴿أَتَأۡمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلۡبِرِّ وَتَنسَوۡنَ أَنفُسَكُمۡ وَأَنتُمۡ تَتۡلُونَ ٱلۡكِتَٰبَۚ أَفَلَا تَعۡقِلُونَ﴾ [البقرة: ٤٤].

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... عضو ... عضو ... الرئيس

بكر أبو زيد ... عبد العزيز آل الشيخ ... صالح الفوزان ... عبد الله بن غديان ...

عبد العزيز بن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

**حكم قول المسلم لأخيه: «أنت يهودي أو نصراني»:**

**السؤال:** ما حكم من قال لصاحبه: أنت يهودي أو نصراني، بطريقة المزح؟

**الجواب:** لا يجوز أن يقول ذلك، لا علىٰ سبيل الجد ولا علىٰ سبيل المزح، وعليه أن يستغفر الله، ويستبيح أخاه الذي قال له هذا الكلام؛ لأن النبي ﷺ حذر من ذلك ونهىٰ عنه.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

عبد الله بن منيع ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز
ابن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

### حكم البقاء في بلاد الكفر وتدريس الأبناء في المدارس الأمريكية:

السؤال: أنا طالب عربي مسلم، أدرس في أمريكا، لدي ولدان عمرهما «٨ سنوات، و١٢ سنة»، ولدي أيضاً ثلاث بنات أعمارهن «٤ سنوات، و٨سنوات، و١٣ سنة»، فما حكم جلوسهم معي في هذه البلاد، مع العلم أنهم يدرسون في المدارس الأمريكية، أي: بخلاف نظام مدارس بلادي من ناحية فصل البنات عن البنين، ومن ناحية تقيد البنات بالحجاب الشرعي؟

**الجواب**: يجب عليك البدار بالسفر إلىٰ بلادك، وإدخال أولادك في مدارس بلادك الإسلامية، ولا يجوز لك إدخال أولادك في المدارس الأمريكية؛ لما عليه من الخطر الكبير في ذلك، ولا يجوز لك البقاء في بلاد الكفر إلا أن تكون ذا علم وبصيرة بدينك، وتستطيع إظهاره والدعوة إليه، والتحذير من الشرك؛ لقول النبي ﷺ: «أنا بريء من كل مسلم يقيم بين المشركين»[1]، وقوله ﷺ: «لا يقبل الله من مشرك عملاً بعدما أسلم أو يفارق المشركين»[2]، والمعنىٰ: حتىٰ يفارق المشركين. ألهمك الله رشدك، وكفاك شر نفسك. [من فتاوىٰ ابن باز]

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.

### عود الضمير في قوله تعالى: (وجادلهم):

السؤال: قال تعالى: ﴿ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [النحل: ١٢٥] على من يعود الضمير في قوله تعالى: (وجادلهم)؟

**الجواب:** يعود على المدعوين، والمعنى: ادع الناس إلى سبيل ربك، فالضمير في (جادلهم) يعني المدعوين، سواء كانوا مسلمين أم كفاراً، ومثلها قوله تعالى: ﴿وَلَا تُجَٰدِلُوٓاْ أَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [العنكبوت: ٤٦]، وأهل الكتاب هم الكفرة من اليهود والنصارى، فلا يجوز جدالهم إلا بالتي هي أحسن إلا الذين ظلموا منهم، فالظالم يعامل بما يستحقه. [من فتاوى ابن باز]

### الاختلاط مع الكفار في العمل:

السؤال: الكفار الذين يعملون معنا في الشركات من السيخ والهندوس والنصارى ماذا لهم؟ وماذا علينا نحوهم؟ وكيف يمكننا معاملتهم دون الوقوع في الموالاة؟

**الجواب:** تدعونهم إلى الإسلام، وتأمرونهم بالمعروف، وتنهونهم عن المنكر، وتقابلون برهم بالبر، وتستميلونهم بالمعروف إلى الإسلام، مع بغض ما هم عليه من الكفر والضلال.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... نائب رئيس اللجنة ... الرئيس

عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز

[من فتاوى اللجنة الدائمة]

### حكم حضور المؤتمرات الخاصة بتقارب الأديان ومساواة المرأة بالرجل:

**السؤال:** ما حكم المؤتمرات والندوات لأجل الدعوة وهي:

أ- إذا كانت تدعو إلىٰ تقارب الأديان.

ب- حضور مؤتمر المرأة لمساواتها بالرجل.

ج- إذا كانت في الندوة نساء كاسيات عاريات؟ وهل حضورها يعتبر تأييداً لها؟

**الجواب:** لا يجوز حضور مثل هذه المؤتمرات إلا لمن يريد الرد علىٰ ما فيها من الباطل وعنده القدر علىٰ ذلك، أما من يحضرها ولا ينكر عليها أو ليس عنده الاستعداد لذلك فلا يجوز له حضورها. [من فتاوىٰ ابن باز]

### تحريق الكلب والتسبب في موته:

**السؤال:** قبل عشرين عاماً كنت أسكن البادية، وكنا نقوم برعي الأغنام، وكان لدي كلب ليحمي الأغنام من الذئاب، وذات مرة ذهب الكلب إلىٰ القرية ولم يعد، وأردت أن أخوفه فقمت بجمع الحطب وربطته علىٰ ظهر الكلب، وأشعلت النار فيه فهرب الكلب والنار مشتعلة فيه، حتىٰ أثرت فيه وقد أكلت جانبه، وأصبح يعرج حتىٰ مات، آمل من فضيلتكم الإفادة عن هذا العمل؟ وهل عليّ إثم في ذلك رغم جهلي بذلك؟ وجزاكم الله خيراً.

**الجواب:** هذا عمل منكر ومعصية لله عز وجل، والواجب عليك التوبة إلىٰ الله سبحانه وتعالىٰ في ذلك، وعدم العودة إلىٰ مثله، نسأل الله أن يتوب علينا وعليك.

[من فتاوىٰ ابن باز]

## حكم السلام على الكافر:

السؤال: هل يجوز للمسلم أن يرد السلام على الكافر والمرتد إذا سلم عليه وأحسن سلامه؟

الجواب: إذا سلم أحد من أهل الكتاب اليهود أو النصارى على مسلم رد عليه فيقول: (وعليكم) سواء أحسن الكتابي السلام أم لا؛ لما ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «إذا سلم عليكم أهل الكتاب فقولوا: وعليكم»(١)، فعلمنا النبي ﷺ كيفية الرد، ولم يخص حالة دون حالة، ولا يجوز رد السلام على المرتدين والمشركين؛ لعدم دخولهم في الإذن بالرد، ولا يجوز بدء الكافرين جميعاً على اختلاف دياناتهم بالسلام.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

عبد الله بن قعود ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز ابن عبد الله بن باز [من فتاوى اللجنة الدائمة]

## الأولى في التقديم: العلم أم الدعوة إلى الله:

السؤال: ما الذي يقدم على الآخر: العلم أم الدعوة إلى دين الله؟ وإذا كان مع الشخص علم قليل فهل يتصدى للدعوة؟ جزاكم الله خيراً.

الجواب: العلم مقدم على الدعوة، فلا دعوة إلا بعلم؛ قال الله سبحانه وتعالى: ﴿قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى﴾ [يوسف: ١٠٨]، فالدعوة

---

(١) رواه البخاري (٥٩٠٣)، ومسلم (٢١٦٣).

شرطها العلم، فعلىٰ المسلم أن يبدأ في التفقه في الدين ثم يدعو حسب علمه، ولا يزيد علىٰ ما عنده من علم، ولا يدعو إلىٰ شيء لا يعلمه، ولا ينهىٰ عن شيء لا يعلمه، وإنما تكون دعوته ميقدة بالعلم والبصيرة. [من فتاوىٰ ابن باز]

### البكاء من خشية الله أمام الناس:

السؤال: عندما أقوم بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أمام الناس أشعر بخشوع غير طبعي، خاصة عندما أكون مع الذين وعظتهم، وأحيانًا أبكي من خشية الله، بخلاف ذلك عندما أكون وحدي. فهل هذا يعتبر من الرياء والنفاق؟ وهل لي أن أترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر خوف الرياء وإحباط العمل؟

**الجواب**: عليك أن تجتهد في الدعوة إلىٰ الله والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وأن لا تدع ذلك؛ فإن الشيطان يحب أن تدع ذلك، وقد يزين لك أن عملك هذا من أجل أن يمدحك الناس، فاتق الله، وادع إلىٰ الله، واجتهد في الإخلاص، وسل ربك يعينك، وقل: «اللهم أعني علىٰ ذكرك وشكرك»، ولا تطع الشيطان في ذلك، وخشوعك وبكاؤك إن كان من غير قصد أو هدف ليمدحك الناس فهذا فضل من الله. [من فتاوىٰ ابن باز]

### إزالة الوشم بعد التوبة منه:

السؤال: شخص في ذراعه وشم، وتاب إلىٰ الله من ذلك، فهل يزال هذا الوشم بالنار أم يتركه؟

**الجواب**: إذا كان لا ضرر عليه فيه فليزله، وإن كان فيه ضرر بحيث يشوه المكان فليس عليه شيء؛ لأن الذي فعله غيره، فيما يظهر لنا أنه يفعل للإنسان وهو صغير،

أما إذا كان هو الذي فعله فيزيله على كل حال، والفرق أنه في الصورة الأولى كالمكره، وفي الثانية: إذا كان هو الذي صنعه بنفسه يكون هو الذي وضعه باختياره.

[من فتاوى ابن عثيمين]

**معنى حديث: «لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به»:**

السؤال: ما شرح هذا الحديث: «لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به»(١)؟ فلا تبخلوا علي برسائلكم وأجوبتكم المهمة بارك الله فيكم، وحفظكم وسدد خطاكم.

**الجواب**: معنى الحديث هو: أن الإنسان لا يكون مؤمناً كامل الإيمان حتى يكون هواه ومراده على وفق ما جاء عن النبي ﷺ، وقد أخبر الله جل شأنه أن طاعة الرسول ﷺ سبب لبقاء الأعمال، قال تعالى: ﴿وَإِن تُطِيعُواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ لَا يَلِتۡكُم مِّنۡ أَعۡمَٰلِكُمۡ شَيۡـًٔاۚ﴾ [الحجرات: ١٤]، وأن المؤمن يجب أن لا يكون له خيار إذا قضى الله ورسوله أمراً، بل يجب أن ينقاد ويسلم، قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤۡمِنٖ وَلَا مُؤۡمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمۡرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلۡخِيَرَةُ مِنۡ أَمۡرِهِمۡۗ﴾ [الأحزاب: ٣٦].

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... عضو ... عضو ... الرئيس

بكر أبو زيد ... صالح الفوزان ... عبد العزيز آل الشيخ ... عبد الله بن غديان ...

عبد العزيز بن عبد الله بن باز [من فتاوى اللجنة الدائمة]

---

(١) رواه ابن بطة في الإبانة (٢٧٩)، والبغوي في شرح السنة (١٠٤).

### ترك فقه الواقع في الدعوة:

السؤال: ظهر بعض الدعاة في هذا الزمان يقولون: لا بد من ترك العلم بأمور الواقع، وتعلم العلم السلفي، وترك فقه الواقع، فما رأي سماحتكم في هذا القول؟

**الجواب**: باسم الله، والحمد لله.. فقه السلف فيه علم الواقع؛ فالسلف أعلم منا وخير منا، وهم يعرفون العلم الشرعي، ومنه علم الواقع، وعلم الواقع ليس شيئاً جديداً؛ فهو معرفة الحقيقة التي تحكم عليها، لا تحكم علىٰ أن هذا العقد فاسد حتىٰ تعرف حقيقته أو أنه صحيح حتىٰ تعرف حقيقته، ولا تحكم علىٰ فلان أنه كافر حتىٰ تثبت عنه ذلك، فمعرفة الواقع والحقيقة سبقنا إليها السلف وجاء بها الرسل عليهم الصلاة والسلام، ولا يجوز أن يحكم الإنسان بغير علم؛ يقول الله جل وعلا: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْيَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ﴾ الآية [الأعراف: ٣٣]. ويقول سبحانه عن الشيطان: ﴿إِنَّمَا يَأْمُرُكُم بِٱلسُّوٓءِ وَٱلْفَحْشَآءِ وَأَن تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ١٦٩﴾ [البقرة: ١٦٩]، وفقه الواقع ليس جديداً، ومعرفة الواقع معرفة ما يجب علىٰ الناس من صلاة وصوم وزكاة ومعاملات وإسلام وردة وغير ذلك.

فالواجب علىٰ الإنسان أن يعرف الأدلة علىٰ ما يحكم به، والرسل هم السبق إلىٰ هذا، ثم أتباعهم بإحسان، ومنه السلف الصالح أصحاب النبي عليه الصلاة والسلام.

[من فتاوىٰ ابن باز]

### الاتصال بالشباب من أجل الدعوة:

السؤال: هناك بعض الدعاة من يذهب إلىٰ الشباب في أماكن تجمعهم، ولهم في ذلك أساليب تؤدي بفضل الله إلىٰ رجوعهم واستقامتهم، ما رأيكم - جزاكم الله خيراً - في الذهاب لهؤلاء الشباب؟ وما الأسلوب الأمثل؟

**الجواب**: هذا الأمر طيب، فإذا تيسر من يرشدهم ويخالطهم فله أجر عظيم، ونحن نؤيد هذا الرأي في الاتصال بالشباب في تجمعهم وإرشادهم، وهذا الأمر من أهم المهمات ومن أهم الواجبات على الدعاة ممن يستطيع ذلك. [من فتاوى ابن باز]

## النظر إلى المرأة الأجنبية:

**السؤال**: هل النظر إلى المرأة الأجنبية في رمضان يفطر؟

**الجواب**: النظر إلى المرأة الأجنبية لا يجوز، لا في رمضان ولا في غيره؛ لأنه يسبب الفتنة، ويجر إلى فعل الفاحشة، وقد قال الله تعالى: ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ﴾ [النور: ٣٠]، وإذا كان ذلك في رمضان فالإثم أشد؛ لأنه يؤثر على الصيام، لكنه لا يبطله إلا إذا كرره وخرج منه مني، فإنه يستمر في صيامه، ويقضي ذلك اليوم مع التوبة إلى الله سبحانه.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... عضو ... عضو ... الرئيس

بكر أبو زيد ... عبد العزيز آل الشيخ ... صالح الفوزان ... عبد الله بن غديان ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز [من فتاوى اللجنة الدائمة]

## مراعاة إشارات المرور في جميع الطرق:

الحمد لله، والسلام على رسول الله وعلى آله وأصحابه ومن اهتدى بهداه، أما بعد:

فنظراً إلى وقوع التساهل من بعض قائدي السيارات في تجاوز إشارات المرور فإني أنبه جميع قائدي السيارات بأن الواجب عليهم مراعاة هذه الإشارات، والحذر

من تجاوزها؛ لما يترتب على تجاوزها من أخطار كثيرة وحوادث مؤلمة، لا تخفى على كل من له أدنى معرفة بالواقع، والواجب على المسئولين التحذير من ذلك، ومراقبة ما يقع من بعض قائدي السيارات من المخالفات، وتأديبهم بما يردعهم؛ محافظة على أرواح الناس وأموالهم وأبشارهم، والله سبحانه يقول في كتابه العظيم: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ الآية [المائدة: ٢]، ويقول سبحانه: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴿٥٨﴾﴾ [الأحزاب: ٥٨]، ويقول سبحانه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنكُمْ ۖ﴾ [النساء: ٥٩]، ويقول النبي ﷺ: «كل المسلم على المسلم حرام: دمه وماله وعرضه»(١)، ويقول ﷺ: «الدين النصيحة، الدين النصيحة، الدين النصيحة، قيل: لمن يا رسول الله؟ قال: لله، ولكتابه، ولرسوله، ولأئمة المسلمين، وعامتهم»(٢)، ويقول ﷺ: «على المرء السمع والطاعة فيما أحب وكره، ما لم يؤمر بمعصية الله عز وجل»(٣) الحديث، ولا شك أن السمع والطاعة لولاة الأمور في هذه الإشارات أمر واجب؛ لأنها من المعروف ومن المصلحة العامة؛ فلا تجوز معصية ولي الأمر في ذلك، وفق الله ولاة أمرنا لكل خير، وأصلح أحوال المسلمين جميعًا، ووفقهم لما فيه صلاح أمورهم وسعادتهم في الدنيا والآخرة، إنه خير مسئول، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه.

الرئيس العام لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد

عبد العزيز بن عبد الله بن باز [من فتاوى ابن باز]

---

(١) رواه مسلم (٢٥٦٤).

(٢) سبق تخريجه.

(٣) رواه البخاري (٦٧٢٥)، ومسلم (١٨٣٩).

### حكم لبس القبعات التي هي من زي الكفار:

**السؤال**: ما حكم استعمال القبعات التي انتشرت بين الشباب وصغار السن، حيث هناك من لا يجيزها ويذكر أنها من باب التشبه بلباس الكفار؟ أفتونا مأجورين.

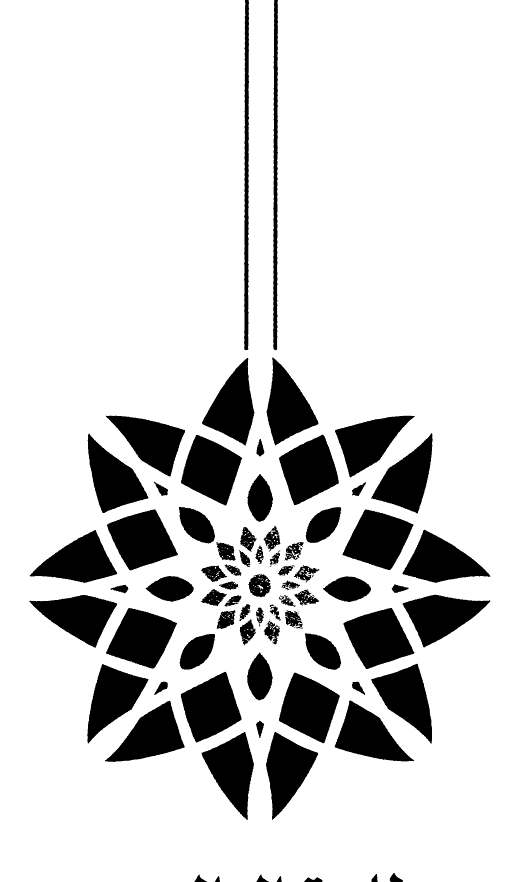
**الجواب**: إذا كانت القبعات المذكورة من زي الكفرة حرم على المسلم لبسها؛ لقول النبي ﷺ: «من تشبه بقوم فهو منهم»[1]

رواه الإمام أحمد بإسناد حسن من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، والله ولي التوفيق.

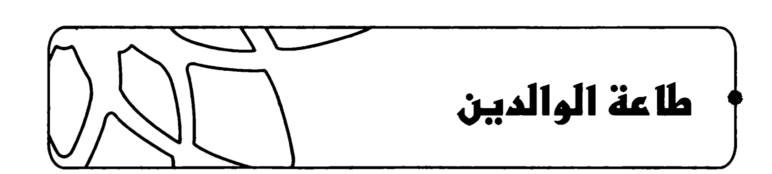
[من فتاوى ابن باز]



(١) مسند أحمد (٥١١٤)، ورواه أبو داود (٤٠٣١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٦١٤٩).



# طاعة الوالدين



# طاعة الوالدين

## رفض طلب الأم عند الانشغال بأعمال أخرى:

**السؤال**: أرفض طلب والدتي إذا كان عندي بعض الأعمال الهامة، ما حكم ذلك؟

**الجواب**: بر الوالدين والسمع والطاعة لهما في المعروف من أهم الواجبات، فالواجب عليك أن ترعىٰ حق والدتك، وأن تجتهد في إرضائها وعدم معصيتها في المعروف، وإذا كانت الأعمال التي لديك أعمالاً لازمة تتعارض مع طلب والدتك فأخبرها واستسمحها وأد أعمالك الواجبة، وإذا أمكن تقديم حاجة والدتك من دون مضرة عليك في تأخير عملك فقدم حاجة والدتك؛ لأن برها أهم، فإن لم يمكن ذلك فقدم الأهم منهما والذي يخشىٰ فوته علىٰ الآخر عملاً بقوله سبحانه: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن:١٦]. [من فتاوىٰ ابن باز]

## رفض الأم زواج ابنها من الثيب:

**السؤال**: أريد أن أتزوج ثيباً، ووالدي موافق علىٰ ذلك، والبنت وأهلها موافقون أيضاً علىٰ زواجي منها، إلا أن والدتي غير موافقة ولا ترضىٰ بذلك.. هل أتزوج هذه المرأة دون النظر إلىٰ رضا أمي أم لا؟ وهل إذا تزوجتها أكون عاقاً لوالدتي؟ أفيدوني جزاكم الله خيراً.

**الجواب**: حق الوالدة عظيم وبرها من أهم الواجبات، فالذي أنصحك به ألا تتزوج امرأة لا ترضاها والدتك؛ لأن الوالدة من أنصح الناس لك، ولعلها تعلم

منها أخلاقًا تضرك، والنساء سواها كثير، وقد قال الله سبحانه: ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّهُۥ مَخۡرَجٗا ۝ وَيَرۡزُقۡهُ مِنۡ حَيۡثُ لَا يَحۡتَسِبُۚ﴾ [الطلاق: ٢، ٣].

ولا شك أن بر الوالدة من التقوىٰ إلا أن تكون الوالدة ليست من أهل الدين والمخطوبة من أهل الدين والتقوىٰ، فإن كان الواقع هو ما ذكرنا فلا تلزمك طاعة أمك في ذلك؛ لقول النبي ﷺ: «إنما الطاعة في المعروف»[(١)]

وفق الله الجميع لما فيه رضاه، ويسر لك ما فيه صلاحك وسلامة دينك ودنياك.

[من فتاوىٰ ابن باز]

### حكم مخالفة الأم في التبرج والسفور:

**السؤال**: ما حكم من خالفت أمها في عدم طاعتها في حالة إذا كانت الأم تطلب شيئًا فيه معصية الله عز وجل كأن تطلب التبرج والسفور، وتدعي بأن الحجاب هذا هو خرافات وليس له واقع في الدين، وتطلب مني الخروج إلىٰ حفلات واللبس من الملابس التي تخرج وتبرز جميع ما حرمه الله في المرأة، وتغضب عندما تراني متحجبة؟

**الجواب**: يعلم جواب هذا السؤال من جواب السؤال الأول، والمعنىٰ أنه لا طاعة لمخلوق سواءً كان أبًا أو أمًا أو غيرهما في معصية الخالق، وقد صح عن النبي ﷺ أنه قال: «إنما الطاعة في المعروف»[(٢)]، وقال ﷺ: «لا طاعة للمخلوق في معصية الخالق»[(٣)]، وهذه الأمور التي تدعو إليها أم السائلة من معاصي الله فلا يجوز طاعتها فيها. ونسأل الله لها الهداية والعافية من طاعة الشيطان. [من فتاوىٰ ابن باز]

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.

(٣) رواه أحمد (١٠٩٥)، وصححه الألباني في صحيح الجامع رقم (٧٥٢٠).



### الأقارب الذين يجب صلتهم:

**السؤال:** من هم الأشخاص الذين يجب علىٰ الإنسان أن يصلهم صلة الرحم؟ هل يختصر عددهم علىٰ الأب والأم والإخوان والأخوات والأولاد أم يفوق عددهم هذا العدد المذكور؟

**الجواب:** صلة الرحم تكون لمن ذكر في السؤال ولغيرهم من الأقارب؛ كالأجداد والجدات، وأولاد الأخ والأخت، والأعمام والعمات وأولادهم، والأخوال والخالات وأولادهم، وسائر القرابات، لكنهم يتفاوتون في الصلة، فأقربهم إليك أولاهم ببرك ومعروفك؛ لقول النبي ﷺ لما سأله بعض الناس فقال: «يا رسول الله، من أبر؟ قال: أمك، قال: ثم من؟ قال: أمك. قال: ثم من؟ قال: أمك، قال: ثم من؟ قال: أباك ثم الأقرب فالأقرب»(١).

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

عبد الله بن قعود ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز ابن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

### تقبيل الرجل لغيره من الرجال والنساء في الفم:

**السؤال:** من العادات القبلية لدينا، أن الرجل إذا تغرب عن أهله وحضر لديهم بعد الغربة، يقوم بأداء التحية عليهم بالفم رجالاً ونساء، فما الحكم إذا سلم علىٰ أمه وأخواته بالفم؟ حيث إني سمعت أنه لا يجوز، فهل مكروه أو حرام أو مباح؟

---

(١) سبق تخريجه.



**الجواب**: تقبيل الرجل أمه على سبيل الشفقة والرحمة واللطف ومحبة القرابة وجه من وجوه البر والإحسان، وقد أمر الله ببر الوالدين، فقال تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓا۟ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا ۚ إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ ٱلْكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴿٢٣﴾ وَٱخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحْمَةِ وَقُل رَّبِّ ٱرْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِى صَغِيرًا ﴿٢٤﴾﴾ [الإسراء: ٢٣، ٢٤] وسأل رجل النبي ﷺ بقوله: «من أولى الناس بحسن صحبتي؟ قال: أمك، قال: ثم من؟ قال: أمك، قال: ثم من؟ قال: أمك، قال: ثم من؟ قال: أبوك»[1] الحديث.

وأما تقبيل أخواتك بالفم فلا ينبغي إذا كن في حال لا يأمن على نفسه من أن يكون التقبيل بالفم لشهوة، وهذا من باب سد الذرائع.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب الرئيس

عبد الله بن سليمان بن منيع ... عبد الله بن عبد الرحمن بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي [من فتاوى اللجنة الدائمة]

## تعليم الصلاة من الأولاد لأبيهم كبير السن:

**السؤال**: الأولاد والبنات هل لهم أجر إذا قاموا بتعليم والدهم الكبير في السن الصلاة؟

**الجواب**: يجب عليهم أن يعلموه إذا كان يجهل، لكن بالرفق واللين والكلام الطيب، لا بالشدة حتى يقبل منهم، وهكذا مع غيره من كبار السن،

(١) رواه البخاري (٥٦٢٦)، ومسلم (٢٥٤٨).

يتحرىٰ المعلم الرفق؛ لأنه أقرب للقبول، كما قال ﷺ: «من يحرم الرفق يحرم الخير كله»[1]، فالولد مع والده ومع أخيه الكبير ومع جده ومع أمه يرفق بهم كثيراً لعله يقبل منه، وهكذا مع غيرهم؛ لأن الشدة قد تسبب الحرمان وعدم الفائدة. [من فتاوىٰ ابن باز]

### حكم تقبيل يد الأب أو العم أو غيرهما من المحارم:

السؤال: ما حكم تقبيل اليد للمحرم أباً كان أو عماً أو أخاً احتراماً له؟

**الجواب**: الأفضل والأحوط تقبيل الرأس أو ما بين العينين، مع المصافحة، وفق الله الجميع.

### نصيحة لمن تاب من تقصيره في حق الله وحق والديه:

السؤال: أنا شاب قد هداني الله - ولله الحمد - عن قريب، وقد كنت مقصراً في ديني وفي تعاملي مع الوالدين والأهل، فبماذا تنصحوني؟ وجزاكم الله خيراً.

**الجواب**: نوصيك بشكر الله علىٰ ما منَّ به عليك من التوبة، كما نوصيك بلزومها، والاستقامة عليها مع صحبة الأخيار، والحذر من صحبة الأشرار.

ونوصيك بتقوىٰ الله في جميع الأمور وهي: توحيده، وأداء فرائضه، وترك محارمه، عن إخلاص لله ورغبة ورهبة، ونوصيك أيضاً بإحسان الخلق مع الأهل وطيب الكلام، والحذر من الخصومة والجدال، بارك الله فيك، وألهمك رشدك، وأعاذك من شر نفسك. [من فتاوىٰ ابن باز]

---

(١) رواه مسلم (٢٥٩٢).

## دعوة الوالد على أولاده الذين لا يقصرون في طاعته:

**السؤال:** رجل له ثلاثة أولاد لا يقصرون في طاعته وبره، وهو يدعو عليهم، هل يضرهم دعاؤه؟

**الجواب:** لا ينبغي للمرء أن يدعو علىٰ أولاده، بل ينبغي له أن يحذر ذلك؛ لأنه قد يوافق ساعة الإجابة، فينبغي له ألا يدعو عليهم، وإذا كانوا صالحين كان الأمر أشد في تحريم الدعاء عليهم، أما إذا كانوا مقصرين فينبغي أيضاً ألا يدعو عليهم، بل يدعو لهم بالهداية والصلاح والتوفيق، هكذا ينبغي أن يكون المؤمن.

وجاءت النصوص عن النبي ﷺ تحذر المسلم من الدعاء علىٰ ولده أو علىٰ أهله أو علىٰ ماله؛ لئلا يصادف ساعة الإجابة فيضر نفسه أو يضر أهله أو يضر ولده، فينبغي لك أيها السائل أن تحفظ لسانك، وأن تؤكد علىٰ من تعلمه يتعاطىٰ هذا الأمر بأن يحفظ لسانه، وأن يتقي الله في ذلك حتىٰ لا يدعو علىٰ ولده، ولا علىٰ غيره من المسلمين، بل يدعو لهم بالخير والسداد والاستقامة. [من فتاوىٰ ابن باز]

## رفض الوالدين انتقال ابنهما إلى المدرسة القريبة:

**السؤال:** أعمل في مدرسة نائية، وطريقها وعر، وأريد الانتقال إلىٰ مدرسة قريبة، وطريقها ميسرة، ولكن والدايّ يصران علىٰ بقائي في هذه المدرسة، ويغضبان إذا تكلمت في هذا الموضوع، وحجتهما في ذلك: أن أخي هو مدير المدرسة التي أعمل بها، وهو أفضل لي من المدارس الأخرىٰ، فهل أبقىٰ بها علىٰ الرغم من تلك الظروف؟

**الجواب:** نوصيك بطاعة والديك، والصبر علىٰ المشقة في ذلك، وأبشر بالخير والعاقبة الحميدة؛ لقوله تعالىٰ: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا﴾

[الإسراء: ٢٣]، وقوله سبحانه: ﴿أَنِ ٱشۡكُرۡ لِى وَلِوَٰلِدَيۡكَ إِلَىَّ ٱلۡمَصِيرُ ۝١٤﴾ [لقمان: ١٤]؛ ولقول النبي ﷺ: «رضا الله في رضا الوالدين، وسخط الله في سخط الوالدين»[١]، وهذا كله إذا كان أمرهما في غير المعصية، أما إذا أمراك أو غيرهما بالمعصية فلا سمع لهما ولا طاعة؛ لقول النبي ﷺ: «إنما الطاعة في المعروف»[٢]، وقوله عليه الصلاة والسلام: «لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق»[٣]، وفقك الله، ويسر أمرك.

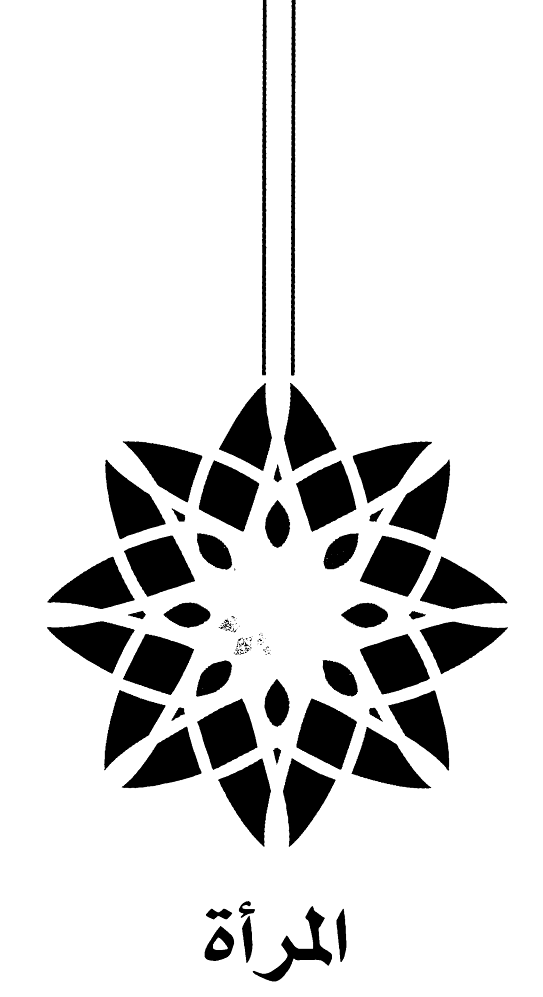
[من فتاوى ابن باز]



(١) رواه الترمذي (١٨٩٩)، والبزار (٢٣٩٤)، وصححه الألباني في الصحيحة (٥١٦).

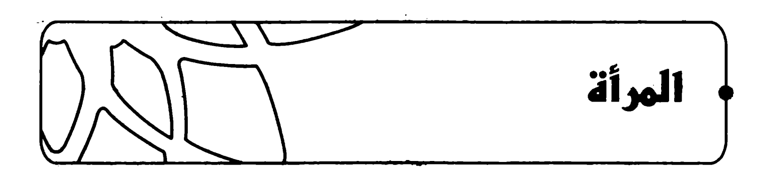
(٢) سبق تخريجه.

(٣) سبق تخريجه.



# المرأة





# المرأة

## تستر المرأة عن زوج ابنتها وعدم الأكل معه والسلام عليه:

السؤال: هناك امرأة عندها بنت متزوجة، وهذه المرأة تتستر عن زوج ابنتها، ولا تأكل معه، وحتىٰ أيام المناسبات لا تسلم عليه، فما الحكم في ذلك؟

**الجواب**: زوج البنت من المحارم لأمها؛ لقول الله سبحانه في بيان المحرمات: ﴿وَأُمَّهَٰتُ نِسَآئِكُمْ﴾ [النساء: ٢٣]، وهذا أمر مجمع عليه بين أهل العلم، فأم المرأة وجداتها من جهة أبيها وأمها كلهن محارم لزوجها للآية المذكورة، لكن لا يلزمها كشف الحجاب عنه أو الأكل معه، فإن فعلت فهو الأحسن والأفضل حتىٰ تسود المحبة والألفة بينهما، وحتىٰ تمتثل حكم الله الذي أباح لها ذلك. [من فتاوىٰ ابن باز]

## لبس الزوجة للبرقع كعادة أهلها:

السؤال: تزوجت من إحدىٰ بنات قريتي، وزوجتي ولله الحمد علىٰ خلق رفيع، وقد علمتها ما يتعلق بأمور دينها، وعندنا النساء يلبسن (البراقع)، وقد حاولت مع زوجتي بأن ترتدي الحجاب وتترك البراقع فاستجابت عدة أيام ثم تراجعت، حيث أنها تعمل في تدبير منزل أهلها وتساعدهم في أعمالهم، وهذه عادة بعض الناس عندنا حيث تبقىٰ البنت عند أهلها إذا لم يكن عندهم من يقوم بتدبير المنزل. سؤالي هو: هل ألزم زوجتي بترك البرقع وارتداء الحجاب المعروف، علماً بأن البرقع لا يبدي منها سوىٰ عيونها؟ ثم هل أطالب أهل زوجتي بأن يتركوها تذهب معي؟ أرجو إعطائي الجواب الشافي.



**الجواب**: لا حرج في استعمال البرقع إذا كان يستر الوجه ما عدا العينين أو إحداهما، وبذلك تعتبر المرأة متحجبة غير مبدية للزينة، ولكل قوم عادتهم في ذلك.

أما كونك تطالب أهلها بتسليمها إليك فهذا شيء يرجع إليك.. فإذا كانوا في حاجة إليها وجلوسها عندهم لا يضرك فالأحسن السماح بذلك؛ لما في ذلك من التعاون علىٰ قضاء حاجتهم، والتيسير عليهم، وقد قال النبي ﷺ: «يسروا ولا تعسروا»(١)، وقال عليه الصلاة والسلام: «من كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته»(٢)، والأحاديث في هذا الباب كثيرة صحيحة. وفق الله الجميع لما يرضيه. [من فتاوىٰ ابن باز]

### خروج المرأة إلى السوق دون إذن زوجها:

السؤال: ما حكم نزول المرأة في السوق بدون إذن من زوجها؟

**الجواب**: المرأة إذا أرادت الخروج من بيته زوجها فإنها تخبره بالجهة التي تريد الذهاب إليها، ويأذن لها في الخروج إلىٰ ما لا يترتب عليه مفسدة، فهو أدرىٰ بمصالحها، ولعموم قوله تبارك وتعالىٰ: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ﴾، وقوله عز وجل: ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾ الآية [البقرة: ٢٢٨].

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

---

(١) رواه البخاري (٦٩)، ومسلم (١٧٣٢).

(٢) سبق تخريجه.



عبد الله بن منيع ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز
ابن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## مصافحة المرأة الأجنبية:

**السؤال**: ما رأي الشرع في مصافحة المرأة الأجنبية؟ وهل يدخل في الأجنبية المسلمة وغير المسلمة؟

**الجواب**: لا يجوز للمسلم أن تمس بشرته بشرة امرأة من غير محارمه، لا بمصافحة ولا غيرها، سواء كانت مسلمة أو غير مسلمة.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

عبد الله بن قعود ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز
ابن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## حكم خروج المرأة متعطرة:

**السؤال**: النساء في القرية عند خروجهنّ للمزارع أو خارج البيوت فإنهنّ يلبسنّ أحسن الملابس، ويتعطرنّ، وفي بيوتهنّ مع أزواجهنّ نجدهنّ لا يبدين الاهتمام بهذا، وإذا حاولنا أن ننصحهنّ فلا يستمعنّ القول، نرجو منكم إفادة حول هذا.

**الجواب**: خروج المرأة إلىٰ السوق متطيبة متبرجة بالثياب الجميلة الفاتنة خروج محرم لا يحل؛ لما في ذلك من الفتنة بها ومنها، وعلىٰ وليها أن يمنعها من الخروج علىٰ هذا الوصف سواء كان زوجها أم أباها أم أخاها؛ لأن هذا تبرج، وقد قال الله تعالىٰ: ﴿وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ﴾ [الأحزاب: ٣٣].



ونصيحتي لهنّ أي لهؤلاء النساء اللاتي يخرجنّ إلىٰ السوق بهذه الملابس وهذه الأطياب أن يتقين الله في أنفسهنّ وفي أمتهنّ، فإنهنّ إذا خرجن إلىٰ السوق بهذه الملابس افتتن الناس بهنّ، وصرن كلام الناس، فالواجب عليهنّ أن يتقين الله سبحانه وتعالىٰ، وألا يخرجنّ متطيبات ولا متجملات. [من فتاوىٰ ابن عثيمين]

## عادة تقبيل النسوة للرجال عند الزيارات:

**السؤال**: أزور بين حين وآخر أهلي وعشيرتي بعد فراق يدوم أحياناً ستة شهور وأحياناً سنة كاملة، وعندما أصل البيت تستقبلني النسوة (صغاراً وكباراً) فيقبلونني تقبيلاً محتشماً ومخجلاً.. والحق يقال: إن هذه عادة متفشية جداً عندنا ولا تعني شيئاً عند عشيرتي، إذ هي لا تمثل حسب رأيهم حراماً يرتكب.. لكني أنا الذي أكسب ثقافة إسلامية لا بأس بها، والحمد لله بقيت في حيرة وذهول من هذا الأمر. كيف يمكنني أن أتلافىٰ تقبيل النسوة علماً بأني لو صافحتهن لغضبن مني شديد الغضب، ولقلن: هو لا يحترمنا ويكرهنا ولا يحبنا (الحب الذي يربط الأفراد لا الحب الذي يربط بين الفتىٰ بالفتاة)، وهل أكون ارتكبت معصية إذا قبلتهن، علماً بأني لا أملك نية خبيثة في ذلك؟

**الجواب**: لا يجوز للمسلم أن يصافح أو يقبل غير زوجته ومحارمه، بل ذلك من المحرمات، ومن أسباب الفتنة، وظهور الفواحش، وقد ثبت عنه ﷺ أنه قال: «إني لا أصافح النساء»، وقالت عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «ما مست يد رسول الله ﷺ يد امرأة قط حين البيعة، إنما كان يبايعهن بالكلام»[1]، وأقبح من المصافحة للنساء غير المحارم تقبيلهن سواءً كنّ من بنات العم أو بنات الخال أو من الجيران أو من سائر

---

(١) سبق تخريجه.



القبيلة كل ذلك محرم بإجماع المسلمين، ومن أعظم الوسائل لوقوع الفواحش المحرمة، فالواجب على المسلم الحذر من ذلك، وإقناع جميع النساء المعتادات لذلك من الأقارب وغيرهم بأن ذلك محرم ولو اعتاده الناس، ولا يجوز للمسلم ولا للمسلمة فعله وإن اعتاده قرابتهم أو أهل بلدهم، بل يجب إنكار ذلك وتحذير المجتمع منه، ويكتفى بالكلام في السلام من غير مصافحة ولا تقبيل. [من فتاوى ابن باز]

### مصافحة وتقبيل زوجة العم وزوجة الخال:

**السؤال**: تقوم أحياناً زوجة عمي وزوجة خالي بالسلام علي مصافحة وتقبيلاً، فهل هذا محرم؟

**الجواب**: نعم هذا محرم، ولا يحل لامرأة أن تكشف وجهها لغير زوجها ومحارمها سواء كان أخ الزوج أو عم الزوج أو خال الزوج، ولا يحل لها أن تصافحه ولو من وراء حائل، ولا يحل لها أن تقبله، وهذا أشد وأعظم، وقد قال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «إياكم والدخول على النساء»، أي: يحذر من الدخول على النساء يعني غير المحارم، «قالوا: يا رسول الله، أرأيت الحمو؟» يعني: أقارب الزوج «قال: الحمو الموت»[1]، يعني: فاحذروه، وإنما حذر النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم من الحمو؛ لأن الحمو إذا دخل على بيت قريبه لا يستنكر ولا يستغرب، فيدخل البيت بدون حياء ولا خجل، ويكون خالياً بالمرأة، وخلو الرجل بالمرأة محرم حذر منه النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وأخبر أنه «ما من رجل خلا بامرأة - يعني: ليست محرماً له - إلا كان ثالثهما الشيطان»[2]. [من فتاوى ابن عثيمين]

---

(١) رواه البخاري (٤٩٣٤)، ومسلم (٢١٧٢).

(٢) رواه أحمد (١٧٨)، والنسائي في الكبرى (٩٢١٩)، وصححه الألباني في الإرواء (١٨١٣).



## تقبيل الرجل لابنته البالغة:

**السؤال**: هل يجوز للرجل أن يقبل ابنته إذا كبرت وتجاوزت سن البلوغ سواءً كانت متزوجة أو غير متزوجة، وسواءً كان التقبيل في خدها أو فمها أو نحوه، وإذا قبلته هي في تلك الأماكن فما الحكم؟

**الجواب**: لا حرج في تقبيل الرجل لابنته الكبيرة والصغيرة بدون شهوة علىٰ أن يكون ذلك في خدها إذا كانت كبيرة؛ لما ثبت عن أبي بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قبّل ابنته عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا في خدها؛ ولأن التقبيل علىٰ الفم قد يفضي إلىٰ تحريك الشهوة الجنسية فتركه أولىٰ وأحوط، وهكذا البنت لها أن تقبل أباها علىٰ أنفه أو رأسه من دون شهوة، أما مع الشهوة فيحرم ذلك علىٰ الجميع حسماً لمادة الفتنة، وسداً لذرائع الفاحشة.. والله ولي التوفيق. [من فتاوىٰ ابن باز]

## كشف الوجه حال السفر إلى بلاد الكفر:

**السؤال**: بعض الناس في العطلة الصيفية يسافر إلىٰ الخارج، فتقوم الفتيات بلبس الحجاب المعروف وهو تغطية الرأس والرقبة، ولا يبقىٰ إلا دائرة الوجه فقط، ويتعللن بالحاجة وبالقول الثاني في المسألة، فما قولكم؟ وما رأيكم بتصوير النساء الخاص بجواز السفر مع أنه مطلوب رسمياً؟

**الجواب**: أرىٰ أن من أنعم الله عليه بالمال ألا يسافر إلىٰ البلاد الخارجية، وأما من لم ينعم الله عليه بكثرة المال بل ابتلاه بالفقر، فهو ليس بذاهب، لكن المشكل من أغناه الله، أرىٰ ألا يذهب إلىٰ البلد الخارجية؛ لأن في ذلك مفاسد: أولاً: أن أهله سيتغيرون بما يشاهدونه، سواء تغيروا فجأة أو علىٰ المدىٰ الطويل. ثانياً: أنه كما قال السائل: ربما تغطي جميع بدنها إلا وجهها، أي: تغطي البدن وتبقي ما فيه الفتنة؛



لأن إظهار الوجه هو الفتنة في الواقع وجمال المرأة في وجهها، ومحل الفتنة وجهها، ولا شك في هذا، والرجل عندما تتعلق نفسه بالمرأة، لا يهمه شيء وراء الوجه، ولهذا تجد الذي يسأل عن الجمال، لا يقول: كيف رجلها؟ كيف أصبعها؟ إنما يقول قبل كل شيء: كيف وجهها؟ فهو محل الرغبة وموضع الفتنة.

ولا يجوز للإنسان أن يعبد الله سبحانه وتعالىٰ علىٰ هواه، فإذا كان في بلده عبد الله علىٰ قول من يقول: إنه يجب تغطية الوجه، وإذا ذهب إلىٰ بلد آخر عبد الله علىٰ قول من يقول بجواز كشف الوجه، هذا من باب التلاعب بدين الله، ما دمت تعتقد بأن دين الله كذا وكذا، فلا تحد عنه ولا تتحول إلىٰ غيره، وإلا صرت متلاعباً متتبعاً للرخص، وقد قال العلماء: من تتبع الرخص فهو فاسق، ولكنني -والحمد لله- أسمع من الذين يحتاجون إلىٰ السفر للخارج أنه إذا لبست المرأة نقاباً فإنه لا ينظر إليها ولا تكون شهرة بين الناس، والنقاب أن تغطي وجهها وأن تفتح لعينيها فقط -بقدر العينين- ما تبصر به طريقها، وهذا جائز، فإذا احتاجت المرأة إلىٰ السفر إلىٰ الخارج واستعملت هذا النقاب فلا بأس. [من فتاوىٰ ابن عثيمين]

### الكشف على أخوات الزوجة والخلوة بهن:

السؤال: أفيدكم أنني تزوجت من بنت ولها ثلاث أخوات يصغرنها سناً، وأنا ساكن مع والد زوجتي من أجل مساعدته علىٰ أموره، ولكن المشكلة أنه كثيراً ما نختلط في البيت، وعلىٰ الوجبات، ومعنا أخوات زوجتي، ويكن مغطيات رءوسهن كاشفات الوجوه، وأحياناً أقوم بتوصيل إحداهن المدرسة، أو للمكتبة، فما حكم الشرع في ذلك؟



**الجواب:** لا حرج عليك فقط السكن مع والد زوجتك للسبب المذكور وهو مساعدته بالأجرة أو لغير ذلك من الأسباب المباحة. ولكن يجب علىٰ أخوات زوجتك أن يتحجبن عنك، وأنْ يغطين وجوههن؛ لأن الوجه هو أعظم الزينة، وقد قال سبحانه في سورة النور: ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ ءَابَآئِهِنَّ أَوْ ءَابَآءِ بُعُولَتِهِنَّ﴾ [النور:٣١] الآية، ولا يجوز الخلوة بواحدة منهن، ولا الذهاب بها وحدها إلىٰ المدرسة أو المكتبة؛ لقول النبي ﷺ: «لا يخلون رجل بامرأة إلا ومعها ذو محرم»(١)، ولقوله ﷺ: «لا يخلون رجل بامرأة؛ فإن ثالثهما الشيطان»(٢).

فإذا أردت الذهاب بإحداهن إلىٰ المدرسة فلا بد أن يكون معكما ثالث تزول به الخلوة كأمها وأخيها أو غيرهما ممن تزول به الخلوة، ويؤمن مع وجوده ما يحذر من نزغات الشيطان. أعاذنا الله وإياكم من نزغاته. [من فتاوىٰ ابن باز]

### تطيب المرأة في بيتها عند الصلاة:

**السؤال:** لقد كان الصحابة يتطيبون عندما يذهبون للصلاة، وذلك سبب من أسباب المساعدة علىٰ الخشوع.. فهل يجوز لي أن أتطيب بالعطر عندما أصلي في المنزل؟

**الجواب:** لا حرج في ذلك إذا لم يكن لديك أجنبي، والله ولي التوفيق. [من فتاوىٰ ابن باز]

### جلوس المرأة مع إخوان زوجها:

**السؤال:** في بعض الأسر يكون كشف من نساء الإخوة علىٰ بعضهم، وإذا نصحتهم قالوا: هؤلاء إخوة، لا يريدون الافتراق عن بعضهم، وما قصدك إلا التفريق، فكيف يكون الحجاب والحال هذه؟

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.



**الجواب**: لا يجوز للنساء الكشف عن وجوههن عند إخوة أزواجهن؛ لأنهم غير محارم لهن، وإنما هم أحماء، وقد «سئل النبي ﷺ عن الحمو، فقال: الحمو: الموت»[1] أي: إن خطره أشد من خطر البعيد؛ لأنه مظنة التساهل في كشف الحجاب وغيره.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

بكر أبو زيد ... عبد العزيز آل الشيخ ... صالح الفوزان ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## زوال المحرمية للمرأة بوجود امرأة أخرى في السفر:

**السؤال**: هل تعتبر المرأة محرمًا للمرأة الأجنبية في السفر والجلوس ونحو ذلك أم لا؟

**الجواب**: ليست المرأة محرمًا لغيرها، إنما المحرم هو الرجل الذي تحرم عليه المرأة بنسب كأبيها وأخيها، أو سبب مباح كالزوج وأبي الزوج وابن الزوج، وكالأب من الرضاع والأخ من الرضاع ونحوهما.

ولا يجوز للرجل أن يخلو بالمرأة الأجنبية، ولا أن يسافر بها؛ لقول النبي ﷺ: «لا تسافر المرأة إلا مع ذي محرم»[2] متفق علىٰ صحته، ولقوله ﷺ: «لا يخلون

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) رواه البخاري (١٧٦٣)، ومسلم (١٣٤١).

رجل بامرأة فإن الشيطان ثالثهما»[1] رواه الإمام أحمد وغيره من حديث عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بإسناد صحيح. والله ولي التوفيق. [من فتاوى ابن باز]

## عدم احتجاب الزوجة عن أبناء عمها:

**السؤال**: أفيد فضيلتكم بما أنني قد تزوجت على بنت أحد الجماعة، وحيث إن عندها أولاد عم وأولاد خالاتها يسلمون عليها، فقد منعتهم عن السلام عليها، ولكن قلت لهم يسألونها؛ حيث إنه حرام، وبعضهم زعل من كلامي حتى بعض أقربائي وأهلي يقولون: ما يجوز لي أن أمنعهم، وقلت لهم: هذا حرام؛ حيث ليس إخوانها من أم وأب، وإنما أبناء عمها وأولاد خالاتها. أفيدوني جزاكم الله خيراً.

**الجواب**: لا يجوز للمرأة إبداء زينتها، ولا كشف وجهها ولا مصافحتها للرجال الأجانب، قال تعالى: ﴿وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ۖ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ۖ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَىٰ عَوْرَاتِ النِّسَاءِ ۖ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ ۚ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [النور: ٣١]، فمن ذكر الله سبحانه من أولياء المرأة كالزوج والأب وأبي الزوج والأخ وابن الأخ وابن الأخت وغيرهم ممن ذكر الله- فهؤلاء هم محارمها الذين يجوز لها مصافحتهم، أما أخو الزوج وعمه وابن عم المرأة وابن عمتها وابن خالها وابن خالتها ونحوهم- فلا يجوز لها الكشف لهم، ولا مصافحتهم، ويسلمون عليها بوجود محرمها معها من غير مصافحة،

---

(١) سبق تخريجه.

مع الحجاب والتحفظ والحشمة، وكذلك تحرم الخلوة بهم، فقد ثبت أن الرسول ﷺ نهىٰ عن الدخول علىٰ النساء فقال: «إياكم والدخول علىٰ النساء فقال رجل: أرأيت الحمو؟ فقال: الحمو الموت»[1]، والحمو هو قريب الزوج، كأخيه وعمه وخاله ونحوهم.

أما زعل أقربائك فلا تلتفت إليه، وعليك دعوتهم إلىٰ الحق وتبيينه لهم بالدليل، عسىٰ الله أن يهديهم.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

عبد الله بن قعود ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز ابن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## الزيادة عن نظر الفجأة للمرأة الأجنبية:

**السؤال:** هل يجوز للرجل أن ينظر إلىٰ المرأة الأجنبية أكثر من نظر الفجأة؟ وإذا كان لا يجوز فهل يجوز للطلاب الرجال أن يحضروا محاضرة تلقيها امرأة متبرجة أو تلبس ملابس لصيقة علىٰ جسمها بحجة التعليم؟

**الجواب:** لا يجوز له النظر إليها أكثر من نظر الفجأة، إلا إذا دعت الضرورة إلىٰ ذلك، كما في حالة الإنقاذ من غرق، أو حريق، أو هدم أو نحو ذلك، أو في حالة كشف طبي، أو علاج مرض إذا لم يتيسر أن يقوم بذلك من النساء.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

---

(١) سبق تخريجه.



اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

عبد الله بن قعود ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز ابن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## كشف المرأة وجهها لأقاربها من غير محارمها:

**السؤال:** هناك ظاهرة منتشرة بين الناس، وهي أن المرأة لا تحتجب عن غير محرمها؛ ابن عمها أو أخي زوجها إلا بعدما يتزوج، وقد تحتج بعض النساء أن زوجها يمنعها، فما حكم ذلك؟

**الجواب:** يجب علىٰ المرأة أن تحتجب عن غير محارمها، سواء كانوا من أقاربها؛ كابن عمها وابن عمتها وابن خالها وخالتها، أم كانوا من أقارب زوجها كأخي زوجها، وسواء كان أولئك متزوجين أم غير متزوجين، ما داموا بالغين إلا أن يكونوا من غير أولي الإربة أو الطفل الذين لم يظهروا علىٰ عورات النساء.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

عبد الله بن قعود ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز ابن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## كشف المرأة لوجهها في غير بلاد المسلمين:

**السؤال:** هل يجوز للمرأة أن تتحجب من دون أن تغطي وجهها إذا سافرت للخارج؟



**الجواب:** يجب على المرأة أن تحتجب عن الأجانب في الداخل والخارج؛ لقوله سبحانه: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَسْـَٔلُوهُنَّ مِن وَرَآءِ حِجَابٍ ذَٰلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ﴾ [الأحزاب:٥٣]، وهذه الآية الكريمة تعم الوجه وغيره، والوجه هو عنوان المرأة وأعظم زينتها، وقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَٰجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَآءِ ٱلْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَٰبِيبِهِنَّ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَن يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [الأحزاب:٥٩]، وقال سبحانه: ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ ءَابَآئِهِنَّ أَوْ ءَابَآءِ بُعُولَتِهِنَّ﴾ [النور:٣١] الآية.

وهذه الآيات تدل على وجوب الحجاب في الداخل والخارج، وعن المسلمين والكفار.

ولا يجوز لأي امرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تتساهل في هذا الأمر؛ لما في ذلك من المعصية لله ولرسوله؛ ولأن ذلك يفضي إلى الفتنة بها في الداخل والخارج. [من فتاوى ابن باز]

### كشف المسنة وجهها لغير المحارم:

**السؤال:** هل يجوز للمرأة الكبيرة في السن مثل أم (٧٠) أو (٩٠) عاماً أن تكشف وجهها لأقاربها غير المحارم؟

**الجواب:** قال الله تعالى: ﴿وَٱلْقَوَٰعِدُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ ٱلَّٰتِى لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَن يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَٰتٍۭ بِزِينَةٍ وَأَن يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَّهُنَّ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [النور:٦٠]، والقواعد: هن العجائز اللاتي لا يرغبن في النكاح ولا يتبرجن بالزينة، فلا جناح عليهن أن يسفرن عن وجوههن لغير محارمهن، لكن تحجبهن أفضل وأحوط؛ لقوله سبحانه: ﴿وَأَن يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَّهُنَّ﴾ [النور:٦٠]؛ ولأن

بعضهن قد تحصل برؤيتها فتنة من أجل جمال صورتها، وإن كانت عجوزاً غير متبرجة بزينة، أما مع التبرج فلا يجوز لها ترك الحجاب، ومن التبرج تحسين الوجه بالكحل ونحوه. والله ولي التوفيق. [من فتاوىٰ ابن باز]

### كشف الحجاب عن المدرس الأعمىٰ:

السؤال: ما حكم الحجاب عن المدرس الأعمىٰ؟

**الجواب:** لا يجب الحجاب عن المدرس الأعمىٰ لقول النبي صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وسلم لفاطمة بنت قيس: «اعتدي في بيت ابن أم مكتوم؛ فإنه رجلٌ أعمىٰ، تضعين ثيابك عنده»[(١)]، ولأن النبي صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وسلم أذن لعائشة أن تنظر إلىٰ الحبشة وهم يلعبون في المسجد[(٢)]، فالمرأة يجوز لها النظر للرجل بشرط أن لا تنظر إليه بشهوة أو تمتعٍ بالنظر وتلذذٍ به، ولا يلزمها أن تحتجب عنه.

وأما ما يرد عن النبي صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وسلم أنه قال: «أفعمياوان أنتما»[(٣)] فحديثٌ ضعيف لا تقوم به الحجة. [من فتاوىٰ ابن عثيمين]

### تسريح شعر المرأة عند الرجال الأجانب:

السؤال: ما حكم ذهاب المرأة (العروس) إلىٰ الحلاق وذلك لتسريح شعرها؟

**الجواب:** ليس للمرأة أن تذهب إلىٰ الحلاق ولا غيره من الرجال الأجانب لتسريح شعرها، بل ذلك من شأن النساء، ولا يجوز إتيان الرجال غير المحارم لهذا

(١) رواه مسلم (١٤٨٠).

(٢) رواه البخاري (٤٤٣)، ومسلم (٨٩٢).

(٣) رواه أحمد (٢٦٥٣٧)، وأبو داود (٤١١٢)، والترمذي (٢٧٧٨)، وضعفه الألباني في الضعيفة (٥٩٥٨).

الغرض؛ لما فيه من الفتنة والاطلاع علىٰ بعض العورة؛ ولأن ذلك وسيلة إلىٰ أمور لا تحمد عقباها، والله ولي التوفيق. [من فتاوىٰ ابن باز]

## الذهاب مع السائق الأجنبي بدون محرم إلى المستشفى:

السؤال: والدتي مصابة بمرض الفشل الكلوي، وهي تذهب إلىٰ المستشفىٰ ثلاث مرات كل أسبوع، وهي تذهب مع سائق سعودي، وهو متزوج، ويوجد لديه أولاد، وتذهب الوالدة معه دون وجود محرم؛ نظراً لقسوة الظروف وشدة الحاجة؛ ولأن الوالد مقعد ولا يستطيع الذهاب معها، فهل يجوز للوالدة أن تقوم بالركوب مع السائق دون محرم؛ نظراً لأن لديها أولاداً، ولكن لم يكونوا متواجدين في الوقت الذي تذهب مع السائق فيه، فهم يكونون في المدرسة، ولكن الحاجة ماسة وضرورية جداً. أفتونا جزاكم الله خيراً.

**الجواب**: إذا أرادت والدتك أن تذهب إلىٰ المستشفىٰ فإنه يذهب معها أحد محارمها، ولا تذهب مع السائق الأجنبي، وليس معهما محرم؛ لعموم قوله ﷺ: «ما خلا رجل بامرأة إلا كان الشيطان ثالثهما»[1]. ووجودها مع السائق في السيارة بدون محرم خلوة.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... عضو ... الرئيس

بكر أبو زيد ... صالح الفوزان ... عبد الله بن غديان ... عبد العزيز بن عبد الله آل الشيخ [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

---

(١) سبق تخريجه.



## ركوب أكثر من امرأة مع السائق الأجنبي:

**السؤال**: أنا أب ولي أبناء، ونحن مشغولون بأعمالنا، لذا نسمح للسائق أن يذهب بزوجتي وبناتي إلىٰ السوق والمحاضرات الدينية والثقافية، أرجو إعطائي وإخواني الجواب الكافي حول هذا الفعل من ناحية حله وحرمته، والله يحفظكم.

**الجواب**: إذا كان السائق أميناً وركبت معه امرأتان فأكثر إلىٰ السوق، فإن هذا لا بأس به، وذلك لأن المحذور هو الخلوة أو السفر؛ فلا يحل أن يخلو السائق بامرأة واحدة ولو إلىٰ السوق، ولا يحل للسائق أن يسافر ولو بنساء متعددات؛ لأن النبي ﷺ قال: «لا يخلون رجل بامرأة إلا مع ذي محرم، ولا تسافر امرأة إلا مع ذي محرم»[(١)]، فإذا كان الذهاب والمجيء في نفس البلد ولم تحصل خلوة، بل كان مع السائق امرأتان فأكثر، وكان السائق أميناً، فإن هذا لا محذور فيه، ولا حرج فيه، ولكن السائق لا بد أن يكون أميناً، أما إذا كان غير أمين فإنه يخشىٰ من شره، ولو كانت المرأة معها امرأة أخرىٰ.

وأما مسألة استجلاب السائقين والخدم والخادمات، فالذي نرىٰ أنه لا ينبغي إلا إذا دعت الضرورة إلىٰ ذلك؛ لأن الأمور الواقعة من بعض الخدم من رجال أو نساء توجب للإنسان التوقف في استجلاب هؤلاء الخدم. [من فتاوىٰ ابن عثيمين]

## استقدام الخدم من المسلمين وغيرهم:

**السؤال**: هل يجوز استقدام خادمة غير مسلمة أو مسلمة كاشفة الوجه واليدين؟ وهل يجوز لرب الأسرة وأولاده الذكور النظر إليها والتحدث معها أم لا؟

---

(١) سبق تخريجه.



**الجواب:** لا يجوز استقدام الخدم غير المسلمين إلىٰ الجزيرة العربية، وأما إذا كانوا من المسلمين فلا بأس إذا كان معهن محرم.

ولا يجوز لرب الأسرة ولا لأبنائه النظر إلىٰ الخادمة وهي سافرة، ويجوز لكل منهم التحدث مع الآخر فيما يحتاجان إليه، مع غض البصر ومع حجابها وعدم الخلوة.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

نائب الرئيس ... الرئيس

عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

**ذهاب النساء إلى الأسواق:**

**السؤال:** هل يجوز للنساء الذهاب إلىٰ الأسواق؟ مع العلم بأن الأسواق في مصر يغشاها الاختلاط الفاحش، والزحام الشديد، والشتائم القذرة.

**الجواب:** إذا كان لها من يعولها أو يكفيها مؤونة قضاء حاجاتها فلا يجوز لها أن تذهب إلىٰ هذه الأسواق، وإلا رخص لها في الذهاب إليها لقضاء ما يلزم للضرورة مع الحذر مما حرم الله.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... نائب رئيس اللجنة ... الرئيس

عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز

[من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

### النظر إلى النساء في الجرائد والمجلات:

السؤال: هل النظر في صور النساء الموجودة في الجرائد والمجلات يأخذ حكم النظر إليها في الشارع أو البيت؟

**الجواب**: النظر إلىٰ صورة المرأة في الجرائد وغيرها وسيلة إلىٰ التلذذ بها ومعرفة ذات الصورة ومعرفة جمالها، وهذا قد يكون وسيلة إلىٰ الحصول عليها فيحرم؛ لأن الوسائل لها حكم الغايات.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

عبد الله بن قعود ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز ابن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

### الحجاب الشرعي ودعوى أنه عادة:

السؤال: ما هو الحجاب الشرعي في الإسلام؟ وهل الوجه والكفان ليسا بعورة في هذا الزمان؟ وما معنىٰ الفتنة؟ المرأة الشابة إذا خرجت للسوق وهي كاشفة وجهها تقول لها: إن ذلك لا يجوز؛ لأنه فتنة، تقول: ومن أين لي أن أعلم بأنه قد وقعت الفتنة؟ فماذا نجيب؟ والحجاب عادة قديمة كما يقولون، كيف نرد علىٰ ذلك؟ وهل المرأة الداعية في البلاد الإسلامية يجوز لها كشف الوجه والكفين؟ وهل تقع في محظور؟

**الجواب**: الشريعة الإسلامية جاءت بالمحافظة علىٰ الأعراض وصيانتها، وسد جميع الأبواب المفضية إلىٰ الرذيلة، والطرق الموصلة إليها، فأمرت بالنكاح، وحرمت السفاح، وأوجبت علىٰ المرأة الحجاب، وهو: ستر جميع بدنها، بما في ذلك الوجه



والكفان عن الرجال الأجانب؛ وذلك صيانة لها، وتشريفا لمكانتها حتىٰ تعرف بالعفة والطهارة، فلا تتعرض للامتهان والأذىٰ من أرباب الشهوات ومرضىٰ القلوب.

وليس الحجاب عادة قديمة، وإنما هو حكم شرعي، كما دعت الشريعة إلىٰ بقاء المرأة في البيت؛ بعداً عن الرجال ومجامعهم، وعدم الخروج منه إلا لحاجة، مع التستر وترك التجمل والزينة، كل ذلك للمحافظة علىٰ كرامتها، وإبعادها عن مجامع الرجال التي قد تجر إلىٰ الفساد وما لا تحمد عقباه. وأمرت كلاً من الرجل والمرأة بغض البصر، وحرمت الخلوة بالمرأة الأجنبية، ومنعت سفر المرأة بدون محرم، وتطيبها عند الخروج من بيتها، والخضوع بالقول عند مخاطبة الرجال؛ لئلا يطمع بها، ومنعت الحركات الملفتة للنظر؛ كإظهار صوت الحلي ونحوه، إلىٰ غير ذلك مما جاءت به الشريعة للمحافظة علىٰ الأعراض وطهارتها، وإبعاد المرأة عن مواطن الفتن التي يعقبها السوء والشر. هذا ولا شك أن مخالفة هذه الأحكام تؤدي إلىٰ الفساد، ووقوع الفاحشة التي تأباها الفطر السليمة والعقول المستقيمة.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز

[من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

### كشف المرأة عند الطبيب المسلم:

السؤال: هل يجوز الذهاب إلىٰ دكتور مختص في الأمراض التناسلية مع أخت أو أم، أو يجب أن يكون معي زوجي؟

**الجواب**: لا يجوز للمرأة أن تذهب إلىٰ طبيب يكشف عليها ما لا يجوز إظهاره للرجال إلا إذا كان هناك ضرورة؛ بأن لا توجد أنثىٰ تقوم مقامه، فإذا كانت ضرورة فلا بد من شرط آخر وهو ألا يخلو بها في مكان الكشف عليها أو عمليتها، بل لا بد أن يكون معها محرم من زوج أو غيره، أو يكون هناك أنثىٰ أو أنثيان معها؛ بشرط أن يكون الطبيب مأموناً.

وذلك أن الخلوة بالمرأة غير ذات المحرم محرمة؛ لقول النبي ﷺ: «لا يخلون رجل بامرأة»[1]، «وما خلا رجل بامرأة إلا كان الشيطان ثالثهما»[2]

[من فتاوىٰ ابن عثيمين]

## حكم كشف الزوجة لأزواج عماتها:

**السؤال**: تزوجت من إحدىٰ الدول الإسلامية، وزوجتي لها أقارب في البلد الذي أنا فيه، وأقاربها هن عماتها أخوات أبيها، والسؤال: هل يجوز لزوجتي أن تتحجب عن أزواج عماتها أم لا؟ وهل يحق لعماتها أن يتحجبن عني أم لكوني زوج ابنة أخيهن؟ جزاكم الله خيراً.

**الجواب**: يجب علىٰ زوجتك أن تتحجب عن أزواج عماتها؛ لأنهم ليسوا محارم لها، وعلىٰ عماتها أن يتحجبن عنك؛ لأنك لست محرماً لهن، أما زوجتك وجداتها فكلهن محارم لك، وهكذا أبوك وجدك وأولادك من غيرها كلهم محارم لزوجتك، وفق الله الجميع للعلم النافع والعمل به، إنه سميع قريب. [من فتاوىٰ ابن باز]

(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.



### لبس العباءة المطرزة:

السؤال: ما حكم لبس العباءة المطرزة أو الطرحة المطرزة؛ وطريقته بأن تضع المرأة العباءة على الكتف، ثم تلف الطرحة على رأسها، ثم تغطي وجهها، مع العلم أن هذه الطرحة ظاهرة للعيان ولم تخفِ تحت العباءة؟

**الجواب**: لا شك أن اللباس المذكور من التبرج بالزينة، وقد قال الله تعالى لنساء النبي ﷺ: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ﴾ [الأحزاب: ٣٣]، وقال عز وجل: ﴿وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ﴾ [النور: ٣١]. فإذا كان الله عز وجل نهى نساء النبي ﷺ أن يتبرجن تبرج الجاهلية الأولى، ونهى نساء المؤمنين أن يضربن بأرجلهن ليعلم ما يخفين من زينتهن؛ دل ذلك على أن كل ما يكون من الزينة فإنه لا يجوز إظهاره ولا إبداؤه، لأنه من التبرج بالزينة، وليعلم أنه كلما كان لباس المرأة أبعد عن الفتنة فإنه أفضل وأطيب للمرأة، وأدعى إلى خشيتها لله سبحانه وتعالى والتعلق به. [من فتاوى ابن عثيمين]

### دراسة المرأة عند وجود الاختلاط:

السؤال: أدرس في ثانوية مختلطة، ليس بها تحصيل علمي نافع، زد على ذلك كل الثانويات على هذا الشكل، فهل يجوز إكمال الدراسة في هذه الظروف؟ وهل يجب التوقف عن الدراسة؟ وما حكم الدراسة بالنسبة للفتيات في هذا الوقت؟

**الجواب**: دراسة المرأة للعلوم الشرعية وغيرها مما تحتاج إليه المرأة أو يعينها على معرفة أمور دينها مشروعة إذا لم يترتب عليها محذور شرعي، أما إذا ترتب عليها محذور شرعي كالاختلاط بالرجال غير المحارم، وعدم الحجاب، فإنها لا تجوز؛ لأن هذه أمور محرمة، ولأن ذلك يؤدي إلى الفساد.



وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

بكر أبو زيد ... صالح الفوزان ... عبد العزيز آل الشيخ ... عبد الرزاق عفيفي ...

عبد العزيز بن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

### لبس العباءة الساترة ذات الألوان المختلفة حسب عرف البلاد:

السؤال: أنا امرأة من بلد عربي مسلم، وملتزمة - إن شاء الله - وألبس العباءة، إلا أن مجتمعي يلبس الثوب بألوان وأشكال مختلفة، فهل في هذا نقص للحجاب الإسلامي، مع العلم بأن ما تحت الثوب يكون ساتراً؟ أفتونا مأجورين.

**الجواب**: الستر هو المطلوب، سواءً بعباءة أو بغيرها، وإذا كان عند مجتمعك ثياب صافية يلبسونها؛ كأجلَّة وأشباهها يتسترون بها حصل المقصود، وليس من شرطه العباءة، فالناس لهم أزياء ولهم عادات. [من فتاوىٰ ابن باز]

### تحجب بنت المرأة من الزوج الثاني من الزوج الأول:

السؤال: رجل تزوج امرأة ثم طلقها، وتزوجت من رجل آخر، وأنجبت منه بنتاً، هل يجوز للرجل الأول أن يصافح البنت؟

**الجواب**: إذا تزوج الرجل امرأة ثم دخل بها حرمت عليه بنتها من غيره؛ لأنها ربيبته، وصارت من محارمه، أما إن كان طلق أمها قبل أن يدخل بها فإن بناتها من غيره لا يكن محارم له، ويلزمهن الحجاب عنه، ولا يجوز له مصافحتهن؛ لقول الله سبحانه في بيان المحرمات في سورة النساء: ﴿وَرَبَٰٓئِبُكُمُ ٱلَّٰتِي فِي حُجُورِكُم مِّن

نِسَآئِكُمُ ٱلَّتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمْ تَكُونُواْ دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾ [النساء: ٢٣]، والمراد بالدخول: الوطء.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... عضو ... عضو ... الرئيس

بكر أبو زيد ... عبد العزيز آل الشيخ ... صالح الفوزان ... عبد الله بن غديان ...

عبد العزيز بن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## عدم تحجب الزوجة عند سفرها إلى بلاد أهلها:

السؤال: عندما تسافر زوجتي لأهلها في خارج البلاد، وآمرها بالحجاب ترفض وتقول: نحن لا نتحجب في بلدنا، وأهلها يقولون كذلك أيضاً، فهل يلحقني إثم في ذلك، علماً بأنها تتحجب عندنا هنا في بلدنا؟ جزاكم الله خيراً.

**الجواب**: الواجب عليها الحجاب عن غير محارمها في المملكة وغيرها، وعليك نصيحتها وتذكيرها بالله، وتحذيرها من أسباب غضبه، وعلىٰ أوليائها أن يساعدوك علىٰ ذلك؛ لقول الله سبحانه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَٰجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَآءِ ٱلْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَٰبِيبِهِنَّ﴾ الآية [الأحزاب: ٥٩]، وقوله سبحانه في نساء النبي ﷺ: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَٰعًا فَسْـَٔلُوهُنَّ مِن وَرَآءِ حِجَابٍ ذَٰلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ﴾ [الأحزاب: ٥٣].

وليس ذلك خاصاً بهن، بل الآية تعمهن وتعم غيرهن؛ لأن طهارة القلوب مطلوبة للجميع؛ ولما ثبت عن النبي ﷺ من الأحاديث الدالة علىٰ نسخ السفور ووجوب الحجاب؛ ولعموم قوله سبحانه: ﴿وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى



﴿ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡعُدۡوَٰنِۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ ۝٢﴾ [المائدة: ٢]، وفق الله المسلمين جميعاً للفقه في دينه، والعمل به، والسلامة مما يخالفه، إنه سميع قريب.

[من فتاوىٰ ابن باز]

## لباس المرأة عند محارمها ونسائها:

بيان في لباس المرأة عند محارمها ونسائها صادر من اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء برقم (٢١٣٠٢)

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام علىٰ نبينا محمد، وعلىٰ آله وصحبه أجمعين، وبعد:

فقد كانت نساء المؤمنين في صدر الإسلام قد بلغن الغاية في الطهر والعفة، والحياء والحشمة، ببركة الإيمان بالله ورسوله، واتباع القرآن والسنة، وكانت النساء في ذلك العهد يلبسن الثياب الساترة، ولا يعرف عنهن التكشف والتبذل عند اجتماعهن ببعضهن أو بمحارمهن، وعلىٰ هذه السنة القويمة جرىٰ عمل نساء الأمة- ولله الحمد- قرناً بعد قرن إلىٰ عهد قريب، فدخل في كثير من النساء ما دخل من فساد في اللباس والأخلاق لأسباب عديدة، ليس هذا موضع بسطها. ونظراً لكثرة الاستفتاءات الواردة إلىٰ اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء عن حدود نظر المرأة إلىٰ المرأة، وما يلزمها من اللباس، فإن اللجنة تبين لعموم نساء المسلمين أنه يجب علىٰ المرأة أن تتخلق بخلق الحياء، الذي جعله النبي ﷺ من الإيمان وشعبة من شعبه، ومن الحياء المأمور به شرعاً وعرفاً: تستر المرأة واحتشامها وتخلقها بالأخلاق التي تبعدها عن مواقع الفتنة ومواضع الريبة.



وقد دل ظاهر القرآن على أن المرأة لا تبدي للمرأة إلا ما تبديه لمحارمها، مما جرت العادة بكشفه في البيت، وحال المهنة كما قال تعالى: ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ ءَابَآئِهِنَّ أَوْ ءَابَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَآئِهِنَّ أَوْ أَبْنَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ أَخَوَٰتِهِنَّ أَوْ نِسَآئِهِنَّ﴾ الآية [النور: ٣١]، وإذا كان هذا هو نص القرآن وهو ما دلت عليه السنة، فإنه هو الذي جرى عليه عمل نساء الرسول ﷺ، ونساء الصحابة، ومن اتبعهن بإحسان من نساء الأمة إلى عصرنا هذا.

وما جرت العادة بكشفه للمذكورين في الآية الكريمة هو ما يظهر من المرأة غالباً في البيت، وحال المهنة، ويشق عليها التحرز منه؛ كانكشاف الرأس واليدين والعنق والقدمين، وأما التوسع في التكشف فعلاوة على أنه لم يدل على جوازه دليل من كتاب أو سنة- هو أيضاً طريق لفتنة المرأة والافتتان بها من بنات جنسها، وهذا موجود بينهن، وفيه أيضاً قدوة سيئة لغيرهن من النساء، كما أن في ذلك تشبهاً بالكافرات والبغايا الماجنات في لباسهن، وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «من تشبه بقوم فهو منهم»(١) أخرجه الإمام أحمد وأبو داود. وفي صحيح مسلم عن عبد الله بن عمرو «أن النبي ﷺ رأى عليه ثوبين معصفرين، فقال: إن هذه من ثياب الكفار فلا تلبسها»(٢)، وفي صحيح مسلم أيضاً أن النبي ﷺ قال: «صنفان من أهل النار لم أرهما: قوم معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس، ونساء كاسيات عاريات مائلات مميلات، رؤوسهن كأسنمة البخت المائلة، لا يدخلن الجنة، ولا يجدن ريحها، وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا»(٣)، ومعنى "كاسيات عاريات" هو:

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) صحيح مسلم (٢٠٧٧).

(٣) صحيح مسلم (٢١٢٨).

أن تكتسي المرأة ما لا يسترها فهي كاسية، وهي في الحقيقة عارية، مثل من تلبس الثوب الرقيق الذي يشف بشرتها، أو الثوب الضيق الذي يبدي تقاطيع جسمها، أو الثوب القصير الذي لا يستر بعض أعضائها.

فالمتعين على نساء المسلمين: التزام الهدي الذي كان عليه أمهات المؤمنين ونساء الصحابة رضي الله عنهن ومن اتبعهن بإحسان من نساء هذه الأمة، والحرص على التستر والاحتشام، فذلك أبعد عن أسباب الفتنة، وصيانة للنفس عما تثيره دواعي الهوى الموقع في الفواحش.

كما يجب على نساء المسلمين الحذر من الوقوع فيما حرمه الله ورسوله من الألبسة التي فيها تشبه بالكافرات والعاهرات؛ طاعة لله ورسوله، ورجاء لثواب الله، وخوفاً من عقابه.

كما يجب على كل مسلم أن يتقي الله فيمن تحت ولايته من النساء، فلا يتركهن يلبسن ما حرمه الله ورسوله من الألبسة الخالعة، والكاشفة والفاتنة، وليعلم أنه راعٍ ومسئول عن رعيته يوم القيامة.

نسأل الله أن يصلح أحوال المسلمين، وأن يهدينا جميعاً سواء السبيل، إنه سميع قريب مجيب، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... عضو ... الرئيس

بكر أبو زيد ... صالح الفوزان ... عبد الله بن غديان ... عبد العزيز بن عبد الله آل الشيخ [من فتاوى اللجنة الدائمة]



### السخرية والاستهزاء من الأهل للمرأة والتزامها بالحجاب:

السؤال: فتاة تربت في بيت تكره فيه البنت منذ قديم الأزل، مع أنني محافظة جداً وملتزمة باللباس الشرعي الجلباب، ولكن النظرة للبنت في عائلتنا غير مريح، كما أن والدي دائماً يسخر من النساء بقوله: (ناقصات عقل ودين)؛ مما جعلني أكره كوني خلقت فتاة، ما رأي الشرع في نظركم في ذلك فضيلة الشيخ؟

**الجواب**: الواجب علىٰ العبد أن يصبر علىٰ ما يبتليه الله به من أفعاله جل وعلا أو من أفعال العباد، فعليك الصبر والاحتساب علىٰ ما تسمعين أو تحسين به من الإيذاء من الأهل، وإني أوجه نصيحة للأهل الذين يحتقرون البنت ولا يرون لها قيمة بأن يتقوا الله عز وجل في البنات، وأن يشعروا بأنهن من بنات آدم، وأن النساء شقائق الرجال، ويجب عليهم أن ينظروا إلىٰ المرأة النظرة اللائقة بها لا وكس ولا شطط.

وأما إهانة المرأة وازدراؤها واحتقارها والسخرية منها فإن هذا لا يحل ولا يجوز، وقد قال النبي ﷺ: «بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم كل المسلم علىٰ المسلم حرام دمه وماله وعرضه»[1]. [من فتاوىٰ ابن عثيمين]

### معنى حديث: «استوصوا بالنساء خيراً»:

السؤال: قرأت حديثاً عن الرسول الكريم ﷺ، وأريد شرحه عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «استوصوا بالنساء خيراً، فإن المرأة خلقت من ضلع أعوج، وإن أعوج ما في الضلع أعلاه، فإن ذهبت تقيمه كسرته، وإن تركته لم يزل أعوج، فاستوصوا بالنساء»[2]؟

---

(١) رواه مسلم (٢٥٦٤).

(٢) رواه البخاري (٤٨٩٠)، ومسلم (١٤٦٨).

**الجواب**: في هذا الحديث يأمر النبي عليه الصلاة والسلام أن نستوصي بالنساء خيراً؛ وذلك بالرفق بهنّ ومراعاة أحوالهنّ، ويبين ﷺ أنهنّ خلقنّ من ضِلَعَ، وذلك بخلق حواء، فإنها خلقت من ضلع آدم، وحواء هي أم النساء وأم الرجال أيضاً، فهي أم بني آدم، فالمرأة خلقت من هذا الضلع، ويبين الرسول عليه الصلاة والسلام أن أعوج شيء في الضلع أعلاه، وأنك إذا ذهبت تقيمه يعني: تعدله حتىٰ يستقيم كسرته، وإن استمتعت به استمتعت به علىٰ عوج، والمرأة كذلك إن استمتعت بها استمتعت بها علىٰ عوج وعلىٰ نقص وتقصير، وإن ذهبت تقيمها كسرتها، وكسرها طلاقها.

وعلىٰ هذا فالذي ينبغي للإنسان أن يراعي حال المرأة، وأن يعاملها بما تقتضيه طبيعتها، فإن الرجل أعقل من المرأة وأرشد تصرفاً، فإن عاملها بالشدة لم يعش معها، وإن عاملها باللين والحكمة عاش معها، وإن كان ذلك لا يتم به الاستمتاع لهذا الرجل. [من فتاوىٰ ابن عثيمين]

## نظر أهل البيت للخادمة والتحدث معها = حكم مقابلة المرأة للسائق والخادم:

**السؤال**: ما حكم مقابلة الخدم والسائقين؟ وهل يعتبرون في حكم الأجانب، علماً بأن والدتي تطلب مني الخروج أمام الخدم، وأن أضع علىٰ رأسي (إيشارب)، فهل يجوز هذا في ديننا الحنيف الذي أمرنا بعدم معصية أوامر الله عز وجل؟

**الجواب**: السائق والخادم حكمهما حكم بقية الرجال يجب التحجب عنهما إذا كانا ليسا من المحارم، ولا يجوز السفور لهما ولا الخلوة بكل واحد منهما؛ لقول النبي ﷺ: «لا يخلون رجل بامرأة فإن الشيطان ثالثهما»[1]، ولعموم الأدلة

(١) سبق تخريجه.

في وجوب الحجاب وتحريم التبرج والسفور لغير المحارم، ولا تجوز طاعة الوالدة ولا غيرها في شيء من معاصي الله. [من فتاوىٰ ابن باز]

### احتجاب المرأة في بيتها عن الخادمات غير المسلمات:

السؤال: عندنا في المنزل خادمات غير مسلمات، هل يجب عليّ أن أتحجب عنهن؟ وهل يجوز لي أن أتركهن يغسلن ملابسي وأنا أصلي بها؟ هل يجوز لي أن أبين لهن عيوب دينهن ونواقصه، وأشرح لهن ما يتميز به ديننا الحنيف؟

**الجواب**: لا يجب الاحتجاب عنهن فهن كسائر النساء في أصح قولي العلماء.

ولا حرج في تغسيلهن الثياب والأواني، ولكن يجب إنهاء عقودهن إن لم يسلمن؛ لأن هذه الجزيرة العربية لا يجوز أن يبقىٰ فيها إلا الإسلام، ولا يجوز أن يستقدم لها إلا مسلمون سواء كانوا عمالاً أو خدماً، وسواءً كانوا رجالاً أو نساءً؛ لأن النبي ﷺ أوصىٰ بإخراج المشركين من هذه الجزيرة، وألا يبقىٰ فيها دينان[1]؛ لأنها مهد الإسلام ومطلع شمس الرسالة، فلا يجوز أن يبقىٰ فيها إلا الدين الحق وهو الإسلام.. وفق الله المسلمين لاتباع الحق والثبات عليه، وهدىٰ غيرهم للدخول في الإسلام، وترك ما خالفه.

يشرع لك دعوتهن إلىٰ الإسلام وبيان محاسنه، وبيان ما في دينهن من النقص والمخالفة للحق، وأن شريعة الإسلام ناسخة لجميع الشرائع، وأن الإسلام هو الدين الحق الذي بعث الله به المرسلين جميعاً، وأنزل به الكتب كما قال سبحانه: ﴿إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ﴾ [آل عمران:١٩]، وقال عز وجل: ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ

---

(١) رواه البخاري (٢٨٨٨)، ومسلم (١٦٣٧).

دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي ٱلْآخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾ [آل عمران:٨٥]، لكن ليس لك أن تتكلمي في ذلك إلا بعلم وبصيرة؛ لأن القول علىٰ الله وعلىٰ دينه بغير علم منكر عظيم كما قال الله سبحانه: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْيَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا۟ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا وَأَن تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾[الأعراف:٣٣]، فجعل سبحانه مرتبة القول عليه بغير علم فوق جميع هذه المراتب المذكورة في الآية وذلك دليل علىٰ شدة تحريمه وعظيم الخطر المترتب عليه. وقال سبحانه: ﴿قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى ۖ وَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ [يوسف:١٠٨]، وأخبر في سورة البقرة أن القول علىٰ الله بغير علم من الأمور التي يأمر بها الشيطان، فقال سبحانه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ كُلُوا۟ مِمَّا فِى ٱلْأَرْضِ حَلَٰلًا طَيِّبًا وَلَا تَتَّبِعُوا۟ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَٰنِ ۚ إِنَّهُۥ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ ﴿١٦٨﴾ إِنَّمَا يَأْمُرُكُم بِٱلسُّوٓءِ وَٱلْفَحْشَآءِ وَأَن تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿١٦٩﴾﴾[البقرة: ١٦٨، ١٦٩].

أسأل الله لنا ولك التوفيق والهداية، وصلاح النية والعمل. [من فتاوىٰ ابن باز]

## القيام بعملية ربط الرحم لضرر الإنجاب بالمرأة:

السؤال: هل تجوز للمرأة التي تخاف علىٰ نفسها من الحمل والإنجاب أن تمنع الحمل بعملية ربطٍ أو ما شابه ذلك؟ مع العلم بأن السن سبعة وأربعون عامـًا.

**الجواب**: هذا لا بد فيه من شرطين: الشرط الأول: موافقة الزوج علىٰ ذلك، والشرط الثاني: أن يلحقها ضرر في الحمل غير معتاد، فحينئذٍ لا بأس أن تربط الرحم إلىٰ أجلٍ مسمىٰ. وأما إذا لم يأذن الزوج فلا يجوز أن تربط الرحم، ولا أن تأكل ما يمنع الحمل؛ لأن للزوج حقٌّ في الولد، وكذلك إذا كان لا يضرها إلا الضرر

المعتاد للحوامل فهذا أمرٌ لا بد منه، فلا تربط الرحم من أجل ذلك، ولا تأكل ما يمنع الحمل من أجل ذلك. [من فتاوىٰ ابن عثيمين]

## حكم تطويل الأظافر:

السؤال: ما حكم تطويل الأظافر؟

**الجواب:** لا يجوز تطويل الأظافر؛ لأن هذا مخالف لسنن الفطرة التي حث عليها النبي ﷺ ومنها (قص الأظافر)، فالواجب في تقليم الأظفار ونتف الإبط وحلق العانة وقص الشارب، أن لا يترك شيء من ذلك أكثر من أربعين ليلة؛ لما روىٰ مسلم في صحيحه عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «وقت لنا في قص الشارب وقلم الأظفار وحلق العانة، أن لا نترك شيئاً من ذلك أكثر من أربعين ليلة»[1]، فيجب علىٰ هؤلاء النسوة التوبة إلىٰ الله وترك هذه العادة السيئة المخالفة لما أمر به النبي ﷺ، والله سبحانه وتعالىٰ يقول: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ [الحشر: ٧]، ويقول سبحانه: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٦٣﴾﴾ [النور: ٦٣].

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

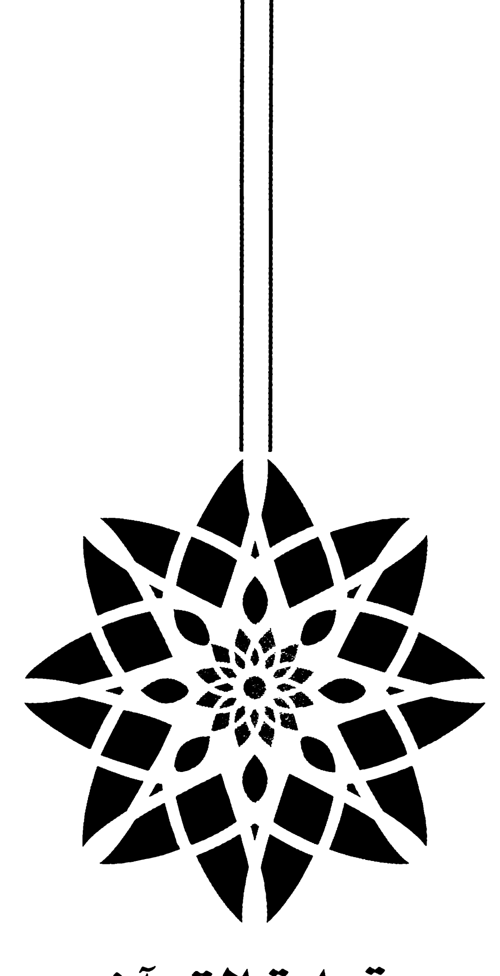
عضو ... عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

بكر أبو زيد ... صالح الفوزان ... عبد الله بن غديان ... عبد العزيز آل الشيخ ...

عبد العزيز بن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

---

(١) صحيح مسلم (٢٥٨).



# قراءة القرآن

# قراءة القرآن

## قراءة القرآن للناس بأجرة:

**السؤال**: ما حكم أخذ الأجرة علىٰ تعليم القرآن؟ وهل ورد في ذلك وعيد؟

**الجواب**: أخذ الأجرة علىٰ قراءة القرآن حرام، مثلاً: إنسان يقول: أريد أن أقرأ لكم بأجرة، هذا محرم وليس له ثواب.

وأما أخذ الأجرة علىٰ تعليم القرآن فلا بأس به، لقول النبي صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وسلم: «إن أحق ما أخذتم عليه أجراً كتاب الله»(١)، ولأن النبي ﷺ جعل تعليم القرآن مهراً(٢)، والمهر عوض.

ولأن النبي ﷺ أجاز أخذ الأجرة علىٰ القراءة علىٰ المريض، كما في قصة أصحاب السرية الذين نزلوا ضيوفاً علىٰ قومٍ من العرب، فأبىٰ هؤلاء القوم أن يضيفوهم فتنحوا ناحية، فسلط الله علىٰ رئيسهم عقرباً فلدغته، وأتوا إلىٰ الصحابة قالوا: «هل فيكم أحد يقرأ؟ قالوا: نعم، لكن لا نقرأ لكم إلا بشيء»، فأعطوهم قطيعاً من الغنم، فقرأ عليه القارئ بسورة الفاتحة، فقام اللديغ كأنما نشط من عقال وأخذوا الغنم، وأتوا بها إلىٰ رسول الله ﷺ، فقال: «خذوا، واضربوا لي معكم بسهمٍ»(٣). [من فتاوىٰ ابن عثيمين]

---

(١) صحيح البخاري (٥٤٠٥).

(٢) رواه البخاري (٤٨٥٤)، ومسلم (١٤٢٥).

(٣) رواه البخاري (٥٤١٧)، ومسلم (٢٢٠١).



## دعوى عدم مشروعية قراءة سورة (تبت) في الصلاة:

السؤال: كنت مرة أقرأ في صلاتي سورة المسد، فسمعتني بطريق الصدفة أخت لي فقالت لي: إنه لا يصح قراءة هذه السورة وتكرارها في الصلاة؛ لأنها لعنة لعم الرسول ﷺ، فذكرت لها أنه مشرك كافر، وقد آذىٰ الرسول ﷺ، ولكنها أصرت علىٰ كلامها، فأرجو إفادتي إذا ما كنت علىٰ خطأ أو صواب.

**الجواب:** لا حرج في قراءة سورة (تبت) كغيرها من السور فهي من جملة سور القرآن الكريم، وفيها بيان حال أبي لهب وما حكم الله عليه من الخسران ودخول جهنم هو وزوجته لكفرهما بالله، وإيذائهما رسول الله ﷺ، والله سبحانه يقول في كتابه الكريم: ﴿ فَٱقۡرَءُواْ مَا تَيَسَّرَ مِنۡهُۚ ﴾ [المزمل: ٢٠]. ويقول النبي ﷺ للمسيء في صلاته: «ثم اقرأ بما تيسر معك من القرآن»(١)، وهذا النص القرآني والنص النبوي يعمان سورة تبت وغيرها، والخلاصة: أن الصواب معك أيتها السائلة.

أما أختك فقد غلطت، وعليها التوبة إلىٰ الله سبحانه من قولها وإنكارها؛ لأنها قالت قولاً باطلاً، وقالت علىٰ الله بغير علم. نسأل الله لنا ولك ولها الهداية والتوفيق.

[من فتاوىٰ ابن باز]

## حكم رفع الصوت بالتلاوة في المسجد:

السؤال: ما حكم قراءة القرآن في المسجد بصوت مرتفع مما يسبب التشويش علىٰ المصلين؟

**الجواب:** حكم قراءة الرجل في المسجد في الحال التي يشوش بها علىٰ غيره من المصلين، أو الدارسين، أو قارئ القرآن، حكم ذلك حرام؛ لوقوعه فيما نهىٰ عنه

---

(١) سبق تخريجه.

النبي ﷺ، فقد روىٰ مالك في الموطأ عن البياضي (هو فروة بن عمرو) «أن النبي ﷺ خرج علىٰ الناس وهم يصلون وقد علت أصواتهم بالقراءة، فقال: إن المصلي يناجي ربه، فلينظر بما يناجيه به، ولا يجهر بعضكم علىٰ بعض بالقرآن»(١). وروىٰ نحوه أبو داود من حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ(٢). [من فتاوىٰ ابن عثيمين]

## وهب قراءة القرآن وغيرها من القربات للميت:

السؤال: هل يصل ثواب قراءة القرآن وأنواع القربات إلىٰ الميت؟ سواء من أولاده أو من غيرهم؟

**الجواب:** لم يثبت عن النبي ﷺ فيما نعلم أنه قرأ القرآن ووهب ثوابه للأموات من أقربائه أو من غيرهم، ولو كان ثوابه يصل إليهم لحرص عليه، وبينه لأمته لينفعوا به موتاهم، فإنه عليه الصلاة والسلام بالمؤمنين رؤوف رحيم، وقد سار الخلفاء الراشدون من بعده وسائر أصحابه علىٰ هديه في ذلك، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، ولا نعلم أن أحداً منهم أهدىٰ ثواب القرآن لغيره، والخير كل الخير في اتباع هديه ﷺ وهدي خلفائه الراشدين وسائر الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، والشر في اتباع البدع ومحدثات الأمور؛ لتحذير النبي ﷺ من ذلك بقوله: «إياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة»(٣)، وقوله: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد»(٤)، وعلىٰ هذا لا تجوز قراءة القرآن للميت، ولا يصل إليه ثواب هذه القراءة بل ذلك بدعة.

---

(١) موطأ مالك (١٧٧).

(٢) سنن أبي داود (١٣٣٢).

(٣) سبق تخريجه.

(٤) سبق تخريجه.

أما أنواع القربات الأخرىٰ فما دل دليل صحيح علىٰ وصول ثوابه إلىٰ الميت وجب قبوله، كالصدقة عنه والدعاء له والحج عنه، وما لم يثبت فيه دليل فهو غير مشروع حتىٰ يقوم عليه الدليل.

وعلىٰ هذا لا تجوز قراءة القرآن للميت، ولا يصل إليه ثواب هذه القراءة في أصح قولي العلماء، بل ذلك بدعة.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... الرئيس

عبد الله بن قعود ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

### قراءة القرآن لمن لا يجيد اللغة العربية والتلاوة:

السؤال: لي قريب يحب قراءة القرآن الكريم، غير أنه لا يجيد قواعد اللغة العربية والتلاوة، فماذا يفعل؟

**الجواب**: عليه أن يجتهد في قراءة القرآن ويتدبر، ولا يعجل ويقرأ علىٰ من هو أعلم منه حتىٰ يعلّمه ما جهل، ولا ييأس وله أجر عظيم؛ لقول النبي ﷺ: «خيركم من تعلّم القرآن وعلّمه»، أخرجه البخاري في صحيحه.

وقوله ﷺ: «الماهر بالقرآن مع السفرة الكرام البررة، والذي يقرأ القرآن وهو عليه شاق ويتتعتع فيه له أجران»(١) متفق عليه. [من فتاوىٰ ابن باز]

---

(١) سبق تخريجه.



### النهي عن قراءة القرآن في قبل صلاة الفجر في المسجد:

السؤال: في مسجدنا شيخ كبير، وله بعض الآراء مثل: نهينا عن قراءة القرآن قبل صلاة الفجر في المسجد، وقال: إن هذا الوقت للذكر وليس للقراءة، فما جواب سماحتكم في ذلك؟ جزاكم الله خيراً.

**الجواب**: باسم الله، والحمد لله.. لا حرج في القراءة في جميع أوقات الصلاة، لكن إذا كان حوله من يصلي أو يقرأ الأذكار المشروعة في الصباح والمساء فإن المشروع له أن لا يرفع صوته بالقراءة؛ لئلا يشوش على إخوانه، وإن ترك القراءة واشتغل بالأذكار الشرعية في الصباح والمساء كان أفضل. [من فتاوى ابن باز]

### حكم إهداء الصلاة وقراءة القرآن للأم التي لا تقرأ ولا تكتب:

السؤال: والدتي أمية لا تقرأ ولا تكتب، فهل يجوز لي قراءة القرآن الكريم وصلاة النوافل وإهداء ثواب ذلك لها، وإذا كان لا يجوز فما الأمور التي يمكن أن أهدي ثوابها إليها؟ جزاكم الله خيراً.

**الجواب**: ليس هناك دليل شرعي على شرعية إهداء الصلاة والقراءة عن الغير، سواءً كان حياً أو ميتاً، والعبادة توقيفية لا يشرع منها إلا ما دل الشرع على شرعيته، ولكن يشرع لك الدعاء لها والصدقة عنها، والحج عنها والعمرة إذا كانت كبيرة السن لا تستطيع الحج والعمرة. [من فتاوى ابن باز]

### دعاء ختم القرآن

السؤال: ما حكم دعاء ختم القرآن؟ فقد سمعت أنه بدعة، فهل هذا صحيح؟



**الجواب**: الدعاء عند ختم القرآن فعله السلف، فقد كان موجوداً في القرون المفضلة، حيث كانوا يحضرون عند ختم القرآن، ويدعون في الصلاة وخارجها، وليس هو بدعة.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... عضو ... الرئيس

عبد العزيز آل الشيخ ... صالح الفوزان ... عبد الله بن غديان ... عبد العزيز ابن عبد الله بن باز [من فتاوى اللجنة الدائمة]

## حكم قراءة القرآن في مكبرات الصوت قبل الجمعة:

السؤال: ما حكم الإسلام في قراءة القرآن يوم الجمعة قبل صلاة الظهر بمكبرات الصوت؟ إذا قلت له: هذا أمر غير وارد، يقول لك: تريد أن تمنع قراءة القرآن، وما رأيكم في الابتهالات الدينية تسبق أذان الفجر بقليل بمكبرات الصوت؟ إذا قلت له: هذا أمر ليس له دليل، يقول لك: هذا عمل خير يوقظ الناس لصلاة الفجر.

**الجواب**: لا نعلم دليلاً يدل على وقوع ذلك في عهد الرسول ﷺ، ولا نعلم أحداً من الصحابة عمل به، وكذلك الابتهالات التي تسبق الأذان للفجر بمكبرات الصوت، فكانت بدعة، وكل بدعة ضلالة، وقد ثبت أن النبي ﷺ قال: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد»(١).

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب رئيس اللجنة ... الرئيس

---

(١) سبق تخريجه.



عبد الله بن قعود ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز ابن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## حكم إهداء تلاوة القرآن للميت:

السؤال: هل يجوز أن أختم القرآن الكريم لوالديّ، علماً بأنهما أميان لا يقرآن ولا يكتبان؟ وهل يجوز أن أختم القرآن لشخص يعرف القراءة والكتابة، ولكن أريد إهداءه هذه الختمة؟ وهل يجوز لي أن أختم القرآن لأكثر من شخص؟

**الجواب**: لم يرد في الكتاب العزيز ولا في السنة المطهرة عن رسول الله ﷺ، ولا عن صحابته الكرام ما يدل علىٰ شرعية إهداء تلاوة القرآن الكريم للوالدين ولا لغيرهما، وإنما شرع الله قراءة القرآن للانتفاع به، والاستفادة منه، وتدبر معانيه، والعمل بذلك، قال تعالىٰ: ﴿كِتَٰبٌ أَنزَلۡنَٰهُ إِلَيۡكَ مُبَٰرَكٞ لِّيَدَّبَّرُوٓاْ ءَايَٰتِهِۦ وَلِيَتَذَكَّرَ أُوْلُواْ ٱلۡأَلۡبَٰبِ﴾ [ص:٢٩]، وقال تعالىٰ: ﴿إِنَّ هَٰذَا ٱلۡقُرۡءَانَ يَهۡدِي لِلَّتِي هِيَ أَقۡوَمُ﴾ [الإسراء:٩]، وقال سبحانه: ﴿قُلۡ هُوَ لِلَّذِينَ ءَامَنُواْ هُدٗى وَشِفَآءٞۚ﴾ [فصلت:٤٤]، وقال نبينا عليه الصلاة والسلام: «اقرءوا القرآن؛ فإنه يأتي شفيعاً لأصحابه يوم القيامة»(١)، ويقول ﷺ: «إنه يؤتىٰ بالقرآن يوم القيامة وأهله الذين يعملون به تقدمه سورة البقرة وآل عمران تحاجان عن أصحابهما»(٢).

المقصود: أنه أنزل للعمل به، وتدبره، والتعبد بتلاوته، والإكثار من قراءته لا لإهدائه للأموات أو غيرهم، ولا أعلم في إهدائه للوالدين أو غيرهما أصلاً يعتمد عليه، وقد قال ﷺ: «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد»(٣).

(١) رواه مسلم (٨٠٤).

(٢) رواه مسلم (٨٠٥).

(٣) سبق تخريجه.



وقد ذهب بعض أهل العلم إلىٰ جواز ذلك وقالوا: لا مانع من إهداء ثواب القرآن وغيره من الأعمال الصالحات، وقاسوا ذلك علىٰ الصدقة والدعاء للأموات وغيرهم، ولكن الصواب هو القول الأول للحديث المذكور وما جاء في معناه، ولو كان إهداء التلاوة مشروعًا لفعله السلف الصالح.

والعبادة لا يجوز فيها القياس؛ لأنها توقيفية لا تثبت إلا بنص بالنص من كلام الله عز وجل أو من سنة رسوله ﷺ؛ للحديث السابق وما جاء في معناه.

أما الصدقة عن الأموات وغيرهم، والدعاء لهم، والحج عن الغير ممن قد حج عن نفسه، وهكذا العمرة عن الغير ممن قد اعتمر عن نفسه، وهكذا قضاء الصوم عمن مات وعليه صيام، فكل هذه العبادات قد صحت بها الأحاديث عن رسول الله ﷺ، والله ولي التوفيق. [من فتاوىٰ ابن باز]

### حكم قراءة القرآن على الأموات:

السؤال: هناك من يتحدث عن قراءة القرآن علىٰ الأموات.. أرجو من سماحة الشيخ أن ينبه المسلمين إلىٰ حكم قراءة القرآن علىٰ الأموات هل هي جائزة أم لا؟ وما حكم الأحاديث الواردة في ذلك؟

**الجواب**: القراءة علىٰ الأموات ليس لها أصل يعتمد عليه ولا تشريع، وإنما المشروع القراءة بين الأحياء ليستفيدوا ويتدبروا كتاب الله ويتعقلوه، أما القراءة علىٰ الميت عند قبره أو بعد وفاته قبل أن يقبر أو القراءة له في أي مكان حتىٰ تهدىٰ له فهذا لا نعلم له أصلاً، وقد صنف العلماء في ذلك وكتبوا في هذا كتابات كثيرة منهم من أجاز القراءة ورغب في أن يقرأ للميت ختمات، وجعل ذلك من جنس الصدقة بالمال، ومن أهل العلم من قال: هذه أمور توقيفية، يعني أنها من العبادات، فلا يجوز أن يفعل منها إلا ما أقره الشرع.



والنبي ﷺ قال: «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد»(١)، وليس هناك دليل في هذا الباب فيما نعلمه يدل علىٰ شرعية القراءة للموتىٰ، فينبغي البقاء علىٰ الأصل وهو أنها عبادة توقيفية، فلا تفعل للأموات بخلاف الصدقة عنهم والدعاء لهم والحج والعمرة وقضاء الدين، فإن هذه الأمور تنفعه، وقد جاءت بها النصوص، وثبت عنه ﷺ أنه قال: «إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له»(٢). وقال الله سبحانه: ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعۡدِهِمۡ﴾، أي: بعد الصحابة ﴿يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لَنَا وَلِإِخۡوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلۡإِيمَٰنِ وَلَا تَجۡعَلۡ فِي قُلُوبِنَا غِلّٗا لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٞ رَّحِيمٌ ١٠﴾ [الحشر: ١٠]، فقد أثنىٰ الله سبحانه علىٰ هؤلاء المتأخرين بدعائهم لمن سبقوهم، وذلك يدل علىٰ شرعية الدعاء للأموات من المسلمين، وأنه ينفعهم، وهكذا الصدقة تنفعهم للحديث المذكور، وفي الإمكان أن يتصدق بالمال الذي يستأجر به من يقرأ للأموات علىٰ الفقراء والمحاويج بنية لهذا الميت، فينتفع الميت بهذا المال ويسلم باذله من البدعة، وقد ثبت في الصحيح «أن رجلاً قال: يا رسول الله! إن أمي ماتت ولم توص وأظنها لو تكلمت لتصدقت، أفلها أجر إن تصدقت عنها؟ قال النبي ﷺ: نعم»(٣)، فبيّن الرسول ﷺ أن الصدقة عن الميت تنفعه، وهكذا الحج عنه والعمرة، وقد جاءت الأحاديث بذلك، وهكذا قضاء الدين ينفع، أما كونه يتلو له القرآن ويثوّبه له أو يهديه له أو يصلي له أو يصوم له تطوعاً فهذا كله لا أصل له، والصواب أنه غير مشروع.

[من فتاوىٰ ابن باز]

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.

(٣) رواه البخاري (١٣٢٢)، ومسلم (١٠٠٤).

## وجود المجاز في القرآن:

**السؤال**: كثيراً ما أقرأ في كتب التفاسير وغيرها بأن هذا الحرف زائد كما في قوله تعالىٰ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ۝١١﴾ [الشورىٰ: ١١]، فيقولون: إن (الكاف) في «كمثله» زائدة، وقد قال لي أحد المدرسين بأنه: ليس في القرآن شيء اسمه زائد أو ناقص أو مجاز، فإذا كان الأمر كذلك فما القول في قوله تعالىٰ: ﴿وَسْـَٔلِ ٱلْقَرْيَةَ﴾ [يوسف: ٨٢]، وقوله تعالىٰ: ﴿وَأُشْرِبُوا۟ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلْعِجْلَ﴾ [البقرة: ٩٣]؟

**الجواب**: الصحيح الذي عليه المحققون أنه ليس في القرآن مجاز على الحد الذي يعرفه أصحاب فن البلاغة، وكل ما فيه فهو حقيقة في محله.

ومعنىٰ قول بعض المفسرين: أن هذا الحرف زائد، يعني من جهة قواعد الإعراب وليس زائداً من جهة المعنىٰ، بل له معناه المعروف عند المتخاطبين باللغة العربية؛ لأن القرآن الكريم نزل بلغتهم كقوله سبحانه: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ﴾ [الشورىٰ: ١١] يفيد المبالغة في نفي المثل، وهو أبلغ من قولك: ليس مثله شيء، وهكذا قوله سبحانه: ﴿وَسْـَٔلِ ٱلْقَرْيَةَ ٱلَّتِى كُنَّا فِيهَا وَٱلْعِيرَ ٱلَّتِىٓ أَقْبَلْنَا فِيهَا ۖ﴾ [يوسف: ٨٢]، فإن المراد بذلك سكان القرية وأصحاب العير، وعادة العرب تطلق القرية علىٰ أهلها، والعير علىٰ أصحابها؛ وذلك من سعة اللغة العربية، وكثرة تصرفها في الكلام، وليس من باب المجاز المعروف في اصطلاح أهل البلاغة، ولكن ذلك من مجاز اللغة أي: مما يجوز فيها ولا يمتنع، وهكذا قوله سبحانه: ﴿وَأُشْرِبُوا۟ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلْعِجْلَ﴾ [البقرة: ٩٣] يعني: حبه، وأطلق ذلك؛ لأن هذا اللفظ يفيد هذا المعنىٰ عند أهل اللغة المتخاطبين بها، وهو من باب الإيجاز والاختصار؛ لظهور المعنىٰ.

والله ولي التوفيق. [من فتاوىٰ ابن باز]



## حمل وقراءة المصحف بدون وضوء:

السؤال: هل تجوز القراءة من المصحف بدون وضوء؟ وهل يجوز حمل المصحف بدون وضوء؟ وهل يجوز البحث عن آية في المصحف بدون وضوء؟

**الجواب**: أولاً: لا يجوز مس المصحف عند القراءة لمن كان علىٰ غير وضوء؛ لحديث عمرو بن حزم مرفوعـًا، وفيه: «وألا يمس القرآن إلا طاهر»(١)

ثانيـًا: يجوز حمل المصحف بعلاقة ونحوها لمن كان علىٰ غير وضوء، وكذلك يجوز تقليب صفحات المصحف بعود أو كم ونحو ذلك؛ لأن ذلك ليس بمس للمصحف.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... عضو ... عضو ... الرئيس

بكر أبو زيد ... صالح الفوزان ... عبد العزيز آل الشيخ ... عبد الله بن غديان ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## لمس الكافر لترجمة معاني القرآن الكريم:

السؤال: هل يجوز إعطاء الكافر الذي يرغب بالإسلام، ولم يسلم بعد نسخة من ترجمة معاني القرآن الكريم ومعها القرآن الكريم كاملاً، كطباعة ترجمات القرآن الكريم الصادرة من مجمع الملك فهد لطباعة المصحف؟

(١) رواه أبو داود في المراسيل (٩٢)، والدارقطني (١/ ١٢١)، وصححه الألباني في الإرواء بمجموع طرقه (١٢٢).

**الجواب**: لا مانع من إعطاء الكافر الذي يرجىٰ إسلامه كتب التفسير وترجمة معاني القرآن بلغته التي يفهمها، ولو كان القرآن مميزاً عن التفسير والترجمة؛ لأن الحكم في مثل هذا للتفسير والترجمة.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

بكر أبو زيد ... صالح الفوزان ... عبد العزيز آل الشيخ ... عبد العزيز

ابن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## حكم من حفظ القرآن ثم نسيه:

السؤال: رجل حفظ من القرآن خمسة أجزاء، ثم لكثرة أعماله وأشغاله لم يراجع ما حفظ لفترة طالت جداً حتىٰ نسي ما حفظ، فما حكمه؟ هل يأثم علىٰ ذلك؟ وهل هناك أحاديث تهدد وتتوعد أمثاله؟

**الجواب**: ينبغي نصحه وترغيبه؛ لعله يرجع له تعلم القرآن كله وتلاوته وتدبره والعمل به، وينبغي أيضاً تحذيره من سوء عاقبة انشغاله بالدنيا عن أمور دينه.

أما الحديث الذي فيه الوعيد لمن حفظ القرآن ثم نسيه فهو حديث ضعيف(1)

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم.

---

(1) رواه أبو داود (١٤٧٤) ولفظه عن سعد بن عبادة قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من امرئ يقرأ القرآن ثم ينساه إلا لقي الله عز وجل يوم القيامة أجذم».

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... الرئيس

عبد الله بن قعود ... عبد الله بن غديان ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز

[من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## دعوى أن تعدد القراءات دليل على اختلاف القرآن:

السؤال: هناك من يقول: إن تعدد القراءات في القرآن معناه اختلاف في القرآن، حيث يؤدي إلىٰ معان ثانية مثل آية الإسراء: ﴿وَنُخْرِجُ لَهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ كِتَـٰبًا يَلْقَىٰهُ مَنشُورًا ﴾ [الإسراء:١٣]؟

**الجواب:** ثبت عن النبي ﷺ: «أن القرآن نزل من عند الله علىٰ سبعة أحرف»[(١)] أي: لغات من لغات العرب ولهجاتهم تيسيراً لتلاوته عليهم، ورحمةً من الله بهم، ونقل ذلك نقلاً متواتراً، وصدق ذلك واقع القرآن، وما وجد فيه القراءات فهي كلها تنزيل من حكيم حميد، وليس تعددها من تحريف أو تبديل، ولا لبس في معانيها، ولا تناقض في مقاصدها، ولا اضطراب، بل بعضها يصدق بعضاً، ويبين مغزاه، وقد تتنوع معاني بعض القراءات فيفيد كل منها حكماً يحقق مقصداً من مقاصد الشرع، ومصلحة من مصالح العباد، مع اتساق معانيها وائتلاف مراسيها، وانتظامها في وحدة تشريع محكمة كاملة لا تعارض بينها ولا تضارب فيها.

فمن ذلك ما ورد من القراءات في الآية التي ذكرها السائل، وهي قوله تبارك وتعالىٰ: ﴿وَكُلَّ إِنسَـٰنٍ أَلْزَمْنَـٰهُ طَـٰٓئِرَهُۥ فِى عُنُقِهِۦ ۖ وَنُخْرِجُ لَهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ كِتَـٰبًا يَلْقَىٰهُ مَنشُورًا﴾ [الإسراء:١٣]،

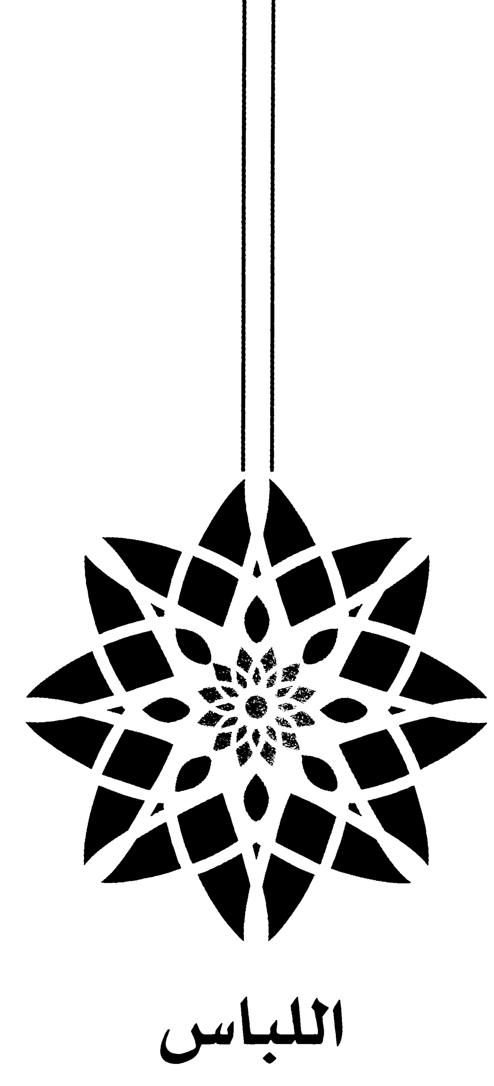
---

(١) رواه البخاري (٤٧٠٦)، ومسلم (٨١٨).

فقد قرئ: «ونخرج» بضم النون وكسر الراء، وقرئ: «يلقاه» بفتح الياء والقاف مخففة، والمعنىٰ: ونحن نخرج للإنسان يوم القيامة كتاباً هو صحيفة عمله، يصل إليه حال كونه مفتوحاً فيأخذه بيمينه إن كان سعيداً، أو بشماله إن كان شقياً، وقرئ: «يُلقّاه منشوراً» بضم الياء وتشديد القاف، والمعنىٰ: ونحن نخرج للإنسان يوم القيامة كتاباً -وهو صحيفة عمله- يعطىٰ الإنسان ذلك الكتاب حال كونه مفتوحاً، فمعنىٰ كل من القراءتين يتفق في النهاية مع الآخر، فإن من يلقىٰ إليه الكتاب فقد وصل إليه، ومن وصل إليه الكتاب فقد ألقي إليه، ومن ذلك قوله تعالىٰ: ﴿فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ فَزَادَهُمُ ٱللَّهُ مَرَضًاۖ وَلَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمُۢ بِمَا كَانُواْ يَكۡذِبُونَ﴾ [البقرة:١٠]، قرئ «يكذبون» بفتح الياء وسكون الكاف وكسر الذال الخفيفة بمعنىٰ: يخبرون بالأخبار الكاذبة عن الله والمؤمنين، وقرئ: «يكذبون» بضم الياء وفتح الكاف وتشديد الذال المكسورة، بمعنىٰ: يكذبون الرسل فيما جاءوا به من عند الله من الوحي، فمعنىٰ كل من القراءتين لا يتعارض مع الآخر ولا يناقضه، بل كل منهما ذكر وصفاً من أوصاف المنافقين، وصفتهم الأولىٰ بالكذب في الخبر عن الله ورسله وعن الناس، ووصفتهم الثانية بتكذيبهم رسل الله فيما أوحي إليهم من التشريع وكل حق، فإن المنافقين جمعوا بين الكذب والتكذيب.

ومن ذلك يتبين أن تعدد القراءات كان بوحي من الله لحكمة، لا عن تحريف وتبديل، وأنه لا يترتب عليه أمور شائنة، ولا تناقض أو اضطراب، بل معانيها ومقاصدها متفقة. والله الموفق. [من فتاوىٰ ابن باز]





# اللباس

# اللبـاس

## إسبال الثياب للخيلاء وبدونه:

السؤال: نهىٰ النبي ﷺ عن السدل في اللباس، لكن إذا سدل الإنسان من غير عجب ولا كبرياء، فهل هذا حرام أيضاً؟ كالملابس الأوربية التي نستعملها الآن، فإذا أنزل السروال عن الكعب قليلاً فهل هذا يؤاخذنا الله عليه؟

**الجواب**: إسبال الإزرة والقميص والسراويل ونحوها من الملابس وسدلها حتىٰ تكون أسفل من الكعبين حرام مطلقاً، سواء قصد الخيلاء والإعجاب بالنفس أم لا؛ لكونه مظنة لذلك؛ ولعموم قول النبي ﷺ: «ما أسفل من الكعبين من الإزار في النار»[1] رواه أحمد والبخاري، ولا يدخل في ذلك ما كان من الإزار ونحوه إلىٰ الكعبين، إلا أنه يسترخي أحياناً حتىٰ يصير أسفل الكعبين إذا غفل عنه، لا يمسه ولم يتعاهده؛ لأنه ليس مظنة الخيلاء والبطر، فعن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: قال رسول الله ﷺ: «من جر ثوبه خيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة، فقال أبو بكر: أحد شقي إزاري يسترخي إلا أن أتعاهد ذلك منه فقال: إنك لست ممن يفعل ذلك خيلاء»[2] رواه أحمد والبخاري وأبو داود والنسائي والترمذي.

وخص بعض العلماء تحريم إسبال الإزار ونحوه وسدله تحت الكعبين بما إذا فعله الإنسان بقصد الخيلاء، لوروده مقيداً بذلك في قصة أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ،

(١) مسند أحمد (٩٩٣٤)، صحيح البخاري (٥٤٥٠).

(٢) صحيح البخاري (٥٤٤٧)، سنن أبي داود (٤٠٨٥)، سنن النسائي (٥٣٣٥).



وفي حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن النبي ﷺ قال: «لا ينظر الله إلىٰ من جر إزاره بطراً»[1] رواه أحمد والبخاري ومسلم، والصواب تعميم التحريم؛ لعموم الأحاديث الصحيحة في ذلك، ولما تقدم في قصة الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

عبد الله بن قعود ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز

ابن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## سعة أكمام الثياب وضيقها:

السؤال: هل يجب علىٰ الرجل لبس ثياب قصيرة الذيل والأكمام أم أن ذلك مستحب وليس بواجب؟ وهل يجب أن تكون الأكمام غير واسعة أيضاً؟

**الجواب**: لباس الرجل إلىٰ نصف ساقيه، ولا بأس أن يطيله إلىٰ الكعبين، ويحرم عليه أن يلبس ما يصل أسفل الكعبين.

أما سعة أكمام ملابس الرجل وضيقها فلا حرج في ذلك، وكل يلبس ما يناسبه من واسع الأكمام وضيقها دون أن يحدد العورة أو يشف عما وراءه منها.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

(١) مسند أحمد (٩٣٠٥)، صحيح البخاري (٥٤٥١)، صحيح مسلم (٢٠٨٥).

عبد الله بن قعود ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز

[من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

### الإسبال للرجال:

السؤال: ما حكم المسبل؟

**الجواب**: الإسبال بلبس الملابس الطويلة التي تصل إلىٰ ما تحت الكعبين محرم علىٰ الرجال، سواء كان الملبوس ثوبًا أو قميصًا أو سروالاً أو بنطلونًا أو عباءة أو غير ذلك؛ لعموم قوله ﷺ: «ما أسفل من الكعبين من الإزار فهو في النار»[(١)] أخرجه الإمام أحمد والبخاري.

ولقوله ﷺ: «ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم: المسبل إزاره، والمنان في ما أعطىٰ، والمنفق سلعته بالحلف الكذب»[(٢)] أخرجه مسلم في صحيحه والإمام أحمد في مسنده.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

بكر أبو زيد ... صالح الفوزان ... عبد العزيز آل الشيخ ... عبد العزيز ابن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) صحيح مسلم (١٠٦)، مسند أحمد (٢١٤٨١).

## لبس الأحذية والمعاطف الجلدية:

السؤال: ماذا ترون - أطال الله بقاءكم في خدمة الدين في الحزامات والأحذية والمعاطف الجلدية المصنوعة في الغرب؟ فهل يجوز لنا ارتداؤها أو لا يجوز، بحيث لا نعرف كنه طهارتها أهي من حيوان مذكىٰ أو من خنزير؟

**الجواب**: الأصل الطهارة وجواز لبسها حتىٰ يثبت ما يوجب الحكم بنجاستها وتحريم لبسها، من كونها من جلد خنزير أو من حيوان غير مذكىٰ ذكاه شرعية ولم يدبغ.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز

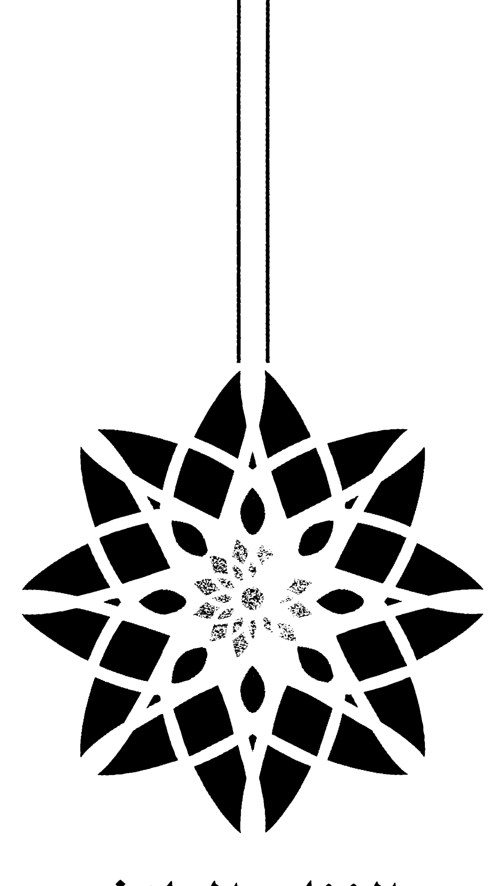
[من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## حكم الملابس المصنوعة مما يشبه الحرير:

السؤال: هل ينطبق حكم تحريم ثياب الحرير علىٰ الثياب المصنوعة من القماش المصنوع من الألياف الصناعية ناعمة الملمس في حق الرجال؟

**الجواب**: حكم الحرير يخصه ولا يتعداه إلىٰ غيره من القماش الذي ليس بحرير وإن كان ناعم الملمس، لكن استعمال الملابس البعيدة عن مشابهة الحرير أليق بالرجل وأبعد عن مشابهة النساء. والله ولي التوفيق. [من فتاوىٰ ابن باز]





# الغناء والمعازف

# الغناء والمعازف

## حكم الغناء:

السؤال: ما حكم الغناء؟

**الجواب:** استماع الغناء حرام لقوله تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشۡتَرِي لَهۡوَ ٱلۡحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ بِغَيۡرِ عِلۡمٖ﴾ [لقمان: ٦]، ولهو الحديث هو: الغناء، كما فسره بذلك جمع من الصحابة، منهم ابن مسعود رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

وفي صحيح البخاري: «إن قوماً في آخر الزمان يستحلون الحر والحرير والخمر والمعازف، يخسف الله بهم الأرض»[(١)]، قرن المعازف مع الزنا ولبس الحرير للرجال والخمر، وكلها محرمة، فدل على تحريم المعازف، وهي آلات الطرب والغناء.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

بكر أبو زيد ... عبد العزيز آل الشيخ ... صالح الفوزان ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز [من فتاوى اللجنة الدائمة]

---

(١) صحيح البخاري (٥٢٦٨).

## حكم استماع الأغاني وعزف الربابة وضرب الطبل:

السؤال: ما حكم الأغاني هل هي حرام أم لا رغم أنني أسمعها بقصد التسلية فقط؟ وما حكم العزف على الربابة والأغاني القديمة؟ وهل القرع على الطبل في الزواج حرام بالرغم من أنني سمعت أنها حلال ولا أدري؟

**الجواب**: الاستماع إلى الأغاني حرام ومنكر، ومن أسباب مرض القلوب وقسوتها وصدها عن ذكر الله وعن الصلاة، وقد فسر أكثر أهل العلم قوله تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشۡتَرِي لَهۡوَ ٱلۡحَدِيثِ﴾ [لقمان: ٦] بالغناء، وكان عبد الله بن مسعود الصحابي الجليل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يقسم على أن لهو الحديث هو الغناء. وإذا كان مع الغناء آلة لهو كالربابة والعود والكمان والطبل صار التحريم أشد، وذكر بعض العلماء أن الغناء بآلة لهو محرم إجماعًا، فالواجب الحذر من ذلك، وقد صح عن رسول الله ﷺ أنه قال: «ليكونن من أمتي أقوام يستحلون الحِرَ والحرير والخمر والمعازف»(١)، والحر هو: الفرج الحرام يعني: الزنا، والمعازف هي الأغاني وآلات الطرب. وأوصيك وغيرك من النساء والرجال بالإكثار من قراءة القرآن، ومن ذكر الله عز وجل، كما أوصيك وغيرك بسماع إذاعة القرآن، وبرنامج نور على الدرب؛ ففيهما فوائد عظيمة، وشغل شاغل عن سماع الأغاني وآلات الطرب.

أما الزواج فيشرع فيه ضرب الدف مع الغناء المعتاد الذي ليس فيه دعوة إلى محرم ولا مدح لمحرم في وقت من الليل للنساء خاصة لإعلان النكاح، والفرق بينه وبين السفاح كما صحت السنة بذلك عن النبي ﷺ(٢)

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) روى أحمد (١٥٤٥١)، والنسائي في الكبرى (٥٥٦٢)، والترمذي (١٠٨٨)، وابن ماجه (١٨٩٦) عن =

أما الطبل فلا يجوز ضربه في العرس، بل يكتفي بالدف خاصة، ولا يجوز استعمال مكبرات الصوت في إعلان النكاح وما يقال فيه من الأغاني المعتادة؛ لما في ذلك من الفتنة العظيمة والعواقب الوخيمة، وإيذاء المسلمين، ولا يجوز أيضًا إطالة الوقت في ذلك بل يكتفي بالوقت القليل الذي يحصل به إعلان النكاح؛ لأن إطالة الوقت تفضي إلىٰ إضاعة صلاة الفجر والنوم عن أدائها في وقتها وذلك من أكبر المحرمات، ومن أعمال المنافقين. [من فتاوىٰ ابن باز]

### ضرب الدف والإنشاد في مناسبات الزواج والوفاة:

السؤال: يوجد عندنا مناسبات دينية، مثل: الزواج، أو وفاة، أو مناسبة عادية، ويحضرون منشدين، ويحضرون دفوف ومكبرات صوت، وينشدون ويرقصون علىٰ صوت الأناشيد الدينية، وكذلك تكون مواعظ من بعض العلماء، فهل هذه الأعمال جائزة في الشرع المطهر؟ وإذا حضرنا هذه المجالس نستفيد أجراً أم علينا إثم؟ أفيدونا جزاكم الله خيراً.

**الجواب**: عمل الوليمة بمناسبة الزواج، وضرب النساء بالدف فيما بينهن بعيداً عن الرجال، مع شيء من الغناء المعتاد- لا بأس به، بل هو سنة.

أما الرجال فلا يجوز لهم ضرب الدفوف والغناء، وأما إقامة الاحتفالات بمناسبة الوفاة فإنها أمر مبتدع، فالواجب تركه.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

---

= محمد بن حاطب قال: قال النبي صلىٰ الله عليه وسلم: «فصل ما بين الحلال والحرام الدف والصوت في النكاح». وحسنه الألباني في إرواء الغليل رقم (١٩٩٤).

بكر أبو زيد ... صالح بن فوزان الفوزان ... عبد العزيز بن عبد الله آل الشيخ ...
عبد العزيز بن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## الاستماع للأغاني والموسيقى من الإذاعة:

السؤال: نحن نعترف أن سماع الأغاني المصطحبة بالوتر أو المزمار لا يجوز سماعها، ولكن بعض الأحيان يكون الإنسان مشغولاً، ولا ينتبه إلىٰ القرآن أو الحديث إذا كان مفتوح الراديو؛ لذلك نلجأ إلىٰ فتح هذه الأغاني، مع العلم بأنها لا تلهي عن العبادة ولا وقت صلاة أو أذان، فلا نعلم هل هي محرمة في جميع الأوقات أم لا؟

**الجواب**: الاستماع للغناء مثار الفتنة، ومن شأنه الإغراء بالشر والإلهاء عن الواجب، فهو حرام، سواء كان معه موسيقىٰ أم مزمار أو ضرب علىٰ وتر أم لم يكن معه شيء آخر، وسواء ألهىٰ بالفعل عن بعض الواجبات- كما هو الغالب فيه- أم لم يله بالفعل، كما هو نادر في بعض الناس لظروف تخصه، وذلك لأن المعتبر في الحكم علىٰ شيء الغالب الكثير فيه دون النادر، وما هو الشأن فيه دون حال الشذوذ، ثم من كان مشغول القلب عن سماع القرآن من جهاز الإذاعة مثلاً لا يكون ذلك مرخصاً له في الاستماع إلىٰ ما يزيد قلبه غفلة عن الحق، وانتعاشاً لاستماع اللهو، وما يزيد قلبه إعراضاً عن النافع، أو إقبالاً علىٰ ما لا خير فيه من الأغاني وما في معناها من المغريات بالشر المفسدات للقلب، فليسلك طريق الراحة والاستجمام، دون العدول إلىٰ ما يضره، أو يكون ذريعة إلىٰ ذلك، وقد قال عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (الغناء ينبت النفاق في القلب كما ينبت الماء البقل)[1]

---

(١) رواه البيهقي في السنن الكبرىٰ (٢١٥٣٦).

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

عبد الله بن قعود ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز

[من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## الاستماع إلى ما يذاع من الراديو:

السؤال: ما حكم الاستماع إلىٰ القرآن المذاع من الراديو؟

**الجواب**: الراديو: آلة لا حكم لها في نفسها، وإنما الحكم لما يذاع بها، وإن أذيع من الراديو قرآن، أو بيان حق لشرائع الله، أو مواعظ ترقق القلوب، أو أخبار سياسية عادلة يعرف منها الناس أحوال العباد والبلاد؛ ليكونوا علىٰ بينة من أمرهم ومما يراد بهم، وليتخذوا لأنفسهم موقفاً سليماً ناجحاً ممن يواليهم ويعاديهم، أو أذيع منه أخبار تجارية يعرف بها الناس ما ينفعهم في حياتهم وفي معاشهم، إلىٰ غير هذا من المصالح -كان السماع خيراً، وقد يكون واجباً أحياناً.

وإن أذيع منه غناء ماجن فيه تخنث أو استهتار، أو أذيع منه أخبار سياسية كاذبة هوجاء، سداها قلب الحقائق والتلبيس علىٰ الناس، ولحمتها بهرج للتهريج وإثارة العواطف بقول الزور والإثم والبهتان، إلىٰ مثل هذا من الرذائل - كان ما أذيع باطلاً لا يليق بالمسلمين السكوت عنه ولا الاستماع له، اللهم إلا أن يكون من يستمع للأخبار الكاذبة أو الآراء المغرضة والأقوال المنحرفة ممن عندهم وعي ولهم في الأمة شأن؛ ليقوموا بكشف زائفها وبيان دخيلها، وقاية للأمة من غائلتها، وصيانة لمن يخشىٰ عليه أن ينخدع بزخرفها.

وبالله التوفيق. وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب رئيس اللجنة

عبد الله بن سليمان بن منيع ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي

[من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## حكم استماع البرامج المفيدة التي تتخللها الموسيقى:

السؤال: ما حكم استماع بعض البرامج المفيدة كأقوال الصحف ونحوها التي تتخللها الموسيقىٰ؟

**الجواب:** لا حرج في استماعها والاستفادة منها مع قفل المذياع عند بدء الموسيقىٰ حتىٰ تنتهي؛ لأن الموسيقىٰ من جملة آلات اللهو، يسر الله تركها، والعافية من شرها. [من فتاوىٰ ابن باز]

## التصفيق والتصفير في المناسبات:

السؤال: ما هو حكم الإسلام في التصفيق والتصفير، ولقد لاحظت أنا وغيري من الناس في الحفلات والمدارس يصفقون إذا قام شخص أو جلس أو تكلم، وكذلك في الفصول الدراسية إذا عرف الطالب السؤال الموجه إليه من المدرس صفق له الطلاب، وفي الحقيقة أن هذا الأمر يجب التنبيه عليه، وأرجو منكم إرسال الأدلة لأعرف الحكم في ذلك، كما أرجو إذا كان هناك كتاب قد ألف في ذلك أو رسالة صغيرة أن ترسلوها إلي أثابكم الله.

**الجواب**: الصفير لا يجوز، ويسمىٰ في اللغة: (المكاء)، وهو من خصال الجاهلية، ومن مساوئ الأخلاق، ﴿وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِندَ ٱلْبَيْتِ إِلَّا مُكَآءً وَتَصْدِيَةً﴾ [الأنفال: ٣٥].

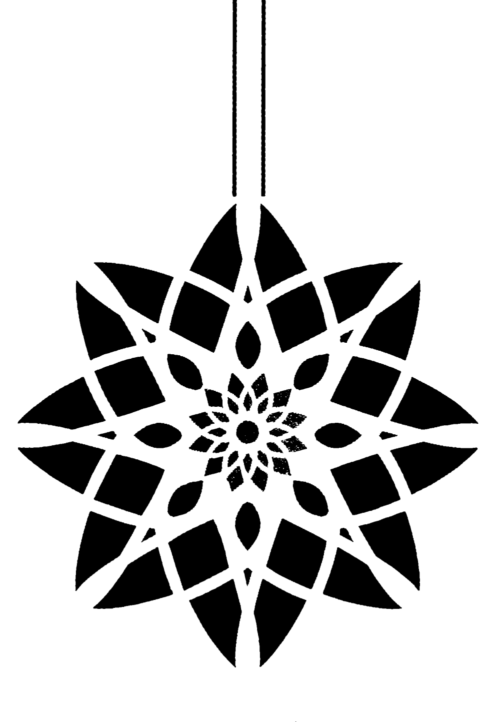
وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

عبد الله بن قعود ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز ابن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]





# التوبة

# التوبة

## من أسرف على نفسه بالمعاصي والفواحش:

السؤال: أنا شاب ولدت مسلماً، وكنت لا أترك الصلاة، ولكن (شاءت الأقدار) أن أسافر خارج بلادي لفترة مع عائلتي ومن ثم بدونهم، وتركت الصلاة لفترة أكثر من أربع سنين، وفعلت كثيراً من الفواحش مثل: الزنا، ولم أصم رمضان لمدة أربع أشهر، وجامعت زوجتي في شهر رمضان، وكل ذلك بسبب جلساء السوء. والآن أنا تائب إلى ربي، ونادم على فعلي، وأحافظ على الصلاة بمفردي أو في الجماعة، أفيدوني عن ماذا يجب علي؟

**الجواب**: إذا كان الواقع هو ما ذكرت فالتوبة النصوح كافية، وهي تجُب ما قبلها، وليس عليك قضاء شيء من الصلاة والصوم، ولا شيء من الكفارات؛ لأن ترك الصلاة كفر أكبر وإن لم يجحد وجوبها في أصح قولي العلماء، أما إن جحد وجوبها كفر إجماعاً، والكافر إذا أسلم لا يقضي شيئاً من الواجبات المتعلقة بحق الله سبحانه؛ لقول الله عز وجل: ﴿قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِن يَنتَهُواْ يُغۡفَرۡ لَهُم مَّا قَدۡ سَلَفَ﴾ [الأنفال:٣٨]، وقول النبي ﷺ: «الإسلام يهدم ما كان قبله، والتوبة تهدم ما كان قبلها»(١).

ونوصيك بالاستقامة على التوبة، والإكثار من الاستغفار، والعمل الصالح، وأبشر بالخير والعاقبة الحميدة إذا استقمت على التوبة والإصلاح؛ لقول الله سبحانه:

---

(١) سبق تخريجه.

﴿وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِّمَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ صَٰلِحًا ثُمَّ ٱهۡتَدَىٰ ٨٢﴾ [طه:٨٢]، رزقنا الله وإياك الثبات على الحق، إنه خير مسئول.

وقد وقع في سؤالك كلمة يجب التنبيه عليها وهي قولك: «(شاءت الأقدار») والأقدار لا مشيئة لها، والصواب أن يقال: شاء الله وحده، أو شاء الله سبحانه ونحو ذلك. وفقنا الله وإياك للفقه في الدين والاستقامة عليه. [من فتاوى ابن باز]

## التائب من ذنوب السرقة وترك الصلاة والصيام:

السؤال: أفيدكم أنني شاب أبحث عن الراحة والسعادة، وعرفت أنني لن أجدها إلا في الاستقامة، ولكن يقض مضجعي تلك الذنوب التي أسأل الله أن يغفرها، من فعل المنكرات، واجتناب الطاعات، وارتكاب المنهيات. وسؤالي: أنا أفطرت رمضان كاملاً في ثلاث أو أربع سنوات مضت، وقمت بسرقة بعض الغنم وبعتها، وتصرفت في المبلغ، وأخشى إن أخبرت أصحابها أن يقدمونني إلى الشرطة، فما هو الحل؟ هل أقضي ذلك الصيام وكيف أسدد هذا المبلغ الذي يبلغ حوالي (٣٥٠٠) ريال؟ وكيف أفعل فيما فاتني من الصلوات، هل أقضي؟ أفتوني أثابكم الله.

**الجواب**: عليه التوبة إلى الله مما ترك من الصلاة والصيام، وليس عليه قضاء، والتوبة تجب ما قبلها؛ لأن ترك الصلاة كفر أكبر، والكافر إذا تاب لا قضاء عليه؛ لقول النبي ﷺ: «الإسلام يجب ما قبله، والتوبة تجب ما قبلها»[١]، وقوله ﷺ: «التائب من الذنب كمن لا ذنب له»[٢]، وعليه أيضاً التوبة من السرقة وعدم العودة إليها، مع إيصال الدراهم إلى أهلها بالطريقة التي يتيقن أنها توصلها إليهم من غير أن يعلموا أنها منه.

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) رواه ابن ماجه (٤٢٥٠)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع رقم (٣٠٠٨).

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... عضو ... عضو ... الرئيس

بكر أبو زيد ... عبد العزيز آل الشيخ ... صالح الفوزان ... عبد الله بن غديان ...

عبد العزيز بن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## توبة من اقترف فاحشة الزنا:

السؤال: أفيدوني جزاكم الله خيراً عن حكم الرجل الذي ارتكب فاحشة الزنا، ثم تاب ولم يقدر يتم توبته، وبعد أن تزوج وجد نفسه لا تميل للزنا مثلها سابقاً، ويريد أن يجدد التوبة، ولكن لا يعلم هل تقبل أم لا؟

**الجواب**: من ارتكب فاحشة الزنا ثم تاب عنها ولم يستطع إكمال توبته، بل رجع إليها، وبعد أن تزوج وجد نفسه لا تميل إلىٰ الزنا كما كانت سابقاً وجرد توبته - فإنها تقبل إذا توافرت شروطها، فشروط التوبة من حقوق الله ثلاثة: الاعتراف بالذنب، والندم علىٰ فعله تعظيماً لله وإخلاصاً له، والعزم علىٰ أن لا يعود إليه.

والتوبة من حقوق الخلق لها شروط أربعة: الثلاثة المذكورة، والرابع إعادة الحق إلىٰ صاحبه ما استطاع إلىٰ ذلك سبيلاً وتحلله منه، ونذكرك بقول الله تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ تُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ تَوْبَةً نَّصُوحًا﴾ الآية (٨) من سورة التحريم، وقوله تعالىٰ: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴿٦٨﴾ يُضَٰعَفْ لَهُ ٱلْعَذَابُ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِۦ مُهَانًا ﴿٦٩﴾ إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَٰلِحًا فَأُوْلَٰٓئِكَ يُبَدِّلُ ٱللَّهُ سَيِّـَٔاتِهِمْ حَسَنَٰتٍ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٧٠﴾﴾ [الفرقان: ٦٨- ٧٠].





وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

عبد الله بن قعود ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز ابن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## التوبة من سرقة الأموال في الصغر:

**السؤال:** عندما كنت صغيراً في الرابعة عشرة من عمري كان يزور والدي (رحمه الله) قريب له من دولة أخرىٰ، وكنت أقوم بسرقة بعض نقوده من عملة بلاده، وأقوم بصرفها من مؤسسات الصرافة، ثم أتصرف بها، ولكني بعدما كبرت ندمت علىٰ عملي غاية الندم، فعزمت علىٰ التوبة، ولكن ماذا يلزمني: هل أعيد ما سرقت من نقود إلىٰ صاحبها؟ أم يجوز لي أن أتصدق بها في وجوه الخير وأنوي ثوابها إليه؟ مع العلم أنه لا يزال علىٰ قيد الحياة.

**الجواب:** يجب عليك أن تردها إلىٰ صاحبها بأي طريق يوصلها إليه، وليس لك التصرف فيها، وبالله التوفيق. [من فتاوىٰ ابن باز]

## العلاقة بين الغيبة والتعريف بحال الشخص:

**السؤال:** إذا سألني بعض الناس عن شخص من الأشخاص وأنا أعرف عنه الكثير مما يقدح في شخصيته، فهل يجوز لي أن أخبرهم بالحقيقة؟ وهل يعتبر ذلك من الغيبة، خاصة وأن من سألني يريد أن يشترك معه في بعض الأعمال التجارية؟

**الجواب:** إذا استنصحك أخوك بسؤاله لك عن الناس من أجل مصاهرته أو مشاركته في التجارة أو نحو ذلك، فالواجب عليك أن تنصح له، وليس ذلك من



باب الغيبة في مثل هذا الأمر؛ لقول النبي ﷺ: «الدين النصيحة، قيل: لمن يا رسول الله؟ قال: لله ولكتابة ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم»[1] رواه مسلم في صحيحه. ولما روىٰ الشيخان البخاري ومسلم رحمة الله عليهما، عن جرير بن عبد الله البجلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: «بايعت النبي ﷺ علىٰ إقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، والنصح لكل مسلم»[2]، وفي صحيح مسلم، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبي ﷺ أنه قال: «للمسلم علىٰ المسلم ست خصال: إذا لقيته فسلم عليه، وإذا دعاك فأجبه، وإذا استنصحك فانصح له، وإذا عطس وحمد الله فشمته، وإذا مرض فعده، وإذا مات فاتبعه»[3]، فهذه الخصال الست من جملة حقوق المسلم علىٰ أخيه، وهي كثيرة، وهذه منها، والعدد لا مفهوم له في هذا كما يعلم ذلك من الآيات والأحاديث الكثيرة، ومن جملة هذه الخصال: النصيحة للمسلم إذا استنصحه أخوه، والأحاديث في ذلك كثيرة. والله ولي التوفيق. [من فتاوىٰ ابن باز]

## حكم من يقيم أركان الإسلام لكنه يرتكب بعض المعاصي:

السؤال: شاب يقيم أركان الإسلام الخمسة كما شرعها الله، ولكنه يرتكب بعض المعاصي أي: أنه يجمع بين الواجبات والمنهيات، ما حكم الإسلام في ذلك؟

**الجواب**: باب التوبة مفتوح إلىٰ أن تطلع الشمس من مغربها، فعلىٰ كل كافر أو عاص أن يتوب إلىٰ الله توبةً نصوحًا، وذلك بالندم علىٰ ما مضىٰ من الكفر والمعاصي، والإقلاع من ذلك، وتركه خوفًا من الله وتعظيمًا له، والعزم الصادق علىٰ عدم العود في ذلك، ومتىٰ تاب العبد هذه التوبة محا الله عنه ما سلف من سيئاته

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) صحيح البخاري (٥٧)، صحيح مسلم (٥٦).

(٣) صحيح مسلم (٢١٦٢).

كما قال جل وعلا: ﴿وَتُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٣١﴾﴾ [النور: ٣١]، وقال سبحانه: ﴿وَإِنِّى لَغَفَّارٌ لِّمَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ صَٰلِحًا ثُمَّ ٱهْتَدَىٰ﴾ [طه: ٨٢]. وقال النبي ﷺ: «الإسلام يهدم ما كان قبله، والتوبة تهدم ما كان قبلها»[(١)]، ومن تمام التوبة في حق المسلم رد المظالم إلىٰ أهلها أو تحللهم منها كما قال النبي ﷺ: «من كان عنده لأخيه مظلمة فليتحلله اليوم قبل ألا يكون دينار ولا درهم، إن كان له عمل صالح أخذ من حسناته بقدر مظلمته، فإن لم يكن له حسنات أخذ من سيئات صاحبه فحمل عليه»[(٢)] رواه البخاري، والآيات والأحاديث في هذا المعنىٰ كثيرة. [من فتاوىٰ ابن باز]

## حكم من يتوب ثم يعود للذنب:

**السؤال:** أنا شاب أعمل ذنبًا بعد وسوسة الشيطان، وكلما أعمل هذا الذنب أتوب إلىٰ الله توبة خالصة، ولكنني في كل مرة أعود لذلك الذنب وأتوب، فما نصيحتك وتوجيهك لي؟

**الجواب:** نصيحتي لك أن تصدق الله في التوبة وسيعينك الله، وأقول لك: كلما عملت ذنبًا واستغفرت الله وتبت إلىٰ الله توبة نصوحًا خالصة وعزمت ألا تعود في المستقبل، فإن الله يقبل توبتك مهما عملت، قال النبي عليه الصلاة والسلام: «لو لم تذنبوا لذهب الله بكم، وجاء بقوم يذنبون ويستغفرون، فيغفر الله لهم»[(٣)]، الحمد لله هذه نعمة كبيرة، فأنت احرص علىٰ أن تكون توبتك خالصة، وأن تمتنع من هذه

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.

(٣) رواه مسلم (٢٧٤٩).

المعصية، ولكن مع ذلك إذا غلبتك نفسك ثم تبت ثانية فإن الله يتوب عليك.

[من فتاوىٰ ابن عثيمين]

## من نتائج الذنوب:

**السؤال:** قرأت أن من نتائج الذنوب العقوبة من الله، ومحق البركة، وغضب الله. وأطمع في توجيه من سماحتكم حول هذا الموضوع.

**الجواب:** لا شك أن اقتراف الذنوب من أسباب غضب الله عز وجل، ومن أسباب محق البركة، وحبس الغيث، وتسليط الأعداء كما قال الله سبحانه: ﴿وَلَقَدْ أَخَذْنَآ ءَالَ فِرْعَوْنَ بِٱلسِّنِينَ وَنَقْصٍ مِّنَ ٱلثَّمَرَٰتِ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ﴾ [الأعراف:١٣٠]، وقال سبحانه: ﴿فَكُلًّا أَخَذْنَا بِذَنۢبِهِۦ ۖ فَمِنْهُم مَّنْ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِ حَاصِبًا وَمِنْهُم مَّنْ أَخَذَتْهُ ٱلصَّيْحَةُ وَمِنْهُم مَّنْ خَسَفْنَا بِهِ ٱلْأَرْضَ وَمِنْهُم مَّنْ أَغْرَقْنَا ۚ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيَظْلِمَهُمْ وَلَٰكِن كَانُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ [العنكبوت:٤٠]، والآيات في هذا المعنىٰ كثيرة.

وصح عن النبي ﷺ أنه قال: «إن العبد ليحرم الرزق بالذنب يصيبه»(١).

فالواجب علىٰ كل مسلم ومسلمة الحذر من الذنوب، والتوبة مما سلف منها، مع حسن الظن بالله، ورجائه سبحانه المغفرة، والخوف من غضبه وعقابه، كما قال سبحانه وتعالىٰ في كتابه الكريم عن عباده الصالحين: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا۟ يُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْخَيْرَٰتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا ۖ وَكَانُوا۟ لَنَا خَٰشِعِينَ ﴿٩٠﴾﴾ [الأنبياء:٩٠]، وقال سبحانه: ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُۥ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُۥٓ ۚ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا﴾ [الإسراء:٥٧]، وقال عز وجل: ﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ

(١) رواه أحمد (٢٢٣٨٦)، وابن ماجه (٤٠٢٢)، وصححه ابن حبان (٨٧٢).



وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَيُطِيعُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ أُوْلَٰٓئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ ٱللَّهُ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٧١﴾ ﴾ [التوبة:٧١].

ويشرع للمؤمن والمؤمنة مع ذلك الأخذ بالأسباب التي أباح الله عز وجل، وبذلك يجمع بين الخوف والرجاء والعمل بالأسباب متوكلاً علىٰ الله سبحانه، معتمداً عليه في حصول المطلوب، والسلامة من المرهوب، والله سبحانه هو الجواد الكريم القائل عز وجل: ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مَخْرَجًا ﴿٢﴾ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾ [الطلاق:٢، ٣]، والقائل سبحانه: ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مِنْ أَمْرِهِۦ يُسْرًا ﴾ [الطلاق:٤]، وهو القائل سبحانه: {﴿ وَتُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٣١﴾ ﴾ [النور:٣١].

فالواجب عليك أيتها الأخت في الله التوبة إلىٰ الله سبحانه مما سلف من الذنوب، والاستقامة علىٰ طاعته، مع حسن الظن به عز وجل، والحذر من أسباب غضبه، وأبشري بالخير الكثير والعاقبة الحميدة. والله ولي التوفيق. [من فتاوىٰ ابن باز]

### العودة إلى المعاصي بعد التوبة وهكذا:

السؤال: أنا شاب في التاسعة عشرة من عمري، وقد أسرفت علىٰ نفسي في المعاصي كثيراً، حتىٰ أنني لا أصلي كثيراً في المسجد، ولم أصم رمضان كاملاً في حياتي، وأعمل أعمالاً قبيحة أخرىٰ، وكثيراً ما عاهدت نفسي علىٰ التوبة ولكنني أعود للمعصية، وأنا أصاحب شباباً في حارتنا ليسوا مستقيمين تماماً، كما أن أصدقاء إخواني كثيراً ما يأتوننا في البيت وهم أيضاً ليسوا صالحين.. ويعلم الله أنني



أسرفت علىٰ نفسي كثيراً في المعاصي، وعملت أعمالاً شنيعة، ولكنني كلما عزمت علىٰ التوبة أعود مرة ثانية كما كنت.. أرجو أن تدلوني علىٰ طريق يقربني إلىٰ ربي ويبعدني من هذه الأعمال السيئة؟

**الجواب:** يقول الله عز وجل: ﴿قُلْ يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُواْ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًاۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ﴾ [الزمر: ٥٣]، أجمع العلماء علىٰ أن هذه الآية الكريمة نزلت في شأن التائبين، فمن تاب من ذنوبه توبةً نصوحاً غفر الله له ذنوبه جميعاً؛ لهذه الآية الكريمة؛ ولقوله سبحانه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ تُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ تَوْبَةً نَّصُوحًا عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَن يُكَفِّرَ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَيُدْخِلَكُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ﴾ [التحريم: ٨] الآية، فعلق سبحانه تكفير السيئات ودخول الجنات في هذه الآية بالتوبة النصوح، وهي التي اشتملت علىٰ ترك الذنوب والحذر منها، والندم علىٰ ما سلف منها، والعزم الصادق علىٰ ألا يعود فيها؛ تعظيماً لله سبحانه، ورغبة في ثوابه، وحذراً من عقابه.

ومن شرائط التوبة النصوح: رد المظالم إلىٰ أهلها، أو تحللهم منها إذا كانت المعصية مظلمة في دم أو مال أو عرض، وإذا لم يتيسر استحلال أخيه من عرضه دعا له كثيراً وذكره بأحسن أعماله التي يعلمها عنه في المواضع التي اغتابه فيها؛ لأن الحسنات تكفر السيئات، وقال سبحانه: ﴿وَتُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [النور: ٣١]، فعلق عز وجل في هذه الآية الفلاح بالتوبة، فدل ذلك علىٰ أن التائب مفلح سعيد، وإذا أتبع التائب توبته بالإيمان والعمل الصالح محا الله سيئاته وأبدلها حسنات، كما قال سبحانه في سورة الفرقان لما ذكر الشرك والقتل بغير حق والزنا: ﴿وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ۝٦٨ يُضَٰعَفْ لَهُ ٱلْعَذَابُ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِۦ مُهَانًا ۝٦٩ إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ

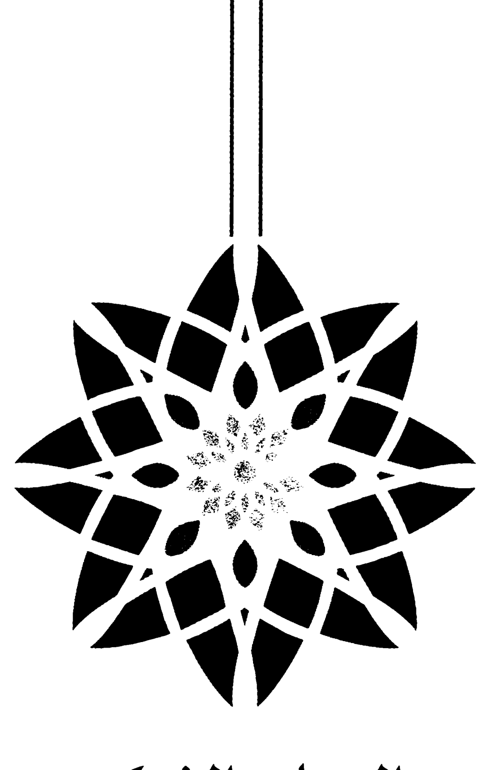
عَمَلًا صَٰلِحًا فَأُوْلَٰٓئِكَ يُبَدِّلُ ٱللَّهُ سَيِّـَٔاتِهِمْ حَسَنَٰتٍۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٧٠﴾﴾ [الفرقان: ٦٨- ٧٠].

ومن أسباب التوبة: الضراعة إلىٰ الله سبحانه، وسؤاله الهداية والتوفيق، وأن يمن عليك بالتوبة، وهو القائل سبحانه: ﴿ٱدْعُونِىٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْۚ﴾ [غافر: ٦٠]، وهو القائل عز وجل: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِى عَنِّى فَإِنِّى قَرِيبٌۖ أُجِيبُ دَعْوَةَ ٱلدَّاعِ إِذَا دَعَانِۖ﴾ [البقرة: ١٨٦] الآية، ومن أسباب التوبة أيضاً والاستقامة عليها: صحبة الأخيار، والتأسي بهم في أعمالهم الصالحة، والبعد عن صحبة الأشرار، وقد صح عن رسول الله ﷺ أنه قال: «المرء علىٰ دين خليله، فلينظر أحدكم من يخالل»(١)، وقال عليه الصلاة والسلام: «مثل الجليس الصالح كصاحب المسك إما أن يحذيك، وإما أن تبتاع منه، وإما أن تجد منه ريحاً طيبة، ومثل الجليس السوء كنافخ الكير إما أن يحرق ثيابك، وإما أن تجد منه ريحاً خبيثة»(٢). [من فتاوىٰ ابن باز]



(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.



# الدعاء والذكر



# الدعاء والذكر

## انقطاع ساعة الإجابة وعودتها بعد مغادرة المكان:

السؤال: هل تنقطع ساعة الاستجابة بمجرد مغادرة مكان الدعاء لقضاء حاجة، أم يجوز للعودة والاستمرار في الدعاء؟ جزاكم الله خيراً.

**الجواب**: لا تنقطع ساعة الاستجابة بمغادرة المكان لبعض الحاجات ثم العودة إليه؛ لأن الأحاديث مطلقة في ذلك، فإذا جلس بعد عصر الجمعة ينتظر صلاة المغرب فهذا الوقت من ساعة الاستجابة، فإذا قام لحاجة ثم عاد إلىٰ مكانه ينتظر صلاة المغرب لم تنقطع ساعة الاستجابة، وهكذا لو كان يتهجد في جوف الليل أو في الثلث الأخير ثم ذهب إلىٰ حاجة أو لتجديد الوضوء، ثم عاد إلىٰ التهجد والدعاء لم تنقطع ساعة الإجابة، والمشروع للمؤمن حال الدعاء في أي وقت وفي أي مكان أن يكون مخلصاً في الدعاء خاشعاً ملحاً فيه يرجو ربه ويخاف ذنبه كما قال الله سبحانه عن الأنبياء والصالحين: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا وَكَانُوا لَنَا خَاشِعِينَ ۝٩٠﴾ [الأنبياء: ٩٠]. [من فتاوىٰ ابن باز]

## التكبير من سورة الضحى إلى آخر القرآن:

السؤال: عند ختم القرآن يكبرون ثلاث تكبيرات بين كل سورة، وخاصة بعد سورة الضحىٰ.

**الجواب**: لا يشرع التكبير في آخر سورة الضحىٰ إلىٰ آخر سور القرآن؛ لضعف الحديث الوارد في ذلك، وتركه أولىٰ.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

بكر أبو زيد ... صالح الفوزان ... عبد الله بن غديان ... عبد العزيز آل الشيخ ...

عبد العزيز بن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## تأخير الأذكار عن أوقاتها:

السؤال: هل تزول الفائدة من قراءة الأوراد والأذكار الصباحية والمسائية متأخرة عن وقتها كالظهر أو بعد العشاء مثلاً؟ جزاكم الله خيراً.

**الجواب**: باسم الله، والحمد لله.. السنة المحافظة علىٰ الأذكار الصباحية والمسائية في أوقاتها، وإذا ذهب وقتها ذهب ثوابها المتعلق بوقتها.

أما التسبيح والتهليل والتحميد والتكبير والاستغفار والدعاء، وقول: لا حول ولا قوة إلا بالله، فهذا مشروع في جميع الأوقات. [من فتاوىٰ ابن باز]

## ساعة الإجابة يوم الجمعة:

السؤال: ما هو القول الراجح في مسألة ساعة الإجابة في يوم الجمعة مع ذكر الدليل؟

**الجواب**: أرجح الأقوال: أنها من حين يخرج الإمام إلىٰ أن تقضىٰ صلاة الجمعة، أي: من يوم يجيء الإمام يوم الجمعة.. إذا دخل وصعد المنبر، من ذلك الوقت إلىٰ أن تقضىٰ الصلاة؛ لأن هذا ثبت في صحيح مسلم عن أبي موسىٰ الأشعري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[1]، وهو أيضاً مناسب للإجابة؛ لأن الناس يجتمعون فيه علىٰ

(١) صحيح مسلم (٨٥٣).



فريضة من فرائض الله، وإجابة دعوة الناس المجتمعين أقرب من إجابتها متفرقين، ثم يلي هذا بعد العصر؛ لأنه ورد في حديث أبي هريرة تعيينها من بعد صلاة العصر(١)، لكن الأول أصح. والإنسان ينبغي أن يجتهد في الدعاء في وقت إقامة صلاة الجمعة وكذلك بعد العصر، ويجمع بين الأمرين. [من فتاوىٰ ابن عثيمين]

### تغيير المرأة كلمة «عبدك» في الأدعية إلى «أمتك»:

السؤال: في بعض الأحاديث عن النبي ﷺ: «ما أصاب عبداً همٌّ ولا حزن ثم قال: اللهم إني عبدك وابن عبدك، ناصيتي بيدك، ماضٍ في حكمك، عدل في قضاؤك..»(٢) إلخ، هل المرأة تقول: عبدك أو أمتك، وفي بعض الأدعية المشابهة لهذا؟

**الجواب**: الأمر في هذا واسع إن شاء الله، والأحسن أن تقول: اللهم إني أمتك، وابنة عبدك، وابنة أمتك.. إلخ، وهذا يكون أنسب وألصق بها، ولو دعت باللفظ الذي جاء في الحديث لم يضر إن شاء الله؛ لأنها وإن كانت أمته فهي عبد أيضاً من عباد الله.

[من فتاوىٰ ابن باز]

### رفع اليدين بالدعاء في وسائل النقل:

السؤال: هل رفع اليدين في الدعاء مشروع، وخاصة في السفر بالطائرة أو السيارة أو القطار وغيرهما؟

**الجواب**: رفع الأيدي في الدعاء من أسباب الإجابة في أي مكان؛ يقول ﷺ: «إن ربكم حيي ستير، يستحي من عبده إذا رفع يديه إليه أن يردهما صفراً»(٣)،

---

(١) رواه مسلم (٢٧٨٩).

(٢) رواه أحمد (٣٧١٢)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة برقم (١٩٩).

(٣) رواه أبو داود (١٤٨٨)، والترمذي (٣٥٥٦)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (١٧٥٧).

ويقول رسول الله ﷺ: «إن الله تعالىٰ طيب لا يقبل إلا طيباً، وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين، فقال تبارك وتعالىٰ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُلُواْ مِن طَيِّبَـٰتِ مَا رَزَقْنَـٰكُمْ وَٱشْكُرُواْ لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٧٢]، ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلرُّسُلُ كُلُواْ مِنَ ٱلطَّيِّبَـٰتِ وَٱعْمَلُواْ صَـٰلِحًا﴾ [المؤمنون: ٥١]، ثم ذكر الرجل يطيل السفر أشعث أغبر، يمد يديه إلىٰ السماء: يا رب! يا رب! ومطعمه حرام، ومشربه حرام، وملبسه حرام، وغذيّ بالحرام، فأنىٰ يستجاب له؟!»[١] رواه مسلم في صحيحه، فجعل من أسباب الإجابة رفع اليدين، ومن أسباب المنع وعدم الإجابة أكل الحرام والتغذي بالحرام؛ فدل ذلك علىٰ أن رفع اليدين من أسباب الإجابة، سواءً في الطائرة، أو في القطار، أو في السيارة، أو في المراكب الفضائية، أو في غير ذلك، إذا دعا ورفع يديه فهذا من أسباب الإجابة، إلا في المواضع التي لم يرفع فيها النبي ﷺ فلا نرفع فيها، مثل خطبة الجمعة، فلم يرفع فيها ﷺ، إذا استسقىٰ فهو يرفع يديه فيها. كذلك بين السجدتين وقبل السلام في آخر التشهد لم يكن يرفع يديه ﷺ، فلا نرفع أيدينا في هذه المواطن التي لم يرفع فيها ﷺ؛ لأنه فعله حجة، وتركه حجة، وهكذا بعد السلام من الصلوات الخمس كان ﷺ يأتي بالأذكار الشرعية ولا يرفع يديه، فلا نرفع في ذلك أيدينا؛ اقتداء به ﷺ.

أما المواضع التي رفع ﷺ فيها يديه فالسنة فيها رفع اليدين تأسياً به ﷺ؛ ولأن ذلك من أسباب الإجابة، وهكذا المواضع التي يدعو فيها المسلم ربه، ولم يرد فيها عن النبي ﷺ رفع ولا ترك فإنا نرفع فيها؛ للأحاديث الدالة علىٰ أن الرفع من أسباب الإجابة كما تقدم. [من فتاوىٰ ابن باز]

---

(١) صحيح مسلم (١٠١٥).



### التسبيح باليد اليمنى دون اليسرى:

السؤال: عد التسبيح هل يكون باليد اليمنىٰ فقط؟

**الجواب**: السنة أن يسبح اليمنىٰ؛ لأن هذا هو ما رواه أبو داود من أن النبي ﷺ كان يعقد التسبيح بيمينه[1]، ولكن لا ينبغي التشديد في هذا الأمر بحيث ينكر علىٰ من يسبح بكلتا يديه، بل نقول: إن السنة أن تقتصر علىٰ اليمين؛ لأن هذا هو الذي ورد عن الرسول ﷺ، ولأن ذلك أفضل وأكمل؛ لأن اليمين تقدم في الأمور المحمودة، واليسرىٰ في الأمور الأخرىٰ. [من فتاوىٰ ابن عثيمين]

### استخدام السبحة:

السؤال: ما حكم الإسلام في استخدام السبحة؟ وهل يجوز استخدام السبحة التي أدخل في صنعها بعض الأحجار الكريمة، حتىٰ إن هناك سبحات مصنوعة من الذهب الخالص، ومطعمة بالماس والياقوت والمرجان؟ وما هو أفضل: التسبيح بالأصابع أم بالسبحة المصنوعة بالأحجار الكريمة؟

**الجواب**: استخدام السبحة من الأمور العادية، والأصل فيها الجواز، ولا نعلم دليلاً يدل علىٰ منعها.

وأما استخدام السبحة المصنوعة من ذهب أو فضة أو أدخل في صناعتها ذهب أو فضة فلا يجوز استخدامها، للأدلة الدالة علىٰ ذلك.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

---

(١) سنن أبي داود (١٥٠٢)، ورواه النسائي (١٣٥٥)، والترمذي (٣٤١١)، وصححه الألباني في صحيح أبي داود -الأم- رقم (١٣٤٦).

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... الرئيس

عبد الله بن قعود ... عبد الله بن غديان ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز

[من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

### التسبيح ورفع اليدين بالدعاء باليد اليمنى فقط:

السؤال: التسبيح في دبر كل صلاة بالأصابع بعض الناس يقول: تستعمل اليد اليمنىٰ فقط. أفيدونا عن صحة ذلك، وكذلك عن رفع اليدين في القنوت بالدعاء باليد اليمنىٰ فقط أم بكلتيهما؟

**الجواب:** الأفضل أن يعد التسبيح أدبار الصلوات بأصابع يده اليمنىٰ، وإن عده بأصابع اليدين فلا بأس، لكن الأفضل بأصابع اليد اليمنىٰ؛ لأن النبي ﷺ كان يعجبه التيامن.

وأما الرفع في الدعاء فيكون لكلا اليدين؛ لقول النبي ﷺ: «يمد يديه إلىٰ السماء»[1]؛ ولأنه ﷺ كان يفعل ذلك في دعاء الاستسقاء وغيره.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

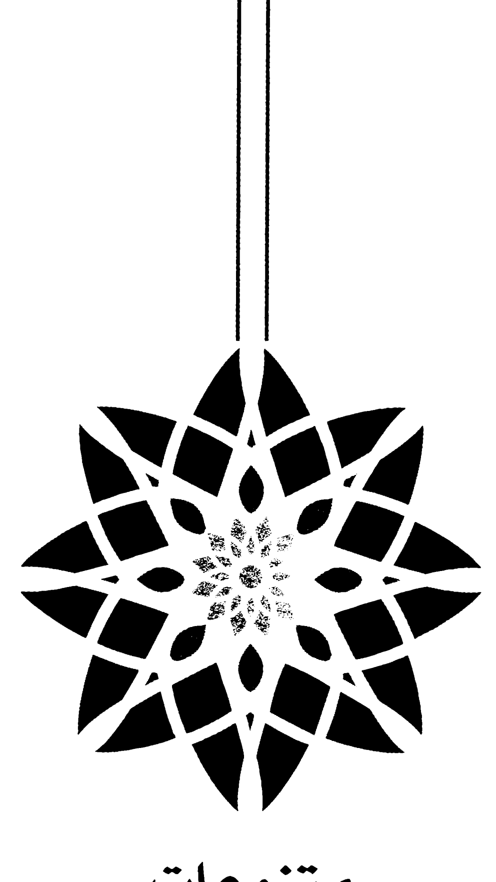
اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

صالح بن فوزان الفوزان ... عبد العزيز بن عبد الله آل الشيخ ... عبد العزيز ابن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

---

(١) سبق تخريجه.



# متنوعات



# متنوعات

## لبس الذهب المحلق للنساء:

السؤال: ما حكم الذهب المحلق في الإسلام؟

**الجواب**: لبس الذهب حرام علىٰ الرجال، حلال للنساء، المحلق منه وغير المحلق.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب الرئيس

عبد الله بن قعود ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## السنة في السلام:

السؤال: هل يجب الرد علىٰ من سلم في غير ألفاظ (السلام عليكم)؟ مثلاً إذا قال: أهلاً، أو مرحباً، أو كيفك، أو إذا سلم بالإشارة باليد، أو بالعين، أو إذا سلم السواق بالبوري.

**الجواب**: السنة أن يحيي المسلم أخاه المسلم بالتحية الشرعية، كما ورد في ألفاظ السلام المشروعة، والأكمل في ذلك أن يقول المسلم: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، ويدل لذلك ما أخرجه أبو داود والترمذي والنسائي عن عمران بن حصين قال: «جاء رجل إلىٰ النبي ﷺ فقال: (السلام عليكم)، فرد عليه السلام، ثم جلس، فقال النبي ﷺ: (عشر) ثم جاء آخر فقال: (السلام عليكم ورحمة الله) فرد عليه فجلس، فقال: (عشرون) ثم جاء آخر فقال: (السلام عليكم ورحمة الله وبركاته) فرد

عليه فجلس فقال: (ثلاثون)»[1]، ويجب أن يرد السامع السلام بمثل تحيته أو أحسن منها؛ لقول الله تعالىٰ: ﴿وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّواْ بِأَحْسَنَ مِنْهَآ أَوْ رُدُّوهَآ﴾ [النساء: ٨٦].

ولا بأس أن يسلم الإنسان علىٰ البعيد أو هو في سيارته، ويشير بيده له ليشعره بذلك، مع تلفظه بالسلام المشروع المذكور سابقًا، كما أنه لا مانع من أن يقول المسلم لأخيه: حياك الله، أو أهلاً، أو كيف حالك ونحوها من العبارات التي تدخل السرور علىٰ أخيه المسلم، لكن تكون تلك العبارات بعد إلقاء السلام المشروع، أما الاقتصار علىٰ هذه العبارات وترك السلام أو السلام بمنبه السيارة (البوري) - فذلك خلاف السنة ولا أصل له، فيجب ترك ذلك.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... الرئيس

بكر بن عبد الله أبو زيد ... صالح بن فوزان الفوزان ... عبد العزيز بن عبد الله آل الشيخ [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## من يقال له: (ﷺ) و(رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) و(كرم الله وجهه):

السؤال: المعروف هو أن قولنا: (ﷺ) مختص بنبينا محمد، فهل يجوز الدعاء بهذا اللفظ لغيره من الأنبياء؟ ومن هم المختصون بكل واحد من هذه الألفاظ: رضي الله عنه، كرم الله وجهه، رحمه الله، سلمه الله؟ وهل يجوز الدعاء للعالم الجليل الذي اجتهد طول حياته في دعوة الناس

---

(١) رواه أبو داود (٥١٩٥)، والنسائي في الكبرىٰ (١٠١٦٩)، والترمذي (٢٦٨٩)، وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب رقم (٢٧١٠).

إلىٰ الله ورسوله، مثل سماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز بلفظ: (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) أو (عَلَيْهِ السَّلَامُ) ولأمثاله في عصرنا هذا إذا ماتوا؟

**الجواب:** أولاً: الدعاء بـ(ﷺ) ليس خاصاً بنبينا محمد ﷺ، بل هو عام لجميع الأنبياء عليهم الصلاة والسلام.

ثانياً: الدعاء بـ(رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) اصطلح أهل العلم علىٰ جعل هذا الدعاء شعاراً في الدعاء للصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، ولو دعا به الإنسان أحياناً لأحد من المسلمين فلا حرج.

ثالثاً: الدعاء بـ(كرم الله وجهه) ليس من الأدعية المأثورة عن السلف الصالح، ولكن يتخذه بعض أهل البدع وهم الرافضة شعاراً في الدعاء لعلي ابن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ تمييزاً له عن غيره من الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وهذا التمييز غير مشروع فلا يستعمل.

رابعاً: الدعاء بـ(رحمه الله) و (سلمه الله) دعاء مشروع يدعىٰ به للمسلم الحي والميت.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... عضو ... الرئيس

بكر أبو زيد ... صالح الفوزان ... عبد الله بن غديان ... عبد العزيز بن عبد الله آل الشيخ [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

### لبس خاتم الفضة وموضع لبسه:

السؤال: ما حكم لبس خاتم الفضة في الخنصر الأيمن؟ وماذا يجب أن يكون عليه؟ مع ذكر الدليل. أرجو الإجابة وجزاكم الله خيراً.

**الجواب**: يجوز لبس خاتم الفضة في الخنصر من اليد اليمنىٰ أو اليسرىٰ، فعن أنس بن مالك رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: «أن رسول الله ﷺ كان يتختم في يمينه»[1]، وفي رواية: «كأني أنظر إلىٰ بياض خاتم النبي ﷺ في إصبعه اليسرىٰ»[2]، وفي رواية: «في أصبعه اليسرىٰ الخنصر»[3] رواه النسائي.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز

[من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## حكم لبس الساعة في اليد:

السؤال: ما حكم لبس الساعة في اليد، حيث إن هناك البعض ينكر علينا محتجين أن في ذلك تشبهـًا بالنساء؟

**الجواب**: لا نعلم حرجـًا في ذلك، وليس فيه تشبه بالنساء؛ لأن ساعات النساء تخصهن، وساعات الرجال تخصهم، ولو تساوت فلا حرج كالخاتم من الفضة فإنه مشترك، وليس المقصود من الساعة الزينة والتحلي، وإنما المقصود منها معرفة الأوقات. والله ولي التوفيق. [من فتاوىٰ ابن باز]

---

(١) رواه مسلم (٢٠٩٤)، والنسائي (٥٢٨٣) واللفظ له.

(٢) رواه النسائي (٥٢٨٤).

(٣) سنن النسائي (٩٥٢٣).

## الأكل من لحوم وفي أواني مطاعم الكفار:

السؤال: مطاعم الكفار وتلوث الأواني بلحوم وشحوم الخنزير وكذلك الخمر، هل جائز الأكل في هذه المطاعم أم يحرم ذلك؟

**الجواب:** أواني مطاعم الكفار، أو غيرهم التي تستخدم في تقديم لحوم وشحوم الخنزير والخمر لا يجوز الأكل ولا الشرب فيها إلا بعد غسلها؛ لنجاسة لحم وشحم الخنزير وكذلك الخمر، والأصل في ذلك حديث أبي ثعلبة الخشني قال: «أتيت النبي ﷺ فقلت: يا رسول الله، إنا بأرض أهل الكتاب نأكل في آنيتهم وبأرض صيد أصيد بقوسي، وأصيد بكلبي المعلم وبكلبي الذي ليس بمعلم. فقال النبي ﷺ: أما ما ذكرت أنك بأرض أهل كتاب فلا تأكلوا في آنيتهم إلا أن لا تجدوا بداً، فإن لم تجدوا بداً فاغسلوها وكلوا فيها، وأما ما ذكرت أنكم بأرض صيد، فما صدت بقوسك فاذكر اسم الله وكل، وما صدت بكلبك المعلم فاذكر اسم الله وكل، وما صدت بكلبك الذي ليس بمعلم فأدركت ذكاته فكله»[1] رواه البخاري وغيره، واللفظ له، ومن هذا الحديث يتضح أنه إذا لم يجد المسلم غير آنية أهل الكتاب، فإنه يستعملها، بعد أن يقوم بغسلها، وأما إذا وجد غيرها، أو لم يقم المسلم بغسلها فلا يجوز الأكل فيها.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

عبد الله بن قعود ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز ابن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

---

(١) صحيح البخاري (٥١٧٧).

## الأكل من ذبائح المسلمين واللحوم المستوردة من الخارج:

السؤال: ما حكم ذبائح المسلمين المتداولة في أسواقهم؟ ما ذبحوه منها بأنفسهم والوارد إليهم؟

**الجواب**: الأصل في المسلم أنه لا يظن به في كل شيء إلا الخير، حتىٰ يتبين خلاف ذلك، وعلىٰ هذا فذبائحه تحمل علىٰ أنها موافقة لأحكام الشريعة في التسمية وكيفية الذبح، فتؤكل ذبيحته، وفي حديث عائشة رَضِيَٱللَّهُعَنْهَا: «أن قومًا قالوا: يا رسول الله، إن قومًا يأتوننا باللحم، ولا ندري أذكر اسم الله عليه أم لا؟ فقال: سموا عليه أنتم وكلوا. قالت: وكانوا حديثي عهد بكفر»[1] رواه البخاري والنسائي وابن ماجه.

وأما اللحوم المستوردة من الخارج فإن كانت من ذبائح المسلمين فالحكم فيها كما تقدم، وإن كانت من ذبائح أهل الكتاب اليهود والنصارىٰ ولم يعرف عنهم أنهم يقضون علىٰ الحيوانات بالصرع الكهربائي ونحوه - فتؤكل، وإن عرف عنهم أنهم يخنقونها أو يصرعونها بالكهرباء مثلاً حتىٰ تموت فلا تؤكل؛ لأنها ميتة، وإن كانوا من غير المسلمين وأهل الكتاب الشيوعيين والملحدين ومشركي العرب ومن في حكمهم - فلا تؤكل ذبائحهم، والله الموفق.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب الرئيس

عبد الله بن سليمان بن منيع ... عبد الله بن عبد الرحمن بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

(١) صحيح البخاري (١٩٥٢)، سنن النسائي (٤٤٣٦)، سنن ابن ماجه (٣١٧٤).

## الحج والصدقة عن من مات بعد محاولة الانتحار وقد استغفر وتاب:

السؤال: لي أخت متزوجة، ولديها ثلاثة أطفال، وهي على خلاف دائم مع زوجها، وكانت أيضاً على خلاف مع والدها، والسبب: زوجها الذي كان يعاملها معاملة قاسية جداً، مما اضطرها إلى ترك البيت، وذهبت إلى بيت أمها المطلقة والمتزوجة من إنسان آخر.. وزوج أمها يعاملها هو الآخر معاملة سيئة. فقمت أنا - أخوها- وأخذت لها شقة لتسكن فيها معي، وكانت كثيراً ما تذهب إلى أمها، ومرة أجبرها زوج أمها أن تذهب وترمي أولادها عند زوجها، ففعلت ذلك إرضاء لأمها. وفي أحد الأيام حصل خلاف بينها وبين زوج أمها وخرجت إلى شقتها متأثرة جداً بما مر بها من مصائب وبُعد أولادها عنها، فقامت وأخذت حبوباً من الثلاجة وأكلتها جميعاً -تريد أن تقضي على حياتها- فأخذتها إلى المستشفى وأعطيت العلاج اللازم.. وقبل وفاتها أحست أنها في أيامها الأخيرة، فتابت وأخذت تستغفر كثيراً عما فعلته، وكانت تطلب منا أن ندعو لها بالمغفرة. وأراد الله وتوفيت، فماذا يكون حالها بعد ذلك؟ وهل يجوز لي أن أقوم بالصدقة والحج عنها، علماً أنني نذرت أن أقوم بهذه الأعمال طيلة حياتي إن شاء الله.. أفيدوني؟

**الجواب**: ما دامت أختك المذكورة قد تابت إلى الله سبحانه وندمت على ما فعلته من أسباب الانتحار فإنه يرجى لها المغفرة، «والتوبة تجب ما قبلها»[1]، «والتائب من الذنب كمن لا ذنب له»[2]، كما صحت بذلك الأحاديث عن النبي

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.

ﷺ، وإذا تصدقت عنها، أو استغفرت لها ودعوت لها يكون ذلك حسناً، وذلك ينفعها وتؤجر عليه أنت.

وما نذرته من الطاعات فعليك أن توفي به؛ لأن الله سبحانه مدح الموفين بالنذور في قوله عز وجل في مدح الأبرار: ﴿يُوفُونَ بِٱلنَّذۡرِ وَيَخَافُونَ يَوۡمٗا كَانَ شَرُّهُۥ مُسۡتَطِيرٗا ۝٧﴾ [الإنسان: ٧]؛ ولقول النبي ﷺ: «من نذر أن يطيع الله فليطعه، ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه»[١] رواه الإمام البخاري في صحيحه، والله ولي التوفيق. [من فتاوىٰ ابن باز]

## أجر العبادات التي يقوم بها الصبي:

**السؤال:** هل أعمال الطفل الذي لم يبلغ من صلاة وحج وتلاوة كلها لوالديه أم تحسب له هو؟

**الجواب:** أعمال الصبي الذي لم يبلغ -أعني أعماله الصالحة- أجرها له هو لا لوالده ولا لغيره، ولكن يؤجر والده علىٰ تعليمه إياه وتوجيهه إلىٰ الخير وإعانته عليه؛ لما في صحيح مسلم عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أن امرأة رفعت صبياً إلىٰ النبي ﷺ في حجة الوداع فقالت: «يا رسول الله! ألهذا حج؟ قال: نعم، ولك أجر»[٢]. فأخبر النبي ﷺ أن الحج للصبي، وأن أمه مأجورة علىٰ حجها به.

وهكذا غير الوالد له أجر علىٰ ما يفعله من الخير كتعليم من لديه من الأيتام والأقارب والخدم وغيرهم من الناس؛ لقول النبي ﷺ: «من دل علىٰ خير فله مثل أجر فاعله»[٣] رواه مسلم في صحيحه؛ ولأن ذلك من التعاون علىٰ البر والتقوىٰ، والله سبحانه يثيب علىٰ ذلك. [من فتاوىٰ ابن باز]

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) صحيح مسلم (١٣٣٦).

(٣) سبق تخريجه.



### رمي بقايا الطعام في القمامة:

**السؤال:** ما حكم رمي التلاميذ بقايا طعامهم وشرابهم في القمامة؟

**الجواب:** أما ما لا يؤكل فلا بأس كقشور البرتقال والتفاح والموز وما أشبه ذلك؛ لأن هذا لا حرمة له في نفسه، وأما ما يؤكل كبقايا الخبز والإدام وشبه فإنه لا يلقىٰ في الأماكن القذرة، وإذا كان لا بد أن يلقىٰ في الزبالة فليجعل له كيس خاص يوضع فيه حتىٰ يعرف المنظفون أنه محترم. [من فتاوىٰ ابن عثيمين]

### جعل بيارة لغسل الأواني والأيدي من الطعام مع الفضولات الأخرى:

**السؤال:** هل يجوز لصاحب البيت أو العمارة أن يجعل لبيته بيارة واحدة جميع التغسيل يذهب إليها بما في ذلك تغسيل أواني الطعام، وتغسيل اليدين بعد الانتهاء من الأكل؟

**الجواب:** لا حرج في جعل بيارة لغسل الأواني والأيدي من الطعام مع الفضولات الأخرىٰ؛ لأن الدسم في الأيدي والأواني ليس بطعام، أما الخبز واللحوم وأنواع الأطعمة فلا يجوز طرحها في البيارات، بل يجب دفعها إلىٰ من يحتاج إليها أو وضعها في مكان بارز لا يمتهن، رجاء أن يأخذها من يحتاجها إلىٰ دوابه، أو يأكلها بعض الدواب والطيور، ولا يجوز وضعها في القمامة ولا في المواضع القذرة ولا في الطريق؛ لما في ذلك من الامتهان لها؛ ولما في وضعها في الطريق من الامتهان وإيذاء من يسلك الطريق. [من فتاوىٰ ابن باز]

### تربية العصافير في الأقفاص:

**السؤال:** ما حكم تربية العصافير في القفص، مع سقيها وإطعامها وعلاجها؟

**الجواب**: تربية العصافير جائزة، سواء كان في قفص أو غير قفص، إذا قام بما يلزمها من الطعام والشراب ونحوهما؛ لقول النبي ﷺ في الهرة: «دخلت امرأة النار في هرة حبستها، لا هي أطعمتها وسقتها، ولا هي تركتها تأكل من خشاش الأرض»(١)، وإذا جاز هذا في الهرة جاز في العصافير ونحوها.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... عضو ... الرئيس

بكر أبو زيد ... عبد العزيز آل الشيخ ... صالح الفوزان ... عبد العزيز

ابن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

### حبس الطيور في الأقفاص:

**السؤال**: ما حكم الإسلام فيمن يجمع الطيور ويضعها في قفص؛ وذلك لكي يتسلىٰ بها أولاده؟

**الجواب**: لا حرج في ذلك إذا أعد لها ما يلزم من الطعام والشراب؛ لأن الأصل في مثل هذا الأمر الحل، ولا دليل يدل علىٰ خلاف ذلك فيما نعلم، والله ولي التوفيق. [من فتاوىٰ ابن باز]

### حكم التداوي بدم الغير:

**السؤال**: ما حكم التداوي بدم الغير؟

**الجواب**: إذا دعت الضرورة إلىٰ دم الغير فلا بأس بإسعافه أخاه من دمه تحت إشراف الطبيب وتقريره عدم الضرر علىٰ المسعف؛ لأن الله سبحانه يقول:

---

(١) رواه البخاري (٢٢٣٦)، ومسلم (٢٢٤٢).

﴿وَقَدْ فَصَّلَ لَكُم مَّا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ﴾ [الأنعام:١١٩]، ويقول النبي ﷺ: «المسلم أخو المسلم لا يظلمه، ولا يسلمه، من كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته»[١] متفق عليه من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، والأحاديث في هذا المعنى كثيرة. [من فتاوى ابن باز]

## إزالة الرجل شعر جسده كالظهر والساقين وغيرها:

**السؤال**: هل يجوز للرجل أن يحلق شعر جسده من الظهر والساقين والفخذين مع العانة والإبط دون قصد التشبه بالنساء ولا بالكفرة من أهل الكتاب وغيرهم؟

**الجواب**: يجوز إزالة الشعر مما ذكر بما لا ضرر فيه على البدن ما دام لا يقصد في التشبه بالنساء أو الكفار؛ لأن الأصل هو الإباحة، ولا يجوز للمسلم أن يحرم شيئاً إلا بالدليل، ولا دليل يدل على تحريم ما ذكر وسكوت الله سبحانه ورسوله ﷺ عن ذلك يدل على الإباحة؛ لأن الرسول ﷺ شرع لنا قص الشارب، وتقليم الأظفار، ونتف الآباط، وحلق العانة[٢]، وأباح للرجل حلق الرأس، ولعن النامصة والمتنمصة[٣]، وأمرنا بإعفاء اللحى وإرخائها وتوفيرها[٤]، وسكت عما سوى ذلك، وما سكت الله عنه ورسوله فهو عفو لا يجوز تحريمه؛ لقول النبي ﷺ فيما رواه أبو ثعلبة الخشني رضي الله عنه «إن الله فرض فرائض فلا تضيعوها، وحد حدوداً فلا تعتدوها، وحرم أشياء فلا تنتهكوها، وسكت عن أشياء رحمةً لكم غير

(١) سبق تخريجه.

(٢) رواه البخاري (٥٥٥١)، ومسلم (٢٥٧).

(٣) رواه البخاري (٥٥٩٥)، ومسلم (٢١٢٥).

(٤) رواه البخاري (٥٥٥٤)، ومسلم (٢٦٠).

نسيان فلا تبحثوا عنها»[1] رواه الدارقطني وغيره، وقاله النووي رحمه الله، وقد نص علىٰ ذلك جمع من أهل العلم للحديث المذكور، ولما جاء في معناه من الأحاديث والآثار، وقد ذكر بعضها الحافظ ابن رجب رَحِمَهُ اللَّهُ في جامع العلوم، والحكم في شرح حديث أبي ثعلبة فليراجعه من أحب الوقوف علىٰ ذلك، والله أعلم. [من فتاوىٰ ابن باز]

### التطيب بالكولونيا:

**السؤال**: كثر الجدل حول التطيب بمادة الكولونيا، فهل يشرع للمسلم المتوضئ أن يجدد وضوءه منها، أو يغسل ما وقعت عليه من جسده؟

**الجواب**: الطيب المعروف بالكولونيا لا يخلو من المادة المعروفة بـ (السبرتو) وهي مادة مسكرة حسب إفادة الأطباء، فالواجب ترك استعماله، والاعتياض عنه بالأطياب السليمة.. أما الوضوء منه فلا يجب، ولا يجب غسل ما أصاب البدن منه؛ لأنه ليس هناك دليل واضح علىٰ نجاسته. والله ولي التوفيق. [من فتاوىٰ ابن باز]

### التبول واقفاً:

**السؤال**: هل تبول الإنسان واقفاً حرام أو حلال؟

**الجواب**: الحمد لله وحده، والصلاة والسلام علىٰ رسوله وآله وصحبه .. وبعد:

لا يحرم تبول الإنسان قائماً، لكن يسن له أن يتبول قاعداً؛ لقول عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «من حدثكم أن النبي ﷺ كان يبول قائماً فلا تصدقوه؛ ما كان

(١) سنن الدارقطني (٤/ ٢٩٧).



يبول إلا قاعداً»[1] رواه الترمذي وقال: هذا أصح شيء في الباب؛ ولأنه أستر له، وأحفظ له من أن يصيبه شيء من رشاش بوله.

وقد رويت الرخصة في البول قائماً عن عمر وعلي وابن عمر وزيد بن ثابت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ؛ لما رواه البخاري ومسلم عن حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ «أنه أتى سباطة قوم فبال قائماً»[2]، ولا منافاة بينه وبين حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا لاحتمال أن يكون النبي ﷺ فعل ذلك لكونه في موضع لا يتمكن فيه من الجلوس، أو فعله ليبين للناس أن البول قائماً ليس بحرام، وذلك لا ينافي أن الأصل ما ذكرته عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا من بوله ﷺ قاعداً، وأنه سنة لا واجب يحرم خلافه.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

عبد الله بن قعود ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز ابن عبد الله بن باز [من فتاوى اللجنة الدائمة]

## الجمع بين ذم الأمية ووصف هذه الأمة بالأمية:

السؤال: كثيراً ما نقرأ في الصحف ونرى إعلانات في الشوارع تشجب الأمية وتعدها من علامات التخلف، والله تعالى وصف هذه الأمة بالأمية فقال: ﴿هُوَ ٱلَّذِى بَعَثَ فِى ٱلْأُمِّيِّـۧنَ رَسُولًا مِّنْهُمْ﴾ [الجمعة: ٢]، فأرجو أن توضحوا ذلك.

---

(١) سنن الترمذي (١٢).

(٢) صحيح البخاري (٢٢٢)، صحيح مسلم (٢٧٣).

**الجواب**: كانت أمة محمد ﷺ من العرب والعجم لا يقرءون ولا يكتبون؛ ولهذا سموا أميين، وكان الذين يكتبون ويقرءون منهم قليلين جداً بالنسبة إلىٰ غيرهم، وكان نبينا محمد ﷺ لا يقرأ الكتابة ولا يكتب كما قال الله سبحانه وتعالىٰ: ﴿وَمَا كُنتَ تَتْلُواْ مِن قَبْلِهِۦ مِن كِتَٰبٍ وَلَا تَخُطُّهُۥ بِيَمِينِكَ ۖ إِذًا لَّٱرْتَابَ ٱلْمُبْطِلُونَ﴾ [العنكبوت: ٤٨]، وكان ذلك من دلائل صدق رسالته ونبوته عليه الصلاة والسلام؛ لأنه أتىٰ إلىٰ الناس بكتاب عظيم أعجز به العرب والعجم أوحاه الله إليه، ونزل به عليه الروح الأمين جبرائيل عليه الصلاة والسلام، وأوحىٰ إليه سبحانه السنة المطهرة وعلوماً كثيرة من علوم الأولين، وأخبره سبحانه بأشياء كثيرة مما كان في غابر الزمان، ومما يكون في آخر الزمان، ومما يكون في يوم القيامة، كما أخبره بأحوال الجنة والنار وأهلهما، وكان ذلك مما فضله الله به علىٰ غيره، وأرشد به الناس إلىٰ منزلته العالية، وصفة رسالته عليه الصلاة والسلام، وليس وصف الأمة بالأمية المقصود منه ترغيبهم في البقاء عليها، وإنما المقصود الإخبار عن واقعهم وحالهم حين بعث الله إليهم محمداً ﷺ.

وقد دل الكتاب والسنة علىٰ الترغيب في التعلم والكتابة والخروج من وصف الأمية فقال الله سبحانه: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِى ٱلَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ۗ﴾ [الزمر: ٩]، وقال سبحانه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قِيلَ لَكُمْ تَفَسَّحُواْ فِى ٱلْمَجَٰلِسِ فَٱفْسَحُواْ يَفْسَحِ ٱللَّهُ لَكُمْ ۖ وَإِذَا قِيلَ ٱنشُزُواْ فَٱنشُزُواْ يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْعِلْمَ دَرَجَٰتٍ ۚ﴾ [المجادلة: ١١]، وقال سبحانه: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُاْ ۗ﴾ [فاطر: ٢٨] الآية، وقال النبي ﷺ: «من سلك طريقاً يلتمس فيه علماً سهل الله له به طريقاً إلىٰ الجنة»(١) رواه الإمام مسلم في صحيحه. وقال أيضاً عليه الصلاة والسلام: «من يرد الله به خيراً يفقهه

---

(١) سبق تخريجه.



في الدين»(١) متفق على صحته، والآيات والأحاديث في هذا المعنى كثيرة، وبالله التوفيق. [من فتاوى ابن باز]

## تأثير إسعاف المسلم لغير المسلم على الأخوة بينهما:

**السؤال:** هل يصبح رجل مسلم أسعف رجلاً غير مسلم أخاً له؟

**الجواب:** إسعاف المسلم لغيره من المسلمين والكفار غير الحربيين لا يكون بذلك أخاً له، ولا محرماً لها إن كان المسعف امرأة، ولكنه يؤجر على ذلك؛ لما فيه من الإحسان، ولو كان المسعف كافراً لقول الله عز وجل: ﴿ٱلتَّهۡلُكَةِ وَأَحۡسِنُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُحۡسِنِينَ﴾ [البقرة: ١٩٥]، وقوله عز وجل: ﴿لَّا يَنۡهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمۡ يُقَٰتِلُوكُمۡ فِي ٱلدِّينِ وَلَمۡ يُخۡرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمۡ أَن تَبَرُّوهُمۡ وَتُقۡسِطُوٓاْ إِلَيۡهِمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُقۡسِطِينَ﴾ [الممتحنة: ٨]؛ ولقول النبي ﷺ: «والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه»(٢)، وقوله ﷺ: «من كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته»(٣)، وهذان الحديثان في حق المسلم، وفي الصحيحين عن أسماء بنت أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أن النبي ﷺ أذن لها أن تصل أمها وكانت كافرة(٤)، وذلك في وقت الهدنة التي وقعت بين النبي ﷺ وأهل مكة.

أما الكفار الحربيون فلا تجوز مساعدتهم بشيء، بل مساعدتهم على المسلمين من نواقض الإسلام؛ لقول الله عز وجل: ﴿وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمۡ فَإِنَّهُۥ مِنۡهُمۡ﴾ [المائدة: ٥١].

[من فتاوى ابن باز]

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.

(٣) سبق تخريجه.

(٤) صحيح البخاري (٣٠١٢)، صحيح مسلم (١٠٠٣).



### رؤيا مزعجة للعم الميت مطابقة للواقع:

السؤال: لقد كان لي عم يكرهني في حياته ولا يطيقني، وكان يضربني، وقد توفاه الله، وفي هذه الأيام أحلم أحلاماً مزعجة.. أراه يلاحقني أنا وابنتي الصغيرة، لكني أهرب عنه ولا يستطيع الإمساك بي، أرجو إرشادي إلىٰ ما يريحني.

**الجواب**: هذه الرؤيا وأشباهها من المرائي المكروهة من الشيطان، والمشروع للمسلم إذا رأىٰ ما يكره أن ينفث عن يساره ثلاث مرات، وأن يتعوذ بالله من الشيطان ومن شر ما رأىٰ ثلاث مرات، ثم ينقلب علىٰ جنبه الآخر فإنها لا تضره، ولا يخبر بها أحداً؛ لقول النبي ﷺ في الحديث الصحيح: «الرؤيا الصالحة من الله، والحلم من الشيطان، فإذا رأىٰ أحدكم ما يكره فلينفث عن يساره ثلاث مرات، وليتعوذ بالله من الشيطان ومن شر ما رأىٰ ثلاث مرات، ثم لينقلب علىٰ جنبه الآخر؛ فإنها لا تضره، ولا يخبر بها أحداً، وإذا رأىٰ ما يحب فليحمد الله، وليخبر بها من يحب»[(١)]

[من فتاوىٰ ابن باز]

### الواجب على من رأى رؤيا مزعجة:

السؤال: إني أحلم في منامي أنه صار علي حادث بالسيارة - لا سمح الله - أو قتل أحد جماعتي، وهذه الرؤيا لا تحصل إلا بعد صلاة الفجر، فأرجو تفسير ذلك.

**الجواب**: هذا من الشيطان، وعليك بعد الاستيقاظ أن تنفث عن يسارك، وتستعيذ بالله من الشيطان ومن شر ما رأيت ثلاث مرات، ثم تنقلب علىٰ جنبك الآخر، فإنها لا تضرك، ولا ينبغي أن تخبر بها أحداً؛ لقول النبي ﷺ: «الرؤيا الصالحة من الله، والحلم من الشيطان، فإذا رأىٰ أحدكم منها ما يكره، فلينفث عن يساره ثلاث

(١) رواه البخاري (٦٥٩٤)، ومسلم (٢٢٦١).



مرات، وليتعوذ بالله من الشيطان ومن شر ما رأىٰ ثلاث مرات، ثـم ينقلـب علىٰ جنبه الآخر، فإنها لا تضره، ولا يخبر بها أحداً»[1].

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... الرئيس

عبد الله بن قعود ... عبد الله بن غديان ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز

[من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## دعوى اشتراط العصمة من السيئات فيمن يقوم برجم الزاني:

السؤال: حكمت إحدىٰ المحاكم الشرعية في مدينة تعز بالجمهورية العربية اليمنية برجم امرأة بسبب الزنا، فكان بعض الناس يتردد بالرجم، وحجتهم أنهم يقولون: إنه يتوجب علىٰ الراجم شروط: أن يكون الراجم بدون خطيئة، وكلام كثير قيل في هذا. وقد رأيت أن أرسل لكم بسؤالي عسىٰ أن أجد عندكم الحل الشافي.

**الجواب**: لقد سرني كثيراً حكم المحكمة بتعز برجم الزانية المحصنة؛ لما في ذلك من إقامة حد الله الذي أهملته غالب الدول الإسلامية، فجزىٰ الله المحكمة خيراً، ووفق حكومة اليمن وسائر الحكومات الإسلامية للحكم بشريعة الله بين عباده في الحدود وغيرها، ولا شك أن في حكمهم بشريعة الله صلاح أمرهم وسعادتهم في الدنيا والآخرة، وينبغي للمسلمين التعاون في هذا، ومن شارك في رجم الزاني المحصن فهو مأجور، ولا ينبغي لأحد التحرج في ذلك إذا صدر الحكم الشرعي بالرجم، وقد أمر النبي ﷺ الصحابة برجم ماعز الأسلمي واليهوديين والغامدية

(١) سبق تخريجه.

وغيرهم، فبادر الصحابة إلىٰ ذلك رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ، ووفق المسلمين السير علىٰ منهجهم في الحدود وغيرها،

ولا يشترط في المشارك في الرجم أن يكون معصومًا أو سليمًا من السيئات؛ لأن الرسول ﷺ لم يشترط ذلك، ولا يجوز لأحد من الناس أن يشترط شرطًا لا دليل عليه من كتاب الله سبحانه، ولا من سنة رسوله ﷺ، والله الموفق.

[من فتاوىٰ ابن باز]

## الصدقة لدفع المرض:

**السؤال:** تكرموا علينا - حفظكم الله - ببيان فقه حديث: «داووا مرضاكم بالصدقة»(١) من جهة مداواة المريض بالذبح له، هل يشرع ذلك أو لا يشرع؛ لرفع البلاء عنه؟ أجزل الله مثوبتكم.

**الجواب:** الحديث المذكور غير صحيح، ولكن لا حرج في الصدقة عن المريض تقربًا إلىٰ الله عز وجل، ورجاء أن يشفيه الله بذلك؛ لعموم الأدلة الدالة علىٰ فضل الصدقة، وأنها تطفئ الخطيئة، وتدفع ميتة السوء.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

بكر أبو زيد ... صالح الفوزان ... عبد الله بن غديان ... عبد العزيز آل الشيخ ...

عبد العزيز بن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

---

(١) رواه البيهقي في السنن الكبرىٰ (٦٣٨٥)، وضعفه الألباني في الضعيفة (٣٤٩٢).

## استلام المؤذن راتباً من الأوقاف والأذان بغير اسمه:

السؤال: إني شاب لم أحصل على حفيظة نفوس، وأنا مؤذن مسجد، فقال لي إمام المسجد: أريد أن أكتبك في الأوقاف لكي تستلم راتبًا فنكتب الأذان باسم شخص ثان، والأذان لك أنت مع استلام الراتب، هل يجوز أخذ الراتب والأذان بغير اسمي؟ وهل هو زور أم لا؟ وإذا أخذت الراتب وهو زور ماذا أعمل به أأتصدق به أم ماذا أفعل به؟

**الجواب**: هذا منكر وزور ولا يجوز، وعليك رد المال إلى الأوقاف، فإن لم يتيسر ذلك فتصدق به على الفقراء ونحوهم؛ لأنه مال أخذ بغير حق، ولم يتيسر صرفه إلى أهله، فوجب صرفه في جهة بر كالفقراء، وإصلاح دورات الماء ونحو ذلك. [من فتاوى ابن باز]

## حكم حلق اللحية لإصدار الجواز:

السؤال: سماحة الشيخ! إن جواز سفري قد انتهت مدة صلاحيته، وأردت استخراج جواز سفر لأداء العمرة وفريضة الحج، وطلبوا مني حلق اللحية طبقًا لقانون صدر مؤخراً في بلدي، فماذا أفعل؟ جزاكم الله خيراً.

**الجواب**: باسم الله، والحمد لله، ننصحك بعدم الموافقة على حلق اللحية، وأن تصبر إلى وقت آخر، وسيجعل الله لك فرجًا ومخرجًا؛ لقوله سبحانه: ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّهُۥ مَخۡرَجٗا ۝٢﴾ [الطلاق:٢]، ومعلوم أن حلق اللحية معصية؛ لأن النبي ﷺ أمر بإعفائها وإرخائها وتوفيرها، وقد صح عنه ﷺ أنه قال: «إنما الطاعة بالمعروف»[(١)]، «لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق»[(٢)]. وفق الله الجميع. [من فتاوى ابن باز]

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.



### حلق العارضين من اللحية وحلق الرأس والعانة:

السؤال: هل يصح لي أن أحلق الخدين المسميان بالعارضين وأترك اللحية؟ وهل يصح لي أن أحلق وأنا صائم وإن خرج دم سواء حلق الرأس أو العانة وغير ذلك؟

**الجواب**: الحمد لله وحده، والصلاة والسلام علىٰ رسوله وآله وصحبه.. وبعد:

لا يجوز حلق العارضين؛ لأنهما من اللحية، ويجوز أن يحلق الرجل رأسه وعانته ونحوهما في رمضان وغيره وإن خرج دم، بل حلق العانة من سنن الفطرة.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

عبد الله بن قعود ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز

[من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

### حلق اللحية لاشتراط صاحب العمل ذلك:

السؤال: أنا أعمل في محل تجاري، وقد اشترط صاحب المحل عليّ حلق لحيتي حتىٰ يبقيني أعمل عنده، وفعلت ذلك، وأنا قد تبت الآن وندمت علىٰ ذلك، ولكن ليس لي عمل غير ذلك، فما العمل جزاكم الله خيراً؟ وما الحكم في المال الذي اكتسبته من خلال عملي هذا؟ جزاكم الله خيراً.

**الجواب**: باسم الله، والحمد لله.. عليك التوبة إلىٰ الله والندم، وعليك الانفصال من العمل مع هذا الشخص إذا لم يسمح لك بتوفير لحيتك، والرزق عند الله؛ ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّهُۥ مَخۡرَجٗا﴾ [الطلاق:٢]، وأما ما حصل لك من المال فهو لك؛



لأنه من تعبك، ولكن عليك التوبة إلىٰ الله، والرجوع إليه سبحانه، والحذر من طاعة الناس في معاصي الله، فلا تحلقها، وأبشر بالخير، وستجد وظائف أخرىٰ إن شاء الله.

[من فتاوىٰ ابن باز]

### إجبار نظام الجيش على حلق اللحية:

**السؤال:** لي صديق يحلق اللحية، وقد أنكرت عليه ذلك، فقال: إن نظام الجيش الذي أعمل به في بلدي يجبرني علىٰ حلق اللحية.. فهل يجوز له ذلك؟ أفيدونا جزاكم الله خيراً.

**الجواب:** باسم الله، والحمد لله.. إذا كانوا يلزمونه بذلك فلا يعمل، وعليه أن يستقيل إن كان صادقاً، فإما أن يعفوه من حلق اللحية، وإلا فعليه أن يستقيل، وسيرزقه الله عملاً أبرك من عملهم، ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مَخْرَجًا ۝﴾[الطلاق:٢].

[من فتاوىٰ ابن باز]

### حكم التدخين:

**السؤال:** هل ورد ما يحرم التدخين في حياة النبي ﷺ؟

**الجواب:** لم يرد فيه نص باسمه خاصة، ولكنه من الخبائث، فدخل في عموم قوله تعالىٰ: ﴿وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ﴾ [الأعراف: ١٥٧] وهو ضار، فدخل في حديث: «لا ضرر ولا ضرار»[(١)]، وإنفاق المال في ما كان خبيثاً ضاراً حرام؛ لكونه تبذيراً، فدخل في عموم قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلْمُبَذِّرِينَ كَانُوٓا۟ إِخْوَٰنَ ٱلشَّيَٰطِينِ ۖ وَكَانَ ٱلشَّيْطَٰنُ لِرَبِّهِۦ كَفُورًا ۝﴾ [الإسراء: ٢٧]، وهو من إضاعة المال، وقد نهىٰ النبي ﷺ عن إضاعة المال[(٢)].

---

(١) رواه أحمد (٢٨٦٥)، وابن ماجه (٢٣٤٠)، وصححه الألباني في الإرواء (٨٩٦).

(٢) سبق تخريجه.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

عبد الله بن قعود ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز ابن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## أكل القات وآثاره السيئة على الصلاة:

السؤال: ما حكم أكل القات وترك صلاة العصر في وقتها مع الجماعة وصلاتها قبل المغرب بنصف ساعة؟

**الجواب:** أكل القات حرام؛ لأنه مفتر وشاغل عن ذكر الله وعن الصلاة.

ولا يجوز تأخير الصلاة عن وقتها ولا ترك الصلاة مع الجماعة، وهذه منكرات ناشئة عن أكل القات، وكلها محرمات، ومن أجل ذلك صار أكل القات محرماً شديد التحريم.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

بكر أبو زيد ... عبد العزيز آل الشيخ ... صالح الفوزان ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## الحلف على المصحف على ترك الاستمناء باليد:

السؤال: اضطررت للاستمناء عدة مرات، ولكنني أقسمت علىٰ المصحف بألا أعود للاستمناء مرة أخرىٰ، ولكنني عدت بعد أسبوعين من القسم، لكي أبعد عن

نفسي كبيرة الزنا والعياذ بالله، فما حكم نقضي للقسم؟ وما الكفارة؟ وهل فرق بين القسم على المصحف والقسم باللفظ فقط؟

**الجواب:** الاستمناء باليد حرام؛ لأنه استمتاع بغير ما أحل الله سبحانه، فعليك بالتوبة منه وعدم العودة إليه، والنبي ﷺ أرشد من لم يستطع الزواج من الشباب بالصوم إذا خاف الفتنة؛ لأن الصوم يكسر الشهوة، ويحجز عن الوقوع في المحرم.

وما ذكرت من أنك حلفت على ترك الاستمناء ثم فعلته فعليك كفارة يمين، وهي: عتق رقبة مؤمنة، أو إطعام عشرة مساكين، أو كسوتهم، فإن لم تجد فإنك تصوم ثلاثة أيام، ومقدار الإطعام: نصف صاع بصاع النبي ﷺ من قوت البلد من تمر، أو أرز، أو غيرهما، ومقداره كيلو ونصف تقريباً، أما الكسوة فقميص وإزار ورداء لكل واحد منهم.

ولا داعي للحلف على المصحف؛ لأنه لا أصل له في الشرع المطهر.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

بكر أبو زيد ... عبد العزيز آل الشيخ ... صالح الفوزان ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز [من فتاوى اللجنة الدائمة]

### طريقة قطع العادة السرية:

السؤال: إنني أزاول العادة السرية مع أنني أخاف عقاب الله، وأعلم أنها محرمة، وحاولت تركها، ولكني أعود لها أحياناً. أرجو إفادتي إلى طريقة تقطع هذه العادة.

**الجواب**: العادة السرية وهي الاستمناء باليد محرمة، ومضارها عظيمة، وعواقبها وخيمة كما أقرر ذلك الأطباء العارفون بها، وقد قال الله عز وجل في وصف أهل الإيمان: ﴿وَٱلَّذِينَ هُمۡ لِفُرُوجِهِمۡ حَٰفِظُونَ ۝٢٩ إِلَّا عَلَىٰٓ أَزۡوَٰجِهِمۡ أَوۡ مَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُهُمۡ فَإِنَّهُمۡ غَيۡرُ مَلُومِينَ ۝٣٠ فَمَنِ ٱبۡتَغَىٰ وَرَآءَ ذَٰلِكَ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡعَادُونَ﴾[المعارج: ٢٩- ٣١]، وهذه العادة تخالف ما وصف الله به أهل الإيمان فهي من العدوان والظلم للنفس، فالواجب تركها ولحذر منها، واستعمال ما شرعه النبي ﷺ للعزاب من الصوم حيث قال ﷺ: «يا معشر الشباب! من استطاع منكم الباءة فليتزوج؛ فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم؛ فإنه له وجاء»(١)، وبهذا العلاج النبوي يُقضىٰ إن شاء الله علىٰ هذه العادة الخبيثة المحرمة.

ولا مانع من مراجعة لطبيب لأخذ ما يرشد إليه من العلاج في حق من لم يستطع الصوم أو لم يستطع القضاء علىٰ هذه العادة الخبيثة، فقد صح عن رسول الله ﷺ أنه قال: «ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء، علمه من علمه، وجهله من جهله»(٢)، وقال ﷺ: «عباد الله! تداووا، ولا تداووا بحرام»(٣). نسأل الله لنا ولك ولجميع المسلمين العافية من كل سوء. [من فتاوىٰ ابن باز]

### العادة السرية في ليل رمضان:

**السؤال**: سألني أحد الإخوة هداهم الله: ما حكم مزاولة العادة السرية في رمضان ليلاً؟ وهل حكمها يكون مثل مزاولة العادة السرية في النهار؟

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) رواه أحمد (٣٩٢٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع رقم (٢٦٩٠) عن ابن مسعود. وهو عند البخاري (٥٣٥٤) عن أبي هريرة دون قوله: «علمه من علمه وجهله من جهله».

(٣) رواه أبو داود (٣٨٧٤).

**الجواب**: العادة السرية محرمة؛ لا تجوز مزاولتها لا في ليل ولا في نهار، ومزاولتها في رمضان أشد إثماً وأعظم جرماً؛ لانتهاك حرمة الشهر وشرف الزمان.

وإن كانت في نهار الصيام من صائم وجب عليه أمور:

١ - التوبة الصادقة.

٢ - إتمام صيام ذلك اليوم.

٣ - قضاؤه بعد رمضان.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

**اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء**

**عضو ... عضو ... عضو ... عضو ... الرئيس**

**بكر أبو زيد ... عبد العزيز آل الشيخ ... صالح الفوزان ... عبد الله بن غديان ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز** [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

### دعوى جواز الاستمناء باليد:

السؤال: مسألة الاستمناء باليد: يقول الشيخ القرضاوي: وروي عن الإمام أحمد بن حنبل أنه اعتبر المني فضلة من فضلات الجسم، فجاز إخراجه كالفصد، وهذا ما ذهب إليه وأيده ابن حزم (ص١٦٦) المكتب الإسلامي، فهل صحيح أن الإمام أحمد أجاز الاستمناء عموماً؟ وما دليله؟ ثم البلوىٰ التي نشتكي إلىٰ الله منها هي أن الشباب ابتلوا بهذه الفعلة ونسوا الصيام المأمور به عند هذه الحالة، وأن بعضهم أخذ يخبرنا أنه يصنع هيكلاً من القماش والقطن كهيئة قبل ودبر الأمرد أو الفتاة، وبهذا يطأ هذا الشاب الهيكل بإيلاج ذكره فيه.. إلخ.

**الجواب**: الاستمناء باليد محرم في أصح أقوال أهل العلم، وهو قول جمهورهم؛ لعموم قوله تعالىٰ: ﴿وَٱلَّذِينَ هُمۡ لِفُرُوجِهِمۡ حَٰفِظُونَ ٢٩ إِلَّا عَلَىٰٓ أَزۡوَٰجِهِمۡ أَوۡ مَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُهُمۡ فَإِنَّهُمۡ غَيۡرُ مَلُومِينَ ٣٠ فَمَنِ ٱبۡتَغَىٰ وَرَآءَ ذَٰلِكَ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡعَادُونَ﴾ [المعارج: ٢٩- ٣١]، فأثنىٰ سبحانه علىٰ من حفظ فرجه فلم يقض وطره إلا مع زوجته أو أمته، وحكم بأن من قضىٰ وطره فيما وراء ذلك أيـاً كان فهو عاد متجاوز لما أحله الله له، ويدخله في عموم ذلك الاستمناء باليد، كما نبه علىٰ ذلك الحافظ ابن كثير وغيره؛ ولأن في استعماله مضاراً كثيرة وعواقب وخيمة منها: إنهاك القوىٰ، وضعف الأعصاب، وقد جاءت الشريعة الإسلامية بمنع ما يضر الإنسان في دينه وبدنه وماله وعرضه.

قال الموفق ابن قدامة رَحِمَهُ ٱللَّهُ في كتابه المغني: (ولو استمنىٰ بيده فقد فعل محرماً، ولا يفسد صومه به إلا أن ينزل، فإن أنزل فسد صومه؛ لأنه في معنىٰ القبلة) اهـ، ومراده أنه في معنىٰ القبلة إذا أنزل بسببها، أما القبلة بدون إنزال فلا تفسد الصوم.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ في مجموع الفتاوىٰ (٣٤/ ٣٢٩): (أما الاستمناء باليد فهو حرام عند جمهور العلماء، وهو أصح القولين في مذهب أحمد وكذلك يعزر من فعله، وفي القول الآخر: هو مكروه غير محرم، وأكثرهم لا يبيحونه؛ لخوف العنت ولا غيره) انتهىٰ.

وقال العلامة محمد الأمين الشنقيطي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في تفسيره أضواء البيان (٥/ ٧٦٩) ما نصه: (المسألة الثالثة: اعلم أنه لا شك في أن آية: ﴿قَدۡ أَفۡلَحَ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ ١﴾ [المؤمنون:١]، هذه التي هي ﴿فَمَنِ ٱبۡتَغَىٰ وَرَآءَ ذَٰلِكَ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡعَادُونَ﴾ [المؤمنون:٧]، تدل بعمومها علىٰ منع الاستمناء باليد المعروف بجلد عميرة، ويقال له: الخضخضة؛ لأن من تلذذ بيده حتىٰ أنزل منيه بذلك قد ابتغىٰ وراء ما أحله الله فهو من العادين بنص هذه الآية الكريمة المذكورة هنا، وفي سورة (سأل سائل). وقد ذكر ابن كثير: أن

الشافعي ومن تبعه استدلوا بهذه الآية على منع الاستمناء باليد. وقال القرطبي: قال محمد بن عبد الحكم: سمعت حرملة بن عبد العزيز قال: سألت مالكاً عن الرجل يجلد عميرة فتلا هذه الآية: ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ ۝٢٩ ﴾ إلى قوله: ﴿ الْعَادُونَ ﴾ [المعارج: ٢٩- ٣١]. قال مُقيِّده عفا الله عنه وغفر له: الذي يظهر لي أن استدلال مالك والشافعي وغيرهما من أهل العلم بهذه الآية الكريمة على منع جلد عميرة الذي هو الاستمناء باليد استدلال صحيح بكتاب الله يدل عليه ظاهر القرآن، ولم يرد شيء يعارضه من كتاب ولا سنة، وما روي عن الإمام أحمد مع علمه وجلالته وورعه من إباحة جلد عميرة مستدلاً على ذلك بالقياس قائلاً: هو إخراج فضلة من البدن تدعو الضرورة إلى إخراجها فجاز قياساً على الفصد والحجامة، كما قال في ذلك بعض الشعراء:

إذا حللت بواد لا أنيس به ... فاجلد عميرة لا عار ولا حرج

فهو خلاف الصواب، وإن كان قائله في المنزلة المعروفة التي هو بها؛ لأنه قياس يخالف ظاهر عموم القرآن، والقياس إن كان كذلك رد بالقادح المسمى فساد الاعتبار كما أوضحناه في هذا الكتاب المبارك مراراً، وذكرنا فيه قول صاحب مراقي السعود:

والخلف للنص أو اجماع دَعا ... فساد الاعتبار كل من وعى

فالله جل وعلا قال: ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ ۝٢٩ ﴾ [المعارج: ٢٩]، ولم يستثن من ذلك البتة إلا النوعين المذكورين في قوله تعالى: ﴿ إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ ﴾ [المعارج: ٣٠]، وصرح برفع الملامة في عدم حفظ الفرج عن الزوجة والمملوكة فقط، ثم جاء بصيغة عامة شاملة لغير النوعين المذكورين دالة على المنع هي قوله:



﴿فَمَنِ ٱبْتَغَىٰ وَرَآءَ ذَٰلِكَ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْعَادُونَ﴾ [المعارج: ٣١]، وهذا العموم لا شك أنه يتناول بظاهره ناكح يده، وظاهر عموم القرآن لا يجوز العدول عنه إلا لدليل من كتاب أو سنة يجب الرجوع إليه، أما القياس المخالف له فهو فاسد الاعتبار كما أوضحنا، والعلم عند الله تعالىٰ) اهـ.

وقال أبو الفضل عبد الله بن محمد بن الصديق الحسني الإدريسي في كتابه (الاستقصاء لأدلة تحريم الاستمناء أو العادة السرية من الناحيتين الدينية والصحية) ما نصه: الباب الأول في تحريم الاستمناء وبيان دليله، ذهب المالكية والشافعية والحنفية وجمهور العلماء إلىٰ أن الاستمناء حرام، وهذا هو المذهب الصحيح الذي لا يجوز القول بغيره، وعليه أدلة كما يتبين بحول الله تعالىٰ:

- الدليل الأول: قول الله تعالىٰ: ﴿وَٱلَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَٰفِظُونَ ۝٢٩ إِلَّا عَلَىٰٓ أَزْوَٰجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ ۝٣٠ فَمَنِ ٱبْتَغَىٰ وَرَآءَ ذَٰلِكَ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْعَادُونَ﴾ [المعارض: ٢٩- ٣١]، وجه الدلالة من هذه الآية الكريمة ظاهر، فإن الله تعالىٰ مدح المؤمنين بحفظهم لفروجهم مما حرم عليهم، وأخبر برفع الحرج واللوم عنهم في قربانهم لأزواجهم وإمائهم المملوكات لهم مستثنياً ذلك من عموم حفظ الفرج الذي مدحهم به، ثم عقّب بقوله تعالىٰ: ﴿فَمَنِ ٱبْتَغَىٰ﴾ أي: طلب ﴿وَرَآءَ ذَٰلِكَ﴾ أي: سوىٰ ذلك المذكور من الأزواج والإماء ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْعَادُونَ﴾، أي: الظالمون المتجاوزون الحلال إلىٰ الحرام؛ لأن العادي هو الذي يتجاوز الحد، ومتجاوز ما حده الله ظالم بدليل قوله تعالىٰ: ﴿وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ۝٢٢٩﴾ [البقرة:٢٢٩]، فكانت هذه الآية عامة في تحريم ما عدا صنفي الأزواج والإماء، ولا شك أن الاستمناء غيرهما فهو حرام ومبتغيه ظالم بنص القرآن، ثم استرسل في ذكر الأدلة إلىٰ أن قال:



- الدليل السادس: ثبت في علم الطب أن الاستمناء يورث عدة أمراض:

منها: أنه يضعف البصر، ويقلل من حدته المعتادة إلىٰ حد بعيد.

ومنها: أنه يضعف عضو التناسل، ويحدث فيه ارتخاء جزئيـاً أو كليـاً، بحيث يصير فاعله أشبه بالمرأة؛ لفقده أهم مميزات الرجولة التي فضل الله بها الرجل علىٰ المرأة، فهو لا يستطيع الزواج، وإن فرض أنه تزوج فلا يستطيع القيام بالوظيفة الزوجية علىٰ الوجه المطلوب، فلا بد أن تتطلع امرأته إلىٰ غيره؛ لأنه لم يستطع إعفافها، وفي ذلك مفاسد لا تخفىٰ.

ومنها: أنه يؤثر ضعفاً في الأعصاب عامة نتيجة الإجهاد الذي يحصل من تلك العملية.

ومنها: أنه يؤثر اضطراباً في آلة الهضم فيضعف عملها، ويختل نظامها.

ومنها: أنه يوقف نمو الأعضاء خصوصاً الإحليل والخصيتين فلا تصل إلىٰ حد نموها الطبيعي.

ومنها: أنه يؤثر التهاباً منوياً في الخصيتين، فيصير صاحبه سريع الإنزال إلىٰ حد بعيد، بحيث ينزل بمجرد احتكاك شيء بذكره أقل احتكاك.

ومنها: أنه يورث ألماً في فقار الظهر وهو الصلب الذي يخرج منه المني، وينشأ عن هذا الألم تقويس في الظهر وانحناء.

ومنها: أنه يحل ماء فاعله، فبعد أن يكون منيه غليظاً ثخيناً كما هو المعتاد في مني الرجل يصير بهذه العملية رقيقاً خالياً من الدودات المنوية، وربما تبقىٰ فيه دودات ضئيلة لا تقوىٰ علىٰ التلقيح، فيتكون منها جنس ضعيف؛ ولهذا نجد ولد المستمني إن ولد له ضعيفاً بادي الأمراض ليس كغيره من الأولاد الذين تولدوا من مني طبيعي.

ومنها: أنه يورث رعشة في بعض الأعضاء كالرِجلين.

ومنها: أنه يؤثر ضعفاً في الغدد المخية فتضعف القوة المدركة، ويقل فهم فاعله بعد أن يكون ذكياً، وربما يبلغ ضعف الغدد المخية إلىٰ حد يحصل معه خبل في العقل) انتهىٰ.

وبذلك يتضح للسائل تحريم الاستمناء بغير شك للأدلة والمضار التي سبق ذكرها، ويلحق بذلك استخراجه بما يصنع علىٰ هيئة الفرج من القطن ونحوه، والله أعلم.[من فتاوىٰ ابن باز]

## تجارة الدخان والصدقة من أمواله:

السؤال: ما حكم التجارة في الدخان والجراك وأمثالهما؟ وهل تجوز الصدقة والحج وأعمال البر من أثمانها وأرباحها؟

**الجواب**: لا تحل التجارة في الدخان والجراك وسائر المحرمات؛ لأنه من الخبائث، ولما فيه من الضرر البدني والروحي والمالي.

وإذا أراد الشخص أن يتصدق أو يحج أو ينفق في وجوه البر فينبغي له أن يتحرىٰ الطيب من ماله ليتصدق به، أو يحج به، أو ينفقه في وجوه البر؛ لعموم قوله تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبۡتُمۡ وَمِمَّآ أَخۡرَجۡنَا لَكُم مِّنَ ٱلۡأَرۡضِۖ وَلَا تَيَمَّمُواْ ٱلۡخَبِيثَ مِنۡهُ تُنفِقُونَ وَلَسۡتُم بِـَٔاخِذِيهِ إِلَّآ أَن تُغۡمِضُواْ فِيهِۚ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ﴾ [البقرة: ٢٦٧]، وقوله ﷺ: «إن الله طيب لا يقبل إلا طيباً»[1] الحديث.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

---

(١) سبق تخريجه.



اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب رئيس اللجنة ... الرئيس

عبد الله بن منيع ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز ابن عبد الله بن باز [من فتاوى اللجنة الدائمة]

## اللعب بالورق (البلوت):

السؤال: عن حكم اللعب بالورق هل هو حلال أم حرام؟ مع العلم أنه يحدث في لعبها كلام لا خير فيه، من سباب وشتم ولعن وغير ذلك.

**الجواب:** لا يخلو أمرها من حالين:

إما أن يكون لعبها على عوض أو لا يكون، فإن كان لعبها على عوض فلا شك في تحريمها، وأخذ العوض فيها من أكل أموال الناس بالباطل، وهو نوع من الميسر، ولا يخفى ما في الميسر من الإثم والعدوان، فقد قرن الله تعالى حرمته بالخمر والأنصاب والأزلام، فقال الله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَـٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَـٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ۝ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيْطَـٰنُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ فِى ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِ ۖ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ﴾ [المائدة: ٩٠، ٩١].

أما إذا لم يكن لعبها على عوض، فإن الغالب على لاعبيها أن يكونوا بحال يستهينون على أنفسهم السباب والشتائم واللعن والكذب والأيمان الفاجرة، وربما جنى بعضهم على بعض، فضلاً عما يورثه تغلب بعضهم على بعض فيها من العداوة والبغضاء، وتنقص بعضهم بعضاً باللمز والتجهيل، وهذه النتائج تكفي لتبرير تحريمها والتحذير منها، ذلك أن الله تعالى ذكر أن علة تحريم الخمر والميسر والأنصاب والأزلام كونها من عمل الشيطان، وأن عمله فيها إيقاع العداوة والبغضاء،

والصد عن ذكر الله وعن الصلاة، وهذه الأمور في الغالب تشملها مجالس لعبها، والله أعلم.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب الرئيس

عبد الله بن سليمان بن منيع ... عبد الله بن عبد الرحمن بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## حكم نشر رسائل يقال أنها تجلب الخير وحسن الطالع:

السؤال: وردتنا رسالة من معلمة بالمدرسة الثانوية الثالثة بالرياض، تسأل فيها عن نشرات توزع في بعض المدارس، ونص تلك النشرة: قال الله تعالىٰ: ﴿بَلِ ٱللَّهَ فَٱعۡبُدۡ وَكُن مِّنَ ٱلشَّٰكِرِينَ ٦٦﴾ [الزمر: ٦٦]، ﴿فَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِهِۦ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَٱتَّبَعُواْ ٱلنُّورَ ٱلَّذِيٓ أُنزِلَ مَعَهُۥٓ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ ١٥٧﴾ [الأعراف: ١٠٧]. ﴿لَهُمُ ٱلۡبُشۡرَىٰ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا وَفِي ٱلۡأٓخِرَةِۚ لَا تَبۡدِيلَ لِكَلِمَٰتِ ٱللَّهِۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلۡفَوۡزُ ٱلۡعَظِيمُ ٦٤﴾ [يونس: ٦٤]. ﴿يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱلۡقَوۡلِ ٱلثَّابِتِ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا وَفِي ٱلۡأٓخِرَةِۖ وَيُضِلُّ ٱللَّهُ ٱلظَّٰلِمِينَۚ وَيَفۡعَلُ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ ٢٧﴾ [إبراهيم: ٢٧]. قم بإرسال هذه الآيات لتكون جالبة خير، وحسن طالع وفلاح، فقم بتوزيعها حول العالم تسع مرات، وستجلب لك الخير والفلاح بعد أربعة أيام بإذن الله، وليس الأمر بلهو ولعب، أو لاتخاذ آيات الله الكريمة هزواً بك، وسترىٰ ما يصلك خلال أربعة أيام.. فعليك أن ترسل نسخاً من هذه الرسالة، وقد سبق أن وصلت هذه الرسالة إلىٰ أحد رجال الأعمال فوزعها فوراً، فجاءته أخبار نجاح صفقة تجارية بسبعة آلاف

دينار زيادة عما كان متوقعاً، ووصلت إلىٰ طبيب وأهملها فلقي مصرعه في حادث سيارة أدىٰ إلىٰ تشويهه كاملاً، وبقي جثة هامدة مبعثرة تحدث عنها الجميع؛ وذلك لأنه أهمل توزيع الرسالة، وفوجئ أحد المقاولين بإحالة عطاء مجز إليه، ولكنه أهمل توزيعها فتوفي ابنه الأكبر في حادث سيارة في بلد عربي شقيق.. لذا يرجىٰ إرسال (٢٥ نسخة) وستبشر بما يصلك في اليوم الرابع.. وإياك أن تهملها، فهناك من ربح الآلاف لدىٰ التزامه، وأما من أهمل كان خطراً علىٰ حياته وأمواله.. وفقنا الله وإياكم لتبليغ هذه الرسالة. والله ولي التوفيق.

**الجواب**: هذه النشرة وما يترتب عليها من الفوائد بزعم من كتبها، وما يترتب علىٰ إهمالها من الخطر كذب لا أساس له من الصحة، بل هي من مفتريات الكذابين اللعابين، ولا يجوز توزيعها لا في الداخل ولا في الخارج.. بل ذلك منكر يأثم من فعله، ويستحق عليه العقوبة العاجلة والآجلة؛ لأن البدع شرها عظيم، وعواقبها وخيمة، وهذه النشرة علىٰ هذا الوجه من البدع المنكرة، ومن الكذب علىٰ الله سبحانه، وقد قال الله سبحانه: ﴿إِنَّمَا يَفْتَرِي ٱلْكَذِبَ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰذِبُونَ ﴿١٠٥﴾﴾ [النحل: ١٠٥]. وقال النبي ﷺ: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد»[(١)] متفق عليه، وقال عليه الصلاة والسلام: «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد»[(٢)] رواه مسلم في صحيحه.

فالواجب علىٰ جميع المسلمين الذين تقع في أيديهم أمثال هذه النشرة تمزيقها وإتلافها، وتحذير الناس منها، وقد أهملناها وأهملها غيرنا من أهل الإيمان فما رأينا إلا خيراً، ومثلها النشرة التي ينسبونها إلىٰ خادم الحجرة النبوية، ونشرة أخرىٰ مثل

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.

النشرة المذكورة أعلاه لكنها مبدوءة بقول الله سبحانه: ﴿قُلْ هُوَ ٱلرَّحْمَٰنُ ءَامَنَّا بِهِۦ وَعَلَيْهِ تَوَكَّلْنَا﴾ [الملك: ٢٩]، بدلاً من قول الله سبحانه: ﴿بَلِ ٱللَّهَ فَٱعْبُدْ وَكُن مِّنَ ٱلشَّٰكِرِينَ ﴿٦٦﴾﴾ [الزمر: ٦٦]، وكلها نشرات مكذوبة لا أساس لها من الصحة، ولا يترتب عليها خير ولا شر، ولكن يأثم من كَذبها -بفتح الذال- ومن وزعها، ومن دعا إليها، ومن روجها بين الناس؛ لأن ذلك كله من باب التعاون علىٰ الإثم والعدوان، ومن باب ترويج البدع، والترغيب في الأخذ بها.

نسأل الله لنا وللمسلمين العافية من كل شر، وحسبنا الله علىٰ من وضعها، ونسأل الله أن يعامله بما يستحق لكذبه علىٰ الله، وترويجه الكذب، وإشغاله الناس بما يضرهم ولا ينفعهم، وللنصيحة لله ولعباده.. جرىٰ التنبيه عليه. [من فتاوىٰ ابن باز]

### استعمال الجرائد سفرة للأكل:

**السؤال**: هناك البعض من الناس يستعملون الجرائد سفرة لأكلهم، علماً بأن هذه الجرائد تحتوي علىٰ أسماء الله وبعض الأحاديث. أرجو أن توضحوا ما حكم هذا بارك الله فيكم؟

**الجواب**: حكم هذا أنه إذا علم أن في هذه الجرائد آيات من القرآن أو أسماء من أسماء الله عز وجل أو أحاديث من أحاديث النبي ﷺ فإنه لا يجوز استخدامها في الأكل أو للجلوس عليها أو ما أشبه ذلك؛ لما في هذا من ابتذال كلام الله وأسمائه وأحاديث النبي ﷺ وامتهانها، وإنك لتعجب من قوم يستعملون هذا مع أن في الإمكان أن يستعملوا بدل ذلك السماطات المعروفة أو الأوراق التي تباع، تجعل سماطات وهي رخيصة قليلة الكلفة، ولكن بعض الناس -نسأل الله السلامة- يزين له سوء عمله فيختار هذه الجرائد مع تيسر غيرها تيسراً ظاهراً، ثم يبتلىٰ بوضعها كما ذكر السائل سماطات للأكل، وربما يضعها بعض الناس فيجلس عليها أيضاً إذا

كانت الأرض ترابية، وكل هذه من الأمور التي يجب على المسلم أن يتنبه لها، وأن يعظم كلام الله عز وجل وأسماء الله وكلام نبيه ﷺ حتى يكون بذلك معظماً للرب عز وجل تمام التعظيم. [من فتاوى ابن عثيمين]

### مخالطة أهل البيت للخادمة غير المسلمة:

**السؤال:** في بيتنا خادمة غير مسلمة، هل يجوز لأهل بيتي من النساء أن يخالطنها في المجلس والنوم والأكل؟

**الجواب:** لا حرج في ذلك، ولا يجب على نساء البيت المسلمات أن يحتجبن عنها في أصح قولي العلماء، ولكن يجب ألا يعاملوها معاملة المسلمة، بل عليهم أن يبغضوها في الله؛ لقول الله جل وعلا: ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَآءُ مِنكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّىٰ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ﴾ [الممتحنة:٤].

وعليهم أن يردوها إلى بلادها إن لم تسلم؛ لأن هذه الجزيرة العربية لا يجوز أن يبقى فيها يهودي ولا نصراني ولا غيرهما من المشركين لا رجال ولا نساء؛ لأن النبي ﷺ أوصى بإخراجهم من هذه الجزيرة[(١)]، وفي المسلمين والمسلمات غنى عنهم، والحمد لله؛ ولأن في وجودهم بين المسلمين خطراً عليهم من جهة إفساد عقيدة المسلم وأخلاقه، فالواجب على جميع المسلمين في هذه الجزيرة ألا يستقدموا للخدمة ولا للأعمال إلا المسلمين؛ تنفيذاً لوصية النبي ﷺ؛ وحذراً مما يترتب على استقدامهم والاختلاط بهم من الأضرار الكثيرة على المسلمين والمسلمات في العقيدة والأخلاق، وأسأل الله أن يوفق المسلمين للاستغناء عنهم، والعافية من شرهم، إنه جواد كريم. [من فتاوى ابن باز]

---

(١) سبق تخريجه.

## حكم استقدام خادمة غير مسلمة:

**السؤال**: بحكم أني أعمل في مكتب خدمات عامة واستقدام، أقوم بإنجاز بعض المعاملات: كاستقدام الخادمات بلا محارم، وقد يكن غير مسلمات، وكذلك استقدام السائقين والأيدي العاملة التي فيها نسبة ظاهرة من غير المسلمين، فهل يجوز هذا العمل، وما حكم ممارستي له؟ وهل أعتبر شريكاً في الإثم؟ أفيدونا أفادكم الله.

**الجواب**: إن قاعدة الشريعة المطهرة تحريم كسب المال من عمل لا يجوز شرعاً، وقد علم من نصوص السنة النبوية المشرفة أن سفر المرأة بلا محرم لا يجوز شرعاً، وأنه لا يجتمع دينان في جزيرة العرب[1]، فلا يجوز استيطان الكفار في جزيرة العرب ولا استقدامهم للعمل فيها من غير ضرورة، وعليه فإن مباشرة عمل يؤدي إلىٰ هتك هذه الحرمات لا يجوز.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... عضو ... عضو ... الرئيس

بكر أبو زيد ... عبد العزيز آل الشيخ ... صالح الفوزان ... عبد الله بن غديان ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## صيانة المسجد الحرام من نجاسة الأطفال:

**السؤال**: كنا في المسجد الحرام لأخذ عمرة، ولصعوبة وجود سكن لمدة ليلة واحدة فإننا بتنا ليلتنا في المسجد الحرام، ومعي طفلة صغيرة لا يتجاوز عمرها الثالثة

---

(١) رواه البخاري (٢٨٨٨)، ومسلم (١٦٣٧).



والنصف، وقد نامت وما علمت إلا بوجود بلل على الفراش داخل الحرم، ولم يكن ببالي غسله؛ لكثرة النائمين حولنا نسياناً مني بذلك، فماذا علي، أفيدوني؟

**الجواب**: الواجب عليك التوبة مما حصل، وعدم العودة إلى مثل ذلك، فإذا قدر لك أن تبيتي في المسجد الحرام أو في المسجد النبوي أو غيرهما من المساجد ومعك طفلة فالواجب تحفيظها بما يمنع وصول بولها أو غائطها إلى المسجد، ومتى وجد شيء من ذلك فالواجب عليك تنظيف المسجد من ذلك، أو إخبار القائمين على النظافة بالواقع؛ حتى ينظفوا المسجد منه، ولا يجوز لك التساهل في هذا الأمر، عفا الله عنا وعنك وعن كل مسلم. [من فتاوى ابن باز]

## استعمال الرجل لمزيل الشعر:

السؤال: هل يجوز للرجل أن يستعمل مزيل الشعر في إزالة مثل شعر الإبط وشعر العانة؟

**الجواب**: الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على رسوله وآله وصحبه.. وبعد:

نعم يجوز ذلك في إزالة شعر إبطه وعانته.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

عبد الله بن قعود ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز ابن عبد الله بن باز [من فتاوى اللجنة الدائمة]



### كيفية البر بالجدة بعد وفاتها:

السؤال: لي جدة انتقلت إلىٰ رحمة الله وهي غالية عندي، ولن أنساها أبداً، فما الواجب عليَّ أن أعمله تجاهها لأحس بأنني أديت جزءاً بسيطاً مما يجب عليَّ نحوها؟

**الجواب**: يشرع لك الدعاء لها، والاستغفار لها، والصدقة عنها، والحج والعمرة كل هذا ينفعها.. تقبل الله منك وأثابك.. ومن حقها عليك إنفاذ وصيتها إن كان لها وصية شرعية قد أوصتك بها، وإكرام أصدقائها، وصلت رحمك التي من جهتها كأخوالك وخالاتك وأولادهم؛ لما ثبت عن النبي ﷺ أن رجلاً قال له ﷺ: «هل بقي من بر أبوي شيء أبرهما به بعد وفاتهما؟ فقال ﷺ: نعم، الصلاة عليهما، والاستغفار لهما، وإنفاذ عهدهما من بعدهما، وإكرام صديقهما، وصلة الرحم التي لا توصل إلا بهما»[(١)]. والله ولي التوفيق. [من فتاوىٰ ابن باز]

### كراهة الأهل مصاحبة ابنهم للشباب المستقيم:

السؤال: إنني أصاحب نخبة طيبة من الشباب الملتزم، ولكن أهلي لا يودون ذلك، وكثيراً ما يعاتبونني ويضربونني أحياناً، فهل يجوز طاعة أهلي في ذلك؟

**الجواب**: صحبة الأخيار من أفضل القربات، ومن أعظم أسباب السعادة.

أما صحبة الأشرار من الكفار والمجاهرين بالمعاصي فلا تجوز، وهي من أسباب سوء الخاتمة، ومن أسباب الوقوع في مثل أخلاقهم وأعمالهم.

وقد صح عن النبي ﷺ أنه«مثّل الجليس الصالح بحامل المسك الذي إما أن يحذيك، وإما أن تبتاع منه، وإما أن تجد منه ريحاً طيبة»، ومثّل جليس

---

(١) سبق تخريجه.



السوء بنافخ الكير، وقال: «إما أن يحرق ثيابك وإما أن تجد منه ريحًا خبيثة»[1]

فالواجب على المؤمن أن يجتهد في صحبة الأخيار، ويحذر صحبة الأشرار، ولا تجوز طاعة الوالدين ولا غيرهم في صحبة الأشرار، ولا في ترك صحبة الأخيار؛ لقول النبي ﷺ: «إنما الطاعة في المعروف»[2]، وقوله عليه الصلاة والسلام: «لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق»[3]. والله ولي التوفيق. [من فتاوى ابن باز]

### حكم شرب البيرة:

**السؤال:** ما حكم شرب البيرة التي كتب على زجاجتها: خالية من الكحول؟

**الجواب:** إذا كان شرب الكثير منها يسكر حرم شرب الكثير والقليل منها؛ لأنها خمر، وشرب الخمر حرام، وإذا كان شرب الكثير منها لا يسكر جاز شربها؛ لأنها ليست بخمر، فالعبرة بالإسكار وعدمه لا بالأسماء، فلا يعول على ما كتب عليها.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس

عبد الله بن قعود ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز ابن عبد الله بن باز [من فتاوى اللجنة الدائمة]

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.

(٣) سبق تخريجه.

### لعب الشطرنج:

السؤال: ما حكم الشطرنج إذا كان القصد من لعبها التسلية واختبار الذكاء؟

**الجواب**: لا يجوز لعب الشطرنج لأي غرض كان، سواء كان بعوض أو بغير عوض؛ لما يترتب عليه من المفاسد الكثيرة.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

**اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء**

**عضو ... عضو ... نائب الرئيس ... الرئيس**

**عبد الله بن قعود ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز ابن عبد الله بن باز** [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

### قيام الطلبة للمدرسين:

السؤال: يروىٰ أن الرسول ﷺ خرج ذات يوم علىٰ جماعة من أصحابه يتوكأ علىٰ عصا، فقاموا له، فقال لهم: «لا تقوموا كما تقوم الأعاجم يعظم بعضهم بعضاً»(١)

(أ) ما حكم الإسلام في وقوف الطلبة لمدرسيهم أثناء دخولهم الفصول، هل هو جائز أم لا؟

(ب) هل وقوف الناس بعضهم لبعض في المجالس حين التحية والمصافحة منهي عنه؟

**الجواب**: خير الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وخير القرون القرن الذي فيه الرسول ﷺ والقرون المفضلة بعده، كما ثبت ذلك عنه ﷺ، وكان

---

(١) رواه أحمد (٢٢١٨١)، وأبو داود (٥٢٣٠).



هديه ﷺ مع أصحابه في هذا المقام أنه إذا جاء إليهم لا يقومون له؛ لما يعلمون من كراهيته لذلك[1]، فلا ينبغي لهذا المدرس أن يأمر طلبته بأن يقوموا له، ولا ينبغي لهم أن يمتثلوا إذا أمرهم، فإنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق.

وبالله التوفيق، وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو ... عضو ... نائب رئيس اللجنة ... الرئيس

عبد الله بن قعود ... عبد الله بن غديان ... عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز ابن عبد الله بن باز [من فتاوىٰ اللجنة الدائمة]

## جمع الكتب وحفظها دون قراءتها:

السؤال: أنا رجل ولله الحمد لديَّ العديد من الكتب النافعة والمفيدة والمراجع، لكنني لا أقرؤها، بل اختار منها البعض، هل يلحقني إثم في جمع هذه الكتب عندي في البيت، مع العلم أن بعض الناس يأخذون من عندي بعض الكتب يستفيدون منها ثم يرجعونها؟

**الجواب**: ليس علىٰ المسلم حرج في جمع الكتب المفيدة، وحفظها لديه في مكتبة لمراجعتها والاستفادة منها، ولتقديمها لمن يزوره من أهل العلم ليستفيدوا منها، ولا حرج عليه إذا لم يراجع الكثير منها، أما إعارتها إلىٰ الثقات الذين يستفيدون منها فذلك مشروع، وقربة إلىٰ الله سبحانه؛ لما فيه من الإعانة علىٰ تحصيل العلم؛

---

(١) رواه أحمد (١٢٣٤٥)، والبخاري في الأدب المفرد (٩٤٦)، والترمذي (٢٧٥٤)، وصححه الألباني في تخريج المشكاة رقم (٤٦٩٨).

ولأن ذلك داخل في قوله سبحانه: ﴿وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡبِرِّ وَٱلتَّقۡوَىٰۖ﴾ [المائدة:٢]، وفي قول النبي ﷺ: «والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه»(١). [من فتاوى ابن باز]

## المراد بـ«اللمم» في سورة النجم:

**السؤال:** ما تفسير قوله تعالى: ﴿إِلَّا ٱللَّمَمَۚ﴾ [النجم:٣٢]؟

**الجواب:** تفسير قوله تعالى في سورة النجم: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلۡأَرۡضِ لِيَجۡزِيَ ٱلَّذِينَ أَسَٰٓـُٔواْ بِمَا عَمِلُواْ وَيَجۡزِيَ ٱلَّذِينَ أَحۡسَنُواْ بِٱلۡحُسۡنَى ٣١ ٱلَّذِينَ يَجۡتَنِبُونَ كَبَٰٓئِرَ ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡفَوَٰحِشَ إِلَّا ٱللَّمَمَۚ إِنَّ رَبَّكَ وَٰسِعُ ٱلۡمَغۡفِرَةِۚ﴾ [النجم:٣١، ٣٢].

ومحل السؤال هنا هو قوله تعالى: (إلا اللمم)، ونفيد بأن علماء التفسير رحمهم الله اختلفوا في تفسير ذلك، وذكروا أقوالاً في معناه أحسنها قولان:

أحدهما: أن المراد به ما يلم به الإنسان من صغائر الذنوب كالنظرة والاستماع لبعض ما لا يجوز من محقرات الذنوب وصغائرها ونحو ذلك، وهذا مروي عن ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا وجماعة من السلف، واحتجوا على ذلك بقوله سبحانه في سورة النساء: ﴿إِن تَجۡتَنِبُواْ كَبَآئِرَ مَا تُنۡهَوۡنَ عَنۡهُ نُكَفِّرۡ عَنكُمۡ سَيِّـَٔاتِكُمۡ وَنُدۡخِلۡكُم مُّدۡخَلٗا كَرِيمٗا ٣١﴾ [النساء:٣١]، قالوا: فالمراد بالسيئات المذكورة في هذه الآية هي صغائر الذنوب وهي: اللمم؛ لأن كل إنسان يصعب عليه التحرز من ذلك، فمن رحمة الله سبحانه أن وعد المؤمنين بغفران ذلك لهم إذا اجتنبوا الكبائر، ولم يصروا على الصغائر.

وأحسن ما قيل في تعريف الكبائر: إنها أنها المعاصي التي فيها حد في الدنيا كالسرقة، والزنا، والقذف، وشرب المسكر، أو فيها وعيد في الآخرة بغضب من الله

---

(١) سبق تخريجه.

أو لعنة أو نار كالربا، والغيبة، والنميمة، والسب، والشتم، ومما يدل علىٰ غفران الصغائر واجتناب الكبائر وعدم الإصرار علىٰ الصغائر قول النبي ﷺ: «إن الله كتب علىٰ ابن آدم حظه من الزنا، فهو مدرك ذلك لا محالة، فزنا العين النظر، وزنا اللسان الكلام، وزنا الأذن الاستماع، وزنا اليد البطش، وزنا الرجل الخُطىٰ، والنفس تتمنىٰ وتشتهي، والفرج يصدق ذلك أو يكذبه»(١).

ومن الأدلة علىٰ وجوب الحذر من الصغائر والكبائر جميعًا وعدم الإصرار عليها قوله سبحانه وتعالىٰ: ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُواْ فَٰحِشَةً أَوْ ظَلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ ذَكَرُواْ ٱللَّهَ فَٱسْتَغْفَرُواْ لِذُنُوبِهِمْ وَمَن يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ إِلَّا ٱللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّواْ عَلَىٰ مَا فَعَلُواْ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ۝١٣٥ أُوْلَٰٓئِكَ جَزَآؤُهُم مَّغْفِرَةٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَجَنَّٰتٌ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا وَنِعْمَ أَجْرُ ٱلْعَٰمِلِينَ ۝١٣٦﴾ [آل عمران: ١٣٥، ١٣٦].

القول الثاني: إن المراد باللمم: هو ما يلم به الإنسان من المعاصي، ثم يتوب إلىٰ الله من ذلك، كما في الآية السابقة وهي قوله تعالىٰ: ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُواْ فَٰحِشَةً﴾ [آل عمران: ١٣٥]، وقوله سبحانه: ﴿وَتُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ۝٣١﴾ [النور: ٣١]، وما جاء في معنىٰ ذلك من الآيات الكريمات، وقول النبي ﷺ: «كل بني آدم خطاء، وخير الخطائين التوابون»(٢)؛ ولأن كل إنسان معرض للخطأ، والتوبة النصوح يمحو الله بها الذنوب، وهي المشتملة علىٰ الندم علىٰ ما وقع من المعصية والإقلاع منها، والعزيمة الصادقة علىٰ ألا يعود إليها خوفًا من الله سبحانه، وتعظيمًا له، ورجاء مغفرته..

---

(١) رواه مسلم (٢٦٥٧).

(٢) سبق تخريجه.

ومن تمام التوبة إذا كانت المعصية تتعلق بحق الآدميين كالسرقة، والغصب، والقذف، والضرب، والسب، والغيبة، ونحو ذلك -أن يعطيهم حقوقهم، أو يستحلهم منها، إلا إذا كانت المعصية غيبة- وهي الكلام في العرض- ولم يتيسر استحلال صاحبها حذراً من وقوع شر أكثر، فإنه يكفي في ذلك أن يدعو له بظهر الغيب، وأن يذكره بما يعلم من صفاته الطيبة، وأعماله الحسنة في الأماكن التي اغتابه فيها، ولا حاجة إلىٰ إخباره بغيبته إذا كان يخشىٰ الوقوع في شر أكثر.

وأسأل الله أن يوفقنا وإياكم لما فيه رضاه، وأن يحفظنا وإياكم من كل سوء، وأن يمن علينا جميعاً بالاستقامة علىٰ دينه، والسلامة من أسباب غضبه، والتوبة إليه سبحانه من جميع ما يخالف شرعه، إنه جواد كريم. [من فتاوىٰ ابن باز]

## الحرج والخجل من تطبيق بعض السنن والمستحبات:

السؤال: أنا شاب منَّ الله علي بالهداية قبل عامين تقريباً، وأنا - ولله الحمد - ملتزم بجميع تعاليم الإسلام، وأجد الراحة في الطاعات، خاصة «الذكر»، ولكن المشكلة أنني أجد في نفسي حرجاً وخجلاً من الناس في تطبيق بعض السنن والمستحبات، خاصة تلك التي لم يعرفوها؛ وبسبب هذا أجد ضيقاً في صدري عندما أفكر في هذا الموضوع، مما يجعلني أفكر أن أضر بنفسي أحياناً. سؤالي هو: هل هذا داخل في خشية الناس كخشية الله سبحانه وتعالىٰ، وجهوني جزاكم الله خيراً للتغلب علىٰ هذه المشكلة؟

**الجواب**: المشروع لك أن تجاهد نفسك في أداء ما شرع الله لك من العبادات الواجبة والمستحبة، وأن تخلص لله في ذلك، وأن تحذر مراءاة الناس أو تسميعهم، ومتىٰ جاهدت نفسك لله وفقك الله وأعانك، وكفاك شر الناس وشر الشيطان، كما

قال سبحانه: ﴿وَٱلَّذِينَ جَٰهَدُواْ فِينَا لَنَهۡدِيَنَّهُمۡ سُبُلَنَاۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَمَعَ ٱلۡمُحۡسِنِينَ ﴾ [العنكبوت: ٦٩]، وقال عز وجل: ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّهُۥ مَخۡرَجٗا ۝٢﴾ [الطلاق: ٢]، وقال سبحانه: ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّهُۥ مِنۡ أَمۡرِهِۦ يُسۡرٗا ۝٤﴾ [الطلاق: ٤]، وفقك الله لكل خير، وكفاك شر نفسك والشيطان. [من فتاوىٰ ابن باز]

## درجة حديث: ما رفع مسلم منزله فوق سبعة أذرع إلا قيل له: إلى أين يا فاسق:

السؤال: ما صحة حديث: ما رفع مسلم منزله فوق سبعة أذرع إلا قيل له: إلىٰ أين يا فاسق؟

**الجواب:** هذا ليس بحديث، ولعله من قول بعض السلف، ولكن ثبت عن النبي ﷺ أنه ذكر التطاول في البنيان من أشراط الساعة[1]، ولكن ليس فيه النهي عن ذلك من الرسول ﷺ، وكذلك من أشراط الساعة: أن تلد الأمة ربتها، والمراد بذلك التسري حتىٰ تلد الأمة ربتها يعني: سيدتها، وفي لفظ آخر: ربها، سمي بذلك؛ لأن ولد سيدها سيد لها في المعنىٰ، ومعلوم أن التسري جائز ولو كانت كثرته من أشراط الساعة، ولا يمنع ذلك كونه من أشراط الساعة، وقد تسرىٰ النبي ﷺ جاريته مارية فولدت له ابنه إبراهيم، وهكذا الصحابة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ تسروا، وهكذا من بعدهم من السلف الصالح، والله ولي التوفيق. [من فتاوىٰ ابن باز]

## معنى قوله: ﴿فَصَعِقَ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِي ٱلۡأَرۡضِ إِلَّا مَن شَآءَ ٱللَّهُۖ﴾:

السؤال: ما تفسير قوله سبحانه وتعالىٰ: ﴿فَصَعِقَ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِي ٱلۡأَرۡضِ إِلَّا مَن شَآءَ ٱللَّهُۖ﴾ [الزمر: ٦٨]؟ ومن هو المستثنىٰ هنا؟

---

(١) رواه البخاري (٥٠)، ومسلم (٨).

**الجواب**: الله أعلم بذلك.. وقال بعض أهل العلم: إنهم الملائكة. وقال بعضهم: إنهم الشهداء. والله سبحانه وتعالىٰ هو أعلم بمراده بذلك. [من فتاوىٰ ابن باز]

### معنى قوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ نُورُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۚ﴾:

**السؤال**: نريد من سماحتكم تفسير قوله تعالىٰ: ﴿ٱللَّهُ نُورُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۚ﴾ [النور: ٣٥]؟

**الجواب**: معنىٰ الآية الكريمة عند العلماء: أن الله سبحانه ينورها. فجميع النور الذي في السموات والأرض ويوم القيامة كله من نوره سبحانه.

والنور نوران: نور مخلوق وهو ما يوجد في الدنيا وفي الآخرة وفي الجنة وبين الناس الآن من نور القمر والشمس والنجوم.. وهكذا نور الكهرباء والنار، كله مخلوق، وهو من خلقه سبحانه وتعالىٰ.

أما النور الثاني: فهو غير مخلوق، بل هو من صفاته سبحانه وتعالىٰ، والله سبحانه وبحمده بجميع صفاته هو الخالق وما سواه مخلوق، فنور وجهه عز وجل، ونور ذاته سبحانه وتعالىٰ كلاهما غير مخلوق بل هما صفة من صفاته جل وعلا. وهذا النور العظيم وصف له سبحانه، وليس مخلوقًا، بل هو صفة من صفاته كسمعه وبصره ويده وقدمه وغير ذلك من صفاته العظيمة سبحانه وتعالىٰ، وهذا هو الحق الذي درج عليه أهل السنة والجماعة. [من فتاوىٰ ابن باز]

### ماهية يأجوج ومأجوج:

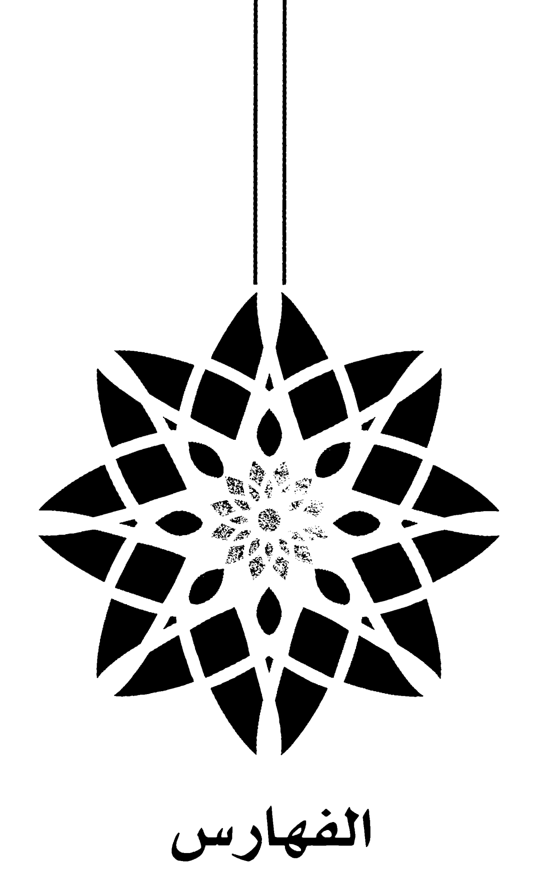
**السؤال**: سمعنا عن قوم يأجوج ومأجوج في القرآن الكريم، فما موقعهم الحالي في عالمنا المعاصر؟ وما دورهم فيه؟

**الجواب:** هم من بني آدم، ويخرجون في آخر الزمان، وهم في جهة الشرق، وكان الترك منهم فتركوا دون السد، وبقي يأجوج ومأجوج وراء السد، والأتراك كانوا خارج السد. ويأجوج ومأجوج من الشعوب الشرقية «الشرق الأقصىٰ»، وهم يخرجون في آخر الزمان - من الصين الشعبية وما حولها - بعد خروج الدجال ونزول عيسىٰ بن مريم عليه الصلاة والسلام؛ لأنهم تركوا هناك حين بنىٰ ذو القرنين السد وصاروا من ورائه من الداخل، وصار الأتراك والتتر من الخارج، والله جل وعلا إذا شاء خروجهم علىٰ الناس خرجوا من محلهم وانتشروا في الأرض، وعاثوا فيها فساداً، ثم يرسل الله عليهم نغفاً في رقابهم فيموتون موتة نفس واحدة في الحال[1]؛ كما صحت بذلك الأحاديث عن رسول الله ﷺ، ويتحصن منهم نبي الله عيسىٰ بن مريم عليه الصلاة والسلام والمسلمون؛ لأن خروجهم في وقت عيسىٰ عليه الصلاة والسلام بعد خروج الدجال. [من فتاوىٰ ابن باز]



---

(١) رواه أحمد (١٠٦٣٢)، والترمذي (٣١٥٣)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢٢٧٦).



# الفهارس



# فهرس المصادر


- الأحاديث المختارة أو المستخرج من الأحاديث المختارة مما لم يخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما، المؤلف: ضياء الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسي (المتوفى: ٦٤٣هـ)، دراسة وتحقيق: الدكتور عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، الناشر: دار خضر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.
- أحكام الجنائز، المؤلف: أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ)، الناشر: المكتب الإسلامي، الطبعة: الرابعة، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.
- الأدب المفرد، المؤلف: محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، الناشر: دار البشائر الإسلامية - بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٩ - ١٩٨٩، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي.
- إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، المؤلف: محمد ناصر الدين الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ)، إشراف: زهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت، الطبعة: الثانية ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥م.
- البدر المنير في تخريج الأحاديث والأثار الواقعة في الشرح الكبير، المؤلف: ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (المتوفى: ٨٠٤هـ)، المحقق: مصطفى أبو الغيط وعبد الله

ابن سليمان وياسر بن كمال، الناشر: دار الهجرة للنشر والتوزيع - الرياض- السعودية، الطبعة: الأولىٰ، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م.

- تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف، المؤلف: جمال الدين أبو الحجاج يوسف بن عبد الرحمن المزي (المتوفىٰ: ٧٤٢هـ)، المحقق: عبد الصمد شرف الدين، طبعة: المكتب الإسلامي، والدار القيّمة، الطبعة: الثانية، ١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م.
- التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفىٰ: ٨٥٢هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولىٰ، ١٤١٩هـ- ١٩٨٩م.
- التوحيد أولاً يا دعاة الإسلام، المؤلف: أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (المتوفىٰ: ١٤٢٠هـ)، الناشر: الكتاب منشور علىٰ موقع وزارة الأوقاف السعودية بدون بيانات.
- التوصل إلىٰ حقيقة التوسل - المشروع والممنوع، المؤلف: أبو غزوان، محمد نسيب بن عبد الرزاق بن محيي الدين الرفاعي (المتوفىٰ: ١٤١٣هـ)، الناشر: دار لبنان للطباعة والنشر، بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
- الثمر المستطاب في فقه السنة والكتاب، المؤلف: أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (المتوفىٰ: ١٤٢٠هـ)، الناشر: غراس للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولىٰ، ١٤٢٢ هـ.
- الجامع الصحيح المختصر [صحيح البخاري]، المؤلف: محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، الناشر: دار ابن كثير، اليمامة – بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٧ – ١٩٨٧، تحقيق: د. مصطفىٰ ديب البغا.

- الجامع الصحيح، المؤلف: محمد بن عيسىٰ أبو عيسىٰ الترمذي السلمي، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون.
- خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام، المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيىٰ بن شرف النووي (المتوفىٰ: ٦٧٦هـ)، حققه وخرج أحاديثه: حسين إسماعيل الجمل، الناشر: مؤسسة الرسالة - لبنان – بيروت، الطبعة: الأولىٰ، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
- سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، المؤلف: أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني (المتوفىٰ: ١٤٢٠هـ)، دار النشر: دار المعارف، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولىٰ، ١٤١٢ هـ/ ١٩٩٢ م.
- السلسلة الصحيحة، المؤلف: محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: مكتبة المعارف – الرياض.
- سنن ابن ماجه، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، (المتوفىٰ: ٢٧٣هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسىٰ البابي الحلبي.
- سنن أبي داود، المؤلف: سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني الأزدي، الناشر: دار الفكر، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد.
- سنن البيهقي الكبرىٰ، المؤلف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسىٰ أبو بكر البيهقي، الناشر: مكتبة دار الباز، مكة المكرمة، ١٤١٤ – ١٩٩٤، تحقيق: محمد عبد القادر عطا.




- سنن الدارقطني، المؤلف: علي بن عمر أبو الحسن الدارقطني البغدادي، الناشر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٨٦ – ١٩٦٦، تحقيق: السيد عبد الله هاشم يماني المدني.
- السنن الكبرى، المؤلف: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى: ٣٠٣هـ)، حققه وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي، أشرف عليه: شعيب الأرناؤوط، قدم له: عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.
- صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، المؤلف: محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي، الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٤ – ١٩٩٣، تحقيق: شعيب الأرنؤوط.
- صحيح ابن خزيمة، المؤلف: محمد بن إسحاق بن خزيمة أبو بكر السلمي النيسابوري، الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت، ١٣٩٠ – ١٩٧٠، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي.
- صحيح أبي داود –الأم–، المؤلف: محمد ناصر الدين الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ)، الناشر: مؤسسة غراس للنشر والتوزيع، الكويت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م.
- صحيح الترغيب والترهيب، المؤلف: محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: مكتبة المعارف – الرياض، الطبعة: الخامسة .

- صحيح الجامع الصغير وزياداته، المؤلف: أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ)، الناشر: المكتب الإسلامي.
- صحيح مسلم، المؤلف: مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.
- ضعيف الجامع الصغير وزيادته، المؤلف: أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ)، أشرف على طبعه: زهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي.
- العلل المتناهية في الأحاديث الواهية، المؤلف: عبد الرحمن بن علي بن الجوزي، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ.
- عمل اليوم والليلة سلوك النبي مع ربه عز وجل ومعاشرته مع العباد، المؤلف: أحمد بن محمد بن إسحاق، المعروف بـ «ابن السُّنِّي» (المتوفى: ٣٦٤هـ)، المحقق: كوثر البرني، الناشر: دار القبلة للثقافة الإسلامية ومؤسسة علوم القرآن - جدة / بيروت.
- الفردوس بمأثور الخطاب، المؤلف: شيرويه بن شهردار بن شيرويه، أبو شجاع الديلميّ الهمذاني (المتوفى: ٥٠٩هـ)، المحقق: السعيد بن بسيوني زغلول، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦م.
- فضائل الصحابة، المؤلف: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل ابن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)، المحقق: د. وصي الله محمد عباس، الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣ – ١٩٨٣.



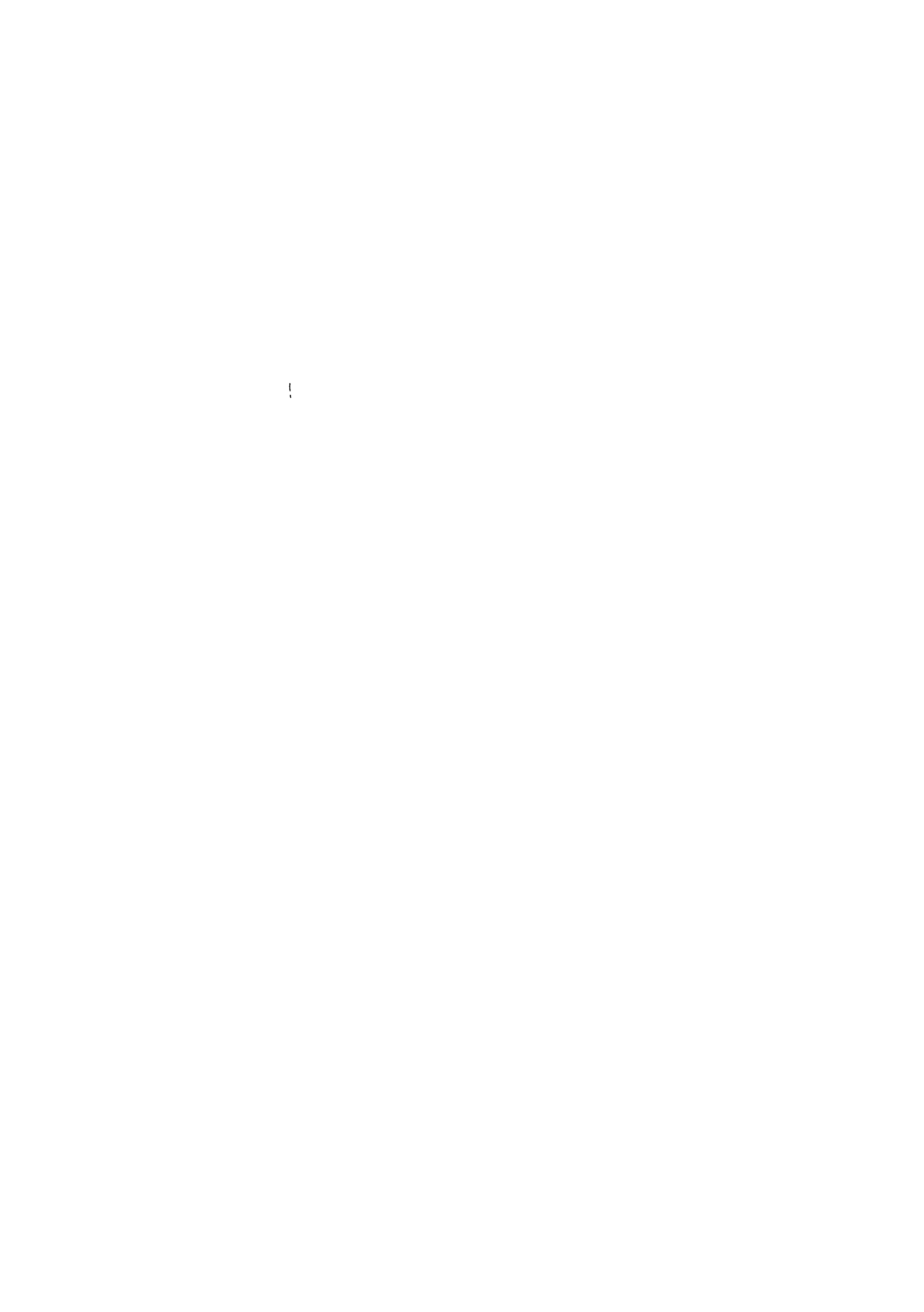

- كتاب الفتن، المؤلف: أبو عبد الله نعيم بن حماد بن معاوية بن الحارث الخزاعي المروزي (المتوفى: ٢٢٨هـ)، المحقق: سمير أمين الزهيري، الناشر: مكتبة التوحيد - القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ.
- كشف الخفاء ومزيل الإلباس، المؤلف: إسماعيل بن محمد بن عبد الهادي الجراحي العجلوني الدمشقي، أبو الفداء (المتوفى: ١١٦٢هـ)، الناشر: المكتبة العصرية، تحقيق: عبد الحميد بن أحمد بن يوسف بن هنداوي، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.
- لسان الميزان، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد ابن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، المحقق: دائرة المعرف النظامية - الهند، الناشر: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات بيروت - لبنان، الطبعة: الثانية، ١٣٩٠هـ / ١٩٧١م.
- المجتبى من السنن = السنن الصغرى للنسائي، المؤلف: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى: ٣٠٣هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦ - ١٩٨٦.
- مجموع الفتاوى، المؤلف: أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني، المحقق: أنور الباز - عامر الجزار، الناشر: دار الوفاء، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٦هـ / ٢٠٠٥م.
- المراسيل، المؤلف: أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير ابن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (المتوفى: ٢٧٥هـ)، المحقق: شعيب الأرناؤوط

- المستدرك على الصحيحين، المؤلف: محمد بن عبدالله أبو عبدالله الحاكم النيسابوري، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١ – ١٩٩٠، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا.
- مسند أبي داود الطيالسي، المؤلف: أبو داود سليمان بن داود بن الجارود الطيالسي (المتوفى: ٢٠٤هـ)، المحقق: الدكتور محمد بن عبد المحسن التركي، الناشر: دار هجر – مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م.
- مسند أبي يعلى، المؤلف: أحمد بن علي بن المثنى أبو يعلى الموصلي التميمي، الناشر: دار المأمون للتراث – دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٠٤ – ١٩٨٤، تحقيق: حسين سليم أسد.
- مسند الإمام أحمد بن حنبل، المؤلف: أحمد بن حنبل، المحقق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الثانية، ١٤٢٠هـ١٩٩٩م.
- مسند البزار ( البحر الزخار )، المؤلف: أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار، تحقيق د. محفوظ الرحمن زين الله، الناشر مؤسسة علوم القرآن ، مكتبة العلوم والحكم، سنة النشر ١٤٠٩، مكان النشر: بيروت ، المدينة.
- مسند الدارمي المعروف بـ(سنن الدارمي)، المؤلف: أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بَهرام بن عبد الصمد الدارمي (المتوفى: ٢٥٥هـ)، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني، الناشر: دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ - ٢٠٠٠ م.
- مشكاة المصابيح، المؤلف: محمد بن عبد الله الخطيب العمري، أبو عبد الله، ولي الدين، التبريزي (المتوفى: ٧٤١هـ)، المحقق: محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: المكتب الإسلامي – بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٩٨٥ .

- مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه، المؤلف: أبو العباس شهاب الدين أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل بن سليم بن قايماز بن عثمان البوصيري (المتوفى: ٨٤٠هـ)، المحقق: محمد المنتقى الكشناوي، الناشر: دار العربية – بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٣ هـ.
- المصنف في الأحاديث والآثار، المؤلف: أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي، الناشر: مكتبة الرشد – الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٩، تحقيق: كمال يوسف الحوت.
- المصنف، المؤلف: أبو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني (المتوفى: ٢١١هـ)، المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي، الناشر: المجلس العلمي- الهند، الطبعة: الثانية، ١٤٠٣هـ.
- المعجم الأوسط، المؤلف: أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، الناشر: دار الحرمين - القاهرة، ١٤١٥، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد ،عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني.
- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، المؤلف: أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٢
- موطأ الإمام مالك، المؤلف: مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (المتوفى: ١٧٩هـ)، صححه ورقمه وخرج أحاديثه وعلق عليه: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان، عام النشر: ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٥ م.

- ميزان الاعتدال في نقد الرجال، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي، الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٣٨٢ هـ - ١٩٦٣ م.
- الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ.
- نصب الراية لأحاديث الهداية مع حاشيته بغية الألمعي في تخريج الزيلعي، المؤلف: جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي (المتوفى: ٧٦٢هـ)، قدم للكتاب: محمد يوسف البَنُوري، صححه ووضع الحاشية: عبد العزيز الديوبندي الفنجاني، إلى كتاب الحج، ثم أكملها محمد يوسف الكاملفوري، المحقق: محمد عوامة، الناشر: مؤسسة الريان للطباعة والنشر - بيروت -لبنان/ دار القبلة للثقافة الإسلامية- جدة – السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م.







# فهرس المحتويات



















































تصميم وإخراج فني وتنسيق
مركز الأدهم
⓪⓪②⓪①①④⑧⑥⑧④③⑤③
Markaz.aladham@gmail.com

